

الأعتراف من النكاح  
عند ابن مالك واجتهاداته

د. ناصر محمد عبيد الله آل قحيتان



الاعْتِرَاضُ النَّحْوِيُّ عِنْدَ  
ابْنِ مَالِكٍ وَاجْتِهَادَاتِهِ

د. ناصر محمد عبد الله آل قميشان

© هيئة أبوظبي للثقافة والتراث، دار الكتب الوطنية

فهرسة دار الكتب الوطنية أثناء النشر

آل قميشان، ناصر محمد عبد الله عسيري

الاعتراض التحوي عند ابن مالك واجتهاداته / ناصر محمد عبد الله آل قميشان. - ط 1 - أبوظبي: هيئة  
أبوظبي للثقافة والتراث، دار الكتب الوطنية، 2009.

ص ؛ سم.

ت د م ك 978-9948-01-381-5

1- اللغة العربية - النحو. 2- ابن مالك، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، 600 - 672 هـ. أ- العنوان.

LC PJ6101.123 Q56 2009



أبوظبي للثقافة والتراث  
ABU DHABI CULTURE & HERITAGE

© حقوق الطبع محفوظة

دار الكتب الوطنية

هيئة أبوظبي للثقافة والتراث

«المجمع الثقافي»

© National Library

Abu Dhabi Authority

for Culture & Heritage

"Cultural Foundation"

الطبعة الأولى 1430 هـ 2009م

تصميم الغلاف: أحمد التنان

خطوط: محمد مندي

الآراء الواردة في هذا الكتاب لا تعبر بالضرورة  
عن رأي هيئة أبوظبي للثقافة والتراث - المجمع الثقافي

أبوظبي - الإمارات العربية المتحدة

ص.ب: 2380، هاتف: 300 2 6215 +971

publication@adach.ae

www.adach.ae

الاعْتِرَاضُ النَّحْوِيُّ عِنْدَ  
ابْنِ مَالِكٍ وَاجْتِهَادَاتُهُ



## الإهداء

إلى مَنْ كَانَ يَرْجُو هَذِهِ اللَّحَظَاتِ...

فَغَيَّبَتْهُ عَنْ نَاطِرِي تَصَارِيفُ الْقَدَرِ...

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، الحمد له على ما علم من البيان، وألهم من التبيان، اللهم إنا نعوذ بك من فتنه القول والعمل، ونسألك أن تهب لنا توفيقاً إلى الرشد، وقلوباً تتقلب مع الحق، وألسنة تتحلى بالصدق، ونطقاً يُؤيد بالحجة، وعزائم تقهر الهوى. اللهم أسعدنا بالهداية، واعضدنا بالإعانة على الإبانة، ثم الصلاة على محمد عبده ورسوله، الذي ختم به النبيين، وأعلى درجاته في عليين. اللهم صل عليه وعلى آله وصحبه والتابعين. أمّا بعد:

فإنَّ الله قد قبض لهذه اللغة العربية من يخدمها خدمة متواصلة ويزود عن حياضها، ولا غرو في ذلك؛ إذ إنها لغة القرآن الكريم الذي تكفل بحفظه فقال في محكم التنزيل: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: 9].

وقد أكبَّ علماء العربية على دراسة هذه اللغة، وكان النُّحاة القدماء فرسان هذا الشأن، الذين حازوا قصب السبق فيه؛ فكانوا أمثلةً حيَّة في الصَّبر والمصابرة والمرابطة على تحصيل هذا العلم الجليل، وتبليغه لأبناء العربية وطلابها، فسبروا أغوارها، وأخرجوا مكنوناتها، وأطالوا الوقوف عند دقائقها ولطائفها، فلم تشغلهم دنيا ولا بيع عن إرساء أصول اللغة وقواعدها.

«وإذا كانت العلوم منحاً إلهية، ومواهب اختصاصية فغير مستبعد أن يُدخَرَ لبعض المتأخرين ما عَسُرَ على كثير من المتقدمين»<sup>(1)</sup>، وما بين أيدينا من تراث نحوي ضخم يمثل مراحل الدرس النحوي على مر العصور يؤكد أن هذه المهمة لم تقتصر على القدماء؛ بل واصل المتأخرون من بعدهم النشاط في تشييد هذا البناء، وجاء بعضهم بما لم يأت به الأوائل.

(1) تسهيل الفوائد 2.

ومن أبرز علماء العربية على مرّ العصور وتعاقب الأزمان أبو عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك الطائي الجياني<sup>(1)</sup>، واسطة عقد علماء العربية، وأحد أعلام القرن السابع الهجري، بلغ الغاية العظمى والمنزلة الرفيعة حين مدّ راحتيه نديتين إلى تراث الأقدمين؛ ليقدمه عذباً سائغاً للمتأخرين والمعاصرين، بعد أن أعمل فيه فكره وعقله وبث فيه من رُوحه، فنظّم ونثر، وفصّل واختصر، وصاغ قواعد النحو والصرف حتى غدت ملء السَّمع والبصر.

ومن هنا فإنّ قدرنا -نحن طلاب العربية- اليوم أن نتلمذ على تراث ابن مالك الحميّ في أروقة الدّرس النّحوي، وأن تتوطّد علاقتنا مع شيخنا المالكي الفدّ، حتى أصبحت آراؤه ومصنّفاته بغية الباحثين ومنال الطالبين، فظهرت دراسات شاملة، ورسائل علميّة رصينة، وأبحاث محكمة جادّة، تناولت جوانب متعدّدة من الفكر النّحوي والصّرفي واللغوي عند ابن مالك. كما احتلت شخصيته جزءاً كبيراً من أبحاث الدّارسين في تاريخ النّحو، وأعلامه، ومدارسه، وأدلته، وأصوله، ومصطلحاته، وآرائه.

والاعتراض النّحوي ما هو إلا مرحلة من مراحل التّقييد والاختلاف، ساق إليه التّطور العقلي عند علماء العربية وتأثر النّحويين بعلوم أخرى، وهو أمر ذو شأن، لا يتّجه إليه إلا من امتلك ناصية اللغة، واستقرت في ذهنه قواعدها، واستظهر المسموع الهائل من لغة العرب، وفهم نصوص المخالفين كما أرادوها، ومن ثم فليس بمستغرب ميل ابن مالك إليه واتكاؤه عليه، ولاسيما أنّه «لم يترك للنحو حرمة»<sup>(2)</sup>، فأصل الشواهد، وقرر القواعد، ودحض الشُّبه بالحجج، فكان قوياً لا يجارى في لفظ الاعتراض ومعناه، يستوي أمامه قول الجمهور وأعلامهم مع قول «من لا تأمل له»، في أساليب لا تخلو من مظاهر الاعتزاز

(1) تنظر ترجمته في: تاريخ الإسلام 108/50، وتاريخ ابن الوردي 215/2، الوافي بالوفيات 3/285، وفوات الوفيات 376/2، وبغية الوعاة 130/1، ونفح الطيب 222/2، وشذرات الذهب 339/5.

(2) اشتهرت في ترجمة ابن مالك جملة نسبت إلى ركن الدين بن القوبع وهي قوله: «إن ابن مالك ما ترك للنحو حرمة». ينظر: الوافي بالوفيات 3/288، وبغية الوعاة 134/1، ونفح الطيب 225/2.

بالنفس والاعتداد بالرأي، وحمد الله والثناء عليه أن هداه إلى الصواب .

وتبرز أهمية دراسة «الاعتراض النحوي عند ابن مالك واجتهاداته» في جانبين؛

الجانب الأول: يتعلّق بابن مالك ودوره البارز في مسيرة الدّراسة النّحوية، ويتمثّل

ذلك فيما يلي :

أولاً: الظرف الزماني والمكاني الذي أحاط بابن مالك؛ فقد عاش في القرن السّابع الهجري الذي اتّصف علماءه بالمنهج العلمي المتجرّد بعيداً عن التعصّب للمذاهب والعلماء، كما شهد حركة ثقافية متميزة في التّعليم والتّأليف، ولاسيما في بلاد الشّام التي حظيت الحركة العلميّة فيها بتشجيع السّلاطين وهجرة العلماء من المشرق والمغرب؛ ليجدوا في أرضها مأمناً من اجتياح المغول وضغط الفرنجة.

ثانياً: تعدّد مصنّفات ابن مالك وتنوّعها، بين مختصرات ومطوّلات، منظومة منثورة، منها ما هو سهل موجز للمبتدئين، ومنها ما هو عميق مفصّل للمتقدمين، وفي كلّ من منهج تعليمي فريد ما يجعله قرين العلماء وأنيس المتعلمين.

ثالثاً: اهتمام المتأخّرين بترّاثه واشتغالهم الكبير بمصنّفاته، فتنوّعت شروح متونه بين مطوّلة ومختصرة، وجاء من بعد الشّراح من وضع عليها الحواشي ليُفصّل ما أجمل ويبيّن ما غمّض ويصل ما انقطع، ومنهم من اشتغل بدراسة شواهد هذه الشّروح، هذا فضلاً عن المساحة الواسعة التي احتلّتها آراء ابن مالك في مصنّفات النّحويين المختلفة في النّحو، والأدوات، والأصول، والشواهد.

رابعاً: أصبح ابن مالك عند المتأخّرين والمعاصرين علماً على بعض الآراء والمصطلحات، واشتهرت نسبتها إليه؛ إمّا لأنّه تفرّد بها واجتهد في تحصيلها، أو لأنّه أظهرها ودافع عنها وبين غوامضها.

الجانب الثاني: فكرة الاعتراض، ذات العلاقة بـ«علم الجدل» الذي يتجاوز في مضمونه الرأي والدليل ليسير أغوار طرائق التفكير ومنهجية الاستدلال. فالاعتراض من شأنه أن يكشف عن فكر صاحبه في عدد من الجوانب، أهمها:

أولاً: إلمامه بتراث الأقدمين، وسعة اطلاعه على مصنّفاتهم وتوثيق الآراء من مصادرها، وتتبعه رأي العالم في مؤلفاته المختلفة.

ثانياً: قدرته على فهم النصوص المخالفة، وتقليبها على أوجهها المحتملة، وتمكّنه من معرفة أساليب العلماء في التعبير، ومناهجهم في التّأليف والتصنيف.

ثالثاً: جرأته في الردّ والاعتراض القائمة على المقدرة العلميّة والثقة بالنفس.

رابعاً: حسن توظيفه لأدلة النّحو، ومنهجه في النّظر إلى أدلته النّقلية والعقليّة.

خامساً: أسلوبه في رد الأدلة المخالفة وتوحيدها.

سادساً: طريقتة في المناقشة والحوار والتزامه بقواعده وآدابه.

والهدف من هذا البحث يتجلى في أمرين رئيسين:

الأول: الكشف عن جانب خطير من الفكر النّحوي عند ابن مالك؛ يتمثل في اعتراضاته على النّحويين، وما قادت إليه هذه الاعتراضات من اجتهادات في التّأليف، والاصطلاح، والاستدلال، والرأي.

الثاني: إظهار مدى التقارب بين تنظير الأصوليين لعلم الجدل والاعتراض، وما سار عليه أحد أبرز النّحويين من تطبيق لهذه الأصول؛ فهي دراسة ترمي إلى المقارنة بين نظريات الاعتراض وتطبيقاتها.

ومن أجل تحقيق ذلك رأيت أن أمهد للبحث بالحديث عن الاعتراض النّحوي من جهة مفهومه، وعوامل نشأته، وأركانه، وجهود النّحويين المتقدمين في تأصيله وتطبيقه.

ثم أدرت صلب البحث على ثلاثة أبواب، تشتمل على عشرة فصول، وتفصيلها على النحو التالي:

الباب الأول: وكان الحديث فيه عن مضمار الاعتراض النحوي، إذ جمعت مسائل الاعتراض النحوي في مصنفات ابن مالك، ثمّ دراستها وصنّفتها في حقول متجانسة، فكان الأنسب وضع هذه المسائل في فصلين كبيرين:

الفصل الأول: تحدّث فيه عن اعتراضات ابن مالك على الآراء النحوية، وقد اشتمل هذا الفصل على عدد من المباحث تمثل الصّور المختلفة للرأي النحوي، فأبرزت اعتراضه على الأحكام النحوية، وتطبيقات الحدود وأحكام الأصول والتقسيمات، وعوامل الإعراب وتوجيهاته، وتقديرات النحويين وتأويلاتهم، واعتراضاته في باب المعاني والدلالات.

أما الفصل الثاني فتناولت فيه اعتراضاته على أدلة النحويين، وجاء على مبحثين رئيسين؛ هما اعتراضه على الأدلة النقلية، وألحقت به مسألتين؛ الأولى: تتمثل في صور من الاعتراض تتعلق بتوظيف ابن مالك للغات العرب المختلفة في اعتراضاته النحوية، والثانية: اعتراضاته على الاستدلال بالنقل عن النحويين أو فهم نُصوصهم. والمبحث الثاني: تناولت فيه اعتراضات ابن مالك على الأدلة العقلية، وألحقت به الحديث عن اعتراضاته على قواعد التوجيه العامّة.

وسعيّاً إلى الإحاطة والشمول فقد تضمّنت هذه المباحث عدداً من المحاور التي تمثّل الصور الجزئية لها، مع دراسة لأبرز المسائل في كل صورة، واتّجهت في هذه الدّراسة إلى ذكر الرّأي النحوي قبل ابن مالك منسوباً إلى أصحابه، ومن ثمّ ذكّر رأي ابن مالك في المسألة مبرزاً نصّه في أسلوب الاعتراض والاستدلال، ومنبهاً في ختامها إلى مسألة تردّد رأيه بين المصنّفات المختلفة. ولم أغفل - وأنا أنتخب مسائل الدّراسة - الإشارة في هامش البحث إلى بقية المسائل في مصنّفاتهِ المختلفة.

الباب الثاني: وجعلته للحديث عن منهج الاعتراض النحوي عند ابن مالك وأدلته، وجاء هذا الباب على أربعة فصول، وتفصيل الحديث عنها فيما يلي:

الفصل الأول: تناولت فيه أهداف ابن مالك من اعتراضاته، وذكرت أدلة إرادة هذه الأهداف السامية من صريح نصّه أو مضمون اعتراضه، وختمت هذا الفصل بمبحث ذكرت فيه أبرز من اعترض عليهم ابن مالك، وارتأيت أن يكون هذا المبحث ضمن جدول تضمّن حقولاً تفصيلية تسهم شكلاً ومضموناً في رسم صورة واضحة عن موقف ابن مالك من المذاهب النحوية، وجماعات النحويين وأعلامهم.

أمّا الفصل الثاني فتناولت فيه منهج ابن مالك في اعتراضاته، على ضوء عدد من المباحث، فدرست بالمثال طريقتَه في عرض الرأى المخالف، وأسلوبه في الاعتراض، ومنهجَه في الرد.

وجاء الفصل الثالث للحديث عن الأصول النحوية في اعتراضات ابن مالك، وموقفه منها، ومدى تفاوت هذه الأصول في استدلالاته واعتراضاته، وانقسمت مباحث هذا الفصل على السماع والقياس والاستصحاب والإجماع.

ولأهمية الحديث المفصّل عن مصادر الاستشهاد وموقف ابن مالك المتميز منها جاء الفصل الرابع متناولاً موقفَه من هذه المصادر، وانقسم على ثلاثة مباحث تبين موقفه من القراءات القرآنية، والحديث الشريف، وكلام العرب.

الباب الثالث: من الملاحظ أنّ كثيراً من مسائل الاعتراض قد أسفرت عن تفرّدات واجتهادات لابن مالك في باب الدّراسة النحوية؛ لذا فإنّ ضرورة استكمال جوانب هذا البحث قد فرضت باباً ثالثاً يتضمن الحديث عن اجتهادات ابن مالك وأثرها في الدّرس النحوي، وجاء هذا الباب على أربعة فصول.

تناولت في الفصل الأول اجتهاده في منهج التّأليف النحوي ذاكراً أبرز مظاهر مناهج

التأليف النحوي المتمثلة في: المنهج الوصفي، والمنهج العقلي، والمنهج التعليمي، مع ضرب الأمثلة والشواهد.

أمّا الفصل الثاني فتناولت فيه اجتهاده في ترتيب الأبواب والموضوعات النحوية، وقد جعلت من «شرح التسهيل» نموذجاً للدراسة الوصفية التحليلية.

وفي الفصل الثالث كان الحديث مفصلاً عن أبرز صور اجتهاده في الآراء النحوية، مع دراسة لأبرز الأمثلة والشواهد متجهاً في ذلك إلى ذكر صورة المسألة قبل ابن مالك، ثم إبراز رأيه فيها، والتعقيب بذكر أثر هذا الرأي المتفرد في النحويين من بعده، ومدى تأثير رأيه في المسيرة التاريخية للقضية النحوية، ولم أغفل في ختام كل صورة ذكر بقية ما وقفت عليه من مسائل نسبت إليه، وتفرد بها دون سواه.

ولشهرة بعض المصطلحات عن ابن مالك فكان لزاماً لإفراد الحديث عن اجتهاداته في باب المصطلح النحوي؛ فكان الفصل الرابع الذي تناولت فيه ذكر أبرز المصطلحات التي نسبت إليه، متجهاً في دراستها إلى صورة المصطلح في التراث النحوي قبل ابن مالك، ثم تعبير ابن مالك عنه مبرزاً نصّه وما إذا كان قد علّل لهذه التسمية، خاتماً الدراسة بالتعريج على الأثر الذي أحدثه اصطلاح ابن مالك في مصنفات النحويين من بعده.

وقد ختمت الرسالة بأبرز ما تمخض عنه البحث من نتائج.

أمّا مجال الدراسة فقد اعتمدت على ما اجتهدت في الوقوف عليه من مصنفات ابن مالك النحوية، وهي: «تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد»، و«شرح التسهيل»، و«شرح الكافية الشافية»، و«الألفية»، و«شرح عمدة الحافظ وعدة اللافظ»، «شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح».

وإذا كان من أبرز ما يجده الباحث من صعوبات في بحثه ندرة المصادر والمراجع أو قلتها، فإنّ الصعوبة التي واجهتني عكس هذا الأمر، فمع الرغبة في الوقوف على ما كتبه



السابقون والابتعاد عن التكرار وإكمال ما وصلوا إليه والتطرق لما لم يطرقيه = واجهتني صعوبة تتمثل في وفرة الدراسات عن ابن مالك، وتشتت مصادرها في أرجاء الوطن العربي، وكون معظمها دراسات علمية لم يكتب لها الظهور فبقيت حبيسة مكاتب الدراسات العليا في الجامعات العربية. وأمر آخر لا يقل صعوبة هو الوقوع على بعض المؤلفات وتواصل صدور بعض الدراسات ذات العلاقة بهذا الموضوع، فأجدني كثيراً ما أنسج شيئاً ثم أنقضه رغبة في المزيد وتحقيق ما هو أفضل.

وفي الختام أقف وقفة إجلال لأستاذي الكريم سعادة الأستاذ الدكتور: نبيل أبو عمشة، رئيس قسم اللغة العربية وآدابها، الذي تبني هذا البحث، وأنفق في تقويمه الكثير من وقته الثمين، وأسبغ عليّ من الفضل والعلم والخلق النبيل ما لا يحيط به الثناء.

والشكر موصول للفاضلين الكريمين الأستاذ الدكتور إبراهيم عبد الله، والأستاذ الدكتور محمد موعد اللذين أكرماني بتوجهاتهما السديدة إبان وضع مخطط هذا البحث.

كما أتقدم بالشكر الجزيل والعرفان الجميل إلى هيئة أبوظبي للثقافة والتراث ممثلة بقسم النشر في المجمع الثقافي، على تبني هذا البحث وإخراجه بهذه الصورة التي تسهم في إنزال هذا وأهله المنزلة التي هم بها أهل.

والله أسأل أن يجعل أعمالي خالصة لوجهه؛ وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

30 / رجب / 1430هـ

22 / تموز / 2009م

وكتبه الفقير إلى عفو ربه

ناصر محمد عبد الله آل قميشان

تمهيد

## الاعتراض النحوي

- تعريف الاعتراض.
- نشأة الاعتراض وأسبابه.
- أركانه.
- جهود العلماء فيه.

# الاعتراض النحوي

## • تعريف الاعتراض:

الاعتراض في اللغة مصدر الفعل الخماسي «اعترض»، ومادته «عَرَضَ»، وقد تعددت معاني هذه المادة في كتب اللغة<sup>(1)</sup>؛ لكن أقربها إلى المعنى الاصطلاحي في هذا البحث هو: المنع والرد والحيلولة؛ والأصل فيه أن الطريق إذا اعترض فيه بناءً أو غيره من جبل أو خشبة منع السالكين من سلوكه.

ومنه قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا﴾ [البقرة: من الآية 224]؛ أي لا تجعلوا الله مانعاً يعترض بينكم وبين ما يقربكم إليه، وسُمي السحاب المطل معترضاً لأنه يعترض في الأفق فيمنع وصول ضوء الشمس إلى الأرض، ومنه قول الله تعالى في قصة قوم عاد: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالَوا هَذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾ [الاحقاف: من الآية 24]<sup>(2)</sup>.

وقد ذكر المقري كلاماً تتضح من خلاله علاقة المعنى اللغوي بالمعنى الاصطلاحي المراد؛ فقال: «يقال: سِرْتُ فَعَرَضَ لي في الطَّرِيقِ عَارِضٌ من جَبَلٍ ونحوه؛ أي: مانع يمنع المضيّ واعترض لي بمعناه، ومنه اعتراضات الفقهاء؛ لأنها تمنع من التمسك بالدليل، وتعارض البيّنات؛ لأنّ كل واحدة تعترض الأخرى وتمنع نفوذها»<sup>(3)</sup>.

(1) تنظر: مادة «عرض» في كل من: تهذيب اللغة 288/1، ومختار الصحاح 178/1، ولسان العرب 165/7، والقاموس المحيط 833، وتاج العروس 377/18، وغيرها. وقد ذكر ابن فارس في مقاييس اللغة 269/4 عن مادة «عَرَضَ» أنها «بناء تكثر فروعها، وهي مع كثرتها ترجع إلى أصل واحد؛ وهو العرض الذي يخالف الطول، ومن حقق النظر ودققه علم صحة ما قلناه».

(2) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي 239/1-240.

(3) المصباح المنير 304/1. وينظر: الخزانة 446/4.

ولم أقف على تعدية هذا الفعل بـ«على» في المعاجم اللغوية التي اطلعت عليها؛ غير ما ذكر في «المعجم الوسيط» من أن «اعترض له: منعه، اعترض عليه: أنكر قوله، أو فعله»<sup>(1)</sup>، ويشار إلى أن تعدية هذا الفعل بـ«على» قد جاء في نصوص المتقدمين من أعلام النحو واللغة<sup>(2)</sup>؛ فقد تعدى الفعل عندهم على هذا المعنى بنفسه أو بـ«على».

أمّا في الاصطلاح فيأتي هذا المصطلح على معانٍ؛ فإنَّ إطلاق لفظ «الاعتراض» عند النحويين والبلاغيين مرادف للحشو وحده: «كل كلام أُدخِلَ فيه لفظٌ مفردٌ أو مركبٌ لو أسقطَ لَبقي الأول على حاله»<sup>(3)</sup>؛ فهو إذن مصطلح خاص بتلك الجملة الواقعة بين جملتين للتقوية أو التسديد أو التحسين<sup>(4)</sup>؛ وليس هذا المعنى هو المراد في هذا البحث.

إنما يراد بالاعتراض هنا: «مقابلة الخصم في دعواه»<sup>(5)</sup>؛ قال الزركشي: «اعلم أن كل ما يورده المُعترض على كلام المستدلّ يُسمى اعتراضاً؛ لأنَّه اعترض لكلامه ومنعه من الجريان، قال صاحب خلاصة المآخذ: الاعتراض عبارة عن معنىٍ لازمه هدم قاعدة المستدل»<sup>(6)</sup>، ويمكن أن يقال: هو رد كلام النحويين، وإقامة الدليل على ما يقابله.

فالاعتراض إذن: عمل علمي رصين يقوم على مقابلة الأدلّة والحجج، ولا يهدف إلى التبع المقصود للأخطاء والهتات، بل يهدف إلى بيان المعنى والحقيقة العلمية على وجه الصواب.

وتبرز في هذا السياق بعض المصطلحات التي قد تختلط في الاستعمال؛ ومنها:

(1) المعجم الوسيط 2/594.

(2) ينظر على سبيل المثال: سر صناعة الإعراب 2/145، وأسرار العربية 296، والبحر المحيط 3/26، والمغني 4/430، وغيرها كثير في كتب النحاة والفقهاء المتقدمين؛ بل إنَّ ابن منظور والزبيدي قد يعديانه بـ«على» في غير موطن عرض مادة الفعل. ينظر: اللسان 5/300، والتاج 18/316.

(3) المثل السائر 2/172.

(4) ينظر: مغني اللبيب 5/56.

(5) رسالة في أصول الفقه 121.

(6) البحر المحيط في أصول الفقه 4/231.

الاستدراكات، والتعقبات، والاختيارات.

والتأمل في هذه المصطلحات يدرك اختلاف مدلولها مع ما في بعضها من عموم وخصوص، وبالنظر إلى دلالة الألفاظ وما أُلّف من كتب في معناها في علوم مختلفة يمكن أن نفرق بينها كما يلي:

الاستدراكات: هي زيادة على كلام العلماء، أو هي مزيد بيان لما أوهم من كلام السّابّقين، دعا إليها وضوح الأدلة واستكمالها والاستقراء الجيد. ومنها بعض ما ذكر ابن مالك أنّه خفي على أكثر النّحويين، أو غفلوا عنه، أو لم يذكروه، وقد قربت من ثلاثين موضعاً في مصنّفاته؛ كان سوداها الأعظم في كتابه «شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح»<sup>(1)</sup>.

التعقبات: هي تتبع قصدي لأخطاء مؤلف أو مصنّف ما، لغرض معلوم أو مجهول. ومن ذلك تعقبات أبي حيان لابن مالك<sup>(2)</sup>؛ فقد كان أبو حيان ينتقص من ابن مالك ويتتبع أخطائه وهناته، وربما تجاوز في ألفاظه وتعدى حدّ المسألة، شأنه في ذلك شأن كثير من أصحاب المصنّفات الموسومة بهذا الوسم.

الاختيارات: هي ضرب من الترجيحات لا تعني بالضرورة تضعيف الرأي المقابل، كما لا تستلزم الاتجاه إلى ردّ الأدلة المخالفة أو تقوية أدلة الرأي المختار.

(1) ينظر على سبيل المثال الصفحات: 9، 47، 52، 65، 67، 69، 98، 121، 122، 139، 141، 150، 193، 216. وقد قدمت رسالة ماجستير في هذه المسائل إلى قسم الدراسات العليا في كلية اللغة العربية في جامعة أم القرى عام 1420هـ عنوانها: «الإيضاح والتبيين لما قال عنه ابن مالك في كتاب «شواهد التوضيح» أنّه خفي على أكثر النّحويين»، من إعداد: إسماعيل محمد بشير.

(2) ذكر صاحب شذرات الذهب 107/7 عند ترجمته لـ «علي بن سند الأبياري» المتوفى سنة 814هـ أنّ له ردّاً على تعقبات أبي حيان لابن مالك.

وعليه فينبها وبين الاعتراض المحتكم إلى الدليل عموم وخصوص؛ فكل اعتراض يتضمن اختياراً، وليس كل اختيار يمكن أن يكون اعتراضاً، ولا يمنع ذلك من أن تكون بعض المسائل تتخذ صفة الاختيار في مصنف والاعتراض في آخر؛ فالأمر في ذلك مرجعه إلى تناول المسألة وبسط الاستدلال، ولا عجب حينئذ أن نجد جلّ مسائل الاعتراض عند ابن مالك في كتابه «شرح التسهيل» لأنّه الجامع والأبسط في توضيح رأي ابن مالك النَّحوي.

ومما يجدر ذكره أن إضافة لفظ «النَّحوي» إلى كلمة «الاعتراض» ضرورة في تحديد المصطلح المراد تناوله في هذا البحث، وذلك أن «الاعتراض» في مجال الدراسات اللغوية يشمل الاعتراض النَّحوي والصَّرفي واللغوي، والأخيران خارج مجال الدراسة في هذا البحث، على الرغم من أن ابن مالك قد ضرب فيهما بحظ وافر.

#### • نشأة الاعتراض وأسبابه:

ينشأ الاعتراض من مخالفة اللاحق للسَّابق في رأي أو نقل أو نسبة أو استدلال أو غير غيرك، وعلى ذلك فإنَّ أسباب الاعتراض عند النَّحويين لا تتعد عن أسباب الاختلاف، التي أسهبت الدراسات الحديثة في تناولها بالبحث والتقويم والاستدلال<sup>(1)</sup>.

---

(1) أذكر من تلك الدراسات التي تناولت قضية أسباب الاختلاف بين النَّحويين: «الخلاف النحوي بين البصريين والكوفيين وكتاب الإنصاف»، لمحمد خير الحلواني، وفي اعتقادي أن هذه الدراسة هي الأكثر دقة وملازمة لأسباب الخلاف الحقيقية والواقعية، وقد ابعث فيها مؤلفه - رحمه الله - عن الأسباب النظرية مع تعريجه على بعضها غير أنه ضعف من تأثيرها الكبير في مسائل الخلاف النحوي. و«الخلاف بين النَّحويين»، للسيد رزق الطويل. و«ثمرة الخلاف بين النَّحويين البصريين والكوفيين»، لمحمد حسنين صبرة. ومقالة قيِّمة للأستاذ مصطفى السَّقا عنوانها: «نشأة الخلاف في النحو بين البصريين والكوفيين». منشورة في مجلة مجمع اللغة العربية في القاهرة ج 10، عام 1958م. هذا فضلاً عن مباحث وفصول مبثوثة في كتب تناولت بالدراسة نشأة النحو وتاريخه ومدارسه ومذاهبه وأعلامه.

ويمكننا في هذا العرض أن نستبعد بعض الأسباب التي ترجع إلى مسألة طبيعة البشر في الاختلاف، وما جُبلوا عليه من الرّغبة في الغلبة وحب الظهور، أو التعصب للبلد والمذهب، أو تأثير الظروف السياسية؛ فهي أسباب لا يعوّل عليها كثيراً في نظري، لأنها في أحسن حالاتها محصورة في مسائل قليلة، وأحداث مروية، استبان بعدها الطريق، وتجاوز المتأخرون الخلاف فيها والوقوف عندها، فضلاً عن أنها أسباب ارتبطت بمرحلة معينة من مراحل الدرس النحوي، ولم تتجاوز مناظرات النحويين العامة ومجالسهم العلميّة.

أما الأسباب الحقيقية التي أدت إلى اختلافات النحويين واعتراضاتهم، واستمرت طوال فترة التأليف والتصنيف قديماً وحديثاً؛ فهي أسباب علمية ذات علاقة بمادة اللغة وطبيعة هذا العلم وأدلتها الأصلية والفرعية، وما خرج عن ذلك كالأمر العقدي أو المذاهب الشرعيّة، فتلك مسائل قليلة شدّ فيها الرأى المخالف، ولم يكن لها تأثير كبير في توجيهات المسألة.

أمّا أهمّ الأسباب الداعية إلى الاختلاف فهي على الأغلب:

أولاً: اختلاف النحويين في النّظر إلى أصول الصّناعة النحوية من سماع وقياس؛ فهناك نزعة عقلية فلسفية تميل إلى جعل القياس مطرداً، والأخذ بما شاع واشتهر وتوثقت صلته بالموثوق بعربيتهم، في مقابل من اعتد بالرواية وجوز القياس على كل ما سمع من العرب، ولو كان بيتاً واحداً مجهول النسبة.

وهذه المسألة هي «السبب الجوهرى»<sup>(1)</sup> في الخلاف بين المذهبين البصري والكوفي، مع تفاوت بين أعلام المدرستين الأوائل في الأخذ بهذا المعنى وتطبيقاته. وبمرور الزّمن واختفاء العصبية المذهبية بقيت هذا النّظرة إلى الأصول النّحوية كما هي؛ بل

(1) ينظر: نشأة الخلاف في النحو بين البصريين والكوفيين 99.

تحولت في عصور متأخرة إلى شكل من أشكال الجدل بين النحويين، متأثرة بمعالم العصر الحضارية، ومناهج الدراسات الفقهية والمنطقية.

ثانياً: تعدد اللهجات العربية واختلافها، فضلاً عن أنها لم تكن على درجة واحدة من الفصاحة؛ لأن من القبائل من خالط غير العرب فتأثر بلغاتهم، ومنها من سلمت لغتها من الفساد؛ «وأدى هذا الاختلاف إلى اضطراب اللغويين والنحاة في تحديد اللهجة الفصيحة»<sup>(1)</sup>، ومن ثم الاعتداد بها والأخذ عنها والتفعيد على ما جاء فيها<sup>(2)</sup>.

ثالثاً: تفاوت النحويين في الوصول إلى الأدلة ولاسيما السماعية منها؛ لاتساع الرقعة المكانية لقبائل العرب، وتشتمهم في أطراف الجزيرة العربية، وهذا مما «يحمل على الاختلاف في الاستقراء والاستنتاج ... فما يصل إلى أبي زيد مثلاً قد يختلف عمّا وصل إلى الخليل والكسائي وأمثالهما»<sup>(3)</sup>، إذ إن من المقرر أنّ النحاة «لم يقفوا على المادة المدروسة كلها». وقد وظف المتأخرون منهم مثل هذا الاختلاف بين القدماء في الاعتراض النحوي، وأضافوا عليه استقراءهم لما أُلّف وجمع من لغات العرب وأشعارهم، في مصنفات ظهرت بعد مراحل التفعيد الأولى، وما رد ابن مالك<sup>(4)</sup> على الفراء - وهو إمام في رواية لغات العرب - بلغة من لغات العرب إلا شاهد على ذلك.

(1) الخلاف النحوي 61.

(2) وهذه من المآخذ التي أخذتها الدراسات الحديثة على قدماء النحويين؛ يقول الدكتور أحمد مختار عمر في «البحث اللغوي عند العرب» 146: «إنّ النحويين القدماء حين قعدوا قواعدهم أقحموا اللهجات العربية بصفات وخصائصها المتباينة، ونظروا إليها على أنها صور مختلفة من اللغة المشتركة، مما خلق مشاكل معقدة أيسرها اختلاف الأقوال في المسألة الواحدة، ومحاولة التوفيق بين المذاهب والشواهد المتناقضة، والإكثار من الأمور الجائزة، وكثرة التقسيمات والتشعيبات والإسراف في وضع الشروط». وينظر: نظرية النحو العربي القديم 14-15.

(3) الخلاف النحوي 64.

(4) ينظر: شرح التسهيل 143/3.



رابعاً: «انصراف النَّحويين عن العامل الزمني في الاحتجاج»<sup>(1)</sup>؛ فاللغة كائن حي يتطور بجريان الأزمنة، فلغة امرئ القيس تختلف عن لغة جرير -مثلاً- في أنماطها وأسلوبها وبلاغتها وعمقها ومصطلحاتها، ومن ثم فإنَّ اللغة التي جمعها علماء النشأة والتكوين تختلف عن اللغة التي جمعها وعاصرها من بعدهم من رموز المذاهب النَّحوية أو متأخري النحاة<sup>(2)</sup>، فوَقَفَ النَّحاة على ألفاظ وصيغ تعود إلى زمن غير محدد المعالم، فحاروا في توجيهها على ما اطَّرد من قواعدهم؛ «فقد اختلفوا مثلاً في «لبيك» فجعلها سيبويه مثنى والياء فيها غير منقلبة عن ألف، أما يونس فقد قاسها على «لدى» فلما أضيفت على المضمر قلبت ألفها ياء، وبعد زمن طويل رأى ابن مالك أنها اسم فعل»<sup>(3)</sup>.

خامساً: تفاوت العلماء في إمكاناتهم الخاصة في طريقة التفكير والقدرة على الاستيعاب والتحليل والاستنباط والحفظ والاطلاع؛ فالتاريخ العربي يكشف لنا عن حقبة زمنية عاش فيها مجموعة من العلماء لم يكن لهم أن يجمدوا أمام النَّصوص، بل أعملوا فيها فكرهم ومقدراتهم الذاتية، ومن ثمَّ اختلفوا فيما يصدر عنهم من علوم ومنها علم النَّحو.

يضاف إلى ذلك طبيعة هذا العلم النَّظري الاجتهادي الذي اشتمل على كثير من الموضوعات الغامضة المحتملة للتأويل، «ومن هنا كان النَّحوي يجتهد بقدر ما يملك من حس لغوي، ونفاذ ذهني، يفهم بهما العبارة العربية فهماً يختلف عن فهم

(1) الخلاف النحوي 65.

(2) ينظر: دراسة في النحو الكوفي 314.

(3) الخلاف النحوي 66. وكانت هذه المسألة من أكبر المآخذ التي كشفتها الدراسات الحديثة، وتسلسل من خلالها تريب بعض المعاصرين على القدماء؛ إذ لم يأخذ النحويون في حسابهم عامل الزمن، ولم يعترفوا بأن اللغة ظاهرة اجتماعية قابلة للتطور وهذا تصور غير دقيق، ويؤدي إلى نتائج مضطربة. ينظر: اللغة بين المعيارية والوصفية 32، ونظرية النحو العربي القديم 14.

غيره، وذلك يفسر لنا كلمة المبرد لتلميذه ابن كيسان: «هذا شيء خطر لي فخالفت النحويين»<sup>(1)</sup>.

ويفسر لنا كذلك بروز عدد من المسائل التي اختلف فيها رأي ابن مالك بين مصنفاته<sup>(2)</sup>، وما مرجع ذلك إلا إلى نزعة الاجتهادية التي تفرض عليه مداومة النظر في الأدلة والمسائل، والقول فيها بما يترجح.

سادساً: اختلاف النحويين في موقفهم من القراءات القرآنية ولاسيما الشاذة منها؛ فعلى الرغم من أنهم قد أجمعوا على قبول القراءات كلها إذا لم تخالف القياس، كما أشار إلى ذلك السيوطي<sup>(3)</sup>؛ إلا أن بعضهم لاحظ عدم تحمل بعض القراءات لقياس النحو وطريقة تدارسه، «ومن هنا رفضوا أحياناً بعض القراءات، وضعفوا غيرها، ورموا القراء بضعف الدراية بالعربية كما وصموهم باللحن، ولم يكن ذلك لشيء سوى أن القراءة لم تتفق مع القواعد المجهزة أمامهم، والمأخوذة أغلبها من نصوص أخرى، فأصبحت القراءات مجالاً لتطبيق القواعد وليست مصدراً تستقى منه القواعد»<sup>(4)</sup>.

وعلى الجهة المقابلة هناك من انتصر لهذه القراءات وأنصف أصحابها، ومنهم ابن مالك الذي يقول السيوطي في حقه: «وقد رد المتأخرون -منهم ابن مالك- على من عاب عليهم ذلك بأبلغ رد، واختار جواز ما وردت به قراءاتهم في العربية، وإن منعه

(1) الخلاف النحوي 69.

(2) ينظر في هذا الصدد مقالة للدكتور عبد المنعم هريدي بعنوان: «تعارض الآراء في نحو ابن مالك» منشورة في مجلة البحث العلمي والتراث الإسلامي، العدد الرابع، عام 1401هـ.

(3) قال في الاقتراح 76: «وقد أطبق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية إذا لم تخالف قياساً معلوماً».

(4) موقف النحاة من القراءات القرآنية 78-79.

الأكثر من مستدلاً به»<sup>(1)</sup>. ومنهم أبو حيان الذي أنكر على المازني وصفه «نافعاً» بأنه لم يكن يدري ما العربية؟ قال: «وأما قوله إن نافعاً لم يكن يدري ما العربية؟ فشهادة على النَّفي، ولو فرضنا أنه لا يدري ما العربية؟- وهي هذه الصنعة التي يتوصل بها إلى التكلم بلسان العرب- فهو لا يلزمه ذلك؛ إذ هو فصيح متكلم بالعربية ناقل للقراءة عن العرب الفصحاء، وكثير من هؤلاء النحاة يسيئون الظنَّ بالقراء ولا يجوز لهم»<sup>(2)</sup>.

سابعاً: اختلاف النحويين في الاستدلال بالحديث الشريف؛ فمنهم من صرح بمنع الاستدلال به، وعاب على المستدلين، وليس بعيداً عنهم من غيَّب الاستدلال بالحديث في مسائل نحوية وقرر قواعده بعيداً عن نصه؛ فأدى ذلك إلى مخالفته، وإن لم يذكر صراحة منع الاستدلال به. ومنهم من استدل بالحديث على قواعد النحو، وقاس على نصوصه فقبل وأبطل من أساليب العربية وفق ما يميله نص الحديث. ومنهم من توسل في قبول الحديث فأجاز بضوابط وشروط. وسنبسط الحديث عن هذه القضية بالتفصيل؛ لأنها من صلب التوجه النحوي عند ابن مالك، فهو علم على مذاهبها وشامة في تاريخها.

ثامناً: الاختلاف في فهم النصوص وتفسيرها، وذلك أن النحويين قد وقفوا عند بعض نصوص المتقدمين واختلفوا في المراد منها وتفسيرها، ومرجع ذلك إما إلى غموض عباراتها، أو تعدد الأوجه المحتملة فيها، وهذا مما قد يفسر لنا اختلاف النقل عنهم<sup>(3)</sup>.

(1) الاقتراح 80.

(2) البحر المحيط 4/271-272.

(3) ذكر الدكتور الحلواني في «الخلاص النحوي» جملة من الآراء المنسوبة إلى الفراء ولم يقل بها، وعقد الشيخ عزيمة محقق «المقتضب» مبحثاً في آخر الكتاب لمسائل نسبت خطأ إلى المبرد. وقضية الاختلاف في النسبة مشتهرة في التراث النحوي؛ ومرجع ذلك إلى عدم الوقوف على الآراء في مظانها، أو غموض عبارتها، أو اختلاف آراء العالم الواحد في المسألة الواحدة.

وفي كتب ابن مالك اعتراض على كثير من النحويين في فهمهم لنصوص السابقين، ولاسيما شراح «الكتاب».

#### • أركانه:

يقوم الاعتراض على أربعة أركان:

الأول: المعتزّض؛ ويشترط فيه أن يكون عالماً بالعربية وأصولها وفروعها، ولهجات العرب، ومذاهب العلماء، وكيفية الاستدلال، فضلاً عن إدراكه لمهارات الحوار وأسسها العلميّة والأخلاقيّة.

الثاني: المعتزّض عليه؛ وهو صاحب الرّأي الأول، وقد يكون فرداً أو جماعة أو مذهباً نحوياً. وربما ذهب الجدل بأصحابه إلى افتراض آراء لم يقل بها أحد؛ يهدفون من ذلك إلى بسط الأدلّة أو بيان المقدرة العلميّة أو اختبار الطلاب وغير ذلك.

الثالث: الرّأي والمسألة؛ وهي قضية الخلاف ومادّته، ولها طرفان: الأول سابق؛ وهو ما يراه المعتزّض عليه، والثاني لاحق؛ وهو الرّأي المخالف الذي يأخذ به المعتزّض، ويشترط فيه أن يكون موضوعياً مدعماً بالأدلّة والحجج.

الرابع: الأسلوب؛ وهو القلب الذي يقدم فيه الاعتراض، وله أثره في قبول الآراء ومناقشتها بهدف الإفادة والإفهام، بشرط ألا يكون خارجاً عن حدّ الاعتدال في التّعبير، فلا يذكر فيه فحش ولا جهل ولا تسفيه ولا توهيم، ولا غير ذلك مما لا يليق بمكانة العلماء، ولم تخل اعتراضات السابقين واللاحقين من مثل ذلك كله!.

## • جهود العلماء فيه:

اهتم النحويون بالاعتراض والتّقد، حتى أصبح من أسس الدّرس النّحوي، وقد بدأ هذا الاهتمام في وقت مبكر، وأسهم في نضج الصّناعة النّحوية، وتماسك قواعدها وأصولها، كما كان للاعتراض أثر كبير في توضيح الغامض وتفصيل المجمل وبسط طرائق الاستدلال وتوظيف الأصول.

ويمكن أن نقف عند مظهرين في تاريخ الدّرس النّحوي كان الاعتراض فيهما بارزاً، ومن خلالهما قامت أصوله في الدراسات النّحوية، وظهر ما بذله النّحويون فيه:

### أولاً: المناظرات والمحاورات:

المناظرة منهج قرآني ثابت فإنك «إذا تأملت القرآن وتدبرته وأعرتة فكراً وافية، اطلعت فيه من أسرار المناظرات، وتقرير الحجج الصحيحة، وإبطال الشبه الفاسدة، وذكر النقض والفرق والمعارضة والمنع على ما يشفي ويكفي، لمن بصره الله وأنعم عليه بفهم كتابه»<sup>(1)</sup>. فالمنظرة في القرآن تقوم على إقرار الحجج، وإبطال الشبه وصولاً إلى الحق، وهذا ما ينبغي أن تقوم عليه مناظرات العلماء، حينئذ يكون لها أثرها الكبير في ترغيب النّاس في العلم، وتحبيبه إليهم، وتمرين الطلاب على طرائق الاستدلال والاستنتاج المفضية إلى الحق والصواب.

والمناظر لا بد أن يكون صاحب تمكن في العلم وأدلته التفصيلية، وسرعة في البديهة، وجرأة في قول الحق، وكم كانت بعض هذه المعاني غائبة في مناظرات النّحويين «لأنّ هذا العلم كان حينذاك لما ينضج في أغلب مسائله، ولم يتخذ شكلاً ولا صورة ثابتة يقف أمامها كل رائد مكتوف اليد؛ بل كان يبدو لكلّ ما لا يلمحه الآخر، وحجة هذا تناهض دليل

(1) بدائع الفوائد 4/941.

ذاك»<sup>(1)</sup>، ناهيك عن تدخلات الساسة في المناظرة فتميل الكفة وتُسكت عن الحق. ولا يقلل هذا من دور هذه المناظرات في الدفع بمنهجية الاعتراض إذ هو من لوازمها.

ومن أشهر هذه المناظرات والمحاورات:

– مناظرة بين سيوييه (ت 180هـ) والكسائي (ت 189هـ)، تلك المناظرة التي اشتهرت باسم «المسألة الزنبرية»<sup>(2)</sup>.

– مناظرة بين اليزيدي (ت 202هـ) والكسائي حول مسألة العطف على خبر «إن» بالرفع قبل ذكر المبتدأ<sup>(3)</sup>.

– محاورة بين الفراء (ت 207هـ) والمازني (ت 248هـ) حول مسألة حذف لام الأمر<sup>(4)</sup>.

– مناظرة بين المبرد (ت 285هـ) وثلعب (ت 291هـ) حول بيت امرئ القيس وإضافة نعت الشيء إلى غيره<sup>(5)</sup>.

وقد اجتهد التّحويون في جمع هذه المناظرات والمحاورات، ولم يخلُ جمعهم لها من مشاركتهم في إبداء الرّأي فيها والمساهمة في الاعتراض؛ ومن ذلك تعقيب الزجاجي<sup>(6)</sup> (ت 337هـ) على مناظرة الكسائي مع اليزيدي، وتعقيب ابن الشجري<sup>(7)</sup> (ت 542هـ) على مناظرة سيوييه مع الكسائي.

---

(1) نشأة النحو 50.

(2) ينظر: الأمالي الشجرية 1/348، والإنصاف 2/703، وتذكرة النحاة 177، ومغني اللبيب 2/54.

(3) ينظر: أمالي الزجاجي 59، والأمالي للزجاج 39، وتذكرة النحاة 127، وفي أصول النحو 183.

(4) ينظر: الخصائص 3/303، والإنصاف 2/547.

(5) ينظر: معجم الأدباء 2/60، ونشأة النحو 57، وفي أصول النحو 189.

(6) ينظر: أمالي الزجاجي 62.

(7) ينظر: الأمالي الشجرية 1/349.

## ثانياً: ردود النحويين بعضهم على بعض:

لا يخلو مصنف في النحو بسط مادته وعرض أدلتها من ردّ لآراء السابقين وأدلتهم، ولكي نصل إلى بداية ردود النحويين على بعضهم؛ فإننا سنعود إلى الحديث عن بداية التأليف النحوي، متجاوزين مرحلة النشوء والتكوين، والتي لم تخلُ -هي أيضاً- من مظاهر الخلاف والرد<sup>(1)</sup>.

فما إن ظهر كتاب سيبويه حتى أحدث ضجة كبيرة، وقد ذكر الدكتور أحمد مختار عمر «أن من سوء حظ النحو العربي أن جاء سيبويه في وقت مبكر جداً لا يتجاوز النصف الثاني من القرن الثاني الهجري؛ إذ نتج عن تفوقه وشدة إعجاب النحاة به أن أصيب التفكير النحوي بشلل، ودار الجميع في فلك سيبويه، واتخذوه أساساً لدراستهم»<sup>(2)</sup>.

ولا شك في أنه سيظهر من خلال ذلك الشارح الرّاضي والنّاقد المعترض، فظهرت مصنفات في الردّ على سيبويه والاعتراض عليه، أشهرها صنيع أبي العباس المبرد في كتابه الذي سماه «مسائل الغلط»<sup>(3)</sup>، وهو أوسع الكتب التي غلّط فيها سيبويه وأشهرها؛ لأنه تضمّن المسائل النحوية التي أخذت عليه من قبل أكابر النحويين البصريين ومنهم: الأخفش (ت 215هـ) والجرمي (ت 225هـ) والمازني والمبرد<sup>(4)</sup>.

وإذا كان هذا الكتب قد فقد مع ما فقد من تراث عربي كبير؛ فإنه قد وصل إلينا فكرة عما حواه هذا الكتاب من خلال نصوص مبثوثة في كتب النحويين، لكنّ أفضل مرجع حوى معظم تلك الردود والاعتراضات كتاب كان له إسهام كبير في حركة الاعتراض في الدرس النحوي؛ وهو كتاب ابن ولاد (ت 332هـ) «الانتصار لسيبويه على

(1) ينظر: مراحل تطور الدرس النحوي 81.

(2) البحث اللغوي عند العرب 124.

(3) ذكره بهذه الاسم ابن جني في الخصائص 206/1، أما ابن النديم في الفهرست 88 وياقوت الحموي في معجم الأدباء 486/5 والسيوطي في بغية الوعاة 207/1 فقد سموه كتاب «الرد على سيبويه».

(4) ينظر: الانتصار لسيبويه على المبرد، مقدمة المحقق 6.

المبرد»<sup>(1)</sup>، الذي كان أحد صور الحركة العلمية الواسعة في صفوف النحويين التي ردت على اعتراضات المبرد لإمام النحاة<sup>(2)</sup>.

ولم يقتصر جهد العلماء في الردود على ما ذكر من مصنفات؛ وإنما أردنا الإشارة إلى بداية فكرة التأليف القائم على الرد والاعتراض، وهي بداية شجعت العلماء فيما بعد على تناول العلم بشيء من الروية والدراسة والمراجعة، حتى بلغت مؤلفات الرد والاعتراض ذروتها في كتاب ابن مضاء (ت 592هـ) «الرد على النحاة»<sup>(3)</sup>، الذي تجاوز فيه رد الآراء النحوية الجزئية إلى مناقشة النحويين في أصولهم، «فهو دعوة إلى الخروج على النظرية النحوية التراثية»<sup>(4)</sup>.

ولم تكن كتب الرد هي التي اشتملت على فكرة الرد والاعتراض فقط؛ بل إن الرد والاعتراض مضمن -بتوسع- في كتب الخلاف التي عرضت الخلاف بين المدرستين، وظهر في بعضها الانتصار والتعصب، ومن تلك الكتب: «اختلاف النحويين»<sup>(5)</sup> لثعلب، وفيه انتصار للكوفيين جعل ابن درستويه (ت 347هـ) يؤلف كتاباً سماه «الرد على ثعلب في اختلاف النحويين»<sup>(6)</sup>، ومنها «المسائل على مذاهب النحويين ما اختلف فيه البصريون والكوفيون»<sup>(7)</sup> لابن كيسان (ت 320هـ)، و«الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين»<sup>(8)</sup> للأبباري (ت 577هـ)، و«التبيين عن مذاهب النحويين البصريين

(1) مطبوع في مؤسسة الرسالة، بتحقيق: د. زهير عبد المحسن سلطان.

(2) لم يكن هذا المصنف هو الوحيد الذي رد أقوال المبرد منتصراً لسببويه؛ بل هناك عدد من الكتب في هذا الشأن، بيد أنه هو الذي وصل إلينا منها. ينظر: مقدمة المحقق 6.

(3) مطبوع في دار المعارف، بتحقيق: د. شوقي ضيف.

(4) ضوابط الفكر النحوي 1/139.

(5) ينظر: الفهرست 110، والوافي بالوفيات 159/8، وبغية الوعاة 1/397.

(6) ينظر: الفهرست 94.

(7) ينظر: الفهرست 120، ومعجم الأدباء 5/94.

(8) مطبوع في المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بتحقيق: د. محمد محي الدين عبد الحميد.



والكوفيين»<sup>(1)</sup> للعكبري (ت 616هـ)، وغيرها.

وإذا ما تجاوزنا كتب الرد والخلاف وجدنا أن الاعتراضات والردود مبثوثة في كتب النحويين ولاسيما الطوال كالشروح والحواشي.

وإذا كانت كتب الردّ والخلاف والشروح والحواشي قد تضمنت اعتراضات النحويين من الناحية العملية التطبيقية؛ فإنّ من الخلل أن نترك الحديث عن مصنّف فريد، جاء مؤصّلاً للجانب النظري في الاعتراض، متناولاً جزءاً مهمّاً من الاعتراض النحوي (الاعتراض على أدلة النحويين وأصولهم)؛ وهو كتاب «الإغراب في جدل الإعراب»<sup>(2)</sup> الذي قدّمه صاحبه لأرباب الجدل والاعتراض؛ «ليسلكوا به عند المجادلة والمحاولة والمناظرة سبيل الحق والصواب، ويتأدّبوا به عند المحاورّة والمذاكرة والمناكرة والمضاجرة في الخطاب»<sup>(3)</sup>، وما من شك في أنّ صاحبه قد استعان في تأليفه بما أصله علماء أصول الفقه من أصول نظرية لهذا العلم<sup>(4)</sup>، وسنقف عند بعض ما جاء فيه من نظريات وأصول في فن الجدل والاعتراض والمحاورة في مواطنها من هذا البحث.

نتقل من هذا التمهيد -الذي أصلنا فيه مفهوم الاعتراض النحوي، ورسمنا بإيجاز صورته في الدراسة النحوية قبل ابن مالك- إلى دراسة الاعتراض النحوي عند عالم جاء بعد خمسة قرون من التّأليف والتّصنيف في النّحو، واضعاً تحت يديه تراثاً ضخماً مما كتبه الأقدمون، موظفاً في النّظر إليه عقله الفذ وحافظته الخارقة؛ فكانت نظرتة نظرة متفحص ومتأمل أضاف لهذا العلم وهذه المفاهيم جديداً كان له أثره فيمن بعده، وسنبداً الحديث عن ميدان اعتراض ابن مالك في الدراسة النحوية.

(1) مطبوع في دار الغرب، بتحقيق: د. عبد الرحمن العثيمين. وله أيضاً كتاب «مسائل خلافة في النحو» مطبوع في مكتبة الآداب، بتحقيق: د. عبد الفتاح سليم.

(2) مطبوع في دار الفكر مع «لمع الأدلة» بتحقيق: سعيد الأفغاني.

(3) الإغراب 35-36.

(4) ينظر على سبيل المثال كتاب «المعونة في الجدل» لأبي إسحاق الشيرازي المتوفى 476هـ، وهو مطبوع في جمعية إحياء التراث الإسلامي في الكويت، عام 1407هـ، بتحقيق: د. علي بن عبد العزيز العميريني.

## **الباب الأول:**

### **مضمار الاعتراض النحوي ومسائله**

الفصل الأول: اعتراضاته على الآراء النحوية.

الفصل الثاني: اعتراضاته على أدلة النحويين.

يهدف هذا الباب إلى إبراز الميادين التي سبق فيها ابن مالك النحويين مناقشاً إياهم ومعتزلاً عليهم؛ وذلك بجمع مسائل الاعتراض من مصنّفاته المختلفة، ودراستها وتصنيفها. وقد توصلنا بعد كل ذلك إلى أن ابن مالك اعترض على النحويين في مضمارين رئيسين:

○ المضمار الأول: اعتراض على الآراء النحوية.

○ المضمار الثاني: اعتراضه على أدلة النحويين.

فكل مسائل الاعتراض ترجع إلى هذين الأصلين الكبيرين، وهما يتضمنان عدداً من الصور الجزئية.

ومن هنا جاءت ضرورة تقسيم هذا الباب إلى فصلين؛ ينضمُّ تحت كل منهما عددٌ من المباحث التي أهدف من ذكرها إلى الإتيان على صورة مواضع الاعتراض النحوي عند ابن مالك.

## الفصل الأول

# اعتراضات ابن مالك على الآراء النحوية

- المبحث الأول: اعتراضه على أحكام النحويين واشتراطاتهم.
- المبحث الثاني: اعتراضه على تطبيقات الحدود وأحكام الأصول والتقسيمات.
- المبحث الثالث: اعتراضه على عوامل الإعراب وتوجيهاته.
- المبحث الرابع: اعتراضه على تأويلات النحويين وتقديراتهم.
- المبحث الخامس: اعتراضه على المعاني والدلالات.

## الفصل الأول

### اعتراضات ابن مالك على الآراء النحوية

المقصود بالآراء النحوية: تلك الأحكام والتوجيهات والأقوال والتأويلات التي أوصلت إليها استدلالات النحويين التقلية والعقلية.

فالآراء هي ثمرة تحكيم القواعد ونتائجها في صورته الأخيرة، وهذا المفهوم هو المراد في هذا المبحث الذي سينضم تحت لوائه تلك الآراء التي اعترض عليها ابن مالك؛ سواء انطلق في اعتراضه من نقد أدلتها، أم اكتفى بالاعتراض على ظاهرها معتمداً على تقوية رأيه وفق أصوله واستدلالاته.

وحرصاً على استقصاء مسائل الاعتراض جميعها وضمّ النظر إلى نظيره صنفت مسائله على عدد من المباحث التي اعتمد في ترتيبها على حجم مادتها، ابتداءً بالأكثر، فجاءت على النحو التالي:

0 المبحث الأول: اعتراضه على أحكام النحويين واشتراطاتهم.

0 المبحث الثاني: اعتراضه على تطبيقات الحدود وأحكام الأصول والتقسيمات.

0 المبحث الثالث: اعتراضه على عوامل الإعراب وتوجيهاته.

0 المبحث الرابع: اعتراضه على تأويلات النحويين وتقديراتهم.

0 المبحث الخامس: اعتراضه على المعاني والدلالات.

ونظراً إلى طبيعة النشاط اللغوي المتناسك الأجزاء والمتراط العلائق لا يمكننا الجزم بأن الحدود بين هذه المطالب صارمةً والحواجر مكيئة؛ بل لابد من الاحتراس والقول إن هناك مسارب مفتوحةً ووشائج متصلةً بينها فرضتها طبيعة الدرس النحوي.

## المبحث الأول: اعتراضه على أحكام التحويين واشتراطاتهم:

الأحكام هي تلك الآراء التي تمثل ثمرة القياس ونتيجته العمليّة، وقد جعلها السيوطي<sup>(1)</sup> في ستّة أقسام: الواجب، والممنوع، والحسن، والقبیح، وخلاف الأولى، والجائز على السواء. وكثيراً ما عبّر ابن مالك عن حكمي الوجوب والمنع باللزوم؛ إذ فيهما إلزام يقابل السّعة في الجواز.

وقد كانت هذه الأحكام مدار خلاف بين التحويين، فما يمنعه بعضهم يجوّزه آخرون، وما يرى قبيحاً في النثر عند بعضهم يراه آخرون جائزاً، وهكذا...

وابن مالك بامتلاكه أدوات القياس ومقوماته كانت له آراؤه في الأحكام، وما يتبعها من اشتراطات، وهذه الاجتهادات والاختيارات في الرّأي تستلزم كثيراً من الخلاف والاعتراض على التحويين السابقين كما خالفه اللاحقون؛ لأنّ لكلّ منهم منهجه في القياس، وطريقته في إلحاق المقيس بالمقيس عليه<sup>(2)</sup>.

والجدير ذكره هنا أنّ الخلاف بين التحويين - ومنهم ابن مالك - في الأحكام التحويّة كان أكثر ما يكون بين حكمي الجواز والمنع من جهة، وحكمي الجواز والوجوب من جهة أخرى، إذ من النّادر أن يختلف التحويون على حكم يتنازعه وجوباً ومنعاً، فليست أدوات القياس وتطبيقاته والتي يمكن أن تندّد أو تشدّد بمثل هذا التناقض الكبير<sup>(3)</sup>، أمّا أن

(1) ينظر: الاقتراح 48.

(2) ينظر: أصول التفكير النحوي، علي أبو المكارم 114.

(3) هذا هو الغالب الأعمّ الذي لا يمنع من مظاهر الشّدوذ فيه؛ ومن ذلك: ما أوجبه ابن مالك في شرح التسهيل 24/2 من كسر لهمازة «إنّ» بعد القسم، معترضاً على ما ذكره الفراء من وجوب الفتح، وقد ذكر ابن عصفور وأبو حيان وغيرهما في المسألة أربعة أقوال؛ الأول: وجوب الكسر، وهو رأي البصريين المؤيد بالدليل. والثاني: الجواز مع اختيار الفتح، ونُسب إلى الكسائي. والثالث: الجواز واختيار الكسر، ونُسب إلى الكوفيين والزجاجي. والرابع: وجوب الفتح، ونُسب إلى الفراء. ينظر: شرح الجمل لابن عصفور 466/1، والسيط لابن أبي الربيع 818/2، والتذيل والتكميل 69/5، وتوضيح المقاصد 528/1.

يختلف التّحويون على رأي بين مجيزٍ ومانعٍ أو مجيزٍ وموجبٍ فهذا شائعٌ مشتهرٌ في كتبهم، وأقلّ منه اختلافهم بين درجات الجواز والتّرجيح.

ومما يلحظ كذلك ارتباط الأحكام التّحويّة بكثيرٍ من الصّوابط والاشتراطات التي تسهم في تنقل الأحكام بين الجواز واللّزوم، أو بين درجات الجواز.

وعليه فقد تنوّعت اعتراضاته في باب الأحكام التّحويّة؛ فاعترض على أحكام الجواز أو الجواز المطلق، وقال فيها بالوجوب أو المنع أو الجواز المشروط، كما اعترض على أحكام اللّزوم، وقال فيها بالجواز المطلق أو المشروط، واعترض على اشتراطات التّحويين في بعض الأحكام، واختلف معهم في مسائل التّرجيح بين الأقوال في دائرة الجواز. وبناءً على ذلك اقتضت طبيعة هذا المبحث أن يكون على عدد من المحاور التي نفصل الحديث عنها فيما يلي:

### المحور الأول: اعتراضه على حكمي اللّزوم:

اعتراض ابن مالك على حكمي اللّزوم وهما: الوجوب والمنع، وهذا اللّون من الاعتراض شائعٌ مشتهرٌ جاء على صورٍ؛ منها:

اعتراضه على أحكام المنع والقول فيها بالجواز المطلق<sup>(1)</sup>؛ ومن مسائل هذه الصّورة:

– توسيط خبر «ما دام»:

اعتراض ابن مالك على ابن معطٍ الذي تفرّد بمنع توسيط خبر «ما دام»؛ فقال ابن مالك بعد الحكم بجواز ذلك في أفعال الباب، والاستدلال لجواز توسيط خبر «ليس» و«ما دام»:

(1) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 1/160، 161، 263، 302، 309، 344، 349، 355، 366، 29/2، 87، 100، 128، 135، 146، 153، 172، 177، 256، 263، 307، 336، 349، 378، 389، 96/3، 185، 192، 255، 285، 326، 393، 416، 422. وشرح الكافية الشافية ص 428، 609، 744، 748، 775، 1106، 1177، 1232، 1291، 1358، 1637. وشرح عمدة الحفاظ ص 205، 291، 426، 476، 598.

«وإنما اختصت «ليس» و«ما دام» بالاستشهاد على توسط خبرهما لأنهما ضعيفتان لعدم تصرفهما في أنفسهما، فربما اعتقد عدم تصرفهما في العمل مطلقاً. وقد وقع في ذلك ابن معط رحمه الله فضمن ألفيته منع توسط خبر «ليس» و«ما دام»<sup>(1)</sup>، والصحيح أن ابن معط لم يمنع التوسط إلا في خبر «ما دام» وأجازه في خبر «ليس»<sup>(2)</sup>، وهذا ما يفهم من بقية نص ابن مالك هنا، ومن نصه في شرح العمدة<sup>(3)</sup>.

ثم قال ابن مالك: «وليس له في ذلك متبوع، بل هو مخالف للمقيس والمسموع»<sup>(4)</sup>؛ فأما مخالفة المسموع فقد أورد ابن مالك في أول المسألة شواهد الجواز من الشعر، وهذا الجواز كما ذكر الدماميني هو المقابل للوجوب<sup>(5)</sup>. وأما مخالفة ابن معط للقياس فقد ذكرها ابن مالك معتمداً على قياس الأولى فقال: «أما مخالفته للمقيس فيبينة؛ لأن توسط خبر «ليس» جائز بإجماع»<sup>(6)</sup>، مع أن فيها ما في «دام» من عدم التصرف، وتفوقها ضعفاً بأن منع تصرفها لأزم، ومنع تصرف «دام» عارض، ولأن «ليس» تشبه «ما» التافية معني، وتشبه «ليت» لفظاً، لأن وسطها ياء ساكنة سالمة، ومثل ذلك مفقود في الأفعال، فثبت بهذا زيادة ضعف «ليس» على ضعف «دام»، وتوسط خبر «ليس» لم يمتنع، فألا يمتنع توسط خبر «دام» لنقصان ضعفها أحق وأولى<sup>(7)</sup>. فأجاز ابن مالك ما منعه ابن معط وما نقل

(1) شرح التسهيل 349/1. وينظر: شرح عمدة الحفاظ 205/1.

(2) قال في البيت [498] من ألفيته:

ولا يجوز أن تُقدّم الخبرُ على اسم «مادام» وجاز في الأخر

(3) شرح العمدة 205/1، قال: «وقد ضمن ابن معط ألفيته منع توسط خبر دام ولا حجة له».

(4) شرح التسهيل 349/1.

(5) ينظر: تعليق الفرائد 201/3.

(6) خالف في هذه الحكاية للإجماع عدد من المتأخرين منهم أبو حيان الذي قال في التذيل والتكميل 171/4: «وقد وهم

المصنف في الشرح فزعم أن خبر ليس جائز توسطه بالإجماع، واتبع في ذلك أبا علي الفارسي».

(7) شرح التسهيل 349/1.



عن الكوفيين<sup>(1)</sup>، وفهمت من اعتراضه صحّة النسبة إلى الرّأي فهو يحتجّ على ابن معطّ بد«ليس» لأنّه يعلم أنّه لم يمنع توسّط خبرها، وإنّما كانت النسبة إلى الرّأي في أوّل الكلام خطأً تصحيفاً والله أعلم<sup>(2)</sup>.

### – نيابة غير المفعول عن الفاعل مع وجوده:

ومن صور الاعتراض على أحكام المنع بالجواز المطلق اعتراضه على جمهور البصريين<sup>(3)</sup> الذين منعوا نيابة غير المفعول به عن الفاعل مع وجوده؛ قال ابن مالك عن الأخفش: «وأجاز هو والكوفيون نيابة غير المفعول به مع وجوده، وبقولهم أقول<sup>(4)</sup>؛ إذ لا مانع من ذلك مع أنّه واردٌ عن العرب»<sup>(5)</sup>، فحكم الجواز المطلق هنا مقابل المنع المطلق، وهو وإن صرّح بموافقة الأخفش من البصريين إلا أنّ بينهما تبايناً؛ فالوارد عن الأخفش الجواز المشروط بتقدّم النائب على المفعول به<sup>(6)</sup>، ويؤكّد اختلافهما إطلاقه للجواز واستدلالاته في المسألة.

ويوضح لنا هذا النّصّ توسّع ابن مالك في الآراء؛ إذ الأصل في تركيب الكلام الحلّ والإباحة ما لم يمنع منه مانعٌ، وهذا الدليل في نظر ابن مالك ليس الوحيد في المسألة؛ بل ورد في نصوص العرب ما يقوّي هذا الرّأي، فقال: «ومنه قراءة أبي جعفر<sup>(7)</sup>: لِيُجْزَى قَوْمًا

(1) الكوفيون يمنعون التوسط مطلقاً في كل أفعال الباب؛ ينظر: شفاء العليل 314/1، والهمع 87/2.

(2) تنظر المسألة في: شرح الكافية للرضي 194/4، والارتشاف 1169/3، والتنزيل والتكميل 170/4، وتخليص الشواهد لابن هشام ص 240، والتصريح 206/1، والهمع 87/2.

(3) ذكره: أبو حيان في التنزيل والتكميل 242/6، والأزهري في التصريح 327/2، والسيوطي في الهمع 265/2.

(4) هذا النصّ الصريح في موافقة الكوفيين يرد ما فهمه الحضري والصبان من نص ابن مالك في الألفية [251]:

ولا ينوب بعضٌ هذي إن وُجِدَ في اللفظ مفعولٌ به وقد يردُّ

قالا: «قوله: «وقد يرد» أي شذوذاً أو ضرورة». تنظر حاشية الصبان على الأشموني 559/2، والحضري على ابن عقيل 388/1.

(5) شرح التسهيل 128/2. وينظر: شرح الكافية الشافية 609/2.

(6) ينظر: التنزيل والتكميل 245/6، أوضح المسالك 149/2، شرح ابن عقيل بحاشية الحضري 389/1.

(7) قراءة حكم بعضهم بشذوذها وتلحينها منهم الفراء في المعاني 46/3. تنظر في: شرح طيبة النشر لابن الجزري ص 310.

بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ [الجائية: من الآية 14]، فأقام المجرور مقام الفاعل وترك قوماً منصوباً وهو مفعولٌ به، ومثل هذه القراءة قول الشاعر<sup>(1)</sup> [من الوافر]:

وَلَوْ وُلِدْتُ قَفِيرَةً جَرَوُ كَلْبٍ لَسُبَّ بِذَلِكَ الْجَرُو الْكَلَابَا

فأقام الجارّ والمجرور مقام الفاعل ونصب «الكلاب» وهو مفعولٌ به...<sup>(2)</sup>، واستطرد في ذكر الشواهد المختلفة على المسألة، ودافع عن أدلته فقال: «وزعم ابن بابشاذ أنّ «جَرُو كَلْبٍ» منادى، و«الكلاب» منصوبٌ بـ«ولدت». قال ابن خروف: فقد أفسد اللفظ والمعنى»<sup>(3)</sup>، وهذا الرأي الذي اختاره ابن مالك هو المشهور عن الكوفيين، أمّا البصريون فضعفوا هذا الرأي<sup>(4)</sup>، وردّوا شواهد الشعر بأنّها ضرورة<sup>(5)</sup>، وحكموا على القراءة بالتأويل أو الشذوذ<sup>(6)</sup>.

#### – الاعتراض بأكثر من جملة:

ومنه اعتراضه على منع أبي علي الفارسي الاعتراض بأكثر من جملة؛ فقال ابن مالك في التسهيل: «وقد تعترض جملتان خلافاً لأبي علي»<sup>(7)</sup>، وقال في الشرح: «وزعم أبو علي أنّ الاعتراض لا يكون إلا بجملة واحدة، وليس بصحيح ما زعم؛ بل الاعتراض

(1) قائله جرير، ولم أجدّه في ديوانه. ينظر: الخصائص 397/1 والخزانة 329/1، والدرر 292/2، ومعجم شواهد العربية ص37.

(2) شرح التسهيل 128/2.

(3) شرح التسهيل 128/2.

(4) ذكر العكبري أربعة أوجه لضعف هذا الرأي، تنظر في: الباب 159/1.

(5) قال ابن جني في الخصائص 397/1 عن الشاهد السابق: «وهذا من أفبح الضرورة ومثله لا يعتد أصلاً؛ بل لا يثبت إلا محتقراً شاذاً». وينظر: شرح الجمل لابن عصفور 565/1، وتخليص الشواهد لابن هشام ص498.

(6) ينظر: التذييل والتكميل 246/6، وشرح قطر الندى لابن هشام ص214، والتصريح 327/2.

(7) شرح التسهيل 375/2. قال الدماميني في تعليق الفرائد 274/6: «وكان حق المصنف أن يقول: «ويعترض بأكثر من جملة خلافاً لأبي علي» لئلا يتوهم أنّ ما جاوز الجملتين محل اتفاق على المنع؛ وليس كذلك فالخلاف في الجملتين فصاعداً واحداً».

يكون بجملتين كثيراً، ومن ذلك قول زهير<sup>(1)</sup> [من الوافر]:

لَعَمْرُ أَبِيكَ وَالْأَنْبَاءُ تَنْمِي      وَفِي طُولِ الْمَعَاشِرَةِ التَّقَالِي  
لَقَدْ بَالَيْتُ مَطْعَنَ أُمِّ أَوْفَى      وَلَكِنْ أُمُّ أَوْفَى لَا تُبَايِ

ومنه قول الله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا

تَعْمُونَ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ ﴾ [النحل من الآية: 43-44] (2) فاعترض على ما يبدو تفرّداً لأبي علي؛ علماً بأن أبا علي لم يذكره صراحةً لكنه فهم من توجيهه لقول الشاعر<sup>(3)</sup> [من الطويل]:

أَرَانِي وَلَا كُفْرَانَ لِهِنَّ آيَةً      لِنَفْسِي قَدْ طَالَبْتُ غَيْرَ مُنِيلٍ

إذ جعل «آية» وهي مصدر «أويت له» إذا رحمته ورفقت به، لا ينتصب به، لا ينتصب به «أويت» محذوفة؛ لئلا يلزم الاعتراض بجملتين<sup>(4)</sup>. وقد أكد ابن مالك رأيه بالشواهد الدالة على الاعتراض بأكثر من جملة، ثم أتبعه بمفهوم نصّ الزمخشري<sup>(5)</sup> في جواز الفصل بسبع جمل فقال: «قال الزمخشري في الكشاف: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَنَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنْ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [الأعراف: 96] اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه، وهما ﴿ فَأَخَذْنَاهُمْ بِغَنَّةٍ ﴾ [الأعراف: من الآية 95]

(1) في الديوان 342. وينظر: البحر المحيط 222/1، والمغني 89/5، شرح شواهد المغني 821/2. برواية: «لعمرك والخطوب مغيرات».

(2) شرح التسهيل 378/2.

(3) قيل لابن الدمينه وقيل لكثير. ينظر: الخصائص 337/1، المغني 87/5، والهمع 204/2، الدرر 227/2.

(4) ينظر: الحجة 337/3، والمغني 87/5، وحاشية الدسوقي 424/2، والدرر 228/2. قال الدماميني في تعليق الفرائد 274/6:

«إن كان هذا هو المستند في فهمهم عن أبي علي منع الاعتراض بأكثر من جملة فليس بالقوي؛ إذ لا يلزم من منعه

الاعتراض بجملتين في هذا البيت منعه من ذلك مطلقاً، لجواز اشتغال هذا الجزء على مانع خاص».

(5) قال الزمخشري في الكشاف 126/2: «وقوله: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى ﴾ إلى ﴿ يَكْسِبُونَ ﴾ وقع اعتراضاً بين المعطوف والمعطوف عليه».

و﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَيْشِ﴾ [الأعراف: من الآية 97] وهذا اعتراضٌ بكلامٍ تضمّن سبع جملٍ<sup>(1)</sup>.

ومن صور اعتراضه على أحكام اللزوم:

اعتراضه على أحكام الوجوب والقول فيها بالجواز المطلق<sup>(2)</sup>، ومن أبرز مسأله:

- إبراز ضمير الخبر المشتق الجاري على غير صاحبه:

اعترض ابن مالك على جمهور البصريين الذين يوجبون إبراز الضمير بعد الخبر المشتق الجاري على غير معناه إذا أمن اللبس<sup>(3)</sup>، ففي نحو: «زَيْدٌ هُنْدٌ ضَارِبُهَا» لا يقال إلا: «زَيْدٌ هُنْدٌ ضَارِبُهَا هُوَ»، مع أنّ اللبس مأمونٌ إلا أنّ حكم الوجوب عند البصريين مطلقٌ عند أمن اللبس أو عدمه، قال ابن مالك: «والتزم البصريون الإبراز مع أمن اللبس عند جريان رافع الضمير على غير صاحب معناه، ليجري الباب على سن واحد<sup>(4)</sup>؛ فعلة البصريين للوجوب كما ذكرها ابن مالك الجري على الأصل في إبراز الضمير في المسألة من دون تخصيص الحكم بمسألة «اللبس»<sup>(5)</sup>، ثم ذكر رأيه ومتبوعه فقال: «وخالفهم الكوفيون فلم يلتزموا الإبراز عند أمن اللبس، وبقولهم أقول»<sup>(6)</sup>، فاعترض على حكم الوجوب عند البصريين قائلاً بجواز الإبراز عند أمن اللبس على رأي الكوفيين، ثم شرع في الاستدلال لهذا الحكم فقال: «لورود ذلك في كلام العرب؛ كقول الشاعر<sup>(7)</sup> [من البسيط]:

(1) شرح التسهيل 378/2. تنظر في المسألة: الخصائص 335/1، والمغني 86/5، وتعليق الفرائد 272/6، وحاشية الدسوقي

424/2، ودراسات لأسلوب القرآن الكريم 321/11.

(2) تنظر بعض مسأله في: شرح التسهيل 195/1، 308، 70/2، 213، 370، 28/3، 39، 59، 93، 181، 375. وشرح الكافية

الشافعية ص 1246. وشواهد التوضيح ص 179.

(3) أما إذا لم يؤمن اللبس فالإجماع منعقد على وجوب إبراز الضمير.

(4) شرح التسهيل 307/1. وينظر: شرح الكافية الشافية 339/1، وقد ذكر رأيهم في المنظومة وحسنه، فقال:

فِي الْمَذْهَبِ الْكُوفِيِّ شَرْطُ ذَلِكَ أَنَّ لَا يُؤْمَنُ اللَّبْسُ، وَرَأْيُهُمْ حَسَنٌ

(5) وليس هذا هو الاستدلال الوحيد لهم في المسألة؛ بل لديهم أدلتهم القياسية. ينظر: المقتصد 266/1، والإنصاف 59/1.

(6) شرح التسهيل 307/1 308.

(7) قائله مجهول. ينظر: تخلص الشواهد ص 186، والمقاصد النحوية 337/1، والتصريح 524/1، والدرر 9/2.

قَوْمِي ذُرَا الْمَجْدِ بَانُوها وَقَدْ عَلِمَتْ بِكُنْهِ ذَلِكَ عَدْنَانٌ وَقَحَطَانٌ

فـ«قومي» مبتدأ، و«ذرا المجد» مبتدأ ثانٍ، و«بانوها» خبرٌ جارٍ على «ذرا المجد» في اللفظ، وهو في المعنى لـ«قومي»، وقد استغنى باستكنان ضميره عن إبرازه لعدم اللبس.

ومثله قول الشاعر<sup>(1)</sup> [من الكامل]:

إِنَّ الَّذِي لِهَوَاكِ آسَفَ رَهْطَهُ جَدِيرَةٌ أَنْ تَصْطَفِيهِ خَلِيلاً

ومثله أيضاً قول الآخر<sup>(2)</sup> [من الوافر]:

تَرَى أَرْبَاقَهُمْ مُتَقَلِّدِيهَا إِذَا حَمِيَ الْحَدِيدُ عَلَى الْكَمَاةِ<sup>(3)</sup>

ولم يغفل ابن مالك ما ذكره بعض البصريين<sup>(4)</sup> ردّاً لمثل هذه الاستدلالات وتأويلاً لها، فوصفهم بالتعصب وتأويلاتهم بالمتكلفة، وربما كان هذا سبباً في مخالفته لهم وقوله بالجواز<sup>(5)</sup>؛ فقال: «وتكلف بعض المتعصبين فقال: تقدير البيت الأول: «قومي بانوا ذرا المجد بانوها»، وتقدير البيت الثاني: «لأنت جديرة أن تصطفيه»، وتقدير البيت الثالث: «ترى أصحاب أرباقهم متقلديها»، والصحيح حمل الأبيات على ظاهرها، دون تكلف ما يتم المعنى بعدمه<sup>(6)</sup>، فاعترض على التأويل ما دام المعنى حاصلاً في ظاهر الأبيات، وهذه المسألة هي إحدى المسائل التي وافق فيها ابن مالك الكوفيين صراحةً، وخالف جمهور

(1) ينظر: التذييل والتكميل 21/4، وتخليص الشواهد ص188.

(2) قيل للفرزدق، ولم أعر عليه في ديوانه. ينظر: الإنصاف 59/1 برواية: «يرى... وكما صدئ»، والتذييل والتكميل 21/4، وتخليص الشواهد ص189.

(3) شرح التسهيل 308/1.

(4) منهم: الأنباري في الإنصاف 61/1، والعكبري في التبيين ص262.

(5) قال الدماميني في تعليق الفرائد 88/3: «لما رأى المصنف ما في هذه التأويلات من التكلف قال بالمذهب الكوفي تمسكاً بالظاهر».

(6) شرح التسهيل 308/1.

البصريين، وإن كنا نلاحظ في ألفيته ما يشير إلى أخذه برأي الجمهور في المسألة<sup>(1)</sup>.

### – رفع الاسم بعد «إذا» الظرفية بفعل مضمَر:

ومن اعتراضه على أحكام الوجوب اعتراضه على سبويه في حكمه بوجوب رفع الاسم بعد «إذا» الظرفية على الفاعلية كما في نحو قول الله تعالى: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ وَإِذَا النُّجُومُ انْكَدَرَتْ﴾ [التكوير: 2، 1] قال ابن مالك: «فالشَّمْسُ مرفوعٌ بـ«كُوِّرَتْ» مضمراً، والنُّجُومُ مرفوعٌ بـ«انكدرت» مضمراً وكذا ما أشبههما، ولا يجوز سبويه غير ذلك»<sup>(2)</sup>، فالرفع في مثل هذا بفعل مضمَر واجبٌ عند سبويه<sup>(3)</sup>، لكنَّ ابن مالك بعد عرضه رأي سبويه في المسألة عقب بذكر رأي متبوعه فقال: «واختار الأَخْفَشُ ما أوجبه سبويه، وأجاز مع ذلك جعل المرفوع بعد «إذا» مبتدأً، وبقوله أقول»<sup>(4)</sup>، فأجاز رفع الاسم بالنيابة عن الفاعل بتقدير فعل من جنس الثاني، أو بالابتداء والجملة الفعلية بعده في موضع الخبر، ثم شرع في التعليل للاختيار فقال: «لأنَّ طلب «إذا» للفعل ليس كطلب «إن»؛ بل طلبها له كطلب ما هو بالفعل أولى ممَّا لا عمل له فيه كـ«همزة الاستفهام»، فكما لا يلزم فاعلية الاسم بعد «الهمزة» لا يلزم بعد «إذا». ولذلك جاز أن يقال: إذا الرَّجُلُ في المسجد

(1) قال في الألفية [122]:

وَأَبْرَزْنَهُ مُطْلَقًا حَيْثُ تَلَا مَا لَيْسَ مَعْنَاهُ لَهُ مَحْصَلًا.

قال ابن عقيل في شرح الألفية بحاشية الحضري 206/1: «واختار المصنف في هذا الكتاب مذهب البصريين، ولهذا قال: «وَأَبْرَزْنَهُ مُطْلَقًا» يعني سواء خيف اللبس أو لم يخف، واختار في غير هذا الكتاب مذهب الكوفيين». وتنظر المسألة في: المقتضب 93/3، والمقتصد 263/1، والإنصاف 57/1، والتبيين ص 259، والتنذيل والتكميل 19/4، وتعليق الفراند 87/3، والتصريح 523/1، والهمع 12/2.

(2) شرح التسهيل 213/2. وينظر: الكتاب 106/1.

(3) قال المرادي في الجنى الداني ص 368 عن رأي سبويه السابق: «هذا هو المشهور في النقل عن سبويه. ونقل السهيلي أن سبويه يجيز الابتداء بعد «إذا» الشرطية، وأدوات الشرط، إذا كان الخبر فعلاً».

(4) شرح التسهيل 213/2. ذكر بعض المحققين عدم تصريح الأَخْفَشُ في المعاني بهذا الرأي، وربما قاس ابن مالك رأي الأَخْفَشُ في «إذا» على رأيه في «إن» عند قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ﴾ [التوبة: من الآية 6] فقد قال في المعاني 550/2: «فابتداء بعد «إن»، وأن يكون رفع «أحد» على فعل مضمَر أقيس...» يؤكد هذا الأمر ما ذكره ابن مالك بعد ذلك في الاستدلال.

فظنَّ به خيراً، ومنه قول الشاعر<sup>(1)</sup> [من الطويل]:

إِذَا بَاهِلِي تَحْتَهُ حَنْظَلِيَّةٌ لَهُ وَلَدٌ مِنْهَا فَذَاكَ الْمَذْرُوعُ

فجعل بعد الاسم الذي ولي «إذا» ظرفاً، واستغنى به عن الفعل، ولا يفعل ذلك بمختصّ بالفعل<sup>(2)</sup>.

ولأنّ مثل هذا الشاهد قد يرد الاعتراض عليه بإمكانية التقدير<sup>(3)</sup>؛ فقد عقب بذكر عدد من الشواهد الشعرية التي تبين أنّ ما ارتفع من الأسماء بعد «إذا» الظرفية لا يحتمل الفاعلية لصعوبة تقدير الفعل. وأكدها برأي بعض النحويين فيها فقال: «وأنشد ابن جنّي لضيغم الأسدي<sup>(4)</sup> [من الوافر]:

إِذَا هُوَ لَمْ يَخْفَنِي فِي ابْنِ عَمِّي وَإِنْ لَمْ أَلْقَهُ الرَّجُلُ الظُّلُومُ

وقال [ابن جنّي]: وفي هذا دليلٌ على جواز ارتفاع الاسم بعد «إذا» الزمانية بالابتداء، لأنّ «هو» مضمّر الأمر والشأن، وضمير الشأن لا يرتفع بفعل يفسره ما بعده<sup>(5)</sup>. فأظهر ابن مالك في المسألة موافقةً للأخفش وابن جنّي، ومخالفةً لجمهور النحويين على رأسهم سيبويه<sup>(6)</sup>. ولم يحظ هذا الرأي بقبول كثيرٍ من المتأخرين<sup>(7)</sup> بعد ابن مالك، غير أنّ المعاصرين يميلون إليه لما يرون فيه من بعدٍ عمّا يفضي إلى ركاكة

(1) قائله الفرزدق، في ديوانه 41/2. ينظر: الجني الداني 368، والمغني 73/2، والهمع 181/3، والدرر 103/3.

(2) شرح التسهيل 213/2.

(3) قال الدماميني عن الشاهد السابق في تعليق الفرائد 171/5: «وهذا لا دليل فيه على وقوع الجملة الابتدائية بعدها؛ لجواز أن يكون التقدير إذا كان باهلي». وتنظر تقديرات أخرى في: الجني الداني 369، والمغني 74/2.

(4) ينظر: الخصائص 104/1.

(5) شرح التسهيل 214/2. وينظر: الخصائص 104/1.

(6) ذكر مكّي القيسي في مشكل إعراب القرآن 808/2 أنّ الخلاف في المسألة بين البصريين والكوفيين؛ فجعل إضمار الفعل رأي البصريين والابتداء رأي الكوفيين. وذكره كذلك ابن هشام في الأوضح 127/3 حين جعله رأي الكوفيين والأخفش.

(7) منهم ابن هشام في الأوضح 127/3، والمغني 73/2، والدماميني في تعليق الفرائد 171/5، والدسوقي في الحاشية 253/1.

الأسلوب أو فساد المعنى<sup>(1)</sup>.

ومما يلحظ في مسائل الاعتراض عند ابن مالك - ولاسيما حين يخالف المشهور في أحكام اللزوم - أنه قد يعمد إلى ضبط آراء الجواز بضوابط لفظية كوصفها بالضعف أو القلة<sup>(2)</sup>، وهي أوصاف لا تعني تركه لمسائلها؛ إنما لأمر ما كانت أدنى قوة من حكم اللزوم، ومن ذلك اعتراضه على الجمهور في إحدى مسائل تقديم الحال على العامل فقد قال: «وغير الأخفش يمنع تقديم الحال الصريحة على العامل الظرفي مطلقاً، والصحيح الجواز محكوماً بضعفه»<sup>(3)</sup>، وكذلك اعتراضه في باب توكيد الفعل بعد «إمّا» فقال: «ثم بينت أن الفعل بعد «إمّا» يقل وقوعه بلا نون، ولذا لم يجيء في القرآن بعدها إلا مؤكداً كقوله تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنْسِفَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِىٰ﴾ [الأنعام: من الآية 68] وزعم بعضهم أن ذلك لازم، وأن نحو: (إمّا تفعل أفعل) غير جائز. وليس بصحيح، بل هو جائز قليل»<sup>(4)</sup>. ففي الأولى اعتراض على المنع بالجواز مع الضعف، وفي الأخرى اعتراض على الوجوب بالجواز مع القلة.

أما الصورة الثالثة من صور اعتراضه على أحكام اللزوم فهي:

الاعتراض على أحكام اللزوم والقول فيها بالجواز المشروط<sup>(5)</sup>، فقد يميل ابن مالك إلى التوسط

بين أحكام اللزوم والجواز، ويشير إلى اعتراضه على طرفي الحكم، ومن ذلك:

- توكيد التكررة:

من أصرح الشواهد على هذه الصورة قوله في مسألة توكيد التكررة: «فمن حكم

(1) ينظر: إحياء النحو لابراهيم مصطفى ص65. وتنظر المسألة في: الجنى الداني 368، والمغني 73/2، وتعليق الفرائد 170/5، والتصريح 154/3، وحاشية الصبان 851/2.

(2) تنظر بعض أحكام الاعتراض بالجواز مع التضعيف في: شرح التسهيل 347/2 و347، وشرح عمدة الحفاظ ص 408. والاعتراض بالجواز مع القلة في: شرح التسهيل 208/1، 179/3، 258، 334. وشرح الكافية الشافية ص 1409.

(3) شرح التسهيل 2/346.

(4) شرح الكافية الشافية 3/1409.

(5) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 129/2، 177، 10/3، 40، 236. وشرح عمدة الحفاظ ص436.



بالجواز المطلق أو بالمنع المطلق فليس بمصيب وإن حاز من الشهرة أوفر نصيب<sup>(1)</sup>. وقد ذكر رأيه في المسألة واعتراضه على الجمهور فقال في صدرها: «ومنع البصريون إلا الأخصش توكيد التكررة مطلقاً، وأجازه بعض الكوفيين مطلقاً، وأجازه بعضهم إذا أفاد ومنعه إذا لم يفد»<sup>(2)</sup>، وضرب الأمثلة، ثم قال عن هذا الضابط في الجواز وهو الإفادة عند بعض الكوفيين: «فتوكيد التكررة إن كان هكذا حقيقاً بالجواز، وإن لم تستعمله العرب، فكيف إذا استعملته»<sup>(3)</sup> وشرع في الاستدلال عليه<sup>(4)</sup>.

وإذا كان ابن مالك قد صرح في هذه المسألة بالاعتراض على المنع المطلق والجواز المطلق فقد سار على هذا المنهج في عددٍ من مسائل الاعتراض من دون تصريح؛ إذ يعترض فيها على أحكام المنع المطلق بالجواز المشروط، ومن ذلك:

– نيابة ثاني المفعولين في باب «ظن» و«أعلم»:

فقد اعترض على من منع نيابة ثاني المفعولين من باب «ظن وأعلم»<sup>(5)</sup>، فقال: «والصحيح جواز ذلك إن أمن اللبس، ولم يكن ثاني المفعولين جملةً ولا ظرفاً ولا جاراً ولا مجروراً، وذلك مثل قولنا في: ظننت الشمس بازغةً: ظننت بازغةً الشمس، وفي علمت قمر الليلة بداراً: علمت بدار قمر الليلة... لأن المعنى مفهوم واللبس مأمون»<sup>(6)</sup>.

فاعترض على «الأكثرين»<sup>(7)</sup> المانعين مطلقاً، واشترط أموراً من أهمها «أمن اللبس»،

(1) شرح التسهيل 297/3.

(2) شرح التسهيل 296/3.

(3) شرح التسهيل 296/3.

(4) ومن شواهد تنصيصه على هذا المعنى، ينظر: شرح التسهيل 11/3.

(5) جمعهما في حكم واحد وهي عند النحويين في مسألتين منفصلتين. ينظر: البسيط 973/2، والمساعد 399/1، والتصريح 332/2.

(6) شرح التسهيل 129/2.

(7) هذا تعبير ابن مالك، وفي ظني أن الأكثرين لم يمنعوا نيابة الثاني مطلقاً؛ إنما نقل هذا عن الجزولي في باب «ظن» والخضراوي في باب «علم»، ينظر المساعد 399/1. إلا إذا أراد ابن مالك تعميم الحكم على الثاني والثالث أي ما =

وقد عبّر في الألفية عن هذا المعنى فقال<sup>(1)</sup>:

فِي بَابِ ظَنَّ وَأَرَى الْمَنْعُ اشْتَهَرَ وَلَا أَرَى مَنَعًا إِذَا الْقَصْدُ ظَهَرَ

واللبس هو سبب منع الجمهور فقد قال: «فلو خيف اللبس لم ينب إلا الأول نحو: «عَلِمَ صَدِيقُكَ عَدُوَّ زَيْدٍ»، فَإِنَّ مَعْنَاهُ عِلْمَ الْمَعْرُوفِ بِصِدَاقَتِكَ أَنَّهُ عَدُوٌّ زَيْدٍ، فَصِدَاقَةُ الْمَخَاطَبِ مُسْتَغْنِيَةٌ عَنِ الْإِخْبَارِ بِهَا، وَعِدَاوَةُ زَيْدٍ مُفْتَقِرَةٌ إِلَى الْإِخْبَارِ بِهَا فَلَوْ عَكَسَتْ لَانْعَكَسَ الْمَعْنَى. وَأَكْثَرُ مَسَائِلِ هَذَا الْبَابِ هَكَذَا، وَلِذَا مَنَعَ الْأَكْثَرُونَ نِيَابَةَ الثَّانِي مُطْلَقًا»<sup>(2)</sup>، لَكِنَّ ابْنَ مَالِكٍ قَوَّى مِنْ شَأْنِ أَنْ يَكُونَ أَمِنَ اللَّبْسُ مَسْوَعًا لِاعْتِرَاضِهِ عَلَى الْمَنْعِ الْمَطْلُوقِ لِلْأَكْثَرِينَ؛ فَقَالَ: «وَإِذَا كَانَ أَمِنَ اللَّبْسُ مَسْوَعًا لَجُعِلَ الْفَاعِلُ مَفْعُولًا وَالْمَفْعُولُ فَاعِلًا فِي كَلَامٍ وَاحِدٍ نَحْوِ: خَرَقَ الثُّوبُ الْمَسْمَارَ... فَجَوَّازَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ وَأَشْبَاهَهَا أَحَقَّ وَأَوْلَى»<sup>(3)</sup>.

### المحور الثاني: اعتراضه على أحكام الجواز:

اعترض ابن مالك على أحكام الجواز المطلق عند النحويين، ولهذا الاعتراض على الجواز صورتان: الاعتراض على الجواز بالضرورة أو الاعتراض عليه بالجواز المشروط. وسنعرض لمسائل هذا المحور علي ضوء تناول ابن مالك لمسائله؛ وأعني أن الاعتراض على حكم الجواز بالمنع يعني في المقابل اعتراضاً بوجوب ما يخالفه، لذا فإن الالتزام بنص

= دون الأول، وهو الأقرب عندي قال المرادي في توضيح المقاصد 609/2: «وأما الثالث من باب أعلم فلم يتعرض له، إلا أن قوله في التسهيل: ولا يمنع نيابة غير الأول من المفعولات مطلقاً يقتضي جوازه... ونقل ابن هشام الخضر وروي وابن أبي الربيع وابن المصنف منع نيابته باتفاق». وقال الأزهري في التصريح 337/2: «إن الناظم وإن لم يتعرض للثالث صريحاً فقد تعرض له التزاماً»، فمنع إنابة الثالث مطلقاً هو ما نُقِلَ عن الأكثرين. أما نيابة الثاني فلهم اشتراطات منها ما ذكر ابن مالك وغيرها. تنظر في: الارتشاف 1329/3، والتصريح 332/2، والهمع 246/2.

(1) الألفية [253].

(2) شرح التسهيل 129/2.

(3) شرح التسهيل 129/2. تنظر المسألة فيما سبق وفي: التوطئة لأبي علي 259، شرح الجمل لابن عصفور 571/1، وشفاء العليل 419/1.

ابن مالك في عرض المسائل يجعلنا نذكرها وفق ثلاث صور؛ أولها:  
اعتراضه على أحكام الجواز والقول فيها بالوجوب<sup>(1)</sup>، ومن أبرز مسائل هذه الصورة:

### - تقديم الضمير الأسبق رتبةً عند الاتصال:

اعترض ابن مالك على المبرّد وكثير من القدماء<sup>(2)</sup> في تجويزهم تقديم الضمير الأسبق رتبةً عند الاتصال؛ فقال في التسهيل: «ووجب في غير ندور تقديم الأسبق رتبةً مع الاتصال، خلافاً لكثير من القدماء»<sup>(3)</sup>، وقال في الشرح: «ومع الاتصال ليس لك إلا تقديمه سماعاً عن العرب، فلو قلت: أعطيتهم أو نحوه لم يجز عند سيبويه وفاقاً للمسموع واقتصاراً عليه. وأجازه غيره قياساً، قال سيبويه: فإن بدأ بالمخاطب قبل نفسه فقال: أعطاكني، أو بدأ بالغائب قبل المخاطب فقال: أعطاهوك، فهذا قبيح لا تكلم به العرب، لكنّ النحويين قاسوه»<sup>(4)</sup>.

فوافق ابن مالك سيبويه في القول بالوجوب معترضاً على من أجاز على الرغم من كونهم يرون تقديم الأعراف في الاتصال أحسن لكنّه غير لازم<sup>(5)</sup>، وإنما استندوا في ذلك إلى ما ذكر ابن مالك من أنّه من قبيل النادر الذي لا يقاس عليه، وهو قول عثمان: «أَرَأَيْتُمْ الباطلُ شَيْطَانًا»<sup>(6)</sup>؛ إذ تقدّم الضمير الغائب على ضمير المتكلم المتصل. وقد وافق ابن مالك شراح التسهيل والألفية وغيرهم<sup>(7)</sup>.

(1) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 1/151، 2/245 و3/348، وشرح الكافية الشافية 1469.

(2) نسب هذا الرأي إلى المبرّد وقدماء النحويين الرضّي في شرح الكافية 3/39، وأبو حيان في التذيل والتكميل 2/231، والمرادي في توضيح المقاصد 1/375، والأزهري في التصريح 1/346، والسيوطي في الهمع 1/220.

(3) شرح التسهيل 1/148، وفي بعض النسخ: «خلافاً للمبرّد وكثير من النحويين»؛ واعتمد عليها كثير من شراح التسهيل، ينظر: التذيل والتكميل 2/233، وتعليق الفرائد 2/95، وشفاء العليل 1/195.

(4) شرح التسهيل 1/151. وينظر: الكتاب 2/346.

(5) تعليق الفرائد 2/96.

(6) ينظر: غريب الحديث لابن قتيبة 2/78، والفائق 2/66، والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير 2/177.

(7) تنظر المسألة في: الارتشاف 2/935، وتوضيح المقاصد 1/375، والدر المنون 4/94، وأوضح المسالك 1/104، والمساعد

1/106، والهمع 1/219، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 1/98، والتصريح 1/345، وحاشية الخصري 1/122.

## – تكرر «لا» التافية للجنس إذا بطل عملها:

من صور هذا المحور كذلك اعتراضه على المبرّد<sup>(1)</sup> أيضاً الذي أجاز في السّعة تكرر «لا» التافية للجنس إذا بطل عملها بانفصال مصحوبها، أو وليها معرفة، أو خبر مفرد أو نعت أو حال، فقد قال بعد عرض مواطن الإهمال: «تكرر «لا» في هذه المواضع لازم إلا في ضرورة، كقول الشاعر<sup>(2)</sup> [من الطويل]:

بَكَتْ جَزَعاً وَاسْتَرْجَعَتْ ثُمَّ آذَنْتْ رَكَائِبَهَا أَنْ لَا إِلَيْنَا رُجُوعُهَا

ولم يقصر المبرّد ترك التكرار على الضرورة؛ بل أجازها في السّعة، ووافق ابن كيسان، ولا حجة لهما في قول العرب: «لَا نَوْلُكَ أَنْ تَفْعَلَ»، فإنهم أوقعوه موقع: «لَا يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَفْعَلَ»، فاستغنوا فيه عن تكرر «لا» كما يستغنون فيما هو واقع موقعه<sup>(3)</sup>؛ أي: أنها لم تكرر، لأنها في معنى ما لا يحتاج إلى التكرار وهو الفعل<sup>(4)</sup>.

وهذا الذي حكم فيه ابن مالك بالوجوب اعتراضاً على المبرّد هو رأي سيويه<sup>(5)</sup> وجمهور النحويين<sup>(6)</sup> الذين عدّوا علل الوجوب<sup>(7)</sup>، وتوجيه المسموع من

(1) ينظر: المقتضب 4/359.

(2) غير منسوب. الكتاب 2/298، والمقتضب 4/361، والمسائل المثورة 89، أمالي الشجري 2/531، الخزانة 4/32، والدرر 2/233.

(3) شرح التسهيل 2/66. وينظر: شرح الكافية الشافية 1/538.

(4) قال الفارسي في المسائل المثورة 101: «معناه «لا ينبغي لك أن تفعل» فكان معناه النهي؛ وإذا كان معناه النهي لا يلزم أن تعيد فيه «لا» مرتين فكذلك لما دخلت على النهي لم يلزم أن تعيدها».

(5) ينظر: الكتاب 2/295.

(6) ينظر: التذييل والتكميل 5/280، وتعليق الفرائد 4/112، والهمع 2/206.

(7) اختلفت التعليقات باختلاف صور الإهمال؛ فعلة التكرار عند الدخول على المعرفة تختلف عنها عند الفصل وهكذا، قال ابن فلاح اليماني: «أما في الفصل فيجب الرفع بالابتداء والتكرير، لأنه جواب لسؤال مكرر، لأن غير المكرر يجاب بلا أو نعم، وفي التنزيل ﴿لَا فِيهَا عِزْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنْفَوْنَ﴾ (الصافات: 47)، وأما في المعرفة فيجب الرفع والتكرير لوجهين؛ أحدهما: ليكون التعدد عوضاً عن الجنسية التي تقتضيها «لا». والثاني لأنه جواب سؤال مكرر هو: هل زيد في الدار أو عمرو؟ فجوابه المطابق: لا زيد في الدار ولا عمرو. وهكذا». [المغني في النحو لابن فلاح 3/260 261 (بتصرف يسير)]. وينظر: الأمالي الشجرية 2/531، وتعليق الفرائد 4/112.

الشواهد<sup>(1)</sup>؛ فابن مالك يعلّل الوجوب بقوله: «إذا وليتها المعرفة لزمها التكرار، ليكون عوضاً مما فاتها من مصاحبة ذي العموم، فإنّ في التكرار زيادةً كما في العموم زيادةً، ثمّ حمل في لزوم التكرار المفصولة على التي تليها معرفةً، لتساويهما في وجوب الإهمال»<sup>(2)</sup>، أمّا ما سمع من مخالفة لحكم الوجوب؛ فإنّ كان شعراً حكم عليه بالضرورة، وإن كان نثراً فهو متأوّل كما سبق.

والصورة الثانية من صور الاعتراض في هذا المحور:

اعتراضه على أحكام الجواز والقول فيها بالمنع<sup>(3)</sup>، ومن أبرز مسائل هذا المعنى:

– تقديم المستثنى على المستثنى منه والمنسوب إليه:

اعترض ابن مالك على الكسائي<sup>(4)</sup> الذي أجاز قياساً تقديم المستثنى على المستثنى منه والمنسوب إليه، نحو: «إلا زيداً قام القوم»؛ فقال في متن التسهيل: «ولا يقدم دون شذوذ المستثنى على المستثنى منه والمنسوب إليه معاً؛ بل على أحدهما، وما شدّد عن ذلك فلا يقاس عليه خلافاً للكسائي»<sup>(5)</sup>. وقال في الشرح: «فتبّهتُ بذلك على جواز «قام إلا زيداً القوم»، و«القوم إلا زيداً ذاهبون»، و«في الدار إلا عمراً أصحابك»، و«ضربتُ إلا زيداً

(1) فالجمهور على تخريجها بأنها ضرورة؛ ينظر: الكتاب 2/298، وحكاه ابن يعيش في شرح الجمل 2/114، والسيوطي في الهمع 2/207، ومن النحويين من تأوّل هذه الشواهد أو بعضها؛ منهم: الفارسي في المسائل المنثورة 98، وابن فلاح في المغني 3/264. والبغدادي في الخزانة حكم بالشذوذ على الشاهد السابق، تنظر: خزانة الأدب 4/32.

(2) شرح التسهيل 2/65.

(3) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 1/168، 330، 351، 367، 372، 400، 14/2، 24، 28، 29، 40، 50، 66، 68، 126، 128، 130، 233، 245، 291، 292، 302، 310، 305، 402، 406، 412، 420، 3/40، 60، 75، 87، 244، 254، 262، 266، 288، 298، 310، 368. وشرح الكافية الشافية ص 403، 404، 516، 573، 611، 696، 704، 1152، 1394، 1677، 1711. وشرح عمدة الحفاظ ص 206، 594.

(4) وهو رأي الكوفيين وأبي إسحاق الزجاج. ينظر: الإنصاف 1/273. على اختلاف بينهم في المسألة؛ قال السيوطي في الهمع 3/261: «وجوّزه الأبندي (ت680هـ) في المنفي بعد سبق حرف النفي نحو: «ولا خلا الجن»... وجوز الكسائي تقديمه على حرف النفي أيضاً، وأجازه الفراء إلا مع المرفوع، ومنعه هشام إلا مع الدائم».

(5) شرح التسهيل 2/285.

القَوْمِ»... وفِهِمَ من ذلك امتناعٌ «إِلا زَيْدًا قَامَ القَوْمُ» ونحوه<sup>(1)</sup>.

ثمَّ علل رأيه المختار بعلّةٍ قياسيةٍ وهي: «أنَّ المستثنى جارٍ من المستثنى منه مجرى الصّفة المخصّصة من الموصوف بها، ومجرى المعطوف بـ«لا» من المعطوف عليه، فكما لا يتقدّمان على متبوعهما كذا لا يتقدّم المستثنى على المستثنى منه، إلا إذا تقدّم ما يشعر به ممّا هو المسند إليه، أو واقعٌ عليه»<sup>(2)</sup>.

وقد حكم بالشذوذ على بعض الشواهد المسموعة على الرّغم من تأوّل لتقديم المستثنى فيها فقال: «وقد يكون المستثنى منه جائر التّقديم فيقدّر وقوعه مقدّمًا، ويقدم لذلك المستثنى عليه وعلى ما عمل فيه وأسند إليه، فمن ذلك قول الشاعر<sup>(3)</sup> [من الطويل]:

خَلا اللهُ لا أَرْجُو سِوَاكَ وَإِنَّمَا أَغْدُ عِيَالِي شُعْبَةً مِنْ عِيَالِكَ  
قدّر أنّه قال: سواك خلا الله لا أرجو؛ فاستجاز مع المقدّر ما استجاز مع المحقّق.

ومثله قول الآخر<sup>(4)</sup> [من الرجز]:

وَبَلَدَةٌ لَيْسَ بِهَا طُورِيٌّ وَلَا خَلا الْجِنِّ بِهَا إِنْ سِيٌّ

فقدّر أنّه قال: ولا بها أنسيّ خلا الجنّ، وهو استثناءٌ منقطعٌ. وفي تقديم «خلا» إشعارٌ بتقديم «إلا» لأنّها الأصل، ولا يقع الفرع في موضعٍ لا يقع فيه الأصل. وإلى هذا ونحوه أشرت بقولي [في المتن]: «دون شذوذٍ»<sup>(5)</sup>.

وهذا الذي اختاره ابن مالك هو رأي جمهور البصريين الذين اختلفوا في نظرتهما لما

(1) شرح التسهيل 2/291.

(2) شرح التسهيل 2/291.

(3) نسبه البغدادي في الخزانة 3/295 إلى الأعشى ولم أجده في ديوانه. وينظر: العين [خلو] 4/308، والمساعد 1/567، والمقاصد النحوية 2/358، والهمع 3/260، والدرر 3/164.

(4) قائله: العجاج، في ديوانه 235. ينظر: الأصول 1/305، والإنصاف 1/247، والارتشاف 3/1517، والهمع 3/284، والدرر 3/175.

(5) شرح التسهيل 2/291 292.

سمع من شواهد شدت في هذا الباب ما بين متأول لها، أو قائل بالضرورة والشذوذ<sup>(1)</sup>، ويلاحظ هنا أن ابن مالك قد جمع بين الأمرين أعني التأويل المقبول مع الحكم بالشذوذ على غير منهج النحويين؛ فقد قال سيبويه عن السماع: «لا يحمل على الاضطرار والشاذ إذا كان له وجهٌ جيدٌ»<sup>(2)</sup>، وبين ابن مالك أن تقديره للبيتين مقبول، ومن ثم فلا داعي للحكم بالشذوذ في الشاهدين؛ ولا سيما أن التقدير لا يحمل الشذوذ لعدم تنبيه ابن مالك عليه كما هو منهجه؛ لكنّه أكد في آخر الشرح حكم الشذوذ، وقد يحمل هذا على أن كلا الأمرين مقبول على حدة، ولا يمكن أن يجتمعا، إلا أن عبارته الأخيرة موهمة.

ومما أشار إليه ابن مالك في المسألة أمر اختيار ألفاظ صياغة القاعدة؛ إذ عبّر بلفظ «المنسوب إليه» بدلاً من «المسند»، وعلل ذلك بقوله: «قلت والمنسوب إليه لأن المنسوب إليه يتناول المسند نحو: «قامَ إلا زيداً القوم»، والواقع نحو: «ضربتُ»»<sup>(3)</sup>.

– نصب ما بعد «الواو» في نحو: «كلُّ رجلٍ وضيعته»:

ومن اعتراضه على أحكام الجواز وقوله فيها بالمنع اعتراضه على الصيمري<sup>(4)</sup> الذي تفرّد بإجازة نصب ما بعد «الواو» في نحو: «كلُّ رجلٍ وضيعته»، فمنعه ابن مالك وأوجب الرفع، فقال: «ومن ادّعى جواز النصب في نحو: «كلُّ رجلٍ وضيعته» على تقدير: «كلُّ رجلٍ كائنٌ وضيعته»، فقد ادّعى ما لم يقله عربيٌّ فلا يلتفت إليه ولا تعريج عليه. ومما ورد مثل «كلُّ رجلٍ وضيعته»، و«أنتَ ورأيك» قول العرب: «الرجالُ وأعضادُها والنساءُ وأعجازُها»، حكاه الأخفش، ومثله «إنك ما وخيرا»، حكاه سيبويه...»<sup>(5)</sup>.

(1) ينظر: الأباري في الإنصاف 273/1، والرضي في شرح الكافية 2/118.

(2) الكتاب 2/164.

(3) شرح التسهيل 2/291. وتنظر المسألة في: الإنصاف 273/1، وشرح الكافية للرضي 2/118، والمساعد 1/567، والهمع 3/260، وحاشية الصبان 2/683.

(4) قال في البصرة والتذكرة 1/275: «تقول: كلُّ رجلٍ وضيعته، بمعنى كل رجل مع ضيعته، وكلُّ امرئٍ وشأنه، أي مع شأنه، ويجوز الرفع في هذا على تقدير العطف، ويكون الخبر محذوفاً؛ تقديره: كل رجل وضيعته مقرونان».

(5) شرح التسهيل 2/254، وينظر: الكتاب 1/302.

فذكر الرأى من دون نسبة، لكنّه قال في آخر الباب في أثناء حديثه عن رأى لأبي عليّ الشلوين: «وعضد به ما حكاه عن الصيمريّ من جواز النصب في «أنت وشأنك»، و«كلُّ رَجُلٍ وَضِيعَتُهُ»<sup>(1)</sup>؛ فنصّ على صاحب الرأى في غير موضعه. وابن مالك حين عرض للرأى حكاه على صيغة توهم الإجماع على منع النصب<sup>(2)</sup>، وفيه إشارة إلى أنّ في هذا الرأى من الشذوذ ما يصرف عنه النظر ولا يخرم به الإجماع<sup>(3)</sup>.

ومما تجدر الإشارة إليه أنّ ابن مالك لما اعترض على النصب لم يقل بالرفع كغيره من النحويين<sup>(4)</sup>؛ بل قال بالعطف، وقد علّل لذلك بقوله: «قلت: ويجب العطف، ولم أقل ويجب الرفع؛ فإنّ العطف بعد مبتدأ يرفع، وبعد اسم «إن» ينصب فعمّتهما العبارة»<sup>(5)</sup>، أراد أنّ النقل السابق عن العرب بحكاية الأخفش والنقل الآخر بحكاية سيويه يشملهما لفظ القاعدة. وهذا دليل حرصه على دقة ضبط القواعد وصياغتها<sup>(6)</sup>.

والصورة الثالثة من صور الاعتراض في هذا المحور:

اعتراضه على أحكام الجواز المطلق، والقول فيها بالجواز المشروط<sup>(7)</sup>؛ ومن شواهدها:

– بناء «غير» على الفتح:

اعتراض على الفراء<sup>(8)</sup> الذي أجاز بناء «غير» على الفتح مطلقاً، قال في التسهيل: «ولا

(1) شرح التسهيل 2/258.

(2) قال في 2/254: «ولا خلاف في وجوب الرفع فيما أشبه المثالين المذكورين».

(3) ينظر: تعليق الفرائد 5/268.

(4) ممن عبر في هذا الباب بلفظ الرفع الزمخشري في المفصل وعقد فصلاً في هذا الباب تحت مسمى «جواز الرفع»، ويعتذر له بأن جميع الشواهد التي ضمنها بابه لا تحتمل إلا العطف على المبتدأ؛ لكن هذا لا ينفي أن استخدام لفظ العطف أدق وأولى.

(5) شرح التسهيل 2/254.

(6) المسألة مبسوطة في: شرح الكافية للرضي 2/41، والارتشاف 3/1483، وتعليق الفرائد 5/268، والتصريح 2/524، والهمع 3/241.

(7) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 1/216، 2/150، 3/312، 402، 3/85، 104، 303.

(8) اشتهر عند النحويين نسبة هذا القول إلى الفراء، والذي نجده في نص المعاني 1/382 قوله: «وبعض بني أسد =



يجوز فتحها مطلقاً لتضمّن معنى «إلا» خلافاً للفراء<sup>(1)</sup>، وقال في الشرح مبيناً رأي الفراء وعلته التي بنى عليها رأيه في المسألة: «وأجاز الفراء بناء «غير» على الفتح عند تفرغ العامل؛ سواء كان المضاف إليه معرباً أم مبنيّاً، فيقال على رأيه: «مَا جَاءَ غَيْرَ زَيْدٍ»، و«مَا جَاءَكَ أَحَدٌ غَيْرَكَ»، ولم يذكر في الاحتجاج لذلك من كلام العرب غير مضاف إلى مبنيٍّ، وكان حامله على العموم جعل سبب البناء تضمّن «غير» معنى «إلا»، وذلك عارضٌ فلا يجعل وحده سبباً<sup>(2)</sup>.

ثمّ بيّن رأيه في المسألة الموافق لرأي جمهور البصريين<sup>(3)</sup>؛ وهو أنّ البناء جائزٌ حين تضاف «غير» إلى مبنيٍّ، وأضاف «صلح موضعها لـ«إلا» أو لم يصلح<sup>(4)</sup>، مع تقوية البناء إن أضيفت إلى مبنيٍّ وصلح موضعها لـ«إلا»، ثمّ شرع في الاستدلال لذلك. فيظهر هنا اعتراضه على حكم الجواز المطلق والقول بالجواز المشروط بسياقاتٍ معيّنة.

### ○ توكيد حرف ليس من حروف الجواب:

من صور تقييد ابن مالك للجواز المطلق تقييده بأمن اللبس أو بضرورة الشعر؛ وهذا كثيرٌ في اعتراضاته<sup>(5)</sup>، ومنه اعتراضه على الزّخشي<sup>(6)</sup> في مسألة توكيد الحروف، إذ قال: «فلقاصد توكيده [أي حرف الجواب] أنّ يكرّره وحده كما له في الإجابة أن

= وقضاعة إذا كانت (غير) في معنى (إلا) نصبوها، تم الكلام قبلها أو لم يتم». قال الدماميني في تعليق الفرائد 6/128: «وفيه نظر؛ لأنّ الفراء لم يقل ذلك بالرأي حتى يرد قوله بمثل هذا، وإنما حكاها لغة عن بعض أسد وقضاعة». ويؤكد ذلك المختار أحمد في (دراسة في النحو الكوفي) 396: «والفراء لا يقول بما أسنده الأتباري للكوفيين، وبرجوعنا إلى أكثر من جملة وقعت فيها «غير» لا نرى أنه يقول ببنائها»، ثم عرض عدداً من الشواهد على ذلك من المعاني. ينظر: معاني القرآن للفراء 7/1، 283، 284، 382.

(1) بشرح التسهيل 311/2.

(2) شرح التسهيل 312/2.

(3) ينظر: الإنصاف 287/1، وشرح الكافية للرضي 159/2.

(4) شرح التسهيل 312/2.

(5) ينظر شرح التسهيل: في التقييد للجواز المطلق بالضرورة 402/2، 403، و85/3، 86، وفي تقييده بأمن اللبس 104/3.

(6) ينظر: المفصل ص 146.

يجيب به وحده، كقوله: أَجَلٌ أَجَلٌ لَا لَا، وَلَا يُكْرَرُ حَرْفٌ غَيْرُهُ إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ ابْنُ السَّرَّاجِ فِي الْأُصُولِ<sup>(1)</sup>. وقد أشار الزّمخشرى في المفصل إلى تأكيد الحرف الذي ليس من حروف الجواب بإعادته وحده، نحو: «إِنَّ إِنْ زَيْدًا مُنْطَلِقًا»، وقوله مردودٌ لعدم إمام يسند إليه، وسماع يعول عليه<sup>(2)</sup>، فردّ رأي الزّمخشرى وأشار بأنّه في هذا القول غير مسبوقة.

ثمّ عرض أدلته التي احتجّ بها فقال ابن مالك: «ولا حجّة في قول الشاعر<sup>(3)</sup> [من الخفيف]:

إِنَّ إِنْ الْكَرِيمُ يَحْلُمُ مَا لَمْ يَرَيْنَ مَنْ أَجَارَهُ قَدْ ضِيمَا

فإنّه من الضّرورات وكذا قول الآخر<sup>(4)</sup> [من الوافر]:

فَلَا وَاللَّهِ لَا يُلْفَى لِمَا بِي وَلَا لِمَا بِهِمْ أَبَدًا دَوَاءً

وإلى هذا أشرت بقولي [في المتن]: «لم يعد في غير ضرورةٍ إلا معموداً. بمثل عامده أوّلاً أو مفصّلاً»<sup>(5)</sup>، وهذا الذي اختاره ابن مالك في المسألة معتمداً على قول ابن السراج هو قول الجمهور<sup>(6)</sup>؛ ولا يعلم لهم مخالفٌ غير اجتهاد الزّمخشرى المردود بعدم السماع في غير الضّرورة.

(1) ينظر: الأصول 19/2، 20.

(2) شرح التسهيل 303/3. وينظر: شرح الكافية الشافية 1185/3، وشرح عمدة الحفاظ 573/1، وشرح الألفية [532-531] ص41.

(3) قائله: مجهول. ينظر: المقاصد النحوية 148/3، والتصريح 533/3، والهمع 210/5 [برواية: ... قد أضيما]، والدرر 54/6.

(4) قائله: مسلم بن معبد. ينظر: معاني القرآن للفراء 68/1، والإنصاف 571/2، وخزانة الأدب 270/2، والدرر 53/6.

(5) شرح التسهيل 304/3.

(6) ينظر: شرح الكافية للرضي 380/2، والمساعد 398/2، شرح المكودي 140، والتصريح 532/3، والهمع 210/5.

## المحور الثالث: اعتراضه على تقييد النحويين للأحكام واشتراطاتهم:

الاشتراطات في حقيقتها تمثل ركيزةً مهمّةً في قانون الصنعة النحويّة، وقد ترتبط بعض أحكام اللزوم أو الجواز ببعض الاشتراطات والتقييدات، ممّا يسهم في تردّد الحكم النحوي بين الجواز واللزوم، أو بين درجات الجواز. وبالنظر إلى مسائل هذا المحور نجد أنّ اعتراضات ابن مالك فيه يمكن أن تكون وفق صّور؛ من أهمّها:

اعتراضه على اشتراطات تتعلّق بالمعاني والألفاظ<sup>(1)</sup>، ومن مسائلها:

### - إبدال النكرة من المعرفة:

قد يعلّق النحويون بعض الأحكام باشتراطات تتعلّق بالمعنى أو بالألفاظ؛ ومنه اشتراط الكوفيين<sup>(2)</sup> - كما نقل ابن مالك - في إبدال النكرة من المعرفة أن تكون من لفظها، كما في قول الله تعالى: ﴿لَنْ نَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ ﴿١٥﴾ نَاصِيَةٍ كَذِبِيٍّ خَاطِئَةٍ ﴿١٦﴾﴾ [العلق: من الآية 15، 16]، واعتراض ابن مالك على هذا الاشتراط للجواز فقال: «وليس ذلك شرطاً؛ بل يجوز إبدال نكرة من معرفة مع اختلاف اللفظين كقول الشّاعر<sup>(3)</sup> [من الطويل]:

وَلَنْ يَلْبَثَ الْعَصْرَانَ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ إِذَا طَلَبَا أَنْ يُدْرِكَمَا تَيْمَمًا

ومثله قول الآخر أنشده أبو زيد<sup>(4)</sup> [من الوافر]:

فَلَا وَأَبِيكَ خَيْرٌ مِنْكَ إِنِّي لِيُوذِنِي التَّحْمُحُمُ وَالصَّهِيلُ

(1) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 1/187، 2/15، 69، 103، 174، 283، 284، 293، 340، 341، 3/138، 271، 317، 331. وشرح الكافية الشافية 1193 و1279. وشرح عمدة الحفاظ 581. وشرح شواهد التوضيح 126.

(2) قال ابن عصفور في شرح الجمل 1/257 إن هذا الرأي هو رأي البغداديين. ينظر: الارتشاف 4/1962، والمساعد 2/428.

(3) قائله: حميد بن ثور في الديوان 8. وينظر: العين 1/293(عصر)، والأمامي لأبي علي القالي 1/233. برواية [ولا يلبث...].

(4) قائله: شمير بن الحارث الضبي. ينظر: شرح الجمل 1/258، وشرح الرضي 2/395، واللسان 13/10(أذن)، والخزانة 5/177.

ومثله قول الآخر أنشده الأخفش<sup>(1)</sup> [من البسيط]:

إِنَّا وَجَدْنَا بَنِي جُلَّانَ كُلَّهُمْ كَسَاعِدِ الضَّبِّ لَا طُولٍ وَلَا عِظَمٍ

أي: لا ذي عِظَمٍ، كَذَا الرَّوَايَةِ وَلَا عِظَمٍ بِالْجُرِّ .

وفي حديث أبي ذرٍّ سَأَلْتُ رَسُولَ: هل رأى رَبَّهُ؟ فَقَالَ: «رَأَيْتُهُ نُورًا أَنَّى أَرَاهُ» فَأَبْدَلَ «نُورًا» وهو نكرة من مفعول «رَأَيْتُهُ»...<sup>(2)</sup>.

وفي هذا الاعتراض ردُّ على ما نسب إلى الكوفيين<sup>(3)</sup>، كما أنه يحمل اعتراضاً ضمناً على بعض النحويين<sup>(4)</sup> الذين يشترطون في المسألة أن توصف النكرة حين تبدل من المعرفة. فأثبت في شواهد عدم التزام العرب لأيِّ شرطٍ عند إبدال النكرة من المعرفة، وهو في هذا موافقٌ لرأي جمهور البصريين<sup>(5)</sup> على رأسهم سيبويه<sup>(6)</sup>.

#### – زيادة «من» الجارّة:

ومن اعتراضاته في هذا المعنى اعتراضه على سيبويه<sup>(7)</sup> في اشتراطه لزيادة «من» الجارّة؛

(1) ينظر: شرح الجمل 1/258 [برواية: بني سلمى، بمنزلة]، وشرح الرضي 2/400 [برواية: ولا قصر]، والخزانة 5/181.

(2) شرح عمدة الحفاظ 581 582. وينظر: شرح التسهيل 3/331.

(3) إضافة إلى ما ذكره ابن عصفور من نسبة للرأي إلى البغداديين قال أبو حيان في البحر المحيط 2/154 بتصرف -: «وكلام الكوفيين على خلاف النقل، قال الكسائي والفراء في قوله تعالى: ﴿فَتَالِي فِيهِ﴾ من قوله تعالى: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ فَتَالِي فِيهِ﴾ [البقرة: من الآية 217] خفضه على نية «عن» مضمرة... ومعلوم أن الخفض على نية تكرار العامل هو البدل، والمعنى أنهم يرون في هذه الآية إبدالاً مع أن البدل هنا لم يوصف، ولم يكن من لفظ الأول». وينظر: معاني القرآن للفراء 1/141.

(4) ذكر ابن عصفور في شرح الجمل 1/257 أنه رأى البغداديين، وقد وافقهم الكوفيون عليه. وهو رأي السهيلي في نتائج الفكر 232، والعكبري في الباب 1/412. واستحسنه الزنجشيري في المفصل ص 156، وابن أبي الربيع في البسيط 1/398.

(5) نسبة لهم: أبو حيان في الارتشاف 4/1963، وابن عقيل في المساعد 2/428.

(6) ينظر: الكتاب 2/9. وتنظر المسألة في: شرح الجمل 1/257، وشرح الرضي 2/400، والارتشاف 4/1962، والمساعد 2/428.

(7) ينظر: الكتاب 2/130، 4/225.

قال في شواهد التوضيح: «وزيادة (من) على هذا الوجه لا يراها سيبويه؛ لأنه يشترط في زيادتها شرطين: أحدهما تقدم نهي أو نفي أو استفهام، والثاني كون المجرور بها نكرة. والأخفش لا يشترط ذلك؛ وبقوله أقول، لثبوت زيادتها دون الشرطين نظماً ونثراً»<sup>(1)</sup>. وقد حشد عدداً من الشواهد النثرية والشعرية، فقال: «فمن النثر قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيِّ الْأُمْرُسَلِينَ﴾ [الأنعام: من الآية 34]، وقوله تعالى: ﴿يُحَلِّونَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِدَ مِنْ ذَهَبٍ﴾ [الكهف: من الآية 31]، وقوله تعالى: ﴿وَيُكْفِرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [البقرة: من الآية 271]، وقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا نُوَافِيَةٌ يَغْفِرُ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ [الأحقاف: من الآية 31]... وقول عائشة رضي الله عنها: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ يُصَلِّي جَالِساً فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ نَحْواً مِنْ كَذَا»<sup>(2)</sup> أخرجه البخاري، وضبطه بضبطه من يعتمد عليه بنصب «نحواً» على زيادة «من» وجعل «قِرَاءَتِهِ» فاعلاً ناصباً «نحواً». والأصل: فإذا بقي قراءته نحواً من كذا. ومن النظم المتضمن زيادة «من» في الإيجاب قول عمر بن أبي ربيعة<sup>(3)</sup> [من المتقارب]:

وَيَنِمِي لَهَا حُبُّهَا عِنْدَنَا      فَمَا قَالَ مِنْ كَاشِحٍ لَمْ يَضِرْ  
أَرَادَ فَمَا قَالَ كَاشِحٌ لَمْ يَضِرْ.      وَمِنْهُ قَوْلِ الْآخِرِ<sup>(4)</sup> [من البسيط]:  
لَمَّا بَلَغْتُ إِمَامَ الْعَدْلِ قُلْتُ لَهُمْ      قَدْ كَانَ مِنْ طُولِ إِدْلَاجٍ وَتَهْجِيرٍ  
أَرَادَ قَدْ كَانَ طُولِ إِدْلَاجِي وَتَهْجِيرِي...»<sup>(5)</sup>.

واعترض ابن مالك على سيبويه في هذه المسألة هو اعتراض علي من وافقه من جمهور

(1) شواهد التوضيح 126. وينظر: شرح التسهيل 138/3.

(2) صحيح البخاري 376/1: «باب إذا صلى قاعدا ثم صح...» برقم [1068]، ومسلم 505/1: «باب جواز النافلة قائماً وقاعداً...» برقم [731].

(3) في الديوان 321. وينظر: الجنى الداني 318، والمغني 177/4، وشرح شواهد المغني 738/2.

(4) قاتله جرير. في الديوان 147/1.

(5) شرح التسهيل 138/3-139.

البصريين<sup>(1)</sup> الذين تأولوا هذه الآيات<sup>(2)</sup>، وفيه اعتراضٌ على بعض الكوفيين الذين اشترطوا التنكير في المجرور فقط<sup>(3)</sup>.

وهذا الذي اختاره ابن مالك في المسألة هو رأي الكسائي<sup>(4)</sup> الذي حمل عليه زيادة «من» في قوله: «إِنَّ مَنْ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَصُورُونَ»<sup>(5)</sup>، كما نصَّ على أنه رأي الأخفش<sup>(6)</sup> وابن جنِّي<sup>(7)</sup>.

### – زيادة تخصيص التابع في عطف البيان:

ومن اعتراضاته على الاشتراطات المعنوية لصحة الأساليب اعتراضه على اشتراط الجرجانيّ والزّمخشريّ وغيرهما<sup>(8)</sup> بقوله: «واشترط الجرجانيّ والزّمخشريّ زيادة تخصّص عطف البيان على تخصّص متبوعه، وليس بصحيح لأنّ عطف البيان الجامد بمنزلة النّعت في المشتقّ، ولا يشترط زيادة تخصّص النّعت فلا يشترط زيادة تخصّص عطف البيان»<sup>(9)</sup>.

كما ردّ ابن مالك هذا بأنّه غير مرضيٍّ لمخالفته القياس والسّماع؛ فأما القياس فلا لأنّ المعطوف عطف بيان وكذا النّعت يكملان دلالة المتبوع وزيادة وضوحه، «وذلك حاصلٌ

---

(1) نسبه لهم: أبو حيان في الارتشاف 4/1723، والمرادي في الجنى الداني 317، وابن هشام في مغني اللبيب 4/177.  
(2) ينظر: الجنى الداني 319. وفي بعض تأويلاتهم ضعف وقلة تمنع القياس. ينظر: رصف المباني 391، ومغني اللبيب 4/181.

(3) ينظر: رصف المباني 391، والارتشاف 4/1723، والمغني 4/177.

(4) ينظر رأيه في: الأزهية 228، والجنى الداني 318.

(5) رواه البخاري 5/2220: «باب عذاب المصورين يوم القيامة» برقم [5606] برواية: «إنّ أشدّ...»، ومسلم 3/1667: «باب تحريم تصوير صورة الحيوان...» برقم [2107].

(6) ينظر: معاني القرآن 1/272.

(7) ينظر: اللمع 128. وتنظر المسألة في: المقتصد 2/824، والارتشاف 4/1723، والجنى الداني 317، والمغني 4/174.

(8) ينظر: المقتصد 2/927، والمفصل 271، وقد جعله ابن مالك في التسهيل 3/321 رأي أكثر المتأخرين. وهو رأي ابن عصفور الذي أجاز مع التخصيص التسوية، ينظر: المقرب ص 327!.

(9) شرح الكافية الشافية 3/1193.

بالأخصّ وبالأعمّ وبالمساوي، فمن قصر الجواز على بعضها دون بعض فقد تحكّم بغير دليل وحاد عن أوضح سبيل<sup>(1)</sup>، وأمّا الدليل السماعي فعبر عنه بقوله: «وقد صرح سيبويه بصحة كون عطف البيان أقلّ خصوصاً من المعطوف فأجاز في قول القائل: «يا هذا يا ذا الجمّة» العطف والبدل<sup>(2)</sup>، مع أن المتبوع «هذا» أخصّ من التابع «ذا الجمّة».

نلاحظ التوسّع في قبول التركيب من دون التفات إلى التقييدات المعنوية من ناحية الخصوص والعموم والمساوي؛ فهو يقول بجواز الأوجه الثلاثة، وربما أغنى السماع الكثير في النعت عن كثرته في عطف البيان ما دام يشتركان في الحكم. فأظهر ابن مالك موافقته لسيبويه<sup>(3)</sup>، ومخالفته للجرجاني والزّمخشرّي اللذين ذكرهما في المسألة، كما أن في ربطه بين النعت وعطف البيان في الحكم السابق اعتراضاً على من اشترط أن يكون النعت أعمّ من المنعوت<sup>(4)</sup>.

ومن صور اعتراضه على اشتراطات النحويين:

اعتراضه على تقييد الأحكام بضرورة الشعر<sup>(5)</sup>؛ إذ يعمد ابن مالك كثيراً إلى إخراج الحكم من باب الضرورة الشعرية، ليكون جائزاً في السعة والاختيار، معترضاً على تقييد النحويين للجواز بضرورة الشعر. ومن المؤكّد أنه كان يستعين بالنصوص الثبوتية لردّ مثل هذا التقييد، وفي مقدّمها نصوص القرآن الكريم، ومن أمثلة ذلك في مسألة:

(1) شرح عمدة الحفاظ 2/599.

(2) شرح عمدة الحفاظ 2/602. وينظر: الكتاب 2/189 و190.

(3) أشار في شرح التسهيل 3/321 إلى أنه رأى ابن السيّد، وابن جني فيما حكاه الشلوبين. تنظر المسألة في: شرح ابن الناظم 368، والمساعد 2/424، والتصريح 3/541، والهمع 5/191 وشرح الفاكهي لقطر الندى بحاشية العليمي 2/231.

(4) ذكر في شرح عمدة الحفاظ 2/598 أنه رأى قوم من النحويين، وهو رأي ابن يعيش في شرح المفصل 2/273، ونسبه السيوطي في الهمع 5/172 إلى جمهور البصريين، ونقل مخالفة ابن خروف الذي قال: «وما ذهب إليه الجمهور دعوى بلا دليل».

(5) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 1/49 و136، 2/114، 3/95 و113 و384. وشرح الكافية الشافية ص 1238 و1586. وشواهد التوضيح ص 114 و133 و165.

## – الفصل بين العاطف والمعطوف بشبه الجملة:

فقد اعترض على أبي عليّ الفارسيّ<sup>(1)</sup> الذي أجاز الفصل بين العاطف والمعطوف بالظرف وخصّ الفصل بين الجارّ والمجرور بالضرورة، مستدلاً بقول الأعشى<sup>(2)</sup> [من المنسرح]:

يَوْمًا تَرَاهَا كَشِبِهِ أَرْدِيَةَ الـ عَصَبِ وَيَوْمًا أَدِيمَهَا نَغْلًا

فقد فصل بين «الواو» و«أديمها» المعطوف على الضمير في «تراها» بـ«يَوْمًا» قال ابن مالك معترضاً: «وليس الأمر كما زعم»<sup>(3)</sup>؛ أي في تقييده لحكم الجواز بالضرورة، وقال في شرح التسهيل: «وهو جائز في أفصح الكلام المنثور إن لم يكن المعطوف فعلاً ولا اسماً مجروراً، وهو في القرآن كثيرٌ كقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً﴾ [البقرة: من الآية 201]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمْنَ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: من الآية 58]، وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا﴾ [يس: من الآية 9]، وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: من الآية 12]»<sup>(4)</sup>.

قال في شرح الكافية موضحاً موطن الشاهد فيما سبق: «ففصل بـ«(في الآخرة)» بين الواو وحسنه»<sup>(5)</sup>، وفصل بـ«(إذا)» وما أضيفت إليه بين الواو وأن تحكّموا وهو معطوفٌ

(1) ينظر: الإيضاح العضدي بكتاب المقتصد 519/1.

(2) في الديوان 254، برواية [أردية الخمس]. ينظر: الخصائص 395/2، والمقتصد 519/1، والمقرب 312، وشرح العمدة 636/2.

(3) شرح الكافية الشافية 1239/3.

(4) شرح التسهيل 384/3.

(5) اعترض على ابن مالك في الشاهد في هذه الآية فقليل: إنه من باب عطف شيئين على شيئين فعطف (في الآخرة حسنة) على (في الدنيا حسنة)؛ وعليه فلا شاهد فيها. ينظر: البحر المحيط 113/2.



على أن تؤدّوا، وفصل بـ«مِنْ خَلْفِهِمْ» بين الواو وسدّاً<sup>(1)</sup>، وفصل بـ«مِنِ الْأَرْضِ» بين الواو ومثْلُهُنَّ<sup>(2)</sup>، فخالف ابن مالك أبا عليٍّ ومن وافقه<sup>(3)</sup>، واختطّ منهجاً متفرّداً بين أقوال التحويين المختلفة؛ إذ خصّ حكم الفصل بين المتعاطفين بحرف «الواو» فقط<sup>(4)</sup>، وقصر الفاصل هنا اختياراً بالظرف والجارّ والمجرور<sup>(5)</sup>، ووافق الجمهور في استثناء الفعل والاسم المجرور من حكم الفصل المطلق<sup>(6)</sup>.

لكنّ أبرز ما استعان به ابن مالك لإخراج الحكم من باب الضّرورة إلى السّعة والاختيار أمران؛ أولهما: التّوسّع غير المسبوق في الاستدلال بالحديث النّبويّ بوصفه نثراً يمثّل ثاني مصادر السّماع بعد القرآن الكريم، وثانيهما: مفهومه الخاصّ في النّظر إلى الضّرورة الشعريّة<sup>(7)</sup>. وقد جمع بينهما في هذه المسألة:

(1) اعترض ابن هشام على ابن مالك في دلالة هذه الآية على الفصل، وجعلها من عطف شيئين على شيئين. ينظر: المغني: 131/4.

(2) شرح الكافية الشافية 3/1239-1240 (بتصرف يسير). قال أبو حيان في البحر 3/289: «(وأن تحكموا) ظاهره أن يكون معطوفاً على (أن تؤدوا)، وفصل بين العطف والمعطوف بـ«إذا»، وقد ذهب إلى ذلك بعض أصحابنا وجعله كقوله: ﴿رَبَّنَا إِنَّا فِي الْأَنْبِيَاءِ حَسَنَةٌ وَفِي الْأَخْزَرَةِ حَسَنَةٌ﴾ ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا﴾ ﴿خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ ففصل في هذه الآيات بين الواو والمعطوف بالمجرور، وأبو علي يخصه بالضرورة، وليس بصواب».

(3) قال ابن عصفور في ضرائر الشعر 161: «وهو عند الفارسي والمحققين من قبيل الضرورة». ونسبه الرضي في شرحه 363/2: إلى الكسائي والفراء، وفي المعاني 1/197، 2/22 ما يخالفه؛ إذ جعل منه قوله تعالى: ﴿وَمِنْ وَرَاءِهِمْ مَعْقُوبٌ﴾. وينظر: الارتشاف 4/2024.

(4) ينظر رأيه في شرح عمدة الحفاظ 2/636. وقد ذكر ابن عقيل في المساعد 2/478 بأن المغاربة يقولون: إن كان على أكثر من حرف جاز الفصل بالمذكورين، وبالقسم نحو: قام زيد ثم والله عمرو. وإن كان على حرف لم يجز إلا في ضرورة الشعر. وهذا هو رأي ابن عصفور في المقرب 312، وشرح الجمل 1/208.

(5) نقل الفصل بالقسم والشّروط. ينظر: شرح الكافية للرضي 2/365، والارتشاف 4/2024.

(6) تنظر المسألة في: المقتصد 1/519، وضرائر الشعر 159، شرح الجمل 1/208، شرح الكافية للرضي 2/363، وحاشية الدسوقي 2/253، ودراسات لأسلوب القرآن الكريم 3/553.

(7) سنقف مع هذين الأمرين في موضع لاحق من هذا البحث؛ غير أننا نستشهد هنا على استعانة ابن مالك بهما في إخراجه للأحكام من باب الضرورة إلى الاختيار.

## – مجيء الشرط مضارعاً والجواب ماضياً:

اعترض ابن مالك على جمهور النحويين<sup>(1)</sup> الذين خصّوا جواز إتيان فعل الشرط مضارعاً والجواب ماضياً بضرورة الشعر، ومنه قول أبي زيد الطائي<sup>(2)</sup> [من الخفيف]:

مَنْ يَكِدُنِي بِسَيِّئِي كُنْتُ مِنْهُ      كَالشَّجَا بَيْنَ حَلْقِهِ وَالْوَرِيدِ  
ومثله قول الآخر<sup>(3)</sup> [من البسيط]:

إِنْ تَصْرِمُونَا وَصَلْنَاكُمْ وَإِنْ تَصَلُّوا      مَلَأْتُمْ أَنْفُسَ الْأَعْدَاءِ إِرْهَابَا

قال ابن مالك عن الشرط والجواب: «وإذا كانا فعلين جاز أن يكونا مضارعين، وأن يكونا ماضيين، وأن يكون الشرط ماضياً والجواب مضارعاً، والشرط مضارعاً والجواب ماضياً... وأكثر النحويين يخصّون الوجه الرابع بالضرورة، ولا أرى ذلك؛ لأن النبي قال: «مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>(4)</sup>»<sup>(5)</sup>.

فاعترض على تخصيص الحكم بالضرورة بدلالة الحديث النبوي، ثم أعقب ذلك بالحديث عن شواهد النحويين السابقة؛ فقال معترضاً على دلالتها في تخصيص الحكم بالضرورة: «ولأن قائل البيت الأول متمكّن من أن يقول بدل: «كُنْتُ» «أَكُّ»، وقائل الثاني متمكّن من أن يقول بدل: «وَصَلْنَاكُمْ» «نُؤَاصِلُكُمْ»، وبدل: «مَلَأْتُمْ» «تَمَلَّؤُوا»<sup>(6)</sup>.

وخرّج جميع الشواهد على نحوٍ مما ذكر مع استقامة الوزن معتمداً على مفهومه

(1) نسبه إلى الجمهور: الأشموني في شرحه بحاشية الصبان 1431/4، والأزهري في التصريح 376/4، والسيوطي في الهمع 322/4.

(2) ينظر: شرح ابن الناظم ص 496، وشرح ابن عقيل بحاشية الحضري 280/2، والمقاصد النحوية 390/3، والخزائنة 79/9.

(3) ينظر: شرح ابن الناظم 497، والمقاصد النحوية 391/3، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 1431/4، والدرر 73/5.

(4) أخرجه البخاري 21/1: «باب قيام ليلة القدر من الإيمان» برقم [35]. ومسلم 524/1: «باب الترغيب في قيام رمضان» برقم [760].

(5) شرح الكافية الشافية 1584/3 1586.

(6) شرح الكافية الشافية 1587/3.

للضرورة، ثم قال: «فإذا لم يقولوا ذلك مع إمكانه علم أنهم غير مضطرين، وقد صرح بجواز ذلك في الاختيار الفراء - رحمه الله، وجعل مثل ذلك قوله تعالى: ﴿إِن نَّشَأْ نُزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ آيَةٌ فَظَلَّتْ أَعْيُنُهُمْ لَهَا خَضِيعِينَ﴾ [الشعراء: 4]؛ لأنَّ ظَلَّتْ بلفظ الماضي، وقد عطف على نُزِّلْ وحقَّ المعطوف أن يصلح لحلولة محلِّ المعطوف عليه»<sup>(1)</sup>.

فجعل ابن مالك هذا الشعر كالتثنية عندما كان أصحابه غير مضطرين لجعل الجواب ماضياً؛ بل إنهم اختاروا ذلك اختياراً، وكان في إمكانهم إقامة النظم مع استقامة للمعنى من دون الحاجة إلى استخدام لفظ الماضي، مما يدل على جواز ذلك في السعة والاختيار. وفي ذلك اعتراض على أكثر التحويين<sup>(2)</sup>، وموافقة لمفهوم نص سيبويه<sup>(3)</sup>، وصریح رأي الفراء<sup>(4)</sup> في المسألة، وقد اختلف الأمر بعد ابن مالك؛ فالأكثر ساروا على رأيه في المسألة<sup>(5)</sup>.

### المحور الرابع: اعتراضه على أحكام الترجيح<sup>(6)</sup> :

رجح ابن مالك بين آراء التحويين كثيراً في كتبه، وعبر عن ترجيحاته بلفظ: «الأجود»

(1) شرح الكافية الشافية 3/1587 وما بعدها. وينظر: معاني القرآن للفراء 2/276.  
(2) قال الأزهري في التصريح 4/377: «وللأكثرين أن يجيبوا عن الحديث بأنه تجوز روايته بالمعنى، فليس نصاً على الدليل، وعن الآية بأنه يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتنوع»، أما مفهومه للضرورة فلا جدال في رفضه عند الجمهور من المتأخرين.

(3) قال في الكتاب 3/91: «فإذا قلت: «إِنْ تَفْعَلْ»، فأحسن الكلام أن يكون الجواب: «أَفْعَلْ»؛ لأنه نظيره من الفعل، وإذا قال: «إِنْ فَعَلْتُ»، فأحسن الكلام أن تقول: «فَعَلْتُ»، لأنه مثله، فكما ضَعَفَ «فَعَلْتُ» مع «أَفْعَلْ»، و«أَفْعَلْ» مع «فَعَلْتُ»، فَبِحَ «لَمْ أَفْعَلْ» مع «يَفْعَلْ...»، قال ابن عقيل في المساعد 3/184: «وكلام سيبويه يقتضي عدم اختصاصه بالشعر».

(4) ينظر: معاني القرآن 2/276.  
(5) تنظر المسألة في: شرح ابن الناظم 496، والارتشاف 4/1886، والمساعد 3/184، والتصريح 4/376، والهمع 4/322، شرح الأشموني بحاشية الصبان 4/1430.  
(6) تنظر بعض مسأله في: شرح التسهيل 1/154، 2/144، 145، 146، 167، 284. وشرح الكافية الشافية ص 199 و231. وشواهد التوضيح ص 27 و30.

و«الأولى»، وقد وجدتها في مواضع تربو على التسعين، مال ابن مالك فيها إلى بعض الآراء وقواها مع جواز ما يقابلها، وكان يعتمد في ترجيحه على عدد من الخصائص التي ميّزت الرّأي الرَّاجح عنده؛ من أهمّها: شهرة الرّأي عند النّحويين<sup>(1)</sup>، أو كثرة ما ورد عليه في الأساليب العالية<sup>(2)</sup>، أو مراعاته للأصل في المسألة<sup>(3)</sup>، أو بعده عن التّكلف<sup>(4)</sup>، أو خروجه عن مواطن النّزاع<sup>(5)</sup>، وغيرها.

غير أنّ الحديث هنا عن اعتراضاته على ترجيحات النّحويين، وهي قليلة بالمقارنة مع اعتراضه على أحكام اللّزوم والجواز.

### – انفصال الضّمير المنصوب بفعلٍ ناقصٍ:

من أشهر اعتراضاته اعتراضه على جمهور النّحويين<sup>(6)</sup> – وعلى رأسهم سيويوه<sup>(7)</sup> – في ترجيحهم انفصال الضّمير المنصوب بـ«كان» أو إحدى أخواتها<sup>(8)</sup>؛ فقال في شواهد

- 
- (1) تنظر بعض مسائله في: شرح الكافية الشافية ص 358 و1254 و1491 و1536. وشرح عمدة الحافظ 398/1. وشواهد التوضيح 48 و57 و65 و142 و201.
- (2) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 1/230، 2/347، 3/191، 245، 304، 305. وشرح الكافية الشافية 1460 و1787. وشرح شواهد التوضيح 27 و30.
- (3) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 2/49، 3/193، 319. وشرح الكافية الشافية 337، 556، 563، 1491. وشرح عمدة الحافظ 111 و249. وشواهد التوضيح 27، 30، 47، 110.
- (4) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 1/280، 3/303. وشواهد التوضيح 154 و157.
- (5) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 2/114، 3/153. وشرح عمدة الحافظ 398.
- (6) نسبه إليهم: المرادي في توضيح المقاصد 1/372، وابن هشام في الأوضح 1/99. وغيرهما وهو المفهوم من نصه في الألفية [65]:

كَذَلِكَ «خَلَّتْ بِهِ» وَاتَّصَالًا      أَخْتَارُ غَيْرِي اخْتَارَ الْإِنْفِصَالًا

(7) ينظر: الكتاب 2/358.

(8) نقل أبو حيان في الارتشاف 2/940 عن الغزني أن هذا الحكم خاص بخبر كان دون أخواتها، وهو من عجائب فهم الصبان من كلام ابن مالك؛ إذ قال في حاشيته على الأشموني 1/188: «وجزم في التسهيل بأن ذلك خاص بكان وأن الفصل متعين في أخواتها»، وفي الشرح ما ينفى هذا الفهم، والتعبير بـ«كان» في المتن لكونها أم الباب، وهي وأخواتها عند ابن مالك في الحكم سواء.

التوضيح: «فإن كان الفعل من باب «كان» واتصل به ضمير رفع جاز في الضمير الذي يليه الاتصال نحو: صَدِيقِي كُنْتُهُ. والانفصال نحو: صَدِيقِي كُنْتُ إِيَّاهُ. والاتصال عندي أجدود لأنه الأصل»<sup>(1)</sup>. فهنا جَوَزَ الأمرين، واختار ما جرى على الأصل في رأيه، أي ما اشتهر في قواعد النحويين من «منع الإتيان بالضمير المنفصل مادام يمكن الإتيان به متصلاً»، لذا قال في شرح الكافية: «وكان حقّ هذا أن يمتنع انفصاله لشبهه بهاء «ضربته» ولكنّه نقل فقبل»<sup>(2)</sup> وقال في موضعٍ آخر: «أجيز الانفصال به مرجوحاً لا راجحاً خلافاً لسيبويه ومن تبعه»<sup>(3)</sup>.

وقد استدللّ لتأكيد رأيه بالقياس والسَّماع؛ فأما القياس فكما أشرنا إليه، وأما السَّماع فقد قال: «إنّ الوجهين مسموعان فاشتركا في الجواز؛ إلا أنّ الاتصال ثابت في النّظم والنثر، والانفصال لم يثبت في غير استثناءٍ إلا في النّظم، فرجّح الاتصال لأنه أكثر في الاستعمال، ومن الوارد مثل ذلك في النّظم دون ضرورة قول الشاعر<sup>(4)</sup> [من البسيط]:

كَمْ لَيْثٍ اغْتَرَبِي ذَا أَشْبُلٍ غَرَّتْ فَكَانِي أَعْظَمُ اللَّيْثِينَ إِقْدَامًا

فقال «فكانني» مع تمكّنه من أن يقول: فكنته أعظم الليثين إقداماً، جعل «أعظم» بدلا من الضمير، كما قالوا: اللهم صلّ عليه الرؤوف الرحيم. ومن الوارد منه في النثر قول النبي لعائشة رضي الله عنها: «إيّاك أن تكونيها يا حميراء»<sup>(5)</sup>، وقوله لعمر في ابن صياد:

(1) شواهد التوضيح 27.

(2) شرح الكافية الشافية 231/1.

(3) شرح التسهيل 154/1.

(4) نسبة أبو حيان في التذييل والتكميل 230/1 إلى بعض الطائيين. ينظر: شواهد التوضيح 28، وشفاء العليل 197/1، برواية: (اعتن لي) و(فكانني) ولا شاهد فيه، وقد مرت على محقق شفاء العليل من دون تنبيهه!

(5) لم أهدد إليه في كتب الحديث؛ وهو في اللسان 211/4، وتاج العروس 73/11 منسوب إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه. وقد نقل الملا علي القاري في الأسرار المرفوعة 389 عن المزي قوله: «كل حديث فيه (يا حميراء) فهو موضوع».

«إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَا يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ»<sup>(1)</sup>. ومن ذلك قول العرب: عليه رجلاً ليسني»<sup>(2)</sup>، ثم استدللّ على رأيه بنقل عن سيبويه فقال: «وقال سيبويه: بلغني عن العرب الموثوق بهم أنّهم يقولون: ليسني، وكذلك كأنني؛ هذا نصّه»<sup>(3)</sup>، ثم ذكر ما ورد عن العرب نثراً في الانفصال على أنّه من باب الاستثناء، ومثّل له، بل أوجب انفصاله إلا في الضرورة.

وهذا الذي اختاره ابن مالك هو ما نقل عن الرّمّاني وابن الطّراوة<sup>(4)</sup>، أمّا الجمهور<sup>(5)</sup> قبل ابن مالك وبعده فهم على خلافه؛ بل لقد صبّ أبو حيان جام غضبه على ابن مالك في هذه المسألة، وربّما كانت أوضح شاهد على موقفه من اجتهاداته حين اتّهمه فيها بالمكابرة والكذب، في ألفاظٍ جارحةٍ وأسلوبٍ تهكميٍّ وتتبع لا يليق، عفا الله عنهم جميعاً<sup>(6)</sup>.

## ○ أحكام الترجيح في باب الاشتغال:

لعلّ من أكثر الأبواب التي شهدت اعتراض ابن مالك على ترجيحات النّحويين باب الاشتغال؛ وذلك لطبيعة الآراء النّحوية التي تتجاذب المشتغل عنه، فقد ذكر النّحويون<sup>(7)</sup> أنّ مسائل هذا الباب على خمسة أقسام؛ أحدها: ما يجب فيه النّصب، والثاني: ما

(1) صحيح البخاري 454/1: «باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه...» برقم [1289]، وصحيح مسلم 2244/4: «باب ذكر ابن صياد» برقم [2930].

(2) شرح التسهيل 154-155/1.

(3) شرح التسهيل 154-155/1. وينظر: الكتاب 359/2.

(4) نقله: أبو حيان في التذيل والتكميل 239/2، وابن هشام في الأوضح 100/1، وابن عقيل في المساعد 108/1.

(5) ينظر: المقتضب 98/3، والأصول 91/1، والتبصرة والتذكرة 505/1، وشرح الكافية للرضي 46/3، والبسيط 770/2، والتصريح 343/1.

(6) اعترض أبو حيان في التذيل والتكميل 239/2-244 على رأي ابن مالك في عدة أمور هي: الاعتراض على ما نقل من كلام سيبويه وأنه أخذ منه ما وافق رأيه، وترك وما يخالفه من نص صريح، واعتراض عليه حين ذكر أنّ الاتصال ثابت في النظم والنثر، والانفصال لم يثبت في غير استثناء إلا في نظم، واعتراض عليه حين قاس «كنته» بـ«ضربته»، واعتراض على توجيهه للشاهد المذكور في المسألة؛ بل وجد في المسألة متنفساً للتذكير برأيه حول اجتهادات ابن مالك في مفهوم الضرورة، والاستدلال بالحديث الشريف.

(7) ينظر: شرح ابن عقيل بحاشية الحضري 394/1.

يجب فيه الرّفع، والثّالث: ما يجوز فيه الأمران والنّصب أرجح، والرّابع: ما يجوز فيه الأمران والرّفع أرجح، والخامس: ما يجوز فيه الأمران على السّواء. وإذا استثنينا القسمين الأوّلين - لعلاقتهما المباشرة بأحكام اللّزوم - نجد أنّ أكثر مسائل الباب تتعلّق بالجواز بين الرّفع والنّصب أو التّسوية بينهما.

وقد اعترض ابن مالك في هذا الباب على حكم ترجيح وقال فيه بالتّسوية، وعلى حكم ترجيح بالرّفع وقال فيه بالنّصب، وعلى حكم ترجيح بالنّصب وقال فيه بالرّفع. ففي الأوّل: سوّى ابن مالك بين الرّفع والنّصب في نحو: «زيدٌ قام وعمرٌ رأيتُهُ»، وصورتها أن يلي المشتغل عنه عاطفاً على جملة اسميّة الصّدر فعليّة العجز، واستشهد لحسن الوجهين بقوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ (٢٨) وَالْقَمَرَ قَدَرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيرِ﴾ [يس: 38، 39] ففي قوله: «والقمر قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو والرّفع والباقون بالنّصب»<sup>(1)</sup>؛ قال في التسهيل: «وإن ولي العاطف جملة ذات وجهين أي اسميّة الصّدر فعليّة العجز استوى الرّفع والنّصب مطلقاً خلافاً للأخفش ومن وافقه»<sup>(2)</sup>، فحكم بالجواز المطلق اعتراضاً على الأخفش الذي رجّح الرّفع<sup>(3)</sup> إذا لم تشمل الجملة الثانية بعد العاطف على ضمير يعود على الاسم الأوّل؛ نحو: «زيدٌ ضربتُهُ وهندٌ أكرمَتْهُ»، فالرّفع هنا مترجّحٌ لديه، ويستوي الأمران لديه من دون ترجيح في نحو: «زيدٌ ضربتُهُ وهندٌ أكرمَتْهُ في دارِهِ»، لاشتغال الجملة الثانية على ضمير الاسم الأوّل، وعلته - كما ذكرها ابن مالك - : «لأنّ ذلك يستلزم عطف جملة لا محلّ لها من الإعراب على جملة لها محلّ من الإعراب»<sup>(4)</sup>.

(1) ذكر أبو علي في الحجة 307/3 من قرأ بالرفع، وابن غلبون في التذكرة 2/630 ذكر من قرأ بالنصب.

(2) شرح التسهيل 2/143.

(3) قال ابن مالك عنه إنه يستضعف النصب، وفيه دلالة على الجواز مع ترجيح الرفع؛ غير أن المنقول عن الأخفش عند بعض النحويين قوله بوجوب الرفع، وحينئذ لا شاهد في المسألة في هذا الموطن. ينظر: الانتصار لابن ولاد 60، والمسائل البصريّات للفارسي 1/212.

(4) شرح التسهيل 2/144.

وقد اعترض ابن مالك بقوله: «وهذا ساقطٌ عند سيبويه؛ لأنَّ ما للجمل من الإعراب لما لم يظهر في اللفظ سقط حكمه، وجرت الجملة ذات المحلّ والتي لا محلّ لها مجرّياً واحداً»<sup>(1)</sup>؛ أي: لا اعتداد بما لا يظهر في اللفظ، ثمّ نظر لاعتراضه مع الفارق بما هو محلّ اتّفاقٍ في اسم الفاعل فقال: «كما أنّ اسم الفاعل حين لم يظهر الضمير المرتفع به جرى مجرى ما لا ضمير فيه، فقيّل في تثنيته «قائمان» كما قيل في «فرسان». وإذا كان اسم الفاعل قد ظهر ضميره إذا جرى على غير من هو له ثمّ أجري مع ذلك مجرى ما لا ضمير فيه لعدم ظهوره في بعض المواضع كان ما لا يظهر إعرابه أصلاً أحقّ ألاّ يعتدّ به»<sup>(2)</sup>. وهذا الذي اختاره ابن مالك في المسألة هو رأي سيبويه<sup>(3)</sup>، وفيه اعتراضٌ على الزيّاديّ والسيرافيّ وغيرهما<sup>(4)</sup>، وفي المسألة تفصيلاتٌ ومذاهبٌ أخرى، لم يتطرّق لها ابن مالك<sup>(5)</sup>.

ومن اعتراضه على حكم التّرجيح لأحد طرفيّ الجواز والقول بتّرجيح الآخر، اعتراضه على ابن السّيد البطليوسي<sup>(6)</sup> الذي رجّح نصب المشتغل عنه المتلوّ بـ«لم» أو «لن» أو «لا»؛ فقد قال: إنّ النّصب في «زَيْدًا لم أَضْرِبُهُ»، و«عَمْرًا لن أَهَيْئُهُ»، و«بَشِيرًا لا أُكَلِّمُهُ»، راجحٌ على الرّفْع، قال ابن مالك: «وليس بصحيح»<sup>(7)</sup>، فاعترض على تّرجيح النّصب، وقد قال في التّسهيل: «وكذا ابتداء المتلوّ بـ«لم» أو «لن» أو «لا» أولى خلافاً لابن السّيد»<sup>(8)</sup>، فرجّح الرّفْع، وعلّل بقوله: «لأنّ تقدّم الاسم على فعلٍ منفيٍّ بغير «ما» كتقدّمه على فعلٍ مثبتٍ؛

(1) شرح التسهيل 144/2. وينظر: الكتاب 91/1.

(2) شرح التسهيل 144/2.

(3) ينظر: الكتاب 91/1. وقد ذكر ابن عصفور أن سيبويه وغيره من الأئمة حكوا أن النّصب مترجّح في مثل هذا، وردّه أبو حيان بأنه ليس في كتاب سيبويه ما يرجّح؛ بل فيه دلالة على التسوية لحصول التشاكل. ينظر: شرح الجمل 351/1، والتذيل والتكميل 335/6.

(4) ينظر: الانتصار 60، والنكت 320/1، والتذيل والتكميل 333/6، والمساعد 419/1.

(5) منها: اختلاف الآراء باختلاف حرف العطف، واستثناء جملة التعجب من الحكم المطلق، وأقوال مقابلة ترجّح النصب على التسوية. تنظر في: التذيل والتكميل 332/6، والتصريح 379/2، والهمع 157/5.

(6) ينظر: إصلاح الخلل ص 132.

(7) شرح التسهيل 145/2.

(8) شرح التسهيل 143/2.



فإنهما متقابلان كنتقابل الأمر والنهي، فكما يستوي المتقدم على فعل الأمر والنهي<sup>(1)</sup> كذلك يستوي المتقدم على فعلي الإثبات والنفي بغير «ما»<sup>(2)</sup>.

ثم ذكر أن الفعل المثبت الذي لا يتضمّن أيّ موجبٍ أو مرجحٍ فإنّ رفع الاسم المشتغل بضميره على الابتداء أجود من نصبه، كما في نحو: «زيدٌ ضربته». أمّا المنفي بـ«ما» فيظهر الاتفاق على أن الرفع للاسم متعيّن؛ وذلك لأنّ «ما» من بين حروف النفي مخصوصة بالتصدير<sup>(3)</sup>.

## المبحث الثاني:

### اعتراضه على تطبيقات الحدود وأحكام الأصول والتقسيمات:

أقام التحويون لكلّ بابٍ من أبواب النحو العربيّ مواصفاتٍ قياسيةً، تعدّ مرجعاً في ضبط الباب وأحكامه التفصيليّة الفرعيّة، وتقوم هذه المواصفات في الأساس على مبدأ الحدّ والتعريف؛ وهما مصطلحان لشيءٍ واحدٍ عرفه الزجّاجيّ بقوله: «الحدّ هو الدالّ على حقيقة الشيء»<sup>(4)</sup>.

وقد أولى التحويون الحدود التحويّة عنايتهم منذ نشأة الدرس التحوي، وتعدّدت طرائقه وأساليبه<sup>(5)</sup>، وكلّها تسهم في تحقيق الهدف الأساسيّ من التعريف؛ وهو الوصول إلى جوهر المعرفّ وماهيّته.

(1) يقصد استواءهما في ترجيح حكم النصب للاسم المشتغل عنه قبلهما.

(2) شرح التسهيل 145/2.

(3) تنظر المسألة في: التذيل والتكميل 343/6، والمساعد 421/1، وتعليق الفرائد 297/4.

(4) الإيضاح في علل النحو 46.

(5) عد أحد الباحثين ستة أنواع من التعريفات النحوية هي: التعريف بالمثال، والتعريف بالمعنى الوظيفي، والتعريف بأصل التحويل، والتعريف بالضد، والتعريف بالخاصية، والتعريف بالماهية. ينظر: التفكير العلمي في النحو العربي

وتجدر الإشارة إلى أنه لم يكن هناك تعارضٌ بين التحويين في التعريفات والحدود فد«الحدّ لا يجوز أن يختلف اختلاف تضادّ وتنافرٍ؛ لأنّ ذلك يدعو إلى فساد المحدود وخطأ من يحده. ولكن ربّما اختلفت ألفاظه على حسب ما يوجد منه، ولا يدعو ذلك إلى تضادّ المحدود»<sup>(1)</sup>. فالخلاف في هذا الباب يكمن في ألفاظ التّعبير وطرائقه كي يكون التّعبير عن الحدّ جامعاً مانعاً، ومن أمثلة ذلك ما أخذ ابن الحاجب على بعض حدود الرّمخشريّ، كحدّ الفاعل والمبتدأ والخبر، وكذا ما أخذ ابن هشام على ابن مالك في حدّ الحال والصّفة<sup>(2)</sup>.

غير أن الخلاف والاعتراض في هذا الباب كان أكثر ما يكون في تطبيقات الحدود عند التحويين؛ إذ إن الحدّ يهدف إلى تقسيم الصّنف إلى درجات فروع وأصولٍ بحسب توافر الخواصّ التفصيليّة فيها. ومن هنا نجد تردّد بعض الكلمات عند التحويين بين البساطة والتركيب أو الأصالة والفرعية أو الاسميّة والفعليّة أو بين الاسميّة والحرفيّة، أو حتى بين أنواع الصّنف الواحد، سواء عندما تكون تلك الكلمات مفردةً مجردةً من السّياق، أم حين ينظر إليها في السّياق.

فاختلفوا -مثلاً- في «لن» بين البساطة والتركيب، وفي «نعم» و«بئس» بين الفعليّة والاسميّة، وفي «ربّ» بين الحرفيّة والاسميّة، وفي «ليبيك» بين الإفراد والتّثنية؛ فاختلافهم في تعريف الفعل والحرف والاسم أو المفرد والمثني يكاد يتّفق، لكنّ الاختلاف ظهر في ثمره التّطبيقات العمليّة على بعض المفردات.

وباعتبارات السّياق كان الخلاف -على سبيل المثال- في «إن» المقترنة بـ«ما» النّافية العاملة عمل ليس؛ هل هي نافية مؤكّدة أم زائدة كافّة؟ ومنه اختلافهم في «ما» قبل أفعل التّعجب؛ هل هي موصولة أم استفهاميّة؟ فالخلاف فيهما فرعنيّ ضمن الأصل العامّ المتّفق عليه؛ وهو الحرفيّة في الأولى والاسميّة في الثّانية.

(1) الإيضاح في علل النحو 46.

(2) ينظر: الإيضاح 1/123 و144، وأوضح المسالك 2/296 و3/302، وابن الحاجب النحوي 186 و191.

ولابن مالك اعتراضاته المتعدّدة في هذا الشأن؛ فقد اعترض على تقرير النحويين لماهيّة الكلمات مفردةً وفي سياقتها المحدّدة، وقادته نظرتة الاستقرائيّة لما بين يديه من تراثٍ ضخّم مسموع من شواهد العربيّة ومصنّفٍ في علومها إلى الاعتراض على تقسيمات النحويين وتصنيفاتهم، القائمة على نظرتهم لماهيّة المفردات وخصائصها التفصيليّة، كما اعترض على تجاهلهم لضّم بعض المفردات والأنواع في حقولها الصّحيحة، وعلى عدم ذكر أنواع من التّقسيم يتطلّبها الدّرس النّحويّ، وهذا ما سنحاول تسليط الصّوء عليه في هذا المطلب، وقد اقتضت طبيعة البحث أن يكون على عدد من المحاور التي نفصّل الحديث عنها فيما يلي:

### المحور الأول: اعتراضه على ماهيّة الكلمات<sup>(1)</sup> :

اعترض ابن مالك على ماهيّة بعض الكلمات، وتنوّعت مواطن الاعتراض؛ فقد اعترض على ما ذكره النحويون عن الكلمة مجردةً من التّركيب أو الأسلوب، كما اعترض عليهم في تصريحهم بماهيّة بعض الكلمات عند التّركيب، وكذا اعترض على ما قرّروه من ماهيّتها في بعض الأساليب المسموعة.

#### – «إذا» الفجائيّة بين الحرفيّة والاسميّة:

تعد هذه المسألة من أشهر مسائل الاعتراض القديمة، والتي أدلى فيها ابن مالك بدلوّه، ولايكاد يخلو مؤلّفٌ –أُلّف بعده وأراد استيفاء الحديث في المسألة– من رأيه؛ لكونه ناصر

(1) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 75/1، 123، 140، 144، 145، 200، 253، 371، 34/2، 35، 44، 194، 214، 220، 239، 241، 308، 5/3، 9، 12، 23، 26، 31، 32، 173، 175، 204، 316، 408، 412. وشرح الكافية الشافية 820، 877، 931، 959، 1078، 1423، 1622، 1643.

رأي القلّة وبسط الاستدلال، فقد اعترض ابن مالك على رأي الجمهور<sup>(1)</sup> القائلين بظرفيّتها، وفصل في ذلك قائلاً: «وهي عند المبرد والسيرافي ظرف مكان، وعند الزجاجي وأبي علي الشلوبين ظرف زمان حاضر، وهو ظاهر قول سيويه»<sup>(2)</sup>، ثم أورد نصّ الكتاب<sup>(3)</sup>.

وقد فصل في رأي الجمهور، ثم أبان عن رأيه إذ قال: «وروي عن الأخفش أنها حرفٌ دالٌّ على المفاجأة؛ وهو الصحيح عندي»<sup>(4)</sup>، ويُنسب هذا الرأي إلى الكوفيين<sup>(5)</sup>، وهو ظاهر كلام ابن الشجري<sup>(6)</sup>، وأحد قوليّ أبي علي الشلوبين<sup>(7)</sup>. وقد انتصر ابن مالك لهذا الرأي، وبسط الاستدلال على صحّته فقال: «ويدلّ على صحّته ثمانية أوجه؛ أحدها: أنّها كلمةٌ تدلّ على معنى في غيرها، غير صالحةٍ لشيءٍ من علامات الأسماء والأفعال. الثاني: أنّها كلمةٌ لا تقع إلا بين جملتين، وذلك لا يوجد إلا في الحروف كـ«لكن» و«حتى» الابتدائية. الثالث: أنّها كلمةٌ لا يليها إلا جملةٌ ابتدائيةٌ مع انتفاء علامات الأفعال؛ ولا يكون ذلك إلا في الحروف. الرابع: أنّها لو كانت ظرفاً لم يختلف من حكم بظرفيّتها في كونها مكانيةً أو زمانيةً؛ إذ ليس في الظروف ما هو كذلك. الخامس: أنّها لو كانت ظرفاً لم تربط بين جملة الشرط والجزاء في نحو ﴿وَإِنْ نُصِبَهُمْ سَبْتَهُ بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيَهُمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ﴾ [الروم: من الآية 36] إذ لا تكون كذلك إلا حرفاً. السادس: أنّها لو كانت ظرفاً فالواجب اقترانها بالفاء إذا صدر بها جواب الشرط؛ فإن ذلك لازمٌ لكلّ ظرفٍ صدر به الجواب نحو: إن تقم فحينئذ أقوم، فإن لم تقم فعند مقامك أقوم. السابع: أنّها لو كانت

(1) وهو رأي سيويه والمبرد والزجاج والسيرافي والفارسي وابن جني وغيرهم؛ على اختلاف فيما بينهم في كونها للزمان أو المكان. ينظر: شرح الرضي 244/1، والارتشاف 1412/3، والجنى 374، والمغني 49/2، والهمع 182/3.

(2) شرح التسهيل 214/2.

(3) ينظر: الكتاب 232/4.

(4) شرح التسهيل 214/2.

(5) نسبه إليهم: المرادي في الجنى الداني 375، والدماميني في تعليق الفرائد 173/5، والسيوطي في الهمع 182/3.

(6) ينظر: الأمالي الشجرية 84/2.

(7) ينظر: الارتشاف 1413/3، والجنى 375.

ظرفاً لأغنت عن خبر ما بعدها، ولكثر نصب ما بعده على الحال كما كان مع الظروف المجمع على ظرفيتها، كقولك: عِنْدِي زَيْدٌ مُقِيمًا وَهُنَاكَ بَشْرٌ جَالِسًا، والاستعمال في نحو: مَرَرْتُ فَإِذَا زَيْدٌ قَائِمٌ بخلاف ذلك. الثامن: أنها لو كانت ظرفاً لم تقع بعدها «إن» المكسورة غير مقترنة بالفاء كما لا تقع بعد سائر الظروف، نحو: عِنْدِي أَنْتَ فَاضِلٌ، وأمر «إن» بعد إذا المفاجأة بخلاف ذلك كقوله<sup>(1)</sup> [من الطويل]:

إِذَا إِنَّهُ عَبْدُ الْقَفَا وَاللِّهَازِمِ

فتعين الاعتراف بثبوت الحرفية وانتفاء الظرفية<sup>(2)</sup>.

ولا شك في أن هذه الاعتراضات لم تكن محل إجماع من النحويين؛ فقد خالفه فيها بعضهم<sup>(3)</sup>، كما أنها تفاوتت فيما بينها قوةً وضعفاً<sup>(4)</sup>. غير أن ما يعنينا هنا التركيز على منهجيته في توظيف مفهوم الحدود النحوية، ولا سيما حد الحرف والاسم والظرف في توهين رأي المخالف وتقوية رأيه وبيان ماهية الكلمة<sup>(5)</sup>.

### – «مع» بين الثنائية والثلاثية:

ومن شواهد هذا المحور اعتراضه على رأي نسبه إلى الخليل وسيبويه<sup>(6)</sup> في حكمهما

(1) عجز بيت صدره:

وكنت أرى زيدا كما قيل سيّداً

.....

وهو من أبيات الكتاب المجهولة القائل. ينظر: الكتاب 3/144، وجواهر الأدب 435، وتخليص الشواهد 348، والخزاعة 287/10.

(2) شرح التسهيل 214/2.

(3) قال المرادي في الجني 375: «واستدل على صحته بثمانية أوجه، ذكرتها والاعتراض على بعضها في غير هذا الكتاب»، وربما كان اعتراضه في شرحه للتسهيل (المخطوط).

(4) ينظر: تعليق الفرائد 5/174.

(5) تنظر المسألة مفصلة في: المقتضب 2/57، وللمحقق فيه كلام نفيس في استقصاء رأي المبرد الذي اختلف النقل عنه في المسألة. وشرح المفصل 3/125، وشرح الرضي 1/243، والارتشاف 3/1412، والجني 374، والمغني 2/48، والمساعد 510/1، والهمع 3/3/182.

(6) ذكر الخليل «مع» في باب الثنائي، وتنظير سيبويه لـ«إذ» و«مع» جعل التحاة فيما بعد يقررون أن «مع» عندهما =

بشائئة «معاً» المفردة، فالفتحة عندهما فتحة إعراب، فهي ثنائيةٌ حال الإفراد والإضافة كـ«يد» و«دم» محذوفة اللام دائماً. أمّا ابن مالك فإِرها كفتحة تاء «فتى»، قال: «فيكون الاسم قد جبر ونقص حين الإفراد... وهو الصّحيح»<sup>(1)</sup>. ونسب هذا الرّأي إلى يونس والأخفش<sup>(2)</sup>، ثم استدلّ عليه بأنّ القول بالثنائية يستلزم الرّفْع إن وقعت موقع الخبر شأنها في ذلك شأن: «هم يدٌ واحدة»، وواقع الاستعمال بخلافه فقال: «لأنّهم يقولون الزّيدون معاً والعُمرون معاً، فيوقعون «معاً» موقع رفع كما ترفع الأسماء المقصورة كقولهم: «هو فتى» و«هم عدى»، ولو كان باقياً على التّقصُّ لقليل الزّيدان مع»<sup>(3)</sup>، واستدلّ على ذلك بشاهدين شعريين، وهما قول جندل بن عمرو<sup>(4)</sup> [من الطويل]:

أَفِيقُوا بَنِي حَرْبٍ وَأَهْوَاؤُنَا مَعاً      وَأَرْحَامُنَا مَوْصُولَةٌ لَمْ تُقْضَبِ

وقول الصّمة القشيري<sup>(5)</sup> [من الطويل]:

حَنَنْتَ إِلَى رِيًّا وَنَفْسُكَ بَاعَدَتْ      مَزَارَكَ مِنْ رِيًّا وَشَعْبَاكُمْ مَعَا

ثمّ عقب برّد ما قد ينتصر به لرأي الخليل وسيبويه؛ فقال: «وانتصر للمذهب الأوّل بأن قيل: لا نسلم بأنّ «معاً» في البيتين في موضع الرّفْع؛ بل هو منصوبٌ على الحال بعامل محذوف هو الخبر، والتّقدير: وأهواؤنا كائنةٌ معاً... وهذا التّقدير باطلٌ بالإجماع على بطلان نظيره وهو أن يقال: زيدٌ قائماً على تقدير زيدٌ كان قائماً»<sup>(6)</sup>.

= ثنائية؛ إذ لا نص لأحد منهما ينص على هذه المسألة. ينظر: «مع» في الدرس النحوي 51.

(1) شرح التسهيل 239/2.

(2) ينظر: شرح الرضي 3/311، والارتشاف 3/1458، والجنى الداني 307، وشفاء العليل 1/487.

(3) شرح التسهيل 2/240. ويكاد النحويون بعد ابن مالك ممن ذكر المسألة يجمعون على أن هذا الاستدلال لابن مالك لا يصح؛ فانتصاب «معاً» في موضع الخبر يكون على الظرفية نحو «الزيدان عندك» وليس هو الخبر، ذكر هذا الاعتراض: المرادي في الجنى 308، وابن عقيل في المساعد 1/536، والدماميني في تعليق الفرائد 5/247، والأزهري في التصريح 3/187، والسيوطي في الهمع نقلاً عن أبي حيان 3/229.

(4) ينظر: الارتشاف 3/1459، والجنى الداني 307، وشرح شواهد المغني 2/746، والدرر 3/143.

(5) ينظر: الأغاني 6/9، والحماسة البصرية 2/138، وتعليق الفرائد 5/247.

(6) شرح التسهيل 2/240.

وثمة دليل آخر للمخالف وهو أن القول بالثنائية عند الإضافة والثلاثية عند الإفراد مستلزم لما لا نظير له؛ («فإن الثنائي المعرب إما منقوص في الإفراد والإضافة ك«يد»)، أو متمم في الإضافة وحدها ك«أب»») وأجاب ابن مالك على هذا الاعتراض بأن: «مقتضى الدليل كون الإفراد مظنة جبر ما غير من الثنائيات في إحدى حالتيه؛ لأن ثاني جزأي ذي الإضافة متمم لأولهما... فإن جعلناه منقوصاً في الإضافة مقصوراً في الإفراد فعلنا بمقتضى الدليل وسلكننا سواء السبيل»<sup>(1)</sup>.

فوظف ابن مالك اعتراضات المخالف لتقوية رأيه في المسألة، وختم بقوله: «وأيضاً ففي الحكم بأن «معاً» غير ملازم النقص بيان لاستحقاق الإعراب؛ إذ لا يكون بذلك موضوعاً موضع الحروف الثنائية، بخلاف الحكم عليه بالنقص في حالتي إفراده وإضافته، فإنه يلزم منه استحقاق البناء كسائر الأسماء الثنائية دائماً دون جابر»<sup>(2)</sup>.

وكما اعترض ابن مالك على ماهية الكلمات مفردة اعترض كذلك على ماهية بعض الكلمات حال التركيب، ومن ذلك:

#### – نوع ما يلحق «إيّا» في ضمائر النصب المنفصلة:

من أشهر المسائل عند النحويين في هذا الباب اختلافهم في ضمير النصب المنفصل «إيّا» وأخواتها، قال ابن يعيش: «اعلم أن هذا الضرب من المضمرات فيه إشكال، ولذلك كثر اختلاف العلماء فيه»<sup>(3)</sup>. والمقصود اختلافهم في ماهية «إيّا» وما يلحق بها في الاسمية والحرفية، أو الإضمار والظهور والإبهام، أو الاشتقاق والجمود، وسنقصر الحديث على رأي ابن مالك، وما اعترض عليه من الآراء؛ فهو يرى أن «إيّا» ضمير لا ظاهراً مخالفاً

(1) شرح التسهيل 2/240 241.

(2) المصدر السابق. وذهب الرضي في شرحه 3/311 إلى أن هذا الدليل هو المرجح لرأي يونس والأخفش وابن مالك. تنظر المسألة في: شرح الرضي 3/311، والارتشاف 3/1458، والجنى الداني 307، والمساعد 1/536، وتعليق الفراند 5/246، والتصريح 3/187، والهمع 3/228، وحاشية الصبان 2/863.

(3) شرح المفصل 2/311.

الزجاج<sup>(1)</sup>، لكنّه خالف الجمهور في قوله بما يلحق بها فقال عنها: «وهي ضمائر مجرورة بالإضافة لا حروف، هذا هو مذهب الخليل والأخفش والمازني وهو الصحيح»<sup>(2)</sup>. فد «إيا» ضميرٌ واللواحق ضمائر أيضاً، وهو مضافٌ إليها، والحكم بأنّها ضمائر مخالفة لما عليه جمهور النحويين من الكوفيين والبصريين، ومنهم القائلون بأنّ الضمير «إيا» فقط، وأنّ اللواحق لها حروف تكلم وخطابٍ وغيبة، وهو قول سيبويه<sup>(3)</sup> وابن جنبي<sup>(4)</sup> والزّخريّ وابن يعيش<sup>(5)</sup>، وعلى هؤلآء اعترض ابن مالك في معرض إيراده لحجج الرّأي المختار فقال معللاً لصحّة اختياره بأن: «لأنّ فيه سلامة من ستّة أوجه مخالفة للأصل»<sup>(6)</sup>، وكلّ هذه الأوجه من وجهة نظر ابن مالك ترد على القول بالحرفيّة؛ ومنها: أنّ الكاف في «إياك» لو كانت حرفاً كما هي في «ذلك» لاستعملت على وجهين؛ مجردةً من اللام وتاليةً لها، كما استعملت مع «ذا» و«هنا»، وأنها لو كانت حرفاً لجاز تجريدها من الميم في الجمع كما جاز تجريدها مع «ذا» في قوله تعالى: ﴿فَمَا جَزَاءٌ مَن يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنكُمْ﴾ [البقرة: من الآية 85]، غير أنّ أقوى الأدلّة على رأيه ما عبّر عنه بقوله: «إنّ هذه اللواحق لو لم تكن أسماء مجرورة المحلّ لم يلحقها [يخلفها] اسمٌ مجرورٌ بالإضافة فيما رواه الخليل<sup>(7)</sup> من قول العرب: إذا بلغ الرّجلُ السّتينَ فإيأه وإيآ الشّوابّ، ورؤي: فإيأه وإيآ السّوءات، وهذا مستندٌ قويٌّ<sup>(8)</sup>؛ لأنّه منقولٌ بنقل العدل بعبارتين صحيحتي المعنى»<sup>(9)</sup>. وفي تأكيده أنّها نقل العدل إشارةً إلى

(1) ينظر رأيه في: الإنصاف 695/2، وشرح المفصل 313/2. ونسبه ابن عصفور للخليل في شرح الجمل 2/110.

(2) شرح التسهيل 145/1. وتنظر آراؤهم في: سر صناعة الإعراب 319/1، والإغفال 76/1، والجنى الداني 536.

(3) ينظر: الكتاب 255/2.

(4) اختاره في سر صناعة الإعراب 320/1؛ ونسبه إلى أبي الحسن الأخفش.

(5) ينظر: شرح المفصل 311/3.

(6) شرح التسهيل 145/1.

(7) ينظر: الكتاب 279/1.

(8) قال الفارسي في الإغفال 80/1: «وحكي عن أبي عثمان أنه قال: «لولا قولهم: (وإيا الشّوابّ) لكانت الكاف للمخاطبة؛ كالتي في «ذلك»». وقد حكم الجمهور على مثل هذا النقل بالقلّة والشذوذ. ينظر: سر صناعة الإعراب

321/1، والتذليل والتكميل 208/2.

(9) شرح التسهيل 146/1. وفي إشارة ابن مالك إلى سند الرواية رد على من طعن في إسنادها.



رفضه مسألة الطعن في الرواية التي قال بها بعض السابقين<sup>(1)</sup>.

ولم يغفل ابن مالك الإشارة إلى ما ضعف به بعض السابقين رأي الخليل المختار؛ فقال: «فإن قيل هذه الوجوه مؤدية إلى إضافة «إيا» وهي ممتنعة من وجهين»<sup>(2)</sup>؛ أولهما: أن قصد الإضافة التخفيف أو التخصيص، وكلاهما ممتنع في «إيا»؛ لأن التخفيف مخصوص بالأسماء العاملة عمل الفعل، والتخصيص لا حاجة إليه، ف«إيا» ضمير، وهو أعرف المعارف. والثاني: أن «إيا» لو كان مضافاً لكان من إضافة الشيء إلى نفسه وهي ممتنعة<sup>(3)</sup>.

ورد ابن مالك الوجه الأول بأن الإضافة في «إيا» للتخصيص، وهي إضافة غير ممتنعة في المعارف؛ إذ يزداد المعرفة بها وضوحاً كما يزداد بالصفة، وقد وردت في بعض النصوص في المعرفة الذي لا اشتراك فيه نحو «مكة» في قول ورقة بن نوفل<sup>(4)</sup> [من الوافر]:

وَلَوْجاً فِي الَّذِي كَرِهَتْ قُرَيْشٌ      وَلَوْعَجَّتْ بِمَكَّتِهَا عَجِجاً

فإضافة التخصيص لما فيه اشتراك أولى بالجواز. وأما الاعتراض بأن هذا الرأي مفض إلى إضافة الشيء إلى نفسه وهي ممتنعة؛ فقد قال ابن مالك: «وأما إلزامهم بإضافته أيضاً إضافة الشيء إلى نفسه فنلتزمها معتدلين عنها في نحو: جَاءَ زَيْدٌ نَفْسُهُ، وأشباه ذلك»<sup>(5)</sup>.

ونلاحظ أن ابن مالك اكتفى بذكر رأيه في المسألة والإشارة إلى رد رأي الجمهور، وشبههم على الرأي المختار، ولم يتعرض إلى باقي الآراء في المسألة والتي بلغت ما يقرب من عشرة أقوال<sup>(6)</sup>.

(1) منهم: الأنباري في الإنصاف 2/697.

(2) شرح التسهيل 1/146.

(3) شرح التسهيل 1/146.

(4) ينظر: العين 1/67، مقاييس اللغة 4/28.

(5) شرح التسهيل 1/147. وقد وقف أبو حيان مع تلك الأدلة والردود وردها بالتفصيل. ينظر: التذيل والتكميل 214-205/2.

(6) تنظر المسألة مفصلة في: الإغفال 1/73، وسر صناعة الإعراب 1/319، والإنصاف 2/695، وشرح المفصل 2/311، وشرح الجمل 2/110، والتذيل والتكميل 2/204، والجنى الداني 536، والتصريح 1/325.

ولأهمية السياق في ترجيح ما اختلف فيه من ماهية بعض المفردات اعترض ابن مالك على ماهية بعض الكلمات في سياقاتها النظمية اعتماداً على موقع الكلمة الإعرابي، وعلاقتها بالعوامل اللفظية واستعمالات العرب لها في التركيب؛ ومن ذلك:

– ماهية «ما» بعد «نعم» و«بئس»:

تعد هذه المسألة من أبرز المسائل التي تعددت فيها الآراء وتشعبت؛ ففي مجال الحكم عليها بالاسمية اختلف النحويون<sup>(1)</sup> في ماهيتها من حيث التعريف والتكثير وأثر ذلك على الموقع الإعرابي.

وفي خضم تعدد الآراء في المسألة نقف عند اعتراض ابن مالك القائل بأن «ما» في نحو قوله تعالى: ﴿إِنْ بُدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ [البقرة: من الآية 271] وقوله تعالى: ﴿بئسما أشروا به أنفسهم﴾ [البقرة: من الآية 90] معرفة تامة غير مفتقرة إلى الصلة، وعليه فهي فاعل «نعم» و«بئس» لقيامها مقام ذي الألف واللام، والتقدير في قوله تعالى فَنِعِمَّا هِيَ: فَنِعَمَ الشَّيْءِ هِيَ<sup>(2)</sup>.

وخالف بذلك كثيراً من النحويين؛ لكنه اعترض بالتفصيل على أحد الآراء المتعددة في هذه المسألة، وقد نسبته إلى أبي علي الفارسي والزمخشري فقال: «وليست [ما] بنكرة مميزة خلافاً للزمخشري والفراسي في أحد قوليه»<sup>(3)</sup>؛ فهما يجيزان التمييز في هذا الباب بـ«ما» لكونها نكرة تامة تعرب تمييزاً لفاعل «نعم» المضمر، فالتقدير في قوله تعالى: ﴿فَنِعِمَّا هِيَ﴾: فَنِعَمَ شَيْئاً إِبْدَاؤُهَا<sup>(4)</sup>.

(1) فإنه إن وليها فعل فللنحويين فيها عشرة أقوال، وإن وليها اسم ففيها ثلاثة أقوال. ينظر: الارتشاف 4/2043، والمساعد 127/2.

(2) ينظر: شرح التسهيل 13.9/3، وشرح عمدة الحفاظ 2/786-782.

(3) التسهيل 126.

(4) وهو أيضاً رأي الأخفش، تنظر أقوالهم في: معاني القرآن 1/322، والبغداديات 258-259، والمنفصل 351، والكشاف 343/1. وقال ابن هشام في المغني 8/4: «وأكثرهم لا يثبت مجيء ما معرفة تامة».

وابتداً ابن مالك اعتراضه على هذا الرأي بتأكيد موافقته لسيبويه والكسائي، نافيةً أن يُنسب إلى سيبويه غير ذلك؛ فقال بعد عرضه رأي الفارسيّ والزّخشيّ: «وربّما اعتقد من لا يعرف أنّ هذا هو مذهب سيبويه، وذلك باطلٌ؛ بل مذهب سيبويه أنّ «ما» اسمٌ تامٌّ مكّنّيٌّ به عن اسمٍ معرّفٍ بالألف واللام الجنسيّةٍ مقدّرٍ حسب المعنى»<sup>(1)</sup>، ثمّ أكّد هذه النسبة بما ذكره شراح الكتاب كالسيرافي وابن خروف عن سيبويه إذ إنّه لم يذكر ذلك صراحةً؛ بل فهم من قوله: «ونظير جعلهم «ما» وحدها اسماً قول العرب: إني ممّا أنّ أصنع؛ أي: من الأمر أنّ أصنع، فجعل «ما» وحدها اسماً، ومثل ذلك: غسَلْتُهُ غَسْلاً نَعِماً؛ أي: نَعَمَ الغَسْلُ»<sup>(2)</sup>، فقدّر «ما» بـ«الأمر» و«الغسل» ولم يقدرها بـ«أمر» ولا «غسل»؛ فعلم أنّها عنده معرفة، ثم ذكر ابن مالك نقلَ الفراء عن الكسائي<sup>(3)</sup>.

وتجدر الإشارة إلى أنّ ابن مالك قد حكى الخلاف السابق في الكافية الشافية، واختار تنكير «ما» ونصبها على التّمييز، فقال<sup>(4)</sup>:

وَأَنْصَبَ عَلَى التَّمْيِيزِ «مَا» فِي نَعْمَ مَا  
 لِسَيْبَوِيهِ وَأَدْعَى التَّعْرِيفَ مَعَ  
 وَعَلَى هَذَا سَارَ أَيْضاً فِي الْأَلْفِيَّةِ فَقَالَ<sup>(5)</sup>:  
 وَ«مَا» مُمَيِّزٌ وَقِيلَ فَاعِلٌ  
 فِي نَحْوِ: نَعْمَ مَا يَقُولُ الْفَاضِلُ  
 وَبِئْسَ مَا وَالرَّفْعَ بَعْضُهُمْ نَمَى  
 تَمَامِ «مَا» وَظَاهِرًا قَدْ اتَّبَعَ

غير أنّه قد عدل عن هذا الرّأي في التّسهيل وشرحه، وكذا في شرح عمدة الحافظ؛ بل يظهر أنّ ابن مالك قد اطمأنّ إلى اختياره التعريف والرّفْع على الفاعليّة، بدلالة ما ختم به

(1) شرح التسهيل 12/3. وينظر: شرح عمدة الحافظ 2/783.

(2) الكتاب 1/73.

(3) ينظر: شرح التسهيل 12/3، وشرح الكافية الشافية 2/1111-1113.

(4) شرح الكافية الشافية 2/1104-1105.

(5) الألفية [489].

عرض المسألة في المصنّفين السابقين من أدلّة ثلاثة تعزّز رأيه المختار وتقويه؛ فقال: «ويقوي تعريف «ما» بعد «نعم» كثرة الاقتصار عليها في نحو: غَسَلْتُهُ غَسْلًا نِعْمًا، والنكّرة التّالية «نعم» لا يقتصر عليها إلا في النّادر من القول، كقول الرّاجز<sup>(1)</sup>:

تَقُولُ عَرِسِي وَهِيَ لِي فِي عَوْمَرِهِ

بِئْسَ امْرَأً وَإِنِّي بِئْسَ الْمَرَّةَ

ويقوي أيضاً فاعليّة «ما» المذكورة وأنها ليست تمييزاً أنّ التّمييز إنّما يجاء به لتعيين جنس المميّز، و«ما» المذكورة مساوية للمضمّر في الإبهام فلا تكون تمييزاً. ويقوي تعريف «ما» في نحو: مِمَّا أَنْ أَصْنَعَ كَوْنَهَا مَجْرُورَةٌ بِحَرْفِ مَجْرَبٍ بِهِ، وما كان كذلك فلا يكون بالاستقراء إلا معرفةً أو نكرةً موصوفةً، و«ما» المذكورة غير نكرةٍ موصوفةٍ، فيتعيّن كونها معرفةً، وإلا لزم ثبوت ما لا نظير له<sup>(2)</sup>.

ويُلحِظ أنّ ابن مالك - وهو يقوي رأيه المختار - يستحضر نقاط الضّعف في أبرز الآراء المخالفة؛ فيتخذ من مقارنة الآراء دليلاً على قوّة الرّأي، مع ملاحظة أنّه يختار من الأقوال المخالفة - إن تعدّدت - أبرزها وأشهرها، وهذا ما يظهر جليّاً في المسألتين الأخيرتين.

ومما يمكن إلحاقه بهذا المحور اعتراضه على ماهيّة الكلمات في البساطة والتّركيب؛ فنجد أنّه قد اعترض على بعض الأحكام المتعلّقة بتّركيب بعض المفردات؛ فقال ببساطتها استناداً على قاعدته العامّة التي لا تنفكّ عن مسائل هذا الجانب من الاعتراض؛ وهي أنّ: الأصل عدم التّركيب؛ ومن ذلك اعتراضه على الفراء في قوله بأنّ حرف الاستثناء «إلا»

(1) ينظر: شرح ابن عقيل بحاشية الخصري 100/2، والمقاصد النحوية 97/3.

(2) شرح التسهيل 13/3. وينظر: شرح عمدة الحفاظ 784/2-785. وتنظر الأقوال المفصلة في المسألة في: شرح المفصل 398/4، والارتشاف 2043/4، والمغني 7/4، والمساعد 126/2، والتصريح 413/3، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 997/3، ودراسات لأسلوب القرآن الكريم 359/10.

مركبّ من «لا» و«إن» المخففة<sup>(1)</sup>، وعلى الخليل في قوله بتركيب «لن» من «لا» و«أن» الناصبة<sup>(2)</sup>.

### – تركيب «مُدّ» و«مُنْدُ»:

ومن هذه المسائل اعتراضه على الكوفيين في قولهم بأنّ «مُدّ» و«مُنْدُ» مركبتان من حرف الجر «مِنْ» ومن «ذُو» الطائية<sup>(3)</sup>.

ودليلهم – كما ذكر ابن مالك – رواية الكسر في الميم: «مِدّ» و«مُنْدُ»<sup>(4)</sup>، قال: «وروى الكوفيون «مِدّ» و«مُنْدُ» بكسر الميم، وجعلوا ذلك حجّةً على تركيبها من «مِنْ» و«ذُو» الطائية<sup>(5)</sup>، وهذا هو رأي الفراء وبعض الكوفيين قول آخر في التّركيب<sup>(6)</sup>.

وقد اكتفى ابن مالك بوجه واحد من الاعتراض على هذا الرّأي؛ وهو أنّ قولهم لا دليل عليه فقال عن رأيهم: «ولا حجّة فيه؛ لأنّ الأصل عدم التّركيب»<sup>(7)</sup>، وقد فصل بعض النّحويين في ذكر أدلّة الكوفيين وردّها بالتّفصيل<sup>(8)</sup>.

ومن صور الاعتراض في هذا المحور اعتراضه على بعض أحكام الأصالة والفرعية المشهورة في كتب النّحويين؛ ومنها الخلاف المشهور بين المدرستين في اشتقاق الفعل

(1) ينظر: شرح التسهيل 2/279.

(2) ينظر: التسهيل 229.

(3) قال الأزهري في تهذيب اللغة 12/139: «ذُو» بمعنى «الذي» لغة طيء»، وقال أبو شامة في إبراز المعاني 2/648: «ذُو» بمعنى «الذي» كقول الطائي: وبئري ذو حفرت وذو طويت».

(4) وهي لغة بني سليم. ينظر: شرح الرضي 3/289، والجنى الداني 501.

(5) شرح التسهيل 2/218.

(6) قال بعضهم: إنها مركبة من «مِنْ» و«إذ»؛ ينظر: الإنصاف 1/382، وشرح المفصل 4/506-507. قال أبو حيان في الارتشاف 3/1415: «وهذان المذهبان سخيفان، وأسخف منهما ما ذهب إليه محمد بن مسعود الغزني: أنها مركبة من «مِنْ» و«ذَا» اسم الإشارة».

(7) شرح التسهيل 2/218.

(8) تنظر المسألة في: الإنصاف 1/382، وشرح المفصل 4/506، وشرح الرضي 3/290، والهمع 3/221.

والمصدر وأيهما أصل للآخر؟ وقد وافق ابن مالك البصريين<sup>(1)</sup>. وله في هذه المسألة كلامٌ لم يغفله المتأخرون؛ إذ إنّه أقام الحجج والبراهين وبسط الأدلّة والاعتراضات. لكنّه خالف البصريين ووافق الكوفيين في شاهدٍ آخر من مسائل هذا الجانب؛ وهو في مسألة:

### – «السّين» و«سوف» بين الأصالة والفرعية:

«السّين» و«سوف» حرفان موضوعان للاستقبال، «ومعناهما التّنفيس في الزّمان، فإذا دخلا على فعلٍ مضارعٍ خلّصاه للاستقبال، وأزالا عنه الشّياح الذي كان فيه»<sup>(2)</sup>. و«السّين» عند البصريين<sup>(3)</sup> حرفٌ مستقلٌّ مثل «سوف»، ولا يعرفون غيرهما<sup>(4)</sup>، أمّا الكوفيون<sup>(5)</sup> فذهبوا إلى أنّها مقتطعةٌ من «سوف»، وحكوا فيها لغاتٍ<sup>(6)</sup> هي: «سوّ» بحذف الفاء، و«سَفّ» بحذف الوسط، و«سَيّ» بحذف الفاء وقلب الواو ياءً مبالغةً في التخفيف، قال ابن مالك: «وجاء عن العرب: سَفّ أفعلُ، وسوّ أفعلُ، وسَيّ أفعلُ؛ وهي أغربهنّ، حكاها صاحب المحكم»<sup>(7)</sup>.

وقد وافق ابن مالك الكوفيين فقال عن رأي البصريين: «وزعموا أنّ «السّين» أصلٌ برأسها غير مفرّعةٍ عن «سوف»، ولكنّها منها كنون التّوكيد الخفيفة من نون التّوكيد الثّقيلة، وهذا عندي تكلفٌ ودعوى مجرّدةٌ عن الدّليل»<sup>(8)</sup>. وقد استدلّ لرأيه ورد حجج المانعين؛ ومن أدلّته:

(1) ينظر: شرح التسهيل 178/2، وشرح الكافية الشافية 653/2.

(2) شرح المفصل 95/5.

(3) ينظر: الإنصاف 646/2، والجنى الداني 59.

(4) ينظر: التذييل والتكميل 98/1، وتعليق الفرائد 105/1.

(5) ينظر: الإنصاف 646/2، ووصف المباني 460، والجنى الداني 59-60، والمغني 341/2.

(6) ينظر: مجالس ثعلب 315/1، وشرح المفصل 95/5، والتذييل والتكميل 98/1، والمساعد 15/1.

(7) شرح التسهيل 25/1. وينظر: المحكم 617/8.

(8) شرح التسهيل 25/1.

أولاً: إنّ ما حملهم على القول بأصالة «السّين» و«سوف» هو قولهم بأصالة التّون الثّقيلة والخفيفة؛ لما في المحمولين من علة اختلاف الدّلالة بين الأصليين؛ فالّتون الثّقيلة أشدّ التأكيد من الخفيفة كما أنّ «سوف» أكثر تنفيساً من «السّين» فعُدّ كلّ منهما أصلاً. وردّ ابن مالك هذا القول بأن أصالة التّونين الثّقيلة والخفيفة مرجعها «أنا رأينا الخفيفة تنفرد بمعاملة لا تعامل بها الثّقيلة»<sup>(1)</sup>، وعرض عدداً من حالات تفردت بها الخفيفة عن الثّقيلة كالحذف عند التّقاء الساكنين، والوقوف عليها ألفاً بعد الفتح، وهي حالات لو حكم فيها بأنّ الخفيفة فرع من الثّقيلة لأفضى ذلك إلى محذور<sup>(2)</sup>، ثم قال: «والقول بأنّ «السّين» فرع «سوف» لا يفضي إلى مثل ذلك فوجب قبوله والتّمسك به لأنّه أبعد من التّكلف»<sup>(3)</sup>.

ثانياً: قوله: «فقد أجمعنا على أنّ «سَفَّ» و«سَوَّ» و«سَيَّ» عند من أثبتها فروع «سوف»، فلتكن «السّين» أيضاً فرعها؛ لأنّ التّخصيص دون مخصّص مردود»<sup>(4)</sup>، ولا يأخذ بعض البصريين بهذا الدليل لأنهم أنكروا هذه اللّغات<sup>(5)</sup>.

ثالثاً: شبّه الحذف في «سوف» بما هو مجمع عليه من حذف في استعمالات العرب؛ فقال: «ويكون هذا التّصرّف بالحذف شبيهاً بما فعل بـ«أيمن الله» في القسم حين قيل: أيمُّ الله، وأمُّ الله، ومُنُّ الله، ومُ اللهُ، وقريباً من قولهم في «حاشى»: حاشَ، وحشنا، وفي «أفَى»: أفّه وإف»<sup>(6)</sup>.

(1) شرح التسهيل 25/1.

(2) ذكر أبو حيان في التذييل 100.99/1: أنه لا دليل في هذا؛ لأنه يمكننا القول إنّ «إنّ» الخفيفة فرع من الثّقيلة، مع قولنا بأنها تختص بأحكام دونها، ومثلها «أن» و«كان»؛ لهما أحكام لا تكون حال التشديد، ولم يمنع ذلك من القول بفرعيتها عن المشددة.

(3) شرح التسهيل 26/1.

(4) شرح التسهيل 26/1.

(5) قال الأنباري في الإنصاف 647/2: «هذه رواية تفرد بها بعض الكوفيين فلا يكون فيها حجة».

(6) شرح التسهيل 26/1. وردّ مثل هذا الاستدلال بأن الحذف في الحرف قليل على غير القياس؛ لأنه ليس أصلاً في نفسه فلا يتصرف فيه تصرف الأسماء. ينظر: الإنصاف 647/2، وورصف المباني 461.

ومن إجابته على حجج المانعين:

أولاً: قول بعضهم: إنّ «السّين» أكثر استعمالاً من «سَفَ» و«سَوَ»، وهما أقرب لـ«سَوْفَ» من «السّين» بالنظر إلى مقدار الحذف، والقول بفرعية «السّين» و«سَفَ» و«سَوَ» يقتضي استعمال الفرع الأبعد أكثر من استعمال الفرع الأقرب. قال ابن مالك: «هذا تعليلٌ ضعيفٌ؛ لأنّ من الفروع ما يفوق الأصل بكثرة الاستعمال، كـ«نَعَمْ» و«بئسَ» فإنَّهُمَا فرَعَا «نَعَمْ» و«بئسَ»، وهما أكثر استعمالاً... وأمثلة ذلك كثيرةٌ. وإذا جاز أن يفوق فرعٌ أصلاً بكثرة الاستعمال فإن يفوق فرعاً أولى»<sup>(1)</sup>.

ثانياً: من أدلة المانعين - وهو أشهرها - قولهم بأنّ الدلالة في الكلمتين غير مستوية؛ فإنّ «سوف» أشدّ تراخياً في الاستقبال من «السّين»، «فلمّا اختلفا في الدلالة دلّ على أنّ كلّ واحدٍ منهما حرفٌ مستقلٌّ بنفسه، غير مأخوذٍ من صاحبه»<sup>(2)</sup>. وردّ ابن مالك بقوله: «وهذه دعوى مردودةٌ بالقياس والسّماع؛ فالقياس أنّ الماضي والمستقبل متقابلان، والماضي لا يقصد به إلا مطلق المضيّ دون تعرّض لقرب الزّمن وبعده، فجرى المتقابلان على سننٍ واحدٍ<sup>(3)</sup>... وأمّا السّماع فإنّ العرب عبّرت بسيفعل وسوف يفعل عن المعنى الواحد الواقع في وقتٍ واحدٍ، فصحّ بذلك توافقهما وعدم تخالفهما، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: من الآية 146]، وقوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ

(1) شرح التسهيل 26/1.

(2) الإنصاف 647/2. وابن هشام في المغني 341/2 يقلل من هذا الاستدلال فقد وافق البصريين في أصالة الحرفين، ووافق الكوفيين في القول بتساويهما في الدلالة، قال عن السين: «وليس مقتطعاً من سوف خلافاً للكوفيين، ولا مدة الاستقبال معه أضيّق... خلافاً للبصريين».

(3) اعترض الدماميني على هذا الاستدلال في تعليق الفرائد 107/1 فقال: «فيه نظر؛ لأنه قاس المضارع المقترن بالأداة الموجبة للتخصيص على الماضي الخالي عنها، وهو غير صحيح؛ فإنّ الماضي إذا كان بدون أداة كـ«قد» مثلاً دلّ على المضي المطلق، وإذا اقترن بها دلّ على الماضي القريب من الحال»، وينظر: الهمع 376-375/4.



وَأَعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ ﴿ [النساء: من الآية 175]، وقوله تعالى: ﴿كَلَّا سَيَعْلَمُونَ﴾ [النبأ:4]، و﴿كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ [التكاثر:3] ومنه قول الشاعر<sup>(1)</sup> [من الطويل]:

وَمَا حَالَةٌ إِلَّا سَيُصْرَفُ حَالُهَا إِلَى حَالَةٍ أُخْرَى وَسَوْفَ تَزُولُ

فهذا كله صريح في توافق سيفعل وسوف يفعل في الدلالة على مطلق الاستقبال دون تفاوت في قرب وبعد<sup>(2)</sup>؛ إلا أن «سيفعل» أخفّ، فكان استعمالها أكثر<sup>(3)</sup>.

### المحور الثاني: اعتراضه على أحكام الإلحاق<sup>(4)</sup>؛

وهي ثمرة مباشرة لتطبيقات الحدود النحوية؛ إذ إن الحدود تهدف كما ذكرنا إلى ضمّ النّظير إلى نظيره وإلحاقه به في أبوابٍ ومساقاتٍ محدّدة، وتناولها بالدراسة وفق هذا المنهج. وهنا كان موطن اعتراض ابن مالك؛ إذ حكم بإخراج بعض المفردات والأساليب من أبوابها العامّة المنسوبة إليها، بدعوى أنّ فيها ما يقدح في حدّ الباب فتشذّب عن نظائرها فيه، وكان بيان هذا الشذوذ بمعرفة حدّ الكلمة والأسلوب من جهة، وحدّ الباب من جهةٍ أخرى هو المرتكز الذي اعتمد عليه ابن مالك في ردّه بعض أحكام الإلحاق.

ومن أمثلة ذلك اعتراضه على إلحاق بعض الحروف بأدوات العطف<sup>(5)</sup>، أو إلحاق بعض

(1) قائله: طريف بن أبي وهب العبسي يرثي ابنه. ينظر: شرح ديوان الحماسة 2/1071، والدرر 5/128، ومعجم شواهد العربية 371.

(2) ذكر الدماميني 1/106 في تعليق الفرائد أنه لا حجة في كل هذه المثل السماعية؛ لأن الاحتمال بحصول تفاوت التراخي فيها وارد. وينظر: حاشية الدسوقي 1/367.

(3) شرح التسهيل 1/26-27. وتنظر المسألة في: الإنصاف 2/646، وشرح المفصل 5/95، ورفض المباني 460، والتذييل والتكميل 1/98، والجنى الداني 59، والمغني 2/341، وتعليق الفرائد 1/105، وحاشية الدسوقي 1/376.

(4) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 1/44، 2/85، 100، 101، 164، 174، 228، 318، 3/228، 229، 343، 344، 345، 346، 386. وشرح الكافية الشافية 573، 1226، 1231، 1388.

(5) منها: إما، وإلا، وليس، وأي. ينظر: شرح التسهيل 3/344 347.

الأفعال بباب «ظن»<sup>(1)</sup>، أو ذكر «هن» مع الأسماء الخمسة<sup>(2)</sup>، أو جعل «هات» و«تعال» أسماء أفعال<sup>(3)</sup>، وغير ذلك. وفي الأساليب اعترض على إلحاق بعضها بباب التنازع<sup>(4)</sup>، أو أخرى بأنواع محددة من الإضافة<sup>(5)</sup>. وسنعرض بالتفصيل لأبرز اعتراضاته على بعض أحكام الإلحاق فيما يتعلق بالمفردات والتراكيب.

#### – إلحاق «لاسيما» بأدوات الاستثناء:

اعترض ابن مالك على ما ذهب إليه بعض النحويين من إلحاق «لاسيما» بأدوات الاستثناء؛ بحجة أن ما بعدها مخالف لما قبلها بالأولوية، فإنك إذا قلت: «هُم كَرَمَاءٌ لَاسِيْمًا زَيْدٌ» فأنت قد وصفت الجماعة بالكرم، ثم خصصت زيدا بالزيادة عليهم فيما وصفتهم به، قال: «وذلك عندي غير صحيح»<sup>(6)</sup>؛ فخالف الكوفيين وبعض البصريين كالأخفش والزجاج والفارسي<sup>(7)</sup>، وأخذ بما فهم من نص سيبويه<sup>(8)</sup> عندما لم يوردها في باب الاستثناء، وإنما أوردها في باب «لا» النافية للجنس.

وربما كان ابن مالك أول من صرح بعدم جواز إلحاق «لاسيما» بأدوات الاستثناء، ودل عليه<sup>(9)</sup>، إذ لم يكتف باعتراضه؛ بل بين وجه المخالفة والشذوذ في «لاسيما»، والذي

(1) منها: ضرب المتعلقة بالمثل، وعرف، وأبصر، وأصاب، وصادف، وغادر. ينظر: شرح التسهيل 2/85.

(2) ينظر: شرح التسهيل 1/44، وفيه إخراج لـ«هن» من أحكام الأسماء الخمسة؛ لكنه في مواضع أخرى يعبر عنها بـ«الأسماء الستة».

(3) ينظر: شرح الكافية الشافية 3/1389.

(4) نحو: «ما قام وقعد إلا زيد». ينظر: شرح التسهيل 2/174.

(5) ومنه اعتراضه على الفارسي في إلحاقه إضافة الاسم إلى صفته بالإضافة المحضة. ينظر: شرح التسهيل 3/225 و229..

(6) شرح التسهيل 2/318.

(7) ينظر رأي الأخفش والزجاج في: الارتشاف 3/1549، والمساعد 1/596، ورأي أبي علي في: البغداديات 317.

(8) قال في الكتاب 2/286: «وسألت الخليل رحمه الله عن قول العرب: ولاسيما زيد، فزعم أنه مثل قولك: ولا مثل زيد، وما لغو».

(9) لم أجد فيما وقع تحت يدي من مصادر من فصل بالدليل في المسألة قبل ابن مالك، وقد كان لأبي علي الشلوبين إشارة في التوطئة 309 إلى هذا الرأي. غير أنه لم يتجاوز مسألة إخراجها من الباب وتعليل إلحاق المخالف لها من دون اعتماد الدليل في رأيه.

لا يتفق مع حدّ الباب وبقية مفرداته؛ فقال: «لأنّ أصل أدوات الاستثناء هو «إلا»، فما وقع موقعه وأغنى عنه فهو من أدواته، وما لم يكن كذلك فليس منها. ومعلوم أنّ «إلا» تقع موقع «حاشا» و«عدا» و«خلا» و«ليس» و«لا يكون» و«غير» و«سوى» وغير ذلك ممّا لم يختلف في الاستثناء به»<sup>(1)</sup>. فبيّن ابن مالك أنّ «لاسيما» شدّت عن أدوات الباب ومفرداته، ثمّ شرع بعد ذلك في بيان شدوذها عن حدّ الباب ومفهومه فقال: «و«لاسيما» بخلاف ذلك فلا يعدّ من أدواته بل هو مضادّ لها، فإنّ الذي يلي «لاسيما» داخلٌ فيما قبله ومشهودٌ له بأنّه أحقّ بذلك من غيره، وهذا المعنى مفهومٌ بالبديهة من قول امرئ القيس<sup>(2)</sup> [من الطويل]:

أَلَا رَبُّ يَوْمٍ صَالِحٍ لَكَ مِنْهُمَا      وَلَا سِيِّمًا يَوْمٍ بِدَارَةِ جُلْجِلٍ

فلا تردّد في أنّ مراده دخول يوم «دائرة جلجل» فيما دخلت فيه الأيام الأخر من الصّلاح، وأنّ له مزيةً. وهذا ضدّ المستفاد بـ«إلا». فلا سبيل إلى إلحاق «لاسيما» بأدوات الاستثناء»<sup>(3)</sup>. فإنّ مفهوم الاستثناء يقوم على مبدأ إخراج ما بعد الأداة مما قبلها في الحكم، وقد صدرّ الباب بحده فقال: «وهو المخرج تحقيقاً أو تقديراً من مذكورٍ أو متروكٍ بـ«إلا» أو ما بمعناها بشرط الفائدة»<sup>(4)</sup>.

#### – إلحاق «الطريق» بالظروف القياسية:

من شواهد النّحويين التي دار حولها خلافٌ في أحكام الإلحاق قول ساعدة<sup>(5)</sup> [من

(1) شرح التسهيل 318/2.

(2) في الديوان 10. وفيه الصدر برواية: (... لك منهن صالح). وينظر: المفصل 104، وشرح الرضي 168/2، والدرر 183/3. وقد أجاز أبو علي في البغداديات 317 استعمال «لاسيما» في غير الاستثناء، وجعل منه هذا الشاهد، وعليه فقد يكون هذا البيت من المشترك الذي يسقط به الاحتجاج، وفي دلالة القياس ما يعني.

(3) شرح التسهيل 318/2.

(4) متن التسهيل بشرحه 264/2. تنظر المسألة في: البغداديات 317، والتوطئة 309، وشرح المفصل 65/2، وشرح الرضي 167/2، والارتشاف 1549/3، والمساعد 596/1، والهمع 291/3.

(5) ينظر: الكتاب 36/1، والأمالي الشجرية 573/2، تخليص الشواهد 503، الخزانة 82/3، الدرر 86/3.

الكامل]:

لَدَنْ بِهَزِّ الْكَفِّ يَغْسِلُ مَثْنُهُ فِيهِ كَمَا عَسَلَ الطَّرِيقَ الثَّغْلَبُ

فقد أجمع النحويون<sup>(1)</sup> على أن مما يتعدى إليه الفعل اللازم ظرف المكان القياسي أو المبهم، أما «إن كان ظرف المكان مخصوصاً لم يتعد إليه إلا كما يتعدى إلى «زيد» و«عمرو»، فكما أن الفعل اللازم لا يتعدى إلى مفعول به إلا بحرف جرٍّ، كذلك لا يتعدى إلى أي ظرف من الأمكنة مخصوص إلا بحرف جرٍّ»<sup>(2)</sup>، وفي الشاهد السابق نلاحظ تعدية الفعل اللازم «عسل» إلى «الطريق» وهو مكانٌ مختصٌّ، وليس من الظروف القياسية كما ذكر ذلك جمهور النحويين ومنهم ابن مالك.

وخالف في ذلك ابن الطراوة<sup>(3)</sup> الذي جعل «الطريق» من الظروف القياسية؛ لأن لفظه صادق على كلِّ مكان، فإن كلَّ مكانٍ صالح أن يجعل طريقاً. وقد اعترض ابن مالك على هذا الحكم فقال عن علة الإلحاق السابقة: «وهذا الاعتبار فاسد؛ لأن «الطريق» اسمٌ لمكانٍ مرورٍ وذهابٍ، ولا يطلق على المكان طريقٌ لمجرد صلاحيته أن يكون طريقاً، كما لا يطلق عليه بيتٌ لمجرد صلاحيته أن يكون بيتاً؛ ف«الطريق» إذن مكانٌ مختصٌّ كما أن البيت مكانٌ مختصٌّ»<sup>(4)</sup>. فمفهوم «الطريق» إذن لا يتفق مع ما صدر به ابن مالك هذا الفصل من تعريف ظرف المكان القياسي حين قال: «الصالح للظرفية القياسية من أسماء الأمكنة ما دلَّ على مقدارٍ أو مسمى إضافي محض أو جارٍ باطراد مجرى ما هو كذلك»<sup>(5)</sup>، فخرج «الطريق» من هذا الباب، وإن انتصب في الشاهد السابق؛ فانتصابه إما على الظرفية من باب تشبيهه المختص بالمبهم، وهو

(1) ينظر: الكتاب 35/1، والمقتضب 336/4، والأصول 197/1.

(2) شرح المفصل 427/1.

(3) ينظر: رسالة الإفصاح 68.

(4) شرح التسهيل 228/2. ونقل عن الشلوبين قوله عن رأي ابن الطراوة: «والرد عليه تكذيبه».

(5) التسهيل 96.

قول سيويوه<sup>(1)</sup> ومنسوبٌ إلى الجمهور<sup>(2)</sup>، أو على المفعوليّة المجازيّة بعد التّوسّع بإسقاط حرف الجرّ؛ وهو قول ابن مالك<sup>(3)</sup>.

ومّا ينبّه عليه في ختام المسألة أنّ هذا الاعتراض على إلحاق «الطّريق» بالظّروف القياسيّة يسري على بعض الظّروف التي سمع عن العرب تعدية اللازم إليها مباشرةً في أساليب مسموعة؛ كقولهم<sup>(4)</sup>: ذَهَبْتُ الشَّامَ، أو تَوَجَّهْتُ اليَمَنَ، على اعتبار أنّ «الشَّامَ» بمعنى اليسار، و«اليمن» بمعنى اليمين إنّما انتصابها على نزع الخافض، وقد سوّغ لذلك كثرة الاستعمال، فردّ ابن مالك اعتبار الإلحاق وفَسَّر الانتصاب، فقال في شرح العمدة: «ونظير ذلك «ضُرِبَ زَيْدٌ الظَّهَرَ والبَطْنَ»، والأصل ضُرِبَ فِي الظَّهْرِ والبَطْنِ أو عَلَى الظَّهْرِ والبَطْنِ، فحذف الجارّ لكثرة الاستعمال، ولو قيل: ضُرِبَ عَلَى الرَّأْسِ والوَجْهِ لم يجز الحذف لعدم كثرة الاستعمال»<sup>(5)</sup>.

أمّا اعتراضه على بعض أحكام الإلحاق في باب الأساليب والتراكيب فمنه:

#### – جعل إضافة المصدر إلى ما بعده إضافة غير محضة:

اعترض ابن مالك على ابن برهان العكبري<sup>(6)</sup> الذي جعل إضافة المصدر إلى ما بعده

(1) الكتاب 36-35/1. ونسبه إليه الرضي في شرح الكافية 16/2. وقد نسب إليه العكبري في اللباب 273/1 القول بأن الانتصاب على نزع الخافض.

(2) نسبه إليهم أبوحيان في الارتشاف 1435/3.

(3) ينظر: شرح الكافية الشافية 638/2، وشرح عمدة الحفاظ 411/1. وهو رأي ابن السراج والفارسي، تنظر آراؤهم في: الأصول 171/1، والارتشاف 1438/3.

(4) ينظر: شرح التسهيل 228/2.

(5) 412-411/1. وتنظر المسألة مفصلة في: الكتاب 35/1، ورسالة الإفصاح 67، والارتشاف 1438/3، والمغني 694/5 و203/6، وتخليص الشواهد 505، والتصريح 404/2، وحاشية الصبان 595/2، وحاشية الخضري 407/1.

(6) في كتابه شرح اللمع 198/1 لم أجد ذكراً لهذا الرأي؛ بل رأيت قد جعل من المحضة مما هو مختلف فيه: إضافة أفعل التفضيل، وإضافة الاسم إلى صفته. إنّما وجدته قد قال في باب المصدر 103/1: «لا فرق بين ضربت زيدا ضرباً، وبين ضربت زيدا ضرباً؛ لأن المصدر جنس، والجنس لا ثاني له، فلا فرق بين تعريفه وتنكيره». فربما فهم من كلامه أن الإضافة ك (أل) التعريف أيضاً لا تكسبه تعريفاً لأن الأصل هو التنكير؛ بيد أن ذكر الرأي عنه مع العلة كان =

من باب الإضافة غير المحضة (اللفظية)، وقد ذكر ابن مالك رأيه وما اتكأ عليه للقول بهذا الحكم فقال: «وزعم ابن برهان أنّ إضافته غير محضة؛ لأنّ المجرور به مرفوع المحلّ أو منصوبه كقيام زيد وأكل الطعام، فالأول مثل: حَسَنُ الخُلُقِ، والثاني مثل: ضَارِبُ العَبْدِ»<sup>(1)</sup>. فالحاق المصدر بالوصف في نوع الإضافة هو رأي ابن برهان الذي خالف فيه إجماع النحويين، ووافق ابن الطّراوة<sup>(2)</sup> لسبب آخر وهو أنّ المصدر إنّما عمل بالتيابة عن الفعل، وما عمل بالتيابة أقوى ممّا عمل بالشّبه وهو الوصف، فكان الأولى أن تكون إضافته غير محضة فيحكم له بحكم الفعل في عدم التعريف<sup>(3)</sup>.

وقد ردّ ابن مالك على رأي ابن برهان صراحةً وعلى ابن الطّراوة ضمناً بعدّة أوجه؛ منها ما يتعلّق بالنظر إلى ما يترتّب على هذا القول من مخالفة للأصل، ومنها ما يبيّن فيه ابن مالك وجه الشّدوذ بين إضافة المصدر وحدّ الباب ومفرداته، فقال: «والذي ذهب إليه ابن برهان ضعيفٌ في أربعة أوجه:

أحدها: أنّ المصدر المضاف أكثر استعمالاً من غير المضاف، فلو جعلت إضافته في نيّة الانفصال لزم جعل ما هو أقلّ استعمالاً أصلاً وهو خلاف المعتاد.

والثاني: أنّ إضافة الصّفة إلى مرفوعها ومنصوبها منويّة الانفصال بالضمير المستتر فيها؛ فجاز أن ينوى انفصالها باعتبار آخر، والمصدر بخلاف ذلك؛ فتقدير انفصاله ممّا هو مضافٌ إليه لا محوج إليه ولا دليل عليه»<sup>(4)</sup>.

= صريحاً عند ابن مالك فمن الممكن أن هذا الرأي في غير هذا المؤلّف، مع العلم أنّي لم أجد في بحثي فيما وقع بين يدي من كتب النحو شهرة لهذا الرأي عن ابن برهان إلا بعد ابن مالك. كما هو في: الارتشاف 4/1805، والمساعد 2/332، وشفاء العليل 2/704، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 2/826 وغيرها!

(1) شرح التسهيل 3/228.

(2) ينظر رأيه في: الارتشاف 4/1805، والمساعد 2/332، وشفاء العليل 2/704.

(3) ينظر تعليقه في: الهمع 4/272.

(4) شرح التسهيل 3/228.

ثم ردّ شبهة ابن الطراوة فقال: «الثالث: أنّ الصّفة المضافة إلى مرفوعها أو منصوبها واقعةٌ موقع الفعل المفرد، والمصدر المضاف واقعٌ موقع حرفٍ مصدرِيٍّ موصولٍ بالفعل، والموصول المشار إليه محكومٌ بتعريفه فليكن الواقع موقعه كذلك»<sup>(1)</sup>.

وختم اعتراضه بوجه رابع هو أشهر أوجه الردّ عند المتأخرين على ابن برهان وابن الطراوة، وهو في جوهره فروقٌ ظاهريةٌ بين المصدر المضاف والصّفة المضافة تجعل من أمر جمعهما تحت بابٍ وحكمٍ واحدٍ أمراً باطلاً؛ فذكر «أنّ المصدر المضاف إلى معرفةٍ معرفةٌ؛ ولذلك لا ينعت إلا بمعرفةٍ، فلو كانت إضافته غير محضةٍ لحكم بتنكيره ونعت بنكرةٍ، ولجاز دخول «ربّ» عليه، وأن يجمع فيه بين الألف واللام والإضافة كما فعل في الصّفة المضافة إلى معرفةٍ نحو»<sup>(2)</sup> [من البسيط]:

يَا رَبُّ غَابِطِنَا ..... ..

وَرَأَيْتُ الْحَسْنَ الْوَجْهَ»<sup>(3)</sup>.

ولعلّه يلحظ فيما سبق من مسائل - وغيرها ممّا أشير إليه في مصنّفات المؤلّف - أنّه اعتمد في مناقشتها على ثلاثة ركائزٍ مهمّةٍ؛ أولها: بيان حدّ الباب ومفرداته، الثانية: ذكره شبهة الإلحاق عند من قال به، وغالباً ما تكون وجهيةً في ظاهرها، الثالثة: ردّه لها من جهةٍ، أو بيان وجه الشذوذ في الملحق، والذي يميّزه عن حدّ الباب ومفرداته من جهةٍ أخرى وقد يجمع بينهما.

(1) المصدر السابق.

(2) قائله جرير. في الديوان 163/1. وقمامه:

..... لو كَانَ يُطْلُبُكُمْ لَأَقَى مُبَاعِدَةَ مِنْكُمْ وَحِرْمَاناً

وينظر: الكتاب 427/1، والمقتضب 227/3، والتصريح 114/3، وشرح شواهد المغني للسيوطي 880/2.

(3) شرح التسهيل 228/3. وتنظر المسألة في: شرح الرضي 253/2، والمساعد 332/2، والتصريح 108/3، والهمع 272/4،

وشرح الأشموني بحاشية الصبان 826/2.

### المحور الثالث: اعتراضه على المراتب والتقسيمات:

وقفنا عند مسألتين فقط في هذا الباب، ذكرهما ابن مالك وأظهر فيهما الاعتراض، وبسط الأدلة حتى أصبح علماً على هذين الرأيين عند المتأخرين.

#### - مراتب اسم الإشارة:

اعترض ابن مالك على ما اشتهر عند جمهور النحويين<sup>(1)</sup> في جعلهم اسم الإشارة على ثلاث مراتب؛ بعيدة ومتوسطة وقريبة، لكون المقرون بالكاف من دون اللام للمتوسط، والمقرون بالكاف مع اللام للبعيد، وتصحيحه رأياً نسبته إلى المتقدمين<sup>(2)</sup> يفيد بأن لاسم الإشارة مرتبتين بعيدة وقريبة، فالمجرد منهما للقرب، وما صاحبهما جميعاً أو أحدهما للبعد، إذ قال عنه: «هو الصحيح؛ وهو الظاهر من كلام المتقدمين»<sup>(3)</sup>.

ثم شرع في استدلاله على هذا الرأي؛ فذكر خمسة أدلة تتفاوت قوة وضعفاً عند بعض المتأخرين<sup>(4)</sup>، ومنهم<sup>(5)</sup> من ضعفها كلها، قال ابن مالك في أولها ملحقاً التظير بالتظير - على حدّ قوله - في دليل عقلي: «إنّ النحويين مجمعون على أنّ المنادى ليس له إلا مرتبتان؛ مرتبة للقرب تستعمل فيها الهمزة، ومرتبة للبعد وما هو في حكمه تستعمل فيها بقيّة الحروف، والمشار إليه شبيهة بالمنادى، فليقتصر فيه على مرتبتين إلحاقاً للتظير بالتظير»<sup>(6)</sup>. ثم ذكر دليلاً آخر أقوى من سابقه<sup>(7)</sup> معتمداً فيه على النقل وهو أنّ

(1) تنظر النسبة في: شرح ابن الناظم 52، وتوضيح المقاصد 409/1، والهمع 261/1.

(2) نسبة الصفار إلى سيبويه، ذكره ابن عقيل في المساعد 185/1، والمرادي في توضيح المقاصد 410/1، وهو ما يظهر في نص الكتاب 78/2. وما يفهم من نص ابن السراج في الأصول 127/1.

(3) شرح التسهيل 242/1.

(4) منهم: المرادي في توضيح المقاصد 411 410/1، والدماميني في تعليق الفرائد 323 322/2.

(5) وهو أبو حيان في التذييل والتكميل 195 191/3، الذي فصل ذكرها تفصيلاً، واعترض على كل جزئية منها بأكثر من وجه.

(6) شرح التسهيل 242/1.

(7) قواه المرادي في توضيح المقاصد 410/1، والدماميني في تعليق الفرائد 323/2.



الفراء<sup>(1)</sup> قد روى: «أن بني تميم يقولون: «ذاك» و«تيك» بلا لام، حيث يقول الحجازيون: «ذلك» و«تلك» باللام، وأن الحجازيين ليس من لغتهم استعمال الكاف بلا لام، وأن التميميين ليس من لغتهم استعمال الكاف مع اللام؛ فلزم من هذا أن اسم الإشارة على لغتين ليس له إلا مرتبتان: إحداهما للقرب، والأخرى لأدنى البعد وأقصاه»<sup>(2)</sup>.

ثم ذكر دليلاً ثالثاً في المسألة وهو أضعفها<sup>(3)</sup>؛ قال: «إن القرآن العزيز ليس فيه إشارة إلا لمجرد من الكاف واللام معاً، أو لمصاحبٍ لهما معاً، أعني غير المثني والمجموع، فلو كانت الإشارة إلى المتوسط بكاف لا لام معها لكان القرآن العزيز غير جامع لوجوه الإشارة، وهذا مردودٌ بقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: من الآية 89]»<sup>(4)</sup>. ثم أردف أيضاً بذكر دليل معنوي من القرآن الكريم وهو «أن التعبير «بذلك» عن مضمون كلام على إثر انقضائه شائع في القرآن وغيره ولا واسطة بين التثنيين، كقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبِغُ﴾ [الكهف: من الآية 64]، و﴿ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ﴾ [يوسف: من الآية 52]، و﴿ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾ [الكهف: من الآية 82]، و﴿ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ﴾ [الممتحنة: من الآية 10]»<sup>(5)</sup>، ثم ختم بقوله: «لو كانت مراتب الإشارة ثلاثاً لم يكنف في باقي التثنية والجمع بلفظين؛ لأن في ذلك رجوعاً عن سبيل الإفراد، وفي اكتفائهم بقولهم: «هذان وذانك» و«هؤلاء وأولئك» دليل على أن «ذاك وذلك» مستويان، وأن ليس للإشارة إلا مرتبتان»<sup>(6)</sup>.

ثم ذكر ما قد يرد على هذا الدليل من اعتراضات فقال: «ولا التفات إلى قول من قال: إن تشديد نون «ذائك» دليل على البعد، وتخفيفها دليل على القرب؛ لأنه قد سبق

(1) ينظر: معاني القرآن 1/109.

(2) شرح التسهيل 1/243-242. وينظر: شرح الكافية الشافية 1/316.

(3) ضعّفه: أبو حيان في التذييل 3/193، والمرادي في توضيح المقاصد 1/411، ومحقق شرح التسهيل في الحاشية رقم [1].

(4) شرح التسهيل 1/243.

(5) شرح التسهيل 1/243.

(6) شرح التسهيل 1/243.

الإعلام بأن التشديد عوضاً مما حذف من الواحد، لأنه يستعمل مع التجريد من الكاف كما يستعمل مع التلبس بها. وكذلك لا يلتفت إلى قول من زعم أن «أولالك» للبعد دون «أولئك» لقلّة «أولالك»، وكثرة الحاجة إلى جمع «ذلك» لأنه يلزم منه خلوّ القرآن من إشارة إلى جماعةٍ بعداء، وذلك باطلٌ بمواضع كثيرةٍ من القرآن، فثبت ما أردناه والحمد لله<sup>(1)</sup>.

وصورة المسألة عند النحويين بعد ابن مالك لا تختلف عن صورتها عند السابقين؛ فالخلاف فيها ما يزال قائماً بين موافقٍ له ومعتزٍ عليه<sup>(2)</sup>.

### – أنواع الإضافة:

إذا كان ابن مالك قد اعترض في المسألة السابقة على ذكر النحويين لقسم من أقسام باب الإشارة ولا دليل عليه؛ فقد اعترض في المقابل على إغفال النحويين لقسم من أقسام الإضافة كثرت أدلته وتواترت شواهدة، وذلك حين اعترض على أكثر النحويين في إغفالهم ذكر الإضافة بمعنى «في»، فالجمهور<sup>(3)</sup> على أن الإضافة المحضة تنقسم إلى قسمين؛ الأول: ما كان مقدراً بـ«اللام» كقولك: هذا مال زيد، والثاني ما كان مقدراً بـ«من» كقولك: هذا ثوب حرير. أما الإضافة بمعنى «في» فقد قال ابن مالك: «وأغفل أكثر النحويين الإضافة بمعنى «في»؛ وهي ثابتة في الكلام الفصيح»<sup>(4)</sup>. وتعبيره في شرح الكافية بـ«أكثر النحويين» أدق مما ذكره في شرح التسهيل حين قال: «وقد أغفل النحويون...»<sup>(5)</sup>؛ إذ وجدت إشاراتٍ من بعض النحويين السابقين والمعاصرين إلى هذا النوع من الإضافة،

(1) شرح التسهيل 1/243-244.

(2) تنظر المسألة مفصلة في: شرح المفصل 2/365، وشرح الرضي 3/84، وشرح ابن الناظم 52، والتذييل والتكميل 3/191، وتوضيح المقاصد 1/409، والمساعد 1/185، وتعليق الفرائد 2/321، والتصريح 1/408، والهمع 1/260.

(3) ينظر: اللمع 136، وأسرار العربية 250، والمحجر في النحو للهمري 2/937.

(4) شرح الكافية 2/906.

(5) شرح التسهيل 3/221.

ومنهم: الجرجاني<sup>(1)</sup>، والزّمخشرّي<sup>(2)</sup>، وابن الحاجب<sup>(3)</sup>. غير أنّها لا تعدو كونها إشاراتٍ موجزةً في بعض مصنّفاتهم، أمّا ابن مالك فقد صدرّ بها باب الإضافة في جميع مصنّفاتهِ، وأشار إلى مخالفته لمن غفل عنها، ثمّ بسط الأدلّة، وسرد الشّواهد عليها، وهذا ما دفع أبا حيّان إلى القول: «ولا أعلم أحداً ذهب إلى هذه الإضافة غيره»<sup>(4)</sup>.

وقد تعدّدت وتنوّعت أدلّة ابن مالك على هذا النّوع من الإضافة في مصنّفاتهِ<sup>(5)</sup>؛ فاستدلّ بالقرآن الكريم والحديث الشّريف وأقوال العرب وأشعارهم، فمّمّا استدلّ به من القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي الْخَصَّامُ﴾ [البقرة: من الآية 204] وقوله تعالى: ﴿بَلْ مَكْرٌ آيَلٍ وَالنَّهَارِ﴾ [سبأ: من الآية 33]، ومن الحديث قوله: «فلا يجدونَ أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ الْمَدِينَةِ»<sup>(6)</sup>، ومن أقوال العرب<sup>(7)</sup>: «شَهِيدُ الدَّارِ» و«قَتِيلُ كَرْبَلَاءِ».

ومن أشعارهم قول الأعشى<sup>(8)</sup> [من المتقارب]:

مَهَادِي النَّهَارِ لَجَارَاتِهِمْ      وَبِاللَّيْلِ هُنَّ عَلَيْهِمْ حُرْمٌ

وقول حسّان<sup>(9)</sup> [من الطويل]:

- 
- (1) نقله عنه: أبو حيّان في الارتشاف 4/1800، والمرادي في توضيح المقاصد 2/784، وما وجدته في المقتصد 2/870-882 قد خرج عن رأي أبي علي الفارسي الموافق لجمهور النحويين.
- (2) في الكشف 1/278 عند قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي الْخَصَّامُ﴾، في حين وافق في المفصل 119 الجمهور، وحصرها في القسمين المجمع عليهما.
- (3) ينظر: الإيضاح 1/368.
- (4) نقله عنه السيوطي في الهمع 4/267 وردّه، وفي الارتشاف 4/1800 ما يعارض مثل هذا القول عنه إذ صرح بأنّه رأي عبد القاهر.
- (5) ينظر: شرح التسهيل 3/221-223، وشرح الكافية الشافية 2/909-906، وشرح عمدة الحفاظ 1/482-485.
- (6) أخرجه الترمذي في سننه 5/47: «باب ما جاء في عالم المدينة» برقم [2680].
- (7) ينظر: شرح الرضي 2/238، وشرح شذور الذهب 345، والخزانة 7/124.
- (8) نسبه ابن مالك في شرح الكافية 2/907 إلى الأعشى، ولم أجده في ديوانه، وهو منسوب إلى الأعشى في: تهذيب اللغة 5/32، وتاج العروس 31/452.
- (9) نُسب إليه ولم أجده في ديوانه. ينظر: شرح ابن الناظم 273، والمقاصد النحوية 2/503.

تَسَائِلُ عَنْ قَرْمِ هِجَانِ سَمِيدِعٍ لَدَى الْبَاسِ مِغْوَارِ الصَّبَاحِ جَسُورٍ  
وغير ذلك.

ولم يُغفل ابن مالك الإشارة إلى رأي الجمهور في مثل هذه الأمثلة؛ فهم يرون أنها من قبيل الإضافة بمعنى «اللام» على سبيل التوسّع والمجاز<sup>(1)</sup>، فقال في ختام المسألة معترضاً: «فلا يخفى أن معنى «في» في هذه الشواهد كلها صحيحٌ ظاهرٌ لا غنى عن اعتباره، وأن اعتبار معنى غيره ممتنع»<sup>(2)</sup>. وصرّح في شرح الكافية بأن «اعتبار معنى «اللام» فيهما لا يصحّ إلا بتكلف»<sup>(3)</sup>.

وإذا كان التحويون قبل ابن مالك لا يشيرون إلى هذا المعنى للإضافة من قريب أو من بعيد فإن رأي ابن مالك السابق جعل التحويين من بعده يخوضون في المسألة، ويتعصّب بعضهم لرأي الجمهور؛ بل منهم من نسب إلى سيبويه القول بمنع الإضافة بمعنى «في»<sup>(4)</sup>.

### المبحث الثالث: اعتراضه على عوامل الإعراب وتوجيهاته:

الإعراب أثرٌ ظاهرٌ أو مقدّرٌ يجلبه العامل في محلّ الإعراب وهو آخر الكلمة، والمراد بالأثر الذي يحدثه العامل: الحركة والحذف والسكون والحرف. وهذا المفهوم للإعراب عبّر عنه كثيرٌ من التحويين بألفاظ عدّة كلها تجمع على ركائز ثلاث يقوم عليها الإعراب: العامل، والأثر، والمحلّ الإعرابي<sup>(5)</sup>.

(1) ينظر: شرح ابن الناظم 273، وتوضيح المقاصد 784/2.

(2) شرح التسهيل 223-222/3.

(3) شرح الكافية الشافية 909/2.

(4) تنظر المسألة في: شرح الرضي 237/2، وشرح ابن الناظم 272، والارتشاف 1800/4، وتوضيح المقاصد 784/2، والتصريح 100/3، والهمع 266/4، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 820/2.

(5) تنوعت ألفاظ تعريف الإعراب عند التحويين، واتفقت في مضمونها على ما ذكر. ينظر: الجمل 260، والخصائص 35/1، ونتائج الفكر 82، وشرح التسهيل 33/1.

ولعلّ من أبرز قضايا البحث في النحو العربي ما سمّي «نظرية العامل»، والتي تفسّر ظاهرة الإعراب في العربية؛ فالعرب منذ بدؤوا يهتمّون بلغتهم ويدرسونها، ويضعون لها القواعد والأصول والأحكام وصلوا باستقرائهم لها إلى أنها ذات حدود ومقاييس لا يخرج عليها المتكلّم إلا حين يلحن أو يخطئ.

ويكاد يتفق علماء العربية على حقيقة أمر العوامل النحويّة، وأثرها في النصب والرفع والجرّ والجزم، باستثناء ابن مضاء القرطبي<sup>(1)</sup> الذي أراد أن يحذف من النحو ما يستغنى عنه؛ فبنى كتابه «الردّ على النحاة» على هدم نظرية العامل التي هي أساس علم النحو، مستنداً برأي ابن جنّي<sup>(2)</sup> الذي ذهب إلى أنّ العمل من الرفع والنصب والجرّ والجزم إنّما هو للمتكلّم نفسه لا لشيء غيره.

ومع أنّ جمهور النحويين قد آمنوا بنظرية العامل، ورموا من رفضها عن قوسٍ واحدة؛ إلا أنّهم تباحثوا كثيراً في العامل وتحديده، واختلفوا على مذاهب شتى أصلها الاتفاق على نظرية العامل، وقد احتلّت اعتراضات ابن مالك ومحاوراته النحوية في هذا الجانب مساحةً كبيرةً في مصنّفاته، ممّا يرهن بجلاء على أنّ دعوة ابن مضاء القرطبي لم تكن لتنهز ثقة ابن مالك الراسخة في نظرية العامل، وأثرها في التوجيه الإعرابي.

وقد تنوّعت اعتراضات ابن مالك في هذا المطلب؛ فاعترض على عوامل النحويين، واعترض على بعض توجيهاتهم الإعرابيّة، كما كانت حركة الإعراب مجال حوار ونقاش واعتراض بينه وبين السابّقين معترضاً وموجّهاً، وبناءً على ذلك فقد اقتضت طبيعة هذا المبحث أن يكون على عدد من المحاور التي نفصل الحديث عنها فيما يلي:

(1) ينظر: الرد على النحاة 76-78.

(2) ينظر: الخصائص 1/109.

## المحور الأول: اعتراضه على العوامل التحويلية<sup>(1)</sup> :

دفع اعتقاد ابن مالك بأثر العامل في الإعراب إلى مناقشته في أبوابه المختلفة، وهذه المناقشة تستوجب الاتفاق والاختلاف مع السابقين، والمتبّع لمصنّفاته يلحظ أنّه لم يترك مسألة عند التحويين كانت مدار نقاش واختلاف في باب العامل إلا أدلى بدلوه فيها؛ ببيان وبسط واعتراض واختيار وقبول، بدءاً من عوامل الإعراب في ركائز الجملة العربيّة، وانتهاءً بعوامل الإعراب في الفضلات، وسواء كان ذلك في الأبواب العامّة<sup>(2)</sup> أم في بعض التراكيب المسموعة<sup>(3)</sup>. فلم يخل نوعاً من أنواع العوامل -لفظيّة كانت أو معنويّة ظاهرة أو مقدرة سماعيّة قياسية أو سماعيّة لا تنقاس- من مناقشاته واعتراضاته.

### - عامل النصب في المستثنى:

تعد هذه المسألة من المسائل التي كثرت فيها الأقوال وتباينت فيها الآراء، ونُسب فيها إلى العالم الواحد أكثر من قولٍ لم يسلم واحدٌ منها من اعتراض وردّ، وقد بدأ ابن مالك اعتراضه على التحويين في هذه المسألة بذكر رأيه؛ إذ اختار أنّ عامل النصب فيه «إلا»، ثمّ قال: «واخترت نصبه بها نفسها، وزعمت أنّي في ذلك موافقٌ لسيبويه وللمبرّد وللجرجاني»<sup>(4)</sup>. وقد نسب

(1) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 1/270، 271، 272، 283، 313، 372، 379، 34/2، 38، 55، 107، 167، 172، 198، 208، 213، 249، 250، 256، 271، 277، 278، 279، 330، 334، 357، 419، 420، 43/3، 78، 128، 173، 189، 200، 330.

وشرح الكافية الشافية 821، 825، 1519، 1575. وشرح عمدة الحفاظ 402.

(2) منها اعتراضاته في: رافع الفاعل، والفعل، والمبتدأ، والخبر، وناصب المستثنى، وجازم الشرط وجوابه، وغيرها.

(3) ينظر اعتراضه على الفارسي في شرح التسهيل 1/379 في رافع ما بعد «إلا» في قولهم: «ليس الطيب إلا المسك»، واعتراضه على الكسائي وغيره في شرح التسهيل 2/159 على ناصب «خيراً» في قوله تعالى: ﴿أَنْتَهُوَ خَيْرًا لَكُمْ﴾ [النساء: من الآية 171]، واعتراضه على السيرافي في شرح التسهيل 2/344 في عامل النصب في قولهم: «تمرنا بئراً أطيب منه رطباً»، وغيرها.

(4) شرح التسهيل 2/271. وينظر: الكتاب 2/310، 330، ونصه غير صريح في المسألة؛ لذا نقل عنه غير ذلك كما سيأتي. والمقتضب 4/390، وعبارته موهمة؛ لذا نقل عنه غير ذلك كما سيأتي، وكلام المحقق فيه قيم جداً، ونصه أوضح =

الأنباري<sup>(1)</sup> هذا الرأي إلى بعض الكوفيين وإلى الزجاج، ولأنّ من التّحويين<sup>(2)</sup> من نسب إلى سيويه غير ذلك فقد أضاف ابن مالك: «وقد خفي كون هذا مذهب سيويه على جمهور الشّراح لكتابه»<sup>(3)</sup>.

ثمّ شرع في تأكيد أنّه متّبّع لسيويه من خلال عرض نصوص من الكتاب يعضد بعضها بعضاً ليستدل على صحّة هذا الرّأي. وما يعيننا في هذا الموطن أنّ نبيّن اعتراضه على المخالف، فقد قال بعد ذلك: «وإذ قد بيّنت أنّ الصّحيح كون «إلا» عاملةً نقلاً واستدلالاً فأذكر ما سوى ذلك من المذاهب مقرونةً بشبهها وبالجمجج الواضحة والله المستعان»<sup>(4)</sup>.

ثمّ أخذ في ذكر الآراء الأخرى مفصّلةً وردّ كلّ رأي؛ فقال: «وجملتها خمسة؛ أولها: مذهب السّيرافي؛ وهو أنّ النّصب بما قبل «إلا» من فعلٍ أو غيره بتعدية «إلا»<sup>(5)</sup>. وهذا الرّأي هو رأي الفارسي<sup>(6)</sup>، وقد نسبه الأنباري<sup>(7)</sup> إلى البصريين، وجعله ابن يعيش<sup>(8)</sup> رأي سيويه، وقد صحّحه السّهيلي<sup>(9)</sup> وابن عقيل<sup>(10)</sup>، وقد قاسوه بباب انتصاب المفعول معه

---

= في الكامل 613/2. والمقتصد 699/2، وقد فهم من نصه غير ذلك إذ قال: «المستثنى منصوب ونصبه بالفعل الذي قبله بوساطة «إلا» على المشهور من رأي البصريين.

(1) ينظر: الإنصاف 261/1.

(2) النقل المشهور عن سيويه قبل ابن مالك وبعده أن ناصب المستثنى ما قبل إلا بواسطتها، ينظر: شرح ابن يعيش 46/2، ورصف المباني 176. واعتمد ابن خروف على نص سيويه للقول بأن ناصب المستثنى ما قبل إلا مستقلاً، ينظر: الجنى الداني 516، وذلك إن كان ما قبلها فعلاً؛ وإلا فاتصابه كالتمييز بعد تمام الكلام وهذا ما ذكره الأبيدي عن سيويه في الاستغناء 144، وإليه أشار الرضي في شرحه 117/2.

(3) شرح التسهيل 271/2.

(4) شرح التسهيل 277/2.

(5) شرح التسهيل 277/2.

(6) ينظر: المسائل المنشورة 55.

(7) ينظر: الإنصاف 261/1، وأسرار العربية 185.

(8) شرح المفصل 46/2.

(9) نتائج الفكر 79.

(10) في شرح الألفية بحاشية الحضري 460/1. وظاهر نصّه في المساعد 556/1 ردّه، وموافقة المصنف.

نحو: «اَسْتَوَى الْمَاءُ وَالْخَشَبَةَ»؛ فَإِنَّ التَّاصِبَ لَمَا بَعْدَ «الْوَاوِ» هُوَ الْفِعْلُ بِتَقْوِيَةِ «الْوَاوِ» فَكَذَلِكَ هُنَا، وَقَدْ رَدَّ ابْنُ مَالِكٍ هَذَا الرَّأْيَ بِقَوْلِهِ: «وَيَبْطُلُ هَذَا الْمَذْهَبُ صِحَّةَ تَكَرُّرِ الْاِسْتِثْنَاءِ نَحْوُ: قَبِضْتُ عَشْرَةَ إِلَّا أَرْبَعَةً إِلَّا دَرَاهِمًا إِلَّا رُبْعًا؛ إِذْ لَا فِعْلَ فِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ إِلَّا قَبِضْتُ، فَإِذَا جَعَلَ مَعْدَى بِـ«إِلَّا» لَزِمَ تَعْدِيتهُ إِلَى «أَرْبَعَةً» بِمَعْنَى الْحَطِّ، وَإِلَى «الدَّرْهَمِ» بِمَعْنَى الْجَبْرِ، وَإِلَى «الرَّبْعِ» بِمَعْنَى الْحَطِّ، وَذَلِكَ حَكْمٌ بِمَا لَا نَظِيرَ لَهُ، فَإِنَّهُ اسْتِعْمَالَ فِعْلٍ وَاحِدٍ مَعْدَى بِحَرْفٍ وَاحِدٍ عَلَى مَعْنَيْنِ مُتَضَادَّيْنِ»<sup>(1)</sup>. فَهَذَا أَوَّلُ طَعْنٍ فِي هَذَا الرَّأْيِ، وَيَقُومُ عَلَى مَسْأَلَةِ الْحَكْمِ فِي «إِلَّا» الْمَكْرَرَةِ الَّتِي يَلِيهَا بَعْضٌ مَا قَبْلَهَا إِذْ الْحَكْمُ فِيهِ: «إِخْرَاجُ أَوَّلِ وَثَلَاثٍ وَمَا أَشْبَهَهُمَا فِي الْوَتْرِيَّةِ، وَإِدْخَالُ ثَانٍ وَرَابِعٍ وَمَا أَشْبَهَهُمَا فِي الشَّفْعِيَّةِ»<sup>(2)</sup>، فَهَذَا مَعْنَى الْحَطِّ وَالْجَبْرِ فِي نَصِّهِ السَّابِقِ.

وَرَدَّ الرَّأْيَ بِاعْتِرَاضِ آخِرِ فَقَالَ: «وَكَذَا وَلَوْ كَرَّرْتَ «إِلَّا» دُونَ عَطْفٍ فِي الْمَعْنَى نَحْوُ: قَامُوا إِلَّا زَيْدًا إِلَّا عَمْرًا، فَإِنَّ الثَّانِيَّ مُوَافِقٌ لِلأَوَّلِ فِي الْمَعْنَى، فَلَوْ جُعِلَا مَنْصُوبَيْنِ بِالْفِعْلِ مَعْدَى إِلَيْهِمَا بِـ«إِلَّا» لَزِمَ مِنْ ذَلِكَ عَدَمُ النَّظِيرِ؛ إِذْ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ فِعْلٌ مَعْدَى بِحَرْفٍ وَاحِدٍ إِلَى شَيْئَيْنِ دُونَ عَطْفٍ فَوْجِبَ اجْتِنَابُهُ»<sup>(3)</sup>.

وَأَضَافَ ابْنُ مَالِكٍ إِلَى اعْتِرَاضِهِ عَلَى الرَّأْيِ الثَّانِي اعْتِرَاضَهُ عَلَى الدَّلِيلِ الْمُعْتَمَدِ عَلَيْهِ؛ وَهَذَا الرَّأْيُ هُوَ رَأْيُ ابْنِ خُرُوفِ الَّذِي ذَكَرَ أَنَّ عَامِلَ النَّصْبِ فِي الْمُسْتَشْنَى هُوَ مَا قَبْلَ «إِلَّا» عَلَى سَبِيلِ الْاِسْتِقْلَالِ قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: «وَهُوَ حَكْمٌ بِمَا لَا نَظِيرَ لَهُ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْمَنْصُوبَ عَلَى الْاِسْتِثْنَاءِ بَعْدَ «إِلَّا» لَا مُقْتَضَى لَهُ غَيْرَهَا فَلَوْ حَذَفَتْ لَمْ يَكُنْ لَذِكْرِهِ مَعْنَى»<sup>(4)</sup>. وَاسْتَدَلَّ ابْنُ خُرُوفٍ بِأَنَّ «غَيْرَ» تَنْصَبُ عَلَى الْاِسْتِثْنَاءِ بِلَا وَاسِطَةٍ إِذَا وَقَعَتْ مَوْقِعَ «إِلَّا» الْمَنْصُوبَ مَا بَعْدَهَا؛ نَحْوُ: قَامُوا غَيْرَ زَيْدٍ، وَرَدَّهُ ابْنُ مَالِكٍ فَقَالَ: «وَالْجَوَابُ عَنِ نَصْبِ «غَيْرِ» بِلَا

(1) شرح التسهيل 2/277.

(2) شرح التسهيل 2/296.

(3) شرح التسهيل 2/277.

(4) شرح التسهيل 2/277.



واسطة أنه منصوب على الحال وفيه معنى الاستثناء<sup>(1)</sup>، وقد نُسب هذا القول إلى سيبويه<sup>(2)</sup>،  
وصحّحه ابن عصفور<sup>(3)</sup>.

أما الرأي الثالث الذي اعترض عليه ابن مالك فقد نسبه إلى الزجاج والمبرد، وقد عزاه  
إليهما السيرافي<sup>(4)</sup>؛ وهو أن التّاصب لما بعد «إلا» فعلٌ مضمّرٌ تقديره «أستثني»، قاسوه  
على المتأدي المنصوب بـ«أنادي»، و«إلا» وحرف النداء دليلان على الفعلين المقدّرين،  
قال ابن مالك: «وهذا أيضاً مردودٌ لمخالفته النظائر؛ إذ لا يجمع بين فعلٍ وحرفٍ يدلّ  
على معناه لا بإضمار ولا بإظهار. ولو جاز ذلك لنصب ما ولي «ليت» و«كأن» و«لا»  
بأتمنى وأشبهه وأنفي<sup>(5)</sup>. ومن التّحويين<sup>(6)</sup> من صَعَّف هذا الاعتراض وإن كان يقول بغير  
هذا الرّأي.

أما رابع الأقوال فهو ما نسبه ابن مالك إلى الفراء، وقد عزاه إليه السيرافي<sup>(7)</sup> أيضاً،  
وفحواه أنّ «إلا» مركّبة من «إن» المخفّفة و«لا»؛ فأصحاب المذهب ينصبون بـ«إلا» في

(1) شرح التسهيل 2/278.

(2) قال الدماميني في تعليق الفرائد 6/26: «وهذا قول ابن خروف، ونسبه إلى سيبويه، فعلى هذا كل من المذاهب الثلاثة  
المتقدمة قد نُسب إلى سيبويه»؛ وهي النصب بـ«إلا» نفسها، وبما قبلها بتعديتها، وبما قبلها على سبيل الاستقلال.

(3) ينظر: شرح الجمل 2/385.

(4) شرح الكتاب 3/107. قال ابن مالك في شرح التسهيل 2/273: «أما المبرد فحكى عنه السيرافي أن نصب المستثنى بعد  
«إلا» بأستثني مضمراً، وكلامه في المقتضب بخلاف ذلك»، ونسبه له أيضاً ابن جني في سر صناعة الإعراب 1/139.

ينظر: المقتضب 4/396.

(5) شرح التسهيل 2/278-279.

(6) قال الرضي في شرحه 2/116 عن هذا الوجه من الاعتراض: «ولا يلزم ذلك لأننا نعلل ما ثبت وورد من كلام العرب،  
ولو ورد الرفع لكنا نقدر امتنع».

(7) شرح الكتاب 3/108. ونسبه كذلك الأنباري في الإنصاف 1/261، وعليه بنى الخلاف بين المدرستين، وفي عزو ابن  
مالك للرأي ما يوحى بعدم وجود نص صريح للفراء في المسألة، وهذا ما أخذه بعض المعاصرين على الأنباري في عدم  
توخيه الدقة في جعل المسألة خلافاً بين المدرستين؛ بل أثبتوا بالنص أنّ في المعاني ما يخالفه. قال الحلواني: «ولا شك  
أن السيرافي والزجاجي هما اللذان يذهبان بجريرة هذا الوهم» ينظر: معاني القرآن للفراء 2/277، والخلاف النحوي  
للحلواني 240، ودراسة في النحو الكوفي 333.

الإيجاب تغليباً لـ «إن»، ويعطفون بها في النفي تغليباً لحكم «إلا»، وقال ابن مالك عنه: «وهو قولٌ فاسدٌ من أربعة أوجه؛ أحدها: أنه مبنيٌّ على ادعاء التركيب، ولا دليل عليه فلا يلتفت إليه. الثاني: أنه لو صحَّ التركيب لم يصح العمل الذي كان قبله... الثالث: أنه لو صحَّ التركيب من «إلا» و«إن» المخففة لم يلزم نصب ما ولي «إلا» في موضع ما، ولكان غير النصب به أولى كما كان قبل التركيب؛ بل كان اللائق به بعد التركيب امتناع النصب لازدياد الضعف بالتركيب، وأمر ما بعد «إلا» بخلاف ذلك فبطل التركيب. الرابع: لو صحَّ التركيب وكون المنصوب منصوباً بعد «إلا» بـ «إن» على حدِّ نصبه بـ «إن» لوجب ألا يتم الكلام بالمنصوب مقتصراً عليه كما لا يتم الكلام بعد «إن»، لأنَّ العامل المنقوص لا ينتقص عمله»<sup>(1)</sup>، وهذا الرأي هو المشهور عن الكوفيين<sup>(2)</sup>.

وربما أصر ابن مالك خامس الأقوال المعترض عليها لضعفه، وهو منسوبٌ إلى الكسائي، عزاه إليه السيرافي<sup>(3)</sup> أيضاً؛ وهو أن الناصب لما بعد «إلا» «أن»، والتقدير عنده: قام القوم إلا أن زيداً لم يقم، فأضمر «أن» وحذف خبرها، قال ابن مالك: «وهو غاية في الضعف»<sup>(4)</sup>. ويعود الضعف في رأي ابن مالك إلى ثلاثة أمور عبّر عنها بقوله: «لأنه مبنيٌّ على ادعاء ما لا دليل عليه ولا حاجة إليه. ولأنه لو سلم تقدير «أن» يلزم أن يكون لها عاملٌ يعمل فيها؛ لأنها مع ما تعمل في تأويل مصدر... وأيضاً لو كانت «أن» مقدرة لم يتم الكلام بمنصوبها مقتصراً عليه كما لا يتم به إذا ذكرت؛ لأنَّ العامل إذا حذف لا يختصر عمله»<sup>(5)</sup>. وقيل: إن قول الكسائي هذا يرجع إلى قول البصريين، إنما هو تقريرٌ لمعنى الاستثناء لا لتحقيق العامل نفسه<sup>(6)</sup>.

(1) شرح التسهيل 2/279.

(2) ينظر: الإنصاف 1/261، واللباب 1/303، وشرح المفصل 2/47.

(3) شرح الكتاب 3/108، ونسب إليه غير ذلك، ينظر: الإنصاف 1/261، والتبيين 400.

(4) شرح التسهيل 2/279.

(5) شرح التسهيل 2/279.

(6) ينظر: شرح المفصل 2/48.

كانت هذه مجمل اعتراضات ابن مالك في مسألة عامل نصب المستثنى، ولم تكن هذه بلا شك هي كل الآراء في المسألة؛ بل فيها أقوال أخرى لم يتطرق لها ابن مالك، ربما لضعفها أو لقلة شهرتها<sup>(1)</sup>.

#### – الجرّ بـ«رَبِّ» المحذوفة:

ذهب ابن مالك<sup>(2)</sup> إلى أن ما بعد «رَبِّ» المحذوفة يجرُّ بها، وأنه قد يجرُّ بـ«رَبِّ» المحذوفة بعد «الفاء» كثيراً<sup>(3)</sup>، وبعد «الواو» أكثر، وبعد «بل» قليلاً، ومع التجرّد أقل. ثم حكى الإجماع<sup>(4)</sup> على أن الجرّ بعد «الفاء» و«بل» بـ«رَبِّ» كما في قول امرئ القيس<sup>(5)</sup> [من الطويل]:

فَمِثْلِكَ حُبْلَى قَدْ طَرَقْتُ وَمُرْضِعٍ  
فَأَلْهَيْتُهَا عَنِ ذِي تَمَائِمٍ مُغْبِلِ

فَجَرَّ «مثل» بـ«رَبِّ» المحذوفة بعد «الفاء». ومثله بعد «بل» قول ربيعة<sup>(6)</sup>:

بَلْ بَلَدٍ مِلءُ الْفِجَاجِ قَتْمُهُ  
لَا يُشْتَرَى كِتَانُهُ وَجَهْرُمُهُ

فَجَرَّ «بلد» بـ«رَبِّ» المحذوفة بعد «بل». ثم خلاص من حكاية الإجماع فيما سبق

للإشارة إلى الخلاف في عامل الجرّ بعد «الواو» في نحو قول امرئ القيس<sup>(7)</sup>:

(1) تنظر هذه المسائل مع تفصيل ما سبق في: الإنصاف/1/260، والتبيين/399، واللباب/1/303، وشرح المفصل/2/46، وشرح الجمل/2/384، وشرح الكافية للرضي/2/115، وشرح ابن الناظم/213، ووصف المباني/176، والجنى الداني/516، وتعليق الفرائد/6/21.

(2) ينظر: شرح التسهيل/3/186.

(3) قال المرادي في الجنى الداني/455: «وقول ابن مالك «إن الجر بها محذوفة بعد الفاء كثير» فيه نظر؛ لأنه لم يرد إلا في بيتين، كما قال بعضهم، ولعله أراد بالنسبة إلى «بل».

(4) وحكاه أيضاً ابن عصفور فيما نقله الأشموني، وذكر أبو حيان في الارتشاف ما ينفي القول بالإجماع، وعلق الصبان بقوله: «يجاب بأن المصنف وابن عصفور لم يعتدا بالمخالف لشذوذه فحكي الاتفاق». ينظر: الارتشاف/4/1746، وحاشية الصبان بشرح الأشموني/2/813.

(5) في الديوان/21. وينظر: الكتاب/2/163، والمقاصد النحوية/2/487، وشرح شواهد المغني/1/402. وفيه روايات.

(6) في الديوان/150. وينظر: الإنصاف/2/529، والمقاصد النحوية/2/486، وشرح شواهد المغني/1/347.

(7) في الديوان/18. وينظر: شرح ابن الناظم/270، والمقاصد النحوية/2/488، والتصريح/3/90، والحزاة/2/286.

وَلَيْلٍ كَمَوْجِ الْبَحْرِ أَرْخَى سُدُولَهُ عَلَيَّ بِأَنْوَاعِ الْهُمُومِ لِيَبْتَلِي

إذ اعترض على رأي المبرّد<sup>(1)</sup> في عامل الجرّ في الاسم بعد «الواو» فقال: «وزعم المبرّد أنّ الجرّ بعد «الواو» بـ«الواو» نفسها، ولا يصحّ ذلك؛ لأنّ «الواو» أسوة «الفاء» و«بل» في إضمار «ربّ» بعدهما، ولأنّها عاطفة لما بعدها من الكلام على ما قبلها، والعاطف ليس بعامل<sup>(2)</sup>.» وأكد رأيه في شرح الكافية بقوله: «ومع ذلك قد روي الجرّ بـ«ربّ» محذوفة دون شيءٍ قبلها، فعلم أنّ الجرّ بعد «الواو» إنّما هو بـ«ربّ» كما هو بها بعد «الفاء» و«بل»، وعند التّجرّد منهما، ومن «الواو»<sup>(3)</sup>.

وردّ ما قد يُعترضُ به على هذا الاستدلال<sup>(4)</sup> بقوله: «ولا يمنع كونها عاطفةً افتتاح بعض الأراجيز بها لإمكان إسقاط الرّاوي من الأرجوزة متقدّماً، وإمكان عطف الرّاجز ما افتتح به على بعض ما في نفسه»<sup>(5)</sup>، وهذا الرّأي الذي اعترض عليه ابن مالك في المسألة وقال به المبرّد هو المشهور عن الكوفيين<sup>(6)</sup>.

#### – رافع خبر «لا» التّافية للجنس عند التّركيب:

اعترض على سيبويه<sup>(7)</sup> في عامل رفع خبر «لا» التّافية للجنس في حال تركيبها مع الاسم؛ فقد قال –بعد أن ذكر اتفاق التّحويين على أنّ «لا» هي عامل الرّفع في الخبر إذا لم تركب مع اسمها–: «تبّهت بذلك على ما ذهب إليه سيبويه من أنّ الخبر مع التّركيب

(1) ينظر: المقتضب 2/347.

(2) شرح التسهيل 3/189. ونسبه في شرح الكافية 2/821 إلى قوم من النحويين.

(3) شرح الكافية الشافية 2/821.

(4) ينظر: الإنصاف 1/376-377.

(5) شرح التسهيل 3/189.

(6) تنظر المسألة في: الإنصاف 1/376، وشرح الكافية للرضي 4/259، وتذكرة النحاة 8، توضيح المقاصد 2/777، والمساعد

2/297، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 2/813.

(7) ينظر: الكتاب 2/275.

مرفوعٌ بما كان مرفوعاً به قبل دخول «لا»<sup>(1)</sup>؛ أي بالمبتدأ، ثم فسّر علّة هذا الرّأي لديه والداعي إليه. وأردف بقوله: «(وغير ما ذهب إليه سيبويه أولى)<sup>(2)</sup>. فخالف بذلك سيبويه ومن وافقه كابن عصفور<sup>(3)</sup> وغيره من المحققين<sup>(4)</sup>، ووافق المنقول عن الأخفش والمازني والمبرد<sup>(5)</sup>، وعلّل لرأيه المختار بقوله: «لأنّ كلّ ما استحقت «لا» به العمل من المناسبات السّابق ذكرها باق<sup>(6)</sup>؛ فليبق ما ثبت بسببه، ولا يضرّ التّركيب كما لم يضر «أنّ» صيرورتها بفتح الهمزة مع معمولها كشيءٍ واحدٍ، ولو كان جعل «لا» مع اسمها كشيءٍ واحدٍ مانعها من العمل في الخبر لمنعها من العمل في الاسم؛ لأنّ أحد جزأي الكلمة لا يعمل في الآخر، ولا خلاف في أنّ التّركيب لم يمنع عملها في الاسم<sup>(7)</sup> فلا يمنع عملها في الخبر، وأيضاً فإنّ عمل «لا» في الخبر أولى من عملها في الاسم، والإعراب إنّما جيء به في الأصل للدّلالة على المعنى الحادث بالعامل<sup>(8)</sup>، وتظهر ثمرة هذا الخلاف في العامل، في نحو: «لا رجُل ولا امرأة قائمان»، فعلى رأي ابن مالك يمتنع لما فيه من إعمال عاملين: «لا» الأولى، و«لا» الثانية في معمولٍ واحدٍ، وعلى قول سيبويه يجوز لأنّ العامل واحدٌ فهو مثل: «زَيْدٌ وعمروٌ قائمان» فيكون الكلام جملةً واحدةً<sup>(9)</sup>.

(1) شرح التسهيل 55/2.

(2) شرح التسهيل 56/2.

(3) ينظر: شرح الجمل 410/2.

(4) ذكره أبو حيان في الارتشاف 1297/2.

(5) نقله عنهم: أبو حيان في الارتشاف 1297/3، وابن عقيل في المساعد 341/1، والسيوطي في الهمع 202/2. وعن الأخفش خاصة نقله: السلسلي في شفاء العليل 381/1، وابن هشام في المغني 288/3، والأشموني في شرح الألفية بحاشية الصبان 465/2.

(6) ذكر ابتداء في التسهيل 67: «إذا لم تكرر «لا» وقصد خلوص العموم باسم نكرة يليها، غير معمول لغيرها؛ عملت عمل «إن»».

(7) حكاية الإجماع هنا تنافي ما ذكره السيوطي في الهمع 202/2 بقوله: «وذهب بعضهم إلى أنها لم تعمل في الاسم أيضاً شيئاً حال التركيب؛ لأنها صارت بمنزلة الجزء». وفسر الصبان في حاشيته 465/2 نصوص ابن مالك التي تحمل رداً لهذه العلة في منع العمل.

(8) شرح التسهيل 56/2.

(9) تنظر المسألة في: التوطئة لأبي علي الشلوبين 313، شرح الجمل لابن عصفور 410/2، والارتشاف 1297/3، =

## المحور الثاني: اعتراضه على التوجيهات الإعرابية<sup>(1)</sup>؛

يعرّف ابن مالك الإعراب بأنه المجعول آخر الكلمة مبيّناً للمعنى الحادث فيها بالتركيب<sup>(2)</sup>؛ فالإعراب عنده صنو المعنى وقرينه. غير أنّ الإعراب قد يتنازعه مع المعنى والدلالة اعتبارات الصنعة النحوية<sup>(3)</sup>، وقد تمسك النحويون بمبدأ مراعاة المعنى على ما قد تفرّضه الصنعة، ولهم في ذلك أقوال مشهورة<sup>(4)</sup>، وعليه فإنّ الخلاف في التوجيه الإعرابي غالباً ما ينشأ عن نظرهم إلى الصنعة النحوية وما تفرّضه، من دون إخلال بالمعنى المراد، وعلى هذا سارت جلّ مسائل الاعتراض النحوي عند ابن مالك، غير أنّنا قد نلمح في بعض اعتراضاته تأكيداً لقضيّة المعنى، ومن ذلك اعتراضه على الفراء، ومن وافقه من المتأخّرين في توجيه صيغة «أفعل به» في التّعجب<sup>(5)</sup>؛ هل هي فعلٌ ماضٍ جاء على صورة الأمر، أم هي فعلٌ أمرٌ على الحقيقة؟ فالفراء يرى أنّها أمرٌ باستدعاء التّعجب من المخاطب مسنداً إلى ضميره. واعتراض ابن مالك على هذا الحكم، وذلك لما قد يرد عليه من إشكالات أربعة صدرها بإشكال الدلالة المعنويّة فقال: «لو كان الناطق بـ«أفعل» المذكور أمراً بالتّعجب لم يكن متعجباً، كما لا يكون الأمر بالحلف والتشبيه والنداء حالفاً ولا مشبهاً ولا منادياً، ولا خلاف في كون الناطق بـ«أفعل» المذكور متعجباً»<sup>(6)</sup>.

= والجنى الداني 291، والمساعد 341/1، والتصريح 106/2، وحاشية الصبان ومنها 465/2.

(1) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 247/1، 251، 373، 378، 394، 397، 139/2، 144، 147، 150، 197، 216، 278، 328، 329، 337، 382، 385، 26/3، 33، 77، 83، 86، 292، 304، 305، 320، 332، 400، 404. وشرح الكافية الشافية 445،

615، 1050، 1081، 1117، 1195، 1393. وشرح عمدة الحافظ 595.

(2) ينظر: شرح التسهيل 33/1.

(3) لابن جني في الخصائص 258/3 قولٌ فُصِّل، وبابٌ في هذا المعنى سماه (باب في تجاذب المعاني والإعراب). وينظر: المعنى 7/6 وما بعدها.

(4) قال أبو حيان في الارتشاف: «إذا اقتضى المعنى وجهاً دون ما هو أقوى منه في الإعراب فالأولى ما يناسب المعنى». وينظر: ضوابط الفكر النحوي للخطيب 413/2.

(5) وهو رأي الزجاج والزمخشري وابن خروف. ينظر: المفصل 354، وشرح التسهيل 33/3، والارتشاف 2067/4، والتصريح 373/3.

(6) شرح التسهيل 33/3.

وتظهر ثمرة هذا الخلاف في الإعراب واضحةً، وعبر عنها بوضوح في شرح الكافية بقوله: «وليس بأمر ولا المجرور منصوب المحلّ... وإذا انتفت أمريته تعينت خبريته، ووجب الحكم على ما يليه بالفاعلية، وإن كان مجروراً بالباء كما كان فاعلاً المجرور بالباء بعد (كفى)»<sup>(1)</sup>.

وقد تنوّعت اعتراضات ابن مالك على التوجيهات الإعرابية؛ فكان منها اعتراضات تتعلق بعموم الأحكام الإعرابية وتوجيهاتها<sup>(2)</sup>، ومنها ما يتعلق بالتوجيهات المخصوصة بأساليب مسموعةٍ عن العرب<sup>(3)</sup>.

### – إعراب الاسم المرفوع بعد «مُدَّ» و«مُنْدُ»:

اعترض ابن مالك على أكثر النحويين في إعراب الاسم المرفوع الواقع بعد «مُدَّ» و«مُنْدُ»؛ نحو: «مَا رَأَيْتُهُ مُنْدُ يَوْمَانِ»، أو «مَا رَأَيْتُهُ مُدُّ يَوْمِ الْجُمُعَةِ» بقوله: «وزعم الأكثرون أنّ الواقع منهما قبل المرفوع مبتدأً بمعنى أول المدّة في مثل: لم أره مُدَّ الجمعة، وبمعنى جميعها في مثل: لم أره مُدُّ يَوْمَانِ، وما بعده خبرٌ»<sup>(4)</sup>. وهذا الرأي الذي ذكره ابن

(1) شرح الكافية الشافية 1078/2. وفيه إشارة إلى ردّه رأي الزمخشري في اعتراضه على التحوين في قوله تعالى: ﴿كَفَى بِاللَّهِ﴾ [الرعد: من الآية 43]. ينظر: المفصل 354.

(2) منها: اعتراضه على سيبويه في مسألة خبر أفعال المقاربة المقرون بـ«أَنَّ»، و(اعتراضه على الأخفش في إعرابه لـ«أَي») وما بعدها في النداء، و(اعتراضه على أكثر النحويين في مسألة نصب الاسم المشتغل عنه بعد «إِذ» الفجائية). ينظر: شرح التسهيل 394/1، و3/400، وشرح الكافية الشافية 615-616.

(3) منها: اعتراضه على الزمخشري في إعراب «خَوْفًا» و«طَمَعًا» في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ أَلْبَافِكُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [الرعد: من الآية 12]، و(اعتراضه عليه وعلى الفراء في إعراب «كَلًّا» في قراءة: ﴿قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كَلَّا فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ﴾ [غافر: الآية 48]، و(اعتراضه على ابن عصفور في إعراب «هَنَا» في قول الشاعر:

حَنَّتْ نِسَارٌ وَلَاتُ هَنَا حَنَّتِ      وبلدا الذي كانت نوار أجنتِ

ينظر: شرح التسهيل 197/2، و3/292-293، وشرح الكافية الشافية 445، وشرح التسهيل 1/251 و378.

(4) شرح التسهيل 216/2.

مالك منسوباً إلى البصريين<sup>(1)</sup> هو رأي أكثرهم<sup>(2)</sup> الذين يرون المرفوع بعدهما خبراً لهما، ولبعض البصريين قولٌ آخر في المسألة<sup>(3)</sup>. وقد ردّ ابن مالك رأي الجمهور هذا، وقال: «والصحيح عندي أنّهما ظرفان مضافان إلى جملة حذف صدرها؛ والتقدير: «مُدَّ كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَمُدَّ كَانَ يَوْمَانِ»، وهو قول المحققين من الكوفيين»<sup>(4)</sup>، فارتفع الاسم بعدهما بفعلٍ محذوفٍ؛ وهو قول أكثر الكوفيين<sup>(5)</sup>، ولبعضهم قولٌ آخر منسوبٌ إلى الفراء<sup>(6)</sup>.

ثم علل ابن مالك اختياره الذي تظهر فيه أهميّة مراعاة الصنعة النحوية في التوجيه الإعرابي مع صحّة المعنى<sup>(7)</sup>؛ قال: «وإنما اخترته لأنّ فيه إجراء «مذ ومنذ» في الاسميّة على طريقة واحدة مع صحّة المعنى، فهو أولى من اختلاف الاستعمال، وفيه تخلّص من ابتداء نكرة بلا مسوّغ إن ادّعي التنكير، ومن تعريف غير معتاد إن ادّعي التعريف. وفيه أيضاً تخلّص من جعل جملتين في حكم جملة واحدة من غير رابط ظاهر ولا مقدّر»<sup>(8)</sup>. ونلاحظ في تعليقات ابن مالك رفضه لأدلة الكوفيين على اختلافهم في المسألة؛ إذ إنهم رأوا التركيب في «منذ ومذ»<sup>(9)</sup>، ممّا يدفعنا إلى القول إنّ رأيه فيها قد يكون رأياً متفرداً.

(1) ينظر: التسهيل 94.

(2) ممن نسبه إلى جمهور البصريين: الرضي في شرح الكافية 291/3. وقال المرادي في الجنى 502: «ونقله ابن مالك عن البصريين؛ وليس هو قول جميعهم». وهو رأي المبرّد وابن السراج والفراسي ابن يعيش وابن عصفور. ينظر: المقتضب 30/3، والأصول 137/2، وشرح المفصل 508/4، وشرح الجمل 157/2.

(3) وهو أنّ «منذ ومذ» خبر مقدّم والاسم المرتفع بعدهما مبتدأ، وهو مذهب الأخصف والزجاج وطائفة من البصريين. ينظر: الجنى الداني 502، والمغني 247/4، والارتشاف 1419/3.

(4) شرح التسهيل 217/2.

(5) واختاره ابن مضاء والتسهيلي. ينظر: الإنصاف 382/1، والارتشاف 1418/3، والجنى الداني 502، والمغني 248/4.

(6) نسبه إلى الفراء: الأنباري في الإنصاف 382/1، وابن يعيش في شرح المفصل 508/4. فاستوت المسألة على أربعة أقوال.

(7) يقول ابن هشام في أوجه الاعتراض على الإعراب «أن براعي العرب معني صحيحاً ولا ينظر في صحته في الصناعة». ينظر: المغني 48/6.

(8) شرح التسهيل 217/2.

(9) قال ابن يعيش في شرح المفصل 508/4 عن رأي الكوفيين: «وهذان قولان بنيا على أصل فاسد؛ وهو القول بالتركيب».



وفيه تأكيد أنّ قبول ابن مالك بالرأي لا يعني بالضرورة قبوله بالدليل أو التعليل الموصل إليه<sup>(1)</sup>.

### – إعراب ﴿كَافَّةٌ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ﴾:

يُعدُّ الزمخشري من أبرز من اعترض عليهم ابن مالك في باب التوجيه الإعرابي؛ إذ ضمّت مصنفات ابن مالك كثيراً من الاعتراضات عليه في توجيهاته الإعرابية المتعلقة بالآيات القرآنية<sup>(2)</sup>، ومن ذلك اعتراضه عليه وعلى الزجاج في التوجيه الإعرابي لكلمة ﴿كَافَّةٌ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ﴾ [سبأ: من الآية 28]، فبعد أن خالف جمهور النحويين<sup>(3)</sup> في مسألة جواز تقديم الحال على صاحبها المجرور بحرف الجرّ مستدلاً بالسّماع في الآية السابقة؛ قال: «وفيه ثلاثة أقوال: أحدها أنّ «كافّة» صفةٌ لـ«إرسالة» فحذف الموصوف وأقيمت الصّفة مقامه، وهو قول الزّمخشري<sup>(4)</sup>، فـ«كافّة» عنده صفةٌ لموصوفٍ والتّقدير: «وما أرسلناك إلا إرسالةً عامّةً لهم محيطّةً بهم».

ثمّ ذكر الرّأي الثّاني في توجيه «كافّة» فقال: «والثّاني أنّ «كافّة» حالٌ من الكاف، وهو قول الزجاج، والثّاء فيه للمبالغة<sup>(5)</sup>، والتّقدير: «وما أرسلناك إلا جامعاً لهم في الإبلاغ»، وإلحاق الثّاء فيه للمبالغة كالتي في «علامة ونسابة».

(1) تنظر المسألة في: الإنصاف 1/382، وشرح المفصل 4/507، وشرح الرضي 3/291، وشرح الجمل 2/157، والارتشاف 3/1418، والجنى الداني 502، والمغني 4/246، والمساعد 1/515.

(2) اعترض عليه في توجيهاته الإعرابية المتعلقة بآيات منها: إعراب ﴿خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ ٱلَّذِينَ كُفَرْتُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [الرعد: من الآية 12]، و﴿أَسْبَاطًا﴾ في قوله تعالى: ﴿وَقَطَّعْنَهُمْ أُنثَىٰ عَشْرَةَ ٱسْبَاطًا أُمَمًا﴾ [الأعراف: من الآية 160]، وجملة ﴿وَهُلَّا كِتَابٌ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَهْلَكَ مَا بَيْنَ قَرْنَيْنِ إِلَّا هُوَ ٱلَّذِي كَتَبَ مَعْلُومٌ﴾ [الحجر: 4]، و﴿مَقَامٌ﴾ في قوله تعالى: ﴿فِيهِ ءَايَاتٌ يَبَيِّنُ مَقَامَ ٱلْإِبْرَاهِيمَ﴾ [آل عمران: من الآية 97]، وتوجيه انتصاب ﴿يَوْمٌ﴾ في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ عَلَىٰ رَجْوٰٓئِهِ لَقَادِرٌ ﴿٨﴾ يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ ﴿٩﴾﴾ [الطارق: 8،9]، وغيرها. ينظر: شرح التسهيل 2/196 و3/310، شرح عمدة الحافظ 2/594، وشرح الكافية 2/1020.

(3) نسبه إلى الجمهور: ابن الشجري في الأمالي 3/15، والسلسلي في شفاء العليل 2/528، والأزهري في التصريح 2/635.

(4) شرح التسهيل 2/337. وينظر: الكشف 3/592، وقد نقل رأي الزجاج في المسألة.

(5) شرح التسهيل 2/337. وينظر: معاني القرآن وإعراجه للزجاج 4/254.

ثم ذكر الرأى المختار في المسألة: «والثالث أن «كافة» حال من «الناس»، والأصل «للناس كافة» أي جميعاً؛ وهذا هو الصحيح، وهو مذهب أبي عليّ وابن كيسان، أعني تقديم حال المجرور بحرف، حكاه ابن برهان<sup>(1)</sup>. فيظهر ربط الخلاف في التوجيه الإعرابيّ بالخلاف في أصل القضية النحوية، ثم قال: «ولا يلتفت إلى قول الزمخشريّ والزجاج<sup>(2)</sup>؛ لا في التوجيه الإعرابيّ ولا في الرأى النحويّ المسبّب له، وهنا يظهر جلياً أثر الصنعة النحوية في التوجيهات الإعرابية؛ فقد كانت مجمل مأخذه على الزمخشريّ تتمثل في: أن العرب لم تستعمل «كافة» إلا في الحال<sup>(3)</sup>، ولم يخل اعتراضه من تتبع زلل الزمخشريّ في المسألة في غير موطن النزاع؛ إذ قال: «وهذا شبيه بما فعل في خطبة المفصل من إدخال باء الجرّ عليه وإضافته، والتعبير به عمّا لا يعقل»<sup>(4)</sup>.

ولابن مالك مأخذ آخر ركيزته مخالفة الزمخشريّ لما جرت عليه سنن العربيّة في نيابة الصفة عن الموصوف المحذوف، فكون «كافة» صفةً لـ«إرسالة» فهو ممّا لم تستعمله العرب؛ فكيف تنوب عنه.

ثمّ شرع في الردّ على توجيه الزجاج؛ فذكر منه الشذوذ الحاصل في القول بأنّ التاء للمبالغة، ثمّ قال: «وإذا بطل القولان تعين الحكم بصحة القول الثالث؛ وهو أن يكون الأصل: «وما أرسلناك إلا للناس كافة»، فقدّم الحال على صاحبه مع كونه

(1) شرح التسهيل 337/2. وينظر: شرح اللمع لابن برهان 137-138، وقد نقل رأى أبي عليّ وابن كيسان. ومن عجيب أمر ابن مالك أنه قد صرح في متن التسهيل بضعف الرأى نحويّاً، ثم هو في الشرح يخرج عليه الآية القرآنية، مخالفاً ما عرف عند النحويين من عدم جواز حمل القراءة على وجه ضعيف كما نص هو بقوله في شرح التسهيل 61/1: «وصون القرآن عن الوجوه الضعيفة واجب»، ويعتذر له أن ذلك ربما من باب حمل القراءة على الوجه الأقل ضعفاً في مقابل تعدد الأوجه الضعيفة.

(2) شرح التسهيل 337/2..

(3) نص عليه ابن برهان في شرح اللمع 138/1 بقوله: «وما استعملت العرب «كافة» قط إلا حالاً».

(4) شرح التسهيل 337/2. وابن مالك كثيراً ما يقسو في ألفاظ اعتراضه على الزمخشري ويتبعه. وفيما سبق من مأخذ قال ابن يعيش في شرحه للمفصل 66/1: «وقوله «بكافة الأبواب» شاذ من وجهين؛ أحدهما: أن «كافة» لا تستعمل إلا حالاً، وهنا خفضها بالياء،... والوجه الثاني: أنه استعمله في غير الأناسي، والكافة الجماعة من الناس لغة».

مجروراً<sup>(1)</sup>. وانطلق ابن مالك من هذا التوجيه ليبدأ في التفصيل التحوي للمسألة، وتأکید الجواز فيها مخالفاً أكثر التحويين، وسرد عدداً كبيراً من الأمثلة والشواهد الشعرية التي عبر بعدها في شرح العمدة بقوله: «وإنما كثرت الشواهد في هذه المسألة لأن المخالفين كثيرين»<sup>(2)</sup>.

### المحور الثالث: اعتراضه في باب علامات الإعراب<sup>(3)</sup> :

يعرض للكلمة معانٍ مختلفة، وهي على ضربين؛ أولهما يعرض لها قبل التركيب كالتصغير والمبالغة والجمع وغيرها، وهذه المعاني تدلّ عليها الصيغ، أما الضرب الثاني من المعاني فهو ما يعرض مع التركيب كالفاعلية والمفعولية والإضافة وغيرها، وهذا النوع تتعاقب المعاني فيه على صيغة واحدة؛ لذا فهي تفتقر إلى حركات إعرابٍ تميّز بعض المعاني عن بعض.

ولم تكن تلك العلامات بمنأى عن اعتراضات ابن مالك؛ فقد بدأ بالحديث عن مفهوم الإعراب فعبر عنه بقوله: «الإعراب ما جيء به لبيان مقتضى العامل من حركة أو حرف أو سكون أو حذف»<sup>(4)</sup>، فهذه الأصناف الأربعة من الإعراب تحمل مفهوماً لفظياً له يختلف عما ذهب إليه أكثر التحويين<sup>(5)</sup> الذين جعلوا من الإعراب أمراً معنوياً؛ إذ هو تغييرٌ في آخر الكلمة والحركات علاماته ودلائله. وهذا ما اعترض عليه ابن مالك بقوله بعد أن ذكر رأيه فيه: «وبهذا يعلم فساد قول من جعل الإعراب تغييراً»<sup>(6)</sup>؛ أي أمراً معنوياً، ثم عرض

(1) شرح التسهيل 338/2.

(2) شرح عمدة المحافظ 429/1. تنظر المسألة في: شرح اللمع لابن برهان 137/1، والأمامي الشجرية 15/3، شرح ابن الناظم على الألفية 235، والمساعد 21/2، شفاء العليل 528/2، والتصريح 635/2، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 726/2.

(3) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 43/1، 51، 74، 58/2، 207، 251/3. شرح الكافية الشافية 939، 1424.

(4) شرح التسهيل 33/1.

(5) ينظر: مسائل خلافية في النحو للعكبري 79.

(6) شرح التسهيل 33/1.

حججهم وردّها بالتفصيل.

وعلى الرّغم من قلة اعتراضه في هذا المضمار إلا أننا نجده يسط الحديث في مسأله، ويعرض الآراء المختلفة ويردّ عليها تفصيلاً؛ ومن ذلك:

### – علامة إعراب الأسماء الستة:

تعددت الآراء والتفصيلات في مسألة إعراب الأسماء الستة؛ بيد أن ابن مالك عرض من الآراء أشهرها، وقد وقع اللبس في اختياره في المسألة؛ فجرى خلف القياس والصنعة على حساب السهولة واليسر، وتفصيل ذلك يبدأ من قوله في التسهيل: «وتنوب الواو عن الضمة، والألف عن الفتحة، والياء عن الكسرة...»<sup>(1)</sup>، وقال في شرح العمدة بقوله: «والثاني من موضعي نيابة الواو عن الضمة «الأسماء الستة»»<sup>(2)</sup>، وقال في الألفية<sup>(3)</sup>:

وَأَرْفَعُ بِوَاوٍ وَأَنْصِبَنَّ بِالْأَلْفِ وَأَجْرُزُ بِيَاءٍ مَا مِنْ الْأَسْمَاءِ أَصْفٍ

ونلاحظ في صياغته للقاعدة أنه جعل إعراب هذه الأسماء بحروف المد على سبيل النيابة عن الحركات، وقد قال عن هذا الرأي: «وهذا أسهل المذاهب وأبعدها عن التكلّف»<sup>(4)</sup>، ونصره بأن الإعراب إنما جيء به لبيان مقتضى العامل، فلا فائدة في جعل مقدّر متنازع فيه دليلاً، وإلغاء ظاهرٍ وافٍ بالدلالة المطلوبة<sup>(5)</sup>، وهذا الرأي هو رأي قطرب والزبيدي والزجاجي من البصريين، وهشام من الكوفيين<sup>(6)</sup>.

لكننا نجده بعد ذلك يختار رأي سيبويه والفراسي وجمهور البصريين<sup>(7)</sup>، وهو أن

(1) شرح التسهيل 43/1.

(2) شرح عمدة الحفاظ 121/1.

(3) الألفية [27].

(4) شرح التسهيل 43/1.

(5) شرح التسهيل 43/1. وينظر: تعليق الفراند 153/1.

(6) ينظر: الجمل 3، والتبيين 194، التذيل والتكميل 176/1، والمساعد 29/1.

(7) ينظر: الكتاب 203/2، والبغداديات 539، والإنصاف 17/1، والتذيل والتكميل 175-176.

إعرابها منويٌّ في حروف المدِّ، وما قبلها حركات إبتاع مدلولٌ بها على الإعراب المنويِّ؛ قال ابن مالك عنه: «وهو مذهبٌ قويٌّ من جهة القياس؛ لأنَّ الأصل في الإعراب أن يكون بالحركات ظاهرةً أو مقدَّرةً، فإذا أمكن التَّقدير على وجه يوجد معه التَّظهير فلا عدول عنه، وقد أمكن ذلك في هذه الأسماء؛ فوجب المصير إليه واقتصر القول عليه»<sup>(1)</sup>، وهو رأيٌّ موافقٌ للصَّنعة غير خالٍ من تكلف التَّقدير.

وذكر -غير الرّأيين السّابقين المقبولين- ثلاثة آراء أخرى ضعّفها؛ الأوّل منها: أنّ الإعراب مع الإضافة كإعرابها مجردةً، وأنَّ حروف المدِّ بعد الحركات ناشئةٌ عن إشباعها، والحركات قبلها هي الإعراب. وهذا الرّأي منسوبٌ إلى المازنيّ والزجاج<sup>(2)</sup>، وضعّفه ابن مالك بعلّة أنّ مثل هذا [أي الأشباع] بابه الصُّرورة أو التّدرية. الثاني: أنّها معرّبةٌ بالحركات والحروف معاً، وهو ما يسمّى «الإعراب من مكانين»، فإذا قلت: «هذا أخوك» فهو مرفوعٌ، والواو علامة الرّفع، وكذلك الضمّة التي قبلها. وهذا هو القول المشهور عن الكوفيين<sup>(3)</sup>. وضعّفه ابن مالك لمخالفته التّظائر من جهتين؛ الأولى: التباس حركة الإعراب بالحركة المستحقّة للكلمة، والثانية: أنّ فيه نسبة دلالةٍ واحدةٍ إلى شيئين.

الثالث: أنّها معرّبةٌ بحركاتٍ منقولةٍ من حروف المدِّ إلى ما قبلها، فسلمت الواو في الرّفع لوجود التّجانس، وانقلبت الواو ياءً لانكسار ما قبلها، وألفاً لا نفتاحه بمقتضى الإعلال، وهو رأي الرّبيعي<sup>(4)</sup>. وقد وصفه ابن مالك بأنّه أضعف الآراء المذكورة، ثم قال: «لأنّ فيه مخالفة التّظائر من ثلاثة أوجه؛ أحدها: التّقل في غير وقفٍ إلى متحرّك. والثاني: جعل حرف الإعراب غير آخر. والثالث: التباس فتحة الإعراب بالفتحة التي تستحقّها

(1) شرح التسهيل 49-48/1.

(2) ينظر: الإنصاف 17/1، وشرح الرضي 64/1، وشرح المفصل 154/1، والتذيل والتكميل 177/1.

(3) ينظر: الإنصاف 17/1، وشرح المفصل 154/1، وشرح الرضي 64/1. وهو في التذيل والتكميل 177/1، والهمع 125/1، منسوب إلى الكساتي والفراء. وإلى الفراء وحده في التبيين 194.

(4) ينظر: الإنصاف 17/1، وشرح المفصل 154/1، والهمع 125/1. وفي التذيل والتكميل 177/1: «هو رأيه ورأي قوم من النحويين».

البنية»<sup>(1)</sup>. وفي المسألة أقوالٌ أخرى<sup>(2)</sup> لم يعرض لها ابن مالك<sup>(3)</sup>.

### - نوع الكسرة في «إذ»:

من مسائل الاعتراض في علامات الإعراب والبناء التي تكرّر ذكرها عند ابن مالك مسألة اعتراضه على الأخفش<sup>(4)</sup> في كسرة «إذ»؛ فابن مالك وجمهور النحويين<sup>(5)</sup> على أنّ الأصل في حركة «إذ» البناء على السكون، وكسرت الذال مع التنوين لالتقاء الساكنين، نحو: ﴿وَيَوْمَئِذٍ يَقَرُّ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [الروم: من الآية 4]، وإنما كان التنوين عوضاً عن الجملة المحذوفة؛ إذ هي مبنية لافتقارها إلى جملة توضّحها وتزيل إبهامها، نحو قولك: جِئْتُكَ إِذْ كَانَ كَذَا وَكَذَا، أَوْ جِئْتُكَ إِذْ الْخَلِيفَةُ عَبْدُ الْمَلِكِ، فإذا تقدّمتها جملة فعلية أو اسمية فقد يحذفون الجملة المضافة إليها لدلالة الجملة المتقدّمة ويأتون بتنوين العوض، كما في قوله تعالى: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾<sup>(١)</sup> وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا<sup>(٢)</sup> وَقَالَ الْإِنْسَانُ مَا لَهَا<sup>(٣)</sup> يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا<sup>(٤)</sup> ﴿ [الزلزلة آية: 1-4]، قال ابن يعيش: «والتقدير: يومَ إذْ تزلزلت الأرض، وإذْ أخرجت الأرض أثقالها، وإذْ قال الإنسان. فحذفت هذه الجمل بأسرها لدلالة ما تقدّم من الجمل وعوض منها التنوين، فدخل وهو ساكن، وكانت الذال قبله ساكنة، فكسرت الذال لالتقاء الساكنين، فقليل: «يومئذ»<sup>(6)</sup>.

أما الأخفش فهو يرى أنّ الكسرة هي كسرة إعرابٍ بالإضافة؛ قال ابن مالك: «وأظنّ حامله على ذلك أنّه جعل بناءها ناشئاً عن إضافتها إلى الجملة، فلمّا زالت من اللفظ

(1) شرح التسهيل 43/1.

(2) تفاوتت المذاهب في المسألة عند النحويين حتى بلغت عند السيوطي اثني عشر مذهباً. ينظر: الهمع 123/1-127.

(3) تنظر المسألة في: الإنصاف 17/1، والتبيين 193، واللباب 90/1، وشرح المفصل 153/1، وشرح الرضي 63/1، والتذليل والتكميل 175/1، والارتشاف 836/2، والهمع 123/1، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 119/1.

(4) ينظر: معاني القرآن 583/2.

(5) ينظر: شرح التسهيل 207/2، 251/3، وشرح الكافية الشافية 939، ورسف المباني 410، والمغني 40/2، والجنى الداني

.186

(6) شرح المفصل 202/2.

صارت معربة<sup>(1)</sup>. فهي مجرورة في نحو: يومئذٍ وحينئذٍ بإضافة «يوم» و«حين» إليها، والمضاف إليه معربٌ مجرورٌ، واعترض عليه ابن مالك فقال: «ويبطل ما ذهب إليه ثلاثة أوجه؛ أحدها: أن من العرب من يفتح الذال فيقول «يومئذا»، ولو كانت الكسرة إعرابية لم تغن عنها الفتحة. الثاني: أن المضاف إلى «إذ» قد يفتح في موضع الجرّ والرفع، ففتحه في موضع الجرّ كقراءة نافع: ﴿وَمَنْ خِزَى يَوْمِئِذٍ﴾ [هود: من الآية 66]، ﴿مَنْ فَزَعِ يَوْمِئِذٍ﴾ [النمل: من الآية 89]، و﴿مِنْ عَذَابٍ يَوْمِئِذٍ﴾ [المعارج: من الآية 11]، وكقول الشاعر<sup>(2)</sup> [من الطويل]:

رَدَدْنَا لَشَعَثَاءِ الرَّسُولِ وَلَا أَرَى  
لِيَوْمِئِذٍ شَيْئًا تَرُدُّ رَسَائِلَهُ

وفتحه في موضع الرفع كقول العرب من رواية الفراء: المضيّ يَوْمِئِذٍ بِمَا فِيهِ. فلو كانت كسرة «إذ» إعرابية لم يين ما أضيف إليه؛ لأن سبب بنائه إنما كان للإضافة إلى ما ليس معرباً، فبطل ما أفضى إلى القول بإعراب «إذ». الثالث: أن العرب تقول: «كان ذلك إذ» بالكسر دون إضافة إلى «إذ» كقول الشاعر<sup>(3)</sup> [من الوافر]:

نَهَيْتُكَ عَنْ طَلَابِكَ أُمَّ عَمْرٍو  
بِعَاقِبَةٍ وَأَنْتَ إِذٍ صَحِيحٌ

فلو كانت الكسرة إعرابية في «يومئذ» لم تثبت عند عدم ما اقتضاها وهو الإضافة<sup>(4)</sup>. وقد ذكر ابن مالك في موطن آخر<sup>(5)</sup> أن الأخفش لم يُغفل مثل هذا الشاهد، بل ذكره وتأوله وردّ تأويله في هذا الشاهد، وليس هذا موطن ذكره<sup>(6)</sup>.

(1) شرح التسهيل 207/2.

(2) ينظر: الإنصاف 289/1 برواية (كيومئذ)، ومعجم شواهد العربية 375.

(3) قائله: أبو ذؤيب الهذلي. ينظر: معاني القرآن للأخفش 484/1 برواية (بعاقبة)، والمقتصد 74/1، وشرح شواهد المغني 260/1، والخزانة 490/6، ومعجم شواهد العربية 106.

(4) شرح التسهيل 251/3.

(5) شرح التسهيل 207/2. وينظر: معاني القرآن للأخفش 484/2.

(6) تنظر المسألة في: المقتصد 74/1، وشرح الفصل 201/2، ورسف المباني 410، وجواهر الأدب 161، وتذكرة النحاة 379، والجنى الداني 186، والمغني 40/2، والهمع 175/3.

## المحور الرابع:

### اعتراضه على بعض الأحكام في الإعراب والبناء والمنع من الصّرف:

كان لابن مالك بعض الاعتراضات على بعض الأحكام المتعلقة بالإعراب والبناء والمنع من الصّرف، ونظراً إلى غياب الربط بين مسائل هذا المحور فسأذكر أبرز مسأله، مع الوقوف بشيء من التفصيل عند بعضها لتوضيح صورة الاعتراض في مثل هذه الأحكام؛ فمنها:

اعتراضه على الكسائي والفرّاء في الموقع الإعرابيّ لضمير الفصل (العماد)<sup>(1)</sup>، واعتراضه على المبرّد في اسم «لا» النافية إذا كان مثنىً بين الإعراب والبناء<sup>(2)</sup>، واعتراضه على بعض النحويين في «الآن» مبنية هي أم معربة<sup>(3)</sup>، واعتراضه على الزجاجي في حكايته بناء «أمس» على الفتح<sup>(4)</sup>، واعتراضه على سيبويه في حكمه بلزوم بناء «سوى» على الظرفيّة<sup>(5)</sup>، واعتراضه على الجرجاني ومن وافقه في بناء المضاف إلى ياء المتكلم<sup>(6)</sup>، واعتراضه على صدر الأفاضل في بناء «سحر» على الفتح<sup>(7)</sup>، واعتراضه على الأخفش ومن وافقه في صرف المعدول المسمّى به<sup>(8)</sup>، واعتراضه على الأخفش كذلك في حكم المنع من الصّرف في نحو «مساجد» إذا سمّي به ثمّ نكّر<sup>(9)</sup>.

(1) ينظر: شرح التسهيل 1/169.

(2) ينظر: شرح التسهيل 2/57.

(3) ينظر: شرح التسهيل 2/220.

(4) ينظر: شرح التسهيل 2/223.

(5) ينظر: شرح التسهيل 2/316، وشرح الكافية الشافية 716.

(6) ينظر: شرح التسهيل 3/279، وشرح الكافية الشافية 999.

(7) ينظر: شرح الكافية الشافية 1479.

(8) ينظر: شرح الكافية الشافية 1482.

(9) ينظر: شرح الكافية الشافية 1500.



– «سوى» بين الإعراب والبناء:

إنَّ مَّا اعترض فيه ابن مالك على الجمهور فيما ذهبوا إليه من لزوم «سوى» المستثنى بها النَّصب على الظرفية؛ فقال عنها: «اسمٌ يستثنى به، ويجرُّ ما يستثنى به لإضافته إليه، ويعرب هو تقديرًا كما تعرب «غير» لفظًا، خلافًا لأكثر البصريين في ادعاء لزومها النَّصب على الظرفية»<sup>(1)</sup>. وقد نَسَبَ الرَّأي إلى سيبويه<sup>(2)</sup>، وردَّ عليه من نصّه فقال: «وجعل سيبويه «سوى» ظرفًا غير متصرّف فقال في «باب ما يحتمل الشّعر مما لا يحتمل في غيره»: «وجعلوا ما لا يجري من الكلام إلا ظرفًا بمنزلة غيره من الأسماء، وذلك قول المرار العجلى<sup>(3)</sup> [من الطويل]:

وَلَا يَنْطِقُ الْفَحْشَاءَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ إِذَا جَلَسُوا مِنَّا وَلَا مِنْ سِوَانَا»

ثم قال: «فعلوا ذلك لأنَّ معنى سواء معنى غير»<sup>(4)</sup>. ثم قال –محاولاً توظيف نص الكتاب في رأيه–: «قلت: قد صرح سيبويه بأنَّ معنى سواء معنى غير؛ فذلك يستلزم انتفاء الظرفية كما هي منتفية عن غير، فإنَّ الظرف في العرف ما ضمّن معنى «في» من أسماء الزّمان أو المكان، و«سوى» ليس كذلك فلا يصحّ كونه ظرفاً»<sup>(5)</sup>.

فالمساواة بين «غير» و«سوى» في المعنى توجب أن يأخذ الحكم نفسه في عدم البناء على الظرفية، ويفهم من رأيه عدم منعه المطلق من إتيان «سوى» على الظرفية، وهذا ما نقل عن الكوفيين<sup>(6)</sup>، وقد قال بعد نصّه السابق: «وإن سلّم كونه ظرفاً لم يسلم لزوم

(1) شرح الكافية الشافية 2/716. وينظر: الإنصاف 1/294، وتوضيح المقاصد 2/679.

(2) ينظر: الكتاب 1/32-31، 407-409.

(3) ينظر: الكتاب 1/31، والمقتضب 4/350، وما يحتمل الشعر من الضرورة 275-276، الإنصاف 1/294 (برواية: ولا ينطق المكروه).

(4) شرح التسهيل 2/315-316. والنقل عن الكتاب 1/32-31 (مع اختلاف يسير).

(5) شرح التسهيل 2/316.

(6) قال الأنباري في الإنصاف 1/294: «ذهب الكوفيون إلى أن «سوى» تكون اسماً وتكون ظرفاً، وذكر مثل ذلك ابن

هشام في المغني 2/361.

الظرفية، للشواهد التي تقدّم ذكرها»<sup>(1)</sup>. فانفتى حكم اللزوم بالسماع في شواهد الشعر والنثر، والتي تؤكد مجيء «سوى» في غير الظرفية.

وقد عبّر عن هذا المعنى في شرح الكافية فقال في رده على الجمهور: «إن من حكم بظرفيتها حكم بلزوم ذلك، وأنها لا تتصرف، والواقع في كلام العرب نثراً ونظماً خلاف ذلك؛ فإنها قد أضيف إليها وابتدىء بها، وعمل فيها نواسخ الابتداء وغيرها من العوامل اللفظية. فمن ذلك قول النبي: «سألت ربي ألا يسלט على أمّتي عدواً من سوى أنفسهم»<sup>(2)</sup>، وقوله: «ما أنتم في سواكم من الأمم إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود»<sup>(3)</sup>، ومن ذلك قول الشاعر<sup>(4)</sup> [من البسيط]:

وَكُلُّ مَنْ ظَنَّ أَنَّ الْمَوْتَ مُخْطِئُهُ      مُعَلَّلٌ بِسِوَاءِ الْحَقِّ مَكْذُوبٌ...<sup>(5)</sup>

وسرد عدداً من الشواهد الشعرية جرياً على عادته في الإكثار من الشواهد عند كثرة المخالفين، وقد وقعت فيها «سوى» في مواقع إعرابية مختلفة، كالارتفاع بالابتداء والفاعلية و«ليس»، والنصب بـ«أن» والجر بالإضافة، وختم بقوله: «وإلى هذه الشواهد وأمثالها أشرت بقولي [في نظم الكافية]:

فَإِنْ إِسْنَاداً إِلَيْهَا كَثُرَا      وَجَرَّهَا نَثْرًا وَنَظْمًا شَهْرًا<sup>(6)</sup>

وفي تأكيد ابن مالك لورودها في النثر إشارة إلى ما ورد عن الجمهور<sup>(7)</sup> بإجازتهم

(1) شرح التسهيل 316/2.

(2) صحيح مسلم 2215/4: «باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض» برقم: [2889].

(3) صحيح مسلم 201/1: «باب كون هذه الأمة نصف أهل الجنة» برقم: [221].

(4) قائله: أبو دؤاد الإيادي. ينظر: شعر أبي دؤاد 293، وهو فيه برواية: [وكل من خال...]، وشرح المفصل 62/2، والهمع

162/3، والخزانة 405/3، والدرر 93/3.

(5) شرح الكافية الشافية 716-717.

(6) شرح الكافية الشافية 720/2.

(7) قال سيبويه في الكتاب 407/1: «ولا يكون اسماً إلا في الشعر». وينظر: التبصرة والتذكرة 313/1، والأمالى الشجرية

359/1، والإنصاف 297/1، وشرح المفصل 62/2، وضرائر الشعر 227.

خروجها عن الظرفية في الشعر خاصة.

ولم يُغفل ابن مالك في المسألة ردّ بعض أدلتهم التي تعلّقوا بها لتأكيد رأيهم، ومن أبرز الأدلة التي وقف معها ابن مالك بشيء من التفصيل ما عبّر عنه بقوله: «فإن تعلّق بادّعاء الظرفية بقول العرب: رأيت الذي سواك<sup>(1)</sup>، فوصلوا الموصول بسواك وحده كما وصلوه بـ«عندي» ونحوه من الظروف. فالجواب: أن يقال لا يلزم من معاملته معاملة الظرف كونه ظرفاً... وإن أطلق على «سوى» ظرفاً إطلاقاً مجازياً لم يمتنع. وإنما يمتنع تسميته ظرفاً بقصد الحقيقة. وإن كان ذلك مع عدم التصرف فامتناعه أحقّ وأولى<sup>(2)</sup>. وهذا الرأي هو رأي الكوفيين<sup>(3)</sup> والزجاجي<sup>(4)</sup>، وفي المسألة أقوال أخرى<sup>(5)</sup> تخالف الجمهور بامتناع اللزوم<sup>(6)</sup>.

#### المبحث الرابع: اعتراضه على تأويلات النحويين وتقديراتهم:

التأويل وسيلة ذهنية فنيّة بارعة تتمثل في صرف الكلام عن ظاهره إلى وجوه خفية

(1) في هذا الأسلوب لا تأتي «سوى» بمعنى «غير»؛ لأنّ «غير» لا تدخل هنا إلا إذا كان الضمير قبلها، يقولون: «جاء الذي هو غيرك»؛ فلمّا وصلوا «سوى» بغير ضمير ادّعي أنها ظرف، والتقدير: «جاء الذي استقرّ مكانك». ينظر: التصريح 582/2.

(2) شرح التسهيل 316/2. وقد وقف المرادي في توضيح المقاصد 683-678/2 مع أدلة ابن مالك النقلية والسماعية واعتراضاته بشيء من التفصيل والتعقب.

(3) عدا الفراء. ينظر: الإنصاف 294/1، والتبيين 419، وشرح المفصل 62/2، والارتشاف 1546/3، والمساعد 594/1. وفي الارتشاف والمساعد تأكيد موافقة الفراء لسيبويه وجمهور البصريين.

(4) نسبه إليه: ابن هشام في المغني 360/2، وابن عقيل في المساعد 594/1.

(5) منها رأي الرماني والعكبري اللذين يريان أن «سوى» تستعمل ظرفاً غالباً و«غير» قلباً. ينظر: اللباب 309/1، والارتشاف 1547/3. وإليه ذهب المرادي في توضيح المقاصد 682/2، وابن هشام في الأوضح 282/2.

(6) تنظر المسألة في: الإنصاف 294/1، والتبيين 419، وشرح المفصل 61/2، والارتشاف 1546/3، وتوضيح المقاصد 679/2، والمغني 360/2، والمساعد 594/1، والتصريح 580/2، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 698/2.

تحتاج إلى تقديرٍ وتدبيرٍ<sup>(1)</sup>، لمعالجة ما جاء من كلام العرب في عصور الاحتجاج مخالفاً لأقيستهم، أو لضبط العلاقة بين ظاهر الكلام والأصول التي تنتظم بنيتها في الفكر النحوي وفقاً لثنائية الأصل والفرع، أو لحاجة المعنى إذ قد يؤدي تفسيره على الظاهر إلى فساده، وذلك شائع في تأويل آيات التنزيل<sup>(2)</sup>.

فالنحويون أولوا الكلام وصرّفوه عن ظاهره كي يوافق قوانين النحو وأحكامه، ولهذا التأويل مظاهر وصور<sup>(3)</sup>؛ منها: الحذف والتقدير، والزيادة، والتقديم والتأخير. وقد برع فيه النحويون حتى صار وجهاً من أوجه الصنعة التي تشابكت فيها روافد الثقافة العقلية واللغوية، وهذا ما جعل ابن مضاء<sup>(4)</sup> يتنبّه إلى هذا الإسراف من التأويل؛ فدعا إلى نبذ أهم مظاهره كالحذف والإضمار والاستتار وجعل النصوص هي الجادة، وأن الأقيسة يجب أن تخضع لها؛ لأنّ النطق العربي لديه هو الجادة، وما عدا ذلك فرعٌ عنه ويجب أن يخدمه، فالنص اللغوي يجب أن يخدم بلا تأويل ولا تبديل.

وحين يكون الحديث عن اعتراضات ابن مالك على تأويلات النحويين فلا يعني ذلك رفضه لهذا المبدأ، وسيره في ركاب المتخفّفين منه كابن مضاء؛ بل إنّ ابن مالك كثيراً ما يعترض على التأويل بتأويل آخر، وله في ذلك أقوالٌ حدّد فيها معالم هذا النشاط العقليّ في النظر للنصوص؛ منها: أنّ ما دلّ عليه دليلٌ فحذفه جائز<sup>(5)</sup>، ونصّ على أنّ «شرط جواز

(1) التأويل بهذا المعنى استعمل عند علماء أصول الفقه، وقد أسهبوا في الحديث عنه، وعن تعريفاته واستعمالاته وشروطه وأحكامه وتطبيقاته، على خلاف ما سار عليه علماء النحو الذين اقتصروا على الممارسة العملية. ينظر في ذلك:

الإحكام في أصول الأحكام للآمدي 58/3، وإرشاد الفحول للشوكاني 298، وأصول النحو لمحمد عيد 157.

(2) ينظر: الاقتراح 158، وأصول النحو العربي لمحمد عيد 155، ودراسات في نظرية النحو لصاحب أبو جناح 144، وضوابط الفكر النحوي لمحمد الخطيب 337/2.

(3) تعددت صور التأويل وأساليبه التي استنبطها المعاصرون من تراثنا النحوي؛ وكان أكثرها تفصيلاً في ظني للدكتور علي أبو المكارم في كتابه أصول التفكير النحوي من ص 237 حتى آخر الكتاب.

(4) ينظر: الرد على النحاة 56، وأصول النحو لمحمد عيد 169.

(5) ينظر: شرح الكافية الشافية 462/1.

الحذف أن يكون المحذوف متعيّناً لا محتملاً<sup>(1)</sup>، وذكر أن «تقدير ما يعني أولى من تقدير ما لا يعني»<sup>(2)</sup>، وتقديم مفسّر على مفسّر مغتفر<sup>(3)</sup>، «وأنّ زيادة حرف واحد أولى من زيادة ثلاثة أحرف»<sup>(4)</sup>، وغيرها من قواعد التوجيه العامة التي تؤكد منهجه في تأويل النصوص أو صياغتها.

ولأنّ التّأويل بمفهومه العامّ والشّامل لا يخلو منه بابٌ من أبواب التّحو اكتفيت من مسائله بما صرّح فيها ابن مالك بمخالفته، واعتراضه لصور التّأويل عند التّحويين؛ وفي مقدّماتها الحذف والتّقدير. واقتضت طبيعة هذا المبحث أن تكون مسائله ضمن محاور متعدّدة تباينت بتباين علل اعتراضاته، وهي بمجملها تبين لنا موقفه من قضايا التّأويل، وترسم ملامح عامّة لتأويلاته وتقديراته من خلال أبرز مآخذه على السّابقين؛ فكانت ضمن عدد من المحاور تفصل الحديث عنها فيما يلي:

### المحور الأول: اعتراضه على تأويلات مفضية إلى ممتنع<sup>(5)</sup>:

اعترض ابن مالك على بعض التّأويلات التي تستلزم ممتنعاً—من وجهة نظره—أو تفضي إليه، ومن ذلك:

#### — التّأويل في قول العرب «لا أبالك» ونحوه:

اعترض ابن مالك على تأويل الجمهور<sup>(6)</sup> لما ورد عند العرب مخالفاً للقياس في نحو

(1) شرح التسهيل 372/1.

(2) شرح التسهيل 317/1.

(3) ينظر: شرح الكافية الشافية 650/2.

(4) شرح عمدة الحفاظ 654/2.

(5) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 1/148، 163، 2/34، 60، 63، 67، 207، 239، 249، 397، 3/251، 255، 259، وشرح الكافية الشافية 209، 530، 627، 940، وشرح عمدة الحفاظ 503.

(6) وهو رأي الخليل وسيبويه والمبرد والزنجشري وابن عصفور وغيرهم. ينظر: الكتاب 2/276، والمقتضب 4/373، =

قولهم: لا أبالك، ولا أخالك، ولا غلامي له؛ إذ الأصل فيه: لا أب لك، ولا غلامين له، فيكونان مبنيين؛ لأنّهما مفردان لم يضافا، ولكن جاء بكثرة على خلاف القياس فأعرب اسم «لا» اتفاقاً، فتأوّل جمهور النحويين هذا الأسلوب بزيادة اللام وإقحامها بين المضاف والمضاف إليه، وقالوا: لا اعتداد بها، شأنها في ذلك شأن اللام المقحمة بين المضاف والمضاف إليه؛ في نحو قول سعد بن مالك<sup>(1)</sup> [من مجزوء الكامل]:

يَا بُؤْسَ لِلْحَرْبِ الَّتِي وَضَعْتَ أَرْهَاطَ فَاسْتَرَأْحُوا

قال ابن مالك: «وهذا القول وإن كان قول أكثر النحاة فلا أرتضيه»<sup>(2)</sup>، فاعترض على تأويل النحويين لهذا الأسلوب، وعلى قولهم بزيادة اللام وإضافة «أبا» لـ«ك»، وقد قرّر في المتن بأنّ هذا من معاملة غير المضاف معاملة المضاف في الإعراب ونزع التنوين والنون<sup>(3)</sup>، وقد علّل رفضه بأنّ هذا التأويل يستلزم ممتنعاً فقال: «لأنّ الإضافة التي ادّعت في الأمثلة المشار إليها إمّا محضة وإمّا غير محضة؛ فإن كانت محضة لزم كون اسم «لا» معرفة، وهو غير جائز، ولا عذر في الانفصال باللام؛ لأنّ نيّة الإضافة المحضة كافية في التعريف... وإن كانت الإضافة المدعاة غير محضة لزم من ذلك مخالفة النظائر؛ لأنّ المضاف إضافة غير محضة لا بدّ من كونه عاملاً عمل الفعل»<sup>(4)</sup>. أراد أنّ الإضافة غير المحضة محصورة في كون المضاف اسم فاعلٍ أو اسم مفعولٍ أو صفةً مشبّهةً، وما سبق ليس كذلك<sup>(5)</sup>.

لكنّه لم يغفل أن يجعل هذا الأمر مسوّغاً في إقحام اللام في شاهد الجمهور السّابق؛ فقال: «وقول من قال «يا بُؤْسَ لِلْحَرْبِ» وهو يريد: يا بُؤْسَ الْحَرْبِ، سهّله كون إضافته

= والمفصل 114، وشرح الجمل 414/2.

(1) ينظر: الكتاب 207/2، والأماي الشجرية 421/1، والجنى الداني 107، شرح شواهد المغني 582/2.

(2) شرح التسهيل 60/2.

(3) ينظر: التسهيل 68.

(4) شرح التسهيل 61-60/2.

(5) قال السيوطي في الهمع 197/2 عن هذا الرأي: «وردّ بعدم انحصار غير المحضة في الصّفة».

محضة<sup>(1)</sup>. ورد رأي الجمهور بأمورٍ أخرى لا شاهد لها هنا<sup>(2)</sup>، ثم ذكر رأيه في المسألة؛ وهو أن هذه أسماء مفردة ليست بمضافة، والمجرور باللام في موضع الصفة لها، فيتعلق بمحذوف، فشبّه الموصوف بالمضاف؛ وذلك أن اكتمال الصفة بالموصوف كاكتمال المضاف بالمضاف إليه<sup>(3)</sup>، وهذا الذي اختاره ابن مالك هو رأي هشام وابن كيسان<sup>(4)</sup>، واختاره واعترض على الجمهور ابن الحاجب<sup>(5)</sup>.

ومن اعتراض ابن مالك وتأويله في هذه المسألة اعتراضه على تأويل ذي علاقة بالمعنى، وذلك أنه قد يقال في الشعر: «لا أباك» بحذف اللام بعد «الأب» خاصة، ومنه قول مسكين الدارمي<sup>(6)</sup> [من الطويل]:

وَقَدَّمَاتٌ شَمَّاخٌ وَمَمَاتٌ مُزَّرَدٌ وَأَيُّ كَرِيمٍ لَا أَبَاكَ بِخَالِدٍ

وهذا عند الجمهور بمعنى: لا أبالك، قال ابن مالك: «كذا زعموا؛ وهو عندي بعيد»<sup>(7)</sup>، ثم علل بتعليل قريب من تعليله السابق؛ فقال: «لأنه إن كان الأمر كذلك لم يخل من أن يكون «أب» مضافاً إلى «الكاف» عاملاً فيها، أو يكون مقدر الانفصال باللام؛ وهي العاملة في «الكاف» مع حذفها. فالأول ممنوع لاستلزامه تعريف اسم «لا»، أو تقدير عدم تمحّض الإضافة فيما إضافته محضة. والثاني ممنوع لاستلزامه وجود ضمير متصل معمول

(1) شرح التسهيل 61/2.

(2) منها: قولهم أن هذه الأسماء مضافة إضافة غير محضة مردود لأنها في غير أساليبها السابقة في غير هذا الباب إضافتها محضة، وكذلك ضعف قول الإضافة بنحو قولهم: لا أبالي وأخالي، فلم تكسر الباء ولا الخاء إشعاراً باتصالها بالياء تقديراً. ينظر: شرح التسهيل 61/2.

(3) ينظر: شرح التسهيل 62-61/2.

(4) ينظر: شرح التسهيل 62/2، والتذليل والتكميل 254/5، والمساعد 343/1، وتعليق الفرائد 104/4.

(5) ينظر: الإيضاح 352/1، والكافية بشرح الرضي 210/2. وقد اعترض عليه الرضي في الشرح بالتفصيل وانتصر للجمهور.

(6) ينظر: الكتاب 279/2 [برواية... مجتمع]، وشرح المفصل 101/2 [برواية: ... مخلص]، والخزانة 91/2، ومعجم الشواهد 283.

(7) شرح التسهيل 63/2.

عاملٍ غير منطوقٍ به، وهو شيءٌ لا يعلم له نظيرٌ؛ فوجب الإعراض عنه، والتبرؤ منه<sup>(1)</sup>.  
ثم عقب برأيه في معنى هذا الأسلوب فقال: «والوجه عندي في: لا أبالك ولا أباك؛ أن  
يكون دعاءً على المخاطب بأن لا يأباه الموت<sup>(2)</sup>. وهذا توجيهٌ ليس فيه من التكلف شيءٌ؛  
والحمد لله<sup>(3)</sup>». وفي المسألة تفصيلاً وأقوالاً غير ما ذكر ابن مالك<sup>(4)</sup>.

### – تأويل قول الفرزدق: «بين ذراعي وجبهة الأسد»:

في شاهدٍ آخر اعترض ابن مالك على سيبويه<sup>(5)</sup> في تأويله لقول الفرزدق<sup>(6)</sup> [من  
المنسرح]:

يَا مَنْ رَأَى عَارِضاً أَكْفَكِفُهُ      بَيْنَ ذِرَاعِي وَجَبْهَةِ الْأَسَدِ

ويرى سيبويه أن لفظ «الأسد» جرّ بما قبل العاطف «ذراعي» على سبيل الإضافة،  
والمعطوف فاصلٌ بين المضاف والمضاف إليه، ومقحمٌ بينهما على نية التأخير؛ والتقدير:  
بَيْنَ ذِرَاعِي الْأَسَدِ وَجَبْهَتِهِ. ووافق ابن مالك المبرد<sup>(7)</sup> الذي يجعل الأول «ذراعي» مضافاً  
إلى محذوفٍ دلّ عليه المتأخر «الأسد»، وهو كثيرٌ في كلامهم؛ أي: حذف متقدّم لدلالة  
متأخّرٍ عليه، والتقدير: بَيْنَ ذِرَاعِي الْأَسَدِ وَجَبْهَةِ الْأَسَدِ. وردّ تأويل سيبويه لعلّة عبّر عنها  
بقوله: «وأما القول الآخر ففيه العطف على المضاف قبل ذكر المضاف إليه، مع أن نسبته  
من المضاف نسبة الصلّة من الموصول؛ فالعطف قبله كالعطف قبل الصلّة، وهو ممنوعٌ

(1) شرح التسهيل 63/2-64.

(2) قال أبو حيان في التذييل 271/5 عن هذا التأويل لابن مالك إنه في غاية الفساد، وذكر أوجه فساده في ثلاثة أمور.

(3) شرح التسهيل 64/2.

(4) تنظر المسألة في: شرح المفصل 100/2، والإيضاح في شرح المفصل 352/1، شرح الجمل لابن عصفور 414/2، وشرح  
الرضي 210/2، وتعليق الفرائد 103/4. لكن المسألة لم تبسط كما بسطت عند أبي حيان في التذييل والتكميل 253/5.

(5) ينظر: الكتاب 180/1.

(6) نسبه النحويون إلى الفرزدق وليس في ديوانه. ينظر: الكتاب 180/1 [برواية: عارضاً أسر به]، والمقتضب 229/4، وسر  
صناعة الإعراب 306/1، وضرائر الشعر 153، والخزانة 281/2.

(7) ينظر: المقتضب 229/4.



بإجماع، وما أشبهه حقيقاً بالمنع»<sup>(1)</sup>. فردّ هذا التأويل لأنّه يستلزم ممتنعاً، وأكد هذا الردّ بأنّ القولّ به يتنافى ومع ما عليه رأي سيبويه وجمهور البصريين في باب التنازع من «جعل العمل لأقرب العاملين من المعمول»<sup>(2)</sup>.

وكما كان الخلاف في هذه المسألة بين الإمامين سيبويه والمبرد كان أيضاً بين النحويين من بعدهما؛ فمنهم من انتصر لسيبويه<sup>(3)</sup>، ومنهم من انتصر للمبرد<sup>(4)</sup>، ومنهم من قال بجواز الأمرين على السواء<sup>(5)</sup>.

### المحور الثاني: اعتراضه على تأويلات لا حاجة إليها<sup>(6)</sup>؛

ذهب ابن مالك إلى أنه ثمة تأويلات للنحويين في بعض المسائل لا حاجة إليها، وأرجع ذلك إلى أمور؛ منها:

1- مخالفة التأويل للمشهور من كلام العرب وقواعد النحويين، ومن ذلك اعتراضه على تقدير الزمخشري<sup>(7)</sup> للفعل «ثبت» بين «لو» و«أن»؛ فقد قال: «وقد حمل

(1) شرح عمدة الحفاظ 503/1.

(2) شرح عمدة الحفاظ 503/1.

(3) منهم: ابن ولاد في الانتصار 83، وابن جني في الخصائص 407/2، وسر صناعة الإعراب 306/1، وابن عصفور في ضرائر الشعر 154، واستدل على إبطال تأويل المبرد، وابن أبي الربيع في البسيط 890/2، والمالقي في رصف المباني 405، وابن هشام في المغني 400/6.

(4) وقد وافقه الزمخشري في الفصل 136 قبل موافقة ابن مالك له.

(5) قال ابن يعيش في شرح المفصل 189/2 عن اختيار الزمخشري لرأي المبرد: «واختار صاحب هذا الكتاب هذا الوجه؛ وهذا لا يقدح فيما ذهب إليه سيبويه، لأنه يجوز أن يكون المراد ما ذكره، ويكون الفصل صحيحاً بالجبهة، ويجوز أن يكون كما ذكره أبو العباس...». ونقل الأشموني في شرحه للألفية بحاشية الصبان 878/2 رأياً ثالثاً عزاه إلى بعض شراح الكتاب منسوباً إلى الفراء؛ وهو: أن الاسمين مضافان إلى «الأسد»، ولا حذف في الكلام. تنظر المسألة في: الانتصار 83، وشرح المفصل 189/2، وضرائر الشعر 153، والضرورة الشعرية في النحو العربي لحماسة 342.

(6) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 88/1، 308، 374، 47/2، وشرح الكافية الشافية 1551، 1635.

(7) ينظر: الكشف.

الزَّمخشرِيّ ادَّعَاوُهُ إِضْمَارَ «تَبَّتْ» بَيْنَ «لَوْ» وَ«أَنَّ» عَلَى التَّرَامِ كَوْنِ الْخَبْرِ فِعْلًا،  
وَمَنْعَهُ أَنْ يَكُونَ اسْمًا... وَمَا مَنْعَهُ ذَائِعٌ شَائِعٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ»<sup>(1)</sup>.

2- أَنَّ النَّصَّ الْمَتَّوَّلَ جَاءَ عَلَى لُغَةٍ مِنْ لُغَاتِ الْعَرَبِ، وَمِنْهُ: اعْتِرَاضُهُ عَلَى أَبِي عَلِيٍّ الْفَارَسِيِّ<sup>(2)</sup> فِي تَأْوِيلِهِ لِبَعْضِ الشُّوَاهِدِ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا الْجَرُّ بِ«لَعَلَّ»، بَعْدَ ذِكْرِهِ بِأَنَّ الْجَرَّ بِهَا لُغَةٌ عَقِيلٌ<sup>(3)</sup>.

3- أَنَّ الْمَعْنَى ظَاهِرٌ فِي الْكَلَامِ وَفِي تَأْوِيلِهِ إِثْقَالٌ وَتَكَلُّفٌ، وَمِنْهُ: اعْتِرَاضُهُ عَلَى الْبَصْرِيِّينَ فِي تَأْوِيلِهِمْ لِبَعْضِ الشُّوَاهِدِ الَّتِي لَمْ يَبْرُزْ فِيهَا الضَّمِيرُ فِي الْخَبْرِ مَعَ جَرِيَانِهِ عَلَى غَيْرِ صَاحِبِهِ، كَمَا فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ<sup>(4)</sup>: «قَوْمِي ذُرَا الْمَجْدِ بَانُوهَا...»؛ قَالَ: «وَالصَّحِيحُ حَمْلُ الْأَبْيَاتِ عَلَى ظَاهِرِهَا، دُونَ تَكَلُّفِ مَا يَتِمُّ الْمَعْنَى بَعْدَهُ»<sup>(5)</sup>.

○ تَأْوِيلُ قَوْلِ الشَّاعِرِ: «وَمَا الدَّهْرُ إِلَّا مَنْجُونًا بِأَهْلِهِ...»:

مِنْ أَشْهُرِ مَسَائِلِ هَذَا الْمَحْوَرِ اعْتِرَاضُهُ عَلَى تَأْوِيلِ الْجُمْهُورِ<sup>(6)</sup> لِقَوْلِ الشَّاعِرِ<sup>(7)</sup> [مِنْ الطَّوِيلِ]:

وَمَا الدَّهْرُ إِلَّا مَنْجُونًا بِأَهْلِهِ      وَمَا صَاحِبُ الْحَاجَاتِ إِلَّا مُعَذَّبًا

(1) شرح الكافية الشافية 3/1635 و1637.

(2) ينظر: الحجة 1/355.

(3) شرح التسهيل 2/47. وقد أخذ أبو حيان على ابن مالك قبل هذه المسألة بقليل تأويله لقول العرب: «ليس الطيب إلا المسك»؛ فيعد أن اعترض ابن مالك على تأويل الفارسي في هذا الأسلوب وأثبت أنها لغة تميم في التسهيل 57 عاد في الشرح ليعترض على التأويل بتأويل، ورد أبو حيان في التذييل 4/300-: «أن التأويل لا يكون إلا إذا كانت الجادة على شيء، ثم جاء شيء يخالف الجادة فيتأول، أما إذا كانت لغة طائفة من العرب لم تتكلم إلا بها فلا تأول».

(4) سبق تخريجه ص 46.

(5) شرح التسهيل 1/308.

(6) من نسبه لهم: ابن عقيل في المساعد 1/281، والأزهري في التصريح 1/649.

(7) منسوب إلى أحد بني سعد في شرح شواهد المغني 1/220 [وذكر رواية أخرى عن المازني: أرى الدهر إلا منجونا].

وينظر: شرح الجمل 2/54، الجنى الداني 325، وتخليص الشواهد 282، والخزانة 4/121، والدرر 2/98.

فالجمهور على أن من شروط إلحاق «ما» بـ«ليس» في العمل أن يبقى النفي؛ ولا ينتقض بـ«إلا» لأنها تصير الكلام إيجاباً؛ فلو عملت فيما بعد «إلا» لتوارد النفي والإيجاب على محل واحد وهو محال<sup>(1)</sup>.

وقد نقل ابن مالك<sup>(2)</sup> عن يونس إعمال «ما» في الخبر الموجب بـ«إلا»، ووافقه مستدلاً بالشاهد السابق الذي نصب فيه «مَنْجُونًا» و«مُعَدَّبًا»، وهو رأي الشلوبين<sup>(3)</sup>. وقد تأوّل جمهور التحويين<sup>(4)</sup> هذا الشاهد، وقال بعضهم بشذوذه<sup>(5)</sup>. وتباينت تأويلاتهم فيه؛ فقيل: إنه من باب «مَا زَيْدٌ إِلَّا سَيْرًا» على أن الأصل: إِلَّا يَدُورُ دَوْرَانَ مَنْجُونٍ، وَإِلَّا يُعَدَّبُ مُعَدَّبًا؛ أي: «تَعْدِيًا»، كما قال تعالى: ﴿وَمَزَقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ﴾ [سبأ: من الآية 19]؛ أي: «تَمَزِيقٍ»، ثم حذف الفعلان وما أضيف إلى منجنون، وأقيم المنجنون مقامه.

وقيل في تأويل نصبهما: إنهما مفعولان لفعلين محذوفين متحدين؛ أي: يشبه منجنوناً، ويشبه معدباً. ونقل عن ابن بابشاذ<sup>(6)</sup> تأويله لنصب منجنون على أنه منصوب على إسقاط الخافض؛ وأصله: وما الدهر إلا كمنجنون. وقيل: إن منجنوناً اسم في موضع الحال، وخبر «ما» محذوف؛ والتقدير: وما الدهر موجوداً إلا على هذه الصفة، أي: مثل المنجنون.

وقد أشار ابن مالك إلى بعض هذه التأويلات، ثم قال: «وهذا عندي تكلف لا حاجة إليه؛ فالأولى أن يجعل «منجنوناً» و«معدباً» خبرين لـ«ما» منصوبين بها إلحاقاً لها بـ«ليس» في نقض النفي، كما ألحقت بها في عدم النقص، وأقوى من الاستشهاد بهذا

(1) ينظر: المغني في النحو 99/3.

(2) ينظر: شرح التسهيل 373/1.

(3) ينظر: الجنى الداني 325، والمساعد 281/1، والهمع 2/110.

(4) منهم ابن عصفور في شرح الجمل 2/55. ونُقل في كتب المتأخرين عن جمهور السابقين. ينظر: التذييل 4/273، والجنى الداني 325.

(5) ينظر: شرح الأشموني بحاشية الصبان 384/.

(6) ينظر: التذييل 4/274، والجنى الداني 326، وتخليص الشواهد 285.

البيت الاستشهاد بقول مغلّس<sup>(1)</sup> [من الوافر]:

وَمَاحِقُ الَّذِي يَعْثُونَ نَهَارًا وَيَسْرِقُ لَيْلَهُ إِلَّا نَكَالًا<sup>(2)</sup>

وربّما دفع ابن مالك إلى نفي التّأويل في المسألة أنّ الأصل عدم التّأويل، كما ذكر ذلك الأزهري<sup>(3)</sup>. ومّا يجدر ذكره هنا أنّ رأي النّحويين بعد ابن مالك لم يختلف في النّظر إلى هذا الشّاهد عن رأي الجمهور السّابقين<sup>(4)</sup>.

### المحور الثالث: اعتراضه على تأويلات لا دليل عليها<sup>(5)</sup> :

اعترض ابن مالك على بعض التّأويلات التي ذهب إليها النّحويون، وقد دفعه إلى ذلك أمران؛ أحدهما: أنّ الدّليل الصّريح على خلاف التّأويل؛ ومن ذلك:

– تقدير معنى «أم» في قول العرب: «إِنَّهَا لِإِبِلٍ أُمَّ شَاءَ»:

مسألة تقدير معنى «أم» العاطفة غير المسبوقه بهمزة تسوية أو استفهام (المنقطعة) حين يليها المفرد؛ فقد ذكر ابن مالك أنّها تفيد الإضراب فهي بمعنى «بل»، واستدلّ بقول العرب: «إِنَّهَا لِإِبِلٍ أُمَّ شَاءَ»، فهي عاطفة للمفرد بعدها على المفرد الذي قبلها كما هو

(1) وهو مغلّس بن لقيط، نسبه إليه العيني في المقاصد النحوية 481/1. وينظر: الجنى الداني 325، وتخليص الشواهد 282، والدرر 100/2 ولست أرى في هذا الشّاهد ما يجعله أقوى في تأكيد الرأي في المسألة، ولاسيّما أنه عرضة للتأويل كسابقه، وقد أوّله النّحويون؛ إلا إن كان المراد أنّ مقدار ما تأوله النّحويون من حذف ونيابة فيه أقل من الشاهد السابق.

(2) شرح التسهيل 374/1.

(3) ينظر: التصريح 649/1.

(4) فخالفه: ابن فلاح في المغني في النحو 100/3، وأبو حيان في التذيل والتكميل 273/4، وابن هشام في تخليص الشواهد 284، والسيوطي في الهمع 111/2، والأشموني في شرح الألفية بحاشية الصبان 384/1.

(5) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 306/1، 279/2، 372، 252/3، 362، وشرح الكافية الشافية 338، وشرح شواهد التوضيح 4 و12.

الأمر بعد «بل»، ثم قال: «وزعم ابن جنّي<sup>(1)</sup> أنها بمنزلة «الهمزة» و«بل»؛ وأنّ التقدير: بل أهي شاء»<sup>(2)</sup>. فكأنّه استفهامٌ وشكٌّ عرض له بعد الإخبار، فلا بدّ من إضمار «هي»؛ لأنّه لا يقع بعد «أم» هذه إلا الجملة، لأنّه كلامٌ مستأنفٌ، فهي غير عاطفة<sup>(3)</sup>. قال ابن مالك: «وهذه دعوى لا دليل عليها، ولا انقياد إليها، وقد قال بعض العرب: «إِنَّ هُنَاكَ إِبِلًا أُمَّ شَاءَ»، فنصب ما بعد «أم» حين نصب ما قبلها، وهذا عطفٌ صريحٌ مقوّمٌ لعدم الإضمار قبل المرفوع»<sup>(4)</sup>. فربط غياب الدليل عند ابن جنّي بنصّ صريح على أنّ العطف من باب عطف المفردات، وجعل منه دليلاً صريحاً على رأيه، وضعّف تقدير ابن جنّي؛ وهو تضعيفٌ لرأي الجمهور<sup>(5)</sup> في المسألة، وخرقٌ لإجماع النحويين<sup>(6)</sup>.

ومما يجدر ذكره أنّ رأي ابن مالك هنا اختلف عن رأيه في شرح الكافية؛ إذ قال: «ولابدّ في المنقطعة من معنى الإضراب، والأكثر اقتضائهما مع الإضراب استفهاماً... ومنه قول بعض العرب: «إِنَّهَا لِأَبْلِ أُمَّ شَاءَ»؟ أَرَادَ: بَلْ هِيَ شَاءَ»<sup>(7)</sup>. لكنّ هذا الاضطراب في الرأى لا ينفي اعتراضه السابق<sup>(8)</sup>.

(1) ينظر: اللع 152-153، وقد نقل عنه الأزهري في التصريح 589/3 غير ذلك؛ وهو منه وهم إذ خالف ما صرح به ونقل عنه.

(2) شرح التسهيل 362/3.

(3) ينظر: شرح المفصل 5/17-18.

(4) شرح التسهيل 362/3.

(5) ممن نسبه إليهم: ابن الشجري في الأمالي 108/3، وابن عقيل في المساعد 456/2.

(6) ذكره ابن هشام في المغني 1/299، وقال الأزهري في التصريح 3/950 بعد أن نقل رأي ابن مالك: «وهذا لا يعرف إلا من جهته». قال الشيخ عزيمة في دراسات لأسلوب القرآن الكريم 1/400: «وفي نقل الإجماع نظر؛ ففي كتاب سيبويه 1/491-492 [بولاق] ما يفيد بأن أم المنقطعة تقدر بـ«بل» وحدها إذا دخلت على استفهام» ينظر: الكتاب 190/3.

(7) شرح الكافية الشافية 3/1219.

(8) وللجمهور أدلتهم القوية في المسألة تنظر في: الأزهية 128، والأمالي الشجرية 3/107، وأسرار العربية 270، وشرح المفصل 5/17، وجواهر الأدب 227، والجنى الداني 206، والارتشاف 4/2007، والتصريح 3/589، ودراسات لأسلوب القرآن الكريم 1/400.

ثانيهما: أن التأويل يفتقر إلى دليل، وهذا ما يظهر جلياً في مسألة الحذف والتقدير؛ فمعلوم أن من أهم شروط الحذف وجود قرينة تدل على المحذوف، وقد نبه ابن جنّي على أهمية الدليل عند الحذف بقوله: «قد حذفت الجملة والمفرد والحرف والحركة، وليس شيء من ذلك إلا عن دليل عليه؛ وإلا كان فيه ضرب من تكليف علم الغيب في معرفته»<sup>(1)</sup>. وقد سطر ابن مالك قواعد عامة في هذا الشأن بهدف بيان أن بعض التقديرات تفتقر إلى الدليل الذي تتضمنه هذه القواعد؛ ومن ذلك قوله: «وحق المحذوف المقدر ثبوته أن يدل على معنى لا يدرك بدونه»<sup>(2)</sup>.

واتكأ على هذا الأصل في رد رأي قوم، منهم الزمخشري<sup>(3)</sup> الذي نفى أن يأتي الفعل الماضي حالاً وليس قبله «قد» ظاهرة إلا وهي قبله مقدرة، قال ابن مالك: «وهذه دعوى لا تقوم على حجة؛ لأن الأصل عدم التقدير، ولأن وجود «قد» مع الفعل المشار إليه لا يزيد معنى على ما قد يفهم به إذا لم توجد»<sup>(4)</sup>، ثم ذكر قاعدته التوجيهية السابقة.

#### ○ تقدير المحذوف بعد «الياء» التي لم تسبق المنادى:

وهذه من أشهر المسائل في هذا المحور التي اختلف فيها النقل عنه<sup>(5)</sup>، وفيها توسّط لابن مالك في الرأي، بين من قال بالتقدير مطلقاً، ومن نفى التقدير بالكليّة، ويستند رأي ابن مالك على التوسّط المبني على الدليل الذي عبّر عنه بقاعدة توجيهية قال فيها: «إن المدعي حذف شيء يصح المعنى بدونه لا تصح دعواه حتى يكون موضع ادعاء الحذف صالحاً للثبوت، ويكون الثبوت مع ذلك أكثر من الحذف»<sup>(6)</sup>. وبيان ذلك أن النحويين قد

(1) الخصائص 2/360. وينظر: المغني 6/317، وظاهرة الحذف في الدرس النحوي 115.

(2) شرح التسهيل 2/373.

(3) ينظر: الكشف 1/269. وهو رأي البصريين عدا الأخفش في الإنصاف 1/252، والمغني 6/471.

(4) شرح التسهيل 2/373.

(5) نقل عنه الإربلي في جواهر الأدب 363 خلاف ما صرح به وضعفه. وقال المحقق إنه ناقل عن الرضي؛ ولم أجده في شرحه.

(6) شرح شواهد التوضيح 12-13.

اختلفوا في الأداة «يا» إذا وليها ما ليس بمنادى، وقد ذكر ابن مالك من ذلك الأمر، نحو قراءة الكسائي<sup>(1)</sup>: «أَلَا يَا اسْجُدُوا [النمل: من آية 25]، والدعاء، كقول ذي الرمة<sup>(2)</sup> [من الطويل]:

أَلَا يَا اسْلَمِي يَا دَارَ مَيِّ عَلَى الْبَلَى      وَلَا زَالَ مِنْهَا بِجَرَاعِكَ الْقَطْرُ

و«ليت»، في نحو قوله تعالى: ﴿يَلَيْتَنِى كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [النساء: من الآية 73]، و«رُبَّ» نحو قوله: «يَا رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَّةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(3)</sup>، و«حَبَّذَا» كقول جرير<sup>(4)</sup> [من البسيط]:

يَا حَبَّذَا جَبَلَ الرِّيَّانِ مِنْ جَبَلٍ      وَحَبَّذَا سَاكِنِ الرِّيَّانِ مَنْ كَانَا

فذهب بعض النحويين<sup>(5)</sup> إلى أن «يا» مستعملة في هذه المواضع جميعاً أداة للنداء والمنادى محذوف؛ وحببتهم أنه كما جاز حذف أداة النداء لدلالة المنادى عليها جاز حذف المنادى لدلالة أداة النداء عليه<sup>(6)</sup>.

وأنكر بعضهم جميع ذلك<sup>(7)</sup>، وقالوا إن «يا» في مثل هذه التراكيب الواردة عن العرب

(1) قرأها الجمهور بتشديد «ألا» على أن «أن» الناصبة دخلت عليها «لا» النافية، والفعل منصوب. وقرأ الكسائي بتخفيف «ألا» على أن تكون «ألا» حرف تنبيه، و«يا» أداة نداء والمنادى محذوف. ينظر: الحجة 234/3، والتذكرة لابن غلبون 585/2/2، والكافي في القراءات السبع لابن شريح 174.  
(2) في الديوان 285/1. وينظر: المقاصد النحوية 399/1، وجواهر الأدب 363، وأوضح المسالك 235/1، وشرح شواهد المعنى 617/2.

(3) صحيح البخاري 379/1: «باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل» برقم: [1074].  
(4) في الديوان 165/1. وينظر: أسرار العربية 114، والمساعد 487/2، واللسان [حب] 291/1، والخزانة 209/11، والدرر 220/5.

(5) ينظر: رصف المباني 514، والجنى الداني 357، والمعنى 451/4. وقد عد ابن فارس في الصحاحي 231 إضمار المنادى في مثل هذه المواضع من سنن العرب في كلامهم.

(6) ينظر: شرح المفصل 385/1، وشرح الرضي 389/1.  
(7) كان سيبويه في الكتاب 224/4 أول من أشار إلى أن «يا» مستخدمة في مثل هذه المواضع للتنبيه فحسب، فهي قد تستخدم لتنبيه المأمور، وهو رأي ابن جنبي في الخصائص 196/2، وبه رد على المراد بقوله: «وأما قول أبي العباس: (أنه أراد: ألا يا هؤلاء اسجدوا) فمردود عندنا».

ليست أداة نداء والمنادى محذوف؛ وإنما هي محض أداة تنبيه، فلا تقدير لمحذوف أصلاً؛ لأنّ تقدير المنادى المحذوف فيه إجحافٌ، لأنّ العامل فيه محذوفٌ، وهو الفعل «أدعو»، ومن ثمّ حذف معه الفاعل. وحذف المنادى كذلك فيه إجحافٌ كبيرٌ، فضلاً عن أنّه هو المقصود؛ ففي حذفه نقضٌ للمراد<sup>(1)</sup>.

وابن مالك يفصل في المسألة معتمداً على الدليل في الاعتراض والإثبات؛ إذ قال: «يظنّ أكثر الناس<sup>(2)</sup> أنّ «يا» التي تليها «ليت» حرف نداء والمنادى محذوفٌ... وتقدير قول الله تعالى: ﴿يَلَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ﴾ [النساء: من الآية 73]: يا قَوْمٌ لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ. وهذا التّقدير عندي ضعيفٌ؛ لأنّ قائل «يا ليتني» قد يكون وحده، فلا يكون معه منادى ثابتٌ ولا محذوفٌ، كقول مريم عليها السلام: ﴿يَلَيْتَنِي مَتَّ قَبْلَ هَذَا﴾ [مريم: من الآية 23]»<sup>(3)</sup>.

ثمّ ألمح إلى القاعدة السابقة رداً على من قال بالتأويل في مثل هذه النصوص بقوله: «ولأنّ الشّيء إنّما يجوز حذفه مع صحّة المعنى بدونه، إذا كان الموضع الذي ادّعي حذفه مستعملاً فيه ثبوته؛ كحذف المنادى قبل أمر أو دعاء، فإنّه يجوز حذفه لكثرة ثبوته. فإنّ الأمر والدّاعي يحتاجان إلى توكيد اسم المأمور والمدعو، بتقديمه على الأمر والدّعاء. واستعمل ذلك كثيراً حتّى صار موضعه منبهاً عليه إذا حذف، فحسن حذفه لذلك»<sup>(4)</sup>.

ثمّ سرد عدداً من الشّواهد التي يؤكّد فيه كثرة إثبات المنادى قبل الدّعاء والنداء، ثمّ قال: «فحسن حذف المنادى - قبل الأمر والدّعاء - اعتياداً ثبوته في محلّ ادّعاء الحذف، بخلاف «ليت» فإنّ المنادى لم تستعمله العرب قبلها ثابتاً؛ فادّعاء حذفه باطلٌ لخلوّه من دليل»<sup>(5)</sup>.

(1) ينظر: رصف المباني 514، والبحر المحيط 103/4 و69/7، والهمع 45/3.

(2) منهم: الأنباري في البيان في غريب إعراب القرآن 224/1، والعكبري في التبيان 372/1.

(3) شواهد التوضيح 4. وينظر: شرح التسهيل 389/3.

(4) شواهد التوضيح 4.

(5) شواهد التوضيح 6.



وهنا موطن الشاهد في المسألة؛ إذ لا دليل عند مدّعي الحذف والتقدير قبل «ليت» كما هو الحال قبل الأمر والدعاء. وعلى أساس هذا الخلاف في التأويل يبنى الحكم على نوع «يا» في التركيب؛ فقد قال عنها قبل «ليت»: «فتعين كون «يا» التي تقع قبلها لمجرد التنبيه... ومثل «يا» الواقعة قبل «ليت» في تجرّدها للتنبيه «يا» الواقعة قبل «حبّذا»... وقبل «رُبَّ»<sup>(1)</sup>.

### المحور الرابع: اعتراضه على تأويلات تخلّ بالمعنى<sup>(2)</sup>؛

ذكر ابن هشام في المغني<sup>(3)</sup> عدداً من شروط الحذف وضوابط التقدير بوصفهما شكلاً من أشكال التأويل النحوي؛ غير أنه لم يتطرّق إلى أفراد ضابط المعنى في تقدير المحذوف بالذکر، وإنما وجدت إشارات إلى أهميّة أن يكون المقدّر متوافقاً مع المعنى، قال: «إن منع من تقدير المذكور معنىً أو صناعةً قدّر ما لا مانع له»<sup>(4)</sup>.

فاعتبار المعنى في التقدير أمرٌ لازمٌ وهو المقدم؛ «فمرعاة المعنى والمناسبة أهمّ وأولى»<sup>(5)</sup> ممّا قد تفرّضه الصنعة. أمّا من ناحية التطبيق الفعليّ فإنّ «تقديرات النحويين الوعاة لم تكن خبط عشواء؛ وإنما كان هدفها المعنى أيّاً كان هذا المعنى الذي يكشفون عنه، كما أنّهم في سبيل هذه الغاية لا يفسدون صناعتهم اللفظيّة؛ بل يحرصون على اطّراد القواعد، على ألا

(1) شواهد التوضيح 7-8. وينظر: شرح التسهيل 3/389، وليست المواضع محصورة فيما ذكر؛ فقد ورد ذكر «يا» في غير نداء قبل فعل المدح والذم والتعجب. تنظر المسألة في: الإنصاف 1/99، ووصف المباني 514، وجواهر الأدب 362، والجنى الداني 355، والمغني 4/449، ودراسات لأسلوب القرآن الكريم 3/611.

(2) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 2/311، 3/99، 221-223، وشرح الكافية الشافية 906، 1404 وشرح عمدة الحافظ 328.

(3) 317/6 406.

(4) المغني 6/379.

(5) ذكر هذا الضابط الزركشي في البرهان 3/200، في معرض ترجيحه لرأي الزمخشري في تقديره مكان الفعل في قولنا: (بسم الله)، وأنه مقدر بعد «بعض الجملة» لمرعاة المناسبة المعنوية بتقديم لفظ الجلالة.

يكون المعنى على حساب الإعراب والعكس صحيح، فإن تعارضا كان الجنوح إلى المعنى مع التّخريج على ضرورة أجازها العرب»<sup>(1)</sup>.

وقد شدد ابن مالك على أن يكون التّقدير مقبولا في المعنى، ومن ذلك تنبيهه المتكرّر على ما أغفله النّحويون<sup>(2)</sup> في الإضافة بمعنى «في»، وفي ذلك إشارة إلى أن تأويل أساليب الإضافة على معنى «من» أو «اللام» يفسده، وذكر ذلك صراحة حين قال بعد إirاده عدداً من الشّواهد: «فلا يخفى أن معنى «في» في هذه الشّواهد كلّها صحيح ظاهر، لا غنى عن اعتباره، وإن اعتبر معنى غيره ممتنع، أو متوصّل إليه بتكلف لا مزيد عليه، فصحّ ما أردناه والحمد لله»<sup>(3)</sup>؛ فصحة المعنى في التّقدير توجب تضمّن الدّرس النّحوي هذا النوع من معاني الإضافة.

وفي البحث عن اعتراض ابن مالك على تأويلات النّحويين وتقديراتهم وجدنا أن منها ما يقوم على أساس اعتبار المعنى، وأن القول بالتّقدير المعترض عليه يؤدّي إلى فساده من وجهة نظر ابن مالك؛ ومن ذلك:

#### – تقدير فاعل «عدا» و«خلا»:

اعترض ابن مالك على جمهور النّحويين<sup>(4)</sup> في تقدير فاعل «عدا» و«خلا» المتّفقين على استتاره أو حذفه؛ فالجمهور يقدّرون فاعلهما كتقدير اسم «ليس» و«لا يكون»

(1) المعنى والإعراب عند النّحويين 511/1.

(2) ينظر: شرح التسهيل 221/3، وشرح الكافية الشافية 906/2، وشواهد التوضيح 67. وقد أشار العلامة محمد عزيمة في رسالة وجهها إلى الدكتور محمود فجال الذي صدر بها كتابه «الحديث النبوي في النحو العربي»؛ أشار إلى أن من الظواهر الشائعة عند ابن مالك تعبيره «وهذا مما فات النّحويين، أو غفل عنه النّحويون»، وهي لا تؤخذ على ظاهرها؛ فقد يذكرها في موطن ويخالف مضمونها في آخر. وفيما يخص هذه المسألة التي قال إنه غفل عنها النّحويون فقد ذكر في موطن آخر أنه غفل عنها أكثر النّحويين، وأرى أنّ هذا التعبير هو الأدق؛ وذلك أن ابن مالك تابع في هذا الرأي لطائفة قليلة من النّحويين منهم ابن الحاجب، ينظر: شرح الرضي 237/2، والتصريح 100/3.

(3) شرح التسهيل 223-222/3.

(4) فهو رأي سيبويه وجمهور البصريين. ينظر: الكتاب 348/2، والارتشاف 1536/3، والمساعد 587/1، والهمع 286/3.

المستثنى بهما، فهم يرون أنّ اسمهما مضمّرٌ فيهما، وأنّ هذا الضمير يعود على بعض المفهوم من معنى الكلام السابق، فتقدير: «قَامَ الْقَوْمُ لَيْسَ زَيْدًا»، لَيْسَ بَعْضُهُمْ زَيْدًا، ومثله: «قَامَ الْقَوْمُ لَا يَكُونُ زَيْدًا»، معناه: إلا زَيْدًا، وأصله: لَا يَكُونُ بَعْضُهُمْ زَيْدًا، قال ابن مالك: «وكذا يقدر أكثر النحويين فاعل «خلا» و«عدا»، وفيه ضعف؛ لأنّ قولك: قاموا عدا زيدا، إنّ جعل تقديره: جاوز بعضهم زيدا لم يستقم»<sup>(1)</sup>.

الأصل في المعنى أن يفيد استثناء «زيد» وحده من القوم كلهم، غير أنّ هذا الأسلوب لا يحقق بدقّة هذا المعنى؛ لأنّه لا يلزم من مجاوزة بعضهم إياه مجاوزة كلهم<sup>(2)</sup>، قال ابن مالك: «إلا بأن يراد بالبعض من سوى زيد»<sup>(3)</sup>. وهذا بخلاف قولك: «قاموا ليس زيدا» أي: ليس بعضهم زيدا؛ لأنّ «بعض» هنا في سياق النفي، فيشمل كلّ بعض من القوم ولو كان فردا، ولأنّ إطلاق لفظ البعض على الفرد مقابل الجماعة أولى من إطلاقه على الجماعة مقابل الفرد على الجمهور.

والرأي عند ابن مالك «أن يجعل الفاعل مصدر ما عمل في المستثنى منه؛ فيقدر «قاموا عدا زيدا»: جاوز قيامهم زيدا، ويستمرّ على هذا السنن أبدا إذا دعت إليه الحاجة»<sup>(4)</sup>. ثمّ أكّد موافقة الجمهور في اسم «ليس» و«لا يكون»، وأنّه لا يقدر إلا بعضا مضافا إلى ضمير المستثنى منه، ولا يختلف لفظه باختلاف الأسلوب<sup>(5)</sup>.

وتجدر الإشارة هنا إلى أنّ ابن مالك<sup>(6)</sup> خالف فقال فيما قدر إنه «محدوف» في مقابل

(1) شرح التسهيل 311/2.

(2) ينظر: شرح الرضي 125/2، والتصريح 589/2.

(3) شرح التسهيل 311/2.

(4) شرح التسهيل 311/2. وقد رد بعضهم رأي ابن مالك كأبي حيان الذي ذكر في الارتشاف 1537/3 أن رأيه لا يطرد؛ فهو ينتظر في نحو: القوم إخوتك عدا زيدا، لم يتقدم فعل ولا ما جرى مجرى الفعل. ورد الدماميني في تعليق الفرائد 120/6 على هذا الاعتراض وانتصر لابن مالك.

(5) وفي المسألة أقوال أخرى منسوبة إلى الكوفيين والمبرد والفراء؛ تنظر في: المتقضب 426/4، وشرح المفصل 51/2، والارتشاف 1536/3، والمساعد 587/1، والهمع 286/3، وشرح المقرب 972/2.

(6) شرح التسهيل 311/2. وينظر: المساعد 588/1.

قولهم بأنه «مضمر»، وعلته في ذلك أنّ هذه الأفعال بعملها الاستثناء قد وقعت موقع «إلا» فكما لا يظهر بعد «إلا» إلا اسمٌ واحدٌ، كذلك ما جرى مجراها<sup>(1)</sup>.

### المحور الخامس: اعتراضه على تأويلات لا تطرد<sup>(2)</sup>؛

واجه النحويون في مرحلة التّقييد أساليب مسموعة عن العرب التزم فيها حذف جملة أو بعض جملة؛ فسعى النحويون إلى تقدير هذا المحذوف لتستقيم القواعد وتطرد الأحكام وتجري التراكيب على سننٍ واحدٍ. وقد اختلف النحويون في تقدير المحذوف الواحد واتفقوا؛ غير أنّ ابن مالك كان يسعى إلى أن يكون تقدير المحذوف -سواء كان عاملاً أو معمولاً- مطرداً في أساليب العرب وتراكيبهم من دون نداء أو شذوذ، ومما صرح به من قواعد التوجيه العامة قوله: «اعتبار المطرد أولى من اعتبار غير المطرد»<sup>(3)</sup>، ولذا اعترض على بعض التقديرات بحجة عدم اطرداها؛ فهي إن جازت في نصّ امتنعت من آخر في الباب نفسه.

#### - تقدير متعلق شبه الجملة الواقعة موقع الخبر:

ضعّف ابن مالك رأي كثيرٍ من النحويين القائلين بتعلق الظرف الواقع موقع الخبر بفعل فقال: «إنّ كلّ موضع كان فيه الظرف خبراً وقدّر تعلقه بفعل أمكن تعلقه باسم فاعل. وبعد «أما» و«إذا» المفاجأة يتعيّن التعلق باسم فاعل... لأنّ «أما» و«إذا» المفاجأة لا يليهما فعلٌ لا ظاهرٌ ولا مقدّرٌ. وإذا تعيّن تقدير اسم الفاعل في بعض المواضع ولم يتعيّن تقدير الفعل في بعض المواضع وجب ردّ المحتمل إلى ما لا احتمال فيه، ليجري

(1) اعترض ابن هشام في المغني 6/265 على ابن مالك في هذا الرأي؛ وذلك في أثناء حديثه عن الجهات التي يدخل الاعتراض على العرب من جهتها.

(2) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 1/277، 317، 13/2، 159، 324، 3/116، وشرح الكافية الشافية 350.

(3) شرح التسهيل 3/230.

الباب على سَنَنِ واحدٍ»<sup>(1)</sup>.

فقد جعل عدم أطراد تقدير الفعل في كلِّ الأساليب لتتعلَّق به شبه الجملة سبباً في ترك تقديره، وذكر غير ذلك من الأسباب.

وقد نسب هذا الرَّأي إلى سيبويه في شرحه للكافية<sup>(2)</sup>، وإلى الأَخفش في شرح التَّسهيل<sup>(3)</sup>؛ وهو رأي ابن السَّرَّاج<sup>(4)</sup> وابن جنِّي<sup>(5)</sup>، ونُسب إلى جمهور البصريين<sup>(6)</sup>، وخالف ابن مالك بذلك رأي أبي عليٍّ<sup>(7)</sup> والرَّمْخَشَرِيِّ<sup>(8)</sup>، ونُسبه أكثرهم إلى الجمهور<sup>(9)</sup>.

وقد ذكر ابن مالك أربعة أدلَّةٍ لاختياره تقدير اسم الفاعل «المفرد»، وربما كان أهمُّها ذلك المتعلِّق بمسألة الأطراد، بدليل تكرار ذكره في شرح التَّسهيل وشرح الكافية. ولم يقف ابن مالك إلا مع دليل واحد من أدلَّة الجمهور يتعلَّق بنفي الأطراد في تقدير اسم الفاعل؛ إذ حكموا بتعيّن تقدير الفعل في بعض المواطن، قال الأنباري مرجِّحاً تقدير الفعل: «والذي يدلُّ على ما ذكرناه أنا وجدنا الظرف يكون صلةً للذي... والصَّلة لا تكون إلا جملةً، فلو كان المقدَّر اسم الفاعل الذي هو «مستقر» لكان المقدَّر مفرداً... والمفرد لا يكون صلةً

(1) شرح الكافية الشافية 349/1.

(2) شرح الكافية الشافية 349/1. وذكر في التسهيل بشرحه 313/1 أن سيبويه لم يصرح به بل أوماً إليه؛ مما جعل هناك اختلافاً في نسبة الرأي إلى سيبويه، فناقش ابن خروف في فهمه لنص سيبويه بأن مراده أن انتصاب الظرف بالابتداء من دون حاجة إلى تقدير. ونسب إليه القول بتقدير الفعل بخلاف ما نسبه ابن مالك، ذكر ذلك: الجرجاني في المقتصد 277/1، وأبو حيان في التذييل والتكميل 49/4، وابن عقيل في المساعد 236/1.

(3) شرح التسهيل 318/1. وقد اضطربت نسبة ابن مالك في هذا الرأي إلى الأَخفش؛ فنسب إليه القول بتقدير اسم الفاعل ووافق في شرح التسهيل، وفي شرح الكافية 350/1 نسب إليه القول بتقدير الفعل وخالفه.

(4) ينظر: الأصول 63/1.

(5) ينظر: اللمع 75.

(6) نسبه الأزهري في التصريح 535/1.

(7) ينظر: المقتصد 277/1.

(8) ينظر: المفصل 54.

(9) ينظر: الإنصاف 245/1، والتبيين 249، واللباب 139/1، وشرح المفصل 231/1، والمغني في النحو 318/2.

ألبتة؛ فوجب أن يكون المقدر فعلاً الذي هو «استقر»<sup>(1)</sup>. قال ابن مالك معترضاً على هذا الاستدلال: «وهذا ليس بشيء؛ لأنّ الظرف الموصول به واقعٌ موقعاً لا يغني فيه المفرد، بل إذا وقع فيه مفردٌ تأوّل بالجملة، والظرف المخبر عنه واقعٌ موقعاً هو للمفرد بالأصالة، وإذا وقعت الجملة فيه تأوّلت بمفرد، فلا يصلح أن يعامل أحدهما معاملة الآخر»<sup>(2)</sup>.

### – تقدير ناصب المفعول الجاري مجرى المثل في نحو: ﴿فَأَمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾

مما التزم فيه التحويون الحذف والتقدير حذف ناصب المفعول الجاري مجرى المثل في كثرة الاستعمال؛ نحو قوله تعالى: ﴿فَأَمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾ [النساء: من الآية 170]، و﴿أَنْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾ [النساء: من الآية 171]؛ فـ«خيراً» في الآيتين منصوبٌ بفعلٍ محذوفٍ وجوباً تقديره: وائتوا خيراً لكم، وهو رأي الخليل وسيبويه<sup>(3)</sup> واختاره ابن مالك، واعترض على تقدير الفراء<sup>(4)</sup>؛ وهو أن «خيراً» وصفٌ للمصدر المحذوف، والتقدير: انتهوا انتهاءً خيراً، وآمنوا إيماناً خيراً، فحذف المصدر وأقيمت الصفة مقامه، قال ابن مالك: «وهذا القول مردودٌ بقولهم: «حسبك خيراً لك»؛ فإنّ تقدير مصدرٍ ههنا لا يحسن، وبقولهم: وراءك أوسع لك، فإنّ أوسع صفةٌ لمكانٍ لا لمصدر»<sup>(5)</sup>، فحكم بردّ التقدير لأنه غير مطرد في أساليب الباب.

وكان قد اكتفى باعتراض الفراء<sup>(6)</sup> على رأي الكسائي الذي يرى أنّ «خيراً» منصوبٌ بـ«يكن» محذوفاً؛ والتقدير: يكن الانتهاء خيراً لكم، وأنّ هذا التقدير لو صحّ لجاز أن

(1) الإنصاف 1/247.

(2) شرح التسهيل 1/318. تنظر المسألة في: المقتصد 1/276، والإنصاف 1/245، والتبيين 249، وشرح المفصل 1/231، والمغني في النحو 2/318، والتذليل والتكميل 4/49، والتصريح 1/535، والهمع 2/21.

(3) ينظر: الكتاب 1/282-283.

(4) ينظر: معاني القرآن 1/295. ولم يقل الفراء ذلك صراحة؛ لكنّ كلامه قابل للتأويل على نحو يوافق ما اشتهر في النقل عنه.

(5) شرح التسهيل 2/159.

(6) ينظر: معاني القرآن 1/296.

يقال: «انته أخانا» على تقدير: تكن أخانا. ثم ختم المسألة بقوله: «وعلى كل حال لا يصلح أن يراد به المصدر ولا أن يراد به ما قدر الكسائي؛ وإذا بطل قول الكسائي وقول الفراء تعيّن الحكم بصحة القول المذكور، وهو قول الخليل وسيبويه»<sup>(1)</sup>، وهو رأي أكثر النحويين<sup>(2)</sup>.

بقي أن أشير في ختام هذه المبحث إلى موقف ابن مالك من تأويلات وصفها بالمتكلفة، فقد تكرّر وصفه لبعض التأويلات بالتكلف، ولاسيما حين يرتبط التأويل بواحد من المحاور السابقة؛ فهو يرى أن بعض التأويلات تكون متكلفة إذا أفضت إلى ممتنع، أو لم يكن لها حاجة، أو افتقدت الدليل، أو أفسدت المعنى، أو كانت غير مطّردة، وعليه فلم يخل محوراً مما سبق من مسألة وصف ابن مالك التأويل فيها بالتكلف<sup>(3)</sup>.

ولم أجد عند ابن مالك وصفاً لتأويل بالتكلف من دون سواه إلا وهو من باب التّرجيح بين التأويلات المختلفة غالباً، ومن أشهر مسائله تأويل سيبويه لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّٰدِقِينَ وَالصَّٰدِقَاتِ مَن ءَامَنَ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [المائدة:69]؛ فهذه الآية هي شاهد الكوفيين الأبرز على جواز العطف بالرفع على اسم «إن» قبل تمام الخبر، وهو ما يرفضه البصريون القائلون بأنّ العطف هنا إن حصل فبالنّصب، ولم يكن هناك بدّ من تأويل هذه الآية التي ظاهرها عطف لـ«الصّابئون» على اسم «إن» الذين آمنوا؛ فقد قال سيبويه: «وأما قوله عزّ وجلّ: والصّابئون فعلى التّقديم والتّأخير»<sup>(4)</sup>، أراد أن التّقدير: إنّ الذين آمنوا والذين هادوا من آمن بالله واليوم الآخر

(1) شرح التسهيل 159/2.

(2) منهم: الأخفش في معاني القرآن 457/1، والمبرد في المقتضب 283/3، وابن السراج في الأصول 253/2. تنظر المسألة في: الأمالي الشجرية 98/2، وشرح المفصل 394/1، وشرح الجمل 585/2، وشرح الرضي 306/1، والإرتشاف 1475/3، والهمع 19/3.

(3) تنظر بعض المسائل المعترض عليها والموصوفة بالتكلف إلى جانب الأمور السابقة في: شرح التسهيل 372/1، 47/2، 116/3، وشرح الكافية الشافية 906، وشواهد التوضيح 12.

(4) الكتاب 155/2.

وعمل صالحاً فلا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون، والصَّابِتُونَ والنَّصَارَى كذلك. وهذا التقدير يستلزم الفصل بين «إن» وخبرها بالمعطوف، قال ابن مالك: «وأسهل من التقديم والتأخير تقدير خبر قبل العطف مدلولٌ عليه بخبر ما بعده، كأنه قيل: إنَّ الذي آمنوا فَرِحُونَ، والذين هَادُوا والصَّابِتُونَ والنَّصَارَى مَنْ آمَنَ بالله واليومِ الآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحاً فلا خَوْفٌ عليهم ولا هم يحزُنُونَ»<sup>(1)</sup>. فابن مالك لا يعترض على تأويل سيبويه؛ لكنَّه يرى ضرورة الأخذ بالأسهل في التَّأويل والأشهر، فتقدير محذوفٍ بدلالة المذكور أسهل من التقديم والتأخير، وأقلُّ تكلفاً في ظهور المعنى.

### المبحث الخامس: اعتراضه على المعاني والدلالات<sup>(2)</sup>؛

عرّف ابن جنيّ اللّغة بأنّها «أصواتٌ يعبرُ بها كلُّ قومٍ عن أغراضهم»<sup>(3)</sup>، والأغراض هي المعاني والدلالات؛ فهي إذن وسيلة التّواصل والتّفاهم بين النّاس والتي تحقّق النّفع بوساطة المعاني المتقلّبة من المتكلّم والكاتب إلى المستمع والقارئ، «وما دامت اللّغة وسيلةً تحقّق النّفع بالمعنى فإنّ النّحو المبنيّ عليها وسيلةٌ تحقّق النّفع بالمعيار، لأنّه من علوم الآلة؛ فمعايير النّحو ليست غايات بل وسائل لغاية حدّدها الفاكهيّ (ت 972هـ) بقوله: «وغيّته الاستعانة على فهم معاني الكتاب والسنة ومسائل الفقه ومخاطبة العرب بعضهم بعضاً»<sup>(4)</sup>»<sup>(5)</sup>.

(1) شرح التسهيل 50/2.

(2) الدلالة: «كون اللفظ متى أطلق أو أحسّ فهم منه معناه للعلم بوضعه»، ينظر: تاج العروس 498/28، والمعنى الدلالي: هو أن تدل الكلمة في أصل وضعها واستعمالها على معنى مستقل يتحصل بها، فتكون الكلمة دالاً، والمعنى مدلولاً عليه. وهذا المعنى الدلالي يتكون من جزأين مهمين: 1- المعنى المقالي: ويشمل نوعين؛ الأول: المعنى الوظيفي أي وظيفة المبني على مستوى النظام الصوتي والصرفي والنحوي فهو حصيلة هذه الأنظمة الثلاثة. الثاني: المعنى المعجمي وهو معنى الكلمة مفردة كما هي في المعجم. 2- المعنى المقامي: ويقصد به قرائن الحال أو ظروف أداء المقال. ينظر: التفكير العملي في النحو العربي 110-111، والشكل والدلالة 28-29.

(3) الخصائص 33/1.

(4) شرح قطر الندى بحاشية العليمي 10.

(5) التفكير العلمي في النحو العربي 108-109.



ومن هنا نلاحظ علاقةً وثيقةً بين المعنى والنحو؛ إذ «ليست غاية النحو هي معرفة الصواب والخطأ في ضبط أواخر الكلم فحسب»<sup>(1)</sup>، وهو مفهوم بعض المتأخرين من النحويين الذين قصرُوا النحو على أواخر الكلمات وعلى تعرّف أحكامها، فضيّقوا من حدوده الواسعة، وضيّعوا كثيراً من أحكام النظم وأسرار التأليف<sup>(2)</sup>؛ بل إنّ تععيد كلام العرب لم يكن ممكناً من دون مراعاة للمعاني<sup>(3)</sup>. وعليه فإن العودة إلى إحياء «المعنى النحويّ الدلالي» يعيد للنحو العربيّ وظيفته التي طال افتقادها، هذه الوظيفة التي عبّر عنها ابن مالك في خطبة الكافية الشافية<sup>(4)</sup> حيث يقول:

وَبَعْدُ، فَالنَّحْوُ صَلاَحُ الأَلْسِنَةِ وَالنَّفْسُ إِنْ تَعَدَمَ سَنَاهُ فِي سِنِهِ  
بِهِ انْكِشَافُ حُجُبِ المَعَانِي وَجَلْوَةُ المَفْهُومِ ذَا إِذْعَانَ

فيحدّد بذلك مفهوم النحو وغايته؛ فالنحو عنده «صلاح الألسنة»، وهذا هو مستوى الصحة النحويّة، و«به انكشاف حجب المعاني وجلوة المفهوم»، وهذه هي الغاية الحقيقيّة للنحو<sup>(5)</sup>.

وإذا كان ابن مالك قد أدرك قيمة المعنى ودوره في الدراسة النحويّة فمن المؤكّد أنّ المعاني والدلالات قد شغلت حيّزاً من اعتراضاته، وكانت دائرة اعتراضاته تدور حول موضوعات المعنى والدلالة التي عرفت في كتب النحويين ومثّلت ذروة اهتمامهم بها، ومن أهمّها:

(1) النحو والدلالة 39.

(2) إحياء النحو 32.

(3) ضوابط الفكر النحوي 377/2.

(4) بشرح الكافية 1/155.

(5) النحو والدلالة 34-35. وينظر: أساليب الطلب عند النحويين والبلاغيين 23-80، فقد عرض المؤلف بالتفصيل العلاقة التاريخية بين النحو والمعنى، وأبرز جهود النحويين الأوائل في إبراز المعاني واهتمامهم بها، وكيف كانت جزءاً لا ينفك من الدراسة النحوية، ثم كيف بدأ الإشكال عند المتأخرين في قصور فهم عمل النحو.

1- حروف المعاني ودلالاتها الأصليّة والمعاني التي تخرج فيها عن الأصل وفقاً لمتطلّبات الغرض ومقتضيات السّياق. واعترض ابن مالك على معنى بعض الظروف والأفعال ودلالاتها، وفق منهجه في نقد المعاني والدلالات الأصليّة والفرعيّة في حروف المعاني. ومنها «عند»، و«بات» وسيأتي بيان ذلك.

2- المصطلحات؛ وذلك لأنّ شرط المصطلح أن يكون محدّد الدلالة ومميّزاً عن غيره، إذ تؤدي قلة الدقّة في الدلالة إلى تداخل المصطلحات، ويسبّب اضطراب الفهم والخلط اللذين لا يتفقان مع قوّة العلم ومنطقيّته.

وعليه فإنّ طبيعة البحث في هذا المطلب تقتضي أن يكون وفق عدد من المحاور تفصل الحديث عنها فيما يلي:

### المحور الأول: اعتراضه على دلالة المفردات في أصل الوضع<sup>(1)</sup>؛

يفرّق ابن مالك بين معنى الكلمة الذي وضعت عليه في الأصل، واستعمالاتها المعنويّة في بعض السّياقات والتراكيب؛ فقد يعترض على دلالة كلمة ما في الأصل، ولا يعترض على استخدامها بهذه الدلالة في بعض الأساليب، ومن ذلك كلمة «لو»؛ فقد اعترض على الزّمخشرّي الذي قد يفهم من نصّه بأنّها حرفٌ وضع للتمني، بينما لا يعترض على إتيانها في بعض التراكيب لتفيد هذا المعنى فقال: «وأما الزّمخشرّي فإنه قال: وقد يجيء «لو» في معنى التمني، كقولك: لو تأتني فتحدّثني... فإن أراد بهذا الكلام ما أردّته أنا فهو صحيح، وإن أراد أن «لو» حرفٌ موضوعٌ للتمني كـ«ليت» فغير صحيح»<sup>(2)</sup>.

ويظهر هذا اللّون من الاعتراضات جليّاً في بعض الأحكام القطعيّة عند النّحويين

(1) تنظر بعض مسأله في: شرح التسهيل 230/1، 338، 380، 6/2، 130/3، 175، 301، 359. وشرح الكافية الشافية 1211 و1234 و1531. وشرح شواهد التوضيح 104 و129.

(2) شرح التسهيل 230/1. وينظر: المفضل 419.

في دلالة بعض الكلمات في أصل الوضع؛ إذ يعترض ابن مالك على مسألة القطع في هذه الأحكام، لكنّه يجيز إتيانها بقلّة أو ندور في بعض السياقات مع وجود قرينة؛ فمثلاً اعترض على الفرّاء في تفريقه بين دلالة «كلّهم» و«أجمعين»، حين زعم أنّ في كليهما معنى العموم، وفي «أجمعين» زيادة دلالة على اتّحاد الزّمن في وقت الفعل، وهو خلاف ما يراه الجمهور وما صحّحه ابن مالك من أنّهما يستويان في الدّلالة على العموم من دون نظر إلى زمن، فقال عن قول الفرّاء القطعيّ معترضاً: «والصّحيح أنّ ذلك ممكن أن يراد وممكن ألا يراد»<sup>(1)</sup>، واستدلّ عليه بقوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَا أَغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الحجر: من الآية 39]، فإغواؤهم لا يكون في وقت واحدٍ.

### – دلالة «لن» على تأييد النّفي:

وأظهر ممّا سبق اعتراضه على الزّمخشريّ في قوله بأنّ «لن» النّاصبة للفعل المضارع مختصّة في معنى تأييد النّفي، قال ابن مالك: «وحامله على ذلك اعتقاده أنّ الله تعالى لا يُرَى»<sup>(2)</sup>، وهو يشير إلى رأيه في كتابه الأتمودج<sup>(3)</sup>، قال ابن مالك معترضاً: «وهو اعتقادٌ باطلٌ بصحّة ذلك عن رسول الله؛ أعني ثبوت الرّؤية»<sup>(4)</sup>.

وفي قول ابن مالك في التّسهيل: «وينصب المضارع أيضاً بـ«لن» مستقبلاً بحدٍّ وبغير حدٍّ، خلافاً لمن خصّها بالتأييد»<sup>(5)</sup> دلالةً على ثلاثة أمور؛ أولها: أنّ في ذكر ابن مالك لمسألة الحدّ وعدمه إشارةً إلى أنّ الخلاف واقعٌ فيما إذا وردت من دون حدٍّ، أمّا إن جاءت بحدٍّ كما في نحو: ﴿فَلَنْ أَكَلِمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا﴾ [مریم: من الآية 26] فهم يجمعون

(1) شرح التسهيل 301/3. وينظر: شفاء العليل 741/2.

(2) شرح الكافية الشافية 1531/3.

(3) ينظر: الأتمودج بشرح الإردبيلي 233. وفيه إشارة إلى اختلاف النسخ بين «تأييد» النفي و«تأكيد» النفي.

(4) شرح الكافية الشافية 1531/3. وقد رجع الزّمخشريّ عن رأيه في الكشاف 532/4 عند تفسير قوله تعالى:

﴿إِنْ رَعِمْتُمْ أَنْتُمْ أَوْلِيَا لَهُ مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ ﴿ [الجمعة: من الآية

6 و7]. كما صرح بذلك أبو حيان في البحر 264/8.

(5) شرح التسهيل 14/4.

على أنها لا تكون لتأييد النَّفي<sup>(1)</sup>، لوجود الدلالة اللفظية. الثاني: أن الاعتراض هو على مسألة اختصاص معناها بتأييد النَّفي؛ لكونه المعنى الأصلي الذي لا يفهم غيره إلا بقريته. الثالث: فيه دلالة على أن إتيانها لإفادة التأييد غير ممتنع إن دلَّ عليه دليلٌ عقلي؛ كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا﴾ [الحج: من الآية 73]، ويؤكدُه ربط ابن مالك بين الاعتراض ودلالته العقلية المتمثلة في الناحية العقديّة عند أهل السنّة في رؤية الله تعالى<sup>(2)</sup>.

وسبب هذا الزلل عند الْمُعْتَرِضِ عليهم استقراء ناقص للمسموع، أو عجز عن فهم دلالات النَّصوص. وعلى هذين السببين يرتكز ابن مالك في اعتراضه على النَّحويين في هذا الباب. ومن هنا كان التفرّيق بين معاني المفردات مجردة في أصل الوضع، وبين استخداماتها في سياقاتٍ محدّدة ذي أهميّة في الإبانة عن الفكرة النَّحويّة عند ابن مالك.

#### – «رَبٌّ» بين إفادة معنى التقليل أو التكثير:

ومن أبرز مسائل هذا المعنى اعتراضه على أكثر النَّحويين القائلين بأنّ معنى «رَبٌّ» التقليل دائماً، ونقل عدداً من النَّصوص النَّحوية للمبرّد<sup>(3)</sup> ولابن السّراج<sup>(4)</sup> وللزمخشري<sup>(5)</sup>، وكأنّ الإجماع ينعقد على أنّ معنى «رَبٌّ» التقليل؛ لكنّه قال بعد ذلك: «والصّحيح أنّ

(1) قال الفاكهي في شرح القطر بحاشية العليمي 144/1: «ومحل الخلاف في أنها هل تقتضي التأييد أم لا فيما إذا أطلق النَّفي أو قيد بالتأييد. أما إذا قيد بغيره نحو ﴿فَلَنْ أَكَلِمَ الْيَوْمَ لِإِنْسِيًّا﴾ فلا خلاف بينهم في أنها لا تفيد».

(2) الذي أراه أن هذا التخرّيج أولى مما ذكره الصبان وبعض المعاصرين في تخرّيج ما ظاهره تأييد النَّفي على أنه لأمر خارجي لا من مقتضيات «الن». ينظر: حاشية الصبان 1350/3، وعدة السالك بحاشية الأوضح 149/4.

(3) ينظر: المتقضب 139/4، 189. ذكر نصّاً قريباً من هذين النصين عند المبرّد.

(4) ينظر: الأصول 416/1، 417. نقل منها نصين مختلفين.

(5) ينظر: المفصل 368، وذكر رأياً آخر له في الكشف جعلها فيه للتكثير؛ وهذا من دقته في نسبة الرأي. ينظر: الكشف

معنى «رَبِّ» التَّكْثِيرُ، ولذا يصلح «كَم» في كلِّ موضعٍ وقعت فيه غير نادر<sup>(1)</sup>.

وسرد عدداً من الشواهد الشعريّة والثريّة التي تؤكد أنّ «رَبِّ» فيها تفيد التَّكْثِيرُ، كما تفيده «كَم» التي يصحّ أن تقع موقعها مع استقامة للمعنى. ومن تلك الشواهد قول سويد بن أبي كاهل اليشكري<sup>(2)</sup> [من الرمل]:

رُبَّ مَنْ أَنْصَجْتُ غَيْظًا قَلْبَهُ      يَتَمَنَّى لِي مَوْتًا لَمْ يُطَعْ

وقول أميّة بن الصَّلْت<sup>(3)</sup> [من الخفيف]:

رُبَّمَا تَكْرَهُ النَّفُوسُ مِنَ الْأَمْرِ      رِلَّهُ فَرْجَةً كَحَلِّ الْعِقَالِ

وقول حسان<sup>(4)</sup> [من الخفيف]:

رُبَّ حِلْمٍ أَضَاعَهُ عَدَمُ الْمَا      لِ وَجْهٍ غَطَّى عَلَيْهِ النَّعِيمُ

ومن شواهد النثر قوله: «يَا رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَّةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(5)</sup>، وقول الأعرابي الذي سمعه الكسائي يقول بعد الفطر: «رُبَّ صَائِمَةٍ لَنْ يَصُومَهُ، وَقَائِمَةٍ لَنْ يَقُومَهُ»<sup>(6)</sup>.

ويؤكد ابن مالك أنّ «رَبِّ» في هذه الشواهد للتَّكْثِيرُ، وهو الظاهر من المعنى، وقد تأولها من انتصر لرأي الجمهور<sup>(7)</sup>، غير أنّ ابن مالك لم يكتف بهذه الأدلّة؛ بل نقل نصوصاً من الكتاب شرحها ابن خروف تؤكد رأيه؛ لأن سيبويه لم يذكر صراحةً أنّ «رَبِّ» للتَّكْثِيرُ،

(1) شرح التسهيل 176/3. وينظر: شواهد التوضيح 104.

(2) ينظر: شرح التسهيل 176/3، والهمع 262/4، والخزانة 115/6، والدرر 302/1.

(3) في الديوان 444. وينظر: الأصول 325/2، وشرح التسهيل 176/3، والمغني، والخزانة 102/6.

(4) في الديوان 40/1. وينظر: العين 56/2 [ع د م]، والبيان والتبيين 374/1، وشرح التسهيل 177/3، والخزانة 165/11.

(5) سبق تخريجه ص 137. قال ابن حجر في فتح الباري 516/14: «وفي رواية هشام: «كَم من كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة»... فليس مراده أن ذلك قليل؛ بل المتصف بذلك كثير». فظهر أن في رواية هشام تأكيداً لما أراد ابن مالك من هذا الاستدلال بالحديث في إفادة التَّكْثِيرُ، ونيابة «كَم» مع صحة المعنى.

(6) ينظر: شواهد التوضيح 106، والمغني 322/2، والخزانة 434/1.

(7) قال المرادي في الجنى 443: «ولسنا نشك في أن القائلين بأن «رَبِّ» للتقليل قد وقعوا على هذه المواضع... فوجب على المصنف أن يتهم رأيه ولا يتسرع إلى تخطئتهم، ويعلم أن لهم في ذلك غرضاً». ثم خرجها على ثلاثة أوجه.

وهذا ما جعل النقل عنه مختلفاً<sup>(1)</sup>. ولكن ابن مالك اعتمد على تسوية سيبويه بين «رب» و«كم» الخبرية في المعنى؛ فقال في شواهد التوضيح: «فأما نص سيبويه<sup>(2)</sup> فقوله في باب «كم»: (واعلم أنّ «كم» الخبرية لا تعمل إلا فيما تعمل فيه «رب»). لأنّ المعنى واحد، إلا أنّ «كم» اسمٌ و«رب» غير اسم). فجعل معنى «رب» ومعنى «كم» الخبرية واحداً. ولا خلاف في أنّ معنى «كم» التّكثير، ولا معارض لهذا الكلام في كتابه<sup>(3)</sup>، فصحّ أنّ مذهبه كون «رب» للتّكثير لا للتّقليل<sup>(4)</sup>.

وأشار في ختام المسألة إلى أنّها قد ترد على سبيل النّدر في معنى التّقليل<sup>(5)</sup>، وذكر شواهد على ذلك منها قول الشاعر<sup>(6)</sup> [من الطويل]:

أَلَا رَبُّ مَوْلُودٍ وَلَيْسَ لَهُ أَبٌ      وَذِي وَلَدٍ لَمْ يَلِدْهُ أَبْوَانِ

وإذا كان ابن مالك قد اعترض على رأي جمهور النّحويين في المسألة؛ فقد أغفل أقوالاً أخرى عدّة، وهي مردودةٌ ضمناً بما ذكره من رأي وعرضه من شواهد<sup>(7)</sup>.

(1) قال ابن عقيل في المساعد 2/285: «الأكترون على أنّها للتقليل؛ وهو منسوب عند كثيرين لسيبويه... (فهو إما خطأ في النقل أو في الفهم، ومن الثاني ما ذكره العكبري في اللباب 1/314، الذي فهم من مقابلة سيبويه بين «رب» و«كم»، أنّ «كم» كما أنّها لغاية التّكثير فإنّ «رب» لغاية التّقليل؛ قال: «والجامع بينهما لغاية في طرفي العدد»، فإن بين الضدين معنى يشتركان فيه.

(2) ينظر: الكتاب 2/161.

(3) قال المرادي في الجنى 446: «وأما قوله: (ولا معارض له في كتابه) فغير مسلم؛ لأن سيبويه إذا تكلم في الشواهد في كتابه فإن عادته في كثير منها أن يقول: ورب شيء هكذا، يريد أنه قليل نادر».

(4) شواهد التوضيح 104.

(5) وهذا يختلف عن رأي الجرجاني في المقتصد 2/829، الذي يرى أنّ «رب» تستعمل للتّكثير، غير أنّ هذا الاستعمال غالب وإلا فهي الأصل للتّقليل.

(6) قائله: رجل من أزد السّرة. ينظر: شرح الجمل 1/517، وورصف المباني 266، والمساعد 2/285، والدرر 1/173.

(7) منها: أنّها تفيد معنى التّكثير دائماً، وأنّها تفيد التّقليل غالباً، وأنّها تفيد التّكثير في مواضع الافتخار والمباهاة والتّقليل فيما عدا ذلك، وأنّها تأتي لهما على السواء، وغير ذلك. تنظر المسألة في: البسيط 2/859، وورصف المباني 266، وجواهر الأدب 453، والارتشاف 4/1737، وتذكرة النحاة 5، والجنى الداني 439، والمغني 2/320، والهمع 4/174.

## المحور الثاني: اعتراضه على أحكام الترادف بين معاني المفردات:

اعترض ابن مالك على ما حكم به بعض النحويين من مقابلة بين بعض المفردات، وحمل بعضها على بعض في المعنى، وربما كان أبرز شاهد على ذلك وفيه اختلفوا وعقدوا الأبواب باب «نيابة حروف الجر»<sup>(1)</sup>، وهو أن ينوب حرف الجر عن آخر في المعنى ضمن سياق معين؛ لأن الأصل في اللغة أن يكون للكلمة معنى واحد، وهو مقتضى الإبانة<sup>(2)</sup>.

وكان ابن مالك<sup>(3)</sup> ممن يجيز نيابة حروف الجر عن بعضها على خلاف ما هو مشهور عند البصريين<sup>(4)</sup>، إلا أنه لم يكن موافقاً للكوفيين على الإطلاق؛ بل كان يأخذ برأي ابن جنّي الذي يقول: «ولسنا ندفع أن يكون ذلك كما قالوا [يعني الكوفيين المجيزين بإطلاق]؛ لكننا نقول: إنه يكون بمعناه في موضع دون موضع، على حسب الأحوال الداعية والمسوّغة له»<sup>(5)</sup>. ولم ألاحظ في مسألة نيابة حروف الجر أي اعتراض على النيابة؛ غير أنه قد يرجح خلافها، كما عبّر ابن جنّي. ومن ذلك رأيه في قول أبي ذؤيب الهذلي<sup>(6)</sup> [من الطويل]:

شَرِبْنَ بِمَاءِ الْبَحْرِ ثُمَّ تَرَفَّعَتْ      مَتَى لُجَجِ خُضْرٍ لَهُنَّ نَيْجُ

ذكر ابن مالك أن الأصمعي يرى نيابة «الباء» عن «من» والمعنى: شَرِبْنَ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ. قال ابن مالك: «الأجود في هذا أن يضمّن «شربن» معنى «روين» ويعامل معاملته، كما ضمّن «يُحَمِّي» معنى «يُوقَد» فعومل معاملته في ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ [التوبة]:

(1) ينظر: الخصائص 306/2، والأزهية 267.

(2) وهي مسألة خلاف، ينظر: الأحكام للآمدي 46/1، الزهر 316/1.

(3) ينظر: شرح التسهيل 174-130/3.

(4) قال الأزهري في التصريح 20/3: «والصحيح عند البصريين أن حروف الجر لا ينوب بعضها عن بعض بقياس».

(5) الخصائص 308/2.

(6) في الديوان 47. وينظر: سر صناعة الإعراب 146/1، وتذكرة النحاة 471، والدرر 179/4، والخزانة 89/7.

من الآية 35] لأنَّ المستعمل أحميت الشيء في النار وأوقدت عليه<sup>(1)</sup>. فاختار التضمين على نيابة حرف الجرّ.

لكنّه صرّح -في غير هذا الباب- باعتراضه على بعض المقابلات بين المعاني عند النحويين؛ سواء كان الحكم باتّحاد المعنى مطلقاً، كاعتراضه على من قال إنّ «عند» مرادفة لـ«لندن» دائماً<sup>(2)</sup>، أم كان مخصوصاً ببعض الأساليب، ومنه اعتراضه على أبي علي الفارسي في قوله بأنَّ «لما» بمعنى «حين» في قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْقُرَىٰ أَهْلَكْتَهُم لَمَّا ظَمَوْا﴾ [الكهف: من الآية 59]<sup>(3)</sup>.

#### - استعمال «بات» بمعنى «صار»:

من أبرز اعتراضاته في هذا الباب اعتراضه على الزّمخشرّي<sup>(4)</sup> الذي قال بأنَّ «بات» قد تستعمل بمعنى «صار»، وتبعه في ذلك ابن يعيش<sup>(5)</sup>، وابن عصفور<sup>(6)</sup>؛ قال ابن مالك: «ولا حجّة له في ذلك ولا لمن وافقه»<sup>(7)</sup>، وقال في غير هذا الموضع: «وليس بصحيح لعدم شاهد على ذلك، مع التّبّع والاستقراء»<sup>(8)</sup>. نلاحظ أنّ النزعة الاجتهادية في الآراء النّحويّة عند ابن مالك بالعودة إلى مرحلة التّبّع والاستقراء التي واكبت مراحل النّحو الأولى خوّلته لردّ هذا الرّأي، وقد تكرّر هذا المعنى -أعني الاستقراء- في غير ما موضعٍ من مصنّفاته.

(1) شرح التسهيل 153/3.

(2) قال في شرح التسهيل 2/235: «لأنّ «لندن» مخصوصة بما هو مبتدأ غاية»، فلا تصلح من مواضع عند إلا فيما هو لا ابتداء الغاية.

(3) قال في شرح الكافية الشافية 3/1644: «لأنّ المراد أنهم أُهْلِكُوا بسبب ظلمهم لا أنهم أهلكوا حين ظلمهم؛ لأنّ ظلمهم متقدم على إنذارهم، وإنذارهم متقدم على إهلاكهم».

(4) ينظر: المفصل 342، والكشاف 2/572.

(5) ينظر: شرح المفصل 4/357.

(6) ينظر: المقرب 142.

(7) شرح الكافية الشافية 1/394.

(8) شرح التسهيل 1/346.



ثم عرّج على ما اعتمده بعض المتأخرين<sup>(1)</sup> دليلاً على هذا الترادف في المعنى بين الفعلين؛ وهو قول النبي: «فإنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ»<sup>(2)</sup>، لأنَّ النَّوْمَ قد يكون في النَّهَارِ فتوَّدي «بات» معنى «صار». قال ابن مالك في ردِّ هذا الاستدلال: «ولا حاجة إلى ذلك لإمكان حمل «بات» على المعنى المجمع عليه؛ وهو الدلالة على ثبوت مضمون الجملة ليلاً»<sup>(3)</sup>.

ثم ختم المسألة بما يشعر بالاضطراب في الرأْي؛ إذ قال بعد جزمه بألا شاهد على رأي الزّخشي ومن تبعه: «ومن أصلح ما يتمسك به جاعل «بات» بمعنى «صار» قول الشاعر<sup>(4)</sup> [من الوافر]:

أَجِنِّي كُلَّمَا ذُكِرْتَ كَلِيْبٌ      أَبَيْتُ كَأَنِّي أَطْوَى بِجَمْرٍ

لأنَّ «كلّما» تدلُّ على عموم الأوقات، و«أبيت» إذا كانت على أصلها مختصةً بالليل»<sup>(5)</sup>.

وذكره لهذا الشاهد جعل الدماميني<sup>(6)</sup> يؤكّد أنّ ابن مالك عاد عن رأيه، ورجّح رأي الزّخشي. وقد يخرج كلام ابن مالك السّابق على أنّ البيت الشعريّ أصلح في الاستدلال من الحديث؛ وكلاهما يتطرّق إليه الاحتمال، والدليل إذا ما تطرّق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال.

واعترض على من أنكر ترادف بعض المفردات في المعنى مطلقاً؛ كما في اعتراضه على

(1) منهم ابن عصفور في مثل المقرب بهامش المقرب 142. وينظر: تعليق الفرائد 192/3.

(2) صحيح البخاري 72/1 «باب الاستجمار وتراً» برقم [160]. وصحيح مسلم 233/1 «باب كراهة غمس المتوضئ...» برقم [278].

(3) شرح التسهيل 346/1.

(4) قائله: عمرو بن قيس المخزومي. ينظر: الدرر 58/2، ومعجم شواهد العربية 234.

(5) شرح التسهيل 347-346/1.

(6) ينظر: تعليق الفرائد 192/3. وتنظر المسألة في: شرح الرضي 188/4، والتذييل 160/4، والهمع 76/2، وحاشية العليمي 12/2.

من أنكر إمكانية إتيان «إن» بمعنى «نعم»<sup>(1)</sup>؛ فقال: «ولكنّ الشواهد على كون «إن» بمعنى «نعم» مؤيّدها ظاهرٌ، ودافعها مكابرٌ، فلزم الانقياد إليها والاعتماد عليها»<sup>(2)</sup>.

وكذلك اعترض على من قصر هذا الترادف على بعض الأساليب من دون غيرها؛ ومنه اعتراضه على ابن جنّي الذي قصر إتيان «الواو» بمعنى «مع» على المواضع التي يصحّ أن تقع فيها عاطفةً بقوله: «إنّ العرب استعملت «الواو» بمعنى «مع» في مواضع لا يصلح فيها العطف، وفي مواضع يصلح فيها»<sup>(3)</sup>.

### المحور الثالث: اعتراضه على دلالة التراكيب<sup>(4)</sup>؛

لهذا الاعتراض عند ابن مالك صورتان؛ الصّورة الأولى: أن يعترض على دلالة بعض المفردات في التّركيب، من دون التّنظر إلى معناها في أصل الوضع؛ بل إلى ما تفيد من معنى في أسلوبٍ مخصوصٍ، سواء كان ذلك في أمثلةٍ سماعيّةٍ خاصّةٍ؛ كاعتراضه على أكثر المتأخّرين في معنى «لا» في قوله تعالى: ﴿وَأَتَقُوا فِتْنَةَ لَا تُضَيِّبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: من الآية 25] هل هي نافيةٌ أم ناهيةٌ<sup>(5)</sup>؟ أم كان في بعض التّراكيب العامّة؛ كاعتراضه على الزّمخشرّي في دلالة المضارع المنفّي بـ«لا»، هل يتعيّن الحكم باستقباله أم أنّ دلالاته على الحالّيّة باقيةٌ<sup>(6)</sup>؟

والصّورة الثّانية: أن يكون الاعتراض متعلّقاً بقضايا الإعراب انطلاقاً من دلالة المعنى في التّركيب، فيكون الاختلاف في المعنى هو أصل الاعتراض، وصورته اعتراض على

(1) أنكره أبو عبيدة، وابن عصفور. ينظر: شرح الجمل 1/447، والارتشاف 3/1271، والجنّي الداني 398، والمغني 1/235.

(2) شرح التسهيل 2/33.

(3) شرح التسهيل 2/251.

(4) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 1/18، 21، 27، 216، 134/3، 135، 335. وشرح الكافية الشافية 1404.

(5) ينظر: شرح الكافية الشافية 3/1404، وشرح عمدة الحفاظ 1/328.

(6) ينظر: شرح التسهيل 1/18.

توجيه الإعراب؛ ومنه اعتراضه على الزّجاجي في نوع البدل في قوله تعالى: ﴿قُلْ أَصْحَابُ الْأَعْدُوِّ﴾ (النّار: ٤) ﴿البروج: 4﴾، هل هو بدل اشتمال أم بدل إضراب<sup>(1)</sup>؟.

### – معنى «من» بعد أفعال التّفضيل:

من أبرز اعتراضات هذا المحور اعتراضه على سيبويه في معنى «من» التي تأتي بعد أفعال التّفضيل، كما في نحو: زَيْدٌ أَفْضَلُ مِنْ عَمْرٍو؛ إذ جعل معناها «المجاوزه» فقال: «فإنّ القائل زَيْدٌ أَفْضَلُ مِنْ عَمْرٍو كأنه قال: جَاوَزَ زَيْدٌ عَمْرًا فِي الْفَضْلِ»<sup>(2)</sup>. وبعد أن قرّر هذا المعنى اعترض على رأي سيبويه في معناها في هذا التّركيب بقوله: «وهذا أولى من أن يقال لابتداء الارتفاع؛ في نحو: «أَفْضَلُ مِنْهُ»، والانحطاط في: «شَرٌّ مِنْهُ» كما زعم سيبويه... وأشار إلى قصد التّبعض بالمصاحبة لأفعال التّفضيل فقال في (هو أفضل من زيد): «فضله على بعض ولم يعم»<sup>(3)</sup><sup>(4)</sup>.

فأبطل ابن مالك أن تكون «من» المصاحبة لأفعال التّفضيل لابتداء الغاية أو للتّبعض، وهما قولان مشهوران عند المتقدّمين من النّحويين غير سيبويه، كالمبرد<sup>(5)</sup> والسيّرافي<sup>(6)</sup> اللذين خصّوها بابتداء الغاية، والهروي<sup>(7)</sup> الذي وافق سيبويه في معنى ابتداء الغاية مع إفادة التّبعض، وابن ولاد<sup>(8)</sup> الذي منع إتيانها لابتداء الغاية، وخصّها بالتّبعض.

(1) ينظر: شرح التسهيل 3/335.

(2) شرح التسهيل 3/135.

(3) أراد أن التّفضيل يكون في بعض الصفات؛ فأنت إن قلت: «زيد أفضل من الرجال» فأنت فضلته على جماعة من الجنس، أو جماعة منه غير مستوعبة له، كأنك قلت في معنى (زيد أفضل من الرجال): زيد أفضل من الرجال الذين تعلم. ينظر: الانتصار 313.

(4) شرح التسهيل 3/135، 136. وينظر: الكتاب 4/225.

(5) المقتضب 1/44.

(6) شرح الكتاب للسيرافي 5/190.

(7) الأزهية 224 225.

(8) الانتصار 256-257.

واستدلّ على امتناع أن يكون معنى ابتداء الغاية مراداً هنا بقوله: «إذ لو كان الابتداء مقصوداً لجاز أن تقع بعدها» (إلى)»<sup>(1)</sup>، واستدلّ على امتناع معنى التبعيض بقوله: «ويبطل كون هذه للتبعيض أمران؛ أحدهما: عدم صلاحية «بعض» في موضعها، والثاني: صلاحية كون المجرور بها عامّاً، كقوله: اللهُ أَعْظَمُ مِنْ كُلِّ عَظِيمٍ، وَأَرْحَمُ مِنْ كُلِّ رَحِيمٍ»<sup>(2)</sup>. ثمّ قال: «وإذا بطل كون المصاحبة أفعال التفضيل لابتداء الغاية وللتبعيض تعيّن كونها لمعنى المجاوزة»<sup>(3)</sup>.

وابن مالك لا يمنع إتيان «من» لابتداء الغاية أو للتبعيض؛ بيد أنه يرى أنها في هذا التّركيب تختصّ بالمجازة، ومن هنا كان الاعتراض على دلالة الكلمة في التّركيب المعين. وقد كان رأي ابن مالك في المسألة واستدلالاته على المخالفين محلّ اعتراضٍ ونقاشٍ بين المتأخّرين<sup>(4)</sup>.

– نوع الاستثناء في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾:

اعترض ابن مالك على تخريج الزّمخشرّي<sup>(5)</sup> للمعنى في قول الله تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: من الآية 65] الذي يرى أنّ الاستثناء هنا منقطعٌ جاء على لغة تميم<sup>(6)</sup>، ورُفِعَ لفظ الجلالة على البدليّة من فاعل «يعلم»، وهو الاسم الموصول «من»، وقد نقل ابن مالك علّة الزّمخشرّي الذي يرى «أنّ الله تعالى

(1) شرح التسهيل 135/3.

(2) شرح التسهيل 136/3.

(3) شرح التسهيل 136/3.

(4) اعترض ابن هشام في المغني 155/4 على قوله بمعنى المجاوزة، ورد اعتراضه الأزهري في التصريح 441/3. كما كان وجه اعتراضه على معنى الابتداء بأنه لا يجوز وقوع «إلى» محلّ اعتراض للمرادي في توضيح المقاصد 934/2. وتنظر المسألة

كذلك في: الانتصار 256، والارتشاف 1718/4، والجنى الداني 311، والهمع 220/4، وحاشية الصبان 1012/3.

(5) ينظر الكشاف 382/3.

(6) يجيز التميميون الإتيان في المستثنى المنقطع الذي يمكن تسلط العامل عليه ويرجحون النصب؛ أما الحجازيون فيوجبون النصب.

وإن صح الإخبار عنه بأنه في السماوات والأرض فإنما ذلك على المجاز؛ لأنه مقدس عن الكون في مكان بخلاف غيره، فإذا أخبر بأنه في السماوات والأرض فإنه كائن فيهما حقيقةً، ولا يصح حمل اللفظ في حال واحدة على الحقيقة والمجاز<sup>(1)</sup>؛ لأن هناك من يرى أن الظرفية التي تدل عليها «في» مجاز في حق الله، وحقيقة في حق غيره؛ فالاستثناء في هذه الحالة متصل، والكلام تام منفي، والارتفاع على البدلية أو عطف البيان<sup>(2)</sup>.

وقد اعترض ابن مالك على هذا التخريج للزمخشري وقال: «والصحيح عندي أن الاستثناء في الآية متصل، و«في» متعلقة بغير «استقر» من الأفعال المنسوبة على الحقيقة إلى الله تعالى، وإلى المخلوقين بـ«ذَكَرَ» و«يُذَكَّرُ»؛ فكأنه قيل: لا يعلم من يُذَكَّرُ في السَّمَوَاتِ والأَرْضِ الغَيْبِ إلا الله. ويجوز تعليق «في» بـ«استقر» مسنداً إلى مضاف حذف، وأقيم المضاف إليه مقامه؛ والتقدير: لا يعلم من استقر ذكره في السَّمَوَاتِ والأَرْضِ الغَيْبِ إلا الله، ثم حذف الفعل والمضاف واستتر الضمير لأنه مرفوع<sup>(3)</sup>. ودفعه إلى هذا الاعتراض أن القول برأي الزمخشري حمل لقراءة سبعة على وجه ضعيف؛ وهو مرجوح عند التميميين أنفسهم!<sup>(4)</sup>.

وذكر ابن مالك أن الزمخشري تأول الآية على هذا النحو لأنه يرى أن الجمع بين الحقيقة والمجاز في كلمة واحدة ممتنع، ثم قال: «وليس عندي ذلك ممتنعاً لقولهم: القلم أحد اللسانين والحال أحد الأبوين، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: من الآية 56]<sup>(5)</sup>. وفي هذا التعقيب إشارة إلى أن توجيه المعنى على هذا الوجه

(1) شرح التسهيل 288/2. وينظر: الكشاف 382/3.

(2) نقله الأزهري في التصريح 562/2 عن الصفاقسي وضعفه.

(3) شرح التسهيل 288/2.

(4) ينظر: المغني 348/5، وحاشية الصبان 681/2.

(5) شرح التسهيل 289/2.

غير ممتنع. وللنحويين بعد ابن مالك تخريجاتٌ للمعنى غير ما ذكر<sup>(1)</sup>.

### المحور الرابع: اعتراضه على دقة المصطلحات:

عدّ أحد الباحثين<sup>(2)</sup> ما يقرب من مئة وخمسين مصطلحاً مستعملاً في الدراسة اللغوية ليست في كتاب سيبويه، وهذا ما يؤكد أنّ المصطلح لا يزال منذ نشأته -قبل سيبويه- وحتى الآن، في تطوّرٍ مُستمرّ تفرضه طبيعة الدراسة اللغوية، وحركة التطوّر الفكريّ والحضاريّ، ولا شكّ في أنّ رحلة المصطلح تلك قد مرّت بمفاصلٍ مهمّةٍ وأحداثٍ بارزةٍ تتمثّل بدايةً في براعة وضع تلك المصطلحات، ثمّ في جهود تطويرها وتشذيبها إلى أن بلغت هذه الحركة ذروتها في نقد المصطلحات وتوهينها واستبدالها ما هو أدقّ وأصوب بها.

وتعدّ جهود ابن مالك مرحلةً مهمّةً من مراحل تطوّر المصطلح النحويّ، ويظهر ذلك من خلال:

أولاً: ذكره مصطلحاتٍ جديدةٍ أشدّ اختصاراً وأدقّ تعبيراً في الدلالة على المعنى المراد.

ثانياً: نقده لمصطلحات السابقيين، واعتراضه عليها من ناحية الصّحة النحويّة أو الدلاليّة أو لأسبابٍ أخرى شرعيّة.

(1) تنظر هذه الآراء وتفصيل المسألة في: معاني القرآن 2/298، والكشاف 3/382، والبحر المحيط 7/86، والمغني 5/347، والنصريح 2/562، وحاشية الصبان 2/681، وحاشية الخضري 1/464، وعدة السالك بهامش الأوضح 2/263.

(2) وهو الدكتور حسن حمزة في بحثه: «الأصول النظرية لتأريخ تطور المصطلح النحوي العربي» المنشور في مجلة علوم، اللغة العدد الأول، 2006م (ص 16-36). وقد قارن بين قائمة لـ(جيرار تروبو) لمصطلحات الكتاب، وما جمعه (غوغويه) من مصطلحات المتأخرين المنشورة مع ترجمته لألفية ابن مالك. وذكر أنّ هذه المصطلحات تناول الصرف والنحو والأصوات وأصول الدرس النحوي. ينظر: ص 18.

وسنعرض في هذا المحور لنقده على بعض المصطلحات واعتراضه عليها لقصورها عن التعبير بدقّة عن المعنى المقصود، ونرجئ الحديث عن اجتهاده في وضع مصطلحاتٍ جديدةٍ إلى موضعٍ لاحقٍ.

### – مصطلح «باب الترخيم»:

من تحرّي ابن مالك دقّة المصطلح تعبيره عن باب الترخيم بقوله: «باب ترخيم المنادى»، وعلّل هذه التسمية في صدر الباب بقوله: «يستعمل لفظ الترخيم في التصغير كما يستعمل في النداء، والمرادان مختلفان<sup>(1)</sup>، فلذلك قيّدت هنا الترخيم بإضافته إلى المنادى، ولم أطلق فأقول: «باب الترخيم»<sup>(2)</sup>؛ كما هو عند جمهور النحويين السابقين كسيبويه<sup>(3)</sup>، وابن السراج<sup>(4)</sup>، وابن جنّي<sup>(5)</sup>. وتعبير ابن مالك قريبٌ ممّا ذكره الزمخشريّ الذي عنون بقوله: «فصل: المنادى المرخّم»<sup>(6)</sup>.

وربّما أراد النحويون من مصطلح «باب الترخيم» أن يشمل المنادى المرخّم قياساً، وغير المنادى المرخّم ضرورة<sup>(7)</sup>، فالمراد فيهما واحدٌ؛ وهو «حذف آخر الاسم تخفيفاً»<sup>(8)</sup>. فأطلقوا الترخيم للدلالة على أنّ الحذف في الترخيمين – الشاذ والقياسيّ – من جنسٍ واحدٍ. ثم إنهم إنّ أرادوا ترخيم التصغير فإنهم يقيّدونه؛ كما قال سيبويه: «هذا باب

(1) الترخيم في النداء: هو أن يحذف من آخر الاسم حرف أو أكثر. أما في التصغير: فهو حذف حروف الزيادة من الاسم المراد تصغيره.

(2) شرح التسهيل 421/3.

(3) قال في الكتاب 239/2: «هذا باب الترخيم».

(4) ينظر: الأصول 359/1.

(5) ينظر: اللمع 176.

(6) الفصل 76.

(7) وهو غير المنادى؛ وقصروا ترخيمه على ضرورة الشعر، وقد تناوله النحويون بالدراسة في هذا الباب؛ لأن ما يجري على المنادى المرخّم من حذف يجري عليه، ولأن من شروطه أن يكون صالحاً للنداء.

(8) التعريفات لعلي الجرجاني 78.

التَّخِيمِ فِي التَّصْغِيرِ»<sup>(1)</sup>، وبالمصطلح نفسه عبّر ابن السراج<sup>(2)</sup>، أمّا حين يطلقون «التَّخِيمِ» فهم يريدون تخيم المنادى وما في معناه<sup>(3)</sup>.

وسماه ابن مالك في الكافية: «باب التَّخِيمِ فِي النِّدَاءِ»<sup>(4)</sup>؛ ولعلّ هذا المصطلح أدق في التعبير عن الباب؛ ولاسيما إذا علمنا أنّ شرط تخيم غير المنادى أن يكون صالحاً للنِّدَاءِ.

### – مصطلح «المستغاث به»:

يتحرّى ابن مالك في المصطلح الصّحّة النّحويّة لكونها شرطاً لصحّة الدّلالة ودقّتها، فعبر بلفظ «المستغاث» لما يسمّيه النّحويون – ومنهم سيبويه<sup>(5)</sup> والمبرد<sup>(6)</sup> وابن السراج<sup>(7)</sup> وابن جنّي<sup>(8)</sup> – «المستغاث به»، وعلّة هذه التّسمية عند ابن مالك أنّ فعل الاستغاثيّة يتعدّى بنفسه «نحو: اسْتَغَاثَ زَيْدٌ عَمْرًا؛ قال الله تعالى: ﴿إِذْ نَسْتَعِيْثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: من الآية 9] وقال تعالى: ﴿فَاسْتَعْنُوْا الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ [القصص: من الآية 15] فالدّاعي مُسْتَعِيْثٌ، والمدعو مُسْتَعَاثٌ»<sup>(9)</sup>.

ونبّه على أنّ مصطلح «المستغاث» مقصودٌ به ما أراده النّحويون بقولهم: «المستغاث به»، فقال: «والنّحويون يقولون: استغاث به، فهو مستغاثٌ به، وكلام العرب بخلاف ذلك»<sup>(10)</sup>. ومصطلح «المستغاث» مذكورٌ قبل ابن مالك عند الزّمخشرّي

(1) الكتاب 3/476.

(2) ينظر: الأصول 3/60.

(3) ينظر: الهمع 3/76.

(4) ينظر: شرح الكافية الشافية 3/1350.

(5) ينظر: الكتاب 2/220، 231.

(6) ينظر: المقتضب 4/254.

(7) ينظر: الأصول 1/352.

(8) ينظر: سر صناعة الإعراب 2/12.

(9) شرح التسهيل 3/409.

(10) شرح التسهيل 3/409. واضطرب في قوله بأن «كلام العرب بخلاف ذلك» عندما قال في شرح العمدة 1/287 «لورود ذلك عن العرب». قال أبو حيان في البحر 4/459 عن هذا الرأي: «وكانه لما رآه في القرآن تعدّى بنفسه قال =



وتجدر الإشارة إلى أنّ حدّة الخلاف مع الجمهور في استعمال مصطلح «المستغاث به» بدت أخفّ حين خرّج استعمالهم على نحو مقبول؛ فقال في شرح العمدة: «ومن قال: مستغاث به لم يصب، لكن لو رُود ذلك عن العرب حمل على تضمين استغاث معنى استعان»<sup>(2)</sup>. وربما كان هذا سبباً في استعماله المصطلحين جنباً إلى جنب في شرح الكافية عندما قال: «إذا نودي المنادي ليخلص من شدّة أو يعين على مشقّة فنداؤه استغاثاً، وهو مستغاث أو مستغاث به»<sup>(3)</sup>، فأجاز الاستعمالين.

### ○ مصطلح «بإاء الاستعانة»:

قد يتجنّب ابن مالك بعض المصطلحات لأسباب شرعيّة بعيدة عن الصّحة النّحويّة أو دقّة الدّلالة؛ ومن ذلك أنه عندما ذكر أنّ من معاني الباء الجارّة «السّببيّة»، وعرفها بأنّها «الدّاخله على صالحٍ للاستغناء به عن فاعلٍ معدّها مجازاً نحو: ﴿فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ﴾ [البقرة: من الآية 22]، و﴿تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: من الآية 60]»<sup>(4)</sup>، ثمّ قال: «والتّحويون يعبرون عن هذه الباء بإاء الاستعانة»<sup>(5)</sup>، وقد ذكر ذلك جمهور النّحويين؛ منهم المبرّد<sup>(6)</sup> وابن السّراج<sup>(7)</sup> والزّمخشرّي<sup>(8)</sup>.

= «المستغاث»، ولم يُعدّه بالباء كما عداه سيبويه والنحويون، وزعم أن كلام العرب بخلاف ذلك وكلامه مسموع من كلام العرب».

(1) ينظر: المفصل 75.

(2) شرح عمدة الحفاظ 287/1.

(3) شرح الكافية الشافية 1334/3.

(4) شرح التسهيل 149/3.

(5) شرح التسهيل 150/3.

(6) ينظر: المقتضب 39/1.

(7) ينظر: الأصول 412/1.

(8) ينظر: المفصل 366، والكشاف 161/1.

وعلل ابن مالك تسميته بقوله: «وآثرت على ذلك التعبير بالسببية من أجل الأفعال المنسوبة إلى الله تعالى؛ فإن استعمال السببية فيها يجوز، واستعمال الاستعانة فيها لا يجوز»<sup>(1)</sup>. ولعل ما قاده إلى هذا أن الله تعالى غني عن خلقه، فليس في حاجة للاستعانة بمخلوقاته، وعليه فإن ابن مالك جعل من قلة اطراد هذا المصطلح سبباً في الاستغناء عنه، واستبدل به ما يطرد من دون محذور شرعي.

وحقيقة هذه التسمية أنها إدراج لباء الاستعانة في الباء السببية<sup>(2)</sup>، والنحويون يفرقون بين الباءين؛ فباء السببية عندهم «هي التي تدخل على سبب الفعل، نحو: مات زيداً بالحب، وبالجوع، وحججت بتوفيق الله. وباء الاستعانة هي التي تدخل على الاسم المتوسط بين الفعل ومفعوله الذي هو آلة؛ نحو: كتبت بالقلم، ونحزت الباب بالقدوم، وبريت القلم بالسكين، وحضت الماء برجلي، إذ لا يصح جعل القلم سبباً للكتابة، ولا القدوم سبباً للنجارة، ولا السكين سبباً للبري، ولا الرجل سبباً للخوض بل السبب غير هذا»<sup>(3)</sup>.

وقد اضطرب رأي ابن مالك في استعمال هذا المصطلح؛ فقد جعل الباء في: «كتبت بالقلم» باءً سببيةً، كما هي في قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ﴾ [البقرة: من الآية 22]؛ لكنه في شرح الكافية جعل الباء نفسها للاستعانة<sup>(4)</sup>!

ومسألة «اطراد المصطلح»- التي هي محور انتقاده السابق- علة متكررة في توهين بعض المصطلحات الأخرى؛ فقد جعل قلة الاطراد سبباً في تضعيف مصطلح «بدل الكل»، واستبدل به مصطلح «بدل الموافق»<sup>(5)</sup>، كما جعل قلة الاطراد سبباً في تحديد مدلول المشتمل في بدل الاشتمال، فوافق الفارسي في أنه الأول، واعترض على المبرد

(1) شرح التسهيل 150/3.

(2) ذكره أبو حيان في الارتشاف 1695/4.

(3) الهمع 158/4، نقلاً عن أبي حيان.

(4) تنظر الجملة نفسها في شرح التسهيل 150/3، وشرح الكافية 806/2.

(5) ينظر: شرح التسهيل 333/3.

وغيره الذين أرادوا بالمشمول العامل أو التابع<sup>(1)</sup>.

وفي ختام هذا المحور نلاحظ أنّ مسائله قد اختلفت عن سابقتها من المسائل في أمرين بارزين:

أولهما: أنّ ابن مالك لا يلتزم برأي واحد؛ فقد اضطربت مصطلحاته بين مصنّفاته، وتجاخت النظرية عن التطبيق.

وإلى جانب ما سبق نجده قد انتقد الجمهور في استعمالهم مصطلح «التقسيم» من معاني «أو» العاطفة، واستبدل به مصطلح «التفريق المجرد»<sup>(2)</sup>؛ لكنّه عبّر بلفظ «التقسيم» في موضع آخر<sup>(3)</sup>. وكما أنه ضعّف مصطلح «بدل الكلّ» في شرح التسهيل<sup>(4)</sup> وشرح الكافية<sup>(5)</sup>، ثم ذكره بلفظه في شرح العمدة<sup>(6)</sup>. وهكذا في معظم مسائل المصطلحات.

الثاني: أنّه كان في عرضه لرأيه أقرب ما يكون إلى التّرجيح بين المصطلحات؛ إذ يصف رأيه بقوله: «الأولى»، و«الجيد»، و«آثرت». وهي عبارات تختلف عن عباراته الصّريحة في مسائل الاعتراض، ولولا بسطه العلل والأدلة على ما يراه— مع بعض مظاهر التّجديد في الاصطلاح— لكانت هذه المسائل من الاختيارات التي لا ينظر إليها ولا يعول عليها في هذه الدراسة.

---

(1) ينظر: شرح التسهيل 3/333.

(2) ينظر: شرح التسهيل 3/362.

(3) ينظر: شرح عمدة الحافظ 2/625.

(4) ينظر: شرح التسهيل 3/333.

(5) ينظر: شرح الكافية الشافية 3/1276.

(6) ينظر: شرح عمدة الحافظ 2/579.

## الفصل الثاني

# اعتراضات ابن مالك على أدلة النحويين

- المبحث الأول: اعتراضاته على الأدلة النقلية.
- المبحث الثاني: اعتراضاته على الأدلة العقلية.

## الفصل الثاني اعتراضات ابن مالك على أدلة النحويين

الدليل في اللغة: ما يُستدلُّ به، والدليل الدالُّ والمرشد، وقد ذكَّه على الطَّرِيقِ يَدُلُّهُ دَلَالَةً، وأدَلَّتُ الطَّرِيقَ: اهْتَدَيْتُ إِلَيْهِ<sup>(1)</sup>. وجمع السيوطي بعض تعريفاته في الاصطلاح فقال: «الدليل ما يؤدي إلى إدراك المطلوب، وقيل: ما يلزم من العلم به العلم بشيء آخر، وقيل: ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب خبري، وقيل: هو كلُّ أمرٍ صحَّحَ أن يتوصَّلَ بصحيح النظر فيه إلى علمٍ ما لم يعلم باضطرار»<sup>(2)</sup>.

والأدلة النَّحْوِيَّةُ ضربان: نقلية وعقلية، وهذا التقسيم مأخوذ من تقسيمات الأصوليين لأدلة الشرع؛ يقول الشاطبي: «الأدلة الشرعية ضربان؛ أحدهما: ما يرجع إلى النقل المحض، والثاني: ما يرجع إلى الرأي المحض، وهذه القسمة هي بالنسبة إلى أصول الأدلة، وإلا فكل واحد من الضريين مفتقر إلى الآخر؛ لأن الاستدلال بالمنقولات لا بد فيه من النظر، كما أن الرأي لا يُعتبر شرعاً إلا إذا استند إلى النقل»<sup>(3)</sup>.

وقد ذكر الدكتور محمد السبيهي: «أن الإجماع وإن عُدَّ في أصول النحو إلا أنه ليس دليلاً نقلياً، ولا يُذكر في وجوه الاستدلال بالدليل العقلي؛ إذ هو مرتبط بالدليلين معاً، فهو اتفاق على حكمهما وليس دليلاً مستقلاً؛ لأنَّ النحويين لا يُجمعون على أمرٍ إلا إذ قَوَّى السَّماعُ أو القياس مذهبهم»<sup>(4)</sup>، والذي أراه أن الإجماع دليل ملحق بالأدلة النقلية، فهو نقل لا إعمال للعقل فيه، وقد عبَّر عنه ابن مالك بهذا الاصطلاح<sup>(5)</sup>، وقد ذكر الشاطبي

(1) ينظر: أساس البلاغة 193، ولسان العرب 249/11-250، ومختار الصحاح 88.

(2) معجم مقاليد العلوم 77.

(3) الموافقات 41/3.

(4) اعتراضات النحويين للدليل العقلي 31.

(5) ينظر: شرح التسهيل 263/1.

بعد نصه السابق: «يلحق بالضرب الأوّل الإجماع، على أي وجه قيل به، ومذهب الصحابي...»<sup>(1)</sup>، ومن هنا فقد جعلت الاعتراض على أحكام الإجماع والنقل عن أعلام النحويين ضمن اعتراضات ابن مالك على الأدلة النقلية.

وبذلك تتضح صورة هذا الفصل الذي اقتضت طبيعته أن يكون على مبحثين رئيسيين:

– المبحث الأول: اعتراضه على الأدلة النقلية.

– المبحث الثاني: اعتراضه على الأدلة العقلية.

### المبحث الأول: اعتراضه على الأدلة النقلية:

النقل والسمع مصطلحان لشيء واحد<sup>(2)</sup> هو «الكلام العربيّ الفصيح المنقول بالنقل الصحيح، الخارج عن حدّ القلة إلى حدّ الكثرة»<sup>(3)</sup>.

وهو الأصل الأوّل من أصول النحو وأدلتها، ويشتمل على: «كلام الله تعالى؛ وهو القرآن الكريم، وكلام نبيه وكلام العرب قبل بعثته وفي زمنه وبعده إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المولدين نظماً ونثراً عن مسلم وكافر»<sup>(4)</sup>.

ولست بصدّد التأميل لهذا النوع من الأدلة وبيان احتفاء العلماء به؛ إنّما يعيننا هنا أن نشير بالدليل والبرهان إلى أنّ ابن مالك قد اعترض على الأدلة النقلية التي أوردها المخالفون لتأكيد آرائهم، وهذا النوع من الاعتراض مؤصّل المنهج وواضح المعالم في

(1) الموافقات 41/1.

(2) من المعاصرين من يفرق بين السماع والنقل، فيجعل بينهما عموم وخصوص. ينظر: أصول النحو العربي 31.

(3) لمع الأدلة 81.

(4) الاقتراح 74.

رسالة أبي البركات الأنباري: «الإغراب في جدل الإعراب»<sup>(1)</sup>.

قال الأنباري: «اعلم أن الاعتراض على الاستدلال بالنقل يكون في شيئين: الإسناد والمتن»<sup>(2)</sup>. ثم شرع في تفصيل ذلك، والتمثيل له من خلافات التحوين التي ألف فيها كتابه «الإنصاف»، فذكر أن الاعتراض على السند من خلال أمرين؛ المطالبة بإثبات السند، بأن يُجَهَلَ القائل، والأمر الآخر: الطعن فيه، وذلك أن يشتمل سند الرواية على راو غير ثقة في الضبط والنقل. أما الاعتراض على المتن فمن خمسة أوجه؛ أولها: اختلاف الرواية؛ إذ قد يكون للشاهد رواية أخرى تجري على القاعدة المقررة. والثاني: الاستدلال بما لا يقول به المخالف؛ وهو أن يكون الدليل الثقلي مفضياً إلى القول بخلاف ما يظنه المخالف، ولو في غير موطن النزاع فيسقط به الاستدلال. والثالث: المشاركة في الدليل؛ وذلك أن يكون الدليل الثقلي حملاً أو جه تصب في مصلحة المتخالفين معاً، فيصح اشتراكهم في الدليل. والرابع: التأويل؛ وهو صرف ظاهر النص على نحو يبطل الاستدلال به، وهذا اللون هو أكثر أوجه الاعتراضات على الدليل، ولاسيما أنه السبيل في تأويل شواهد القرآن. والخامس: المعارضة؛ وهو أن يعارض النص بنص<sup>(3)</sup>.

ولأن أمر رسالة «الإغراب» قائم على الجدل وبه وسمت استطراد الأنباري ليضع تأصيلاً في الرد على كل لون من ألوان هذه الاعتراضات.

واعترضات ابن مالك على الأدلة التحوينية اشتملت على معظم هذه الأوجه، وعلى غيرها من أوجه الاعتراض التي لم يتطرق إليها الأنباري؛ ومنها الحكم على النص بالشذوذ أو الضرورة، أو أن يكون الشاهد مروياً على لغة من لغات العرب، أو غير دقيق في التعبير

(1) ذكر أبو الطيب في فيض نشر الإشراف 208/1 أن اسمه «الإعراب في جدل الإعراب»، فالأولى بمعنى الإبانة والإيضاح، والثانية جاءت على المعنى الاصطلاحي في النحو، ثم قال: «ففي الاسم الجنس التام لفظاً وخطاً».

(2) الإغراب في جدل الإعراب 46.

(3) ينظر: الإغراب في جدل الإعراب 53-46. وينظر: أصول النحو دراسة في فكر ابن الأنباري 483.

عن الرأى المنتصر له، كما أنّ ابن مالك قد اعترض على بعض النحويين الذين قرّروا بعض الأحكام اعتماداً على تصريحهم بعدم السّماع عن العرب في المسألة.

وعليه فقد اقتضت طبيعة هذا المبحث أن يكون على عدد من المحاور التي نفصل الحديث عنها فيما يلي:

### المحور الأول: تأويل السّماع على نحو يمنع الاحتجاج به<sup>(1)</sup>؛

الأصل في التأويل أن يأتي لمعالجة بعض النّصوص التي تبدو<sup>(2)</sup> مخالفة لما هو مقنّن من ظواهر، وتخريجها على القواعد المستعملة المشهورة؛ وهذا ما عبّر عنه أبو حيان بقوله: «التأويل إنّما يسوغ إذا كانت الجادة على شيء، ثمّ جاء شيء يخالف الجادة، فيتأوّل»<sup>(3)</sup>.

وظاهرة التأويل للنّصوص المخالفة كثيرة في مصنّفات ابن مالك، وهذا المظهر من مظاهر الصّنع يمثّل ميله إلى المدرسة البصريّة التي لا تعيد النّظر في الأصول المجمع عليها حين يسمع ما يخالفها، على خلاف نحاة المدرسة الكوفيّة الذين إذا سمعوا من العرب الفصحاء الذين يثق بفصاحتهم أعادوا النّظر في الأصول المقرّرة، والقواعد المستنبطة المتعارضة مع النّصوص المسموعة؛ لتكون وفق هذه المسائل<sup>(4)</sup>، وهذا يفسر لنا أنّ جلّ

(1) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 1/118، 127، 330، 354، 376، 400، 9/2، 51، 52، 66، 108، 174، 252، 305، 309، 409، 420، 5/3، 87، 125، 175، 244، 262، 296، 345، 346، 412. وشرح الكافية الشافية ص 242، 403، 516، 696، 1009، 1152، 1394، 1575، وشرح عمدة الحفاظ 1/202، 355.

(2) هذه اللفظة كثيراً ما تذكر في كتب الأصول وغيرها عند الحديث عن التأويل، وهي في الحقيقة تمثل تعصباً مسبقاً للرأى البصري، الذي يعالج النص، ويقنع المتلقي بأن خلف الظاهر المخالف باطن موافق لأصول الصنعة، وحق علينا في مجال البحث أن نسمي الأشياء بمسمياتها حتى تستبين الطريق؛ فهذه النصوص هي على الحقيقة مخالفة على الأقل لدى المتلقي الذي قد لا يقنعه التأويل.

(3) ينظر: الاقتراح 158.

(4) ينظر: مدرسة الكوفة 379.



مسائل الاعتراض بتأويل السَّماع عند ابن مالك تنصّب على الكوفيين ورموزهم، فقد وقفنا على نحو خمس وثلاثين مسألةً من هذا النوع، وقد نصّ باعتراضه على الكوفيين أو بعضهم<sup>(1)</sup> في اثني عشر موضعاً، وعلى الفراء<sup>(2)</sup> في سبعة مواطن، وعلى الكسائي<sup>(3)</sup> في خمسة، ولم يسجّل له اعتراضٌ على جمهور البصريين، بل على أفرادهم ولاسيما المجتهدون منهم كالأخفش<sup>(4)</sup> والزّمخشري<sup>(5)</sup>.

وقد تعدّدت أنواع الاعتراض بالتأويل وميادينه وطرائقه، ويبين هذا التنوع احتفاء ابن مالك بهذا اللون من الاعتراض على السَّماع، فإذا ما ثبتت لديه الرواية والإسناد فلا مناص من التأويل الذي يستند على ردّ النصوص إلى الأصول المجمع عليها<sup>(6)</sup>.

أمّا أنواع الاعتراض بتأويل أدلّة السَّماع عند ابن مالك فيمكن جعلها على ثلاثة أنواع؛ النوع الأوّل: التأويل المخصوص بنصّ بعينه، وهو الأشهر والأكثر في الاعتراض على السَّماع، وشملت ميادينه عند ابن مالك جميع أنواع النّقل؛ من قرآن كريم، وحديث نبويّ شريف، وآثارٍ عن الصّحابة جاءت في كتب الحديث، وأقوالٍ منثورةٍ عن العرب، وأمثلةٍ مصنوعةٍ، وشواهدٍ شعريّةٍ.

ومن شواهد تأويل النّصوص القرآنيّة:

- 
- (1) ينظر: شرح التسهيل 1/376، 2/9، 108، 409، 420، 5/3، 175، 296، 346، 412. وشرح الكافية الشافية 1/403 و516.  
(2) ينظر: شرح التسهيل 1/127، 2/9، 52، 174، 3/244، 345. وشرح الكافية الشافية 1/516.  
(3) ينظر: شرح التسهيل 1/127، 2/51، 174، 305. وشرح الكافية الشافية 3/1394.  
(4) ينظر: شرح التسهيل 1/330، 3/400، 3/345.  
(5) ينظر: شرح التسهيل 3/244، 262. وشرح الكافية الشافية 2/1152.  
(6) ذكر هذا المعنى في شرحه للكافية 1/517.

– مجيء «إلا» بمعنى «الواو»:

اعترض ابن مالك على ما استدللّ به الأخفش<sup>(1)</sup> وبعض النحويين<sup>(2)</sup> من جواز إتيان «إلا» بمعنى «الواو» مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [البقرة: من الآية 150]، وقوله تعالى: ﴿إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ﴾<sup>(3)</sup> إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ﴾ [النمل: 10 – 11]. قال ابن مالك: «وقال بعض النحويين: «إلا» بمعنى «الواو»؛ أي: يَخَافُ لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ وَلَا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ»<sup>(3)</sup>. وذكر بعض أدلتهم، ثم قال متأولاً هذين الشاهدين: «ولا يلزم كون «إلا» بمعنى «الواو» في شيء من هذه المواضع لإمكان الاستثناء فيها، وإمكانه في الآية بأن يكون التّقدير: إلا ظلم الذين ظلموا وعنادهم، ثم حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه؛ كما تقول: لا بُكَاءَ فِي الدَّارِ إِلَّا مَنْ لَا يَحْزَنُ. ويجوز كون «إلا» بمعنى «لكن»، والذين مبتدأ، وخبره «فلا تخشوهم واخشوني»، وعلى هذا يحمل ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>(4)</sup>.

وقد جاءت هذه التأويلات المتعاضدة للآيات – من حمل على المعنى وتقدير لمحذوف – لتضعف احتجاج المخالف بهذه الآيات، وقد كانت لهم أدلة أخرى تأولها الجمهور رداً عليهم<sup>(5)</sup>.

ومّا يذكر هنا أنّ ابن مالك لم يقف عند حدّ تأويل القراءات المتواترة؛ بل تأوّل الشاذّ

(1) ينظر: معاني القرآن 343/1.

(2) وهو رأي منسوب إلى الكوفيين في الإنصاف 266/1، والتبيين 403، وفي نسبه إلى الكوفيين نظر؛ ينظر: الخلاف النحوي 251 وما بعدها. أما الفراء في معاني القرآن 89/1 فقد حصر إتيانها بمنزلة الواو في أن تعطف على استثناء قبلها.

(3) شرح التسهيل 345/3.

(4) شرح التسهيل 345/3.

(5) تنظر المسألة في: سر صناعة الإعراب 303/1، والإنصاف 266/1، والتبيين 403، ووصف المباني 178، ومغني اللبيب 457/1.

منها إيماناً منه بحججية الاستدلال بها، ومنه قوله: «وزعم بعض الناس أن النَّصْب بد(لم)» لغةً، اغتراراً بقراءة بعض السلف<sup>(1)</sup>: «أَلَمْ نُشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴿﴾ بفتح الحاء»<sup>(2)</sup>، وذكر شاهداً شعرياً آخر على المسألة، ثم خرَّج ذلك كله بقوله: «وهذا عند العلماء محمولٌ على أن الفعل مؤكَّدٌ بالنون الخفيفة ففتح ما قبلها، ثم حذفت ونويت فبقيت الفتحة»<sup>(3)</sup>.

أما تأويله لنصوص الحديث والأثر فهي قليلةٌ كقلَّة هذا الضرب من السَّماع في كتب النحويين السابقين؛ ومنه:

### – نصب الجزأين بد(إن) وأخواتها:

ذكر ابن مالك استدلال بعض الكوفيين على نصب الجزأين بد(ليت) وغيرها من أخواتها<sup>(4)</sup>، ومن أدلتهم قول النبي: «إِنَّ قَعَرَ جَهَنَّمَ سَبْعِينَ خَرِيفاً»<sup>(5)</sup>، قال ابن مالك مخرّجاً هذا الشاهد: «ويخرّج «إِنَّ قَعَرَ جَهَنَّمَ» على أن «قَعَرَ» مصدرٌ من قولهم: قَعَرْتُ البئرَ؛ أي: بَلَغْتُ قَعْرَهَا. و«سبعين» منصوبٌ على الظرفية، وقد وقع خبراً لأنَّ الاسم مصدرٌ، والإخبار عن المصدر بظرف الزمان مطَّردٌ»<sup>(6)</sup>. فتأول الحديث بالتوجيه لظاهر الإعراب، اعتراضاً على الاستدلال به على حكم بعض الكوفيين، ولجمهور البصريين المانعين تأويلات

(1) هي قراءة منسوبة إلى أبي جعفر المنصور. ينظر: المحتسب 2/366.

(2) شرح الكافية الشافية 3/1575.

(3) شرح الكافية الشافية 3/1576. اعترض ابن هشام في المغني 3/470 على هذا التأويل؛ وذكر فيه شذوذين: «توكيد المنفي

بلم، وحذف النون لغير وقف ولا ساكنين».

(4) ذكر ابن سلام في طبقات فحول الشعراء 1/79-78 أنها لغة. كما ذكر ابن مالك في التسهيل بشرحه 2/5 أن الفراء أجاز ذلك في «ليت»، في حين أجازها بعض أصحابه في البقية، ونُسب إلى ابن الطراوة وابن السيد البطليوسي، ينظر: التذييل والتكميل 5/27.

(5) نقل ابن مالك الحديث في شرح التسهيل 2/9 برواية «لسبعين خريفاً»، وهو في صحيح مسلم 1/187 «باب أدنى أهل الجنة منزلة» برقم [195] برواية: «إِنَّ قَعَرَ جَهَنَّمَ لَسَبْعُونَ خَرِيفاً» ولا شاهد فيه. وقال الحاكم في المستدرک على الصحيحين 4/631 عن رواية «إِنَّ قَعَرَ جَهَنَّمَ لَسَبْعِينَ خَرِيفاً»: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». وهو من كلام أبي هريرة لا من كلام النبي S.

(6) شرح الكافية الشافية 1/518. وينظر: شرح التسهيل 2/9.

أخرى لكل ما سمع في هذا الباب<sup>(1)</sup>.

وقد ختم المسألة بما ظاهره الإشكال؛ فقال: «وزعم أبو محمد بن السيّد أنّ لغة بعض العرب نصب خبر «إنّ» وأخواتها»<sup>(2)</sup>. ووجه الإشكال أنّ منهجه قبول اللغات والابتعاد عن تأويلها، والاكتفاء بدفع الدليل إن كان لغةً بأنّه ممّا يحفظ ولا يقاس عليه، وهذا ما سوف يتّضح معنا فيما يأتي من أوجه ردّ السّماع، ويفسر ذلك بأحد أمرين؛ إمّا أنّ ابن مالك يتشكّك في كونها لغةً من لغات العرب، وعبرَ بـ«زعم» وهذا بعيد<sup>(3)</sup>، أو أنّه اضطرابٌ في المنهج.

ومن تأويله لأقوال العرب النثرية وأمثالهم المصنوعة:

– العطف على اسم «إنّ» بالرفع قبل تمام الخبر:

أجاز الكسائي رفع المعطوف بعد «إنّ» قبل تمام الخبر مطلقاً، ووافقه الفراء<sup>(4)</sup> إن خفي إعراب الاسم؛ أي إن كان مقدراً، والبصريون<sup>(5)</sup> لا يجيزون مع التّقديم إلا النّصب، ومنهم ابن مالك الذي ردّ بعض أدلّتهم السّماعية بقوله: «ولا حجّة لهما فيما حكى سيبويه من قول العرب: «إنّهم أجمعون ذاهبون»، و«إنّك وزيد ذاهبان»؛ لأنّ الأوّل يُخرّج على أنّ أصله: إنهم هم أجمعون ذاهبون، فـ«هم» مبتدأ، و«أجمعون» توكيد، و«ذاهبون» خبر المبتدأ، وهو وخبره خبر «إنّ». وأصل الثّاني: إنك أنت زيد ذاهبان، فـ«أنت» مبتدأ،

(1) تنظر المسألة في: الكتاب 2/142، والأصول 1/248، وشرح المفصل 4/568، والإيضاح في شرح المفصل 2/191، والتذييل 5/26، وتعليق الفرائد 4/18.

(2) شرح التسهيل 2/10.

(3) وجه بعده في نظري أن ابن سلام قد أكد في الطبقات 79 أنها لغة بلاد العجاج ورؤية، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ. والأمر الآخر أن ابن مالك قد استخدم لفظ الزعم في التقرير، ولم يطرد لديه استعماله في التشكيك أو الرد وإن كان كثيراً؛ بل صدر بعض أرائه بلفظ «زعمت».

(4) قال الفراء في معاني القرآن 1/311 عن مذهبه ومذهب الكسائي: «لا أستحب أن أقول: «إنّ عبد الله وزيد قائمان»، لتبين الإعراب في عبد الله، وقد كان الكسائي يجيزه لضعف «إنّ»».

(5) ينظر: الإنصاف 1/187، والتبيين 342.

و«زيدٌ» معطوفٌ، و«ذاهبان» خبر المبتدأ، والجملة خبر «إنَّ». وحذف المتبوع وإبقاء التابع عند فهم المعنى جائزٌ بإجماع، فالقول به راجحٌ<sup>(1)</sup>. فخرَجَ السَّماع بتقدير متبوعٍ محذوفٍ جرياً على نهجه في ردِّ ما شذَّ ظاهره إلى الأصول المجمع عليها.

ومَّا يجدر ذكره في ختام المسألة أنَّ ابن مالك قد اعترض على سيبويه في قوله في هذا السَّماع: «واعلم أنَّ ناساً من العرب يغلطون فيقولون: إنَّهم أجمعون ذاهبون، وإنَّك وزيدٌ ذاهبان؛ وذلك أنَّ معناه الابتداء، فيرى أنَّه قال: «هم...»<sup>(2)</sup>. ثم استدلَّ ببيتٍ لزهير، فاعترض ابن مالك على نسبة الغلط إلى العرب بقوله: «وهذا غير مرضيٍّ منه رحمه الله، فإنَّ المطبوع على العربيَّة كزهير قائل البيت لو جاز غلظه في هذا لم يُوثق بشيءٍ من كلامه؛ بل يجب أن يعتقد الصَّواب في كلِّ ما نطقت به العرب المأمون حدوثٍ لحنهم بتغيُّر الطِّباع، وسيبويه موافقٌ على هذا، ولولا ذلك ما قبل نادراً ك: «لُدُنْ غُدُوَّةٌ»، و«هذا جُحْرٌ ضَبَّ حَرِبٌ»<sup>(3)</sup>.

وعجباً لأمر ابن مالك الذي تكشفت له من أسرار «الكتاب» وغوامضه ما عزَّت على غيره كيف فاته أنَّ الإمام أراد بالغلط «تَوَهُمَ عَدَمِ ذِكْرِ «إِنَّ» لا حقيقة الغلط»<sup>(4)</sup>، وهذه زلَّةٌ أتى لأبي حيَّان أن يتجاوزها؛ فقد قال: «ولم يفهم أحدٌ من الشِّراح ولا الشُّيوخ المأخوذ عنهم هذا العلم عن سيبويه ما فهمه هذا المصنِّف»<sup>(5)</sup>.

وبالعودة إلى ميادين الاعتراض على السَّماع بالتأويل يتضح بجلاء أنَّ جلَّ مسائله كانت في تأويل شواهد الشِّعر، ولا عجب في ذلك فهي في مصنِّفات النُّحويين أضعاف شواهد النُّثر؛ إذ «لم يحفظ من المنشور عشره، ولا ضاع من الموزون عشره»<sup>(6)</sup>.

(1) شرح التسهيل 51/2. وينظر: شرح الكافية الشافية 515/1.

(2) الكتاب 155/2.

(3) شرح التسهيل 52/2.

(4) الخزانة 338/10.

(5) التذليل والتكميل 198/5.

(6) البيان والتبيين 153.

وسياتي له شاهدٌ.

النوع الثاني من أنواع التّأويل: التّأويل المطلق المرتبط بعموم الأحكام لا بأعيان التّصوّص؛ ومن ذلك قوله -بعد أن ذكر الوجه في تعريف العدد المركّب، وهو أن يدخل حرف التّعريف على أوّل الجزأين-: «وروى بعض الكوفيين دخول حرف التّعريف على جزأي المركّب<sup>(1)</sup> وهو ضعيفٌ، وتوجيهه أن يجعل الدّاخل على العجز زائداً<sup>(2)</sup>». فهذا التّوجيه أو التّأويل بالزيادة غير مرتبطٍ بشاهدٍ بعينه؛ بل هو يجري على كلّ مسموعٍ في هذا الباب.

النوع الثالث: الجمع بين الأمرين، فيتأوّل مطلقاً كلّ ما يرد من سماعٍ في الباب، ثمّ يعقبه بذكر أمثلةٍ ونماذجٍ من ذلك، ومن شواهدة:

#### - الفصل بمعمول الخبر بين كان واسمها:

اعترض ابن مالك على الكوفيين في جواز الفصل بمعمول الخبر بين كان واسمها<sup>(3)</sup> نحو: «كَانَ طَعَامَكَ زَيْدٌ يَأْكُلُ»، ثمّ عرض لحجج السّماع عند الكوفيين فقال: «ومن حجّتهم قول الشّاعر<sup>(4)</sup> [من الطويل]:

قَنَافِذُ هَدَّاجُونَ حَوَّلَ بُيُوتِهِمْ      بِمَا كَانَ إِيَّاهُمْ عَطِيَّةً عَوْدًا

(1) هو رأي الأبخش والكوفيين، ينظر: المقتضب 2/175، والإنصاف 1/312، والإرتشاف 2/763. وابن مالك إما أنه عبر عن الرأي بلفظ الرواية، أو أن الرواية لما قلّت وبعدت وشدّت لم يُعتد بها فأوّلّت؛ وهذا الأرجح، ويدل عليه قول الأنباري في الإنصاف 1/316: «أما ما حكوه عن العرب فلا حجة لهم فيه، لقلته في الاستعمال وبعده في القياس؛ أما قلته في الاستعمال فظاهر، لأنه إنما جاء شاذّاً عن بعض العرب، فلا يعتد به لقلته وشذوذه».

(2) شرح التسهيل 2/409.

(3) يرى الكوفيون الجواز المطلق، ويجيزه بعضُ البصريين كابن السراج والفارسي وابن عصفور بشرط تقدم الخبر مع معموله وتأخر اسم كان؛ نحو: كان طعامك آكلاً زيداً. ينظر: الأصول 1/86، شرح الجمل 1/377، والمساعد 1/276، وتعليق الفرائد 3/237.

(4) قائله الفرزدق في الديوان 1/252، ورواية الشطر الأول فيه: (قنافظ درامون خلف جحاشهم). وينظر: المقتضب 4/101، والمقاصد النحوية 1/410، والخزانة 9/271.

ومثله قول الآخر<sup>(1)</sup> [من البسيط]:

فَأَصَبَحُوا وَالنَّوَى عَالِي مَعْرَسِهِمْ      وَلَيْسَ كُلُّ النَّوَى يُلْقِي الْمَسَاكِينُ

وهذا وما أشبهه عند البصريين محمولٌ على أن يضمّر قبل المنصوب ضمير الشأن اسماً فيندفع الإشكال<sup>(2)</sup>. فلما قال: «وما أشبهه» جعل حكم التأويل جارٍ على كل مسموع في هذا الباب، ولا يمنع هذا أن يخصّص الشاهد بعد ذلك بتأويل آخر يعضد التأويل العام إن كان يستحقّه، كما فعل هنا، إذ قال بعد حكم التأويل العام: «ويجوز جعل «كان» في البيت الأوّل زائدة، ويجوز جعل «ما» بمعنى «الذي»، وفي «كان» ضمير «ما»، وهو اسم «كان»، و«عطية» مبتدأ خبره «عود»، وهو ذو مفعولين: أحدهما «إياهم»، والثاني «ها» عائدة على «ما»، فحذفت؛ وهي مقدّرة<sup>(3)</sup>. فهذا تأويل يختصّ به البيت الأوّل، لكنّه لا يجري على كل مسموع في الباب كالبيت الثاني مثلاً، وهذا على خلاف التأويل المطلق<sup>(4)</sup>.

ويشار إلى أن التأويل المطلق هنا محلّ خلافٍ بين البصريين أنفسهم؛ كونه «يؤدّي إلى ما لا يجوز، وذلك أن خبر المبتدأ لا يتقدّم معموله على المبتدأ إذا كان فعلاً»<sup>(5)</sup>. ومعلوم أن هذا التأويل يقتضي تقدّم معمول فعلٍ في موضع الخبر وهو «عود» مثلاً في الشاهد الأوّل، على مبتدأ الجملة الخبرية وهو «عطية»<sup>(6)</sup>.

(1) قائله حميد الأرقط. ينظر: الكتاب 70/1، والأصول 86/1، المقاصد النحوية 442/1، والخزانة 272/9.

(2) شرح التسهيل 367/1. وينظر: شرح الكافية الشافية 403/1.

(3) شرح التسهيل 367/1. وينظر: شرح الكافية الشافية 403/1.

(4) التأويل المطلق مردود عند ابن هشام بشاهد لا يمكن تقدير ضمير الشأن فيه، وهو قول الشاعر:

بَاتَتْ فُوَادِي ذَاتَ الْحَالِ سَالِبَةً      فَالْعَيْشُ إِنْ حُمَّ لِي عَيْشٌ مِنَ الْعَجَبِ

إذ كان ظهور النصب في «سالب» مانعاً من تقدير ضمير الشأن؛ إذ لا يخبر عنه بمفرد. وقال بالضرورة، واعترضه الأزهري بتأويل متكلف مخصوص لا بالتأويل المطلق. ينظر: التصريح 614/1.

(5) شرح الجمل 378/1.

(6) وفي المسألة بسط وتفصيل ينظر في: الأصول 86/1، وشرح الجمل 377/1، والتذليل والتكميل 238/4، والمساعد 276/1،

وتعليق الفرائد 237/3، والتصريح 611/1.

ويلاحظ أنّ أكثر طرائق التّأويل وأساليبه التي سار عليها ابن مالك كانت القول بالحدف، وما يتبعه من التّقدير، واعتمد كذلك على الحكم بالزيادة كما مرّ معنا، وانتهج كذلك أساليب أخرى؛ منها: القول بالتّقديم والتّأخير، والحمل على المعنى، وتوجيه ظاهر الإعراب<sup>(1)</sup>.

وأخيراً فإنّ ابن مالك كان يشترط لصحّة الدليل ألاّ يحتمل التّأويل؛ لأنّه يرى أنّ الدليل متى ما تطرّق إليه التّأويل سقط به الاحتجاج، لكنّ سقوط الاستدلال بشاهد ما بالتّأويل لا يعني بالضرورة اعتراضه على الرّأي المسوق له، فوجد أنّ ابن مالك - وإن كان يتأوّل بعض شواهد الرّأي المعترض عليه - قد يشير إلى أنّ بعض شواهد من القوّة إلى درجة أنّها لا تردّ بالتّأويل ولا بغيره، وفي ذلك خروج من الاعتراض على الرّأي إلى ترجيح غيره، فقد قال معترضاً على شاهد المبرّد: «وأجاز أبو العباس المبرّد أن يقال: «أبيّ» بردّ «اللام»، وليس في قول الشاعر<sup>(2)</sup> [من الكامل]:

وَأَبِيّ مَا لَكَ ذُو الْمَجَازِ بِدَارِ .....

حجّة على ذلك؛ لاحتمال إرادة الجمع، وسقوط التّون للإضافة، فإنّ «الأب» يجمع على «أبين»، ومنه قراءة بعض السّلف<sup>(3)</sup>: ﴿نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ﴾ [البقرة: من الآية 133] «<sup>(4)</sup>». فاعترض ابن مالك على هذا الاستشهاد، وهذا ما يوحى باعتراضه على المبرّد

(1) تنظر أبرز أساليب التّأويل في: أصول التفكير النحوي 255، وأصول النحو العربي 163، وضوابط الفكر النحوي 345/2.

(2) قائله: مؤرّج السلمي، وصدّره:

قدر أحلك ذا المجاز وقد أرى .....

وهو في مجالس ثعلب 476/2 برواية: «قدر أحلك ذا النجيل...»، وفيه نسبة هذا الرّأي إلى الفراء. وينظر: شرح المفصل 214/2، والخزانة 425/4، ومعجم الشواهد 241.

(3) هي قراءة الحسن البصري ويحيى بن يعمر. ينظر: مختصر في شواذ القرآن 17، والمحتسب 112/1.

(4) شرح الكافية الشافية 1009/2.



وموافقة الجمهور<sup>(1)</sup>، لكنّه عاد ليقول: «وإنّما الحجّة له في قول الرّاجز<sup>(2)</sup>»:

كَانَ أَبِي كَرَمًا وَسُودًا

يُلْقِي عَلَيَّ ذِي اللَّبَدِ الْحَدِيدًا

لأنّه قال «يلقي» ولو أراد الجمع لقال: «يلقون»<sup>(3)</sup>. فلم يرد ابن مالك الاعتراض على الرّأي عندما ردّ السّماع، وتأكّد هذا حين عبّر في موضع آخر بقوله: «واللّغة الجيّدة أن يقال في إضافة: «أب» و«أخ» إلى «الياء» أن يقال: أبي وأخي، كما جاء في القرآن»<sup>(4)</sup>. فأجاز رأي المبرّد وجعل خلافه أرجح وأجود.

### المحور الثاني: الاعتراض على الدليل بالطعن في الإسناد:

ذكر الأنباري أنّ من أوجه الاعتراض على الإسناد: «أن تطالبه [أي المُعْتَرِضُ عليه] بإثبات الإسناد، وقد ذهب قومٌ إلى أنّه ليس له أن يطالبه بإثبات الإسناد، وإنّما عليه أن يطعن فيه إن أمكنه، وليس هذا بصحيح؛ لأنّه لو لم يكن له ذلك لأدّى إلى أن يروي كلّ من أراد ما أراد، وهذا غاية الفساد»<sup>(5)</sup>.

وقد طعن ابن مالك في إسناد بعض الأدلّة التّقليّة؛ ومن ذلك طعنه في الأمثلة المصنوعة حين تتخذ دليلاً مسلماً به، وتنزل منزلة التّقل عن العرب.

فاعترض ابن مالك على الكسائي<sup>(6)</sup> الذي أجاز إعمال اسم الفاعل المصغّر والموصوف،

(1) ينظر: الهمع 4/303.

(2) والبيت في شرح التسهيل برواية (الجديدا). ينظر: المساعد 2/379، والدرر 5/59.

(3) شرح الكافية الشافية 2/1009.

(4) شرح التسهيل 3/284.

(5) الإعراب في جدل الإعراب 46.

(6) وهو رأي الكوفيين إلاّ الفراء، وتبعهم في جواز إعمال المصغّر أبو جعفر النحاس، ينظر: الارتشاف 5/2267، والمساعد

191/2 وشفاء العليل 2/623.

بخلاف رأي الجمهور - ومنهم ابن مالك - الذين يرون في التصغير والوصف إبعاداً لاسم الفاعل عن شبه الفعل الذي خوِّله للعمل، وقد ذكر ابن مالك أدلة الكسائي التي كانت سبباً في رأيه؛ فقال: «لأنه حكى عن العرب: «أُظُنِّي مُرْتَحِلاً وَسُوَيْراً فَرَسَخاً»، وأجاز أن يقال: «أَنَا زَيْدٌ ضَارِبٌ أَيُّ ضَارِبٍ»<sup>(1)</sup>.

فهذان نقلان سماعيان استدلَّ بهما الكسائي، وقد ردَّ ابن مالك الأوَّل بأنَّ «فرسخاً» ظرفٌ، والظرف يعمل فيه رائحة الفعل. أمَّا موطن الشاهد هنا فهو في المثال الثاني عندما قال ابن مالك: «أمَّا إجازته: أَنَا زَيْدٌ ضَارِبٌ أَيُّ ضَارِبٍ؛ فلا حجة فيه لأنه لم يقل أنا سمعته عن العرب»<sup>(2)</sup>. كما ذكر ذلك في: «أُظُنِّي مُرْتَحِلاً وَسُوَيْراً فَرَسَخاً». وفي هذا دليلٌ على دقة ابن مالك وتأمُّله في نصوص السابقين.

ولم يكتفِ ابن مالك بهذا الوجه من الاعتراض على السَّماع عندما طعن في الإسناد؛ بل أَرَدَفَ هذا الطَّعن بالتَّوجيه والتَّأويل على افتراض صحَّة نقله عن العرب، فقال: «ولو رواه عن العرب لم يكن فيه حجة؛ لأنه كان يحمل على أنَّ «زيداً» منصوبٌ بـ«ضاربٍ»، و«ضاربٍ» خبر «أنا»، و«أيُّ ضاربٍ» خبرٌ ثانٍ. وهذا توجيهٌ سهلٌ موافقٌ للأصول المجمع عليها فلا يعدل عنه»<sup>(3)</sup>.

وقد أورد أدلةً سماعيةً غير ما ذكر استدلَّ بها الكسائي، واعترض عليها ابن مالك بالتَّأويل المبطل للاحتجاج؛ لأنها شواهد شعرية منسوبة إلى من يوثق بعربيته، فلا مجال للطَّعن في إسنادها.

وفي مثالٍ آخر - لا يخلو من دقة نظر ابن مالك، وتأمُّله في أدلة النقل عند الأئمة - اعترض

(1) شرح التسهيل 74/3. وينظر: شرح الكافية الشافية 1042/2 إذ عرض الرأي ولم يعترض عليه، ولا على أدلته.

(2) شرح التسهيل 74/3.

(3) شرح التسهيل 74/3.

على الجمهور، ووافق يونس<sup>(1)</sup> في قوله بأن «لكن» حرف استدراك لا حرف عطف، فإن وليها معطوف فهو بواو قبلها لا يستغنى عنها إلا قبل جملة تامة مصرح بجزأيتها؛ قال ابن مالك: «وما يوجد في كتب النحويين من نحو: «مَا قَامَ سَعْدٌ لَكِنَّ سَعِيدًا»، و«لَا تَزُرُ زَيْدًا لَكِنَّ عَمْرًا»، فمن كلامهم لا من كلام العرب»<sup>(2)</sup>.

وأكد هذا المعنى بما يشير إلى فهم عميق لنص «الكتاب» فقال: «ولذلك لم يمثل سيبويه في أمثلة العطف إلا بـ«ولكن»، وهذا من شواهد أمانته وكمال عدالته؛ لأنه لا يجيز العطف بها غير مسبوقه بواو<sup>(3)</sup>، وترك التمثيل به لئلا يعتقد أنه مما استعملته العرب»<sup>(4)</sup>.

وقد تردّد رأي ابن مالك في غير هذا الموضوع؛ فقال في نظم الكافية الشافية<sup>(5)</sup>:

في النَّفْيِ وَالنَّهْيِ اعْطِفْنَ بِـ«لَكِنَّ» كـ«لَا مُقِيمَ تَمَّ لَكِنَّ ظَاعِنٌ»

فاختلف رأيه في غير التسهيل وشرحه<sup>(6)</sup>.

لكن ما يعيننا في هذه المسألة أنّ ابن مالك قد أكد -مستعيناً بفهمه للكتاب- أنّ ما ذكر في كتب النحويين من أمثلة ليست من كلام العرب، لا تثبت بها القواعد، ولا يحتجّ بها في الاستدلال، وهذا لا يعني أنّ سيبويه لم يضمن كتابه إلا المسموع عن العرب؛ بل له أمثلة صنعها وأخرى نقلها عن الخليل، لكنّها أمثلة «مطابقة للمقاييس النحوية التي استنبطها؛

(1) ذهب أكثر النحويين إلى أنها من حروف العطف، واختلفوا في ذلك؛ أما يونس فممنع أن تكون عاطفة واستدل بدخول حرف العطف عليها كما في نحو: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: من الآية 40]. ينظر: شرح الجمل 1/175، والارتشاف 4/1975، وتوضيح المقاصد 2/995، والمغني 3/551.

(2) شرح التسهيل 3/343، قال ابن عصفور في شرح الجمل 1/175 ردّاً على مثل هذا الاعتراض: «فإن قيل: إن العرب لا تستعمل «لكن» إلا مع الواو؛ فالجواب: إنه قد حكى من كلامهم: «ما مررت برجل صالح لكن طالح» بغير واو».

(3) قال السلسلي في شفاء العليل 2/777 مخالفاً: «وسيبويه يجيز العطف بها بلا واو ولكن لم يمثلها إلا بالواو» وينظر: شرح الجمل 1/175.

(4) شرح التسهيل 3/343. وينظر: الكتاب 1/439.

(5) بشرح الكافية 3/1201.

(6) ينظر: شرح الكافية الشافية 3/1230، وشرح عمدة الحفاظ 2/630، والألفية [554] ص 43.

وهذه المقاييس مطابقةً أصلاً لما سمعه من العرب أو نقل إليه عنهم<sup>(1)</sup>.

أما حين يعرض النَّصَّ شاهداً عن العرب فمروياته محلُّ ثقةٍ مطلقة؛ قال ابن مالك في شواهد الكتاب: «فإنَّ سيبويه لم يكن ليحتجَّ بشاهدٍ لا يثق بانتسابه إلى من يثق بقوله»<sup>(2)</sup>. وربما كانت هذه الثقة في شواهد الكتاب قد جعلته يقبل شواهد، وإن كانت مجهولة القائل، في حين أنَّ الطَّعن في نسبة الشَّاهد - إذا لم يكن في الكتاب، وكان شاذًّا - وراذلاً عند ابن مالك كما فعل في المسألة التالية:

### - دخول لام الابتداء على خبر «لكن»:

من أشهر أمثلة الطَّعن في الإسناد لردِّ الاحتجاج بالسَّماع، وتدارسه التَّحويون والأصوليون هو قول القائل<sup>(3)</sup> [من الطويل]:

### ولكنني من حبها لعميد

فقد استدللَّ الكوفيون<sup>(4)</sup> بهذا الشَّاهد على جواز دخول لام الابتداء على خبر «لكن»، كما دخلت قياساً على خبر إنَّ المكسورة، ولهم في ذلك أدلَّة من القياس اختلف التَّحويون في ذكرها<sup>(5)</sup>، واتفقوا على نقل دليلهم السَّماعيِّ السَّابق الذي قال عنه ابن مالك في معرض

(1) الاستدلال النحوي في كتاب سيبويه 362.

(2) شرح الكافية الشافية 1039/2.

(3) مجهول القائل. وصدده في شرح ابن عقيل بحاشية الخضري 300/1:

يلومونني في حب ليلي عواذلي

ينظر: معاني القرآن للفراء 465/1، وصر صناعة الإعراب 58/2، والإنصاف 209/1 وفي الكتب الثلاثة برواية (لكميد)،

وتخليص الشواهد 357، المقاصد النحوية 54/2، والاقتراح 150.

(4) ينظر: الإنصاف 206/1، وشرح المفصل 534/4، وشرح الجمل 426/1.

(5) ذكر الأبناري في الإنصاف 209/1 أن قياسهم يستند على أصل التركيب في «لكن»؛ وهو «إن» زيدت عليها «لا»

والكاف، وهو ما ذكره الفراء في المعاني 465/1. وذكر ابن مالك في شرح التسهيل 29/2 أن قياسهم قائم على فرض

بقاء معنى الابتداء معها كما بقي مع «إن».

الاعتراض عليهم: «واحتجوا بقول بعض العرب<sup>(1)</sup>:

ولكنني من حبها لعميد

ولا حجة لهم في ذلك»<sup>(2)</sup>. ثم ردّ القياس، وقال عن شاهد السماع السابق: «فلا حجة فيه لشذوذه، إذ لا يعلم له تنمة، ولا قائل<sup>(3)</sup>، ولا راوٍ عدلٍ يقول: سمعت مَن يوثق بعربيته، والاستدلال بما هو هكذا في غاية الضعف»<sup>(4)</sup> لكنّه افترض -كعادته- صحّة الاستدلال ليخرجه بوجه آخر من أوجه الاعتراض على السماع.

وقد تبع ابن مالك في اعتراض هذا الشاهد بالطعن في الإسناد بعض تلامذته، ومنهم ابن النحاس، الذي رده بقوله: «والجواب أنّ البيت لا يعرف قائله، ولا أوله، ولم يذكر منه إلا هذا، ولم ينشده أحدٌ مَن وثق في اللغة، ولا عزي إلى مشهورٍ بالضبط والإتقان، وفي ذلك ما فيه»<sup>(5)</sup>. لكنّ جمهور النحويين عمدوا إلى الحكم عليه بالشذوذ والقلّة<sup>(6)</sup>، وردّ الاحتجاج بالتأويل إمّا بزيادة «اللام»، أو بتقدير «إن» محذوفةً بعد «لكن»<sup>(7)</sup>، وهذا -أعني التأويل- هو ما خرّج به ابن مالك هذا الشاهد على افتراض صحّته<sup>(8)</sup>.

(1) من مرويات الفراء في المعاني 465/1، وفي شرح المفصل 534/4 قال: «أنشده حميد بن يحيى»، وما وجدت له ترجمة في كتب التراجم. وقد كانت هذه الجملة منطلقاً لاعتراض أبي حيان في التذييل 117/5 الذي قال فيه: «فقد أقر أنه قول بعض العرب»؛ أي: كيف يتشكك في نسبه إلى العرب وقد أقر بأنه قول بعضهم.

(2) شرح التسهيل 29/2.

(3) اعترض أبو حيان في التذييل 118/5 على مسألتي التتمة والقائل فقال: «وهذا لا يقدر في الاحتجاج؛ بل متى روي أنه من كلام العرب فليس من شرطه تعيين قائله، وأما كونه لا تنمة له فلا يقدر في ذلك؛ لأنه إنما وقع الاعتناء بمكان الشاهد فلا حجة إلى ما قبله وما بعده إذ لا شاهد فيه».

(4) شرح التسهيل 29/2.

(5) نقله السيوطي في الاقتراح 151.

(6) ينظر: سر صناعة الإعراب 58-57/2، والإنصاف 214/1، وشرح المفصل 534/4.

(7) ينظر: شرح المفصل 535/4، وشرح الجمل 427/1، وتخليص الشواهد 358.

(8) ذكر في شرح التسهيل 29/2 بعد الطعن في الإسناد احتمالي التأويل؛ وهما: الزيادة، والحذف والتقدير. أما في شرح الكافية الشافية 492/1 فقد اكتفى بالقول بزيادة اللام، ولم يتعرض للإسناد.

ولأبي حيان كلامٌ وجيه في ختام هذه المسألة؛ إذ قال معترضاً: «وأما قوله: «ولا عدلٌ يقول سمعته ممن يوثق بعربيته» فكفى بذلك نقل الكوفيين أو الفراء وإنشادهم إياه عن العرب، وفي كتاب سيبويه أبياتٌ استشهد بها لا يعرف قائلها، ولا تروى إلا من الكتاب، واكتفينا بنقل سيبويه إياها واستشهادها بها»<sup>(1)</sup>. والوجه في قبول هذا الكلام أن هذا الشاهد مروئي في معاني القرآن للفراء، وابن مالك كان يثق كثيراً بمروياته، ولم يكن يطعن فيها؛ بل ربما قبل مروياتٍ أخرى تفرّد بها الفراء، وأقام عليها ابن مالك أحكاماً خاصة<sup>(2)</sup>.

وثمة أمرٌ آخر ذكره أحد الباحثين فقال: «ولو أننا أحصينا الأبيات المجهولة القائل لقاربت ثلث الأبيات التي استشهد بها النحاة في كتبهم، وإذا كانت بلغت خمسين في كتاب سيبويه؛ فإنها في كتب ابن مالك الذي صال وجال وبرع في الاستشهاد بالشعر وفاق غيره حفظاً وإبداعاً أضعافاً مضاعفةً من ذلك العدد»<sup>(3)</sup>. ولذا كان اعتراض أبي حيان وجيهاً<sup>(4)</sup>.

ويلاحظ أن ابن مالك -وعلى الرغم من اهتمامه بنسبة الشواهد السماعية، وتصدير الاعتراض على السماع بقضية الإسناد- لم يكن يكتفي بهذا الضرب من الاعتراض؛ بل كان يعضد اعتراضه إما بافتراض صحّة النسبة والطعن في السماع بطرائق أخرى أشهرها التأويل، أو تقصّي الآراء المخالفة، ومعرفة أدلّة أخرى غير السماع كالقياس أو التعليل وردّها بالتفصيل.

(1) التذييل والتكميل 118/5.

(2) ينظر مثلاً: شرح التسهيل 1/67، 87. وقال في شرح التسهيل 1/79: «ومن النادر قول العرب: «علانون» في جمع «علانية»؛ قالها الفراء وهو الرجل المشهور». وقال في موطن آخر في شرح التسهيل 3/386 ما يشير إلى ثقته في مرويات الكوفيين: «ولم يذكر مع حروف النداء «آ» و«آي» إلا الكوفيون؛ رويها عن العرب الذين يتقون بعربيته، ورواية العدل مقبولة».

(3) تغيير النحويين للشواهد 21.

(4) تنظر هذه المسألة مفصلة في: الإنصاف 1/208، وشرح المفصل 4/534، وشرح الجمل 1/426، والتذييل والتكميل 5/116، والمغني 3/547، وشرح ابن عقيل بحاشية الحضري 1/300، وتعليق الفرائد 4/52.

### المحور الثالث: الاعتراض على رواية الشاهد:

قال الدكتور محمد حماسة: «كان لتعدد الروايات دورٌ كبيرٌ في توسيع شقة الخلاف بين البصريين والكوفيين، وكان في كثرتها في الشاهد الواحد ملاذٌ لكثيرٍ من النحويين من بعض الأحكام التي لا يرتوونها، حتى بدا كل فريقٍ وكأنه يقعد للغة تختلف عن التي يقعد لها الآخر، وكأن رفض إحدى الروايات يخرجها من اللغة، ويجعل النحوي في حلٍ من أن يفسرها أو يأبه لها»<sup>(1)</sup>.

وإن كان هذا الكلام يصح في حق بعض النحويين كالمبرد والأنباري، ومن سار على نهجهما من المتأخرين كالسيوطي في الاقتراح؛ فإنه غير دقيق، فقد تختلف رواية البيت وتكون المرويّات كلّها صحيحة<sup>(2)</sup>.

وخالف ابن مالك هذا المنهج في النظر إلى الروايات المتعددة فما كان يردّ روايةً صحّ لديه إسنادها؛ بل كان حريصاً على قبول الروايات المختلفة وتوجيهها، لكن هذا الاعتراف بالرواية وقبولها لا يعني بالضرورة قبول الرأي الملازم لها؛ وإنما يختار من الآراء ما وافق الرواية الأشهر في التّعيد والأوثق في النّقل، وقد يجعل من الرواية الأضعف مسلكاً للطعن في الرأي المخالف، ويؤكد اعتراضه بوجه آخر من أوجه الاعتراض.

وعليه فإن اختلفت مرويتان لشاهد واحد في موطن نزاع أخذ ابن مالك بإحدى الروايتين، معتمداً على أمرين بينهما تلازمٌ كبيرٌ؛ وهما: شهرة الرواية عند أهل الصنعة، وقوة الإسناد والثقة في الراوي، فتكون الرواية الأقل شهرةً، والأضعف إسناداً محلّ اعتراضه.

(1) الضرورة الشعرية 480.

(2) ينظر: الخلاف النحوي 381.

– جواز نصب «راغب» في نحو: «فِيكَ زَيْدٌ رَاغِبٌ»

من اعتراض ابن مالك على الرواية الأقل شهرةً اعترضه على الكوفيين الذين أجازوا النَّصْبَ على الحالِية، في الاسم المصاحب لاسم جاء مع ظرفٍ، أو جارٍّ ومجرورٍ ولا يصلح السُّكُوت عليه، كما في نحو: «فِيكَ زَيْدٌ رَاغِبٌ»، إذ أجازوا في «راغب» الرَّفْعَ على الخبرِية والنَّصْبَ على الحالِية، في حين أنَّ البصريين يوجبون الرَّفْعَ، وقد أنشد الكوفيون في ذلك قول الشاعر<sup>(1)</sup> [من الطويل]:

فَلَا تَلْحَنِي فِيهَا فَإِنَّ بِحُبِّهَا      أَخَاكَ مُصَابَ الْقَلْبِ جَمًّا بِلَابِلُهُ

وموطن الشاهد عندهم «فإنَّ بحُبِّها أَخَاكَ مُصَابَ الْقَلْبِ»؛ فإنَّهم يقولون بأنَّ «أخاك» اسم «إنَّ»، والخبر متعلِّق الجارِّ والمجرور «بحُبِّها»، وانتصب «مصاب» على الحالِية، قال ابن مالك معترضاً على هذا الاستدلال: «والرَّوَايَةُ المشهورة: «مُصَابُ الْقَلْبِ جَمٌّ»، بالرَّفْعِ»<sup>(2)</sup>. فلا شاهد للكوفيين فيه على هذه الرَّوَايَةِ؛ وذلك أنَّ «مصاب» خبر «إنَّ».

فقلة شهرة هذه الرَّوَايَةِ مقابل شهرة الأخرى كان مسلكاً له في الطَّعن في هذا الاستدلال، لكنَّ ابن مالك لم ينتهج نهج الأعلَم الذي قال: «فرفع مصاباً على الخبر، ولا يجوز نصبه؛ لأنَّ المجرور لا يتم به الكلام»<sup>(3)</sup>. بل قبل رواية النَّصْب وخرَّجها على نحوٍ آخر، وهو التَّقْدِيرُ المفضي إلى بيان ضعف دقَّتِها في التَّعبير عن رأي الكوفيين؛ فقال: «على أنَّا لا نمنع رواية النَّصْب؛ بل نجوزها على أن يكون التَّقْدِيرُ: فَإِنَّ بِحُبِّهَا أَخَاكَ شُعْفَ، أو فُتْنَ مُصَابَ الْقَلْبِ. فَإِنَّ ذِكْرَ «الباء» داخلة على الحبِّ يدلُّ على معنى شُعْفَ أو فُتْنَ، كما

(1) البيت من أبيات الكتاب مجهولة القائل. وهو بهذه الرواية في: الأصول 205/1. وبالرواية الأشهر:  
فَلَا تَلْحَنِي فِيهَا فَإِنَّ بِحُبِّهَا      أَخَاكَ مُصَابَ الْقَلْبِ جَمًّا بِلَابِلُهُ  
في: الكتاب 133/2، والمقرب 166، والمقاصد النحوية 87/2، وشرح شواهد المغني 969/2، والخزانة 456/8.  
(2) شرح التسهيل 348/2.  
(3) النكت 113/2.



أنّ ذكر «في» داخلةً على زمانٍ أو مكانٍ يدلّ على معنى استقرّر<sup>(1)</sup>، وليس كذكر «في» داخلةً على «الكاف» كقولك: فيك راغبٌ ونحوه<sup>(2)</sup>.

أما اعتراضه على الرواية الأضعف إسناداً في مقابل الأوثق نسبةً فذلك حين يعارض الثقة من هو أوثق منه؛ كما هو حاصلٌ في اعتراضات المبرّد على مرويات سيبويه<sup>(3)</sup>، فقد اشتهرت اعتراضات المبرّد على كثيرٍ ممّا رواه سيبويه؛ حتّى قال ابن جنّي في اعتراض للمبرّد على رواية: «فاليومَ أَشْرَبُ غَيْرَ مُسْتَقْبِحٍ» بالتّسكين في «أَشْرَبُ» ضرورةً: «وأما اعتراض أبي العباس هنا على الكتاب فإنّما هو على العرب، لا على صاحب الكتاب؛ لأنّه حكاه كما سمعه، ولا يمكن في الوزن غيره، وقول أبي العباس: إنّما الرواية «فاليوم فاشرب»؛ فكأنّه قال لسيبويه كذبت على العرب، ولم تسمع ما حكّيته عنهم، وإذا بلغ الأمر هذا الحدّ من السّرف فقد سقطت كلفة القول معه<sup>(4)</sup>.

ولم يكن ابن مالك بعيداً عن هذا التّعنيف في الاعتراض على من شكّك في مرويات «الكتاب»؛ فهو يرى أنّ سيبويه حجّةٌ فيما يرويه عن العرب، فإذا ما دفعت رواية سيبويه برواية أخرى فهي مرفوضةٌ، ولاسيما إن كان دافعها المبرّد الذي قال عنه ابن مالك: «وللمبرّد إقدامٌ في ردّ ما لم يرو»<sup>(5)</sup>.

### – ترخيم غير المنادى ضرورةً:

ذكر ابن مالك وجهين أو صورتين لهذا الحذف؛ الأولى مجمعٌ عليها، وهي على لغة

(1) في هذا إشارة إلى ما اتفقوا عليه من جواز الرفع والنصب في نحو: «في الدار زيدٌ قائمٌ/قائماً»؛ لأنّ «في الدار زيدٌ» معنى يحسن السكوت عليه، وليس في «فيك زيدٌ» من قولك: «فيك زيدٌ راغبٌ» ما يشير إلى وضوح المعنى المراد. (2) شرح التسهيل 348/2. وتنظر المسألة في: الأصول 205/1، والمساعد 34/2، وشفاء العليل 534/2، وتعليق الفرائد 222/6، والخزانة 456/8.

(3) ينظر بحث «القياس النحوي عند المبرّد» في كتاب «دراسات في نظرية النحو العربي» 111 141.

(4) المحتسب 110/1، وينظر رأي المبرّد والزجاج في: الأصول 110/2، وضرائر الشعر 74.

(5) شرح التسهيل 430/3.

«من لا ينتظر»، أي ينسى المحذوف، وتوضع الحركة على الآخر، أما الثانية فمختلف فيها، وهي على لغة «من ينتظر»، أي يقدر ثبوت المحذوف، وتبقى حركة الآخر كما هي عليه قبل الحذف، وذكر -استدلالاً على هذه الصورة- شاهداً من شواهد سيبويه، وهو قول جرير<sup>(1)</sup> [من الوافر]:

أَلَا أَضَحَّتْ حِبَالُكُمْ رَمَامَا وَأَضَحَّتْ مِنْكَ شَاسِعَةٌ أُمَامَا

فرخم «أمامة» من غير نداء، فحذف الآخر، وأبقى حركة الميم الفتح كما هي قبل الترخيم، ولو كان على اللغة الأخرى لضم الميم على أنها اسم «أضحى»؛ قال ابن مالك: «كذا رواه سيبويه. وزعم المبرد أن الرواية: «وَمَا عَهْدُ كَعَهْدِكَ يَا أُمَامَا»، لأنه لا يجيز الترخيم ضرورة إلا على الوجه الأول»<sup>(2)</sup>. ثم اعترض على رأي المبرد بصحة شواهد أخرى سماعية على المسألة؛ وبدليل عقلي وهو «أن حذف بعض الاسم مع بقاء دليل على المحذوف أحق بالجواز من حذفه دون بقاء دليل»<sup>(3)</sup>.

ثم قال: «وأما زعمه أن الرواية: «وَمَا عَهْدُ كَعَهْدِكَ يَا أُمَامَا» فلا يلتفت إليه، مع مخالفته نقل سيبويه، فأحسن الظن به إذا لم تدفع روايته أن تكون رواية ثانية»<sup>(4)</sup>. وقد قال في شرح العمدة: «ورواه المبرد: «وَمَا عَهْدُ كَعَهْدِكَ يَا أُمَامَا». وكلتا الروايتين صحيحة»<sup>(5)</sup>.

وقد دافع الأعلام عن سيبويه قبل ابن مالك فقال: «وكان المبرد يرد هذا، ويزعم أن

(1) في الديوان 221/1، برواية:

أَصْبَحَ حَبْلٌ وَصَلَكُم رَمَامَا وَمَا عَهْدُ كَعَهْدِكَ يَا أُمَامَا

ولا شاهد لسيبويه ومن تبعه في هذه الرواية، لأن الترخيم هنا لا ضرورة فيه فالاسم منادى. وهو بهذه الرواية في: الكتاب 270/2، والأمل الشجرية 192/1، وضرائر الشعر 107.

(2) شرح التسهيل 430/3. ورأي المبرد في نوادر أبي زيد 31. قال الطناحي: «لم أجده في كتب المبرد»؛ ينظر: الأمل الشجرية 317/2 (الحاشية).

(3) شرح التسهيل 430/3.

(4) شرح التسهيل 430/3.

(5) شرح عمدة الحفاظ 314/1.

الرواية فيه: «وَمَا عَهْدِي كَعَهْدِكِ يَا أُمَامَا»، وأنَّ عمارة بن عقيل بن بلال بن جرير أنشده هكذا، وسيبويه أوثق من أن يتَّهم فيما رواه<sup>(1)</sup>.

واعترض أحد المعاصرين<sup>(2)</sup> على سيبويه ومن تبعه في روايتهم، وقوى رواية المبرّد اعتماداً على ما في الديوان، ويدفع مثل هذا الاعتراض ما ذهب إليه الدكتور محمد حماسة من «أنَّ وجود رواية في الديوان لا يثبت أنَّها الرواية الصحيحة التي تبطل ما عداها؛ لأنَّ التديوين تمَّ بعد الرواية»<sup>(3)</sup>. وربما يفسّر لنا هذا اعتماد العيني على تقوية رواية المبرّد من خلال مناسبة المعنى لا من نصّ الديوان؛ فقد قال: «وهذه الرواية [رواية المبرّد] أليق بنظم البيت؛ لأنَّه ذكر العهد في البيت، ثمَّ ردَّ العجر على الصدر، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَكُنِ الْشَيْطَانُ لَهُ قَرِينًا﴾ ثم قال: ﴿فَسَاءَ قَرِينًا﴾ [النساء: من الآية 38]»<sup>(4)</sup>.

#### المحور الرابع: ضعف دلالة الشاهد في الاستدلال<sup>(5)</sup>؛

وهو أن يكون الشاهد غير واضح الدلالة على الرأى، وقد جعل السيوطي غياب دلالة الدليل مسلماً لدفعه وامتناع القياس عليه<sup>(6)</sup>. وتعبير السيوطي هذا أعم وأدقّ مما ذكره الأنباري في «الإغراب» عندما جعله من باب المشاركة في الدليل؛ فقد ذكر أنَّ الوجه الثالث من أوجه الاعتراض على المتن: «أنَّ يشاركه في الدليل»<sup>(7)</sup>، وأراد أن يكون ظاهر الدليل صالحاً للدلالة على رأى المعارض والمعارض عليه، فيشتركان فيه ممَّا يبطل الاستدلال

(1) نقله البغدادي في الخزانة 320/2، ولم أجده بهذا النص في النكت .

(2) وهو الدكتور علي فاخر في تغيير الشواهد للنحويين 222.

(3) الضرورة الشعرية 505.

(4) المقاصد النحوية 268/3. تنظر المسألة في: ما يحتمل الشعر من الضرورة 99، الأملالي الشجرية 1/192، 317/2، وضرائر

الشعر 107، المساعد 561/2، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 3/1219، والخزانة 320/2.

(5) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 1/225، 346، 6/2، 233، 307، وشرح الكافية الشافية ص 1606.

(6) ينظر: الاقتراح 349.

(7) الإغراب في جدل الإغراب 48.

به. ووجه العموم في تعبير السيوطي أنّ كون الدليل غير دقيق لا يعني بالضرورة أن يكون من المشترك فيه؛ فمثلاً: وافق ابن مالك سيبويه<sup>(1)</sup> في جواز نصب الفعل المضارع وجزمه عند عطفه بـ«فاء» أو «واو» على فعل الشرط قبل تمام الجواب؛ لكنّه اعترض على دليله في المسألة، فقد قال: «ولا يستشهد على هذه المسألة بما أنشده سيبويه من قول الشاعر<sup>(2)</sup> [من الطويل]:

وَمَنْ لَا يُقَدِّمُ رِجْلَهُ مُطْمَئِنَّةً      فَيُثْبِتَهَا فِي مُسْتَوَى الْأَرْضِ يَزْلِقِ

لأنّ الفعل المتقدّم على الفاء منفيّ، وجواب النفي ينصب في مجازةٍ وغيرها<sup>(3)</sup>. فأظهر ابن مالك أن الشاهد لا يفيد جواز النصب، وليس في هذا الاستدلال مشاركةٌ مع مخالفٍ يمكن أن يجعله دليلاً على رأيه.

ومع ذلك فجلّ مسائل هذا المحور هي من مسائل مشاركة المعترض (ابن مالك) المستدلّ بشاهدٍ فيسقط به الاستدلال، ولذلك يعتمد ابن مالك إلى دليل آخر يعضده به وجه الاستدلال المختار، ويقوّي كون الدليل لا يراد به إلا ما يراه، فقد اعتمد -مثلاً- على الإجماع في ترجيح كفة الاستدلال، ومن ذلك مسألة:

- وقوع «أن» المصدرية موقع ظرف الزّمان:

اعترض ابن مالك على الزّمخشري<sup>(4)</sup> الذي أجاز وقوع المصدر المؤوّل من «أن» والفعل موقع ظرف الزّمان، وجعل من ذلك قول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ حَاجَّ إِبرَاهِيمَ فِي رَبْوِهِ أَنْ ءَاتَهُ اللهُ الْمُلْكَ﴾ [البقرة: من الآية 258]؛ قال ابن مالك: «والذي ذهب إليه غير جائزٍ

(1) ينظر: الكتاب 3/88.

(2) يُنسب إلى كعب بن زهير. ينظر: الكتاب 3/89، والمقتضب 2/23، والمساعد 3/101، ومعجم شواهد العربية 324.

(3) شرح الكافية الشافية 3/1606-1607.

(4) ينظر: الكشف 1/333.

عندي؛ لأن استعمال «أن» في موضع التعليل مجمعٌ عليه<sup>(1)</sup>، وهو لائقٌ به في هذا الموضع فلا يعدل عنه. واستعمالها في موضع التوقيت لا يعترف به أكثر النحويين<sup>(2)</sup>، ولا ينبغي أن يعترف به؛ لأن كل موضع ادعي فيه ذلك صالحٌ للتعليل فالقول به موقعٌ في لبس<sup>(3)</sup>.  
فلما سقط دليل الزمخشري بمشاركة طرفي الاختلاف فيه أراد ابن مالك جعل الآية دليلاً على رأيه فاستدل بالإجماع.

### المحور الخامس: الحكم على السماع بالضرورة أو الشذوذ:

قال أبو الحسن الورّاق: «ما يكون ضرورةً لا يجوز أن يجعل حجّةً»<sup>(4)</sup>، فرد الاستدلال بالشاهد لكونه ضرورةً أمرٌ مشتهرٌ عند النحويين؛ ومنهم ابن الأنباري الذي اعتمد عليه كثيراً في اعتراضاته في الإنصاف، وإن لم يضمن هذا الوجه من الاعتراض على النقل رسالة «الإغراب». وتبقى مسألة تحديد مفهوم الضرورة وعلاقتها بالشذوذ أمراً لازماً لتستبين السبيل في معرفة أسرار هذا الضرب من الاعتراض على أدلة النقل عند ابن مالك.

فقد كان لابن مالك منهج خاص في الضرورة الشعرية، وافق فيه مفهوم ما جاء في كتاب سيبويه، وخالف الجمهور<sup>(5)</sup>؛ فالضرورة عندهما «ما ليس للشاعر عنه مندوحة»<sup>(6)</sup>، فإذا لم يكن للشاعر مخرج يستقيم به الوزن والمعنى فهذه ضرورة، أما إن كان له مخرج ولم

(1) قال أبو حيان في التذييل 153/3: «وكونها تنوب عن ظرف لا يعرفه أكثر النحويين». وهي في هذا الشاهد للتعليل في معظم كتب التفسير؛ ينظر: جامع البيان للطبري 31/3، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي 287/3، وإرشاد العقل السليم لأبي السعود 251/1.

(2) نقل الخلاف عن ابن جني والعكبري. ينظر: المغني 57/4، ودراسات لأسلوب القرآن الكريم 428/1.

(3) شرح التسهيل 225/1.

(4) علل النحو 390.

(5) ممن عبر عن مفهوم الضرورة عند الجمهور: ابن جني في الخصائص 188/3، وابن عصفور في المقرب 556.

(6) ينظر: الاقتراح 61. وينظر: الخزانة 288/9.

يفعل ذلك مع استطاعته «ففي ذلك إشعار بالاختيار وعدم الاضطرار»<sup>(1)</sup>. وذكر أنه في هذا التفسير للضرورة موافق لسيبويه فقال: «وقد نبه سيبويه - رحمه الله - على أن ما ورد في الشعر من المستندرات لا يعد اضطراراً؛ إلا إذا لم يكن للشاعر في إقامة الوزن وإصلاح القافية عنه مندوحة»<sup>(2)</sup>. ولا يعني هذا أنهما قد اتفقا في تطبيقات هذا المفهوم؛ بل وجد بينهما خلاف في التطبيق<sup>(3)</sup>، وربما هذا ما يفسر تلك الهجمة على ابن مالك في مفهوم الضرورة على الرغم من أنه مسبق بسيبويه. أما جمهور النحويين فيرون «أن الضرورة ما وقع في الشعر سواء كان للشاعر عنه فسحة أم لا»<sup>(4)</sup>.

ولا يسد ابن مالك بهذا المفهوم «باب الضرورة خلافاً لما رآه بعضهم؛ ولكنه يقلل من كثرة ما أطلق عليه من أنه ضرورة»<sup>(5)</sup>. ويحاول جاهداً قبل أن يستعين بمفهومه للضرورة الشعرية في نصوص الضرائر عند النحويين دفع وسم الشواهد بالاضطرار من خلال أمور؛ أهمها:

أولاً: إن ما حكم النحويون فيه بالضرورة جار في نصوص النثر اختياراً، ويؤيد ذلك بنصوص نثرية كالقراءات القرآنية أو الأحاديث النبوية أو لغات العرب، ومر معنا مثل هذا في الفصل السابق.

(1) شرح التسهيل 202/1.

(2) شرح الكافية الشافية 300/1. يقول الدكتور محمد حماسة في الضرورة الشعرية 132: «لم يصرح سيبويه رحمه الله بتعريف محدد للضرورة... وقد فهم بعض شراح سيبويه ودارسيه رأيه في الضرورة من خلال تناوله لبعض المسائل كتابه»، ينظر: الكتاب 85/1. أما الدكتور عادل العبيدي فقال في كتابه «التوسع في كتاب سيبويه» 185: «من خلال الاستقراء والتتبع لجميع المواضع التي تعرض فيها سيبويه لذكر الضرورة رأينا بوضوح أنه ممن يرون أن الضرورة شيء خاص بالشعر سواء أكان للشاعر منه مندوحة أم لا».

(3) ينظر -مثلاً- مسألة جواز اقتران خبر «كاد» ب«أن»؛ فقد خصه سيبويه بالضرورة، وأجازها ابن مالك في الاختيار استناداً إلى أدلة نثرية، وعلى مفهوم الضرورة في بعض الشواهد التي استدل بها النحويون على القصر. ينظر: الكتاب 12/3، وشواهد التوضيح والتصحيح 101.

(4) الخزانة 64/1، وينظر: فيض نشر الإنشراح 365/1.

(5) الضرورة الشعرية 141.

ثانياً: تأويل النص المحكوم عليه بالضرورة على نحو يدفع عنه هذه التسمية، وهذا الأمر متعلق بالنص لا بالحكم العام، ومن ذلك أن ابن مالك لم يمنع الفصل بين المضاف والمضاف إليه بالفاعل اضطراراً؛ لكنه اعترض على ما جعله السيرافي<sup>(1)</sup> شاهداً على المسألة، وهو قول الشاعر<sup>(2)</sup> [من الطويل]:

تَمُرُّ عَلَى مَا تَسْتَمِرُّ وَقَدْ شَفَتْ غَلَائِلَ عَبْدُ قَيْسٍ مِنْهَا صُدُورِهَا  
 («أراد: وقد شَفَتْ عَبْدُ قَيْسٍ مِنْهَا غَلَائِلَ صُدُورِهَا»<sup>(3)</sup>).

قال ابن مالك: «والذي قاله غير متعين؛ لإمكان جعل «غلائل» غير مضاف، وجعله ساقط التنوين لمنعه من الصرف، وانجرار «صدورها» على أنه بدل من الضمير في قوله: «منها». وهذا التوجيه راجح على ما ذهب إليه السيرافي لكثرة نظائره، وعدم أمن الاستشهاد بما يرد في الضرورة وعلى سبيل الدور»<sup>(4)</sup>. وفي هذا دلالة على أن ابن مالك يشترط في شاهد الاضطرار ألا يقبل التأويل.

وإن لم يعترض ابن مالك على شاهد الاضطرار عند النحويين بإخراجه من الضرورة للاختيار أو بتأويله فإنه يطبق مفهومه للضرورة، وينتج عن ذلك أمران:

الأمر الأول: إخراج الحكم من الاضطرار إلى الاختيار إن وجد ما يقويه من أدلة أخرى؛ إذ يجعل من الأدلة القياسية أو السماعية مع مفهومه للضرورة مستنداً قوياً للاعتراض والمخالفة، وهذا كثير في مسائل إخراج الحكم من باب الضرورة إلى الاختيار، ومنه أن ابن مالك لم يحصر دخول (الألف واللام) بمعنى «الذي» على الصفة المحضة؛ بل أجاز دخولها على الفعل المضارع، ودفعه ذلك إلى الاعتراض على الجمهور<sup>(5)</sup> الذين جعلوا

(1) ينظر: ما يحتمل الشعر من الضرورة 221.

(2) ينظر: ما يحتمل الشعر من الضرورة 221، والإنصاف 428/2، والخزانة 379/4، ومعجم شواهد العربية 227.

(3) ما يحتمل الشعر من الضرورة 222.

(4) شرح التسهيل 275/3.

(5) ينظر: الإنصاف 154/1، والمغني 314/1، والهمع 294/1، والخزانة 50/1.

دخولها على المضارع مختص بالضرورة ومنه:

قول الفرزدق<sup>(1)</sup> [من البسيط]:

مَا أَنْتَ بِالْحَكَمِ الثَّرْصَى حُكْمَتُهُ وَلَا الْأَصِيلِ وَلَا ذِي الرَّأْيِ وَالْمَجْدَلِ

قال ابن مالك: «وعندي أن مثل هذا غير مختص بالضرورة»<sup>(2)</sup>.

ثم خرّج شواهد الاضطرار في المسألة عند النحويين على نحو يمنع القول بالضرورة وفق تفسيره لها؛ فقال: «لتمكن قائل الأول أن يقول: «ما أنت بالحكم المرضي حكومته»»<sup>(3)</sup>؛ فاستقام الوزن والقافية والمعنى من دون اضطرار، وفي ذلك دليل على أن إدخاله الألف واللام على المضارع لم تكن للضرورة بل للاختيار، ولم يجعل من مفهومه للضرورة دليلاً وحيداً في المسألة؛ بل إن هذا الحكم معزز بالقياس، فقد ذكر أن مقتضى النظر أن توصل الألف واللام وهما من الموصولات الاسمية بما توصل به أخواتهما من الجمل الاسمية والفعلية والظروف، واستطرد في دليله العقلي ليقوي به اعتراضه على حكم الاضطرار.

الأمر الثاني: أن يقوده تفسيره للضرورة إلى إخراج الشواهد من باب الاضطرار إلى باب الشذوذ الذي من «حقه ألا يجوز»، فلا تنقاس عليه ضرورة، ومن شواهد أن جمهور البصريين<sup>(4)</sup> يجعلون من باب الضرورة دخول «يا» النداء على المعرف بالأداة «أل»، ومنه قول الراجز<sup>(5)</sup>:

(1) نسب إليه ولم أجد في ديوانه. ينظر: ضرائر الشعر 224، ووصف المباني 162، والخزانة 51/1، ومعجم شواهد العربية 406.

(2) شرح التسهيل 202/1. وينظر: شرح الكافية الشافية 300/1.

(3) شرح التسهيل 202/1. وينظر: شرح الكافية الشافية 300/1.

(4) جعله المبرد في المقتضب 243/4 من باب الخطأ والغلط، وأما الأنباري في أسرار العربية 210 فقد تأوله على حذف الموصوف وإقامة الصفة مقامه ضرورة، وعند جمهور البصريين هو من باب الضرورة، ينظر: اللباب 335/1، وشرح ابن عقيل بحاشية الخضري 176-175/2.

(5) ينظر: الأصول 373/1، وضرائر الشعر 133، والخزانة 257/2، ومعجم شواهد العربية 612.



فَيَا غُلَامَانَ اللَّذَانَ فَرًّا

إِيَّاكُمْ أَنْ تُكْسِبَانَا شَرًّا

قال ابن مالك: «وأنا لا أراه ضرورة؛ لتمكن قائله من أن يقول: فيا غلامان اللذان فراء، لأنَّ النَّكْرَةَ المعينة بالنَّدَاءِ توصف بذِي الألف واللام الموصول، وبذِي الألف واللام غير الموصول، كقول العرب: يا فاسق الخبيث، حكاه يونس»<sup>(1)</sup>.

والفرق بين إخراج الأول من الاضطرار للجواز في الاختيار والثاني من الاضطرار للشذوذ هو الدليل في غير موطن النزاع (الشاهد)؛ فبالقياس قوي إدخال «الألف واللام» التي بمعنى الذي على الفعل المضارع، وبالقياس أيضاً امتنع دخول «يا» على «أل» التعريف «لأن في ذلك جمعاً بين أداتي تعريف»<sup>(2)</sup>.

مما سبق يظهر أنَّ ابن مالك يميِّز بين الضرورة والشذوذ؛ من حيث أنَّ حكم الاضطرار يشير إلى قبول القياس عليه في محله وهو الشعر، وربما عبر عنها بقوله: «يجوز في الشعر». أما الشذوذ فهو مما يحفظ ولا يقاس عليه سواء كان في شعر أم في النثر، فهو أعم من الضرورة؛ لأنَّه قد يطلق على النثر وعلى الشعر عليهما معاً إن جمعهما حكم واحد، ومن ذلك مسألة:

– إجراء اللازم مجرى المتعدي قياساً إذا أمن اللبس:

أجاز ابن مالك حذف الجار مع «أنَّ» و«أن» المصدريتين قياساً إن تعين حذفه، نحو: «عَجِبْتُ أَنْ يُبَغِّضَ نَاصِحٌ، وَطَمِعْتُ أَنَّكَ تُقْبَلُ». ثم ذكر أن ورود السماع بالحذف مع غيرهما لا يقاس عليه وإن تعين، واعترض ابن مالك على علي بن سليمان الأخفش<sup>(3)</sup>

(1) شرح التسهيل 3/399.

(2) الهمع 3/47.

(3) هو الأخفش الصغير، والذي نُقِلَ عنه أنه يجوز في الفعل المتعدي إلى اثنين أحدهما بنفسه والآخر بالجار يجوز حذف الجار إن تعين الحرف وموضعه؛ نحو: بریت القلمَ السكِين، وقبضتُ الدرَاهِمَ زِيداً، فتعین فيهما «الباء» في =

الذي حكم «باطراد حذف حرف الجر والنصب» على المفعولية للفعل اللازم إن أمن اللبس اعتماداً على السماع في أدلة نقلية شعرية ونثرية منها: قوله تعالى: ﴿لَأَقْعُدَنَّكُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الأعراف: من الآية 16]، وقوله تعالى: ﴿أَعَجَلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ﴾ [الأعراف: من الآية 150]، ومنها قول عروة بن حزام<sup>(1)</sup> [من الطويل]:

تَحْنُ فَتُبْدِي مَا بِهَا مِنْ صَبَابَةٍ وَأُخْفِي الَّذِي لَوْلَا الْأَسَى لَقَضَانِي

قال ابن مالك: «والأصل على صراطك المستقيم، وعن أمر ربكم... ولقضى عليّ، وإلى «قضائي» ونحوه أشرت بقولي [في التسهيل]: «وقد يجري مجرى المتعدي شذوذاً»<sup>(2)</sup>. وقال في موضع آخر: «والصحيح أن يتوقف فيه على السماع»<sup>(3)</sup>.

ومن النحويين من عبر عن الشذوذ هنا بالضرورة<sup>(4)</sup>؛ وذلك إما لأنهم يرونه من باب جواز إتيانه في الشعر ضرورة، أو لكونهم يريدون بالضرورة والشذوذ المعنى نفسه، وهذا ما عبر عنه الدكتور محمد حماسة بقوله: «إنَّ النحاة يخلطون بين هذه المصطلحات، بحيث لا تصبح هذه المصطلحات دقيقة في مدلولها على ما تطلق عليه»<sup>(5)</sup>. واختار بعضهم<sup>(6)</sup> الخروج من الشذوذ بالقول بالتضمنين في كل الأفعال المسموعة.

ويمكننا أن نقول إنَّ النتيجة التي أرادها ابن مالك من الحكم بالشذوذ والاختصار على المسموع هي منع القياس الذي عبر عنه بـ«الاطراد»؛ وهي نتيجة حتمية عند جمهور النحويين، وكون الشذوذ قد جاء في القرآن الكريم فلا إشكال فيه؛ لأنَّ «الشذوذ لا ينافي

= الأول، و«من» في الثاني، وموقعهما قبل «السكين» و«زيد» فجاز الحذف وأُطرد. وهذا مخالف لما نقل عنه ابن مالك.

ينظر: المساعد 430/1، وتعليق الفرائد 17/5، والخزانة 121/9.

(1) ينظر: شرح ابن الناظم 180، والمقاصد النحوية 269/2، والخزانة 132/8.

(2) شرح التسهيل 149/2. وينظر: شرح الكافية الشافية 635/2.

(3) شرح التسهيل 149/2.

(4) منهم: ابن عصفور في ضرائر الشعر 114، وابن الناظم في شرحه 179.

(5) الضرورة الشعرية 212.

(6) منهم: الرضي في شرح الكافية 139، وينظر: المقاصد النحوية 271/2.

الفصاحة»<sup>(1)</sup>، وليس خروجاً على سنن العربية<sup>(2)</sup>.

وإذا كان لابن مالك تأويل مطلق لا يتعلق بأعيان النصوص بل بعموم الأحكام؛ فإن له في رد السماع بالشذوذ تخريجات مطلقة، ومنها ما رواه الكوفيون<sup>(3)</sup> من إدخال حرف التعريف على العدد المضاف إلى ما فيه الألف واللام، نحو: «قبضت العشرة الدنانير، واشترت الخمسة الأثواب»؛ قال ابن مالك: «وهذا شاذ فيحفظ ولا يقاس عليه»<sup>(4)</sup>. وهذا من احترام ابن مالك للمسموع عن العرب، وهو أليق من قول المبرد: «اعلم أن قوماً يقولون: أخذت الثلاثة الدراهم يا فتى... وأخذت العشرين الدراهم التي تعرف؛ وهذا كله خطأً فاحش... ومما يبطل هذا القول أن الرواية عن العرب الفصحاء خلافه؛ فرواية برواية»<sup>(5)</sup>.

وقد ذكر الأنباري أن من أوجه الاعتراض على متن السماع «المعارضة»؛ وأراد بها تماماً ما أراده المبرد في اعتراضه السابق، وهو أن تعارض الرواية برواية مقابله فيسقط الدليل ويقوى الرأي بغير السماع. وقد ذكر الأنباري أن قوماً من النحويين لا يقبلون هذا الوجه من الاعتراض: «لأنها [المعارضة] تصدُّ لمنصب الاستدلال وذلك رتبة المسؤول لا السائل»<sup>(6)</sup>. وربما كان ابن مالك منهم؛ إذ لم ألاحظ فيما بين يدي من مسائل الاعتراض على اعتراض له من هذا النوع، وفي هذه المسألة شاهدٌ على «طريقة ابن مالك في النحو»<sup>(7)</sup>، ومنهجه المتوسط بين البصريين والكوفيين.

(1) فيض نشر الإشراف 427/1.

(2) تنظر المسألة في: المساعد 430/1، وشفاء العليل 434/1، وتعليق الفرائد 17/5، والهمع 13/5، والخزانة 121/9.

(3) نقله الكسائي، ينظر: المفصل 266.

(4) شرح التسهيل 409/2.

(5) المقتضب 175/2.

(6) الإغراب في جدل الإغراب 53.

(7) ينظر: الاقتراح للسيوطي 440، وقد عقد لهذا المعنى عنواناً ضمنه أدلة على توسط ابن مالك بين المذهبيين.

أما رد السماع على أنه من باب الضرورة فهو قليل عند ابن مالك، وهو يعكس قلة استعماله لهذا المصطلح الذي جعل له ضوابط أسهمت في قلة عدد الشواهد الموسومة بهذا الاصطلاح وانحسارها، ومن ذلك في مسألة:

– مجيء «إمّا» عاطفة:

اعترض ابن مالك على أكثر النحويين<sup>(1)</sup> الذين يرون «إمّا» الثانية في قول الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ إِمَّا الْعَذَابَ وَإِمَّا السَّاعَةَ﴾ [مریم: من الآية 75] حرف عطف؛ فذكر أن «العطف بالواو لا بها» وقد وافق في ذلك بعض النحويين<sup>(2)</sup>، واستدل بأدلة قياسية، ثم أشار إلى أدلة المخالف التي سمها بـ«الشُّبه»، وذكر منها قولهم: «إِنَّ الْوَاوَ قَدْ تَحْدَفُ وَيَسْتَعْنَى بِ«إِمَّا»» واستدلوا على ذلك بأدلة منها قول الشاعر<sup>(3)</sup> [من البسيط]:

يَا لَيْتَمَا أَمَّنَا شَأَلْتُ نَعَامَتِهَا      إِمَّا إِلَى جَنَّةٍ إِمَّا إِلَى نَارِ

وقول الراجز<sup>(4)</sup>:

لَا تُثَلِّفُوا آبَالَكُمْ

إِمَّا لِنَا إِمَّا لَكُمْ

واعترض ابن مالك على هذا السَّماع بدعوى أنه «معدود من الضرورات النَّادرة، فلا اعتداد به، ومن يرى أنها عاطفة فلا يرى إخلاءها من الواو قياساً على ما ندر من ذلك، فلا

(1) هذا ظاهر قول سيبويه في الكتاب 266/1، وهو رأي الصيمري، والجزولي، المالقي، والمرادي، ينظر: التبصرة والتذكرة 138/1، ووصف المباني 183، والجنى 529.

(2) نص على موافقته ليونس وابن كيسان وأبي علي الفارسي، وهو رأي ابن برهان. ينظر: المقتصد 943/2، وشرح اللمع 258/1، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 1109/3.

(3) قائله: سعد بن قرظ العبدى، وقيل: الأحوص. ينظر: الجنى 533، والمغني 383/1، والمقاصد النحوية 179/3، والخزانة 91/11، وفيه برواية (أبما إلى جنة أبما إلى نار)، وفيها شاهد على فتح الهمزة وهي لغة تميم، وإبدال الميم الأولى ياء، ينظر: شرح الكافية الشافية 1230/3.

(4) ينظر: الجنى 535، والهمع 253/5، والخزانة 91/11، والدرر 121/6، وفيه برواية (لا تفسدوا... أبمانا إيمالكم).

يصح استناده إليه ولا اعتماده عليه<sup>(1)</sup>. فرد الاستدلال بالشاهد على أنه من باب الضرورة التي لا تُنقض بها القواعد النحوية.

وبعد فإن من الأهمية بمكان بسط الحديث في هذا الموضوع عن مسألتين لهما علاقة بقضية الاستدلال بالنقل، وباعتراضات ابن مالك النحوية، كما أنهما تكشفان جانباً مهماً من جوانب شخصيته؛ وهما:

أولاً: «لغات العرب» في الاعتراض النحوي عند ابن مالك.

ثانياً: اعتراضات ابن مالك على الاستدلال بالنقل عن النحويين أو فهم نُصوِّبهم. وهذان الأمران من الكثرة والشهرة في مُصنِّفات ابن مالك بالقدر الذي يجعل من إفراهما بالحديث ضرورة للإحاطة والشمول المنشودة.

#### ♦ لغات العرب في الاعتراض النحوي عند ابن مالك:

كان ابن مالك موسوعي الاطلاع على لغات العرب، قال القفطي: «قال الصلاح الصفدي: وأخبرني الشهاب محمود أن ابن مالك جلس يوماً وذكر ما انفرد به صاحب «المحكم» عن «الأزهري» في اللغة<sup>(2)</sup>؛ لذا فلا غرابة أن يقول عنه صاحب الشذرات: «وأما اللغة فكان إليه المنتهى في الإكثار من نقل غريبها والاطلاع على وحشيها»<sup>(3)</sup>، وقد نقل أبو حيان عنه قوله بأن «رَدْتُ» و«مَرْتُ» لغة مطردة لبني سليم في «رَدَدْتُ» و«مَرَرْتُ»، ثم قال: «ولا نعلم ذلك إلا من جهته»<sup>(4)</sup>، فكان أول من نسب هذه اللغة إلى أصحابها على الرغم من أنها مذكورة في مصنِّفات النحويين؛ بل تجاوز الأمر ذلك

(1) شرح التسهيل 3/344.

(2) بغية الوعاة 1/134.

(3) شذرات الذهب 5/339.

(4) الارتشاف 2/728. وتنظر نسبة هذه اللغة في التسهيل 260.

ليستدرك على شيخ الرواية سيبويه - كما وصفه - في بعض الأحكام ذات الصلة بالرواية واللغات.

ولم تخلُ مسائل الاعتراض النَّحوي عند ابن مالك من قضايا اللغة والمظاهر النَّحوية في لغات العرب؛ فكانت اللغات أو اللهجات المختلفة هي أدلة إثبات، وموطن اختلاف واعتراض؛ لكنَّ المقرر من جميع هذه المسائل أنَّ ابن مالك لم يرفض لغة من لغات العرب نقلها الثقات، ومنهم الكوفيون الذين تختلف نظرتهم إليهم في كونهم نحاة أو رواة.

وبالنظر إلى مسائل هذا الموضوع يمكن تقسيم مظاهر توظيف ابن مالك للغات العرب في اعتراضاته على النَّحويين على ثلاثة أقسام:

**أولاً: الاعتراض على ما أنكره بعض النَّحويين من مظاهر نحوية في بعض اللغات:**

أثبت ابن مالك بالسماع نقلاً عن الثقات وجود بعض مظاهر النحو في بعض اللغات، ويكفي هذا السماع دليلاً على من أنكرها، فكيف وقد أُرِدَ بقياس وتعليل؟!.

ومن ذلك أنَّ الفارسي أنكر دخول «الباء» الزائدة على خبر «ما» التيمية، وخصَّ دخولها على «ما» الحجازية<sup>(1)</sup>؛ فقد قال: «ومن نَصَبَ الخبر تشبيهاً بـ«ليس» أدخل الباء عليه لتحقيق النفي... ومن رَفَعَ الخبر لم يُجزَّ دخول الباء فيه»<sup>(2)</sup>. وقد وافقه الزمخشري<sup>(3)</sup>، واعترض عليهما ابن مالك قائلاً: «والأمر بخلاف ما زعماه لوجوه»<sup>(4)</sup>. ثم سرد عدداً من أوجه الاعتراض على هذا الرأي بدأها بالسماع فقال: «إنَّ أشعار بني تميم تتضمن دخول

(1) الحجازيون يُعملون «ما» عمل «ليس» فترفع الاسم وتنصب الخبر؛ وهذا فضلاً عن إفادتها النفي في الجملة، وعلى لغتهم نزل القرآن؛ نحو قوله تعالى: ﴿مَا هَذَا بَشَرًا﴾ [يوسف: من الآية 31]، أما التميمون فلا يعملونها، فالخبر مرفوع، ولا عمل لها في الكلام غير النفي.

(2) البغداديات 284.

(3) ينظر: المفصل 118، والكشاف 4/484.

(4) شرح الكافية الشافية 1/436. وينظر: شرح التسهيل 1/383.

الباء على الخبر كثيراً<sup>(1)</sup>.

ولأنّ دلالة هذا الاعتراض لا تثبت بظاهر الدليل بل في قائله كان لابد من ذكر القائل وطريق روايته ليثبت النقل، ولذا قال: «منه قول الفرزدق أنشده سيويه<sup>(2)</sup> [من الطويل]:

لَعَمْرُكَ مَا مَعْنُ بِتَارِكِ حَقِّهِ      وَلَا مُنْسِيءٍ مَعْنٍ وَلَا مُتَيْسِّرٍ

ولو كان دخولها على الخبر مخصوصاً بلغة أهل الحجاز ما وجد في لغة غيرهم<sup>(3)</sup>.

وقد نقل عن الفراء أنه «حكى أن أهل نجد كثيراً ما يجرون الخبر بعد ما بالباء، وإذا أسقطوا الباء رفعوا، وهذا دليل واضح على أن وجود الباء جارة للخبر بعد ما لا يلزم منه كون الخبر منصوب المحل<sup>(4)</sup>». فمثل هذه الأدلة السماعية كانت كافية للاستدلال على بطلان قول الفارسي والزمخشري؛ بيد أن ابن مالك أعقب ذلك بأدلة عقلية تدفع هذا الرأي وتوهنه.

ولم تكن اللغة التميمية محل اعتراض ابن مالك في هذا الشاهد؛ بل اعترض على الزمخشري<sup>(5)</sup> والجزولي<sup>(6)</sup> اللذين ذكرا أن التميميين يحذفون خبر «لا» النافية للجنس مطلقاً على سبيل اللزوم على اختلاف يسير بينهما ذكره ابن مالك<sup>(7)</sup>. وقد أثبت أن حذفه إن عُلِمَ كثيراً عند الحجازيين وملتزم عند التميميين: «فإن كان يجهل عند حذفه وجب ثبوته عند جميع العرب<sup>(8)</sup>». فاستدل على دفع رأيهما بإجماع العرب؛ فلا يحتاج هذا الرأي لسماع

(1) شرح الكافية الشافية 436/1.

(2) في ديوانه 410/1. وينظر: الكتاب 63/1، والخزانة 131/4، ومعجم شواهد العربية 195.

(3) شرح الكافية الشافية 436/1.

(4) شرح التسهيل 384/1.

(5) ينظر: المفصل 60.

(6) ينظر: شرح المقدمة الجزولية 1005/3.

(7) وهو أن الزمخشري يقول بحذفه أصلاً، أما الجزولي فيرى أنه إذا كان الخبر ظرفاً أظهره وإلا فلا. ينظر: شرح الكافية الشافية 537/1.

(8) شرح الكافية الشافية 535/1.

لمخالف لسنن العربية في كلامها؛ «لأنَّ حذف خبر لا دليل عليه يلزم منه عدم الفائدة،  
والعرب مجمعون على عدم التكلم بما لا فائدة فيه»<sup>(1)</sup>.

وإذا ما ابتعدنا عن مسائل الخلاف والنقل بين الحجازيين والتميميين وجدناه  
يعترض على المبرد<sup>(2)</sup>، الذي قصر الاتصال بـ«لولا» على ضمائر الرفع المنفصلة، أمَّا  
نحو: لولاي ولولاك، فقال عنه: «خطأ لم يأت عن ثقة»<sup>(3)</sup>. قال ابن مالك: «وزعم المبرد  
أنه لا يوجد ذلك في كلام من يحتج بكلامه، وما زعمه مخالف لقول سيبويه، وأقوال  
الكوفيين»<sup>(4)</sup>. ثم ذكر شاهدين أنشد أولهما سيبويه، وهو قول يزيد بن الحكم<sup>(5)</sup> [من  
الطويل]:

وَكَمْ مَوْطِنٍ لَوْلَايَ طِحَتْ كَمَا هَوَى بِأَجْرَامِهِ مِنْ قُلَّةِ النَّيْقِ مُنْهَوَى

ولأنَّ هذا الشاهد كان محل اعتراض المبرد الذي نقل عنه قوله: «إنَّ في هذا القصيدة  
شدوذاً في مواضع، وخروجاً عن القياس فلا معرج على هذا البيت»<sup>(6)</sup>. فكان لابد من  
أن يُردف بآخر لا سبيل للطعن فيه وقد أنشده الفراء، وهو قول عمرو بن العاص<sup>(7)</sup> [من  
الطويل]:

أَتَطْمَعُ فِينَا مَنْ أَرَاقَ دِمَاءِنَا وَلَوْلَاكَ لَمْ يَعْرِضْ لِأَحْسَابِنَا حَسَنٌ

(1) شرح الكافية الشافية 537/1.

(2) ينظر: الكامل 1277/3، والمقتضب 73/3.

(3) نقله عنه السيرافي في شرح الكتاب 152/3.

(4) شرح الكافية الشافية 785/2. وينظر: شرح التسهيل 185/3.

(5) ينظر: الكتاب 374/2، والخصائص 259/2، والإنصاف 691/2، والمقاصد النحوية 440/2، والخزانة 126/3.

(6) نقله السيرافي في شرح الكتاب 152/3، والشجري في الأمالي 277/1، وقال محققه الطناحي: ولم أجده في كتابي المبرد.

(7) لم ينسبه الفراء في المعاني 85/2. والرواية عنده: [أتطمع فينا]. ولم ينسب إلى قائل في: الإنصاف 693/2، والخزانة 334/5،

ونسبه العيني في المقاصد النحوية 438/2 إلى عمرو بن العاص.



## ثانياً: الاعتراض بلغات العرب على أدلة السماع:

وهو أحد أوجه التأويل في شواهد النحويين، ومن مسأله اعتراضه على الفراء<sup>(1)</sup> الذي خالف الجمهور فأجاز زيادة «إلى» الجارة، مستدلاً على رأيه بقراءة من قرأ<sup>(2)</sup>: ﴿فَاجْعَلْ أَفْنِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾ [إبراهيم: من الآية 37] بفتح واو تهوي، وجعل «إلى» زائدة، والمعنى: تهوهم، قياساً على زيادة اللام في قوله تعالى: ﴿قُلْ عَسَىٰ أَن يَكُونَ رَدْفَ لَكُمْ بَعْضُ الَّذِي سَتَعْمَلُونَ﴾ [النمل: 72] أي: ردفكم. وقد خرّجه الجمهور<sup>(3)</sup> على تضمين الفعل «تهوى» معنى: تميل أو تنزع.

أما ابن مالك فقد تفرد بتخريج هذه القراءة على لغة من لغات العرب؛ فقال: «وأولى من الحكم بزيادتها أن يكون الأصل: «تهوي» فجعل موضع الكسرة فتحة، كما يقال في رَضِي: رَضَى، وفي ناصية: ناصاة، وهي لغة طائية<sup>(4)</sup>»<sup>(5)</sup>. وذكر في موطن آخر أنه «أطرد في لغة طيء: ما آخره «ياء» تلي كسرة من فعل أو اسم جعل الكسرة فتحة والياء ألفاً»<sup>(6)</sup>.

ولم يسلم هذا التخريج لابن مالك من ردّ المتأخرين<sup>(7)</sup> عليه، وقالوا بأنّ طيئاً لا يفعلون ذلك في كل موطن؛ بل شرط لغتهم تحريك الياء في الأصل، وهذا إن جاز في «رَضِي» و«ناصية» فلا يصح في «تهوي»، وأجيب على اعتراضهم «بأن أصل هذه الياء الحركة،

(1) ينظر: معاني القرآن 78/2. ولم يصرح به إنما فهم من نصح.

(2) وهي قراءة علي بن أبي طالب وزيد بن علي ومحمد بن علي وجعفر بن محمد ومجاهد واليماني. ينظر: مختصر في شواذ القرآن 73، والبحر المحيط 422/5.

(3) ينظر: التبيان 771/2، والبحر المحيط 421/5، والجنى الداني 389.

(4) ينظر: مقاييس اللغة 276/1، واللسان 389/15.

(5) شرح التسهيل 143/3.

(6) شرح الكافية الشافية 2137/4.

(7) اعترض على ذلك المرادي في الجنى 390، وابن هشام في المغني 500/1، وابن عقيل في المساعد 256/2.

وسكونها عارض للاستثقال»<sup>(1)</sup>. ومن شواهد هذا المحور مسألة الجزم بـ«لو»؛ فإنه لما غلب دخولها على الماضي لم تجزم، وإن أفادت معنى «إن» الشرطية، لكنها إذا دخلت على المستقبل فهناك ثلاثة آراء؛ فمنهم من منع عملها الفعل مطلقاً<sup>(2)</sup>، ونُقِلَ أن قوماً من العرب يجزمون بها باطراد<sup>(3)</sup>، أما ابن الشجري<sup>(4)</sup> ومن وافقه فقد نقل عنهم جواز الجزم بها في الضرورة، واحتجوا بقول امرأة من بني الحارث بن كعب<sup>(5)</sup> [من الرمل]:

لَوْ يَشَأُ طَارَ بِهِ ذُو مَيْعَةٍ لَأَحِقُّ الْأَطَالِ نَهْدُ ذُو حُصَلٍ

ثم رد ابن مالك رأيه من خلال الاعتراض على شواهد، ومنها الشاهد السابق؛ فقال: «وهذا لا حجة فيه؛ لأن من العرب من يقول: «جاء يجي» و«شاء يشأ» بترك الهمزة، فيمكن أن يكون قائل هذا البيت من لغته ترك همزة «يشأ» فقال: «يشأ»، ثم أبدل الألف همزة، كما قيل في «عالم» و«خاتم»: «عالم» و«خاتم»، وكما فعل ابن ذكوان<sup>(6)</sup> في: ﴿تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ﴾ [سبأ: من الآية 14] حين قرأ: «منسأته» بهمزة ساكنة، والأصل: «منسأة» مفعلة من نسأه؛ أي: زجره بالعصا، ولذلك سميت منسأة. فأبدل الهمزة ألفاً، ثم أبدل الألف همزة ساكنة، فعلى ذلك يحمل قوله: لو يشأ...»<sup>(7)</sup>.

فجعل هذا الشاهد يحمل مظاهراً من مظاهر لغات العرب ولا علاقة بإعمال «لو» في الفعل؛ فد«ليس في قوله «يشأ» شاهد على الجزم بـ«لو» ولكنه مقصور غير مهموز كما

(1) نقله السيوطي في الهمع 4/156 عن ابن الصائغ.

(2) وهو رأي ابن الناظم في شرح الألفية 507، والمالقي في رصف المباني 360، وابن هشام في المغني 3/387.

(3) نقله: المرادي في الجنى 286، وابن عقيل في المساعد 3/190.

(4) قال في الأمالي 1/287 عن أحد شواهد الجزم: «جزم بـ«لو»، وليس حقها أن يجزم بها... وقد جاء الجزم بـ«لو» في مقطوعة لامرأة من الحارث بن كعب...» وذكر الشاهد السابق. قال البغدادي في الخزانة 11/320: «وما نقلوه عن ابن الشجري من أنه جَوَزَ الجزم بـ«لو» في الشعر ليس في أماليه؛ وإنما أخبرنا بأنها جرمت في بيت وقد تكلم عليه في مجلسين من أماليه».

(5) ينظر: الأمالي الشجرية 1/288، والحامسة البصرية 1/243، والخزانة 11/318.

(6) ينظر: التذكرة في القراءات 2/622.

(7) شرح الكافية الشافية 3/1633 1634.

يقصر الممدود في الشعر»<sup>(1)</sup>.

وربما كانت هذه المسألة من أكثر الأمثلة التي شهدت اضطراباً شديداً في رأي ابن مالك فقد منع في شرح الكافية الجزم بـ«لو» مطلقاً لا في شعر ولا في نثر، كما هو ظاهر في النص السابق، وأجاز في شواهد التوضيح الجزم بها ضرورة<sup>(2)</sup>، وفي التسهيل ذكرها في موضعين منع الجزم بها مطلقاً في أحدهما<sup>(3)</sup>، وفي الآخر أجازها في الضرورة<sup>(4)</sup>.

**ثالثاً: الاعتراض على بعض أحكام الضرورة أو الشذوذ استناداً على لغة من لغات العرب:**

ويظهر في هذا المحور سعة اطلاع ابن مالك على مرويات الرواة عن العرب، وتوظيفها في أطراح أحكام الضرورة أو الشذوذ، وربما كانت هذه إحدى وسائل تخفيف النحو من هذه المصطلحات، من خلال ثقته بلغات العرب وقبولها في التععيد النحوي.

ومن أمثلة دفع أحكام الضرورة بلغات العرب اعتراضه على سيبويه حين جعل من باب الضرورة تسكين عين «مع» في قول الشاعر<sup>(5)</sup> [من الوافر]:

فَرِيْشِيْ مِنْكُمْ وَهَوَايَ مَعَكُمْ      وَإِنْ كَانَتْ زِيَارَتُكُمْ لِمَا

إذ قال سيبويه: «فَجَعَلَهَا كـ«هَلْ» حين اضْطُرَّ»<sup>(6)</sup>. وذكر هذا الشاهد، قال ابن مالك عن تسكين عين «مع»: «فيقال على اللغة الربعية: ذهبت مع أخيك، ومع ابنك، بالسكون

(1) نقله البغدادي في الخزانة 321/11، نقلاً عن حاشية أبي اليمن الكندي على أمالي ابن الشجري.

(2) ينظر: شواهد التوضيح 19.

(3) ينظر: التسهيل 237.

(4) ينظر: التسهيل 240.

(5) نسبه سيبويه إلى الراعي النميري، ولم أجده في ديوانه، ونسبه غيره إلى جرير، وهو في ديوانه 225/1 برواية (وهوأي فيكم) ولا شاهد في هذه الرواية. ينظر: الكتاب 287/3، ودرة الغواص 30، والأمالي الشجرية 375/1، وتوضيح

المقاصد 2/552.

(6) الكتاب 3/287.

قبل حركة، وبالكسر قبل سكون، وبعضهم يفتح قبل السكون، هكذا روى الكسائي<sup>(1)</sup> عن ربيعة<sup>(2)</sup>. ثم ذكر هذا الشاهد، واعتراض على حكم الضرورة؛ فقال: «وقد خفي على سيبويه أن الشُّكون لغة»<sup>(3)</sup>.

ومن الغريب في هذه المسألة تواتر اعتراض النحويين على سيبويه في حكم الضرورة هنا بحجة أنه جاء على لغة من لغات العرب، في حين أن مصنفات النحويين قد حوت كثيراً من شواهد الشعر التي حُكم عليها بالضرورة، وهي في حقيقتها تمثل لهجة من لهجات العرب، وفيها ما جاء عليه قراءة قرآنية، وقد أثبت الدكتور محمد حماسة<sup>(4)</sup> أن النحاة قد رفضوا أحكام الضرورة على ما قيل عنه إنه «لغة» وعلل ذلك.

ومن شواهد ما خرجه ابن مالك من حكم الشذوذ للقياس اعتراضه على أكثر النحويين - وذكر منهم سيبويه<sup>(5)</sup> والفراسي<sup>(6)</sup> - الذين جعلوا من شواذ التعجب: «ما أَفْقَرُهُ» و«ما أَشْهَاهُ» و«ما أَحْيَاهُ» و«ما أَمَقَّتُهُ»، ووجه الشذوذ فيها عند الأكثرين أن من شروط صوغ فعلي التعجب قياساً أن يكونا من فعل ثلاثي مبني للمعلوم، فإذا ما سمع عن العرب صوغه من ثلاثي مزيد أو مبني لغير فاعله حكم بشذوذه.

قال ابن مالك عارضاً رأيهم واعتراضه عليهم: «وأكثر النحويون يجعلون من شواذ التعجب: «ما أَفْقَرُهُ» و«ما أَشْهَاهُ» و«ما أَحْيَاهُ» و«ما أَمَقَّتُهُ»؛ لاعتقادهم أن ثلاثي: «أَفْتَقَرَّ» و«أَشْتَهَى» و«أَسْتَحْيَى» مهمل، وأن فعل الفاعل من «مقت» غير مستعمل. وليس الأمر كما اعتقدوا؛ بل استعملت العرب «فُقِرَّ» و«فُقِر»، و«شهى الشيء». بمعنى

(1) في المحكم 110/1: «وقال اللحياني: وحكى الكسائي عن ربيعة وغنم أنهم يسكنون العين من «مع»».

(2) شرح التسهيل 241/2.

(3) شرح التسهيل 241/2، وقد نقل رأيه في شرح الكافية الشافية 951/2 ولم يعترض عليه.

(4) ينظر: الضرورة الشعرية 478.

(5) ينظر: الكتاب 99/4، والمساعد 163/2، والخزانة 153/9.

(6) ينظر: المقصد 387-389، والمساعد 163/2.

اشتتهاه<sup>(1)</sup>، و«حيى» بمعنى استحيا<sup>(2)</sup>، وكذلك استعمل «مقت» الرجل مقانةً إذا صار مقيتاً، أي بغيضاً<sup>(3)</sup>، فليس قولهم: «ما أفقره» من افتقر؛ بل هو من فقر وفقر، ولا «ما أشهاه» من اشتهى، بل من شهى، و«ما أحياه» من استحيا، بل هو من حيى، ولا «ما أمقته» من مقت، بل من مقت<sup>(4)</sup>. فدل على قياسية الاستعمال باستعمال الثلاثي والمبني للمعلوم، وصوغ المصدر منهما، ومن ثم فلا وجه لحكم الشذوذ<sup>(5)</sup>.

ثم قال مؤكداً اعتراضه ومثبتاً رأيه: «ولا حجة في قول من خفي عليه ما ظهر لغيره؛ بل الزيادة من الثقة مقبولة، وقد ذكر استعمال ما ادعيت استعماله جماعة من أئمة اللغة»<sup>(6)</sup>.

#### ◆ اعتراضات ابن مالك على الاستدلال بالنقل عن النحويين أو فهم نصوصهم.

تعد صحة نسبة الآراء إلى النحويين القائلين بها من أسس المنهج العلمي في التأليف النحوي، وحين جاء ابن مالك - وهو المسبوق بما يقرب من ستة قرون من التصنيف والتأليف - وجد أن ثمة مسائل في النحو قد نسبت خطأ إلى غير أصحابها؛ إما لسوء في النقل واعتماد اللاحق على السابق في ذلك من دون تمحيص، أو لسوء في فهم نصوص السابقين، ولاسيما حين تكون موهمة متحملة.

- (1) قال الأزهري في تهذيب اللغة 6/188: «يقال شَهِيَ يَشْهَى وشَهَا يَشْهُو إذا اشْتَهَى قال ذلك أبو زيد».
- (2) قال الأزهري في تهذيب اللغة 5/187: «قال أبو زيد: يقال حَيَّيتُ من فعل كذا أَحْيَا حَيَاءً أي اسْتَحْيَيْتُ».
- (3) قال الأزهري في تهذيب اللغة 9/70: «قال الليث: المَقْتُ بُغْضٌ من أمر قَبِيح رَكِبَهُ فهو مَقِيْتٌ، وقد مَقَّتْ إلى الناس مَقَاتَةً ومَقَّتَهُ النَّاسُ مَقَّتًا فهو مَمْقُوتٌ».

(4) شرح التسهيل 3/46.

(5) في ظني إن سيبويه وبعض القائلين بأن الثلاثي من هذه الأفعال مهمل لا يقولون بأن صوغ فعلي التعجب كان من: «افتقر» و«اشتهى» و«استحيا» و«مقت» كما ذكر ابن مالك؛ بل هم يردون صياغة التعجب إلى الثلاثي والمبني للمعلوم، وإن نصوا على ترك استعماله، لأنه الأصل، قال سيبويه: «فكأن ما أمقته وما أشهاه على «فعل» وإن لم يستعمل». وكذا قال ابن السراج في الأصول 3/154، والصيمري في التبصرة والتذكرة 1/266، وابن عصفور في شرح الجمل 2/41.

(6) شرح التسهيل 3/46.

وقد يبلغ الخلل في المنهج حين ينسب الرأي المعارض عليه إلى الجمهور أو يُحكى فيه الإجماع، ويتخذ من ذلك دليلاً على الرأي، ومن هنا يعمد ابن مالك إلى الاعتراض على هذا الضرب من ضروب الاستدلال. ويمكن جعل هذا النوع من الاعتراض على نوعين  
نفصل الحديث عنهما فيما يلي:

#### أولاً: الاعتراض على آراء منسوبة إلى الجمهور:

اعترض في أربع مسائل على أقوال نُسبت إلى الجمهور؛ فقد اعترض على: النَّحَّاس، وابن بابشاذ، والشلوبين، وابن عصفور. ولم يصرِّح أحد منهم بنسبة الرأي إلى الجمهور، بل تنوعت ألفاظهم في ذلك؛ فمنهم من نسب الرأي إلى «البصريين»، ومنهم من ذكر أنه رأي «المحققين»، أو «الأكثرين»، حتى بلغ الأمر عند النَّحَّاس أن حكى «إجماع النحويين»!، واعتمد ابن مالك في إبطال هذه النسبة على أمور:

أولاً: تأكيد أن رأي سيبويه على خلافه؛ بل إن معظم هذه النسب نقضت بتأكيد مخالفتها رأي سيبويه، وهذا دليل آخر على مكانة سيبويه عند ابن مالك، فرأي نحوي كسيبويه له أهميته لكي ينعقد «الإجماع» أو ينسب الرأي إلى «البصريين» أو يقال: إنه قول «المحققين»!.

ومن مسائل هذا المعنى اعتراض ابن مالك على حكاية النَّحَّاس<sup>(1)</sup> إجماع النحويين على أن «مَع» الساكنة العين حرفٌ بقوله: «وهذا منه عجب؛ لأنَّ كلام سيبويه مشعر بلزوم الاسمية على كل حال»<sup>(2)</sup>. فاعترض على حكاية الإجماع عن النحويين التي قالها النَّحَّاس، وكان سبيله في ذلك بيان أن هذا الإجماع المزعوم مخالف لرأي النحويين، وذكر منهم سيبويه، وإنما كان الوجه في ذكر سيبويه هنا أن القائلين بحرفيتها عند إسكان العين

(1) قال في إعراب القرآن 213/3: «إذا سكنت «مع» فهي حرف جاء لمعنى بلا اختلاف بين النحويين».

(2) شرح التسهيل 242/2. وينظر: الكتاب 287/3.

قد استدلوها بشاهد الكتاب<sup>(1)</sup>:

فَرِيثِي مِّنْكُمْ وَهَوَايَ مَعَكُمْ      وَإِنْ كَانَتْ زِيَارَتُكُمْ لِمَا

وسبويه لا ينفي عنها الاسمية، والشاعر إنما سكنها اضطراراً.

وينبه على أن الاعتراض كان على حكاية الإجماع لا على أنه رأي لبعض النحويين؛ فقد ذكر ذلك ابن مالك في رأس المسألة حين قال: «وزعم قوم<sup>(2)</sup> أن الساكن العين حرف، وليس بصحيح»<sup>(3)</sup>.

ثانياً: ومما اعتمده ابن مالك في رد ما نسب إلى الجمهور إقامة الأدلة والبراهين والحجج على الرأي المقابل، في إشارة إلى أنه من المستبعد أن يتواطأ الجمهور على القول بمقتضى خلافها.

ومن ذلك قول ابن مالك في نسبة رأي إلى البصريين قال به الشلوبين: «وزعم الشيخ أبو علي الشلوبين أن مذهب البصريين التزام تعريف التابع والمتبوع في عطف البيان؛ ولم أجد هذا النقل من غير جهته<sup>(4)</sup>»<sup>(5)</sup>. وقد قاده إلى التشكيك في هذه النسبة أن مقتضى الدليل يشير إلى أن التكررة أشد حاجة من المعرفة لعطف البيان؛ «لأن التكررة يلزمها الإبهام فهي أحوج إلى ما يبينها من المعرفة، فتخصيص المعرفة بعطف البيان خلاف مقتضى الدليل»<sup>(6)</sup>،

(1) سبق تخريجه ص 207.

(2) منهم النحاس والفارسي وابن سيده، ينظر: إعراب القرآن 1/191، 3/213، والمحكم 1/110، والأمالي الشجرية 1/374.

(3) شرح التسهيل 2/241.

(4) قال ابن عقيل في المساعد 2/423: «وكما نقل الشلوبين نقل صاحب البسيط»، ولا وجه لابن عقيل في التنبيه على أن لهذه النسبة طريقاً آخر؛ لأن صاحب البسيط المعني هو ابن العلق، وهو من تلاميذ أبي علي الشلوبين، كما ذكر ذلك الدكتور حسن الشاعر في بحثه «الكشف عن صاحب (البسيط) في النحو»، في مجلة الجامعة الإسلامية عدد: 77-78، ص 145-171، محرم 1408هـ.

(5) شرح التسهيل 3/326.

(6) شرح التسهيل 3/326.

وقال في موضع آخر: «صرح الفارسي وابن جنبي والزمخشري في الكشف بجوازه»<sup>(1)</sup>. ولا شك في أن هذه الإشارة من شأنها إضعاف تلك النسبة، ولاسيما أنها عند ابن مالك من خبر الآحاد.

وقد أثبت بعض المتأخرين<sup>(2)</sup> عن ابن مالك نسبة الشلوبين، وجعلوا الناظم مع متبوعيه وتابعيه<sup>(3)</sup> ممن وافق الكوفيين.

ثالثاً: وربما ردّ ابن مالك ما نسب إلى الجمهور بنقل اعتراض أحد السابقين على هذه النسبة.

ومن ذلك ما ذكره ابن مالك من أن حذف الجار وبقاء عمله يجوز قياساً بعد «كم» الاستفهامية إذا دخل عليها حرف جر؛ نحو: بكم درهم تصدقت. وذكر أنه مذهب الخليل سيويه<sup>(4)</sup> وأكثر النحويين، ثم قال: «وزعم ابن بابشاذ أنه ليس مذهب المحققين»<sup>(5)</sup>. ولم يظهر لي فيما بين يدي من مراجع ما الذي نسبه ابن بابشاذ إلى المحققين إن لم يكن جواز الجر بـ«من» محذوفة؟!، غير أن ما أراد نسبه إلى المحققين لا يخرج عن ثلاثة أقوال؛ إمّا منع الجرّ مطلقاً<sup>(6)</sup>، أو إجازته مطلقاً حملاً للاستفهامية على الخبرية<sup>(7)</sup>، أو أن يكون الجار للمميز هو «كم» نفسها على سبيل الإضافة<sup>(8)</sup>.

(1) شرح عمدة الحفاظ 2/595. وينظر: شرح ابن الناظم 367، والتصريح 3/539.

(2) منهم: أبو حيان في الارتشاف 4/1943، وابن هشام في الأوضح 3/348، والأشموني في شرحه بحاشية الصبان 3/1075.

(3) ممن وافقه ابنه في شرح الألفية 367، والسيوطي في الهمع 5/192.

(4) قال في الكتاب 2/160: «وسألته [أي الخليل] عن قوله: على كم جذع بيتك مني؟ فقال: القياس النصب، وهو قول عامة الناس. فأما الذين جروا فإنهم أرادوا معنى «من»، ولكنهم حذفوها ههنا تخفيفاً على اللسان وصارت «على» عوضاً منها».

(5) شرح الكافية الشافية 2/825.

(6) وهو رأي بعض النحويين. ينظر: الارتشاف 2/779، والمغني 3/47.

(7) وهو رأي الفراء والزجاج وابن السراج والسيرافي. ينظر: المغني 3/46، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 4/1519.

(8) وهو رأي الزجاج. ينظر: الارتشاف 2/779، والمساعد 2/109.



وربما كان هذا هو ما أراده؛ لأنَّ ابن مالك لما اعترض على هذه النسبة اكتفى باعتراض ابن خروف عليها الذي أشار إلى هذا المعنى فقال: «وردَّ عليه ابن خروف، وجعل كلامه في ذلك فاسداً، وقال: «هو نصُّ كلامهم إلا الزجاج وحده فإن ابن النَّحاس حكى عنه أنَّه كان يجعل الخفض بـ«كم» نفسها». قال ابن خروف: «ولا يمكن الخفض بها لأنها بمنزلة عدد يَنْصَبُ مميّزه، وذلك لا يجر مميّزه بإضافة؛ فكذا ما أقيم مقامه»<sup>(1)</sup>.

#### ثانياً: الاعتراض على ما نُسب إلى سيبويه أو فهم من نصوصه:

مما يستحق مزيداً من الدراسة والتأمل تلك العلاقة التي جمعت بين سيبويه وابن مالك؛ فالنَّاطر في تراث ابن مالك يلاحظ الكم الكبير من النصوص والآراء والأصول التي ضمنها كتبه واعتمد فيها على آراء سيبويه ومنهجه، حتى استطاع أن يناقش المتقدمين من شراح الكتاب، ويقف معهم في كثير من مواطن نقلهم وفهمهم لنصوص سيبويه، ومنهج العرض والاستدلال لديه.

وسيقصر الحديث عن موطن الشاهد في هذه الدراسة؛ وهو الكشف عن اعتراضات ابن مالك على نسبة آراء إلى سيبويه، والتي تجاوزت ثلاثين موضعاً في مصنفاته؛ ولها صورتان رئيستان:

الأولى: اعتراضات على النقل عن سيبويه.

والثانية: اعتراضات على فهم نصوصه.

وقد نص ابن مالك على هذين النوعين من الزلل، ومثال ذلك قوله -بعد أن أوضح رأي سيبويه في عامل النَّصْب في المستثنى بـ«إلا»، وأنه ينتصب بها نفسها-: «ومن نَسَبَ إليه خلاف هذا فقد تقوَّل أو غلط فيما تأوَّل»<sup>(2)</sup>.

(1) شرح الكافية الشافية 2/826. وينظر: شرح التسهيل 2/419.

(2) شرح التسهيل 2/273.

فالتقول: أن يُنسب إليه رأي لم يقله، أو في نصه ما يخالفه صراحة، أما الغلط في التأويل: فإن يُفهم من نصه المحتمل (الموهم) خلاف ما أراد.

والحق أن مسائل الاعتراض على النقل قليلة إذا ما قابلناها بمسائل الاعتراض على الفهم؛ ومرجع ذلك أن (كتاب) سيويه كان له من الشهرة وسعة الانتشار بين الأمصار والأقطار ما يجعله جليس كل عالم، وقرين كل متعلم في أنحاء المعمورة، وبناء عليه فإنه من باب النادر القليل أن يتصدر عالم في المشرق أو المغرب للتدريس والتأليف والتصنيف من دون أن يكون «قرآن النحو» تحت نظريه وبين يديه، وهذا ما يجعل من القليل أن يُنسب إلى صاحبه رأي نص هو على خلافه صراحة.

أما ما اشتهر وكثر في هذا الباب فهو اعتراضه على خطأ الفهم وغلط التأويل لنصوص (الكتاب)؛ وسبب ذلك أن فيه كثيراً من الغموض والإبهام، مما جعل ابن كيسان المتوفى سنة 320هـ يقول: «نظرنا في كتاب سيويه فوجدناه في الموضوع الذي يستحقه، ووجدنا ألفاظه تحتاج إلى عبارة وإيضاح؛ لأنه كتاب ألف في زمان كان أهله يألفون مثل هذه الألفاظ فاختصر على مذهبهم»<sup>(1)</sup>. وأكد هذا المعنى ابن مالك في مناقشاته لنصوص (الكتاب)، فوصف بعض نصوصه بأنها «مبهمة»<sup>(2)</sup>، و«حمالة أوجه»<sup>(3)</sup>، و«لها ظاهر لا يعبر بالضرورة عن المراد»<sup>(4)</sup>، وتكررت مثل هذه المعاني.

ولذا تنوعت اعتراضات ابن مالك على ما فهمه النحويون من كلام سيويه. ولست أزعم أنه كان مصيباً ومحققاً في فهمه؛ لكنني على يقين بأنه استخدم منهجاً علمياً متميزاً أعانه على كشف غوامض (الكتاب)، ودفعه إلى الاعتراض على أعلام الشراح المتقدمين والمتأخرين، وقد أقام هذا المنهج على ركيزتين أساسيتين:

(1) ينظر: الخزانة 1/359.

(2) ينظر: شرح التسهيل 2/258، 3/317.

(3) ينظر: شرح التسهيل 1/314، 375.

(4) ينظر: شرح التسهيل 1/273، 2/100، 3/248، 3/330.

الأولى: التأمل والتدبر في نص (الكتاب)، وعدم الوقوف عند ظاهره؛ يقول ابن مالك عن رأيٍ نحويٍّ مرَّ به: «وهو مذهب سيويه والمحققين مَن تدبَّر كلامه»<sup>(1)</sup>. فانتهج نهج المحققين، وسبر أغوار النصوص، إيماناً منه بأنَّ هناك معنًى غير ظاهر في بعض المواطن يحتاج إلى مزيد تدبر وتأمل، ولا يتأتى هذا إلا من خلال إدراك عميق بالمنهجية التي سار عليها سيويه في الاستدلال وصياغة القواعد، وسوف نوِّكد تمكنه من هذه الأدوات من خلال عرض بعض الأمثلة والشواهد، لنلاحظ كيف اعترض على النحويين في أخذهم بظاهر النصوص، وبُعدهم عن تأملها ومعرفة أسرارها الخفية وأوجهها المحتملة؟، فلألفاظ القاعدة دلالتها، ولوضع الشواهد منهجيتها التي لم يدركها كثير ممن اعترض ابن مالك عليهم في هذا المجال.

الثانية: جمع متفرقات (الكتاب)، وضمُّ النظر إلى نظيره، وقياس بعض نصوصه على بعض، واستكمال فكرة المسألة في الباب الواحد، والبعد عن اجتزاء النصوص، وبترها عن سياقها، وقد أعانه على ذلك معرفة تامة بمنهج التصنيف عند سيويه، وقدرة كبيرة على استحضار النصوص من مواطن شتى؛ لأنَّه مدرك أنَّ أفكار الإمام مبثوثة في كتابه، قال في إحدى مسائله: «وقد خفي كون هذا مذهب سيويه على جمهور الشراح لكتابيه، وأنا أستعين الله على بيان ما خفي عليهم من ذلك بنصوص يعضد بعضها بعضاً»<sup>(2)</sup>.

فالنصوص لديه تتآزر وتتكامل لتُبين الفكرة، ويُننى عليها الرأي؛ قال ابن مالك مثبتاً رأياً اختلف فيه عن سيويه: «هذا مفهوم كلامه في باب الابتداء، ولا معارض له في غيره»<sup>(3)</sup>.

بل ربما أقام حكماً نحويّاً معتمداً على دلالة اللفظ عند سيويه في غير محل النزاع، كما

(1) شرح التسهيل 74/2.

(2) شرح التسهيل 271/2.

(3) شرح التسهيل 273/1.

هو الحال في قوله عن نصّ سيبويه: «واعلم أنّ «كم» الخبريّة لا تعمل إلا فيما تعمل فيه «رَبّ»؛ لأنّ المعنى واحد، إلا أنّ «كم» اسمٌ و«رَبّ» غير اسم»<sup>(1)</sup>. أي أنّ معنى «رَبّ» التكثر مثل «كم»، قال ابن مالك: «هذا نصّه، ولا معارض له في كتابه»<sup>(2)</sup>. أراد أنّ سيبويه لم يستعمل «رَبّ» في كتابه إلا على سبيل الكثرة، وليس المراد أنه ليس هناك نصّ صريح يخالف هذا<sup>(3)</sup>، وعليه فقد اعترض ابن مالك على بعض النحويين حين أقاموا أحكاماً منسوبة إلى سيبويه، اعتمدوا فيها على نصوص قاصرة مبتورة وأفكار مجتزأة، بعيداً عن النظرة الشمولية لنصوص (الكتاب)، وربط بعضها ببعض.

ويمكن القول إنّ ابن مالك قد انتهج في اعتراضه على ما نقل عن سيبويه أو فهم من نصوصه عدداً من الوسائل التي استعان بها لتحقيق النسبة، وبيان المراد من نصّ (الكتاب)؛ ومن هذه الوسائل:

أولاً: الوقوف عند نصّ (الكتاب) كما هو، والاكتفاء بدلالته الظاهرة<sup>(4)</sup>، ولاسيما حين يكون الاعتراض على مسألة خطأ النقل عن سيبويه، ومخالفة صريح رأيه الظاهر لكلّ أحد. قال في أحد المواضع دافعاً نسبة رأيه إلى سيبويه: «وإنما ذكرت نصّ سيبويه لئلا يظن من لا يعرف كلامه أنّ مذهبه مخالف لما ذهب إليه»<sup>(5)</sup>. وهذا دليل على اهتمامه بعرض النص من (الكتاب)، وأنه لا يكتفي بذكر معنى كلامه.

ومن أبرز مسائل هذا المعنى: اعتراضه على أبي علي الشلوين الذي نسب

(1) الكتاب 2/161.

(2) شرح التسهيل 3/178.

(3) والدليل على ذلك أن المرادي أشار - عندما انتقد هذا الرأي عند ابن مالك - إلى أن سيبويه حين يريد التعبير عن القليل الشاذ أو النادر يستخدم «رَبّ». وهذا دليل على أن مراد ابن مالك من ذلك الاستعمال العام عند سيبويه. ينظر: الجنى الداني 446.

(4) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 2/147 و201، وشرح الكافية الشافية 3/1287.

(5) شرح التسهيل 2/345.

إلى سيبويه القول بأن «البيت» في نحو «دَخَلْتُ الْبَيْتَ» منتصب على الظرفية، وكانت طريقة الردّ المناسبة لمثل هذا التّقل المتقوّل -على رأي ابن مالك- أن يُنقل نصّ (الكتاب)؛ قال ابن مالك: «ولذا قال سيبويه بعد أن مثّل بـ«قَلَبَ زَيْدُ الظَّهْرَ والبَطْنَ» و«دَخَلْتُ الْبَيْتَ» -: «وليس المنتصب هنا بمنزلة الظروف؛ لأنّك لو قلت: هو ظهره وبطنه، وأنت تريد شيئاً على ظهره وبطنه لم يجز»<sup>(1)</sup> هذا نصه»<sup>(2)</sup>.

فالتأكيد بنقل النصّ أكبر دليل على دفع ما نُقل عنه ونُسب إليه، ولاسيما أنّ نصّ (الكتاب) -المنقول- صريح الدلالة على مخالفة ما نسبته الشلوبين، ثم قال معترضاً: «وقد غفل عن الموضوع الشلوبين»<sup>(3)</sup>؛ فجعل أنّ نصب المكان المختص بدخل عند سيبويه على الظرفية. وهذا عجب من الشلوبين مع اعتناؤه بجمع متفرقات الكتاب، وتبيين بعضها من بعض»<sup>(4)</sup>.

وكان اعتراض ابن مالك كان موجهاً إلى النسبة لا إلى الرأي؛ لذلك لم يشر إلى رأي سيبويه في هذا العرض للمسألة، ولاسيما أنّ الرأي يحتاج إلى مزيد بيان، ولا يحصل المراد بنفي قول واحد من ثلاثة أقوال محتملة في المسألة<sup>(5)</sup>.

(1) ينظر: الكتاب 159/1. ويلاحظ أن ابن مالك يوافق سيبويه في أن ما يصح أن ينتصب على الظرفية هو الظرف الصالح لأن يكون خيراً للمبتدأ؛ «إذ ليس في الكلام ما يكون ظرفاً لفعل ولا يكون ظرفاً لمبتدأ»، ينظر: شرح الكافية الشافية 684/2.

(2) شرح التسهيل 201/2.

(3) ليس الشلوبين وحده من تفرد بهذه النسبة؛ بل هي مشتهرة عند كثير من النحويين، ولهم في ذلك مستند قوي من نص الكتاب؛ إذ قال سيبويه 35/1: «وقد قال بعضهم: ذهب الشام، شبه بالمبهم إذ كان مكاناً يقع عليه المكان والمذهب؛ وهذا شاذ». وفي ظني أن ما نقله ابن مالك من نص عن سيبويه أظهر في التعبير عن رأي سيبويه.

(4) شرح التسهيل 201/2.

(5) للنحويين في نصب الظرف القياسي المسبوق بفعل لازم نحو: دخلت البيت وذهبت الشام ثلاثة أقوال؛ الانتصاب على الظرفية شذوذاً، والانتصاب على نزع الخافض بإسقاط حرف الجر توسعاً، والانتصاب على المفعولية. ينظر: توضيح المقاصد 657/2، وشرح ابن عقيل بحاشية الخصري 449/1.

ثانياً: شرح دلالات ألفاظ النصوص، وتجليه معانيها، والإبانة عن مفهومها، وتفسير النصوص المحتملة والمشعرة على نحو يخالف فيه ما فهمه المُعْتَرَض عليه<sup>(1)</sup>، وهذا بلا شك يتطلب معرفة بالمنهج الذي سار عليه سيبويه في صوغ القواعد النحوية. ومن أمثلة ذلك اعتراضه على أكثر المتأخرين<sup>(2)</sup> الذين نسبوا إلى سيبويه القول بأن المصادر المنصوبة بأفعال واجبة الإضمار والموضوعة موضع أفعالها نحو: «حمداً وشكراً لا جُحوداً وكُفراً» مقصورة كلها على السَّماع؛ قال ابن مالك: «وليس له نص على ذلك؛ بل في كلامه ما يشعر بأن ما كان منها: أمراً، أو دعاءً، أو توبيخاً، أو إنشاءً مقيساً»<sup>(3)</sup>. فخالفهم بأن كلام سيبويه يشير إلى القول بالقياس في هذه المواطن، وعرض نصّه وفَسَّرَ ألفاظه؛ فقال: «فمن كلامه المشعر بذلك قوله في (باب ما ينتصب من المصادر على إضمار الفعل غير المستعمل إظهاره) «وذلك قولك سقياً ورعياً»<sup>(4)</sup>، ونحو قوله: حَيْبَةً وَذَفْراً، ثم قال: «ومن ذلك قولك تَعْساً وَتَبّاً وجدعاً ونحوه»<sup>(5)</sup>. ثم قال: «وإنما ينتصب هذا وما أشبهه إذا ذكر مذكور فدعوت له أو عليه على إضمار لفعل»<sup>(6)</sup><sup>(7)</sup>.

ثم شرع في تفسير بعض الألفاظ التي فيها ما يشير إلى أنه يقيس ولا يقصر على السماع؛ قال: «فقوله: «ومن ذلك قولك» ولم يقل «قولهم» فيه إشعار بأنه موكل إلى القياس، وكذا قوله: «ومن ذلك قولك تَعْساً وَتَبّاً وجدعاً ونحوه»، فأطلق القول

(1) وتنظر بعض شواهد في: شرح التسهيل 1/273، 375، 248/2، 127/3.

(2) ينظر: الارتشاف 5/2253، والمساعد 2/241، وتعليق الفرائد 8/77.

(3) شرح التسهيل 3/127.

(4) الكتاب 1/311.

(5) قال سيبويه في الكتاب 1/311: «ومن ذلك قولك: تعساً وتباً وجوعاً وجوساً، ونحو قول ابن ميادة...»؛ وليس فيه كلمة «ونحوه».

(6) الكتاب 1/312.

(7) شرح التسهيل 3/127.

بد(نحوه))، فعلم أن مراده القياس وعدم التقييد بالمسموع»<sup>(1)</sup>.

ولا يمنع هذا التأويل لألفاظ القواعد من تأكيد هذا المراد بطريق آخر مما سبق ذكره؛ وهو طريق جمع النصوص من أبواب متفرقة، وقياس بعض الأبواب على بعض، فقال: «وقد نص سيبويه على أن باب «تراك» مقيس، فمن المستبعد ألا يكون عنده باب (سقياً) مقيساً»<sup>(2)</sup>. فقياس ما صرح به سيبويه في باب «تراك» على ما أشعر من كلامه، وما تأول من ألفاظه في باب «سقيا»، وبين وجه استبعاد تفضيل باب «تراك» بالقياس على باب «سقيا» عند سيبويه بذكر عدد من أوجه الأولوية في باب المصدر على باب اسم الفعل؛ منها: أن عناية العرب بإقامة المصدر مقام الفعل أكبر من عنايتهم بإقامة اسم الفعل مقامه وأرجح منها، وختم بقوله: «والقياس على الراجح العناية أولى من القياس على المرجوحها»<sup>(3)</sup>.

ثالثاً: استكمال النصوص في أبوابها، وعدم الاكتفاء منها بما هو مظنة تأدية الغرض<sup>(4)</sup>، والبيان عن رأي سيبويه، ومن شواهد ذلك اعتراضه على الزجاج والسيرافي<sup>(5)</sup> اللذين نسبا إلى سيبويه القول بأن فتحة: «لا رَجُلَ» فتحة إعراب «استناداً إلى قوله في الباب الأوّل من أبواب «لا»: «ولا تَعْمَلُ فيما بعدها منتصبه»<sup>(6)</sup> بغير تنوين»<sup>(7)</sup>»<sup>(8)</sup>، والنّصب يدل على الإعراب لأنّه من ألقابه. واستطرد ابن مالك في اعتراضه قائلاً: «وغفلاً عن قوله في الباب الثاني: «واعلم أن المنفي الواحد إذا لم يل

(1) شرح التسهيل 127/3.

(2) شرح التسهيل 127/3. وينظر: الكتاب 280/3.

(3) شرح التسهيل 128/3. [المرجوحها: كذا في الأصل].

(4) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 85/2 و258.

(5) ينظر رأيهما في: شرح الرضي 186/2، والارتشاف 1296/3، والجنى 290، والمغني 287/3.

(6) الصواب: «فتنصبه»، كما هو نص الكتاب وبه استقامة المعنى.

(7) الكتاب 274/2.

(8) شرح التسهيل 58/2.

«لك» فإنما يذهب منه التنوين كما أذهب من [آخر] خمسة عشر، لا كما أذهب من المضاف»<sup>(1)</sup>، فهذا نص لا احتمال فيه»<sup>(2)</sup>.

فاتجه ابن مالك إلى نص صريح يتضح به رأي سيبويه، ولم يكن في نصه السابق الذي استند عليه الزجاج والسيرافي، ولا حتى فيما جاء بعده، وهو قوله: «لأنها جعلت وما عملت فيه بمنزلة اسم واحد نحو: خمسة عشر»، لم يكن في ذلك كله دليل على أن سيبويه أراد معنى البناء صراحة؛ لأن الزجاج والسيرافي تأولا ذلك، فقال الزجاج: «مراده أنه معرب؛ لكنّه مع كونه معرباً مركب مع عامله لا ينفصل عنه، كما لا ينفصل «عشر» من «خمسة»، فحذف التنوين مع كونه معرباً لتثاقله بالتركيب مع عاملة»<sup>(3)</sup>، وقرياً منه تأول السيرافي.

فذكر سيبويه لـ«خمسة عشر» أفاد منه الزجاج والسيرافي أن مسألة التركيب أذهبت التنوين لعلّة الثقل، ولم يستفيدا منه أن ذهاب التنوين لعلّة البناء. ومن هنا رأى ابن مالك أن ما يزيل الإبهام ويعتمد عليه من رأي سيبويه نصّه في الباب الثاني، ولاسيما قوله: «إنما يذهب منه التنوين كما أذهب من «خمسة عشر»، لا كما أذهب من المضاف»؛ لأنّ التنوين لا ينتزع من الثاني إلا في هذين الموضعين، فإذا لم ينتزع من المضاف انتزع من المبني؛ «لأن حذف التنوين في حالة الوصل من الاسم المنون لغير الإضافة والبناء غير معهودة»<sup>(4)</sup>، لذا قال ابن مالك: «فهذا نص لا احتمال فيه».

رابعاً: تفسير النص بالنص، وتقوية بعض النصوص ببعض من جهة المعنى والقياس<sup>(5)</sup>،

(1) الكتاب 2/283.

(2) شرح التسهيل 2/58.

(3) ينظر: شرح الرضي 2/186.

(4) شرح الرضي 2/186.

(5) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 2/217، 3/330، 422.



بجمع ما تفرق من الآراء والأحكام، وترك ما عرضه المخالف، وما استدلَّ به وفهّمه من نصوص سيبويه، وعلى ذلك شواهد؛ منها: أن ابن مالك أكد نصّاً من الكتاب في باب البدل بمفهوم كلام آخر في باب الحال؛ فقد نُسب إلى سيبويه القول بأنَّ العامل في البدل مقدّر، وهو بلفظ العامل في المبدل منه، وهو رأي الجمهور<sup>(1)</sup>، وخالف في ذلك ابن مالك قائلاً: «ومع كون البدل مستقل: عامله هو عامل المبدل منه عند سيبويه، وإن زعم بعض الناس خلاف ذلك»<sup>(2)</sup>. ونقل نصّاً من (الكتاب) في بعض أبواب البدل؛ وهو قول سيبويه: «هذا باب من الفعل يستعمل في الاسم، ثم يُبدل مكان ذلك الاسم اسم آخر، فيعمل فيه كما عمل في الأوّل، وذلك قولك: رأيت قومك أكثرهم»<sup>(3)</sup>. ثم قال: «فهذا تصريح بأنَّ العامل في البدل ومتبوعه واحد»<sup>(4)</sup>.

ولأنَّ المخالفين كثر فإنَّ النَّصَّ وإن كان صريحاً إلاَّ أنَّه في حاجة إلى نص يعضده، لاسيّما أن للمُخالف ما يقوّي به رأيه من نصّ الكتاب<sup>(5)</sup>، وقال ابن مالك مؤكداً هذا المعنى: «ولأنَّه قال في بعض أبواب الحال بعد تمثيله بـ«دَخَلُوا الأوَّلَ فالأوَّلَ»، وإن شئت رفعت فقلت: الأوَّلُ فالأوَّلُ؛ جعلته بدلاً وحملته على الفعل، كأنَّه قال: دَخَلَ الأوَّلُ فالأوَّلَ. ثم قال: فإن قيل: ادخُلوا، فالنَّصْبُ الوجه، ولا يكون بدلاً، لأنك لو قلت: ادخُلِ الأوَّلَ فالأوَّلَ لم يجز؛ فهذا تصريح بأنَّ العامل في البدل هو العامل في المبدل منه، والأوَّلُ أصرح»<sup>(6)</sup>.

(1) ينظر: أسرار العربية 265-266، والهمع 5/166.

(2) شرح الكافية الشافية 3/1286.

(3) الكتاب 1/150.

(4) شرح التسهيل 3/330. وينظر: شرح الكافية الشافية 3/1287.

(5) قال سيبويه في أحد أبواب الاستثناء 2/331: «فالمبدل إنما يجيء أبداً كأنه لم يذكر قبله شيء، لأنك تخلي له الفعل، وتجعله مكان الأوَّل».

(6) شرح التسهيل 3/330. وينظر: الكتاب 1/398، نقل نصه بتصرف.

خامساً: تعليل أحكام السكوت عند سيبويه<sup>(1)</sup>، وذلك ظاهر في عدد من المسائل التي فهم فيها النحويون أحكاماً عن سيبويه، ونسبوا إليها اعتماداً على سكوته عن ذكرها، أو ذكر الشواهد عليها، واعترض ابن مالك على تلك الأحكام مشيراً إلى أن سكوت سيبويه عن حكم ما أو عن الاستدلال له لا يعني امتناعه عن القول به؛ بل إن لترك الذكر أسباباً بيّنها ابن مالك في معرض اعتراضه على تلك النسبة وذلك الفهم.

ومن شواهد ذلك أن الرّماني وجماعة<sup>(2)</sup> قالوا بأن اسم الفاعل الموصول بالألف واللام لا يعمل إلا في الماضي، على خلاف رأي الجمهور<sup>(3)</sup> الذين يعملونه في الماضي والحال والاستقبال، وقد ذكر ابن مالك أن ما حملهم على مخالفة الجمهور هو «أن سيبويه حين ذكر إعمال اسم الفاعل المقرون بالألف واللام لم يقدره إلا بالذي فَعَلَ»<sup>(4)</sup>. ونقل ابن مالك نص سيبويه وهو قوله: «ومّا لا يكون فيه إلا الرفعُ قوله: أَعْبُدُ الله أنت الضارِبُ؛ لأنّك إنما تريد معنى أنت الذي ضَرَبَهُ»<sup>(5)</sup>.

ثم نقل من باب بعده وهو «باب صار الفاعلُ فيه بمنزلة الذي فَعَلَ في المعنى» قوله: «قولك: هذا الضارِبُ زيداً؛ فصار في معنى هذا الذي ضَرَبَ زيداً وَعَمَلَ عَمَلَهُ»<sup>(6)</sup>. قال ابن مالك معقّباً على هذه التُّقُول: «ثمّ تَمَادَى على مثل هذا في جميع الباب، ولم يتعرض للذي بمعنى المضارع»<sup>(7)</sup>. ففهم من ذلك المخالفون

(1) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 1/20، 3/76، 317.

(2) هذا رأي المازني وأبي علي الفارسي، ونقله ابن الدّهان عن سيبويه. ينظر: شرح الرضي 3/487، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 2/909.

(3) ذكره أبو حيان في الارتشاف 5/2272، والسيوطي في الهمع 5/82.

(4) شرح التسهيل 3/76.

(5) الكتاب 1/130. وفي نقل ابن مالك له اختلاف يسير.

(6) الكتاب 1/181. وفي نقل ابن مالك له اختلاف يسير.

(7) شرح التسهيل 3/76.

أنَّ سيبويه لا يرى عمله موصولاً بالألف واللام إلا في الماضي؛ لكنَّ ابن مالك علل لهذا السكوت من سيبويه في عدم الاستشهاد للمضارع بقوله: «لأنَّه قد صحَّ له العمل دون الألف واللام فعمله عند اقترانه بهما على معنى الذي أحق وأولى»<sup>(1)</sup>. وقد قرر في أوَّل المسألة أنَّ اسم الفاعل المجرد من الألف واللام لا يعمل في الماضي؛ لأنَّه لم يشبه الفعل إلا من قبل المعنى، أما إعماله في الحال والاستقبال فهو يقربه من المضارع في اللفظ والمعنى. وقرر هذا المعنى من نصِّ سيبويه الذي قال فيه: «فإذا أَخْبَرَ أَنَّ الفعل قد وقع وانقطع فهو بغير تنوين أَلْبَتَّةً؛ لأنَّه إنما أُجْرِيَ جُجْرِيَ الفعل المضارع له كما أَشْبَهه الفعل المضارع في الإعراب، فكلُّ واحد منهما داخل على صاحبه»<sup>(2)</sup>.

ومما ينبه عليه في هذه المسألة أن ابن مالك قد حكى في مصنف آخر<sup>(3)</sup> إنَّ النحاة مجمعون على إعمال المتبس بالألف واللام بلا خلاف، وهذا من اضطراب بعض آرائه بين كتبه، كما أن فيه دلالة على تسرعه في إطلاق أحكام الإجماع؛ وهو من المآخذ التي أخذها كثير من النحويين من بعده في مسائل عدة.

سادساً: ذكر وجه الاستشهاد في أدلة سيبويه السَّماعية<sup>(4)</sup>، والاعتراض على من فهم من إيرادها غير المراد من الاستدلال بها، وذلك أنَّ بعض الشواهد في (الكتاب) قد تكون مُوهمة محتملة لأكثر من وجه، ويجتمع مع هذا الإيهام في الشاهد نفسه الإشكال في موضع الاستدلال به؛ مما يجعل معرفة وجه الاستشهاد أمراً يحتاج إلى معرفة دقيقة. بمنهج صاحب الكتاب في الاستدلال. وفي مصنفات ابن مالك ما يشير إلى معرفته بطريقة عرض سيبويه لأدلته السماعية، ومن ذلك قول ابن

(1) شرح التسهيل 76/3.

(2) الكتاب 171/1. وينظر: شرح التسهيل 75/3.

(3) شرح الكافية الشافية 1029/2.

(4) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 223/2، 80/3، وشرح الكافية الشافية 1036/2.

مالك في استدلال سيبويه بقوله تعالى: ﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾ [التوبة: من الآية 3]: «وزعم قوم أنه إنما أورده بكسر الهمزة، وهي قراءة الحسن، وهو بعيد من عادة سيبويه؛ فإنه إذا استدل بقراءة تخالف المشهور لا يستغني عما يشعر بذلك»<sup>(1)</sup>.

ومن أدلة اعتراضه على بعض النحويين في فهمهم لوجه الشاهد عند سيبويه وبناء الأحكام على ذلك اعتراضه على الزمخشري<sup>(2)</sup> في قول القائل<sup>(3)</sup> [من الهزج]:

كَأَنَّ يَوْمَ قُرَىٰ إِنِّي نَمَانَقْتُ لِيَّانَا

فقد جعل الزمخشري استخدام الضمير المنفصل مكان المتصل من باب الضرورة والشذوذ، وقد رد ابن مالك هذا؛ لأنَّ إيقاع الضمير هنا في غير الشعر ممنوع فلا يقال: «نقتلنا»؛ وذلك لأنَّ فيه جمعاً «بين ضميرين متصلين أحدهما فاعل والآخر مفعول مع اتحاد المسمى، وذلك مما يختص به الأفعال القلبية»<sup>(4)</sup>. فليس في هذا الشاهد عند ابن مالك ضرورة من هذا الوجه؛ لأنَّه يرى الضمير قد حُصِرَ بـ«إنما»، وهو من مواطن فصله وجوباً لديه، لكنَّه ذكر ما اعتمد عليه الزمخشري في هذا الرَّأي فقال: «وغرَّ الزمخشريَّ ذِكْرُ سيبويه هذا البيت في باب: «ما يجوز في الشعر من إيَّا ولا يجوز في الكلام»<sup>(5)</sup>، ثم قال: «فمن ذلك قول حميد الأرقط»<sup>(6)</sup> [من الرجز]:

إِلَيْكَ حَتَّى بَلَغْتَ إِيَّاكَ

(1) شرح التسهيل 51/2.

(2) ينظر: المفصل 163.

(3) منسوب إلى ذي الإصبع العدواني، وقيل: لأبي بجيلة، ونسبه بعضهم إلى «بعض اللصوص». ينظر: الكتاب 111/2، 362، والخصائص 194/2، وأمالى ابن الشجري 57/1، وضرائر الشعر 204، والخزانة 275/5.

(4) شرح التسهيل 148/1.

(5) ينظر: الكتاب 362/2.

(6) وقبله: [أتتك عنس تقطع الأراكا...]. ينظر: الكتاب 362/2، وأسرار العربية 160، وتخليص الشواهد 85.

فهذا ونحوه مخصوص بالشعر لأنه لولا انكسار الوزن لقال: (حتى بلغتك)»<sup>(1)</sup>.

فالذي دفع الزمخشري إلى القول بأن الضمير لا ينفصل إن حُصر بـ«إنما» أن هذا الشاهد من الضرورات عند سيبويه؛ إذ الأصل الانفصال، لكنّه جاء متّصلاً اضطراراً، وللردّ على هذا الرأى لا بد لابن مالك من بيان وجه الاستدلال عند سيبويه في هذا الشاهد، وتوضيح علة ذكره تحت هذا الباب الموهم؛ فقال: «ثم ذكر [يعني سيبويه] البيت الذي أوله: كأنّا؛ لأن ما فيه لا يجوز إلا في الشعر؛ بل لأنّ «إيانا» موقع فيه موقع «أنفسنا»، فبينه وبين الأول مناسبة من قبل أن «إيا» في الموضعين واقع موقعاً غيرُه به أولى، لكنّ في الثاني من معنى الحصر المستفاد بـ«إنما» ما جعله مساوياً للمقرون بـ«إلا»، فحسن وقوع «إيا» فيه كما يحسن بعد «إلا»، وهذا مطرد فمن اعتقد شذوذه فقد وهم»<sup>(2)</sup>.

أراد ابن مالك بذلك كله الاعتراض على رأى الزمخشري، وتوجيه وجه الاستدلال عند سيبويه على نحو يقوي رأيه، ويمنع من مخالفة سيبويه.

ويشار إلى أن المشهور عند جمهور النحويين<sup>(3)</sup> -قبل الزمخشري وبعده- أن هذا الشاهد من باب الضرورة؛ إذ جعل فيه ضمير النصب المنفصل بدل ضمير النصب المتصل، وزاد بعضهم<sup>(4)</sup>: «أو بدل نفس» خروجاً من الإشكال الوارد في الشاهد، فلم يكن هذا الرأى تفرداً من الزمخشري، ولم يكن ابن مالك أول من أنكر أن يكون هذا الشاهد من باب الضرورة، فهو مسبوق بالزجاج<sup>(5)</sup> الذي قال عن الشاهد: ليس هذا ضرورة؛ وإنما فصل هنا لأجل «إنما»، فحمل على معنى الكلام؛ إذ معناه: ما نقتل إلا إيانا، إذ «إنما» تقتصر

(1) شرح التسهيل 1/148.

(2) شرح التسهيل 1/149.

(3) منهم: ابن جني في الخصائص 2/194، والأنباري في الانصاف 2/699، وابن يعيش في شرح المفصل 2/318، وابن عصفور في شرح الجمل 2/105، والرضي في شرح الكافية 3/35.

(4) ينظر: ضرائر الشعر 203.

(5) ينظر: التذييل والتكميل 2/218.

حصر النفي فيهم كالنفي وإلا.

لكن ابن مالك فسّر وجه الاستدلال محاولاً إخراج الحصر بـ«إنما» من باب الاضطرار، فبعد تأويله، مما جرأ أبا حيان<sup>(1)</sup> ليعترض عليه بأغلظ الألفاظ وأشدّها. أما الدماميني فقد انتصر لابن مالك من أبي حيان وقوّى رأيه في المسألة؛ لكنّه خرّج من إشكال تأويل شاهد سيبويه فقال: «وسيبويه لا يقول: إن حُصِرَ بـ«إنما» لا ينفصل؛ بل يقول: الحصر بـ«إنما» لا وجود له. فهما كلامان لم يتواردا على محل واحد»<sup>(2)</sup>.

سابعاً: من طرائق الإيضاح والتبيين عن آراء سيبويه في نصوصه عند ابن مالك أن يعمد إلى ما سماه الأصوليون «السبر والتقسيم»<sup>(3)</sup>، والمعنى هنا أن يذكر ابن مالك نصّ (الكتاب) المُختلّف فيه، ثم يذكر جميع الأوجه التي يحتملها، وبعد ذلك يسبر كل وجه ويختبره ويعرضه على أصوله، حتى يخلص بالدليل والبرهان إلى أقوى هذه الأوجه وأيقفها بمنهج سيبويه وفكره النحوي فينسبه، إليه ويعترض على أي نسبة أو فهم سواه.

وأوضح شاهد على ذلك اعتراضه على ما نسبّه ابن خروف<sup>(4)</sup> إلى سيبويه، في عامل النَّصب في الظرف الواقع موقع الخبر نحو: «زَيْدٌ خَلْفَكَ»؛ إذ ذهب ابن خروف إلى أنّ عامل النصب في الظرف المذكور المبتدأ نفسه ونسبه إلى سيبويه.

وقد صدر ابن مالك المسألة برأي الكوفيين<sup>(5)</sup> المشهور في المسألة، وهو أنه انتصب

(1) قال في التذييل 221/2: «وما ذهب إليه المصنف من تعيين انفصال الضمير بعد «إنما» خطأ فاحش وجهل بلسان العرب».

(2) تعليق الفرائد 84/2.

(3) وهو من الأدلة العقلية؛ وحده: أن تذكر جميع الوجوه المحتملة المتعلقة بالحكم، ثم يسبرها [أي يختبرها]، فيبقي ما يصلح وينفي ما عداه. ينظر: لمع الأدلة 127، والاقتراح 315، وأصول النحو العربي 120.

(4) نسبه إلى سيبويه وإلى متقدمي أهل البصرة، كما أنه قول ابن أبي العافية، وابن طاهر. ينظر: التذييل والتكميل 50/4، وتعليق الفرائد 106/3، والتصريح 536/1.

(5) ينظر: الإنصاف 245/1، وشرح المفصل 232/1.

بالخلاف<sup>(1)</sup>، وأبطله من أربعة أوجه؛ منها<sup>(2)</sup>: أن تخالف المتباينين في معنى يجعل من نسبته إلى أي منهما وارده، فجعل إعماله في أحدهما ترجيح من دون مرجح، وكذلك المخالفة غير مقصورة على هذا الباب ولم تعمل بإجماع، وذكر أن المخالفة غير مختصة، والعامل غير المختص من الألفاظ لا يعمل مع قوتها، فكذا المعاني من باب أولى. ثم قال: «وذهب ابن خروف إلى أن عامل النصب في الظرف المذكور المبتدأ نفسه، وقال: هو مذهب سيوييه»<sup>(3)</sup>.

ثم ذكر ما حملة إلى القول بهذه النسبة والرأي، وهو نص سيوييه الموهوم والمحتمل لعدة أوجه، وهو قوله: «هذا باب ما ينتصب من الأماكن والوقت، وذاك لأنها ظروف فيها الأشياء، وتكون فيها؛ فانتصب لأنه موقع فيها ومكون فيها وعمل فيها ما قبلها، كما أن «العلم» إذا قلت: أنت الرجل علماً، عمل فيه ما قبله، وكما عمل في «الدرهم» «عشرون». إذا قلت: عشرون درهماً... فالمكان قولك هو خلفك»<sup>(4)</sup>. وسرد عدداً من الأمثلة على ذلك، ثم قال: «فهذا كله انتصب على ما هو فيه، وهو غيره، وصار بمنزلة المنون الذي يعمل فيما بعده، نحو: عشرين، ونحو قوله: هو خير منك عملاً، فصار هو خلفك، وزيد خلفك، بمنزلة ذلك، والعامل في «خلف» الذي هو موضع له، والذي هو في موضع خبره، كما أنك إذا قلت: عبد الله أخوك؛ فالآخر قد رفعه الأول، وعمل فيه، وبه استغنى الكلام، وهو منفصل منه»<sup>(5)</sup>.

(1) عامل معنوي عرف في المصطلح الكوفي، ولم يقل به بصري، وعبروا عنه كذلك بـ«الصرف». ينظر: مدرسة الكوفة 293.

(2) ينظر: شرح التسهيل 313/1. والمسألة في الإنصاف 245/1.

(3) شرح التسهيل 314/1.

(4) الكتاب 403/1 404.

(5) الكتاب 406/1.

ثم قال: «هذا نصه<sup>(1)</sup>؛ وهو يحتمل أربعة أوجه»<sup>(2)</sup>. فذكر الأوجه الأربعة التي يحتملها هذا النص الملبس كما ذكر السيرافي عنه، وهي:

الوجه الأول: أنَّ الظرف منتصب بعامل معنوي، وهو حصول المبتدأ فيه، وذلك من ظاهر قول سيبويه: «فانتصب لأنه موقوعٌ فيها ومكون فيها»، وأضاف ابن مالك: «ويحتمل قوله: «عملٌ فيها ما قبلها» على عمل المبتدأ في المحل. فيكون للظرف على هذا التقدير عامل نصب في لفظه وهو المعنى المذكور، وعامل رفع في محله وهو المبتدأ». ثم قال: «وهذا الوجه باطل»<sup>(3)</sup>؛ وعلل لبطلانه: بأنه لا قائل به، ولأنَّ العامل المعنوي هنا - وهو «الحصول» - لو عمل في الظرف العرفي وهو الخلف وما أشبهه لعمل في الظرف اللغوي كالكوز والكيس وغيرهما، بل هو فيهما أولى؛ إذ هما أقوى في الظرفية لاستلزامهما حصول إحاطة وإحراز، وإذا لم يعمل فيهما وهما أقوى لم يعمل في غيرهما من باب أولى.

الوجه الثاني: أن الظرف منتصب بالخلاف على رأي الكوفيين، وذلك ظاهر قول سيبويه: «فهذا كله انتصب على ما هو فيه، وهو غيرُه». قال ابن مالك: «وقد تقدم إبطال هذا القول؛ فسيبويه بريء من عوّل عليه، وجنح إليه»<sup>(4)</sup>. ولم يكتف بذكره أوجه الضعف السابقة في هذا القول؛ بل استشهد برده من نصّه فقال: «لأنَّه قال حين مثل لظروف بعد مبتدآت: «وعمل فيها ما قبلها» وهذه عبارة لا تصلح أن يراد بها إلا شيء

(1) أسقط ابن مالك في نقله بعض المثل، واختلفت بعض الألفاظ عن تعبير سيبويه؛ لكنها قليلة لا تخل بالمعنى، وما نقلته هو نص الكتاب.

(2) شرح التسهيل 1/314.

(3) شرح التسهيل 1/314.

(4) شرح التسهيل 1/315.



متقدم على الظرف، والمخالفة بخلاف ذلك. فتيقن أن مراده غير مراد الكوفيين»<sup>(1)</sup>.

الوجه الثالث: هو ما ذكره ابن خروف، وجعله ابن مالك أظهر من الوجهين المتقدمين، لكون الإشارة فيه أصرح؛ إذ قال عن هذه الظروف: «وَعَمِلَ فِيهَا مَا قَبْلَهَا» لَكِنَّهُ أَرَدَفَ بِقَوْلِهِ: «وَهُوَ أَيْضاً مُخَالَفٌ لِمُرَادِ سَبْيُوِيَهْ، وَسَائِبِينَ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَوْ قَصِدَ ذَلِكَ سَبْيُوِيَهْ نَصّاً لَمْ يُعَوَّلْ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ يَبْطُلُ مِنْ سَبْعَةِ أَوْجِهٍ»<sup>(2)</sup>. ثم ذكر أوجه الاعتراض على هذا الرأي الذي اختاره ابن خروف وغيره، ولم ينص عليه سيبويه، وهي اعتراضات لم تسلم من مآخذ أبي حيان<sup>(3)</sup>؛ منها مخالفته الإجماع بلا دليل، وأن من يقول بذلك موافق على أن المبتدأ عامل رفع، ويخالف في كونه عامل نصب، ومحل الاتفاق أولى مادام يمكن تقدير الناصب، وكذلك استلزام تركيب كلام تام من ناصب ومنصوب فقط، وهذا لا نظير له، وغير ذلك.

الوجه الرابع: أن ينتصب الظرف المذكور بـ«مستقر» أو «استقر» أو شبههما؛ قال ابن مالك: «وكلام سيبويه قابل لاستنباط ذلك منه؛ لِأَنَّهُ قَالَ قَاصِداً لِلظَّرُوفِ الْوَاقِعَةِ بَعْدَ الْمَبْتَدَأِ: «وَعَمِلَ فِيهَا مَا قَبْلَهَا، كَمَا أَنَّ «الْعَلْمَ» إِذَا قَلَّتْ: أَنْتَ الرَّجُلُ عِلْمًا، عَمِلَ فِيهِ مَا قَبْلَهُ»»<sup>(4)</sup>. وقد أدرك ابن مالك أن هذا النص قد يحتمل رأي ابن خروف السابق، فجعل يسبر كلاً من الاحتمالين ليخلص بما يترجح لديه أنه قول لسيبويه فقال عن قول سيبويه: «ما قبلها»: «يحتمل أن يريد به الذي قبلها في اللفظ وهو المبتدأ، ويحتمل أن يريد الذي قبلها

(1) شرح التسهيل 315/1.

(2) شرح التسهيل 315/1.

(3) ينظر: التذييل والتكميل 51/4.

(4) شرح التسهيل 316/1.

في التقدير، وهو مستقر أو استقر أو شبههما، إلا أن احتمال الأول يفضي إلى المحذورات المتقدم ذكرها، والاحتمال الثاني لا يفضي إليها، فكان أولى بمراده<sup>(1)</sup>.

فخلص من هذا السبر للأوجه المحتملة إلى الرأي المختار، وضعّف أي احتمال غيره، فاختار أقواها من وجهة نظره، وذلك ثقة في سيبويه، وتنزيه لرأيه عن الضعف والمآخذ، وقد قال: «ويؤيد أولويته في إرادته أنه شبّه ناصب الظرف بناصب التمييز في قوله: «خير عملاً»، وناصب التمييز خبر لا مبتدأ، فينبغي أن يكون ناصب الظرف خبراً لا مبتدأ، فإن ذلك أليق بالنظير، وأوفق في التقدير»<sup>(2)</sup>. ثم ذكر بعض الألفاظ من نص سيبويه السابق ليؤيد بها ما اختاره من رأي ونسبه إلى سيبويه.

كانت هذه هي أبرز الوسائل التي اتخذها ابن مالك في اعتراضه على نسبة الآراء إلى سيبويه أو فهم نصوصه، وتجدد الإشارة إلى أن ابن مالك، على الرغم من اعتراضه على شراح الكتاب هنا فقد استعان على رأيه الموضح لنص الكتاب بفهم شراحه أو بعضهم ثقة منه بفهمهم في بعض المسائل المنسوبة إلى سيبويه أو التي فهمت خطأ عنه<sup>(3)</sup>؛ ومن ذلك أن ابن مالك أجاز إعمال «أفعل التفضيل» في حال متقدم؛ بشرط أن يعقبها حال عاملة فيه فتتوسط، نحو قول: تَمَرْنَا بُسْرًا أَطْيَبُ مِنْهُ رُطْبًا. وذكر أنه رأي سيبويه معترضاً على ما نسبته السيرافي إليه من أن الانتصاب للأول على تقدير «كان» وذكر نصّه، ثم قال: «وإنما ذكرت نصّ سيبويه لثلا يظن من لا يعرف كلامه أن مذهبه مخالف لما ذهب إليه. وغير السيرافي من الشارحين لكتاب سيبويه مخالفون للسيرافي، وذاهبون إلى ما ذهب إليه»<sup>(4)</sup>.

(1) شرح التسهيل 316/1.

(2) شرح التسهيل 316/1.

(3) ينظر: شرح التسهيل 345/2، 12/3.

(4) شرح التسهيل 345/2. وينظر: الكتاب 400/1.

كانت تلك أهم مسائل الاعتراض على النسبة والفهم عند السابقين، ولكنها لم تكن ما دارت عليه اعتراضاته السابقة في هذا الباب فحسب؛ بل اعترض على رأي نُسب إلى الكسائي<sup>(1)</sup>، وعلى أربعة آراء نُسبت إلى الأخفش<sup>(2)</sup>، ورأيين منسويين إلى المبرد<sup>(3)</sup>، لكنها اعتراضات ذكرنا طرفاً منها في بداية هذا الموضوع، وهي في مضمونها لا تخرج عما قرّر من منهجية في اعتراضه في المحورين السابقين.

### المبحث الثاني: الاعتراض على الدليل العقلي:

القياس هو أصل الأدلة العقلية وأعظمها منزلة وأكثرها استعمالاً، وغيره من وجوه الاستدلال يُلحق به على حدّ تعبير الأنباري الذي قال: «الفصل الرابع والعشرون في ذكر ما يُلحق بالقياس من وجوه الاستدلال»<sup>(4)</sup>. ونبّه على أنها تخرج عن حدّ الحصر؛ لكنّه ذكر منها ستة هي: الاستدلال بالتقسيم وبالأولى وبيان العلة وبالأصول وبالاستحسان وبعدم الدليل في الشيء على نفيه. وذكر السيوطي<sup>(5)</sup> منها ثمانية هي: الاستدلال بالعكس وبيان العلة وبعدم الدليل في الشيء على نفيه وبالأصول وبعدم النظر وبالاستحسان وبالاستقراء وبالباقي، والمعاصرون<sup>(6)</sup> يزيدون وينقصون.

وهو الأصل الثاني من أصول النحو وأدلتّه، وقد قدّم له الأنباري في «لمع الأدلة» و«الإغراب» عدداً من التعريفات، أذكرُ منها ما اختاره السيوطي في الاقتراح مختصراً

(1) ينظر: شرح التسهيل 306/1.

(2) ينظر: شرح التسهيل 375/1، 74/2، وشرح الكافية الشافية 378، 1499.

(3) ينظر: شرح التسهيل 273/2، 299.

(4) لمع الأدلة 127.

(5) ينظر: الاقتراح 379.

(6) ينظر: أصول النحو العربي للحلواني 120، والأصول لتمام حسان 184.

بقوله: «هو حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه»<sup>(1)</sup>.

وللقياس أربعة أركان؛ أصل: ويسمى المقيس عليه، أو المحمول عليه؛ وهو ما ثبت حكمه بالنص أو الإجماع. وفرع: ويسمى المقيس، أو المحمول؛ وهو ما يراد معرفة حكمه. وعلّة جامعة بين الأصل والفرع. وحكم: وهو في حقيقته ثمرة القياس ونتيجته العمليّة.

فهو إذن عمليّة عقلية واستدلال ذهني مشتهر أمره في الدرس النحوي تنظيراً وتطبيقاً، مجمع على ثبوته بالأدلة القاطعة، فلا يتحقق إنكاره «لأنّ النحو كلّ قياس، ولهذا قيل في حدّه: النحو علم بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب، فمن أنكر القياس فقد أنكر النحو»<sup>(2)</sup>.

وسأقف في هذا المبحث عند منهج ابن مالك في الاعتراض على القياس، مستعيناً بما استقصيته من أوجه الاعتراض على القياس في كتب الأصول النحوية قديماً وحديثاً، مبتدأ بما خطّه الأنباري في رسالة «الإغراب» من طرائق الاعتراض على الاستدلال بالقياس، وما أدخله ضمن ذلك من الاعتراضات على العلل النحوية بوصفها ركناً في القياس لا أصلاً مستقلاً عنه، وهي ما اتفق على تسميتها «قوادح العلة»<sup>(3)</sup>، «وظاهر من كلام من جعل هذه الوجوه ترد على القياس أنّه يريد الدليل العقلي بوجوهه؛ لأنّ القياس هو أكبرها»<sup>(4)</sup>.

قال الأنباري في فصل «الاعتراض على الاستدلال بالقياس»: «اعلم أنّ الاعتراض على الاستدلال بالقياس من سبعة أوجه»<sup>(5)</sup>، ثم أخذ يذكر هذه الأوجه التي توجه معظمها إلى العلة؛ لأنّ إبطال العلة يستلزم إبطال القياس، فذكر أولاً: «فساد الاعتبار»؛

(1) الاقتراح 203. وينظر: الإغراب 45.

(2) لمع الأدلة 95. وينظر: الخصائص 2/40-43.

(3) ينظر: الاقتراح 332، والأصول 178، وأصول النحو العربي لنحلة 133، وأصول التفكير النحوي 206.

(4) اعتراض النحويين للدليل العقلي 116.

(5) الإغراب 54.

وهو أن تكون العلة في قياس يخالف النص. ثانياً: «فساد الوضع»؛ وهو أن تكون العلة المذكورة لا تقتضي الحكم المراد، بل ربما تكون مشعرة بخلاف المراد. ثالثاً: «القول بالموجب»؛ وهو أن يُسلم المعارض بعلة الحكم ولا يُسلم بالحكم نفسه. رابعاً: «منع العلة»؛ وهو أن يعترض الخصم على علة المستدل فلا يعترف بها أصلاً سواء في الأصل أم الفرع. خامساً: «المطالبة بتصحيح العلة»؛ وهو أن يثبت المستدل صحة العلة من حيث تأثيرها وشهادة الأصول عليها. سادساً: «النقض»؛ وهو أن تكون العلة في موطن آخر ولا يكون معها الحكم، وهو المقصود باطرادها. سابعاً: «المعارضة»؛ وهو أن تُعارض العلة بعلة أخرى.

وقد نقل السيوطي<sup>(1)</sup> في الاقتراح هذه الأوجه وزاد عليها وجهين؛ الأول: «تخلف العكس»؛ وهو أن يعدم الحكم عند انعدام العلة، بناء على أن العكس شرط في العلة. الثاني: «عدم التأثير»؛ وهو بقاء الحكم مع زوال العلة، فلا تأثير للوصف في الحكم.

ولأن كثيراً من الاعتراضات الواردة على الدليل العقلي ترجع إلى الاجتهاد فإن من المعاصرين من تطرق إلى هذه الأدلة فزاد وأنقص وأدخل بعضها في بعض، وأذكر من ذلك:

– ما ذكره الدكتور خالد الكندي<sup>(2)</sup> حين وافق الأنباري، وجعل ما أضافه السيوطي يدخل ضمن «المطالبة بتصحيح العلة»، وكان ذلك في إشارة عابرة ضمن حديثه عن قواعد العلة.

– أما الدكتور محمد السبيهي فقد أقام دراسة كاملة على قضية «اعتراض النحويين للدليل العقلي»<sup>(3)</sup>، مستعيناً على ذلك بكم هائل من نصوص الأصوليين من فقهاء

(1) الاقتراح 336، 338.

(2) ينظر: التعليل النحوي في الدرر اللغوي 166.

(3) أصل الدراسة رسالة دكتوراة مقدمة إلى جامعة الإمام في الرياض عام 1416هـ، ثم طبعت على نفقة الجامعة عام

ونحويين، إضافة إلى التنقيب في كتب الخلاف النحوي، واستنتج بعد كل ذلك أن «الاعتراضات للدليل العقلي غير منضبطة بعدد؛ لرجوعها إلى الاجتهاد، ودخول بعضها في بعض، وتطرق الضعف لجمع منها»<sup>(1)</sup>، وخلص من هذه الدراسة إلى إبراز «ضروب من الاعتراض لم يتحدث عنها الباحثون في أصول النحو المعنيون بدرس الاعتراض للدليل العقلي»<sup>(2)</sup>، على الرغم من أن الدرس النحوي قد طبقها كثيراً في مجالس العلماء ومؤلفاتهم.

وذكر اثني عشر وجهاً من أوجه الاعتراض على الدليل العقلي، وقد ضمّ بعض الاعتراضات إلى بعض؛ فأدخل «تخلف العكس» في «عدم التأثير»، وأدخل «منع العلة» في «المطالبة بتصحيحها»، وأضاف أوجهاً جديدة هي؛ أولاً: «الاعتراض بلزوم أمر باطل على الدليل»؛ وهو أن يكون الدليل أو العلة مستلزماً أمراً باطلاً كمخالفة أصل نحوي، أو الإفضاء إلى محال أو تناقض أو فساد المعنى. ثانياً: «الاعتراض بالقلب»؛ وهو أن يستدل المستدل على إثبات حكم بدليل، فيأخذ المعترض الدليل عينه ويستدل به على ضد ذلك الحكم. ثالثاً: «الاعتراض بالفرق بين المقيس والمقيس عليه»؛ وهو أن يذكر المعترض ما يوجب وجود فرق بين الفرع والأصل يمنع من الحمل. رابعاً: «الاعتراض بمخالفة الدليل مذهب المستدل»؛ وهو أن يكون الدليل أو العلة مخالفة لما ذهب إليه المستدل نفسه، فيكون هناك تناقض بين استدلاله وأصوله. خامساً: «الاعتراض باستصحاب الأصل»؛ وهو أن يقابل الدليل العقلي بحجة إبقاء الشيء على أصله.

كانت هذه هي أوجه الاعتراض على الدليل العقلي التي تضمنتها كتب الأصول النحوية؛ أمّا موقف ابن مالك منها من الناحية التطبيقية فيمكن إيجازه في الملاحظات التالية:

(1) اعتراض النحويين للدليل العقلي 531.

(2) اعتراض النحويين للدليل العقلي 531.

أولاً: اشتملت اعتراضات ابن مالك على أوجه من الاعتراض لأدلة القياس لم يشر إليها الأصوليون؛ منها: «الاعتراض بشذوذ الأصل»؛ وهو رد القياس بعلّة شذوذ الأصل ومخالفته للسمع، مستدلاً بقاعدة التوجيه العامة التي عبّر عنها بقوله: «المسموع المخالف للقياس لا يقاس عليه»<sup>(1)</sup>.

ومن شواهد هذا الوجه أنّ ابن مالك أجاز دخول «ليت» على «إن» ومعموليهما من دون فاصل، وعندئذ ف«إن» وما بعدها يسد مسد معمولي «ليت»، ثم نقل رأي الأخفش<sup>(2)</sup> الذي أجاز أن تُعامل «لعل» معاملة «ليت» في الدخول على «أن» بلا فاصل، فيقال: «لعلّ أنّ الله يرْحَمُنَا»، قال ابن مالك: «ورأيه في هذا ضعيف؛ لأنّ مقتضى الدليل ألا يُكتفى بأنّ وصلتها إلا حيث يُكتفى بمصدر صريح، والمصدر الصريح لا يُكتفى به بعد «ليت»، فحق ألا يُكتفى به بعدها، لكن سُمع، فقبل في هذه المسألة مع مخالفة الأصل، فلا يزداد عليه دون سماع»<sup>(3)</sup>، فأبطل حمل «لعل» على «ليت» بحجة أنّ الحكم في «ليت» شاذ مخالف للقياس.

ومنه اعتراضه على بعض النحويين<sup>(4)</sup> الذين أجازوا أن يقال: «يا عَفْرَاءَ» بالفتح، قياساً على ما ثبت من قولهم: «يا سَلَمَةَ»، مما كثر ترخيمه فعد آخره ساقطاً؛ قال: «وهذا لا يصح؛ لأنّهُ غير مسموع، ومقيس على ما ترك فيه مقتضى الدليل؛ لأنّ حق ما نُطق به ألا يُقدّر ساقطاً، والهاء المشار إليها على الدعوى المذكورة بخلاف ذلك، فحق ما هي فيه مفتوحة أن يُقتصر فيه على السماع، ولا يُقاس عليه غيره من ذوات الهاء؛ فكيف يُقاس عليه ذوات الألف الممدودة؟»<sup>(5)</sup>.

(1) شرح التسهيل 100/2.

(2) ينظر رأيه في: الفصل 388، والإيضاح في شرح المفصل 193/2، والتذيل والتكميل 156/5، وخزانة الأدب 400/1.

(3) شرح التسهيل 40/2.

(4) ينظر: الارتشاف 2241/5، والمساعد 558/2، والهمع 92/3.

(5) شرح التسهيل 428/3-429.

ومنها: «الاعتراض بقصور العلة»؛ وهو من أوجه إبطال القياس بالقدح في العلة من خلال بيان قصورها. والتعليل بالعلة القاصرة - وهي «التي لا تتجاوز محل النص لغيره»<sup>(1)</sup> - محل خلاف بين النحويين<sup>(2)</sup>، فمنهم من جوزها ولم يشترط التعدية، ومنهم منع التعليل بها ومنهم ابن مالك.

وقد ذكر السيوطي<sup>(3)</sup> شاهداً لابن مالك يُبيّن فيه رأي من منع الاعتلال بالعلة القاصرة، وذلك في مسألة: تعليل النحويين لتسكين آخر الفعل المسند إلى «التاء» و«النون» و«نا»، فقد قال أكثرهم<sup>(4)</sup>: إن سببه اجتناب توالي أربع حركات في شيئين هما كالشيء الواحد؛ قال ابن مالك: «وهذا التعليل ضعيف من وجهين؛ أحدهما: أن التسكين عام والعلة قاصرة عن أكثر الأفعال؛ لأن توالي أربع حركات إنما كان يوجد في الصحيح من: فَعَلَ، وفَعِلَ، وانفَعَلَ، وافتَعَلَ، وفَعُلَ لا في غيرها، ومعلوم أن غيرها أكثر، ومراعاة الأكثر أولى من مراعاة الأقل»<sup>(5)</sup>؛ أي: لا يكون التوالي إلا في الثلاثي الصحيح، وبعض الخماسي، والكثير لا يتوالى فيه ذلك، والسكون عام.

وهذا من الاعتراض على العلة مع الموافقة في الحكم؛ لكنّه اعترض بـ«قصور العلة» في موضع آخر ليرد بها الرأى، وذلك أنه اعترض على سيبويه<sup>(6)</sup> الذي منع تقديم التّمييز على عامله المتصرف، وعُلل ذلك بأن أصله فاعل، فمن أجل الفاعلية الأصلية مُنع التّفديم على العامل، وخالفه ابن مالك فأجاز ذلك، وقال في أحد أوجه اعتراضاته على هذا القياس: «الخامس: أن منع تقديم التمييز المذكور عند من منعه مرتب على كونه فاعلاً في الأصل،

(1) فيض نشر الإشراف 908/2.

(2) ينظر: لمع الأدلة 112، والاقتراح 284.

(3) ينظر: الاقتراح 286.

(4) ينظر: أسرار العربية 89، والتذليل والتكميل 144/2، وتعليق الفرائد 32/2.

(5) شرح التسهيل 124/1.

(6) ينظر: الكتاب 204، والتعليل إنما هو تفسير بعض أصحابه؛ إذ لم ينص عليه، وفي تعبير ابن مالك ما يوحي بذلك.



وذلك إنما يكون في بعض الصور، وفي غيرها هو بخلاف ذلك؛ نحو: «امتلاً الكوز ماءً»، و«فَجَرْنَا الأَرْضَ عُيُونًا»، وفي هذا دلالة على ضعف علة المنع بقصورها عن جميع الصور<sup>(1)</sup>.

ثانياً: لم يكن لهذه الأوجه حدود واضحة المعالم في مسائل الاعتراض عنده؛ بل ربّما تداخلت وتشابكت متعاضدة ومتآزرة لدفع الاحتجاج بالدليل العقلي.

ثالثاً: سمي ابن مالك بعض الأوجه بالأسماء نفسها التي وردت في كتب الأصوليين؛ فذكر: «المعارضة» و«الفرق» و«عدم التأثير».

رابعاً: ظهر جلياً في هذا اللون من الاعتراض ما ذكرناه من أن ابن مالك قد يعترض على الدليل ولا يعترض على الحكم؛ إذ وجدت مسائل عدة اعترض فيها ابن مالك على العلة مع موافقة المُعْتَرِض عليه في الحكم.

خامساً: تباين اعتماده على هذه الأوجه؛ فنجده يتكئ على وجه معين يراه أقوى في الاعتراض، فيكثر التّسج على منواله، في حين أننا لم نكد نرى بعض الأوجه الأخرى<sup>(2)</sup>، وبين هذا وذاك تفاوتت أوجه الاعتراض الأخرى في كمّها وفي درجة الاعتماد عليها، وهذا الأمر يدفعني إلى الانتخاب من هذه الأوجه ما أراه موفياً بغرض الإبانة عن منهج ابن مالك في اعتراضه على الدليل العقلي؛ لتكون هذه الأوجه هي المحاور التي يقوم عليها هذا المبحث، واجتهدت في ترتيبها حسب كثرتها في اعتراضات ابن مالك؛ فكان الحديث عنها مفصلاً على النحو التالي:

(1) شرح التسهيل 2/390.

(2) قد يرجع ذلك إلى طبيعة بعض أوجه الاعتراض وندرتها في كتب النحويين، ومنها «القول بالموجب»؛ لأنّ فيه تسليماً بدلالة الدليل على الحكم وإبقاء الخلاف، و«الاعتراض باستصحاب الأصل»؛ لأنه دليل ضعيف فمن النادر أن يبطل ما هو أقوى منه. ينظر: اعتراض النحويين للدليل العقلي 289، 513.

## المحور الأول: الاعتراض بالفرق بين المقيس والمقيس عليه<sup>(1)</sup> :

لم يخص النحويون هذا الوجه من الاعتراض بحديث لكنهم استعملوه كثيراً في اعتراضاتهم على قياسات النحويين المخالفة، ومعناه أن يذكر المعارض ما يوجب الفرق بين المقيس والمقيس عليه أو الأصل والفرع بحيث يكون هذا الفرق مانعاً من الحمل.

وهذا من أكثر الأوجه التي اعتمد عليها ابن مالك في الاعتراض على القياس، وعبر عنه بألفاظ مختلفة فذكر: المخالفة<sup>(2)</sup>، والضد<sup>(3)</sup>، والفرق<sup>(4)</sup>، والبون<sup>(5)</sup>.

وصورته أن يُقيم النحويّ قياساً بين باين أو شاهدين أو لفظين؛ فيحمل الفرع على الأصل لعله مشابهة بينهما، فيعمد ابن مالك إلى ردّ القياس ببيان أن هناك فرقاً بين الأصل والفرع يمنع من الاعتماد على العلة الجامعة المذكورة وينقض الحكم، وهو بهذه الصورة اعتراض صحيح لأنه «لا تثريب على القائل إذا افترق الأصل والفرع من بعض الوجوه متى كانت العلة الجامعة المقتضية للحكم متفقة فيهما؛ إلا أن المعارض يدعي أن العلة الموجبة للحكم ليست هي التي اتفق فيها الأصل والفرع كما يدعي المستدل، وإنما هي أحد الوجوه التي افترقا فيها»<sup>(6)</sup>.

وكثيراً ما يتضح في المسألة عند المخالف أركان القياس ولاسيما الأصل المقيس عليه، وقد يتأوله ابن مالك بضوابط إذا لم يُنصَّ عليه، ومن ذلك أنه نقل حكم الجواز عن الخليل وسيبويه<sup>(7)</sup> في مسألة «حذف المؤكّد والاستغناء بالمؤكّد»، وتأوّل

(1) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 1/217، 2/17، 60، 139، 169، 220، 252، 277، 302، 339، 349، 78/3، 262، 298، 375، 424. وشرح الكافية الشافية 478، 931، 1528.

(2) ينظر: شرح التسهيل 1/271، 3/263.

(3) ينظر: شرح التسهيل 3/78.

(4) ينظر: شرح التسهيل 2/171، 302.

(5) ينظر: شرح التسهيل 2/339.

(6) اعتراض النحويين للدليل العقلي 308.

(7) ينظر: الكتاب 2/60.

دليلهما بالقياس على «حذف المنعوت والاستغناء بالثبوت» فجعله مقيساً عليه؛ فقال: «والأصل فيه حذف المنعوت وإبقاء نعته قائماً مقامه»<sup>(1)</sup>، ثم ذكر ضابط الأصاله: «وإنما جعلت حذف المنعوت أصلاً لكثرتة، وكونه مجمعاً على صحة استعماله»<sup>(2)</sup>، وكان يهدف من بيان الأصل والفرع هنا إلى الاعتراض على الرأي بالاعتراض على القياس بالفرق.

وقد نقل الدكتور السبيهي عن الأصوليين سيبلين للفرق يسلكهما المعترض لإبطال الاستدلال بالقياس:

«الأول: أن يُيدي علة في المقيس عليه غير التي علق عليها المستدل الحكم فيجعلها علة الحكم، ويثبت عدم وجودها في المقيس، فيبطل القياس لعدم اشتراك الأصل والفرع في علة الحكم.

الثاني: أن ييدي مانعاً في المقيس - اختص به دون المقيس عليه - لا يثبت معه الحكم»<sup>(3)</sup>. والمتأمل في هذين الطريقتين يجد الأول منهما يتجه إلى الأصل وثانيهما يتجه إلى الفرع.

وبالبحث في اعتراضات ابن مالك لاحظت وجهاً ثالثاً يمكن أن يُضاف إلى هذين الوجهين؛ وهو: «نفي الحكم في الأصل»، ويتضح ذلك في اعتراضه على ابن خروف عندما جعل المستثنى منتصباً بما قبل «إلا» على سبيل الاستقلال، وذكر أصله الذي قاس عليه؛ فقال: «والذي دعا ابن خروف إلى هذا الرأي انتصاب «غير» إذا وقعت موقع «إلا» المنتصب ما بعدها نحو: «قَامُوا غَيْرَ زَيْدٍ»، فنصبوها على الاستثناء بلا واسطة، قال: فلو كان المنسوب على الاستثناء مفتقراً إلى واسطة لم تنصب «غير» بلا واسطة»<sup>(4)</sup>، ثم ردَّ

(1) شرح التسهيل 298/3.

(2) شرح التسهيل 298/3.

(3) اعتراض النحويين للدليل العقلي 311.

(4) شرح التسهيل 277/2.

هذا القياس بأنَّ حكم الانتصاب على الاستثناء لم يكن في الأصل حتى يُحمل عليه؛ إنما انتصبت «غير» على الحالية لا على الاستثناء.

وأظهر منه حين اعترض على الجمهور عندما أوجبوا إعادة الجارِّ في العطف على الضمير المجرور بالحرف؛ نحو قوله تعالى: ﴿فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ﴾ [فصلت: من الآية 11]، ودليلهم الشَّبه بين حرف الجر والتنوين. فرده ابن مالك بأنَّ التنوين المجعول أصلاً «لا يعطف عليه بوجه»<sup>(1)</sup>، فالعطف إذن غير وارد في الأصل.

وبالعودة إلى ما نقل من سبيل الاعتراض على القياس بالفرق نجد لها شواهد عدة من تراث ابن مالك، فمما ورد على سبيل إبداء علة في الأصل -ليست في الفرع- اقتضت الحكم غير تلك التي ذكرها القائس مسألة:

### - العامل الأولي بالعمل في التنازع:

قد يتجه عاملان إلى معمول واحد نحو: «ضَرَبَنِي وَضَرَبْتُ زَيْدًا»؛ فكلما الفعلين موجه إلى «زيد» من جهة المعنى، فهو فاعل للأول ومفعول للثاني، أما من جهة اللفظ فيعمل فيه واحد منهما، وهنا يختلف التحويون، فمع شبه الإجماع<sup>(2)</sup> على جواز إعمال أي الفعلين اختلفوا في ترجيح الأولى منهما بالعمل؛ فالبصريون<sup>(3)</sup> -ومعهم ابن مالك- يتفقون على أنَّ «الأقرب» منهما إلى المعمول هو الأولى بالعمل، قال ابن مالك: «والأحق بالعمل الأقرب لا

(1) شرح التسهيل 375/3.

(2) خالف في ذلك الفراء، وله في المسألة تفصيل يخالف فيه الإجماع، وهو في الشاهد المذكور يوجب إعمال الأول لأن المعمول يتنازع رفعه على الفاعلية ونصبه على المفعولية. ينظر: التبصرة والتذكرة 149/1، وشرح المفصل 205/1، وشرح الجمل 86/2.

(3) ومنهم: سيويه في الكتاب 73/1، والمبرد في المقتضب 112/3، والصيمري في التبصرة والتذكرة 148/1، والزمخشري في المفصل 48، وقال: «وهو الوجه المختار الذي ورد به التنزيل... وإليه ذهب أصحابنا البصريون».

الأسبق»<sup>(1)</sup>، فخالف في ذلك جمهور الكوفيين<sup>(2)</sup> الذين يرجحون إعمال «الأسبق»، وقد نقلت مصنّفات النّحويين أدلتهم من السماع والقياس، والشاهد هنا اعتراض ابن مالك على أحد الأدلة القياسية التي اعتمدها؛ وهو «أنّ إعمال السّابق موافق لما أجمع عليه في اجتماع القسم والشرط، فإنّ جواب السّابق منهما مُعْنٍ عن جواب الثّاني، فيمكن عمل السّابق من المتنازعين مغنياً عن عمل الثّاني»<sup>(3)</sup>.

وفي هذا الاستدلال حمل لـ «تنازع العاملين» على «اجتماع الشرط والقسم» المجمع فيه على مراعاة الأسبق؛ لكنّ ابن مالك اعترض هذا الاستدلال بـ «بيان الفرق بين الأصل والفرع»، فذكر علة أخرى في الأصل اقتضت إعمال الأسبق منهما، غير تلك التي علق عليها الكوفيون حكمهم؛ فقال عن اجتماع الشرط والقسم «المقيس عليه»: «كان مقتضى الدليل أن يُستغنى بجواب المتأخّر منهما لقربه من محلّ الجواب؛ إلا أنّ المتأخّر منهما إذا كان هو القسم كان مؤكّداً للشرط غير مقصود لنفسه»<sup>(4)</sup>، بمعنى أنّه يصبح زائداً، لا يتأثر الكلام بحذفه، ولا اعتداد به، نحو قولك: «إن قام زيدٌ والله يقيم عمّرو»، فلا معنى إذن أن يكون له جواب منطوق، قال ابن مالك: «فلما وجب هذا الاعتبار أغنى جعل الجواب للأول فيما إذا تأخر القسم»<sup>(5)</sup>، وإن تأخّر الشرط نحو قولك: «والله إن يقيم زيدٌ ليقومنّ عمّرو» فالجواب للمتقدم؛ والعلة كما ذكر ابن مالك: «ليُسلّك في اجتماعهما

(1) شرح التسهيل 164/2. وفي صياغته لهذه القاعدة يقول الدماميني في تعليق الفرائد 55/5: «وما أحسن تعبير المصنف بـ «الأقرب» و«الأسبق» لكونه -مع إفادته الحكم- مشعراً بشبهة كل من أهل البلدين؛ ولشموله لما إذا كان التنازع بين أكثر من عاملين».

(2) ينظر: الجمل 111، والإنصاف 83/1، والرد على النحاة 101، والتبيين 252، وشرح المفصل 206/1، والمساعد 452/1، وفيه يقول ابن عقيل بعد أن نقل تشكيك النحاس في نسبة الرأي إلى الكوفيين: «ونصوص النّحويين متضافرة على نقل هذا المذهب عن الكوفيين».

(3) شرح التسهيل 169/2. وقد نقل ابن عصفور في شرح الجمل 80/2 هذا الاستدلال لكنه لم يوفق في الاعتراض عليه.

(4) شرح التسهيل 170/2. وللرضي في شرح الكافية 471/4 وجه آخر من الاعتراض بالفرق غير ما ذكره ابن مالك.

(5) شرح التسهيل 170/2.

سبيل واحدة»<sup>(1)</sup>.

فاتضح من ذلك أن العلة من إعمال الأوّل ليس لأنّه الأسبق بل لسبب آخر، وهذا يُسقط القياس في المسألة؛ لذا قال في ختامها: «فقد علم بهذا الفرق بين اجتماع الشرط والقسم وبين تنازع العاملين وصح ما اخترناه والحمد لله تعالى»<sup>(2)</sup>.

أمّا اعتراض ابن مالك على القياس بالفرق وفق الطريقة الثانية وهي: «أن يدي مانعاً في المقيس اختص به دون المقيس عليه لا يثبت معه الحكم»، فشاهده من باب الاشتغال في مسألة:

– نصب المشغول عنه بعد «إذا» المفاجأة:

يرى التحويون إنَّ لأسلوب الاشتغال صوراً منها قولك: «زَيْدًا ضَرَبْتُهُ» أو «زَيْدًا مَرَرْتُ بِهِ»، وفيهما اشتغل الفعل بضمير اسم متقدم، وانتصب هذا الاسم بفعل محذوف وجوباً –على الأصح<sup>(3)</sup>– يُفسّره الفعل المذكور؛ ففي الأول انتصب الاسم بـ«ضَرَبْتُ»، وفي الثاني بـ«جَاوَزْتُ» مُقدَّرين قبله.

غير أن هناك بعض المواضع التي يمتنع فيها نصب الاسم المشغول عنه، وقد ذكر ابن مالك بعضها؛ ومن ذلك قوله: «ومن موانع نصب الاسم السَّابِق بالفعل المشغول عنه وقوعه بعد «إذا» المفاجأة، نحو: «خَرَجْتُ فَإِذَا زَيْدٌ يَضْرِبُهُ عَمْرُو»، ولا يجوز في «زيد» وما وقع موقعه إلا الرِّفْع»<sup>(4)</sup>.

(1) شرح التسهيل 170/2.

(2) شرح التسهيل 171/2. تنظر المسألة مفصلة في: الإنصاف 83/1، والتبيين 252، وشرح المفصل 204/1، وشرح الرضي

181/1، وهذه المراجع لم تنطرق إلى هذا الاستدلال القياسي؛ بل ورد في: شرح الجمل 80/2، شرح الرضي 471/4، وتذكرة

النحاة 348.

(3) في المسألة خلاف بين البصريين والكوفيين في ناصب الاسم المشغول عنه. ينظر: الإنصاف 82/1.

(4) شرح التسهيل 139/2.

وهو بهذا الرأي يخالف جمهور النحويين<sup>(1)</sup> وعلى رأسهم سيبويه<sup>(2)</sup> الذي فسّر نَصَّهُ على إجازة الوجهين الرَّفْع والنَّصْب<sup>(3)</sup>، وذكر ابن مالك أنَّ فيه قياساً؛ قال: «وقد ألحقها سيبويه بـ(أَمَّا) قياساً، فأجاز نصب الاسم الذي يليها بفعل مضمر يفسره المشغول بعده نحو: «خَرَجْتُ فَإِذَا زَيْدًا يَضْرِبُهُ عَمْرُو»، كما يقال: «أَمَّا زَيْدًا فَيَضْرِبُهُ عَمْرُو»<sup>(4)</sup>.

ثم اعترض على هذا القياس ببيان الفرق بين المقيس عليه «أَمَّا» والمقيس «إِذَا»، وذلك ببيان أنَّ ثَمَّةَ عِلَّةٍ في المقيس تمنع من إثبات الحكم؛ فقال: «ولا ينبغي أن تلحق «إِذَا» بـ(أَمَّا)؛ لأنَّ «أَمَّا» وإن لم يليها فعل فقد يليها معمول الفعل المفرغ كثيراً كقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَمِيمُ فَلَا نَهْرٌ ۝١ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا نَهْرٌ ۝١٠﴾ [الضحى: 9، 10]، وقد يليها معمول مقدر بعده مفسر مشغول كقراءة بعض السلف<sup>(5)</sup>: ﴿وَأَمَّا تُمُودٌ فَهَدَيْتَهُمْ﴾ [فصلت: من الآية 17]، ولم يل «إِذَا» فعل ظاهر ولا معمول فعل، إنما يليها أبداً في النَّثْرِ والنَّظْم مبتدأ وخبر منطوق بهما، أو مبتدأ محذوف الخبر؛ فمن أولاهما غير ذلك فقد خالف كلام العرب فلا يلتفت إليه ولو كان سيبويه<sup>(6)</sup>.

فذكر ابن مالك أنَّ في المقيس «إِذَا» ما يمنع من ثبوت الحكم، وهو مخالفة استعمال العرب؛ إذ قال في موضع آخر: «ولو نصب الاسم المذكور بعدها لكانت الجملة التي

(1) قال في شرح الكافية 616/2: «وقد غفل عن هذا كثير من النحاة؛ فأجازوا النصب في نحو: «خَرَجْتُ فَإِذَا زَيْدًا يَضْرِبُهُ عَمْرُو»».

(2) قال سيبويه في الكتاب 95/1: «فإن قلت: «لقيتُ زيداً وأمماً عمروً فقد مررتُ به» و«لقيتُ زيداً وإذا عبدُ الله يَضْرِبُهُ عمروٌ» فالرفع، إلا في قول من قال: «زيداً رأيتُهُ» و«زيداً مررتُ به»؛ لأنَّ «أَمَّا» و«إِذَا» يُقَطَّعُ بهما الكلامُ، وهما من حروف الابتداء، يَصْرَفان الكلامَ إلى الابتداء، إلا أن يَدْخُلَ عليهما ما ينصب، ولا يُحْمَلُ بواحد منهما آخرٌ على أول كما يُحْمَلُ بـ(تَمَّ) و«الفاء»؛ ألا ترى أنَّهم قروا: ﴿وَأَمَّا تُمُودٌ فَهَدَيْتَهُمْ﴾ وقبله نصبٌ؛ وذلك لأنها تَصْرِفُ الكلامَ إلى الابتداء إلا أن يُوقَّعَ بعدها فعلٌ نحو: «أَمَّا زَيْدًا فَضْرِبْتُ»».

(3) ينظر: التذييل والتكميل 305/6، وتوضيح المقاصد 299/4، وتعليق الفرائد 614/2.

(4) شرح التسهيل 139/2.

(5) وهي قراءة: ابن أبي إسحاق، وعيسى الثقفي. ينظر: مختصر في شواذ القرآن 134.

(6) شرح التسهيل 139/2.

وليبتها فعلية وذلك مخالف لاستعمال العرب»<sup>(1)</sup>، أما المقيس عليه «أما» فهو بخلاف ذلك.

وقد اعترض المتأخرون على الحكم المطلق عند ابن مالك، وحاولوا الجمع بين نصوص النحويين؛ فخلصوا إلى أن في المسألة أقوالاً لا قولاً واحداً، أحدها ما ذكره ابن مالك<sup>(2)</sup>.

### المحور الثاني: الاعتراض بالمعارضة<sup>(3)</sup>؛

عرفه الأنباري بقوله: «وهو أن يُعَارَضَ [المستدل] بعلّة مبتدأة»<sup>(4)</sup>، «تقتضي خلاف مقتضى علة المستدل»<sup>(5)</sup>. وثمة خلاف حول قبول هذا الوجه من الاعتراض؛ وذلك لأنه ينبغي على المعارض أن يمنع دليل المستدل، لا أن يتصدّر لمنصب الاستدلال فيقيم الدليل، قال السيوطي: «والأكثر على قبولها لأنها دفعت العلة»<sup>(6)</sup>.

ويأخذ هذا الوجه من الاعتراض عند ابن مالك صورتين؛ الأولى: أن يتجه الاعتراض إلى العلة مباشرة فتُعترض بقياس يقتضي مخالفتها، ومن شواهد هذه الصورة في مسألة:

#### – إعراب اسم «لا» المثني:

ذكر ابن مالك أن اسم «لا» التافية للجنس المفرد يُبنى على ما كان ينصب به مطلقاً،

(1) شرح الكافية الشافية 615/2.

(2) تنظر المسألة مفصلة في: التذليل والتكميل 303/6، والارتشاف 2164/4، وتوضيح المقاصد 614/2، والمغني 548/2، وتعليق الفرائد 299/4، والتصريح 375/2، وحاشية الدسوقي 478/1.

(3) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 27/1، 255، 302، 309، 352، 56/2، 57، 288، 339، 390، 20/3، 84، 182، 228، 320، 392.

(4) الإعراب 62، والزيادة في الاقتراح 355.

(5) فيض نشر الإنشراح 1031/2.

(6) الاقتراح 355.



هذا هو رأي جمهور التَّحْوِين<sup>(1)</sup> وعلى رأسهم سيويوه<sup>(2)</sup>، قال ابن مالك: «وخالف المبرد<sup>(3)</sup> سيويوه في اسم «لا» المثني، نحو: «لا رَجُلَيْنِ فِيهَا»، فزعم أنه معرب<sup>(4)</sup>، والحقُّ أنَّ المبرد يرى ذلك أيضاً في جمع المذكر السالم؛ ولهذا قال أبو حيان منتقداً تعبير ابن مالك: «وفي عبارة المصنّف قصور؛ لأنّه قصر هذا الحكم على المثني، والخلاف في الجمع الذي على حدّ الثنية كالخلاف في الثنية»<sup>(5)</sup>.

قال المبرد معللاً رأيه: «لأنَّ الأسماء المثناة والمجموعة بالواو والنون لا تكون مع ما قبلها اسماً واحداً، لم يوجد ذلك كما لم يوجد المضاف ولا الموصول مع ما قبله بمنزلة اسم واحد»<sup>(6)</sup>، وفسر ذلك ابن مالك بقوله: «إنّه بزيادة الياء والنون أشبه المطول المستحق للنصب، نحو: «لا خَيْراً مِنْ زَيْدٍ هُنَا»»<sup>(7)</sup>.

فقاس المثني والمجموع على الاسم المطول الشبيه بالمضاف الذي لا يركب مع «لا» فيكتسب بالتركيب البناء، إنما يعرب كما يعرب المضاف.

هذا ما فهمه ابن مالك من علة المبرد، وما اتجه إليه الاعتراض بالمعارضة؛ فقال عن هذه الحجة إنها «معارضة بأن شبه «لا رَجُلَيْنِ» بـ«يا رَجُلَانِ»، أقوى من شبهه بـ«لا خَيْراً مِنْ زَيْدٍ»، وقد سوى بين «يا رَجُلَانِ» و«يا رَجُلٌ» فليُسوّ بين «لا رَجُلَيْنِ» و«لا رَجُلٌ»»<sup>(8)</sup>.

فعارض علة الشبه عند المبرد التي أقام عليها رأيه بعلّة مبتدأة؛ وهي أنّ الشبه بين «لا

(1) فهو رأي ابن السراج في الأصول 383/1، وابن جني في سر صناعة الإعراب 164/2، وابن برهان في شرح اللمع 91/1، وابن يعيش في شرح المفصل 102/2، وابن عصفور في شرح الجمل 409/2.

(2) ينظر: الكتاب 283/2.

(3) ينظر: المقتضب 366/4.

(4) شرح التسهيل 57/2.

(5) التذيل والتكميل 245/5.

(6) المقتضب 366/4.

(7) شرح التسهيل 57/2.

(8) شرح التسهيل 57/2.

رجلين» والمنادى المفرد المبني على الألف نحو: «يا رجلان» أقوى، فالحمل عليه أولى، وهذه المعارضة هي معارضة البصريين له قبل ابن مالك، كما عبّر عن ذلك ابن برهان بقوله: «وناقضه أصحابنا بقول العرب في النداء: «يا رَجُلٌ» و«يا رَجُلَانِ»»<sup>(1)</sup>.

ولأنّ معارضة القياس تتطلب مزيداً من التقوية للترجيح فإنّ ابن مالك قد أكد أنّ المبرد سوى بين المثني والمفرد في النداء بأنهما مبنيان على ما يرفعان به، فتسويته لهما بعد «لا» وارد، وقد تزيّد بعض النحويين - ومنهم ابن مالك - في ذكر بعض العلل التي لم تثبت نسبتها إلى المبرد، وأسهبوا في ردها والاعتراض عليها<sup>(2)</sup>.

الصورة الثانية من صور الاعتراض بالمعارضة عند ابن مالك: أن يتجه الاعتراض إلى الحكم العام في المسألة؛ فينتصر لخلافه بالقياس لتكون معارضة للعلّة بالالتزام، ومنه:

- عامل الجر في: «ها لله» ونحوه:

من المتفق عليه أنّ للقسم حروفاً تعمل الجرّ بنفسها، لكنّها قد تُحذف وربما عوّض عنها؛ إمّا بهمزة الاستفهام الممدودة نحو: «الله لأفعلن»، أو بقطع همزة الوصل نحو: «فأالله لأفعلن»، أو بها التنبيه نحو: «ها الله لأفعلن». وهنا يختلف النحويون في عامل الجر؛ هل هو حرف القسم المحذوف، أم هذه الأحرف بنفسها؟.

قال ابن مالك: «وليس الجر في التعويض بالعوض خلافاً للأخفش ومن وافقه»<sup>(3)</sup>، وقد بيّن في الشرح رأي الأخفش: «ومذهب الأخفش أنّ الجر في «ها الله» ونحوه: بالعوض من الحرف المحذوف لا بالحرف، ذكر ذلك في كتابه «الأوسط» ووافق الأخفش في هذا جماعة»<sup>(4)</sup>؛ فالأخفش يرى أنّ «ها» عملت بنفسها الجرّ في لفظ الجلالة لا «الواو»

(1) شرح اللمع 91/1.

(2) تنظر المسألة في: شرح اللمع 91/1، وشرح المفصل 102/2، وشرح الجمل 409/2، وشرح الرضي 187/2، والتذييل والتكميل 245/5، والمغني 71/3، وتعليق الفرائد 100/4، والهمع 199/2.

(3) شرح التسهيل 195/3.

(4) شرح التسهيل 200/3.

المحذوفة<sup>(1)</sup>. وهو ما يفهم من نص المبرد<sup>(2)</sup> وصرّح به ابن عصفور<sup>(3)</sup>، وبعض المتأخرين<sup>(4)</sup>.

وذكر ابن مالك قياسهم في المسألة بقوله: «وانتصر لهذا بأنه شبيه بتعويض «الواو» من «الباء»، و«التاء» من «الواو»، ولا خلاف في كون الجر بعد «الواو» و«التاء» بهما، فكذا ينبغي أن يكون الجر في «آ»، و«ها» بهما لا بالمعوض عنه»<sup>(5)</sup>، فإنَّ النّحوين<sup>(6)</sup> قد قرّروا أنّ أصل حروف القسم «الباء»؛ لأنَّ معناها الإلصاق فأضافت معنى القسم إلى المقسم به وألصقته به، فدخلت على كل مقسم به ظاهر أو مضمّر، و«الواو» بدل منها، لتقارب المخرج والمعنى بينهما، فدخلت على الظاهر دون المضمّر لتحتط عن درجة الأصل، و«التاء» بدل من «الواو» لأنها تكون بدلاً منها في كثير من مواضع العربية<sup>(7)</sup>، فدخلت على لفظ الجلالة من المظهرات دون سواه لتحتط عن درجة أصلها. ومعلوم أنّ «الواو» و«التاء» عاملة للجر بنفسها، وهذا القياس هنا؛ فلتعمل «ها» و«آ» الجر بنفسها قياساً.

وهنا يعترض ابن مالك بالمعارضة من دون أن يتجه إلى قياس الأخفش فيجعل «الجر بالحرف المحذوف، وإن كان لا يلفظ به، كما كان النّصب بعد «الفاء» و«الواو» و«حتى» و«كي» الجارة و«لام» الجحود بـ«أن» المحذوفة، وإن كانت لازمة الحذف»<sup>(8)</sup>، فهذا قياس معارض للحكم العام غير متجه إلى علة المعترض عليه.

وقد اعترضه الصّبّان بقوله: «وقياس «ها» التّنبيه و«همزة» الاستفهام على «فاء» السببية

(1) ذكر ذلك سيوييه في الكتاب 499/3 عندما عنون للباب فقال: «هذا باب ما يكون من قبل المحلوف به عوضاً من اللفظ بالواو».

(2) ينظر: المقتضب 321/2.

(3) ينظر: شرح الجمل 536/1، والمقرب 264.

(4) منهم: ابن أبي الربيع في البسيط 933/2، والصبان في حاشيته على شرح الأشموني 771/2.

(5) شرح التسهيل 200/3. وينظر: شرح الكافية الشافية 866/2.

(6) ينظر: التبصرة والتذكرة 445/1، وشرح المفصل 254/5، وشرح الجمل 552/1.

(7) منه «تجاه» و«تراث» وهما فعال من «الوجه» ومن «الوراث» قال ابن يعيش في شرح المفصل 255/5: «وهو كثير يكاد يكون قياساً لكثيرته».

(8) شرح التسهيل 200/3.

و«واو» المعية - حيث لم يكن النَّصْب بهما بل بـ«أن» مضمرة - قياس مع الفارق؛ لأنَّ «الفاء» و«الواو» ليستا في الحقيقة عوضين عن «أن»، بدليل إضمارها بعدهما بخلاف «ها» التنبية والهمزة فافهم<sup>(1)</sup>. فاستند الصبان في اعتراض قياس ابن مالك على بيان الفرق بين المقيس والمقيس عليه.

وتجدر الإشارة إلى أنَّ هذه المسألة قد شهدت اضطراباً لدى ابن مالك؛ فهو يقوِّي رأياً الأخصف ومن وافقه للعللة المذكورة في شرح الكافية الشافية<sup>(2)</sup>.

### المحور الثالث: الاعتراض بفساد الاعتبار<sup>(3)</sup>؛

يعرفه الأنباري بقوله: «أن يُستدل بالقياس على مسألة في مقابل النَّص عن العرب»<sup>(4)</sup>، لأنَّه إذا تعارض الدليل والنَّص فسد افتراض الدليل دليلاً؛ لأنَّ القياس أضعف من النَّص. ويرى ابن مالك أنَّه من غير المقبول أن تُدفع النَّصوص - إن تعددت عن العرب في حكم ما - بقياس لا سماع عليه؛ ولذا حكم بجواز تقديم «التَّمييز على عامله المتصرف» في نحو: «طَابَ زَيْدٌ نَفْساً» استناداً على عدد كبير من الشواهد التي وصفها بأنها كلام فصيح منقول نقلاً صحيحاً، واعتراض على سيبويه<sup>(5)</sup> الذي منع تقديمه وبيَّن قياسه؛ فقال: «وانتصر لسيبويه بأنَّ ميم هذا النوع فاعل في الأصل، وقد أوهن بجعله كبعض الفضلات؛ فلو قُدِّم لآزداد وهنه وهناً، فمنع ذلك لأنَّه إجحاف»<sup>(6)</sup>. وقد ردَّ هذا الاحتجاج بوجوه

(1) حاشية الصبان 771/2.

(2) ينظر: شرح الكافية الشافية 866/2. وتنظر المسألة في: الارتشاف 1768/4، والجنى الداني 33، والمساعد 308/2، والهمع 234/4 وحاشية الصبان 771/2.

(3) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 310/1، 169/2، 336، 340، 182/3، 251. وشرح الكافية الشافية 1081.

(4) الإغراب 54. وينظر: الاقتراح 344.

(5) ينظر: الكتاب 204/1، والانتصار لسيبويه على المبرد 85.

(6) شرح التسهيل 390/2.

صَدَّرَهَا بِقَوْلِهِ: «إِنَّهُ دَفَعُ رَوَايَاتٍ بِرَأْيٍ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ»<sup>(1)</sup>.

ويحذو ابن مالك في هذا حذو ابن جنبي الذي قال: «وأعلم أنك إذا أدّك القياس إلى شيء ما، ثم سمعت العرب قد نطقت فيه بشيء آخر على قياس غيره؛ فدع ما كنت عليه إلى ما هم عليه»<sup>(2)</sup>.

ومن أبرز المسائل التي اعترض فيها ابن مالك على القياس بالسماح، أو بما سماه الأصوليون: «فساد الاعتبار»:

### - تقديم الحال على صاحبها المجرور بحرف الجر:

اعترض ابن مالك على أكثر النحويين<sup>(3)</sup> الذين منعوا جواز تقديم الحال على صاحبها المجرور بحرف الجر، نحو: «مَرَرْتُ بِهِنْدٍ جَالِسَةً»، وهو رأي منسوب إلى البصريين<sup>(4)</sup>؛ الذين يخطئون من يقول: «مَرَرْتُ جَالِسَةً بِهِنْدٍ»، وساقوا لذلك عدداً من الأدلة العقلية<sup>(5)</sup>؛ منها:

أولاً: أن تعلق العامل بالحال تالٍ لتعلقه بصاحبه؛ وبناء عليه فإن الأصل أنه إن تعدى إلى صاحب بواسطة أن يتعدى بها إلى الحال، ومنع ذلك أمران؛ أحدهما: أن قولك: «مَرَرْتُ بِهِنْدٍ جَالِسَةً» مؤدٌّ إلى التباس الحال بالبدل، ثانيهما: أن فعلاً واحداً لا يتعدى بحرف واحد إلى شيئين، فالتزموا التأخير عوضاً من ذلك كله.

(1) شرح التسهيل 2/390.

(2) الخصائص 1/125.

(3) فهو رأي: سيبويه في الكتاب 2/124، والمبرد في المقتضب 4/171، وابن السراج في الأصول 1/215، والصيمري في التبصرة والتذكرة 1/297، وابن الشجري في الأمالي 3/15، والشلوبين في التوطئة 214، وغيرهم.

(4) نسبه إليهم: أبو حيان في الارتشاف 3/1579، وابن عقيل في المساعد 2/21 وقال: «ونقل ابن الأنباري الاتفاق على أن ذلك خطأ».

(5) ينظر: الأصول 1/215، والأمالي الشجرية 3/15، وشرح التسهيل 2/336، والتصريح 2/635.

ثانياً: حملوا حال المجرور بالحرف على حال المجرور بالإضافة المجمع على منع تقديمه.

ثالثاً: أنّ حال المجرور شبيهة بحالٍ عمِلَ فيه حرف جر مضمن معنى الاستقرار نحو: «زَيْدٌ فِي الدَّارِ مُتَكِنًا»، وكما أنّ هذا لا يتقدم على صاحبه فكذا شبيهه: «مَرَرْتُ بِهِنَّ جَالِسَةً».

وعقّب ابن مالك بعد نقل تلك الأدلّة العقلية بقوله: «وهذه شبهة وتخيّلات لا تستميل إلا نفس من لا تثبت له؛ بل الصحيح جواز التّقديم في نحو: «مَرَرْتُ بِهِنَّ جَالِسَةً»، وإنما حكمت بالجواز لثبوته سماعاً، ولضعف دليل المنع»<sup>(1)</sup>. ثم شرع في سرد عدد كبير من شواهد قرآنية وشعرية قال عنها: «وإنما كثرت الشّواهد في هذه المسألة؛ لأنّ المخالفين كثير»<sup>(2)</sup>.

فذكر منها: قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [سبأ: من الآية 28]، ولأنّ هذا الدليل -الذي اختلفت فيه الآراء- غير صريح الدلالة على الرّأي كما بينا في الفصل السابق<sup>(3)</sup> ذكر عدداً من شواهد الشّعْر، كقول طليحة الأُسدي<sup>(4)</sup> [من الطويل]:

فَإِنْ تَكُ أَذْوَادٌ أَصْبَنُ وَنِسْوَةٌ      فَلَنْ يَذْهَبُوا فِرْغًا بِقَتْلِ حِبَالِ

فقد قدّم الحال «فرغاً» أي: هدرأً على صاحبها المجرور بحرف الجر «قتل»؛ والمعنى: فلن يذهبوا بدم حبال هدرأً. ومنه قول الشّاعر<sup>(5)</sup> [من الطويل]:

تَسَلَّيْتُ طُرّاً عَنْكُمْ بَعْدَ بَيْنِكُمْ      بِذِكْرِكُمْ حَتَّى كَأَنَّكُمْ عِنْدِي

(1) شرح التسهيل 336/2.

(2) شرح العمدة 429/1.

(3) ينظر: ص 74.

(4) ينظر: تهذيب اللغة 8/116، وإصلاح المنطق 19، وشرح ابن الناظم 236، والمقاصد النحوية 2/369.

(5) لم أقف على قائله. ينظر: شرح ابن الناظم 236، وأوضح المسالك 2/321، والمقاصد النحوية 2/373.

أراد: «تسليت عنكم طراً» أي: جميعاً. ومنه قول كثير عزة<sup>(1)</sup> [من الطويل]:

لِئِنْ كَانَ بَرْدُ الْمَاءِ هَيْمَانَ صَادِيًا      إِلَيَّ حَبِيبًا إِنَّهَا لِحَبِيبُ

قدم الحال «هيمان صادياً» على صاحبها ضمير المتكلم المجرور بـ«إلى».

وذكر غيرها من الشواهد السماعية التي اعترض بها على قياسات النحويين في هذه المسألة، وقال في ختامها: «والذي ذهبت إليه من الجواز هو مذهب أبي علي وابن كيسان وابن برهان»<sup>(2)</sup>.

ويشار إلى أن ابن مالك قال في متن التسهيل: «وتقديمه [أي الحال] على صاحبه المجرور بحرف ضعيف على الأصح لا ممتنع»<sup>(3)</sup>، وفي هذا تباين مع ما ذكره في الشرح وفي غيره.

وتجدر الإشارة في ختام هذا الوجه إلى أن ابن مالك قد يعترض على بعض الآراء النحوية منبهاً في اعتراضه على أن السماع بذلك مفقود، وما من شك في أن هذه الحجة في الاعتراض ترد عرضاً مع غيرها من أوجه الاعتراض، إذ لا تقوم مسألة امتناع السماع منفردة وجهاً في رد بعض الأحكام لأمرين؛ أولهما: أن وظيفة القياس حمل غير المنقول، فالأصل فيه عدم السماع. والثاني: أن ابن مالك نفسه قد نص في موضع كثيرة على جواز بعض الأحكام قياساً وإن لم يرد بها السماع، ومن ذلك: قوله عن تقدم الخبر وتوسيطه إن كان جملة: إن «القياس جوازه وإن لم يسمع»<sup>(4)</sup>، كما لم يمنع مجيء الخبر جملة طلبية

(1) في ملحق ديوانه 522. وينظر: مقاييس اللغة 1/242، وشرح ابن الناظم 236، والمقاصد النحوية 2/371، والخزانة 3/207.

(2) شرح العمدة 1/429. وتنظر المسألة في: شرح الكافية الشافية 2/744. وتنظر المسألة في: الارتشاف 3/1579، وتوضيح المقاصد 2/705، وأوضح المسالك 2/320، وشفاء العليل 2/528، والتصريح 2/635، والهمع 4/26.

(3) شرح التسهيل 2/334.

(4) شرح التسهيل 1/355.

«بالقياس ولو كان غير مسموع»<sup>(1)</sup>، ويرى أن تقديم الضمير على مفسر مؤخر لفظاً ورتبة إذا كان على شريطة التفسير جائز «قياساً ولو لم يثبت به سماع»<sup>(2)</sup>، وذكر أن تأكيد التكررة إن أفاد «حقيقاً بالجواز وإن لم تستعمله العرب»<sup>(3)</sup>. وعن اقتران خبر «كاد» بـ«أن» قال: «ولا يمنع عدم وقوعه في القرآن مقروناً بأن من استعماله قياساً ولو لم يرد به سماع»<sup>(4)</sup>.

ولذلك فإن الاعتراض هنا ليس بحجة امتناع السماع وحدها؛ بل لوجه آخر يمنع من القياس يردفها، كقوله: «وأجاز بعض النحويين زيادة «كان» آخرًا قياساً على إلغاء «ظن»»<sup>(5)</sup>، والصحيح منع ذلك لعدم استعماله، ولأن الزيادة على خلاف الأصل، فلا تستباح في غير مواضعها المعتادة»<sup>(5)</sup>.

ومن تلك المسائل<sup>(6)</sup>:

#### – وقوع «أي» نكرة موصوفة:

اعترض ابن مالك على الأخفش<sup>(7)</sup> ومن وافقه<sup>(8)</sup> في الحكم بجواز وقوع «أي» نكرة موصوفة، نحو قولك: «مَرَرْتُ بِأَيِّ كَرِيمٍ»، قال ابن مالك عن «أي»: «ولا تقع نكرة موصوفة خلافاً للأخفش»<sup>(9)</sup>، وبحجة أن «السماع بذلك مفقود»<sup>(10)</sup>، وإنما أقام الأخفش رأيه على «القياس على «ما» و«من» في قول العرب: «رَغِبْتُ فِيمَا خَيْرٍ مِمَّا عِنْدَكَ»، و[من

(1) شرح التسهيل 310/1.

(2) شرح التسهيل 170/2.

(3) شرح التسهيل 296/3.

(4) شواهد التوضيح 100.

(5) شرح التسهيل 361/1.

(6) ينظر بعض المسائل في: شرح التسهيل 215/1، 38/2، 428/3.

(7) ينظر رأيه في: شرح التسهيل 215/1، 222، وشرح الرضي 142/3، والتذليل والتكميل 144/3، والمغني 524/1.

(8) قال الدماميني في تعليق الفرائد 266/2: «إن هذا هو ما جزم به ابن الحاجب».

(9) شرح التسهيل 220/1.

(10) شرح التسهيل 215/1.



فَكَفَى بِنَا فَضْلاً عَلَى مَنْ غَيْرِنَا [حُبُّ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ إِيَّانَا]

والقياس في مثل هذا ضعيف<sup>(2)</sup>.

فأشار في اعتراضه إلى أن السماع بذلك مفقود؛ «إذ المسموع أنها عند وصفها تكون معرفة<sup>(3)</sup>، ولم يكتف بهذه العلة؛ بل أردف بأن «القياس في مثل هذا ضعيف»، وربما كان وجه ضعفه في الحمل على هذين الشاهدين أن العرب لا تستعمل «من» و«ما» نكرتين موصوفتين إلا إذا وقعتا في موقع يختص بالنكرة كوقوعهما بعد «رب»، وهذا ما يؤكده استدلالات ابن مالك الذي ربما ذهب في هذا مذهب الكسائي<sup>(4)</sup>.

والتوجيه في هذين النصين أن «مَنْ» و«مَا» فيهما يُحْمَلَانِ عَلَى الزِّيَادَةِ؛ قَالَ أَبُو حِيَانَ: «وَكثِيرًا مَا زِيدَتْ «مَا» بَيْنَ حَرْفِ الْجُرِّ وَالْمَجْرُورِ»<sup>(5)</sup>، هَذَا فَضْلاً عَنِ أَنَّ الشَّاهِدَ يُرَوَى بِالرَّفْعِ فَتَكُونُ «مَنْ» حِينَئِذٍ مَعْرِفَةً بِمَعْنَى «الَّذِي»<sup>(6)</sup>، فَلَا حِجَّةَ فِيهِ.

وعليه فإننا نلاحظ أن إشارته بامتناع السماع قد جاءت مع وجه من أوجه اعتراض القياس؛ وهو «منع العلة في الأصل».

(1) اختلف في نسبته، فقبيل: لكعب بن مالك، وقيل: لعبد الله بن رواحة، وقيل: لحسان بن ثابت، رضي الله عنهم. وهو في ديوان كعب 221، وديوان حسان 515/1. وينظر: الكتاب 105/2، وشرح المفصل 413/2، والمقاصد النحوية 298/1، والدرر 302/1.

(2) شرح التسهيل 222/2.

(3) حاشية الدسوقي 216/1.

(4) ينظر رأيه في: توضيح المقاصد 430/1، والهمع 316/1، والخزانة 115/6.

(5) التذيل والتكميل 144/3.

(6) ينظر: الكتاب 107/2، والأزهية 101.

## المحور الرابع: الاعتراض بالنقض<sup>(1)</sup>؛

وهو «وجود العلة ولا حكم، على مذهب من لا يرى تخصيص العلة»<sup>(2)</sup>، فلا يطرد وجود الحكم مع وجود العلة؛ «ومعنى ذلك أنَّ النَّقض هو تخلف الطُّرد الذي هو شرط من شروط العلة»<sup>(3)</sup>.

وتقييد الأنباري هذا التعريف بقوله: «على مذهب من لا يرى تخصيص العلة» دليل على أنَّ هذا الوجه من الاعتراض مختلفٌ فيه، والاختلاف فيه ناتج عن الاختلاف في اشتراط أطراد العلة؛ لذا قال في لمع الأدلة: «الأكثر على أنَّ الطرد شرط في العلة»<sup>(4)</sup>، فيدور معها الحكم وجوداً وعدمًا.

والذي يعيننا هنا أنَّ ابن مالك مع الجمهور في اشتراط الطُّرد في العلة؛ فلا بد من أن يتبعها الحكم في كل موضع، والدليل على ذلك اعتراضه على بعض العلل غير المطردة وإن اختار أحكامها، ورد بعض الآراء لأنَّ عللها لا تطرد؛ وهو ما يسمى «الاعتراض بالنقض».

وللاعتراض بالنقض عند ابن مالك صورتان:

الأولى: نقض علة الحكم مع القول به، ولاسيما في الأحكام المجمع عليها؛ ومنه:

• علة بناء «الآن»:

اختلف النحويون -مع شبه الإجماع على أنَّها ظرفها مبني<sup>(5)</sup>- اختلافاً كبيراً في علة

(1) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 1/124، 2/219، 3/280، وشرح الكافية الشافية 775، 999، 1102.

(2) الإغراب 60. وينظر: الاقتراح 332.

(3) الأصول لتمام حسان 178.

(4) لمع الأدلة 112.

(5) ذكر ابن مالك في شرح التسهيل 2/220 أنَّ هناك رأياً ضعيفاً يقول بإعرايه. وذكر السيوطي في الهمع 3/186 أنه معرب

«لأنه لم يثبت لبنائه علة معتبرة»، ووافقه الصبان في حاشيته على شرح الأشموني 2/657.

بنائها، قال الزمخشري عن علي بنائها: «وقد وقعت في أول أحوالها بالألف واللام؛ وهي علة بنائها»<sup>(1)</sup>، ويفسر ذلك ابن مالك قبل أن يعترضه فيقول: «لأنَّ حقَّ الاسم في أوَّل أحواله التَّجريدُ منهما، ثمَّ يعرض تعريفه فيلحقانه؛ كقولك: «مَرَرْتُ بِرَجُلٍ فَأَكْرَمَنِي الرَّجُلُ»، فلما وقع «الآن» في أول أحواله بالألف واللام خالف الأسماء وأشبه الحروف»<sup>(2)</sup>.

وهذا الرأي منسوب إلى المبرد<sup>(3)</sup>، وهو رأي ابن السراج<sup>(4)</sup>، وقد اعترض ابن مالك هذه العلة بنقضها فقال: «ولو كان هذا سبب بنائه لبُني «الجماء الغفير»، و«اللات» ونحوهما، مما وقع في أول أحواله بالألف واللام»<sup>(5)</sup>؛ ففي «الجماء الغفير» و«اللات» وجدت العلة المذكورة، وهي وقوعها في أوَّل أحوالها بالألف واللام، غير أنَّ النَّحويين لا يقولون فيها بالبناء؛ بل هي معربة، فالعلة إذن منتقضة مردودة.

ويشار إلى أنَّ ابن مالك جعل علة البناء تضمُّنه معنى الإشارة وقال: «فإنَّ معنى قولك أفعَل الآن: أفعَل في هذا الوقت»<sup>(6)</sup>، وعلة ابن مالك هذه مردودة بالنقض أيضاً؛ فقد قال الرضي: «وفيه نظر؛ إذ جميع الأعلام هكذا متضمِّنة معنى الإشارة»<sup>(7)</sup>. وهذا ما جعل أبا حيان يرد رأي ابن مالك بقوله: «وهو مردود بما رده هو على الزمخشري»<sup>(8)</sup>.

الصورة الثانية: إبطال الرأْي المخالف ورده من خلال نقض علة التي قام عليها، وهذا في المسائل الخلافية كثير عند النحويين؛ منها:

(1) المفصل 209.

(2) شرح التسهيل 219/2.

(3) نسبه إليه: ابن السراج في الأصول 137/2، الأنباري في الإنصاف 523/2.

(4) ينظر: الأصول 137/2.

(5) شرح التسهيل 219/2.

(6) شرح التسهيل 219/2.

(7) شرح الكافية 308/3.

(8) ينظر: الهمع 185/3. وتنظر المسألة مفصلة في: الإنصاف 520/2، وشرح المفصل 131/3، وشرح الرضي 308/3، وتعليق

الفرائد 186/5، والهمع 184/3.

## – تقديم التمييز على عامله المتصرف:

يُجمع النحويون على منع تقديم التمييز على عامله إن كان فعلاً غير متصرف، نحو: «نَعَمْ رَجُلًا زَيْدًا»، أمّا إن كان فعلاً متصرفاً نحو: «تَصَبَّبَ زَيْدٌ عَرَقًا» فالخلاف كبير في ذلك؛ فقد منع سيبويه<sup>(1)</sup> تقديمه، واعترضه ابن مالك بقوله: «مذهب سيبويه منع التقديم أيضاً نظراً إلى أنّه في الأصل فاعل، وقد أوهن بزوال رفعه وإحاقه بالفضلات، فلا يزداد وهنا بتقديمه على الفعل»<sup>(2)</sup>؛ فإنّك إن قلت: «تَصَبَّبَ زَيْدٌ عَرَقًا» فإنّ المتصّبب هو «العَرَقُ»، فلمّا كان هو الفاعل في المعنى لم يجز تقديمه كما لو كان فاعلاً لفظاً.

وهذا الذي رآه سيبويه هو رأي جمهور البصريين وبعض الكوفيين<sup>(3)</sup>، وإن اختلفوا في الاحتجاج لرأيهم، أما ابن مالك فهو تابع في رأيه؛ فقد أشار إلى موافقته الكسائي والمازني والمبرد<sup>(4)</sup>، ولهم في ذلك أدلة من السماع والقياس.

وقد توجه اعتراض ابن مالك إلى احتجاج سيبويه السابق بوجوه منها قوله: «ولو كانت الفاعلية الأصلية موجبة للتأخير مانعة من التقدم لعمل بمقتضى ذلك؛ نحو: «أَذْهَبْتُ زَيْدًا». فكان لا يجوز أن يقال: «زَيْدًا أَذْهَبْتُ»؛ لأنّ أصله: «ذَهَبَ زَيْدًا»، ولا خلاف في أنّ ذلك جائز، فكذلك ينبغي أن يُحكم بجواز: «صَدْرًا ضَاقَ زَيْدًا» وما أشبهه»<sup>(5)</sup>، فأشار ابن مالك إلى أن علة «الفاعلية الأصلية» قد وجدت في «أَذْهَبْتُ زَيْدًا»، لكنّ الحكم

(1) ينظر: الكتاب 204/1، وفيه سمي التمييز: «مفعولاً».

(2) شرح الكافية الشافية 775/2. لم يذكر سيبويه ذلك صراحة؛ بل هو ما ذهب إليه أبو علي والزرجاج، ذكر ذلك ابن عصفور في شرح الجمل 327/2، وهو ما جعل ابن مالك يتعد عن نسبة هذه العلة إلى سيبويه؛ فقال في شرح التسهيل 390/2 بعد أن ذكر رأيه: «وإنتصر لسيبويه...» وذكر العلة السابقة؛ فالرأي لسيبويه والعلة لأصحابه.

(3) منهم: الفراء في معاني القرآن 79/1، وابن السراج في الأصول 229/2، وابن يعيش في شرح المفصل 43/2، وابن عصفور في شرح الجمل 428/2. وينظر: الإنصاف 828/2.

(4) ذكر ابن مالك ذلك في: شرح التسهيل 389/2، وشرح الكافية الشافية 776/2، وشرح العمدة 476/1. وتنظر آراؤهم في: المقضب 36/3، والانتصار 86، والخصائص 384/2، وشرح الرضي 108/2.

(5) شرح الكافية الشافية 777/2. وينظر: شرح التسهيل 390/2.

- وهو «منع التقديم»- غائب، مما يدل على أن هذه العلة منتقضة لا يُبنى عليها الحكم. ويُذكر هنا أن من المتأخرين من يرى أن ابن مالك صاحب رأي متفرد ومتوسط بين النحويين؛ ذكر ذلك المكودي في شرح قول ابن مالك في الألفية<sup>(1)</sup>:  
 وَعَامِلُ التَّمْيِيزِ قَدَّمَ مُطْلَقًا وَالْفِعْلُ ذُو التَّصْرِيفِ نَزْرًا سُبِقًا  
 قال: «والظاهر أن قوله: «نَزْرًا سُبِقًا» أن له مذهبا ثالثا؛ وهو جواز تقديمه بقلة، ولم يقل به أحد»<sup>(2)</sup>.

### المحور الخامس: الاعتراض بفساد الوضع<sup>(3)</sup> :

عرّفه الأنباري بقوله: «هو أن يُعلّق [المستدل] على العلة ضدّ المقتضى»<sup>(4)</sup>؛ أي: أن يكون الدليل غير مناسب لإقامة الحكم عليه؛ وأن يصلح لضعف الحكم أو نقيضه فلا يقتضي الحكم المراد تأكيده<sup>(5)</sup>.

ومن أوضح الشواهد على هذا الوجه من الاعتراض ما نجده في مسألة: وقوع اسم يحسن السكوت عليه مع ظرف أو جار ومجرور، نحو: «في الدار زيد»، وجاء معهما ما يصلح للحالية والخبرية، نحو: «في الدار زيد قائم»؛ فالحكم هو جواز رفعه على الخبرية ونسبة على الحالية، أمّا إن كرّر حرف الجر نحو: «في الدار زيد قائم فيها» فإنّ الكوفيين<sup>(6)</sup> يوجبون النصب، وعلّتهم كما ذكر ابن مالك: «أنّ القرآن نزل به لا

(1) الألفية [363].

(2) شرح المكودي 94. وتنظر المسألة في: الانتصار 85، والإنصاف 828/2، وشرح المفصل 41/2، وشرح الجمل 426/2، وشرح الرضي 107/2، والارتشاف 1634/4.

(3) تنظر بعض مسائله في: شرح التسهيل 117/1، 351، 29/2، 347، 280/3.

(4) الإغراب 55. وينظر: الاقتراح 352.

(5) ينظر: التوقيف على مهمات التعاريف 556، والأصول لتمام حسان 178.

(6) ينظر رأيهم في: الأصول 206/1، والإنصاف 258/1، والمساعد 34/2، والهمع 34/4.

بالرّفْع»<sup>(1)</sup>. وخالفهم في ذلك واعترض على هذا الدّليل بقوله: «وهذا لا يدل على أنّ الرّفْع لا يجوز؛ بل يدل على أنّ النّصب أجود منه»<sup>(2)</sup>، فبيّن أنّ الدليل غير مناسب لأن يترتب عليه حكم الوجوب؛ بل فيه إشعار بأنّه أرجح وخلافه غير ممتنع.

ولم يذهب ابن مالك باعتراضه الدليل بـ«فساد الوضع» إلى أنّه مُقتضٍ خلاف الحكم الذي يريده؛ بل اكتفى بالإشارة إلى أنّ العلة أو الدّليل لا يقتضي الحكم المراد، وهذا ما جرى عليه كثير من اعتراضات النّحويين لبعضهم بفساد الوضع<sup>(3)</sup>، ومن مسائل هذا الوجه:

#### – تقديم خبر «ما زال» عليها:

اعترض ابن مالك على ابن كيسان<sup>(4)</sup> في قوله بجواز تقديم خبر «ما زال» عليها، مع موافقته البصريين في أنّ «ما» ممّا له الصّدارة في الكلام؛ لذا فقد توجه الاعتراض إلى ابن كيسان، ولم يتجه إلى مناقشة الكوفيين<sup>(5)</sup> الذين يرون الرّأي نفسه؛ لأنهم أصلاً لا يرون حق الصّدارة لـ«ما».

فقال عن قياس ابن كيسان للجواز: إنّهُ «نظر إلى أنّ: «ما زال زيدٌ فاصِلاً»، بمنزلة «كان زيدٌ فاصِلاً» في المعنى؛ فاستويا في جواز تقديم الخبر»<sup>(6)</sup>.

وتساويهما في المعنى قائم على أنّ «كان» موجبة في المعنى، و«زال» معناه فارق،

(1) شرح التسهيل 347/2.

(2) شرح التسهيل 347/2.

(3) ينظر: اعتراض النحويين للدليل العقلي 198.

(4) ينظر رأيه في: شرح للمع 54/1، والإنصاف 155/1، والبسيط 674/2 وقد نسب إليه ابن أبي الربيع القول بأنّ «ما» هنا ليست من حروف الصّدارة، خلاف ما ذكر ابن مالك.

(5) ينظر رأيهم في: الإنصاف 155/1، والتبيين 302، والمغني في النحو 72/3، والتذيل والتكميل 176/4.

(6) شرح التسهيل 351/1.

وفارق في معنى النَّفي، و«ما» للنَّفي، وإذا دخل النَّفي على النَّفي صار إيجاباً<sup>(1)</sup>؛ فاستويا في معنى الإيجاب، وفي الإيجاب لا يمتنع التقديم، فيقال: «فَاضِلاً مَا زَالَ زَيْدٌ»، كما يقال: «فَاضِلاً كَانَ زَيْدٌ».

واعترض ابن مالك على هذا الاستدلال قائلاً: «وهذا الذي اعتبره ضعيف؛ لأنَّ عروض تغيير المعنى لا يغير له الحكم، ولذلك استصحب للاستفهام في نحو: «علمت أزيد ثم أم عمرو»، ما كان له من التزام التصدير، مع أن معنى الاستفهام قد تغير»<sup>(2)</sup>. أي: أن العبرة في مراعاة حق التصدير في لفظ «ما» النافية، لا في معناها الحاصل بالتركيب مع «زال»، واستدل على ذلك بأنَّ همزة الاستفهام لم يتغير حقها في الصدارة بتغير معناها، فعلة تغير المعنى غير مناسبة لأن يعلق عليها حكم الجواز، وهذا من الاعتراض بـ«فساد الوضع».

وفي هذه المسألة ما يؤكد أنَّ أمر هذه الاعتراضات قائم على الاجتهاد، ونظر كل معترض لأوجه الخلل في أدلة المخالف؛ فإنَّ صاحب «الإغراب» ابن الأنباري قد اعتمد في هدم هذا الاستدلال العقلي بوجه آخر هو «القلب» أو «المشاركة في الدليل»<sup>(3)</sup>.

هذه أبرز أوجه اعتراضات ابن مالك على الأدلة العقلية، وليست كل أوجه الاعتراض التي اعتمدها؛ بل لا يكاد يخلو وجه من أوجه الاعتراض التي أصلها النَّحويون قديماً وحديثاً من اعتراضات ابن مالك، وأذكر منها بإيجاز:

• اعتراضه «بمنع العلة»<sup>(4)</sup>: والمراد به «اعتراض الخصم على علة المستدل وعدم اعترافه بها من الأساس»<sup>(5)</sup>، ويظهر ذلك في اعتراضه على «أكثر المتأخرين» – ومنهم ابن

(1) التبيين 304.

(2) شرح التسهيل 351/1.

(3) ينظر: الإنصاف 159/1. وتنظر المسألة مفصلة كذلك في: شرح اللمع 54/1، والتبيين 302، والبسيط 674/2، والمغني في النحو 72/3، والتذليل والتكميل 176/4، والهمع 89/2.

(4) وهو من الأوجه التي ذكرها الأنباري في الإغراب 58، والسيوطي في الاقتراح 353.

(5) ينظر: التعليل النحوي في الدرس اللغوي 165.

عصفور<sup>(1)</sup> – الذين «يقلد بعضهم بعضاً» في جعلهم لفظ «الرَّجُلِ» في نحو: «مَرَرْتُ بِذَلِكَ الرَّجُلِ» نعتاً لا عطف بيان، وعلتهم في ذلك: «أنَّ عطف البيان لا يكون متبوعه أخص منه»<sup>(2)</sup>، ومعلوم أنَّ اسم الجنس الجامد «الرجل» أقل اختصاصاً من متبوعه، وهو اسم الإشارة. وقد منع ابن مالك هذه العلة؛ فقال: «وهو غير صحيح؛ فإنَّ عطف البيان يقصد به في الجوامد من تكميل المتبوع ما يقصد بالنعت في المشتق وما جرى مجراه، فلا يمتنع أن يكون متبوع عطف البيان أخص منه كما لا يمتنع أن يكون المنعوت أخص من النعت»<sup>(3)</sup>.

• اعتراضه «بلزوم أمر باطل على الدليل»<sup>(4)</sup>: والمراد به «أنَّ يُثبت المعترض أنَّ دليل المستدل يترتب عليه ما يبطل الاستدلال أو يضعفه»<sup>(5)</sup>، ويتضح ذلك في اعتراضه على بعض النحويين – على رأسهم الجرجاني<sup>(6)</sup> – الذين حكموا ببناء الاسم المضاف إلى «ياء» المتكلم، والعلة في ذلك «إضافته إلى غير المتمكن»، ورد ابن مالك هذا الرأي بثلاثة أمور؛ فقال: «أحدها: استلزامه بناء المضاف إلى سائر المضمرات، بل إلى كل الأسماء التي لا تمكن لها، وذلك باطل، وما استلزم باطلاً فهو باطل. الثاني: أنَّ ذلك يستلزم بناء المثني المضاف إلى «ياء» المتكلم، وبنائه باطل، وما يستلزم باطلاً فهو باطل....»<sup>(7)</sup>، فالوجه الأول اعتراض على الدليل لاستلزامه أمراً باطلاً، أمَّا الوجه الثاني فهو اعتراض على الرّأي لاستلزامه أمراً باطلاً أيضاً.

وفي ختام هذا المبحث أجد أنه من الأهمية أن أفرد الحديث عن اعتراضات ابن مالك

(1) ينظر: شرح الجمل 1/268.

(2) شرح التسهيل 3/321.

(3) شرح التسهيل 3/321. وينظر 3/326.

(4) لم يذكره الأنباري ولا السيوطي، إنما ذكره الدكتور السبيهي؛ ينظر: اعتراض النحويين للدليل العقلي 215.

(5) ينظر: اعتراض النحويين للدليل العقلي 219.

(6) ينظر: المقتصد 1/240.

(7) شرح التسهيل 3/280.



على بعض الأصول والقواعد العامة التي عول عليها النحويون كثيراً في استدلالاتهم العقلية، والتي اصطلح على تسميتها «قواعد التوجيه» .

#### ♦ اعتراضات ابن مالك على قواعد التوجيه:

والمقصود بها «تلك الضوابط المنهجية التي وضعها النحاة ليلتزموا بها عند النظر في المادة اللغوية -سماحاً كانت أم استصحاباً أم قياساً- التي تستعمل لاستنباط الحكم»<sup>(1)</sup>، وهي لا تدور حول الأمور الفرعية والمسائل المفردة؛ بل تتعلق بالأطر العامة للقوانين التي يلتزمها النحاة.

وهي أكثر ما تكون في كتب الخلاف وكتب الأصول النحوية، ولا يُعدم وجودها في كتب المطولات والشروح؛ لأنها قد تصبح من ضرورات الاستدلال والتعليل والتوجيه النحوي، والمتأمل في الآراء النحوية التي ذكرها النحاة في المسائل التي دارت حولها مناقشاتهم يدرك أن أحكامهم لم تكن تصدر عن موقف شخصي، أو قدرات ذهنية؛ بقدر ما كانت تصدر عن تقيدهم بهذه القواعد العامة التي يتفقون فيما بينهم عليها، وإن لم يرد ذكرها إلا لماماً، فلم يجعلوها مجالاً للعناية والدراسة، ولم يعنوا بجمعها وتصنيفها، واكتفوا بالإشارة إليها كلما سنحت الفرصة لذلك<sup>(2)</sup>.

وقد فصل الدكتور تمام حسان الحديث عن هذه القواعد في كتابه «الأصول»، واستخرج عدداً كبيراً منها من كتب الخلاف والأصول، وبين أن منها ما هو بصري، ومنها ما هو كوفي، ومنها ما أجمع عليه النحويون، واجتهد في وضعها ضمن تقسيمات تعتمد على أساس أثر تلك القواعد في الدرس النحوي، فوجد أنها يمكن أن تنظم تحت

(1) الأصول لتمام حسان 189.

(2) ينظر: الأصول لتمام حسان 190.

ثلاثة أقسام كبرى: قواعد استدلالية، وقواعد معنوية، وقواعد بنيوية<sup>(1)</sup>.

وبالنظر إلى مؤلفات ابن مالك نجد أنه قد اعتمد على هذه القواعد اعتماداً كبيراً؛ وأشار إليها في كثير من مواضع الاستدلال والاعتراض والتحكيم:

• فمن قواعد التوجيه الاستدلالية قوله: «المسموع المخالف للقياس لا يقاس عليه»<sup>(2)</sup>، و«حمل الشيء على ما هو من نوعه أولى»<sup>(3)</sup>، و«اعتبار المطرد أولى من اعتبار غير المطرد»<sup>(4)</sup>، وغيرها.

• ومن قواعد التوجيه المعنوية قوله: «عروض تغير المعنى لا يغير له الحكم»<sup>(5)</sup>، و«تأثير ما يخالف لفظه معناه أضعف من تأثير ما لا تخالف فيه»<sup>(6)</sup>، «ما زيادته لمعنى أصل لما زيادته لغير معنى»<sup>(7)</sup>، وغيرها.

• ومن قواعد التوجيه المبنيّة قوله: «الحاجة إلى تخفيف المركب أشد من الحاجة إلى تخفيف المفرد»<sup>(8)</sup>، و«الأصل عدم الزيادة»<sup>(9)</sup>، و«كل فرع يتضمن الأصل وزيادة عليه»<sup>(10)</sup>. و«أحد جزأي الكلمة لا يعمل في الآخر»<sup>(11)</sup>، و«ما لا يعمل لا يفسر عاملاً»<sup>(12)</sup>، وغيرها.

---

(1) ينظر: الأصول لتمام حسان 189-205.

(2) شرح التسهيل 100/2.

(3) شرح الكافية الشافية 221/1.

(4) شرح التسهيل 230/3.

(5) شرح التسهيل 351/1.

(6) شرح التسهيل 257/3.

(7) شرح الكافية الشافية 1451/3.

(8) شرح التسهيل 142/1.

(9) شرح التسهيل 123/1.

(10) شرح الكافية الشافية 653/2.

(11) شرح التسهيل 56/2.

(12) شرح الكافية الشافية 617/2.

ومدار استنباط هذه القواعد عند عامة النحويين وصياغتها هو الاستقراء والاجتهاد، وقد كان عليها بعض المآخذ، كما أنها كانت سبباً في زيادة الخلافات النحوية والجدل بين النحويين؛ لما في بعضها من تعميم في الصياغة، وضبابية في الدلالة عند تطبيقاتها خارج سياقاتها الواردة في كتب النحويين السابقين<sup>(1)</sup>. وهذا ما دعا ابن مالك إلى الاعتراض على بعض قواعد التوجيه؛ سواء في ذلك تلك القواعد التي صرح بها النحويون واشتهرت بنصها، أم تلك التي لم يصرحوا بها، ولكنهم وظفوها في مناقشاتهم وردودهم. وكان اعتراضه على صورتين:

**الصورة الأولى: الاعتراض على أصل القاعدة ونفيها بالكلية، من خلال تأكيد مخالفتها للأصول النحوية من سماع وقياس؛ ومن شواهدها:**

• قولهم: «الأصل أحقُّ بكثرة الاستعمال من الفرع»:

وهي قاعدة استدل بها بعض البصريين<sup>(2)</sup> على قولهم بأن «السين» أصل برأسها غير مفرعة عن «سوف»؛ فقالوا: «لو كانت «السين» فرع «سوف» كـ«سف» و«سو» لكانت أقل استعمالاً منها؛ لأنها أبعد من الأصل، وهما أقرب إليه إذ الحذف فيهما أقل، والأصل أحقُّ بكثرة الاستعمال من الفرع، والفرع الأقرب أحق من الأبعد»<sup>(3)</sup>، واعتراض ابن مالك هذا الاستدلال بقوله: «وهذا تعليل ضعيف؛ لأن من الفرع ما يفوق الأصل بكثرة الاستعمال كـ«نعم» و«بئس» فإنهما فرعا «نعم» و«بئس»، وهما أكثر استعمالاً. وكـ«أخ» و«أب» المنقوصين فإنهما فرعا المقصورين، والمنقوصان أكثر استعمالاً، وأمثال

(1) ينظر: أصول النحو عند السيوطي بين النظرية والتطبيق 504.

(2) يرى البصريون أن «السين» ليست فرعاً من «سوف»، ولهم أدلتهم؛ لكنني لم أجد فيما بين يدي من مصادر من استدل بهذه القاعدة قبل ذكر ابن مالك لها ونسبته إلى بعضهم القول بها، بل وجد في مصنفاتهم ما يناقضها؛ ومن ذلك قول الأنباري في الإنصاف 1/241: «قد يستعمل الفرع وإن لم يستعمل الأصل».

(3) شرح التسهيل 1/26.

ذلك كثيرة»<sup>(1)</sup>.

• قولهم: «الشيء لا يُضاف إلى نفسه»:

تكرر اعتراض ابن مالك على هذه القاعدة البصرية التي استخدمها النحويون في غير ما موضوع<sup>(2)</sup>؛ ومن ذلك أن بعضهم جعل مفهوم الإعراب أمراً معنوياً هو التغيير وليس الحركات، فقالوا: «لو كانت الحركات وما جرى مجراها إعراباً لم تُضف إلى الإعراب؛ لأنَّ الشيء لا يضاف إلى نفسه»<sup>(3)</sup>، كما كانت علة من علل بعض النحويين الذين قالوا بحرفية ما لحق «إيأ» من ضمائر مجرورة بالإضافة؛ فقالوا: «إنَّ «إيأ» لو كان مضافاً لكانت إضافته إضافة الشيء إلى نفسه؛ وهي ممتنعة»<sup>(4)</sup>. وقد اعترض ابن مالك على هذه العلة في الموضوعين، وأثبت «أنَّ إضافة أحد الاسمين إلى الآخر مع توافقهما في المعنى أو تقاربهما واقعة في كلامهم بإجماع»<sup>(5)</sup>.

• قولهم: «المؤكّد فرع عن المؤكّد»:

كانت هذه القاعدة العامة من حجج الكوفيين<sup>(6)</sup> على مسألة أن الفعل أصل للمصدر، فهم يرون أنه لا خلاف في أن الفعل يُؤكّد بالمصدر في نحو: «ضرب زيد ضرباً»، ولأنَّ

(1) شرح التسهيل 1/26.

(2) ذكرها المراد في المفتض 3/241، وابن السراج في الأصول 1/54، وابن جني في الخصائص 3/24، وعقد الأنباري في الإنصاف 2/436 مسألة عنوانها: «هل تجوز إضافة اسم إلى اسم يوافقه في المعنى؟»، وقد خلص منها إلى موافقة البصريين في أن الشيء لا يضاف إلى نفسه.

(3) شرح التسهيل 1/34.

(4) شرح التسهيل 1/146.

(5) شرح التسهيل 1/34.

(6) نقل الزجاجي في كتابه الإيضاح في علل النحو 60 دليلاً عن أبي بكر الأنباري الكوفي (ت327هـ)؛ وهو قوله: «الدليل على أن المصادر بعد الأفعال وأنها مأخوذة عنها أن المصادر تكون توكيداً للأفعال، كقولك: ضرب زيد ضرباً، وخرَجَ خروجاً، وقَعَدَ قعوداً، وما أشبه ذلك، فلا خلاف في أن المصادر هنا توكيد للأفعال. والتوكيد تابع للمؤكّد ثان بعده، والمؤكّد سابق له، فدل ذلك على أن المصدر تابع للفعل، مأخوذ منه، وأن الفعل هو الأصل»، وقد رد الزجاجي هذا الاحتجاج، كما رده الأنباري في الإنصاف 1/240.

المؤكّد فرع عن المؤكّد وثان بعده؛ فإنّ الفعل أصل للمصدر. قال ابن مالك معترضاً على هذه القاعدة ومبطلاً رأيهم في المسألة: «ولا حجة أيضاً في توكيد الفعل بالمصدر؛ لأنّ الشيء قد يؤكّد بنفسه، نحو: «زَيْدٌ زَيْدٌ قَامَ»؛ فلو دلّ التّوكيد على فرعيّة المؤكّد لزم كون الشيء فرع نفسه وذلك محال»<sup>(1)</sup>.

• قولهم: «التّعريف من جهتين أقوى من التّعريف من جهة واحدة»:

وافق ابن مالك الجمهور في أنّ أعرف المعارف هو المضمّر؛ لكنه ذهب إلى أنّ المتكلم أعرفها، ثم المخاطب، ثم العلم، ثم ضمير الغائب، ثم المشار به، والمنادى، ثم الموصول، ثم المعرف بالأداة، فالمعرف بالإضافة<sup>(2)</sup>. وفي كل ما ذكر تفصيل ليس هذا مجاله؛ إنما الشاهد أنّه اعترض على الكوفيين الذين جعلوا اسم الإشارة أعرف من العلم<sup>(3)</sup>، ومن حججهم: «أنّ تعريف اسم الإشارة حسي وعقلي، وتعريف العلم عقلي لا غير، وتعريف من جهتين أقوى من تعريف من جهة واحدة»<sup>(4)</sup>، وتُنسب هذه العلة كذلك إلى ابن السراج<sup>(5)</sup>، وقد اعترض ابن مالك هذا الرأي ورد هذه العلة؛ فذكر «أنّ المعترف في كون المعرفة معرفة الدلالة المانعة من الشياخ؛ سواء حصل ذلك من جهة واحدة أو من جهتين»<sup>(6)</sup>.

الصورة الثانية: الاعتراض على تعميم القاعدة وإطلاقها، وتأكيد ضرورة تقييدها بضوابط

محددة؛ ومن شواهدنا:

(1) شرح التسهيل 180/2.

(2) قال أبو حيان في التذييل والتكميل 114/2: «ولا أعلم أحداً ذهب إلى هذا التفصيل في المضمّر؛ فجعل العلم أعرف من ضمير الغائب إلا هذا الرجل، والذين ذكروا أن أعرف المعارف هو المضمّر قالوه على الإطلاق، ثم يليه العلم».

(3) نسب الأباري هذا الرأي وعلته إلى الكوفيين في الإنصاف 708/2، ولم يعترض عليه موافقته الكوفيين في المسألة.

(4) شرح التسهيل 117/1.

(5) الرأي منسوب إليه في أسرار العربية 302، أما علة الاستدلال فقد نسبها إليه العكبري في اللباب 494/1، وضعفها بغير ما ذكر ابن مالك. وفي الأصول 154/1 نجد إشارة إلى الرأي من دون تصريح به، ومن دون ذكر لهذا الاستدلال وقاعدته.

(6) شرح التسهيل 118/1.

• قولهم: «الشيء يُحْمَل على ضده كما يُحْمَل على نظيره»:

هذا القاعدة مشتهرة في مصنّفات النحويين<sup>(1)</sup>، وتعددت مواطن ذكرهم لها واعتمادهم عليها، ومن شواهد ذلك مسألة «الخلاف في أداة التعريف «أل»»؛ فإن ابن مالك قد وافق الخليل<sup>(2)</sup> في أن أداة التعريف «أل» كلها معرّف، والهمزة هنا همزة قطع وصلت لكثرة الاستعمال. وخالف سيبويه<sup>(3)</sup> الذي يرى أن الهمزة زائدة معتدّ بها في الوضع؛ فحرف التعريف عنده ثنائي. كما خالف جمهور النحويين المتأخرين<sup>(4)</sup> الذين يرون أن حرف التعريف هي «اللام» وحدها، وزيدت الألف قبلها للتوصّل إلى النطق بالساكن.

ثم ذكر حجج الآراء المختلفة، وانتصر لرأيه المختار، ومن ذلك حجة للجمهور على الخليل؛ إذ قال: «واحتج قوم على الخليل بأن قالوا: لما كان التنكير مدلولاً عليه بحرف واحد وهو التنوين، كان التعريف مدلولاً عليه بحرف واحد كذلك وهو اللام؛ لأنّ الشيء يُحْمَل على ضده كما يُحْمَل على نظيره»<sup>(5)</sup>، وقد ردّ ابن مالك الاستدلال بهذه القاعدة، ثم وضع قيداً لاستعمالها؛ فقال أولاً عن هذا الاستدلال: «وهذا ضعيف جداً؛ لأنّ الضدّين قد يتفقان في العبارة مطلقاً، كصَعَبٌ صُعُوبَةٌ فهو صَعْبٌ، وسَهْلٌ سُهُولَةٌ فهو سَهْلٌ، وقد يختلفان مطلقاً كشَبَعٌ شَبَعٌ فهو شَبَعَانٌ، وجَاعٌ جُوعاً فهو جَائِعٌ، وقد يتفقان من وجه ويختلفان من وجه كَرَضِيٌّ رِضاً فهو رَاضٍ، وَسَخَطٌ سُخْطاً فهو سَاخِطٌ. والاختلاف أولى بهما ليكون سبيلهما في المعنى واللفظ واحداً»<sup>(6)</sup>.

(1) ممن ذكرها بنصها الحريري في درة الغواص 95، ونص على أنها من أصول العربية، كما ذكرها الأنباري في موضعين 186/1، 376.

(2) نقل مذهبه سيبويه في كتابه 324/3.

(3) قال في الكتاب 147/4: «وتكون [أي الهمزة] موصولة في الحرف الذي تعرف به الأسماء». واختلف نقل ابن مالك عن سيبويه؛ فقد نقل عنه في التسهيل الرأي السابق، ونقل عنه في شرح الكافية الشافية 319/1 قوله بأن اللام وحدها هي المعرفة.

(4) عزاه الزجاجي في كتابه اللامات 41 إلى غير الخليل من البصريين والكوفيين، ولفظ «المتأخرين» لابن مالك.

(5) شرح التسهيل 256/1. وينظر: معاني الحروف للرماني 45.

(6) شرح التسهيل 256/1.

ولو اكتفى بذلك لكان هذا اعتراضاً على القاعدة بالكليّة؛ لكنّه عاد ليضع ضابطاً لاستعمالها فقال: «وإن سُلّم حمل الشيء على ضده فيشترط تعذّر حمله على نده، وقد أمكن الحمل عليه، فتعيّن الجنوح إليه»<sup>(1)</sup>.

• قولهم: «تقديم المعمول مؤذن بتقديم العامل»:

استعمل النحويون هذه القاعدة التي اختلفوا في نصّها<sup>(2)</sup>، وكثيراً ما استندوا إليها ولاسيما عندما يوجبون تأخير العامل؛ فيمنعون تقديم معموله اعتماداً على هذا القاعدة، لا لعلة في المعمول؛ بل لحالة العامل واجب التأخير.

ومن شواهد ذلك أنّ الكسائي<sup>(3)</sup> منع تقديم المعمول في نحو: «زَيْدًا أَجَلُهُ أَحْرَزَ»، ولم يمنعه في نحو: «زَيْدًا أَجَلُهُ مُحْرَزٌ»، وسبب ذلك - كما ذكر ابن مالك - «أنّ اسم الفاعل لا يجب تأخيره فلا يمتنع تقديم معموله؛ بخلاف الفعل فإن تأخيره - إذا وقع خبر مبتدأ - واجب، فلا يجوز تقديم معموله؛ لأنّ تقديم المعمول يؤذن بتقديم العامل»<sup>(4)</sup>.

أمّا ابن مالك فقد وافق جمهور النحويين الذين أجازوا تقديمه في الصورتين السابقتين<sup>(5)</sup>، واعترض على رأي الكسائي؛ فقال عن هذه القاعدة: «وهذه شبهة شهرت عند النحويين؛ وفيها - إذا لم تقيّد - ضعف»<sup>(6)</sup>، ولعله أراد من تقييدها ألا تُذكر على إطلاقها في كل موضع، فإنّ تقديم المعمول هنا لا يعني بالضرورة تقديم العامل؛ بل إنّ تقديمه في نحو: «زَيْدًا أَجَلُهُ أَحْرَزَ» له أهميته؛ «لأنّ تقديم معمول العامل العارض ومنع

(1) شرح التسهيل 257/1.

(2) قال ابن السراج في الأصول 236/2: «إذا لم يجوز أن يتقدم العامل لم يجوز أن يتقدم المعمول عليه»، والعكبري في الباب 169/1 يقول: «لا يقع المعمول إلا حيث يقع العامل»، وفي الإنصاف 68/1، 162: «المعمول لا يقع إلا حيث يقع العامل»، وعبر عنها الزمخشري في الكشاف 362/2 بقوله: «المعمول تابع للعامل فلا يقع إلا حيث يقع العامل».

(3) ينظر رأيه في: شرح الرضي 234/1، والتنذيل والتكميل 355/3، وتعليق الفرائد 74/3.

(4) شرح التسهيل 302/1.

(5) ينظر: الأصول 240/2.

(6) شرح التسهيل 303/1. قال أبو حيان في البحر المحيط 273/7 عنها: «وهذه القاعدة ليست مطردة».

تقدمه منبّه على ما كان له من جواز قبل عروض العارض، فالحكم بجوازه أولى من الحكم بمنعه، ما لم يكن في ذلك إخلال ملازم؛ لأنّ منعه مفوّت للتنبية على الأصل، ولأجل ذلك جاز أن يتقدم على «لن»، «لا»، و«اللام» الطليبتين معمولات معمولاتهن، نحو: «زيداً لن أضرب»، و«عمرالم أكرم»، و«العلم لتطلب»، و«الجاهل لا تصحب»<sup>(1)</sup>.

وفي استثناء ابن مالك حين قال: «ما لم يكن في ذلك إخلال ملازم» دلالة على أنّ القاعدة مقبولة بضوابط؛ ولهذا قال في شرح الكافية الشافية حين استعان بهذه القاعدة: «وتقدم المعمول يؤذن بتقدم العامل غالباً»<sup>(2)</sup>.

• قولهم: «الصّلة لا يتسلّط عليها عامل الموصول»:

تقوم هذه القاعدة على أساس ما أجمع عليه النّحويون من أنّ جملة الصّلة لا محل لها من الإعراب، وربما بُنيت هذه القاعدة على أساس عبّر عنه الرضي فيما بعد بقوله: «والصّلة جُملة لا غير»<sup>(3)</sup>.

وابن مالك يعترض على تعميم هذه القاعدة بهذه الصياغة العامة، وذلك حين استدلّ بها الشلوبين<sup>(4)</sup> الذي وافق المازني<sup>(5)</sup> في أنّ «أل» الموصولة حرف تعريف، لا موصولاً اسمياً، في نحو: ﴿إِنَّ الْمَصْدِقِينَ وَالْمُصَدِّقَاتِ﴾ [الحديد: من الآية 18] مما صلته اسم فاعل، ونحو: ﴿وَالسَّقْفِ الْمَرْفُوعِ﴾ [الطور: 5] مما صلته اسم مفعول، ونحو: «رَأَيْتُ الْحَسَنَ وَجْهَهُ» مما صلته صفة مشبهة؛ قال ابن مالك: «وقال الشلوبين: الدليل على أنّ الألف واللام

(1) شرح التسهيل 303/1.

(2) شرح الكافية الشافية 399/1.

(3) شرح الرضي 98/3.

(4) ينظر: التوطئة 168، ولم ينص الشلوبين على هذه القاعدة؛ لكن رأيه يوحى بأنه يعتمد عليه.

(5) نسب ابن مالك له هذا الرأي في شرح التسهيل 200/1، والرضي في شرح الكافية 93/3، أمّا ابن برهان في شرح اللمع

587/2 فقد نسب إليه القول بأنها موصول حرفي، وكذا نسب إليه أبو حيان في التذييل 61/3، والدمامي في تعليق

الفرائد 213/2، ونسب إليه الرأيين كليهما الأزهري في التصريح 441/1.



حرف قولك: «جَاءَ الْقَائِمُ»، فلو كانت اسماً لكانت فاعلاً واستحقت قائم البناء؛ لأنه على هذا التقدير مهمل، لأنه صلة، والصلة لا يتسلط عليها عامل الموصول<sup>(1)</sup>.

وقال ابن مالك -الذي وافق جمهور النحويين في أنها اسم موصول<sup>(2)</sup>- عن استدلال الشلوين بهذه القاعدة في هذا الموضع: «والجواب عن شبهة الشلوين أن يقال: مقتضى الدليل أن يظهر عمل عامل الموصول في آخر الصلة؛ لأنَّ نسبتها منه نسبة أجزاء المركب منه، لكن منع من ذلك كون الصلة جملة، والجمل لا تتأثر بالعوامل، فلما كانت صلة الألف واللام في اللفظ غير جملة جيء بها على مقتضى الدليل لعدم المانع<sup>(3)</sup>، والشاهد أنَّ تعميم هذه القاعدة ليس دقيقاً<sup>(4)</sup>؛ فإنَّ من الموصولات ما يتسلط عليه عامل الصلة، ويؤثر فيه بالإعراب كما هو الحال في هذه الصورة التي جاء فيها الموصول في معنى الجملة لكنَّه في صورة المفرد.

(1) شرح التسهيل 203/1.

(2) ينظر: شرح الرضي 93/3، و الارششاف 1013/2، توضيح المقاصد 434/1.

(3) شرح التسهيل 203/1.

(4) نُقل عن الدماميني في خزنة الأدب 461/5 قوله: «أطلقوا القول بأنَّ جملة الصلة لا محل لها من الإعراب، وينبغي أن يستثنى من ذلك الجملة التي تقع صلة لـ «أل» لأنها واقعة موقع المفرد». ومعنى هذا النص في تعليق الفرائد 216/2؛ لكنه في المقابل لا يوافق ابن مالك فيما ذهب إليه.

## الباب الثاني :

### منهج الاعتراض النحوي وأدلته

الفصل الأول : أهداف الاعتراض النحوي، وأبرز المعترض عليهم.

الفصل الثاني: منهج ابن مالك في اعتراضاته النحوية.

الفصل الثالث: الأصول النحوية في اعتراضات ابن مالك.

الفصل الرابع: موقف ابن مالك من مصادر الاستشهاد.

يجدر بنا بعد أن سبرنا أغوار هذين المضمارين في اعتراضات ابن مالك، واطلعنا على أبرز الشواهد النحوية؛ أن نقف بعد ذلك على مسائل الاعتراضات لتتعرّف منها على منهج ابن مالك في اعتراض النحويين.

وما من شك في أن الحديث عن المنهج ذو شجون، لكننا سنحاول أن نلملم أطرافه لنقتصر في هذا الباب على أبرز معالمه المتمثلة فيما يلي:

أولاً: معرفة الأهداف التي سعى ابن مالك إلى تحقيقها باعتراضه، وأبرز من وقعت عليه هذه الاعتراضات من المذاهب النحوية وأعلام النحاة.

ثانياً: محاولة الكشف عن المسلك الذي ارتضاه ابن مالك في اعتراضه؛ من جهة طرائقه في عرض الآراء والأدلة، ومسلكه في دفعها وتوحيدها.

ثالثاً: الوقوف على مدى أخذه واعتداده بأصول النحويين..

رابعاً: بيان موقف ابن مالك من مصادر الاستشهاد المختلفة.

ومن أجل ذلك كله جاء هذا الباب على أربعة فصول، يتضمن كل منها بعض المباحث التي تسهم في رسم صورة الفصل وإيضاح معالمه.

## الفصل الأول

### أهداف الاعتراض وأبرز المعترض عليهم

- المبحث الأول: أهداف الاعتراض النحوي عند ابن مالك.
- المبحث الثاني: أبرز من اعترض عليهم ابن مالك من المذاهب النحوية وأعلام النحاة.

## الفصل الأول: أهداف الاعتراض وأبرز المعارض عليهم:

### المبحث الأول: أهداف الاعتراض النحوي عند ابن مالك:

لم يكن لهذا الكم الهائل من مسائل الاعتراض على النحويين ومناهجهم وأدلتهم أن يأتي من دون أهداف واضحة سعى ابن مالك إلى تحقيقها، وإن لم نجد تصريحاً بالهدف الذي أراده من هذا النقد والاعتراض باستثناء بعض الإشارات؛ إلا أن تعبيراته ومنهجه المطرد يوحي بأن أهدافاً واضحة كان يسعى ابن مالك إلى تحقيقها، ولست بزاعم أني سوف آتي على كل تلك الأهداف؛ ولكني -ومن خلال تأملي لمسائل الاعتراض- توصلت إلى أهداف جلية واضحة تتمثل في خمسة أهداف هي محاور هذا المبحث، ونستدل من مفهوم نص ابن مالك أو من صريح لفظه على ما يشير إلى إرادته لها.

### المحور الأول: تقويم القواعد النحوية وتصحيحها:

القواعد النحوية هي: «القوانين الثابتة أو الأحكام الكلية والجزئية التي يتمثل بها النظام التركيبي لشواهد اللغة، وتكون معياراً يقاس عليه الكلام»<sup>(1)</sup>. وجرت عادة النحويين -بعد أن يعنونوا للأبواب النحوية- أن يشرعوا في سرد عدد من الضوابط والأحكام التي تمثل في مجموعها قوانين الباب التي تكون معياراً للصواب والخطأ.

وما من شك في أن الهدف الأسمى من الاعتراض -الذي هو ضرب من ضروب النقد البناء- أن يسهم في عملية تقويم هذه القواعد، سواء كان ذلك بمناقشة القاعدة نفسها أم بالتوجه إلى ثمرتها المتمثلة في النصوص والشواهد، وذلك من خلال إقامة معايير جديدة من شأنها نقض القواعد وتقويمها.

ومن خلال الدراسة السابقة لمسائل الاعتراض يتضح لنا أن ابن مالك قد اتصف

(1) القاعدة النحوية تحليل ونقد 26.

بخصائص وسمات أهله لتقيد قواعد النحويين وتصحيحها؛ وكان من أبرزها:

تجرده واستقلالته عند النظر إلى قواعد النحويين:

من أهم ما تميز به ابن مالك أنه يعترض ويرجح ويتفرد بحسب ما يميله عليه اجتهاده، من دون انقياد إلى تبعية مذهبية أو غلو في عالم بعينه، فقد خالف البصريين في تعييدهم، وخالف الكوفيين كثيراً، واختط لنفسه في التعييد منهجاً متفرداً، وقد لامس السيوطي بعض مظاهره حين قال: «لابن مالك طريقة سلكها بين طريقي البصريين والكوفيين؛ فإن مذهب الكوفيين القياس على الشاذ، ومذهب البصريين اتباع التأويلات البعيدة التي خالفها الظاهر، وابن مالك يعلم بوقوع ذلك من غير حكم عليه بقياس، ولا تأويل؛ بل يقول: إنه شاذ، أو ضرورة...»<sup>(1)</sup>.

كما أنه مزج بين المذاهب النحوية في القاعدة الواحدة بجرأة من دون ميل أو انحياز، فظهرت لديه قواعد ممزوجة فيها أقوال البصريين والكوفيين؛ ومن ذلك: أنه يرى أن الإعراب أصل في الأسماء فرع في الأفعال على رأي البصريين؛ لكنه يعلل في إعراب المضارع بتعليلات الكوفيين<sup>(2)</sup>، يقول أبو حيان: «أخذ المصنف بقول البصريين: إن الإعراب أصل في الاسم فرع في الفعل، وخالف في العلة المقتضية لإعراب الفعل، فبين في الشرح أن المضارع تعرض له بعد التركيب معانٍ، ككونه مأموراً به أو علة أو معطوفاً أو مستأنفاً. وهذا هو تعليل الكوفيين في إعراب المضارع»<sup>(3)</sup>، قال ابن هشام: «وهذا مركب من مذهب البصريين والكوفيين معاً»<sup>(4)</sup>.

ومن استقلالته أن المشهور من القواعد عند النحويين لا يعني بالضرورة أنه الأصوب؛ فقد ذكر أن «للنحويين في أسماء الإشارة مذهبين؛ أحدهما: أن لها مرتبتين؛ قريبة وبعيدة

(1) الاقتراح 440.

(2) ينظر: شرح التسهيل 34/1.

(3) التذليل والتكميل 124/1.

(4) ينظر قوله في: الهمع 55/1، ولم أعثر عليه فيما بين يدي من كتبه.

كالمنادى. والثاني: أن لها ثلاث مراتب؛ قريبة وبعيدة ومتوسطة، وهذا هو المشهور، وإن كان الأول أولى بالصواب...»<sup>(1)</sup>.

ومن تجرده في الاعتراض -مما يؤكد رغبته في تقويم القواعد- أنه يصف بعض من يعترض عليهم بـ«المقلدين»، في إشارة إلى ذم ما هم عليه من اتباع الرأي من دون تمحيص أو تدقيق؛ ومن ذلك قوله: «والمبرد وابن السراج والفارسي يرون وجوب وصف المجرور بـ«رُبَّ»، وقلدهم في ذلك أكثر المتأخرين مع أنه خلاف مذهب سيبويه»<sup>(2)</sup>. وفي المقابل ينص على أن «من» تأتي في ابتداء الزمان، ثم قال: «وهو ما خفي على أكثر النحويين فمنعوه تقليداً لسيبويه»<sup>(3)</sup>، فلم يكن اختياره لرأي سيبويه في معنى «رُبَّ» إلا لأن الدليل معه، وقد أشار في أكثر من موضع إلى أنه ليس بينه وبين النحويين -وعلى رأسهم سيبويه- إلا الدليل والحجة والبرهان من دون تقليد<sup>(4)</sup>، كما أنه أثنى على الزمخشري حين ترك التقليد في معنى «رُبَّ»؛ وقال: «وقد هُدي الزمخشري إلى الحق في معنى «رُبَّ» فقال في تفسير ﴿قَدْ زَرَى تَقَلَّبَ وَجْهَكَ﴾ [البقرة: من الآية 144] قد نرى: رُبَّما نرى، ومعناه كثرة الرؤية. وقال «قد» في ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ﴾ [الأنعام: من الآية 33]. بمعنى «ربما» الذي يجيء لزيادة الفعل وكثرته... وكلامه في هذا سديد أداه إليه ترك التقليد»<sup>(5)</sup>.

### اعتماده على الاستقراء في صياغة القواعد أو اعتراضها:

الاستقراء في اللغة: التفحص والتتبع، وهو الحكم على كلي لملاحظته في أكثر جزئياته<sup>(6)</sup>،

(1) شرح التسهيل 1/239.

(2) شرح التسهيل 3/181.

(3) شواهد التوضيح 130.

(4) ذكر ابن مالك في شرح التسهيل 2/140 أن «إذا» المفاجأة لا يليها إلا جملة اسمية، ثم قال: «فمن أولاهها غير ذلك فقد خالف كلام العرب، فلا يُلتفت إليه ولو كان سيبويه».

(5) شرح التسهيل 3/180.

(6) ينظر: التوقيف على مهمات التعاريف 60، ودستور العلماء 72، ومعجم مقاليد العلوم 126.

وقد تقرر عند النحويين أنّ «القاعدة نتيجة من نتائج الاستقراء»<sup>(1)</sup>؛ فد «الاستقراء إذن ليس هدفاً؛ بل هو وسيلة لتحقيق الهدف الأسمى، وهو الصياغة العلمية للظاهرة؛ أي تحويل الوصف إلى معيار»<sup>(2)</sup>.

ولا نعدم هذا المعنى عند ابن مالك الذي عمد إلى عملية الاستقراء، وصرّح بها في غير ما موضع، فهو لا يقف عند تقرير السابقين للقاعدة؛ بل لا بد من تحري الصّحة فيها، وإلا كانت محط اعتراضه، ولذا فإنه يقول في مسألة إعمال الأقرب في مسألة تنازع أكثر من عاملين: «ومن أجاز إعمال غير الثالث فمستنده الرأي؛ إذ لا سماع في ذلك. وقد أشار إلى ذلك أبو الحسن بن خروف في شرح كتاب سيبويه. واستقرأت الكلام فوجدت الأمر كما أشار إليه»<sup>(3)</sup>.

وفي نص ابن مالك ما يشير إلى ادعاء الاستقراء التام «وهو صعب وقليل، إن لم يكن نادر الاستخدام في العلوم، وخاصة الإنسانية منها»<sup>(4)</sup>، وهذا ما جعل المتأخرين يتجهون إلى الاعتراض على استقراء ابن مالك السابق؛ إذ يقول الدماميني: «وقدح في استقرائه بسماع إعمال الأول في قول أبي الأسود»<sup>(5)</sup> [من الطويل]:

كَسَاكَ وَلَمْ تَسْتَكْسِهْ فَاشْكُرْ لَهُ أَخْ لَكَ يُعْطِيكَ الْجَزِيلَ وَيَأْمُرُ»<sup>(6)</sup>

إذ أعمل الأول «كسأك» في «أخ» فرفعه، «قال المرادي: فدل على أن استقراءه غير تام»<sup>(7)</sup>، والقدح في الاستقراء لا يتجه إلى الاعتراض على الحكم؛ لأنّ هذا الشاهد مما

(1) اللغة بين المعيارية والوصفية 158.

(2) التفكير العلمي في النحو العربي 76.

(3) شرح التسهيل 177/2.

(4) ضوابط الفكر النحوي 205/2.

(5) في ديوانه 166، برواية (كساني ولم أستكسه فحمدته... وناصر). وينظر: درة الغواص 99، والارتشاف 2146/4، ونُسب الاستقراء فيه إلى ابن خروف واعتراضه بما سبق، وتعليق الفرائد 70/5، والتصريح 424/2.

(6) تعليق الفرائد 70/5.

(7) التصريح 424/2.



خالف المطرد، فيُحفظ ولا يقاس عليه.

وقد كان الاستقراء مُرتكزَه في الاعتراض على بعض قواعد النَّحويين ونقضها؛ إذ اعترض على الزَّجَّاج والسيرافي في قولهما بأنَّ فتحة: «لا رَجُلٌ» وشبهه فتحة إعراب، وأنَّ التَّنوين حُذف للتَّخفيف، فقال معترضاً: «إنَّ الاستقراء قد أطلعنا على أنَّ حذف التنوين من الأسماء المتمكنة لا يكون إلا لمنع من صرف، أو للإضافة، أو لدخول الألف واللام، أو لكونه في علم موصوف بابن مضاف إلى علم، أو لملاقة ساكن، أو لوقف، أو لبناء، والاسم المشار إليه ليس ممنوعاً من الصرف، ولا مضافاً، ولا ذا ألف ولام، ولا علماً موصوفاً بابن، ولا ذا التقاء ساكنين، ولا موقوفاً عليه، فتعين كونه مبنياً...»<sup>(1)</sup>.

وربما هداه الاستقراء إلى الوقوف على أدلة جديدة تكون أدلة في اعتراضاته وجدله النحوي، فقد اعترض على الفراء إمام الرواية والرجل المشهور فيها— كما عبر ابن مالك— بلغة من لغات العرب.

ويشار إلى أنَّ الاستقراء عند ابن مالك لم يكن مقصوراً على استقراء كلام العرب لاستخلاص القواعد الجديدة، أو الاعتراض على ما أقره النَّحويون من قواعد؛ بل كان يمتلك قدرة كبيرة على استقراء نصوص النَّحويين وعلى رأسهم سيبويه، ورأينا في الفصل السابق كيف كان نقل القواعد من «الكتاب» محل اعتراض بالاعتماد على استقراء نصوصه المتفرقة وضمَّ النَّظير إلى نظيره.

امتلاكه عدداً هائلاً من الشواهد، ومقدرته على استحضارها في مسائل  
الاعتراض:

الشاهد هو مادة القاعدة، ولا تقوم القواعد من دون جمع الشواهد ودراستها؛ «لأنَّ تقعيد القواعد ما هو إلا فحص لمادة لغوية تم جمعها بالفعل، ومحاولة تصنيفها واستنباط

(1) شرح التسهيل 58/2.

الأسس والنظريات التي تحكّمها»<sup>(1)</sup>، وما من شك في أنّ القواعد المجمع عليها ما هي إلا ثمرة لظاهرة مطردة في كلام العرب، وفي المقابل نجد أنّ ما اختلف فيه من قواعد هو ثمرة لظاهرة لم تطرد في كلام العرب.

فحق على من أراد نقد قواعد النحويين وتقويمها أن يعيد النظر في شواهدها، أو يقيم شواهد التي تمثل استقرارها؛ يقول الدكتور تمام حسان: «وما دامت القاعدة نتيجة من نتائج الاستقرار فمن الضروري إيراد الشواهد والأمثلة التي جرى عليها الاستقرار، لتكون سنداً للقواعد وإيضاحاً لها، ويحسن أن تكون هذه الشواهد والأمثلة كثيرة إلى حد ما»<sup>(2)</sup>.

فلم يكن لابن مالك بدٌّ - وهو يسعى إلى تقويم قواعد النحويين وتصحيحها - من أن يزج الشواهد بقوة في مسائل الاعتراض، فهو لم يكن يكتفي بما يفني بالعرض منها للإبانة عن الرأي؛ بل كانت منوعة يسردها سرداً وكأنّه يغرف من بحر، مستعيناً بقوة خارقة في الحفظ واستحضار عجيب للنص، وبلغ هذا الأمر مبلغاً جعله يشتهر به في الدرس النحوي؛ يقول السيوطي عنه: «وأما أشعار العرب التي يستشهد بها على اللغة والنحو فكانت الأئمة الأعلام يتحIRON فيه، ويتعجبون من أين يأتي بها!»<sup>(3)</sup>.

ويلاحظ أنّ شواهد ابن مالك في المسائل تتفاوت في عددها؛ فأحياناً يقتصر على شاهد واحد، وذلك فيما هو مجمع عليه من القواعد غالباً، وربما أغنى الإجماع عن ذكر الدليل كما نص<sup>(4)</sup>، أمّا في معرض الاختلاف والاعتراض فإنّ الشواهد تتعدد وتنوع وتكثر كثرة لافتة، وهذا يدل على أنّ منهجه في تقويم القواعد يقوم على كثرة الاستدلال في

(1) البحث اللغوي عند العرب 81.

(2) اللغة بين المعيارية والوصفية 158.

(3) بغية الوعاة 130/1.

(4) ذكر في شرح التسهيل 301/3 أنّ رأي البصريين في «كلهم» و«أجمعين» أنها تفيد العموم من دون تعرض لاجتماع في وقت أو خلافه، وذكر رأي الفراء في أنّ لفظ «أجمعين» يفيد أنهم كانوا مجتمعين في وقت الفعل، ثم قال: «والصحيح أنّ ذلك ممكن أن يراد ويمكن ألا يراد، فإمكان أن يراد مجمع عليه فأغنى ذلك عن الدليل»، واستدل على عدم إرادته معترضاً على الفراء.

المسألة، وقد صرح بذلك في أكثر من موضع؛ ففي اعتراضه على الجمهور المانعين تقدم الحال على صاحبها المجرور بحرف الجر نحو: «مَرَرْتُ بِهِنْدٍ جَالِسَةً» اعترض على هذه القاعدة، وعرض ستة شواهد سماعية، ثم قال: «وإنما كثرت الشواهد في هذه المسألة؛ لأنَّ المخالفين كثيرين»<sup>(1)</sup>، وكان تقويم القاعدة يحتاج إلى الزجِّ بعدد كبير من النصوص التي تسهم في نفي الحكم.

وعرض أكثر من هذا العدد من الشواهد في مسألة واحدة، ومن ذلك أنَّ الزمخشري<sup>(2)</sup> حكم بأنَّ الجملة الاسمية الواقعة حالاً والمشتملة على ضمير والخالية من الواو نادرة شاذة، ومنه قول بعض العرب: «كَلَّمْتُهُ فُوهُ إِلَى فَيٍّ»<sup>(3)</sup>؛ فأنكر ابن مالك عليه هذه الدعوى، وعرض ستة عشر شاهداً من القرآن والشعر على وقوع الجملة الاسمية حالاً، مستغنية بالضمير عن الواو، ثم قال: «فلذلك أكثرت الشواهد المخالفة لقوله»<sup>(4)</sup>.

كانت هذه -من وجهة نظري- أبرز الخصائص والسمات التي اتصف بها ابن مالك، وأعانتته على تقويم قواعد النحويين وتصحيحها، وكان أظهر منهج سار عليه لتحقيق هذا الغرض هو الطعن في الأدلة التي دعت المخالف للقول بالرأي، وفي الفصل السابق عقدت مبحثاً مستقلاً عن اعتراضات ابن مالك لأدلة النحويين النقليَّة والعقليَّة، والمنهج الذي سار عليه في اعتراضها، ولا حاجة للتفصيل فيه؛ فالإشارة إليه مغنية عن التكرار.

أما أبرز الثمرات والنتائج التي تحققت من اعتراضاته على قواعد النحويين وهدف من خلالها إلى التقويم والتصحيح فهي:

- (1) شرح عمدة الحفاظ 1/429. وتنظر أدلته أيضاً في: شرح التسهيل 2/336-339.
- (2) ينظر رأيه في المفصل 98. وقد ألمح ابن مالك عند عرض المسألة في شرح التسهيل 2/364 إلى أن رأيه قد اختلف في «الكشاف»؛ فجعل جملة قوله تعالى: ﴿بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [البقرة: من الآية 36] في موضع نصب على الحال، ينظر: الكشاف 2/93.
- (3) الكتاب 1/391.
- (4) شرح عمدة الحفاظ 1/458. وتنظر أدلته أيضاً في: شرح التسهيل 2/364-365.

1- اختلاف النَّظرة إلى كلام السَّابِقين، وقد ظهرت لديه معايير جديدة للخطأ والصواب في الإنشاء والتعبير؛ فلم يعد قول العربي: «كَلَّمْتُهُ فُوهُ إِلَى فِيٍّ» شاذاً نادراً كما قال الزمخشري؛ بل هو مطردٌ يقاس عليه، كما أن قول: «مَرَرْتُ جَالِسَةً بَهْنَدٍ» لم يعد خطأً كما يراه الجمهور؛ بل هو صوابٌ لا لحن فيه، على رأي ابن مالك.

2- استدراكه على النَّحويين مسألة القصور في شمولية التَّعْيِيد؛ فَإِنَّه وقع في كلام العرب مظاهر اطرَّدت توجب عليهم صياغتها في قواعد، فليس من المقبول - على رأي ابن مالك - أن يقول سيبويه: «وَأَمَّا «من» فتكون لا ابتداء الغاية في الأماكن، وذلك قولك من مكان كذا وكذا إلى مكان كذا وكذا. وتقول إذا كتبت كتاباً: من فلان إلى فلان. فهذه الأسماء سوى الأماكن بمنزلتها»<sup>(1)</sup>، فقد قصر «من» على ابتداء الغاية المكانية؛ لأنَّ من شأن ذلك أن يقود إلى أحد أمرين؛ أولهما: صرف النَّظَر عن كم كبير من الشواهد جاءت فيها «من» لا ابتداء الغاية في الأزمنة، وهذا محال. وثانيهما: إشغال الدرس النحوي بتتبع تلك الشواهد واعتراضها بالتأويل، وفيه يقول أبو حيان: «وتأويل ما كثر وجوده ليس بجيد»<sup>(2)</sup>، وخروجاً مما هو محال أو ليس بجيد قال: «هي لا ابتداء الغاية مطلقاً»<sup>(3)</sup>.

3- اجتهاده وتجديده في بعض الآراء ومخالفة الجمهور<sup>(4)</sup>، حتى صار علماً عليها وإن كان مسبقاً إليها، ومن ذلك مسألة «وقوع الشرط مضارعاً، والجواب ماضياً»<sup>(5)</sup>؛ فالجمهور على منعه إلا في ضرورة، لكنَّه بسط الأدلة والحجج التي تجوزها في السعة والاختيار، وفي هذا المعنى يقول الدكتور محمد الطويل بعد عرض مفصل للمسألة

(1) الكتاب 4/224.

(2) نقله السيوطي في الهمع 4/212.

(3) التسهيل 144.

(4) ينظر الباب الثالث من هذا البحث، وفيه دراسة مفصلة لاجتهادات ابن مالك.

(5) تنظر المسألة في ص 68 من هذا البحث.

عند ابن مالك<sup>(1)</sup>: «هذا ما قاله ابن مالك، وأحسب أنه ليس بعده زيادة لمستزيد، وأظن أن هذه المسألة تُنسب له في اجتهاداته، حقيقة أن الفراء سبقه إليها؛ لكن الفراء لم يعلل كما علل ابن مالك، ولم يجمع لها شواهد من الحديث كما صنع ابن مالك»<sup>(2)</sup>.

### المحور الثاني: ضبط الأدلة ومناهج التأصيل:

لم تخل نصوص ابن مالك من بعض الإشارات التي ضبط بها الأدلة النَّحوية، وفي مقدمها: السماع والقياس، فمع الإشارة إلى تفاوت السماع؛ إلا أن أعلاه مضبوط في نصه الذي قال فيه: «وأما استعمال «من» في الزمان فمنعه غير صحيح؛ بل الصحيح جوازه لثبوت ذلك في القرآن والأحاديث الصحيحة والأشعار الفصيحة»<sup>(3)</sup>، فإطلاق لفظ القرآن دليل على قبول الاحتجاج والاستدلال به مطلقاً، أما الأحاديث فينبغي أن تكون صحيحة «بضبط الثقات»<sup>(4)</sup>، والأشعار والأقوال فصيحة من قول «من يثق بعريته»<sup>(5)</sup>. وكذلك القياس درجات أعلاها ما صرح به في قياسه حذف المؤكِّد والاستغناء بالمؤكِّد على حذف المنعوت وإبقاء نعته قائماً مقامه؛ وقال فيها: «وإنما جعلت حذف المنعوت أصلاً لكثرة، وكونه مجمعاً على صحة استعماله»<sup>(6)</sup>، فأعلى درجات القياس الحمل على ما اطرِد في السماع والقياس وانعقد بذلك الإجماع.

(1) ينظر: شواهد التوضيح 14-17.

(2) مشكلات نحوية 80.

(3) شرح التسهيل 131/3.

(4) شرح التسهيل 295/3. وقد خالف ابن مالك في بعض ذلك واستشهد بالأحاديث الضعيفة، كما سيمر معنا في البحث.

(5) شرح التسهيل 103/2، 310، 429/3.

(6) شرح التسهيل 298/3.

وللأدلة النَّحْوِيَّة الْمُعْتَرَضِ عَلَيْهَا فِي كِتَابِ ابْنِ مَالِكٍ صَوْرَتَانِ رَيْسَتَانِ:

الأولى: أدلة استعان بها المخالف لتأكيد رأيه في المسألة الْمُعْتَرَضِ عَلَيْهَا، واعتراضه لها هو أحد المناهج في الاعتراض على الآراء النَّحْوِيَّة، فلا يمكن أن نجعله غاية وهدفاً؛ إنما هو وسيلة لتحقيق هدف أسمى هو تقويم القواعد وتصحيحها.

والثانية: أدلة ساقها النَّحْوِيُّونَ لتقرير القواعد التي اختارها وترجحت لديه، واعتراضه لها ما هو إلا ضبط للأدلة، وتقويم لمنهج التأصيل؛ فهو من الأهداف التي لم يغفلها ابن مالك في اعتراضاته.

فقد يعترض في بعض الأحيان على الدليل مع موافقته الرَّأْيِ؛ إذ لا يرضى أن يكون الدليل للرَّأْيِ الْمُخْتَارِ دليلاً ضعيفاً هتافاً، فيعمد إلى توهينه وتقوية الرَّأْيِ بِدَلِيلٍ آخَرَ يُعْطِيهِ الْقُوَّةَ وَيُرْفَعُ عَنْهُ الْوَهْنُ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ تَكُونَ عِلَّةُ الْقِيَاسِ غَيْرَ مَطْرُودَةٍ، كَمَا فِي حَدِيثِهِ عَنِ «الهاء» الواقعة آخر المنادى غير المصرَّح باسمه؛ إذ أثبت أنها «هاء السكت» مخالفاً بذلك أكثر البصريين، ووافق ابن السراج الذي اعترض على البصريين القائلين إنها «بدل من لام الكلمة»؛ مستدلاً بأن العرب لم تقل في تثنية «يا هناه» إلا «يا هنا»، ولو كانت بدلاً لقليل: «يا هناه»؛ قال ابن مالك: «وفي هذا الاستدلال ضعف؛ لأن العرب قد تستغني فيما فيه لغتان بتثنية أخصر اللَّفْظَيْنِ، كَقَوْلِهِمْ فِي تَثْنِيَةِ سِوَاءٍ: سِوَاءٌ»<sup>(1)</sup>، فاعتراض على دليل ابن السراج، وإن كان موافقاً له في الرَّأْيِ، ثم أردف بقوله: «وإنما الاستدلال القوي على أنها ليست بدلاً من اللام؛ بل «هاء سكت»، بأن جوّز كسرهما كما جوّز الكسر في غيرها من هاءات السكت المسبوقة بألف، كقول الرَّاجِزِ»<sup>(2)</sup>:

يَا رَبِّ يَا رَبَّاهُ إِيَّاكَ أَسَلُّ

عَفْرَاءَ يَا رَبَّاهُ مِنْ قَبْلِ الْأَجَلِ

(1) شرح التسهيل 408/3.

(2) قائله: من بني أسد. ينظر: معاني القرآن للفراء 422/2، وإصلاح المنطق 92، والخزانة 251/7.

رُوي بكسر الهاء وضمّها، وقال الفراء: يقال: يا حَسْرَتَاهُ، بكسر الهاء وضمّها، والكسر أكثر<sup>(1)</sup>.

ومن أمثلة ضبطه الدليل السماعي على الرأي المختار أن يكون هذا الشاهد واضح الدلالة بعيداً عن الاحتمال؛ لأنّ من شأن ورود الاحتمال أن يُضعف الدليل، ومن ذلك ما رآه في الحكم المجمع عليه عند النحويين في مسألة توسط خبر الأفعال الناقصة؛ إذ قال: «وتوسط الخبر كقوله تعالى: ﴿فَمَا كَانَتْ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾ [النمل: من الآية 56] والاستشهاد بهذا أولى من الاستشهاد بقوله تعالى: ﴿وَكَانَتْ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: من الآية 47]؛ لأنّ بعض القرّاء أجاز الوقف على «حقاً» ناوياً في «كان» ضميراً<sup>(2)</sup>.

### المحور الثالث: تصحيح النقل عن النحويين وفهم نصوصهم:

لم تكن كل اعتراضات ابن مالك على قضية النقل عن النحويين وفهم نصوصهم غاية وهدفاً يسعى إليه؛ بل كان من ذلك ما هو وسيلة من وسائل الاعتراض على الرأي، وذلك أنّ بعض المتأخرين قد يدعي -لتقوية رأيه- اتباعه للجمهور، أو لأحد المتقدمين الموثوق برأيهم، ويعتمد على هذا النسبة دليلاً على رأيه في المسألة، ومن هنا فقد يتجه اعتراض ابن مالك إلى هذه النسبة المدّعاة ويطلبها؛ ليكون ذلك من وسائل الاعتراض على الرأي، وهذا الهدف هو أكثر الأهداف التي دعت إليه الاعتراض على نسبة الآراء إلى النحويين، ولاسيما في المسائل المنسوبة إلى الجمهور أو سيبويه، ومنها مسألة «ترخيم المركب الإسنادي» نحو: «تأبط شراً»؛ إذ قال: «وأكثر النحويين يمنعون ترخيمه؛ لأنّ سيبويه منع ترخيمه

(1) شرح التسهيل 3/408. وينظر: معاني القرآن للفراء 2/422.

(2) شرح التسهيل 1/348.

في باب الترخيم»<sup>(1)</sup>. ثم أثبت أنّ سيبويه قد نصّ في «باب النسب»<sup>(2)</sup> على أنّ من العرب من يرّحمه، واعتمد ابن مالك هذا الرأي؛ لأنّ الأول جاء مرسلًا والثاني معللاً بالسّماع ومعلوم عند الأصوليين أنّه «إذا ورد عن عالم في مسألة قولان؛ فإن كان أحدهما مرسلًا والآخر معللاً أخذ بالمعلّل»<sup>(3)</sup>.

وهذا لا ينفي أن تكون بعض اعتراضاته على نسبة الآراء وفهم النصوص هدفًا يُسعى إليه؛ بل هدف إلى ذلك بمساعدة تراث ضخّم بين يديه من مصنّفات النحويين، إلى جانب معرفة عميقة بالأصول والأسس التي أقام عليها النحويون آراءهم، فلم يكن يقبل نسبة اللاحق إلى السابق؛ بل كان يعرض تلك الآراء على النصوص في مظانها، وعلى الأسس المطردة في تعييدهم، فما ثبتت لديه نسبته قال به، وعندما تخالف يصرح باعتراضه عليها. وكان يهدف من ذلك إلى أمور من أهمها:

أولاً: ضبط المسائل وإقامة أحد ركائز المنهج العلمي بإثبات نسبة الآراء، وأظهر مثال على ذلك في مسألة ما مُنع من الصّرف لعلّة واحدة، نحو: «أحمر» وشبهه، حين يُسمى به فيكتسب العلميّة ثم يُنكر، هل يصرف أم يبقى على منعه من الصرف؟. وفي المسألة خلاف؛ فسيبويه<sup>(4)</sup> يرى أنّه لا يُصرف، قال ابن مالك: «وخالفه الأخفش مدّة ثم وافقه في كتابه «الأوسط»، وأكثر المصنّفين لا يذكرون إلا مخالفته؛ وذكر موافقته أولى لأنها آخر قوله»<sup>(5)</sup>.

وفي هذا النصّ دلالة على اهتمام ابن مالك بنسبة الرأي وتطبيق المنهج العلمي باعتماد الرأي الأخير، وعدّه ناسخاً لما قبله، وفي المسألة دليل على أنّ سعة اطلاع ابن مالك لا

(1) شرح التسهيل 422/3، وينظر: شرح الكافية الشافية 3/1358.

(2) ينظر: الكتاب 377/3 «باب النسب»، و269/2 «باب الترخيم».

(3) الاقتراح 419، وينظر: الخصائص 1/200.

(4) ينظر: الكتاب 3/193.

(5) شرح الكافية الشافية 3/1499.



تقف عند حدِّ معرفة المصنفات المختلفة للعالم الواحد؛ بل تجاوزه لمعرفة تاريخ تأليفها، ومعرفة السابق واللاحق منها، وفي ذلك ما فيه من عمق في تطبيق منهج البحث العلمي الرّصين.

ثانياً: دفع مظهر من مظاهر الاضطراب واللبس في الدراسة النحوية؛ وذلك أنّ بعض الآراء المنسوبة تعتمد على منهج لا يتفق مع منهج من نسبت إليه، ولا مع أصوله النحوية المطردة، مما يوقع في تناقض بين أصول النحويين وآرائهم، ومن ذلك مسألة إبقاء «الفاء» في الخبر بعد نسخه بـ«إنَّ»؛ فبعد أن أجازها ابن مالك قال: «وروي عن الأخفش أنّه منع من دخول الفاء بعد «إنَّ»<sup>(1)</sup>، وهذا عجيب؛ لأنّ زيادة «الفاء» في الخبر على رأيه جائزة، وإن لم يكن المبتدأ يشبه أداة الشرط نحو: «زيدٌ فقائمٌ»، فإذا دخلت «إنَّ» على اسم يشبه أداة الشرط فوجود «الفاء» في الخبر أحسن وأسهل من وجودها في خبر زيد وشبهه، وثبت هذا عن الأخفش مستبعداً<sup>(2)</sup>. ثم أكد ذلك بنص من معاني القرآن<sup>(3)</sup>.

وأظهر منه حين يشك في نسبة رأي إلى نحوي ما من دون أن يقع على نصّ صريح من تراثه يؤكّد خلاف هذه النسبة، فيطعن فيها من خلال بيان مخالفة الرّأي لمنهج المنسوب إليه، وهذا ما عناه ابن جنّي في «باب في اللفظين على المعنى الواحد يردان عن العالم متضادين»<sup>(4)</sup>؛ فذكر أنّ من طرائق إثبات أحد القولين لعالم ما أن يُنظر إلى «الأليق بمذهبه، والأجري على قوانينه؛ فيُعتمد»<sup>(5)</sup>. ومن ذلك مسألة تحمل الخبر الجامد جموداً محضاً لضمير المبتدأ نحو: «هذا زيدٌ»، و«زيدٌ أنت»، قال ابن مالك: «وهذا القول إن كان

(1) روى هذا القول عن الأخفش الزمخشري في المفصل 56.

(2) شرح الكافية الشافية 378/1.

(3) ينظر: معاني القرآن 251/1.

(4) الخصائص 200/1.

(5) الخصائص 203/1.

مشهوراً انتسابه إلى الكسائي دون تقييد فعندي استبعاد في إطلاقه؛ إذ هو مجرد عن الدليل ومقتحم بقائله أو عر سبيل»<sup>(1)</sup>. فرأى أن هذا الرأي لا يتفق مع منهج الكسائي، ثم حاول تفسير مراده فقال: «والأشبه أن يكون الكسائي قد حكم بذلك في جامد عرف لمسامه معنى لازم لا انفكاك عنه، ولا مندوحة منه، كالإقدام والقوة للأسد والحرارة والحمرة للنار»<sup>(2)</sup>.

ثالثاً: تخفيف الدرس النحوي من بعض مسائل الاعتراض والاعتذار القائمة على أساس خاطئ يتمثل في نسبة الرأي إلى من لا يقول به؛ ومن ذلك قولهم: «لو كان معنًا زيدٌ لهلكنا»، إذ ذكر ابن مالك أن سيبويه<sup>(3)</sup> يمنع مثل هذا الأسلوب، لأن فيه إتباعاً في استثناء موجب، فد «لو» مباينة للنفي، ثم نقل عن ابن السراج: «أن أبا العباس قال: «لو كان معنًا إلا زيدٌ..» أجود كلام وأحسنه»<sup>(4)</sup>. قال ابن مالك: «وكلام المبرد في المقتضب مثل كلام سيبويه»<sup>(5)</sup>، ونقل نصه، وختم المسألة بقوله: «وقد قبل ما نسب ابن السراج إلى المبرد ابن ولاد ورد عليه. وقبله أيضاً أبو علي الشلوبين قبول راض به. وأما ابن خروف فأنكر ثبوت ذلك عن المبرد، وأنكر على ابن ولاد الاشتغال برّد ما لم يصح ثبوته»<sup>(6)</sup>. فقد بنى ابن ولاد مسألة في كتابه «الانتصار» واعتراضاً على أساس خاطئ، ولو ثبتت النسبة ما كانت المسألة.

رابعاً: ثقة ابن مالك في آراء سيبويه كبيرة؛ لذا نجده يعرض نصوصاً من «الكتاب»، ويضطر إلى شرح غوامضها وجمع متفرقاتها، مستعيناً على ذلك بمعرفة دقيقة بمنهجية سيبويه

(1) شرح التسهيل 307/1.

(2) شرح التسهيل 307/1.

(3) ينظر: الكتاب 331/2.

(4) ينظر: الأصول 301/1.

(5) شرح التسهيل 299/2. وينظر: المقتضب 408/4، مع ملاحظة كلام المحقق في الصفحة نفسها؛ وفيه تأكيد دقة ابن مالك في نسبة الآراء وتوثيقها.

(6) شرح التسهيل 299/2. وينظر: الانتصار 166.

في التّصنيف والاستشهاد، وقدرة كبيرة على استحضار نصوصه من مواطن شتى وضمّ النظر إلى نظيره، وكل ذلك جعل من ابن مالك شارحاً متميزاً للكتاب، وكان هذا دافعاً للاعتراض على أقوال نُسبت إلى سيبويه كان سببها غموض عبارته في محل النزاع، وتعدد أوجهها المحتملة، وأكثر من انصَبَّ عليه هذا اللون من الاعتراض هم شراح الكتاب<sup>(1)</sup>.

### المحور الرابع: تحري الدقة في صياغة القواعد والمصطلحات:

إذا ما تجاوزنا مسألة صحة القاعدة النحوية رأينا أن ابن مالك يهدف من بعض اعتراضاته إلى تحرير صياغتها والدقة في ذلك؛ لتكون القاعدة النحوية جامعة مانعة.

وقبل أن يعترض ابن مالك على صياغة النحويين نجده قد بدأ في هذا الأمر بنفسه، وتتمثل أبرز مظاهر حرصه ودقته في ضبط القواعد في ثلاثة أمور رئيسة:

أولها: اهتمامه بذكر القيود والمحترزات في قواعده، وكثيراً ما يفسر ذلك في شروحه، وهذا كثير في الحدود والتعريفات، ولم تخل منه بعض القواعد؛ ومنه ما ذكره في رفع المضارع بعد «أن» الواقعة بعد «علم» قال في الكافية الشافية:

«واحتِمَ لِعِلْمٍ مَا لِظَنٍّ جَازٍ إِنْ يَخْلُصُ وَلَمْ يَكُنْ شُدُوذُهُ زَكْنٌ»<sup>(2)</sup>

فالفعل الذي يلي «علماً» رفعه واجب، وقد قيّد العلم في البيت بـ«يخلص»، وقال في ذلك: «وقيدته بالخلوص احترازاً من إجازة سيبويه: «ما عَلِمْتُ إِلَّا أَنْ تَقُومُ» بالنصب؛ قال: «لأنه كلام خَرَجَ مخرج الإشارة فجرى مجرى قولك: أُشِيرُ

(1) اعترض على السيرافي في أربعة مواضع؛ والرماني في موضع واحد، والأعلم في موضعين، وابن خروف في ثلاثة مواضع، وربما أجمل؛ قال في شرح التسهيل 271/2: «وقد خفي كون هذا مذهب سيبويه على جمهور الشراح لكتابه».

(2) أشار محقق شرح الكافية الشافية إلى أن هذا البيت ساقط من بعض النسخ، وذكره في هامش التحقيق (1) ص 1514.

عَلَيْكَ أَنْ تَقُومَ»، ثم أشرت إلى أَنَّ وقوع النَّاصِبَةِ بعد علم خالص قد شَدَّ في قراءة بعض القراء<sup>(1)</sup>: ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَلَّا يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ﴾ [طه: من الآية 89] بالنَّصْبِ<sup>(2)</sup>.

ثانيها: دقته في وصف الأحكام وحرصه على ذلك؛ يقول مثلاً في مسألة الجر بُرْبٌ محذوفة: «يجر بـ(رَبِّ) محذوفة بعد الفاء كثيراً، وبعد الواو أكثر، وبعد بل قليلاً، ومع التَّجْرِدِ أَقْلٍ»<sup>(3)</sup>.

ثالثها: عنايته بدلالة الألفاظ في نص القاعدة؛ ولاسيما إن جرت عادة النحويين على التعبير بلفظ يقصر عن بعض أفراد الحكم، فيختل شرط الشمولية في القواعد، ومن ذلك ما ذكره في مسألة تعريف العدد المضاف؛ فقد ذكر أنَّ أداة التعريف تدخل على الآخر، ثم قال: «وقلت على الآخر ولم أقل على الثاني؛ ليتناول ذلك ما تضمَّن إضافة واحدة، وما تضمن إضافتين أو أكثر نحو: قبضت خمس مئة ألف دينار»<sup>(4)</sup>.

ولا مناص بعد ذلك من الاعتراض على النحويين أو بعضهم حين تقصر ألفاظ قواعدهم عن الشمولية والإحاطة، أو الإبانة عن المعنى الصحيح للقاعدة، ومن ذلك أنَّ سيبويه عبر عن «لو» فقال: «وأماً «لو» فلمَّا كان سيقع لوقوع غيره»<sup>(5)</sup>؛ قال ابن مالك: «يعني أنك إذا قلت: «لو قام زيد لقام عمرو» فمقتضاه: أن القيام من عمرو كان متوقعاً لحصول قيام من زيد على تقدير حصوله. وليس في هذه العبارة تعرض لكون الثاني صالحاً للحصول بدون حصول الأول، أو لا»<sup>(6)</sup>، ثم قال: «والعبارة الجيدة في «لو» أن يقال: «حرف يدل على انتفاء تال يلزم لثبوت ثبوت تاليه»<sup>(7)</sup>.

(1) هي قراءة أبي حيوة، ينظر: مختصر في شواذ القرآن 91.

(2) شرح الكافية الشافية 1525. وينظر: الكتاب 3/168.

(3) التسهيل 148.

(4) شرح التسهيل 408/2.

(5) الكتاب 4/224.

(6) شرح الكافية الشافية 1630.

(7) شرح الكافية الشافية 1631.

وربما اعترض على صياغتهم للقواعد حين تخلو من المحترزات والقيود اللازمة لضبطها، ومن ذلك أنّ الأصل في اسم الفاعل أن يُضاف إلى المفعول به، كما أن الصفة المشبهة به يمكن أن تضاف إلى ما هو فاعل في المعنى، قال ابن مالك بعد ذلك: «وإن قصد ثبوت معنى اسم الفاعل عُومل معاملة الصفة المشبهة، ولو كان من متعدّد إن أمن اللبس وفاقاً للفراسي»<sup>(1)</sup>، ويبيّن في الشرح قصده من ذلك؛ وهو «أنّ ثبوت معنى اسم الفاعل يسوّغ إضافته إلى ما هو فاعل في المعنى، ونصبه إياه على التمييز إن كان نكرة، وعلى التشبيه بالمفعول به إن كان معرفة بشرط أمن اللبس؛ فيقال زيد ظالم العبيد خاذلهم، وراحم الأبناء ناصرهم، إذا كان له عبيد ظالمون خاذلون، وأبناء راحمون ناصرون»<sup>(2)</sup>.

وهو في عموم القاعدة موافق لأبي علي الفارسي كما ذكر؛ لكنه نقل نص القاعدة عند أبي علي الفارسي وهو قوله: «من قال زيد الحسن عيين فلا بأس أن تقول: زيد الضارب أبوين، والضارب الأبوين والضارب الأبوان. والأبوان فاعل على قولك الحسن الوجه، الأمر في ذلك كله واحد. ومثله الضارب الرجل إذا أردت الضارب رجله». قال ابن مالك: «هكذا قال أبو علي في التذكرة؛ ولم يقيد بأمن اللبس، ويكثر أمن اللبس في اسم فاعل غير المتعدي؛ فلذلك يسهل فيه الاستعمال المذكور»<sup>(3)</sup>.

أما فيما يتعلق بتحريه الدقة في صوغ المصطلحات ومسميات الأبواب؛ فقد أشرنا إلى أمثلة ذلك في الباب السابق، وعرفنا أنّ ابن مالك كان يحرص على صحة المصطلح من الصواب النحوي، وعلى دقته في الدلالة على محتواه، وربما تجاوز ذلك إلى تعديل بعض المصطلحات للأسباب شرعية.

(1) التسهيل 141.

(2) شرح التسهيل 104/3.

(3) شرح التسهيل 104/3.

## المحور الخامس: التيسير والبعد عن التكلف:

تصدّر ابن مالك للتدريس جُلَّ حياته جعل منه قريباً من ذهن المتعلم، مقدراً أهميّة تحبيب هذا العلم إليه بالتيسير على طلابه والبعد عن التكلف، بدءاً بالتصنيف المختصر في متون نظمية ونثرية بلغت شهرتها الآفاق لسهولة المأخذ وقرب العبارة، وانتهاءً بالآراء والتفديرات والتعليقات والمصطلحات، يسير في هذا الاتجاه صوب منهج ارتضاه، وألح إليه في كتاباته؛ وهو أنّ الأصل في الكلام - مادام قد أدى وظيفة الإفهام - الحِلُّ والإباحة. يقول الدكتور عبد الرحمن السيد عن هذا الاتجاه عند ابن مالك: «وإننا إذا حاولنا أن نعرف مصادر دعوات الإصلاح التي انبثقت أخيراً، والتي حاول أصحابها أن ينسبوا لأنفسهم فضل السبق؛ فسنجد هنا وفي غير هذه الكتب أصولها ومنابعها التي أُغفلَ ذكرها فترة، لكي تكشف الأيام عن مكانها، وفضل أصحابها حتى توضع الأمور في نصابها، ويرجع لكل صاحب فضل فضله»<sup>(1)</sup>.

وكان لابن مالك موقفه الواضح من مسألة التيسير والبعد عن التكلف؛ فقد سعى إليها ورجحها وأمر بها، واعترض على من ابتعد عنها، فمن سعيه إليها أنه قال حين قدر المعنى في «لا أَبَالِكَ ولا أَبَاكَ»: «والوجه عندي في «لا أَبَالِكَ ولا أَبَاكَ» أن يكون دعاء على المخاطب بأن لا يأباه الموت. وهذا توجيه ليس فيه من التكلف شيء، والحمد لله»<sup>(2)</sup>.

ومن أمثلة الجنوح إلى السهولة أنه حين يعجز عن اعتراض رأي فيه تكلف لکنه أصل في المسألة فإنه يرجح الفرع البعيد عن التكلف مع إجازة الأصل المتكلف ووصفه بالضعف، وقد تكرر ذلك في باب المفعول معه، في نحو قولهم: «لَوْ تُرِكَتِ النَّاقَةُ وَفَصِيلُهَا لَرَضَعَهَا»؛ فإنَّ العطف في المسألة هو الأصل، والنَّصْب على المفعوليَّة فرعه، وكلاهما جائز، قال ابن مالك: «فإنَّ العطف فيه ممكن على تقدير: لو تُرِكَتِ النَّاقَةُ تَرَأْمُ فَصِيلُهَا وَتُرِكَ فَصِيلُهَا

(1) مقالة بعنوان: «مظاهر التيسير في نحو ابن مالك»، في مجلة مجمع اللغة العربية في القاهرة، جـ 17/75.

(2) شرح التسهيل 64/2.

لِرَضَاعِهَا لَرَضَعَهَا، وهذا تكلف وتكثير عبارة، بخلاف أن يُقال: لو تُرَكَتِ النَّاقَةُ مع فَصِيلِهَا، أو لَفَصِيلِهَا<sup>(1)</sup>، وقال في موضع آخر: «فبهذا يجوز العطف ونحكم بضعفه لما فيه من تكلف»<sup>(2)</sup>.

وأمر بها حين ذكر أن المضاف لا بد أن يكون غير المضاف إليه بوجه ما، ثم قال: «فإن تُؤْهِمَ خلاف ذلك في مضاف ومضاف إليه تُلْطَفُ في تقدير المغايرة»<sup>(3)</sup>.

وقد اعترض على المُتَكَلِّفِ رغبة في التيسير والبعد عن التعقيد والإثقال؛ ومن ذلك إجازته دخول «لو» الشرطية على اسم صريح مرفوع بالابتداء، وجعل منه قول عدي بن زيد<sup>(4)</sup> [من الرمل]:

لَوْ بَغَيْرِ الْمَاءِ حَلْقِي شَرِقٌ      كُنْتُ كَالْغَصَانِ بِالْمَاءِ اعْتِصَارِي

وقد نقل تقدير أبي علي الفارسي لهذا الشاهد، وفيه محاولة لتخريجه على ما اطرده من دخولها على فعل ماضٍ؛ فقال: «وقد زعم أبو علي الفارسي أن تقدير: «لو بغير الماء حلقي شرق...» لو شرق بغير الماء حلقي هو شرق، ف«هو شرق»: جملة اسمية مفسرة للفعل المضمر. وهذا تكلف لا مزيد عليه، فلا يلتفت إليه»<sup>(5)</sup>.

وليس من الضرورة حين تتعدد الآراء في المسألة أن يعترضها جميعاً بمسألة التكلف والتعقيد؛ بل يكفي أن يشير إلى أن الرأي المختار منها هو أسهلها والبعيد عن التكلف، ومن ذلك اعتراضاته على الآراء المختلفة في مسألة إعراب الأسماء الستة بقوله: «ومنهم من جعل إعرابها بحروف المد على سبيل التّياية عن الحركات، وهذا أسهل المذاهب

(1) شرح الكافية الشافية 2/695.

(2) شرح العمدة 1/409.

(3) شرح الكافية الشافية 923.

(4) ينظر: الكتاب 3/121، وتوضيح المقاصد 3/416، وشرح شواهد المغني 2/658، والخزانة 8/510.

(5) شرح الكافية الشافية 3/1637.

وأبعدها عن التكلف؛ لأنَّ الإعراب إنما جيء به لبيان مقتضى العامل، ولا فائدة في جعل مقدر متنازع فيه دليلاً، وإلغاء ظاهر وافٍ بالدلالة المطلوبة»<sup>(1)</sup>.

ولم يقف ابن مالك عند حدِّ الأمر والترجيح والاعتراض سعيًا للتيسير؛ بل استدرك على النحويين في تركهم جانباً مهماً من القاعدة النحوية، من شأنه أن يسهم في الابتعاد عن التكلف وجلب التيسير، ولاسيما في مسألة التأويل والتقدير، ومثال ذلك ذكره ضرباً ثالثاً من أضرب الإضافة؛ وهي: الإضافة بمعنى «في»، إذ قال بعد ذكر شواهد كان النحويون يقدرون الإضافة فيها بغير «في»: «فلا يخفى أن معنى «في» في هذه الشواهد كلها صحيح ظاهر لا غنى عن اعتباره. وأن اعتبار معنى غيره ممتنع، أو متوصل إليه بتكلف لا مزيد عليه، فصح ما أردناه والحمد لله»<sup>(2)</sup>، فالقول بوجود إضافة بمعنى «في» مبعّد التكلف في التقدير، وهو مما أغفله أكثر النحويين حسب قوله.

وفي سبيل تحقيق هذه الأهداف فإنَّ ابن مالك كان جريئاً في اعتراضه النحويين ولم يقدس آراء السابقين؛ بل اعترض جمهورهم وأعلامهم على السواء، وهذا ما سنتناوله بالحديث في المبحث الثاني.

### المبحث الثاني: أبرز من اعترض عليهم ابن مالك من المذاهب والنحويين:

اعترض ابن مالك على البصريين والكوفيين كما اعترض على جماعات من النحويين من بصريين وكوفيين ومتأخرين، وقد نسب ابن مالك كثيراً من هذه الآراء إلى أصحابها، كما تجاهل نسبة بعض الأقوال واكتفى بالإشارة إلى موقع هذا الرأي لدى المتقدمين والمتأخرين.

(1) شرح التسهيل 43/1.

(2) شرح التسهيل 222/3.



وسنعرض فيما يلي جدولاً يتضمن أبرز من اعترض عليهم ابن مالك من مذاهب المتقدمين وأعلامهم، وذلك ضمن أربعة حقول:

الحقل الأول: وفيه أسماء المعترض عليهم كما جاءت في مصنّفاته، وبألفاظها المختلفة التي تتوحد في تعيين المقصود. مع الإشارة إلى عدد المواضع التي جاء فيها بعض النحويين تابعاً لغيره، وهي مواضع لا تدخل في تعداد مواضع الاعتراض.

الحقل الثاني: وتضمّن عدد مواضع الاعتراض التي وردت مع تكرارها في مصنّفاته المختلفة. وعدد مواضع الاعتراض يعتمد على المسائل التي اتجه اعتراض ابن مالك فيها إلى النحوي وحده، أو إليه وإلى متبوعيه ممن جاء بعده، فلم يُعتد بمسائل تبعيته لغيره ممن سبقه، وسيشار إلى عددها في الحقل الأول. مع ملاحظة أنّ نسبة الرأى قد تختلف عند ابن مالك من مصنّف إلى آخر، وربما غفل عن هذه النسبة أصلاً في بعض المواضع، أو اعترض في مصنّف وعرّض الرأى في مصنّف آخر من دون اعتراض، إلى جانب تداخل بعض المسائل وتشابكها، ومن ثمّ فإنّه قد أخذ في تعداد هذه المواضع ظاهر نص ابن مالك.

الحقل الثالث: وفيه عرض لبعض المسائل المعترض عليها، وقد حرصت في اختيارها على تنوع موضوعاتها، ومواضعها، وطرائق تعبيره عن أصحابها.

الحقل الرابع: وأحيل فيه على بقية مواضع الاعتراض من مصنّفاته.

وقد جاء هذا الجدول على النحو التالي:

| المسائل في:<br>تنظر بعض  | من مسائل الاعتراض  | عدد<br>مواضع<br>الاعتراض | المعترض عليهم<br>وألفاظ التعبير<br>عنهم  |
|--|--|--------------------------|--|
| شرح التسهيل:<br>21/1، 140، 151، 161،<br>187، 375.<br>59/2، 129، 135، 172،<br>311، 336، 346.<br>127/3، 221، 320، 326،<br>332، 333، 334، 396،<br>404، 422، 424.<br>وشرح الكافية الشافية:<br>530، 744، 906، 1195،<br>1226، 1279، 1499،<br>1551، 1586.<br>وشرح عمدة الحفاظ:<br>328، 372، 426، 585،<br>607. | <p>– اعترض على «المشهور» عن النَّحويين من أن أسماء الإشارة لها ثلاث مراتب، وذكر موافقته المتقدمين في أن لها مرتبتين: قريبة، وبعيدة. ينظر: شرح التسهيل 239/1 و242.</p> <p>– واعترض على «أكثر المتأخرين» الذين غفلوا عن رأي سيبويه في عامل نصب المفعول معه. ينظر: شرح التسهيل 248/2.</p> <p>– واعترض على «القدماء» عدا الكسائي في قولهم بتعين جر الضمير المتصل بالصفة المشبهة الخالية من «أل». ينظر: شرح التسهيل 93/3.</p> <p>– ووافق يونس واعترض على «النحويين» في قولهم بأن «لكن» حرف عطف. ينظر: شرح التسهيل 343/3.</p> <p>– واعترض على «كثير من النحاة» في إجازتهم نصب الاسم المشتغل عنه الواقع بعد «إذا الفجائية». ينظر: شرح الكافية 651.</p> <p>– ووافق سيبويه والكوفيين معترضاً على «أكثر المصنفين» في منعهم نحو: «مالي إلا أخوك ناصراً». ينظر: شرح الكافية 704.</p> | 54<br>موضعاً             | <p>«أكثر النَّحويين»</p> <p>«أكثر المتأخرين»</p> <p>«النحويون»</p> <p>«الجمهور»</p> <p>«المشهور»</p> <p>«جميع</p> <p>النحويين»</p> <p>«أكثر المصنِّفين»</p> <p>«القدماء»</p> <p>«أكثر النَّاس»</p> |

| المعترض عليهم<br>وألفاظ التعبير<br>عنهم   | عدد<br>مواضع<br>الاعتراض | من مسائل الاعتراض   | تنظر بعض<br>المسائل في:  |
|---|--------------------------|---|--|
|   |                          | <p>- واعترض على «جميع النَّحويين» إلا يونس والفراء في قولهم بوجوب إعادة الجار في المعطوف على الضمير المجرور. ينظر: شرح الكافية 1246.</p> <p>- واعترض على «أكثر النَّحويين» في منعهم ترخيم المركب الإسنادي، ونص على موافقته سيبويه. ينظر: شرح الكافية 1358.</p> <p>- واعترض على «ما كثر في كلام النَّحويين» من تسمية اسم الجنس الجامد بعد اسم الإشارة نعتاً. ينظر: شرح العمدة 594.</p> <p>- واعترض على «أكثر النَّاس» في تأويلهم منادى محذوف في أسلوب «يا ليتني». ينظر: شواهد التوضيح 4.</p> | <p>وشواهد التوضيح: 14، 27، 104، 114، 133، 165.</p>   |
| <p>«بعض النَّحويين»<br/>«قوم من النَّحويين»<br/>«بعض المتأخرين»<br/>«من قال بكذا»<br/>«من زعم»<br/>«بعض العلماء»<br/>«بعض النَّاس»<br/>«بعضهم»<br/>«بعض القدماء»<br/>«شُرَّاح الكتاب»</p> | 71<br>موضوعاً            | <p>- اعترض على «بعض النَّحويين» الذين منعوا دخول الأفعال الناقصة على ما خبره فعل ماض. ينظر: شرح التسهيل 344/1.</p> <p>- اعترض على «بعض العلماء» في إنكارهم مجيء «إن». بمعنى «نعم». ينظر: شرح التسهيل 32/2.</p> <p>- اعترض على «جمهور شراح الكتاب» في فهم رأي سيبويه والنقل عنه في عامل نصب المستثنى بـ«إلا». ينظر: شرح التسهيل 271/2.</p>   | <p>شرح التسهيل: 27/1، 33، 43، 169، 251، 263، 270، 271، 273، 344، 355، 380.</p> <p>6/2، 15، 51، 67، 114، 126، 174، 177، 220، 228، 235، 258، 263، 284، 310، 318، 321.</p> <p>26/3، 28، 37، 39، 113، 116، 271، 285، 317</p> |

| تنظر بعض<br>المسائل في:  | من مسائل الاعتراض  | عدد<br>مواضع<br>الاعتراض | المعترض عليهم<br>وألفاظ التعبير<br>عنهم |
|--|--|--------------------------|---|
| <p>428، 359، 344.</p> <p>وشرح الكافية الشافية:</p> <p>397، 378، 242، 209،<br/>1117، 821، 466، 412</p> <p>1286، 1388، 1404،<br/>1409، 1424، 1575.</p> <p>وشرح العمدة:</p> <p>585، 516، 408، 202،<br/>598، 616، 783.</p> | <p>– اعترض على «بعض المتأخرين» في منعهم فعلية «حاشا» بقول بعض العرب: حاشاي؛ إذ لم يقل حاشاني. شرح التسهيل 307/2.</p> <p>– اعترض على «من حكم» بالبدلية في نحو: «في الدار زيد قائم فيها». ينظر: شرح التسهيل 307/3.</p> <p>– اعترض «على قوم» ذكر ابن السراج أنهم يجيزون نيابة خبر «كان» المفرد. ينظر: شرح الكافية 611.</p> <p>– اعترض على «من زعم» أن «حتى» العاطفة تقتضي الترتيب في الزمان. ينظر: شرح الكافية 1211.</p> <p>– اعترض على «بعض الناس» في إعرابهم «يَضْرُكُم» في قوله تعالى: ﴿لَا يَضْرُكُكُمْ كَيْدُهُمْ سَيِّئًا﴾ [آل عمران: من الآية 120]. ينظر: شرح العمدة 355.</p> <p>– اعترض على «بعض النحويين» في قولهم بأن «لام» جواب «لو» لازمة. ينظر: شواهد التوضيح 179.</p> |                          |   |

| تنظر بعض المسائل في:  | من مسائل الاعتراض  | عدد مواضع الاعتراض | المعترض عليهم وألفاظ التعبير عنهم  |
|---|--|--------------------|--|
| <p>شرح التسهيل: 25/1، 308، 216/2، 96/3، 296، 305، 408، 418.</p> <p>وشرح الكافية الشافية: 339، 609، 1177، 1291، 1519.</p> <p>وشرح العمدة: 109، 186، 563، 569، 876.</p> <p>شواهد التوضيح: 53.</p> | <p>- اعترض على «جمهور البصريين» في منعهم العطف على ضمير الجر من دون إعادة الجار. ينظر: شرح التسهيل 3/375.</p> <p>- اعترض على «البصريين» في منعهم بناء اسم الزمان المبهم عند إضافته إلى جملة اسمية أو مضارع معرب. ينظر: شرح التسهيل 3/255.</p> <p>- اعترض على «بعض البصريين» في اشتراطهم أن يكون المستثنى أقل من نصف المستثنى منه. ينظر: شرح التسهيل 2/293.</p> <p>- اعترض على «البصريين إلا الأخفش» في منعهم نيابة غير المفعول به - مع وجوده - عن الفاعل. ينظر: شرح التسهيل 2/128.</p> <p>- اعترض على «أكثر البصريين» في ادعائهم لزوم نصب «سوى» المستثنى بها على الظرفية وعدم التصرف. ينظر: شرح الكافية 716.</p> <p>- اعترض على «سبويه وغيره من البصريين» في قولهم بوجوب الإتيان بنون التوكيد مشددة بعد الفعل المعتل بالألف والمسند إلى ألف الاثنين. ينظر: شرح الكافية 1417.</p> | <p>25 موضعاً</p>   | <p>«البصريون»<br/>«أكثر البصريين»<br/>«جمهور البصريين»<br/>«سبويه وأكثر البصريين»<br/>«بعض البصريين»<br/>«البصريون إلا الأخفش»</p> |

| المعترض عليهم<br>وألفاظ التعبير<br>عنهم  | عدد<br>مواضع<br>الاعتراض | من مسائل الاعتراض  | تنظر بعض<br>المسائل في:  |
|--|--------------------------|--|--|
| «الكوفيون»<br>«بعض الكوفيين»<br>«الكوفيون عدا<br>الكسائي»<br>«الكوفيون<br>والأخفش»<br>«الفراء وأكثر<br>الكوفيين» | 52<br>موضعاً             | <p>– اعترض على «الكوفيين» في زعمهم بأنَّ «إن» المقترنة بـ«ما» هي النافية جيء بها للتوكيد. ينظر: شرح التسهيل 1/371.</p> <p>– اعترض على «بعض الكوفيين» في قولهم بأن تأخر المسند لا يخل برفعه المسند إليه. ينظر: شرح التسهيل 2/108.</p> <p>– اعترض «الكوفيين والأخفش» في توجيههم النصب في قول العرب: «كلمته فاه إلى في». ينظر: شرح التسهيل 2/424.</p> <p>– اعترض على «الفراء وأكثر الكوفيين» في حكمهم بأن «نعم» و«بئس» اسمان. ينظر: شرح التسهيل 3/5.</p> <p>– اعترض على «الكوفيين عدا الكسائي» في قولهم باسمية «أفعل» في التعجب. ينظر: شرح التسهيل 3/31.</p> <p>– اعترض على «الكوفيين» في قولهم بتحمل الخبر الجامد ضمير المبتدأ. ينظر: شرح الكافية 338.</p> <p>– اعترض على «بعض الكوفيين» في إجازتهم نصب الجزأين في باب الأحرف النَّاصِبة الاسم الرافعة الخبر. ينظر: شرح الكافية 516.</p> <p>– اعترض على «الكوفيين» في اشتراطهم</p> | <p>شرح التسهيل:<br/>117/1، 160، 163، 199،<br/>272، 302، 313، 320،<br/>367، 372،<br/>29(2)، 34، 87،<br/>96، 153، 167، 178، 218،<br/>340، 341، 347، 348،<br/>385، 409(2)، 420،<br/>32/3، 43، 175، 204،<br/>288، 331، 346، 398،<br/>412.</p> <p>شرح الكافية:<br/>653، 748، 877، 1078،<br/>1393، 1677، 1711.</p> |

أبرز التحوين المعترض عليهم

| المسائل في:<br>تنظر بعض   | من مسائل الاعتراض  | عدد<br>مواضع<br>الاعتراض | المعترض عليهم<br>وألفاظ التعبير<br>عنهم   |
|---|--|--------------------------|---|
|   | لإبدال النكرة من المعرفة اتفاقاً لفظيها.<br>ينظر: شرح العمدة 581.  |                          |   |
| شرح التسهيل:<br>136/1، 145، 152، 351،<br>366، 394، 397، 51/2،<br>55، 139، 213، 241، 245،<br>316، 329، 382، 46/3،<br>87، 95، 130، 134، 135،<br>258، 428. | – اعترض عليه في اشتراطه لزيادة «من»<br>أن يكون مجرورها نكرة مسبوقة بنفي أو<br>استفهام. ينظر: شرح التسهيل 138/3.<br>– اعترض على ظاهر كلامه الذي يفهم منه<br>أن «إذا» الدالة على المفاجأة ظرف زمان<br>حاضر. ينظر: شرح التسهيل 214/2.<br>– اعترض على مذهبه القائم على منع تقديم<br>التمييز على عامله المتصرف. ينظر: شرح<br>التسهيل 389/2. | 43<br>موضعاً             | «سيبويه»<br>(ت 180هـ)<br><br>«ظاهر كلام<br>سيبويه»<br>«مذهب سيبويه»<br>«سيبويه ومن<br>وافقه»<br>«سيبويه ومن قلده»<br>«سيبويه ومن تابعه»<br>«سيبويه ومن احتج<br>له»<br><br>* جاء ذكر<br>«سيبويه» تابعاً<br>«الخليل» في أربع<br>مسائل، وقد جاء<br>متبوعاً في كثير من<br>مسائل الاعتراض. |
| وشرح الكافية الشافية:<br>1606، 1106، 775، 428.  | – اعترض عليه وعلى من احتج له في القول<br>بأن همزة «أل» التعريف زائدة. ينظر:<br>شرح التسهيل 253/1.  |                          |   |
| وشرح العمدة:<br>503، 476، 291.  | – اعترض عليه وعلى من تبعه في أن انفصال<br>الضمير الثاني في نحو «كنته» راجح.<br>ينظر: شرح التسهيل 154/1.  |                          |   |
| شواهد التوضيح:<br>126، 107، (2)30.  | – اعترض عليه عندما نسب قول بعض<br>العرب: «إنهم أجمعون ذاهبون» إلى<br>الغلط. ينظر: شرح الكافية 515.<br>– اعترض عليه في أنه لم يذكر في خبر   |                          |   |

| تتظر بعض<br>المسائل في:  | من مسائل الاعتراض  | عدد<br>مواضع<br>الاعتراض | المعترض عليهم<br>وألفاظ التعبير<br>عنهم  |
|--|--|--------------------------|--|
|  | «كرب» إلا التجرد من «أن». ينظر: شرح<br>العمدة 815.<br>- اعترض على من قلده في حكم منع مجيء<br>«من» لا ابتداء الغاية الزمانية. ينظر: شواهد<br>التوضيح 130.   |                          |  |
| شرح التسهيل:<br>،306 ،216 ،127 ،92/1 ،<br>،159 ،145 ،174 ،51/2 ،<br>،279 ،291 ،305 ،75/3 ،<br>،236<br>وشرح الكافية الشافية:<br>.1394 | - اعترض عليه في قوله بأن ضمير الفصل<br>(العماد) يتقدم مع الخبر إذا تقدم. ينظر:<br>شرح التسهيل 169/1.<br>- اعترض عليه في توجيهه قول النبي S:<br>«إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ<br>المُصَوِّرُونَ». ينظر: شرح التسهيل 13/2.<br>- اعترض عليه وعلى الفراء في إجازتهما<br>بناء «كان»، مع التنبه على اختلافهما<br>في تقدير الأسلوب. ينظر: شرح التسهيل<br>130/2.<br>- اعترض عليه في إجازته نيابة التمييز عن<br>الفاعل. ينظر: شرح التسهيل 130/2.<br>- اعترض عليه في إعماله اسم الفاعل المصغر<br>والموصوف. ينظر: شرح التسهيل 74/3. | 19<br>موضعاً             | «الكسائي»<br>(ت 189هـ)<br>* جاء ذكر<br>«الكسائي» تابعاً<br>«الخليل» في موضع<br>واحد، كما جعله<br>متبوعاً في بعض<br>مسائل الاعتراض. |
| شرح التسهيل:<br>،68 ،52 ،9/2 ،247/1 ،<br>،283 ،279 ،166 ،130 ،<br>،192 ،85 ،33 ،9/3 ،312 ،   | - اعترض عليه فيما روي عنه من أن «لولا»<br>الامتناعية هي رافعة الاسم الذي بعدها.<br>ينظر: شرح التسهيل 283/1.<br>- اعترض عليه في قوله بأن ميم «كم»   | 26<br>موضعاً             | «الفراء»<br>(ت 207هـ)<br>«الفراء وغيره من<br>الكوفيين»   |



| تنظر بعض المسائل في:   | عدد مواضع الاعتراض   | المعترض عليهم وألفاظ التعبير عنهم  |
|--|--|--|
| <p>244، 301، 345.</p> <p>وشرح الكافية الشافية: 516، 1102.</p> <p>وشرح العمدة: 556.</p> | <p>الخبرية مجرور بمن مقدرة. ينظر: شرح التسهيل 420/2.</p> <p>– اعترض عليه في قوله بأن «الآن» منقول من الفعل «آن» بمعنى «حان». ينظر: شرح التسهيل 220/2.</p> <p>– اعترض عليه في إعرابه العدد المركب بإضافة الصدر إلى العجر، وإعراب الأول حسب موقعه. ينظر: شرح التسهيل 402/2.</p> <p>– اعترض عليه في استدلاله على زيادة «إلى» بقراءة بعضهم: ﴿فَأَجْمَلُ أَفْعَدَةٌ مِّنَ النَّاسِ تَهْوَى إِلَيْهِمْ﴾ [ابراهيم: من الآية 37]. ينظر: شرح التسهيل 143/3.</p> <p>– اعترض عليه وعلى الزمخشري في إعرابهما ﴿كُلُّ﴾ في قراءة: ﴿إِنَّا كُلُّ فِيهَا﴾ [غافر: من الآية 48]. ينظر: شرح التسهيل 292/3.</p> <p>– اعترض عليه وعلى الأخفش في إجازتهما نحو: «إِنَّ قَائِمًا الزَّيْدَانَ»، بجعل الوصف اسماً لـ«إِنَّ» ورفع ما بعده مغنياً عن الخبر، ينظر: شرح الكافية 478.</p> | <p>«الفرّاء وبعض الكوفيين»</p> <p>«الفرّاء مع الكوفيين»</p> <p>* جعله ابن مالك في بعض المسائل على رأس جمع من التحويين المعترض عليهم.</p> <p>* جاء ربط ابن مالك بين الفرّاء والكوفيين أكثر مما هو بين سيبويه والبصريين؛ على الرغم من أنه يجعلهما على رأس المدرستين.</p> |

| تنظر بعض المسائل في:  | من مسائل الاعتراض   | عدد مواضع الاعتراض | المعترض عليهم وألفاظ التعبير عنهم  |
|---|---|--------------------|--|
| <p>شرح التسهيل: 29/2، 372، 222، 123/1، 40، 100، 128، 144 (2)، 207، 233، 328، 330، 402، 412، 77/3، 251، 400.</p> <p>وشرح الكافية الشافية: 1050، 940، 573، 350، 1081، 1500، 1528.</p> | <p>- اعترض عليه في قوله بأن الأمثلة الخمسة معربة بعلامات مقدرة قبل الضمائر، والثون دليل على الإعراب. ينظر: شرح التسهيل 51/1.</p> <p>- اعترض عليه في إجازته دخول الفاء على خبر المبتدأ الذي لا يشبه أداة الشرط. ينظر: شرح التسهيل 330/1. وكانت هذه القضية في شرح الكافية 378 محط اعتراضه على من نقل عنه هذا الرأي.</p> <p>- اعترض عليه في إجازته استعمال «كاد» زائدة. ينظر: شرح التسهيل 400/1.</p> <p>- اعترض عليه في قوله بأن «ما» قبل «أفعل» التعجبية اسم موصول. ينظر: شرح التسهيل 31/3.</p> <p>- اعترض عليه وعلى المبرد وابن كيسان والزمخشري في منعهم الفصل بين فعل التعجب ومعموله. ينظر: شرح التسهيل 41/3.</p> <p>- اعترض عليه وعلى من وافقه وانتصر له في مسألة عامل الجر في نحو: «ها الله». ينظر: شرح التسهيل 200/3.</p> <p>- اعترض عليه في قوله بزيادة «أن» في قوله تعالى: ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [البقرة: من الآية 246]. ينظر: شرح العمدة 332.</p> | 32 موضعاً          | <p>الأخفش (ت 215هـ) «الأخفش ومن وافقه» «مذهب الأخفش»</p> <p>* جاء ذكر الأخفش تابعاً لغيره من النحويين في نحو أحد عشر موضعاً، وقد جعله ابن مالك في كثير من مسائل الاعتراض عليه على رأس جمع من النحويين المتأخرين.</p> |

| تتظر بعض<br>المسائل في:   | من مسائل الاعتراض  | عدد<br>مواضع<br>الاعتراض | المعترض عليهم<br>وألفاظ التعبير<br>عنهم   |
|---|--|--------------------------|---|
| شرح التسهيل:<br>57/2، 66، 147، 194،<br>319، 328، 397، 406،<br>23/3، 60، 99، 175،<br>179، 181، 185، 189،<br>338، 368، 430.<br>وشرح الكافية الشافية:<br>1009، 1423، 1622.<br>شرح العمدة:<br>276، 313. | <p>– اعترض عليه في قوله بأنَّ الابتداء رفع<br/>المتبدأ مباشرة، ورفع الخبر بواسطة المتبدأ.<br/>ينظر: شرح التسهيل 1/271.</p> <p>– اعترض عليه عندما حكم بأنَّ «حاشا»<br/>تلزم الفعلية إن وليها مجرور. ينظر: شرح<br/>التسهيل 2/308.</p> <p>– اعترض عليه وعلى كثير من المتأخرين<br/>الذين اتبعوه في أنَّ «أي» كـ«الهمزة» في<br/>الاختصاص بمناداة القريب. ينظر: شرح<br/>التسهيل 3/386.</p> <p>– اعترض عليه في أنَّ تعريف العلم بالنداء<br/>يستلزم إزالة تعريف العلمية. ينظر: شرح<br/>التسهيل 3/392.</p> <p>– اعترض عليه في قوله بأنَّ نحو: «لولاي»<br/>و«لولانا» ليس في كلام من يحتج<br/>بكلامه. ينظر: شرح الكافية 785.</p> <p>– اعترض عليه في إجازته أن تكون «بل»<br/>ناقلة حكم النَّفي والنَّهي لما بعدها. ينظر:<br/>شرح الكافية 1234.</p> <p>– اعترض على مذهبه ومذهب ابن السراج<br/>في أنَّ «حَبَّ» و«ذَا» إذا رُكِّبَا جُعِلَا اسماً<br/>واحداً مرفوعاً بالابتداء. ينظر: شرح<br/>العمدة 801.</p> | 31<br>موضعاً             | <p>المبرد<br/>(ت 285هـ)</p> <p>«مذهب المبرد»<br/>«المبرد وأكثر»<br/>«المتأخرين»</p> <p>* وقد جاء ذكر<br/>المبرد تابعاً لغيره في<br/>نحو ثلاثة مواضع،<br/>وقد جعله ابن مالك<br/>في كثير من مسائل<br/>الاعتراض عليه<br/>على رأس جمع من<br/>النَّحويين المتأخرين،<br/>ولاسيما مع «ابن<br/>السراج».</p> |

| تنظر بعض المسائل في:   | من مسائل الاعتراض  | عدد مواضع الاعتراض | المعترض عليهم وألفاظ التعبير عنهم  |
|--|--|--------------------|--|
| شرح التسهيل: 351/1، 146/2، 263، 254/3.                       | <p>– اعترض عليه في إلحاقه «مَنْ» و«مَا» الاستفهاميتين بالمعارف. ينظر: شرح التسهيل 119/1.</p> <p>– اعترض عليه في إجازته باطراد تصغير «أَفْعَل» التعجبية، وقياسه على ذلك تصغير «أَفْعَل». ينظر: شرح التسهيل 40/3.</p> <p>– اعترض عليه في جعله إضافة كل بعض بمعنى «مَنْ» بإطلاق. ينظر: شرح الكافية 905.</p>   | 7 مواضع            | ابن كيسان (ت 299هـ) * جاء تابعاً لغيره من السابقين في موضعين، كما جاء ذكره متبوعاً في بعض المسائل.                         |
| شرح التسهيل: 58/2، 198، 278، 357. وشرح الكافية الشافية: 826. | <p>– اعترض عليه في قوله بأن «إِيَّا» اسم ظاهر وليست ضميراً. ينظر: شرح التسهيل 144/1.</p> <p>– اعترض عليه في قوله بأن ناصب المفعول معه فعل مضمَر بعد واو المعية. ينظر: شرح التسهيل 249/2.</p> <p>– اعترض عليه في إعراب ﴿كَافَّةً﴾ في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [سبأ: من الآية 28] بأنها حال من الكاف في ﴿أَرْسَلْنَاكَ﴾ والتاء للمبالغة. ينظر: شرح التسهيل 337/2.</p> <p>– اعترض عليه في مسألة عامل جر مميز «كم» إذا اتصلت بحرف الجر؛ إذ جعل الخفض بها نفسها. ينظر: شرح التسهيل 419/2.</p> | 9 مواضع            | الزجاج (ت 311هـ) * جاء تابعاً لغيره من النحويين في موضعين، كما ذكره في بعض المسائل على رأس بعض من المتأخرين المعترض عليهم. |

| المسائل في:<br>تنظر بعض                                | من مسائل الاعتراض  | عدد<br>مواضع<br>الاعتراض | المعترض عليهم<br>وألفاظ التعبير<br>عنهم   |
|--|--|--------------------------|---|
| شرح التسهيل:<br>214/1، 74/2، 59/3.                     | <p>- اعترض عليه في إجازته النصب على البدلية لاسمين بعد «إلا» الاستثنائية، كما في نحو: «ما أعطيت أحداً درهماً إلا عمراً دانقاً». ينظر: شرح التسهيل 292/2.</p> <p>- اعترض عليه وعلى من تبعه من المتأخرين فيما نسبه إلى المراد من القول بجواز التفريغ والإتباع بعد «لو» في نحو: «لو كَانَ مَعَنَا إِلَّا زَيْدٌ لَهْلَكْنَا». ينظر: شرح التسهيل 299/2.</p> <p>- اعترض عليه وعلى الفارسي في منعهم نعت فاعل «نعم» و«بئس». ينظر: شرح التسهيل 10/3.</p> | 7<br>مواضع               | ابن السراج<br>(ت 316هـ)<br><br>* ذكره ابن مالك<br>تابعاً لغيره من<br>السابقين في سبعة<br>مواضع، كما جعله<br>متبوعاً في بعض<br>مسائل الاعتراض<br>عليه.                         |
| شرح التسهيل:<br>375/1، 146/2، 256،<br>277، 128/3، 274. | <p>- اعترض عليه فيما حكاه عن رأي المراد من أن نصب المستثنى بعد «إلا» بـ«أستثنى» مضمراً. ينظر: شرح التسهيل 273/2.</p> <p>- اعترض عليه وعلى من وافقه في قولهم بأنَّ النَّصْبَ فِي نَحْوِ «هَذَا تَمْرُنَا بِسْرًا أَطِيبَ مِنْهُ رَطْبًا» بإضمار «كان». ينظر: شرح التسهيل 344/2.</p> <p>- اعترض عليه وعلى الشلوبين - الموافق له- في رأيهما حول عامل النصب في ثاني مفعولي باب «ظن» إذا صيغ منه اسم</p>  | 10<br>مواضع              | السيرافي<br>(ت 368هـ)<br><br>* معظم مسائل<br>اعتراضه تتعلق<br>بمسألة فهمه لكلام<br>السابقين والنقل<br>عنهم.<br><br>* جاء ذكره تابعاً<br>لغيره من النحويين<br>في ثمانية مواضع، |

| تنظر بعض المسائل في:  | عدد مواضع الاعتراض  | المعترض عليهم وألفاظ التعبير عنهم  |
|---|---|--|
|   | <p>فاعل بمعنى الماضي مجرداً من «أل». ينظر: شرح التسهيل 78/3.</p> <p>– اعترض على السيرافي الذي أجرى «ياسمون» – في استصحاب الواو على كل حال، وامتناع سقوط التَّون حال الإضافة – في كلام بعض العرب مجرى «زيتون». ينظر: شرح الكافية 199.</p>  | <p>كما جعله متبوعاً في بعض المسائل.</p>  |
| <p>شرح التسهيل: 88/1، 317، 379، 35/2، 100، 9/3، 104، 152، 173، 174، 229، 316.</p> <p>وشرح الكافية الشافية: 435، 820، 959، 1238.</p> | <p>22 موضعاً</p> <p>– اعترض عليه في قوله بأنَّ حق ميم «فم» ألاَّ تثبت إلا في ضرورة الشعر. ينظر: شرح التسهيل 49/1.</p> <p>– اعترض عليه وعلى الزمخشري في قولهم بأنَّ دخول الباء على الخبر بعد «ما» مخصوص بلغة أهل الحجاز. ينظر: شرح التسهيل 383/1.</p> <p>– اعترض عليه في قوله بأنَّ الاعتراض لا يكون إلا بجملته واحدة. ينظر: شرح التسهيل 378/2.</p> <p>– اعترض عليه في منعه الفصل بين العاطف والمعطوف بالظرف والمجرور في غير ضرورة الشعر. ينظر: شرح التسهيل 384/3.</p> <p>– اعترض عليه في قوله بأنَّ «لما» في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَأُ أَهْلَكُنْهُمْ لَمَّا ظَمَوْا﴾ [الكهف: من الآية 59] ظرف بمعنى حين. ينظر: شرح الكافية 1643.</p> | <p>أبو علي الفارسي (ت 377هـ)</p> <p>* جاء ذكره تابعاً لغيره في نحو ست مسائل، كما جعله ابن مالك متبوعاً في كثير من المسائل ولاسيما بالزمخشري.</p> |

| المعترض عليهم<br>وألفاظ التعبير<br>عنهم  | عدد<br>مواضع<br>الاعتراض | من مسائل الاعتراض   | تنظر بعض<br>المسائل في:  |
|--|--------------------------|---|--|
|  |                          | - اعترض عليه وعلى السيرافي وابن برهان في إجازتهم تقديم خبر «ليس». ينظر: شرح العمدة 206.   |  |
| ابن جنبي<br>(ت 392هـ)<br>* جعله ابن مالك<br>في بعض المواضع<br>متبوعاً بغيره من<br>المتأخرين، ولم أجد<br>عند ابن مالك تابعاً<br>لغيره.                              | 7<br>مواضع               | - اعترض عليه وعلى بعض المتأخرين في حكمهم بأن «كان» وأخواتها تدل على زمن وقوع الحدث ولا تدل على الحدث نفسه. ينظر: شرح التسهيل 1/338.<br>- اعترض عليه في إجازته تقديم «واو» المعية وما بعدها على المصاحب. ينظر: شرح التسهيل 2/252.<br>- اعترض عليه في قوله بأن «أم» في قول العرب: «إنها لا بل أم شاء». بمنزلة الهمزة وبل، وأن التقدير: بل أهي شاء. ينظر: شرح التسهيل 3/326. | شرح التسهيل:<br>251/2.<br>259/3، 266.<br>وشرح الكافية الشافية:<br>696.   |
| الزمخشري<br>(ت 538هـ)<br>* من أكثر النحويين<br>الذين ورد ذكرهم<br>في اعتراضات ابن<br>مالك؛ لكنّه جاء<br>في نحو ستة عشر<br>موضعاً تابعاً لغيره<br>من المتقدمين، وقد | 22<br>موضعاً             | - اعترض عليه في قوله بأن «بات» قد تستعمل بمعنى «صار». ينظر: شرح التسهيل 1/346.<br>- اعترض عليه في إعرابه ﴿خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ في قوله تعالى: ﴿يُرِيكُمْ آلِبَرَفِ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [الرعد: من الآية 12] بأنهما حالان. ينظر: شرح التسهيل 2/179.<br>- اعترض عليه في إجازته توسط الواو بين الصفة والموصوف. ينظر: شرح التسهيل 2/302.   | شرح التسهيل:<br>18/1، 148، 225، 230،<br>159/2، 219، 337، 372،<br>262/3، 310.<br>وشرح الكافية الشافية:<br>1637، 1531، 1152، 394.<br>شرح العمدة:<br>594. |

| تنظر بعض<br>المسائل في:                      | عدد<br>مواضع<br>الاعتراض   | المعترض عليهم<br>وألفاظ التعبير<br>عنهم   |
|--|--|---|
|  | <p>– اعترض عليه في إجازته التوكيد اللفظي لحرف ليس من حروف الجواب بإعادته وحده. ينظر: شرح التسهيل 303/3.</p> <p>– اعترض عليه وعلى الجزولي في قولهما بأن بني تميم يلتزمون حذف خبر «لا» النافية للجنس. ينظر: شرح الكافية 537.</p> <p>– اعترض عليه في تقديره «ثبت» بين «لو» المباشرة لـ«أن». ينظر: شرح الكافية 1635.</p> <p>– اعترض عليه في تقديره جملة محذوفة بين الهمزة وحرف العطف المتصل بها. ينظر: شواهد التوضيح 12.</p> | <p>جعله ابن مالك متبوعاً في بعض المسائل.</p>  |
| <p>شرح التسهيل:<br/>277/1، 100/2، 330/3.</p> | <p>6<br/>مواضع</p> <p>– اعترض عليه في نسبه عمل النصب في الظرف المغني إلى المبتدأ؛ كما اعترضه حين نسب هذا الرأي إلى سيبويه. ينظر: شرح التسهيل 314/1.</p> <p>– اعترضه في قوله بأن ناصب المستثنى هو ما قبل «إلا» على سبيل الاستقلال. ينظر: شرح التسهيل 277/2.</p> <p>– اعترض عليه في قوله بلزوم «الواو» في جملة الحال إن كانت ماضية معنى لا لفظاً، سواء كان فيها الضمير أو لم يكن. ينظر: شرح التسهيل 370/2.</p>             | <p>ابن خروف<br/>(ت 606هـ)</p> <p>* جاء ذكره في مسائل الاعتراض تابعاً في نحو خمس مسائل، ولم أجده متبوعاً ويرجع ذلك لتأخره.</p> |



هؤلاء هم أبرز من اعترض عليهم ابن مالك، ونشير إلى أن عدد النحويين الذين اعترضهم ابن مالك بلغ «47» نحوياً بين تابع ومتبوع. وإلى جانب من سبق ذكرهم نجد قد اعترض في أكثر من موضع على كل من:

الخليل، ويونس، وهشام، والجرمي، والمازني، وثعلب، وابن الأنباري، والزجاجي، والرماني، وابن برهان، والجرجاني، والأعلم، وابن الخشاب، وابن معطي، والشلوبين، وابن عصفور.

وجاء اعتراضه في موضع واحد على كل من:

خلف، وقطرب، والأصمعي، وابن قتيبة، والأخفش الصغير، وابن ولاد، والنحاس، وابن درستويه، وابن بابشاذ، وابن السيد، وابن الطراوة، وابن الشجري، وابن طاهر، والصيمري، والجزولي، وصدر الأفاضل، وابن الخباز، وعلي بن مسعود (صاحب المستوفى).

ومما سبق يتبين لنا أمور؛ أهمها:

1- سعة اطلاع ابن مالك على مسائل النحو وقدرته الفائقة على تتبع مسائل الخلاف والاعتراض وتطورها؛ بوقوفه على تراث ضخم لأعلام النحويين باتجاهات مختلفة وأزمان متعددة، فكانت مصنفاته بحق -ولاسيما شرح التسهيل- وعاءً أميناً حفظ كثيراً من المصنّفات النحوية، إمّا بالإشارة إليها أو النّقل عنها، سواء على سبيل الانتصار والتأييد أو الخلاف والاعتراض، وكان لهذا أثره في دقة أحكامه، ورجاحة آرائه.

2- جرأة ابن مالك في اعتراض النحويين، وترك الاعتداد بإجماعهم في كثير من المواضع، بل حكم أدلته ونظر إلى قضايا النحو بتجرد من دون تعصب لمذهب أو علماء. وإن من مجانبة الصواب بعد كل ذلك أن يُنسب ابن مالك إلى مذهب أو

مدرسة؛ فهو نسيح وحده.

3- يعد هؤلاء العلماء الذين اعترضهم ابن مالك أبرز من أثار في فكره؛ إذ لم يخالفهم إلا بعد تتبع لأقوالهم في مصنفاتهم المختلفة، وطول تأمل فيها، ومعرفة لأوجهها المحتملة، وهو إذ يخالفهم فيما ذكرنا من مواضع فإنه في غيرها كان موافقاً لهم ومنتصراً لآرائهم.

ومما يلاحظ في هذا الصدد هو شبه غياب لعلماء النصف الأول من القرن السابع، الذين يفترض بهم أن يكونوا أساتذته وشيوخه، فلم نر مخالفته لهم كما هو شائع في تاريخ النحو بين نوابغ التلاميذ وأساتذتهم؛ ومن هنا فليس ببعيد -في رأبي- ما ذهب إليه أبو حيان من أن ابن مالك لم يصحب من له البراعة في علم اللسان<sup>(1)</sup>؛ وإن كان بعض أصحاب التراجم قد ذكروا تتلمذه على بعض العلماء<sup>(2)</sup>، بيد أن أثرهم كان ضئيلاً؛ إذ لم نجد منهم إلا أبا علي الشلوبين في مواضع قليلة، ولا أثر لأعلام كانت لهم شهرتهم كابن الحاجب ابن يعيش اللذين قيل إن ابن مالك جالسهما.

4- أثر سيبويه في ابن مالك كبير، ولم يقف ابن مالك عند حد تقوية رأيه والانتصار له وتفسير نصوصه؛ بل أكثر من اعتراضه ومخالفته، فكان سيبويه أكثر النحويين ذكراً في مصنفاته، وهذا يؤكد أن ابن مالك كان صاحب تأثير كبير في الدرس النحوي؛ حتى عده بعضهم على رأس مرحلة ثانية من مراحلها التي جاء على رأس مرحلتها الأولى سيبويه وكتابه<sup>(3)</sup>.

5- يرى ابن مالك أن الكسائي والفرّاء ثقتان مأمونان في نقلهما عن العرب، وهو يفصل بين كونهما روايتين من الثقات ونحويين يؤخذ من كلامهما ويرد؛ لذا فقد

(1) ينظر: البحر المحيط 371/4.

(2) ينظر: نفع الطيب 222/2. والوافي بالوفيات 286/3.

(3) تنظر: مقدمة تحقيق شرح التسهيل (ه).

اعترضهما في مسائل النَّحو وقضاياها، مع أخذه بجميع مروياتهما عن العرب؛ بل ربما بنى أحكامه عليها في مسائل الاعتراض.

6- يؤكد ابن مالك أنّ الأَخفش -الذي أكثر من الاعتراض عليه- كان عالماً متفرداً ومجتهداً في نظرتة إلى القضايا النَّحويّة؛ إذ لم تؤثر فيه رياح التعصّب التي كانت تعصف بأقرانه، ومن هنا أفردّه ابن مالك كثيراً بالذكر والانتصار والاعتراض.

## الفصل الثاني

# منهج ابن مالك في اعتراضاته النحويّة

- المبحث الأول: منهج في عرض الآراء المخالفة.
- المباحث الثاني: أسلوبه في الاعتراض.
- المبحث الثالث: منهجه في رد الأوال المعترض عليها.

## الفصل الثاني منهج ابن مالك في اعتراضاته النحوية

أصل المنهج في اللغة: الطَّرِيقُ البَيِّنُ الواضح، يُقال: طَرِيقٌ نَهْجٌ؛ أي: واسعٌ واضحٌ، ونَهَجَ الأمرَ وأنَهَجَ لغتان؛ أي: وَضَحَ، ونَهَجْتُ الطَّرِيقَ: سَلَكَتُهُ<sup>(1)</sup>.

والمنهج في الاصطلاح: هو الطريقة التي يصل بها الإنسان إلى حقيقة<sup>(2)</sup>، والمتأمل في اعتراضات ابن مالك ومناقشاته النحوية يلاحظ أنه قد سار وفق منهج وطريق ارتضاه في عرض رأي المخالف، وأسلوب الاعتراض عليه، ومسالك معينة في الرد، والإبانة عن رأيه المختار، وعلى هذه القضايا ستكون محاور هذا المبحث التي نفصل الحديث عنها فيما يلي:

### المبحث الأول: منهجه في عرض الآراء المخالفة:

تمثل الدراسة المفصلة لمنهج ابن مالك في عرضه الآراء المخالفة قيمة كبيرة وأساساً ثابتاً للكشف عن مدى موضوعيته واعتداله وأمانته العلمية في عرض المناهج المقابلة؛ لأن من شأن التحيز والتعصب -إذا دخلا في أي دراسة- أن يسببا اضطراباً في موضوعية الدراسة والحكم على طرفي النزاع.

وستتناول هذا المحور بالدراسة من خلال بعض العناصر التي تسهم في رسم صورة عن منهج ابن مالك في عرض الرأي المخالف:

#### ◆ الاهتمام بنسبة الرأي إلى القائلين به:

(1) ينظر: العين 3/392، وتهذيب اللغة 6/41، ولسان العرب 2/383.

(2) ينظر: منهاج البحث 15.

نسبة الآراء إلى القائلين بها قضية لا تنفصل عن الدراسة النحوية المتعمقة؛ لأن نسبة الرأي عمل مجهد لا يخلو من تدبر في النصوص، ومعرفة بما بين السطور واستكمال للفكرة في مصنفات المنقول عنه.

ونسبة الآراء في آثار ابن مالك واضحة جلية؛ إذ كان شديد الحرص عليها حتى في متونه النّظيمة التي تحكمها الضرورات الأسلوبية، ومن ذلك قوله في متن الكافية الشافية:

«ونحو: «إِنَّ قَائِمًا عَبْدًا كَا» أَجَازَ يَحْيَى وَسَعِيدٌ ذَا كَا»<sup>(1)</sup>

فنسب القول بجواز جعل الصفة اسماً لـ«إن» ورفع ما بعدها ليسد مسد الخبر، من دون الاعتماد على نفي أو استفهام؛ إلى يحيى الفراء وسعيد بن مسعدة الأخفش.

ومن أهم ما يشار إليه في قضية اهتمامه بنسبة الآراء أنه ربما جعل تصحيح نسبة الأقوال إلى أصحابها هدفاً من اعتراضاته، كما مر معنا في الفصل السابق، ومر في عرضنا لأهدافه؛ فقد قال في رأي نُسب إلى أهل الكوفة في إفادة واو العطف الترتيب: «وزعم بعض أهل الكوفة أنّ الواو للترتيب؛ وليس بمصيب لما تقدم من الدلائل. وأئمة أهل الكوفة برآء من هذا القول؛ لكنّه مقول»<sup>(2)</sup>.

وربما نفى رأياً نُسب إلى البصريين بتأكيد أنّ رأي الخليل أو سيبويه على خلافه، كما يفعل الأمر نفسه مع الكسائي والفراء في الرأي المنسوب إلى الكوفيين، وتنبه على ذلك الدلالي في شرحه التسهيل، وجعل العلة في كثرة ذلك كونهما «رئيسي هاتيك العصابة»<sup>(3)</sup>؛ ومن شواهد القول السابق الذي نُسب إلى الكوفيين قوله حول دلالة الواو العاطفة على الترتيب: «ونسب قوم إلى الفراء أنّ الواو مرتبة، ولا يصح ذلك؛ فإنه قال في معاني سورة الأعراف: «فأمّا الواو فإن شئت جعلت الآخر هو الأول، والأول هو الآخر، فإذا قلت:

(1) شرح الكافية الشافية 1/478.

(2) شرح الكافية الشافية 3/1206.

(3) نتائج التحصيل 2/986.

«زُرْتُ عَبْدَ اللَّهِ وَزَيْدًا»، فأيهما شئت كان هو المبتدأ بالزيارة»<sup>(1)</sup>.

وكثيراً ما يصرح بنسبة الرأي حين يقع على نصّ لصاحبه، وأمّا إن اشتهرت نسبة رأي إلى نحوي ولم يجد في نص صاحبها ما ينفىها أثبتها بالإسناد والإحالة، أمّا إن وقف في نص المنسوب إليه على خلاف ما نسب فلا يقبل هذه النسبة، ومن ذلك قوله عن رأي نسبه السيرافي إلى المبرد: «وأمّا المبرد فحكى عنه السيرافي أنّ نصب المستثنى بعد «إلا» بأستثنى مضمراً؛ وكلامه في المقتضب بخلاف ذلك»<sup>(2)</sup>، ونقل نصه.

أمّا إذا لم يثبت شيءٌ مخالف في نص المنسوب إليه فإنه يُحيل، وربما تعدد الإسناد، ومنه قوله في مسألة جواز الفصل بين فعل التعجب ومعموله بالظرف أو الجار والمجرور: «وأمّا كون ذلك مذهب الجرمي فمشهور، واختار هذا المذهب ابن خروف في شرح كتاب سيبويه. وقال أبو علي الشلوين: حكى الصيمري أنّ مذهب سيبويه منع الفصل بالظرف بين فعل التعجب ومعموله»<sup>(3)</sup>. فنقل مذهب سيبويه عن الشلوين الذي نقله عن الصيمري.

وإذا كان نص صاحب الرأي غير صريح فإن ابن مالك لا يتعجل النسبة؛ بل يصدرها بألفاظ تبين اجتهاده في فهم النصّ، وتفتح المجال لفهم آخر ونسبة أخرى، كأن يقول: «وهو الظاهر من قول فلان»، أو «وفي كلام فلان احتمال» فهذه صيغ تضعف من النسبة، وجمع بينها في نص واحد، وذلك في مسألة بناء المضاف إلى ياء المتكلم؛ إذ قال: «وزعم الجرجاني - ووافقه ابن الخشاب والمطرزي، وهو الظاهر من قول الزمخشري - أنّ المضاف إلى ياء المتكلم مبني، وفي كلام ابن السراج احتمال»<sup>(4)</sup>.

ومن حرصه على نسبة الآراء أنّه لا يُغفل مسألة تراجع النحوي عن رأيه، فهذا العلم

(1) شرح التسهيل 3/350.

(2) شرح التسهيل 2/273.

(3) شرح التسهيل 3/42.

(4) شرح التسهيل 3/279.

اجتهادي أو كما قال الرضي: «وأمر النَّحو أكثرها ظني»<sup>(1)</sup>؛ فقد يرجع النَّحوي عن رأي إذا رأى أنَّ غيره أولى وأوثق، ومن أسس المنهج العلمي الذي ارتضاه ابن مالك ألاَّ يتعد عن موضع النزاع في المسألة من دون الإشارة إلى ذلك إن حصل، وقد فعل ذلك مع الأخفش حين اعترض عليه في قوله بأنَّ نحو «أحمر»- مما منع من الصرف لعلة- إذا سُمِّي به ثم نُكِّر فإنه يُصرف؛ قال ابن مالك: «فمذهب سيبويه أنه لا ينصرف إذا نُكِّر بعد التسمية، وخالفه الأخفش مدة ثم وافقه في كتابه الأوسط»<sup>(2)</sup>.

وكذا فعل مع المبرد أكثر من موضع، منها في مسألة إجازة جر «الكاف» في نحو «المكرم» ومنع جر الظاهر الواقع موقعه، وهو رأي الزمخشري؛ قال ابن مالك: «فمذهب الزمخشري في هذا ضعيف، وقد سبقه إلى ذلك الرماني والمبرد؛ إلا أنَّ المبرد رجع عن ذلك، كذا قاله ابن السراج»<sup>(3)</sup>. ومع الزمخشري في مسألة تقدم العاطف على الاستفهام، في نحو قوله تعالى: ﴿أَمْ هَلْ سَتَرْنَا لَكَ مَا ظَلَمْتُمْ وَالنُّورُ﴾ [الرعد: من الآية 16] إذ الأصل التقدم، واغْتَفِرَ ذلك في الهمزة لأصلاتها في الاستفهام الذي له صدر الكلام، فجاء العاطف بعدها نحو قوله تعالى: ﴿أَفَنظَمُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ﴾ [البقرة: من الآية 75]؛ قال ابن مالك: «وقد غفل الزمخشري في معظم كلامه في الكشف عن هذا المعنى؛ فادَّعى أن بين الهمزة وحرف العطف جملة محذوفة، معطوفاً عليها بالعاطف ما بعده، وفي هذا من التَّكَلُّفِ ومخالفة الأصول ما لا يخفى... وقد رجع الزمخشري عن الحذف إلى ترجيح الهمزة على أخواتها بكمال التصدير»<sup>(4)</sup>.

وإذا كان للنَّحوي قولان في المسألة ذكرهما بالنص رداً على مَنْ نَسب إليه أحدهما من دون الآخر؛ كما فعل مع سيبويه في مسألة دلالة «من» على ابتداء الغاية الزمانية؛ فقد

(1) شرح الكافية 291/3.

(2) شرح الكافية الشافية 1499/3.

(3) شرح التسهيل 86/3.

(4) شواهد التوضيح 12.



ذكر نصّه الذي يفيد أنها لا ابتداء الغاية المكانية كما هو المشهور عنه، ونقل من موضع آخر قوله بإفادتها ابتداء الغاية الزمانية، وهو مما خفي على كثير من النحويين؛ فقلدوا سبويه في موضع، وغفلوا عن رأيه الآخر<sup>(1)</sup>.

قد يستغني عن ذكر القولين بالإشارة إلى مكان القول المعترض عليه من كتب النحوي المختلفة، كما ذكر في اعتراضه على الزمخشري في إفادة «الن» تأييد النفي؛ إذ قال: «ثم أشرت إلى ضعف قول من رأى تأييد النفي بـ«الن»، وهو الزمخشري في «أنموذجه»<sup>(2)</sup>، فهو لم ينص في «الكشاف» ولا في «المفصل» على هذا المعنى؛ بل ذكر أنها تفيد تأكيد النفي<sup>(3)</sup>.

ولا يكفي حين يُنسب إلى نحوي رأي لا يوافق منهجه بالشك في هذه النسبة؛ بل قد يعتمد إلى حمل هذا الرأي على محمل حسن، ويخرجه بتخريج مقبول، ومن ذلك مسألة تحمل الخبر الجامد لضمير المبتدأ، فإنه مما نُسب إلى الكسائي؛ قال ابن مالك: «وهذا الرأي وإن كان مشهوراً انتسابه إلى الكسائي دون تقييد؛ فعندي استبعاد في إطلاقه، إذ هو مجرد عن الدليل، مُقْحَمٌ بقائله أوعر سبيل»، ولم يقف عند التشكيك في النسبة؛ بل تجاوز ذلك إلى حمل الرأي - إن صحّت نسبته - على محمل حسن لا يُتوقع من مثل الكسائي غيره؛ فقد قال: «والأشبه أن يكون الكسائي قد حكم بذلك في جامد عرف لمسامه معنى لازم لا انفكاك عنه، ولا مندوحة منه، كالإقدام والقوة للأسد، والحرارة والحمره للنار؛ فإن ثبت هذا المذكور فقد هان المحذور، وأمكن أن يقال المعذور، وإلا فضعف رأيه في ذلك بين، واجتنابه متعين»<sup>(4)</sup>.

وقد بلغ اهتمام ابن مالك بنسبة الآراء إلى القائلين بها إلى درجة أنه ألمح إلى أهمية أن

(1) شواهد التوضيح 130.

(2) شرح الكافية الشافية 3/1531. وينظر: الأنموذج بشرح الإردبيلي 233. وفيه إشارة إلى اختلاف النسخ بين «تأييد» النفي و«تأكيد» النفي.

(3) ينظر: المفصل 393، والكشاف 2/145.

(4) شرح التسهيل 1/307.

يُنسب الرأي إلى السابق أولاً؛ ففي مسألة النَّعْت بالأعم والأخص والمساوي ذكر أن أبا علي الشلوبين قال: «الفراء ينعت الأعم بالأخص، وهو الصحيح»، وقد بيّن ابن مالك أن سيبويه قد أجاز ذلك قبله، وذكر رأيه المشعر بالجواز في المسألة، ثم ذكر علة استناد الشلوبين إلى رأي الفراء من دون رأي سيبويه؛ فقال: «وإنما استند أبو علي الشلوبين إلى كلام الفراء دون كلام سيبويه؛ لأنّ كلام الفراء في هذه المسألة لم يعارضه غيره من كلامه، وفي كلام سيبويه تعارض»<sup>(1)</sup>، ثم بينه من موضع آخر من «الكتاب».

بقي أن أشير إلى أن ابن مالك كان حذراً في نسبة الآراء المخالفة إلى المذاهب النحوية، فلا يتعجل في إطلاق النسبة إلى البصريين أو الكوفيين؛ بل كثيراً ما يستغني عن ذلك بقوله: «الجمهور» أو «الأكثرين» أو «أكثر النحويين»، ويعني بذلك غالباً البصريين<sup>(2)</sup>، وقوله: «بعضهم» أو «بعض النحويين» أو «بعض الناس»؛ وهو يعني بهم غالباً الكوفيين<sup>(3)</sup>. ولم يرد بقوله: «أكثر المتأخرين» و«بعض المتأخرين» و«قوم» مذهباً بعينه.

#### ♦ الدقة في عرض الرأي المخالف، وتحرير موطن النزاع:

يحرص ابن مالك على إيضاح المسائل النحوية وإيصالها إلى ذهن القارئ بوضوح تام، ومن ذلك الآراء المخالفة، فهي تمثل جزءاً رئيساً من الفكرة النحوية، وإدراك ابن مالك أنّ الحكم على الشيء فرع عن تصوره جعله حريصاً على دقة عرض الآراء وتحرير موطن النزاع.

ومن ذلك أنه كثيراً ما كان ينقل الآراء بنصّها من كتب أصحابها، مستعيناً على ذلك

(1) شرح عمدة الحفاظ 602/2.

(2) ينظر على سبيل المثال: شرح الكافية الشافية 704/2، إذ جعل «أكثر المصنفين» في مقابل «مذهب الكوفيين».

(3) ينظر على سبيل المثال: شرح التسهيل 169/2، حيث نسب رأياً إلى «بعض الناس» في الشرح، وهو في المتن منسوب إلى الكوفيين.

بكم هائل من التُّراث النَّحوي بين يديه، فيستقي المادة من مرجعها الأصلي، ولاسيما إن اضطرب السَّابقون في فهم النُّصوص وأخلُّوا في نقلها، ومن ذلك إكثاره من نقل نصوص «الكتاب» الموهمة، وقد أشار إلى أهمية نقل النَّص من مظانِّه بقوله: «وإنما ذكرت نص سيبويه لئلا يظن من لا يعرف كلامه أنَّ مذهبه مخالف لما ذهب إليه»<sup>(1)</sup>. ويسري ذلك على معظم نصوص النَّحويين المختلفة التي ضمَّنها كتبه، ومنها ما نقله في مسألة اتصال الصفة المشبهة المقترنة بـ«أل» بضمير؛ إذ أوجب فيه النَّصب، واعترض على الفراء الذي رجح الجر: «والظاهر من كلام الفراء جواز الجر وترجيحه على النَّصب؛ فإنَّه قال في معاني سورة الحج: «فإذا أضافوا إلى مكنى قالوا: أنت الضاربه وأنتما الضارباه، فالهاء خفض، ولو نويت بها النَّصب كان وجهاً» هذا نصه»<sup>(2)</sup>.

وإن طال النَّص المنقول، واحتمل غموضاً غير منجل بلا تلخيص أو تبين فإنَّه يعتمد إلى تلخيصه بدقَّة لبيان موطن الاختلاف فيه، ومن ذلك أنَّه نقل كلاماً لأبي علي الشلوين يشرح نصّاً للجزولي في مسألة الإلغاء والتعليق في «أعلم» و«أرى» وأخواتهما، وكان في نصِّه استطراد فاضطر ابن مالك إلى أن يختم هذا النقل بقوله: «وحاصل قوله أمران؛ أحدهما: أنَّ أعلم مؤثر فلا يُلغى، كما لا تُلغى الأفعال المؤثرة. والثاني: أنَّ أرى أُلغى لأنَّه بمعنى أظن؛ فوافقه في الإلغاء كما وافقه في المعنى»<sup>(3)</sup>، ثم أجاب عن هذين الأمرين وردهما، وانتصر لجواز الإلغاء والتعليق فيها مطلقاً، وهذا من دقة تحريره لموطن النزاع.

وربما استعان على فهم النَّص المنقول المعترض عليه -إن كان غير واضح الدلالة- بفهم غيره من النَّحويين السابقين؛ ومن ذلك اعتراضه على جعل الظرف المتصرف مفعولاً به مجازاً لفعل متعد إلى ثلاثة توسعاً، قال ابن مالك: «وهذا التَّوسع في باب «أعلم» جائز

(1) شرح التسهيل 2/345.

(2) شرح التسهيل 3/93.

(3) شرح التسهيل 2/104.

على ظاهر قول سيبويه<sup>(1)</sup>، ثم نقل نصّ «الكتاب» الذي لا يحمل تصريحاً بالرأي المراد الاعتراض عليه، لكنّه أردف ذلك بنصّ ابن خروف في شرح «الكتاب» فقال: «قال ابن خروف في شرحه: أجاز سيبويه نصب الظرف مفعولاً به بالمتعدي إلى ثلاثة...»<sup>(2)</sup>، وعندها اعترض على هذا الرأي.

وقد يوضح ابن مالك الرأي المخالف بصوغ أمثلة يقرب المسألة من الفهم، ويوضح موطن الخلاف بدقة، ومن ذلك مسألة تعدية غير «علم» و«رأى» من أخواتهما في النقل إلى ثلاثة بالهمزة؛ فقد قال: «أجاز الأخفش أن يعامل غير «علم» و«رأى» من أخواتهما القلبية الثلاثية معاملتهما في النقل إلى ثلاثة بالهمزة. فيقال على مذهبه: «أظننتُ زيداً عمراً فاضلاً»، وكذلك: «أحسبته» و«أخلته» و«أزعمته»<sup>(3)</sup>. فلا يمنع رفضه للرأي من النسخ على منواله أمثلة تقرب المسألة وتزيدها توضيحاً وبياناً.

ومن دقة ابن مالك في تحرير موطن النزاع حسن عرضه للمسألة من حيث البدء بموطن الاتفاق فيها، والتدرج في عرضها، وصولاً إلى موطن الاختلاف، وهذا من شأنه أن يسهم في تحديد موطن النزاع بدقة ووضوح؛ يقول في إحدى المسائل الخلافية: «إذا وقع اسم يحسن الشكوت عليه مع ظرف أو جار ومجرور، ومعه ما يصلح للخبرية وللحالية جاز جعله خبراً وحالاً بلا خلاف، إن لم يكرر ما في الجملة من ظرف أو حرف جر نحو: «في الدار زيد قائم وقائم». فإن كرر الظرف أو حرف الجر جاز الوجهان أيضاً وحكم برجحان النصب؛ لنزول القرآن به، كقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سَعِدُوا ففِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ [هود: من الآية 108]، وكقوله تعالى: ﴿فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ [الحشر: من الآية 17]. وادّعى الكوفيون أنّ النصب في مثل هذا لازم؛ لأنّ القرآن نزل به

(1) شرح التسهيل 2/245.

(2) شرح التسهيل 2/246.

(3) شرح الكافية الشافية 2/573.

لا بالرفع»<sup>(1)</sup>، فأخذنا ابن مالك إلى رأي الكوفيين بالتدرج مع المثال وأوجهه المحتملة، فأتضح بدقة رأيهم، ولم يكن من داع لذكر عنوان المسألة؛ فسرده لها كاف للإبانة عنها والخلافات فيها.

وقد يُفصّل ابن مالك الحديث عن القول المخالف والاختلافات التفصيلية بين القائلين به مع أنه يرفضه إجمالاً، وهدفه في ذلك توضيح فكرة المسألة، وكأنّ النظرة الشاملة للقضايا النحوية مقدمة على الخصوصية المتمثلة في قضية الاعتراض؛ فقد قال مثلاً في حديثه عن «لا» النافية للجنس: «وزعم قوم -منهم الزمخشري والجزولي- أنّ بني تميم يحذفون خبر «لا» مطلقاً على سبيل اللزوم. إلا أنّ الزمخشري قال: «وبنو تميم لا يثبتونه في كلامهم أصلاً». وقال الجزولي: «ولا يلفظ بالخبر بنو تميم إلا أن يكون ظرفاً»، وليس بصحيح ما قالاه»<sup>(2)</sup>.

وربما استثمر ابن مالك تلك الخلافات في الأقوال المُعترَضِ عليها في توهين الرّأي، والانتصار لرأيه المختار؛ ومن ذلك أنّه ذكر في «إذا» المفاجأة أنّ النحويين على خلاف في كونها للمكان أو للزمان، فالأول هو رأي المبرد والسيرافي، والثاني هو رأي الزجاج والشلوبين، وهو ظاهر قول سيبويه؛ لكنّ ابن مالك خالفهم جميعاً ووافق الأخفش في أنها حرف دال على المفاجأة، وصحح رأيه بأمور؛ ذكر منها: «أنها لو كانت ظرفاً لم يختلف من حكم بظرفيّتها في كونها مكانية أو زمانية؛ إذ ليس في الظروف ما هو كذلك...»<sup>(3)</sup>، فاستعان على تأكيد رأيه بما ذكره من خلاف بين المُعترَضِ عليهم.

وأمانة العلم وسعيه إلى عرض رأي المخالف بتجرد ووضوح يجعلانه لا يُغفل ما ذكره صاحب الرّأي المخالف من استثناءات ومحترازات في رأيه؛ ومن ذلك قوله: «وزعم ابن

(1) شرح التسهيل 347/2.

(2) شرح الكافية الشافية 537/1.

(3) شرح التسهيل 214/2.

عصفور أنّ فعلاً واحداً لا ينصب أكثر من حال واحد لصاحب واحد قياساً على الظرف، وقال: كما لا يقال: قُمْتُ يَوْمَ الْخَمِيسِ قُمْتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، لا يقال: جَاءَ زَيْدٌ ضَاحِكاً مُسْرِعاً. واستثنى الحال المنصوبة بأفعل التفضيل نحو: زَيْدٌ رَاكِباً أَحْسَنُ مِنْهُ مَا شِئاً...»<sup>(1)</sup>.

ومن دقته في عرض المسائل ونسبتها كذلك تقليب نص قاعدة المخالف على أوجهه المحتملة، وعدم الاكتفاء بظاهر النَّص في الاعتراض؛ إذ قد يوافق وجهاً محتملاً في النَّص ويعترض على الآخر، ومنه أنّ ابن مالك لا يمنع أن ترد «لو» مفيدة معنى التَّمَنِّي في بعض الأساليب، لكنّه اعترض على الزمخشري في المسألة قائلاً: «وأما الزمخشريّ فإنّه قال: «وقد يجيء «لو» في معنى التَّمَنِّي؛ كقولك: لو تأتني فتحدّثني، كما تقول: ليتك تأتيني فتحدّثني»، فإن أراد بهذا الكلام ما أردته أنا فهو صحيح، وإن أراد أنّ «لو» حرفٌ موضوعٌ للتَّمَنِّي كـ«ليت» فغير صحيح»<sup>(2)</sup>.

#### ◆ ذكر أدلة المخالف أو الاستدلال له :

ذَكَرَ ابن مالك لأدلة المخالف هو سعي إلى الإحاطة والشمول التي كان ينشدها في شروحه المطوّلة، كما أنها أوضح شاهد على مقدار التّوسط والاعتدال الذي يتميز به ابن مالك في عرض الآراء النّحوية المختلفة، وأوضح منه حين يتأول لهم الأدلة، ويحاول العثور على المخارج والعلل لأقوالهم بما لم يصرحوا به من استدلال. وفي الفصل الأول عرضنا لمبحث تحدّثنا فيه عن اعتراضات ابن مالك لأدلة النّحويين، وما اعترضه على هذه الأدلة إلا خطوة تتلو ذكرها.

ومن أساليب ابن مالك في عرض أدلة المخالف أنّه كثيراً ما يسميها «شبهاً»، ومن ذلك

(1) شرح التسهيل 349/2.

(2) شرح التسهيل 230/1.

قوله: «واسم الإشارة عند الكوفيين أعرف من العلم، ولهم في ذلك شبهتان»<sup>(1)</sup>، وقال: «ومن زعم أن «إمّا» عاطفة فله شبهتان»<sup>(2)</sup>، وقال بعد ذكر علة رأي مُعْتَرِضٍ عليه: «وهذه شبهة تحسب قوية وهي ضعيفة»<sup>(3)</sup>، وقال بعد عرضه علل أكثر التّحويين المانعين تقدم الحال على صاحبها المجرور بحرف: «وهذه شبهة وتخيلات»<sup>(4)</sup>.

وهذا المصطلح الذي يَسُمُّ به أدلّة المخالف - أعني «الشبهة» - غالباً<sup>(5)</sup> ما يكون في وصفه لأدلّتهم العقلية، أمّا الأدلّة التّقليّة فيسميها أدلّة وحججاً وشواهد، ومن ذلك أنّه اعترض الكوفيين الذين أجازوا أن يتصل بـ «كان» وأخواتها معمول خبرها، والخبر مفصول بالاسم أو غير مفصول، ثم قال: «وأجاز الكوفيون ذلك واحتجوا بقول الشاعر<sup>(6)</sup> [من الطويل]:

فَنَافِذُ هَدَّاجُونَ حَوْلَ بُيُوتِهِمْ      بِمَا كَانَ إِيَّاهُمْ عَطِيَّةً عَوْدًا»<sup>(7)</sup>

فسمّى الدليل التّقلي في هنا احتجاجاً، وقال في الفعل الناسخ «دام»: «وزعم بعضهم أنّ لـ «دام» المشار إليها مضارعاً، واستدل بقول العرب: «أدوم لك ما تدوم لي»<sup>(8)</sup>، فسماه استدلالاً، وهذا إنما يدل على اعتناء ابن مالك بالنقل واحترام السماع عن العرب لأنّه لا اجتهاد فيه، أمّا الدليل العقلي فهو عرضة للاجتهاد والخطأ والصواب وسوء الفهم والتقدير، فكانت ألفاظه في رده أقوى.

وابن مالك يذكر أدلّة المخالف التّقليية من القرآن وقراءاته والأحاديث والآثار وأقوال

(1) شرح التسهيل 1/117.

(2) شرح التسهيل 3/344.

(3) شرح التسهيل 3/83.

(4) شرح التسهيل 2/336.

(5) لا يمنع ذلك من بعض مظاهر الشذوذ في وصف الأدلة القياسية، فيصفها بالحجج مع تضعيفها؛ ينظر: 57/2.

(6) سبق تخريجه ص 178.

(7) شرح الكافية الشافية 1/403.

(8) شرح عمدة الحفاظ 1/202.

العرب وأشعارهم؛ فمن ذكر أدلة المخالف من قراءات القرآن أن الفراء خالف الجمهور وحكم بجواز زيادة «إلى» الجارة، وقد ذكر ابن مالك دليhle في المسألة وهي قراءة من قرأ<sup>(1)</sup>: ﴿فَجَعَلَ أَفْنِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾ [إبراهيم: من الآية 37] بفتح واو ﴿تَهْوِي﴾، ولم يرفضها بل تأولها وخرجها على لغة من لغات العرب<sup>(2)</sup>.

ومن الأحاديث ما ذكره في اعتراضه على من استدل على جواز نصب الجزأين بـ«ليت» وغيرها من أخواتها، بقوله S: «إِنَّ قَعْرَ جَهَنَّمَ سَبْعِينَ خَرِيفًا»<sup>(3)</sup>، واعترضه بالتأويل<sup>(4)</sup>. ومعظم الأدلة الثقلية التي يستدل بها المخالف ويعرضها ابن مالك هي من أقوال العرب وأشعارهم، وقد عرضنا فيما سبق بعضاً من ذلك.

وابن مالك يحرص على ذكر الأدلة العقلية والعلل التي استدل بها صاحب الرأى المخالف، ولا يمتنع طول الأدلة واستطرادها من ذكرها واعتراضها مفصلة، وفي ذلك مسائل قام عليها الفصل الثاني من الباب الأول.

ومن حرص ابن مالك على ذكر أدلة المخالف أنه قد يصرح في بعض المواضع بأن صاحب الرأى لم يذكر دليلاً على رأيه؛ ومن ذلك ما ذكره عن الزمخشري الذي منع الفصل بين فعل التعجب ومعموله بالظرف والجار والمجرور بقوله: «وقال الزمخشري بعد أن حكم بمنع الفصل: وقد أجاز الجرمي وغيره من أصحابنا الفصل، وينصرهم قول القائل: «مَا أَحْسَنَ بِالرَّجُلِ أَنْ يَصْدُقَ»». ومن العجائب اعترافه بنصرهم وتنبهه على بعض حججهم بعد أن خالفهم بلا دليل<sup>(5)</sup>، نلاحظ من هذا النص الذي تكرر ذكره في كتب ابن مالك منهجه في عرض أدلة المخالفين، وأن ذلك مما تستوجه الدراسة النحوية، بشرط

(1) سبق تخريجها ص 205.

(2) ينظر: شرح التسهيل 143/3.

(3) سبق تخريجه ومناقشته ص 165.

(4) ينظر: شرح الكافية الشافية 517/1.

(5) شرح التسهيل 42/3. وينظر: شرح الكافية الشافية 1098/2.



ألا تخالف الأدلة ويعرض عنها بلا طعن يدفعها، أو استدلال أقوى ينتصر به للرأي المقابل لها.

وقد يردُّ الرأي عند المعترض عليه بلا دليل، ثم يأتي من يستدل له؛ فلا يُغفل ابن مالك هذه الأدلة، ويوردها بما يوحى أنها مما انتُصرَ واحتجَّ به للمُعترَضِ عليه، ومن ذلك ما قاله في اعتراضه على سيبويه الذي منع تقديم التمييز على عامله المتصرف: «وانتُصرَ لسيبويه بأنَّ مميّز هذا النوع فاعل في الأصل، وقد أُوهِنَ بجعله كبعض الفضلات؛ فلو قُدِّمَ لازداد إلى وهنه وهنا فمُنِعَ ذلك لأنَّه إجحاف»<sup>(1)</sup>، وليس في نص الكتاب ذكر لهذا الدليل.

ربما صرح باسم من استدل لصاحب الرأي من التَّحويين؛ ومن ذلك قوله في حذف حرف الجر المطرد حذفه في نحو «عَجِبْتُ أَنْ يُبَغِّضَ نَاصِحٌ» و«طَمِعْتُ أَنْ تُقْبَلَ»: «ومذهب الخليل والكسائي في «أَنَّ وَأَنَّ» عند حذف حرف الجر المطرد حذفه أنهما في محل جر»، واعترض ابن مالك هذا الرأي منتصراً لسيبويه والفراء اللذين يريان أنهما في محل نصب، ثم قال: «ويُسْتَشْهَدُ لمذهب الخليل والكسائي بما أنشده الأَخْفَشُ من قول الشاعر<sup>(2)</sup> [من الطويل]:

وَمَا زُرْتُ لَيْلَى أَنْ تَكُونَ حَبِيْبَةً      إِلَيَّ وَلَا دَيْنَ بِهَا أَنَا طَالِبُهُ»<sup>(3)</sup>

وإذا لم يستدل المُعترَضُ عليه لرأيه ولم يقع ابن مالك في نصوص السابقين على ما يُحتج به فإنه يتأول له دليلاً، ولا سيما إن كان المعترض عليه ممن لا يتَّجه إلى رأي إلا بدليل، ومن ذلك أنَّ سيبويه أجاز حذف المؤكِّد والاستغناء عنه بالمؤكِّد، ولم يذكر دليلاً على رأيه في المسألة، فتأوَّل له ابن مالك دليلاً من القياس فقال: «والأصل فيه حذف المنعوت

(1) شرح التسهيل 390/2.

(2) قائله الفرزدق، في ديوانه 131/1. وينظر: الكتاب 29/3، والإنصاف 395/1، وتخليص الشواهد 511، والمقاصد النحوية 271/2.

(3) شرح التسهيل 150/2.

وإبقاء نعتة قائماً مقامه، وإنما جعلتُ حذف المنعوت أصلاً لكثرة وكونه مجمعاً على صحة استعماله»<sup>(1)</sup>، ولم يمنع كونه مَنْ وَضَعَ الدليل أن يعترض على الرأي ببيان الفرق بين الأصل والفرع في القياس.

ومن أعجب قضايا هذا الباب أن يُرَدَّ ابن مالك دليلاً للمُعْتَرِضِ عليه يراه ضعيفاً، ليلتمس له دليلاً آخر أقوى منه في الحجّة والاستدلال، ومن ذلك مسألة تقديم الضمير الأسبق رتبة مع الاتصال؛ فقد وافق ابن مالك سيبويه في وجوب تقديم الأسبق فقال: «ومع الاتصال ليس لك إلا تقديمه سماعاً عن العرب؛ فلو قُلْتَ: أعطيتهم أو نحوه لم يجز عند سيبويه وفاقاً للمسموع واقتصاراً عليه»، ثمَّ ضعف رأي من أجاز ذلك قياساً على قول العرب: «عليكني» الذي فيه تقديم للأبعد وهو «الكاف» على الأقرب وهو «الياء»، وأوضح أن «الكاف» هنا فاعل في المعنى، وليس «الكاف» في نحو: «أعطاك» كذلك، فبيّن الفرق بين المقيس والمقيس عليه، وأردف يقول: «ولكن يعضد قول من أجاز القياس في ذلك ما روى ابن الأنباري في غريبه من قول عثمان  $\text{O}$ : «أرأهمني الباطل شيطاناً»<sup>(2)</sup>؛ فقدّم ضمير الغائب على ضمير المتكلم المتصل»<sup>(3)</sup>.

وربما وصف ما استدل به للمخالف بأنه من أجود ما يُستدل به على الرأي، ومن ذلك أنه اعترض على الكوفيين في قولهم بأنَّ «ليس» حرف عطف، ومع ذلك قال: «وأجود ما يحتج لهم به قول أبي بكر الصديق  $\text{O}$ : «بأبي شبيهة بالنبي ليس شبيهة بعلي»<sup>(4)</sup>؛ كذا ثبت في صحيح البخاري برفع شبيهة»<sup>(5)</sup>.

كان هذا عرضاً لأبرز القضايا التي لا يمكننا أن نُغفلها في عرض ابن مالك للآراء

(1) شرح التسهيل 289/3.

(2) ينظر: غريب الحديث لابن قتيبة 78/2، والنهاية في غريب الحديث 177/2.

(3) شرح التسهيل 151/1.

(4) صحيح البخاري 1302/3: «باب صفة النبي  $\text{S}$ » برقم: [3349].

(5) شرح التسهيل 346/3.

المعتزض عليها، وهي قضايا تؤكد أنه كان يسعى إلى كمال التّصنيف وشموليّته، مع اعتدال وإنصاف، وسنعرض في المحور التالي لأبرز ما اعتمده من أساليب في اعتراضه ورده.

### المبحث الثاني: أسلوبه في الاعتراض:

لم يلتزم ابن مالك في اعتراضاته على النّحويين أسلوباً معيّناً؛ بل كانت أساليبه وتعبيراته الموحية باعتراضه متنوعة مختلفة، يحكمها معرفته بالمعتزّض عليه من النّحويين، ومدى قرب رأيه أو بعده من الصّواب الذي يرتضيه، وكذلك مضمار الاعتراض هل هو على الرّأي أم على الاستدلال أم النّقل والفهم، وهكذا.

ومن الأهمية بمكان أن نشير - قبل الشروع في معرفة أبرز الأساليب التي اتخذها ابن مالك - إلى قضايا عامة في أسلوبه وقالب الاعتراض الذي ارتضاه:

- كان ابن مالك يجلّ العلماء ويقدرهم ويثمنُ جهدهم في خدمة لغة العرب، ويظهر ذلك في أكثر من موطن في مصنّفاته، ومنها على سبيل المثال قوله عن شواهد سيبويه: «إنّ سيبويه لم يكن يحتج بشاهد لا يثق بانتسابه إلى من يحتج بقوله»<sup>(1)</sup>، ووصفه في موضع آخر بكمال العدل والأمانة<sup>(2)</sup>. وعن لغة من لغات العرب قال: «قالها الفراء وهو الرجل المشهور»<sup>(3)</sup>؛ أي في الرواية والنقل عن العرب. وقال يصف نقلاً لأبي علي الشلوين عن سيبويه: «هكذا قال أبو علي؛ وهو المنتهى في هذا الفن نقلاً وفقهاً»<sup>(4)</sup>.

- لم يكن هذا الثناء والإجلال للعلماء ليمنع ابن مالك من الرد عليهم بأساليب توصف

(1) شرح التسهيل 81/3.

(2) ينظر: شرح التسهيل 343/3.

(3) شرح التسهيل 79/1.

(4) شرح التسهيل 42/3.

بالغلظة والقسوة أحياناً؛ كأن يرمي آراءهم بالفساد أو البطلان أو الغلط أو الوهم أو القبح أو الشذوذ، أو بأن أدلتهم عجيبة أو واهية، وربما وصف بعضهم بقلة العلم، ولا أظنه قد جاء بهذه الألفاظ والتعبيرات تلبية لنزغات الشياطين وحظوظ النفس؛ وإنما أراد خدمة هذا العلم وتسمية الأشياء بمسمياتها، هكذا نحسبه.

- يلاحظ أن معظم اعتراضاته القاسية - على قلتها- توجه إلى الزمخشري؛ فقد أغلظ عليه ابن مالك في العبارة كثيراً، وأعنفها -في ظني- حين نسب الزمخشري رأياً هو لسيبويه -صرّح به في كتابه- إلى «بعض الناس»؛ فقد قال: «وفي عدم معرفة الزمخشري أن صاحب هذا القول سيبويه دليل على أنه لم يعرف من كتابه إلا ما يُعرف بتصفح وانتقاء لا بتدبرٍ واستقصاء، فما أوفر تبجحه، وأيسر ترجمحه، عفا الله عنا وعنه»<sup>(1)</sup>، لكنه مع ذلك -ولعدله وإنصافه- قد يُثني على بعض آرائه<sup>(2)</sup>.

- استخدم ابن مالك في اعتراضاته بعض المحسنات الأسلوبية التي توحى بشيء من الاعتزاز بالنفس والنشوة بإظهار الحق كما يراه، ومن ذلك ما ختم به اعتراضه في مسألة توكيد النكرة؛ إذ قال: «فمن حكم بالجواز مطلقاً أو بالمنع مطلقاً فليس بمصيب، وإن حاز من الشهرة أوفر نصيب»<sup>(3)</sup>، وقال عن إجازة الزمخشري اقتران جملة النعت بالواو لتوكيد الارتباط: «وهذا من آرائه الواهية وزعاماته المتلاشية»<sup>(4)</sup>. وفيما يخص رأي قوم أو جبوا أن يكون النعت أعم من المنعوت وعطف البيان أخص من متبوعه ذكر أنه يجوز النعت والعطف بالأعم والأخص والمساوي، ثم قال: «فمن قصر الجواز على بعضها دون بعض فقد تحكم بغير دليل وحاد عن أوضح

(1) شرح التسهيل 203/3.

(2) ينظر: شرح التسهيل 163/1.

(3) شرح التسهيل 297/3.

(4) شرح التسهيل 310/3.

سبيل»<sup>(1)</sup>، وأكد ذلك في ختام المسألة بقوله: «فمن قصر الاستعمال على بعضها فقد ضيق واسعاً واستبدل بدان شاسعاً»<sup>(2)</sup>.

وقال عن علة منع وقوع التمييز بعد فاعل «نعم» و«بئس» الظاهر: «وهذا الكلام تلفيق، عار من التحقيق»<sup>(3)</sup>. وقال عن رأي من قصر حذف «الفاء» من جواب «أمّا» بالشعر معترضاً - بعد عرض شواهد لحذفها من الحديث-: «وقد حُوِّلت القاعدة في هذه الأحاديث، فُعِلِمَ بتحقيق عدم التّضييق، وأنّ من خصّه بالشعر، أو بالصورة المعينة من النثر، مقصّر في فتواه، عاجز عن نصرة دعواه»<sup>(4)</sup>.

- تتمثل أكثر تعبيرات ابن مالك شيوعاً في مصنفاته - والتي فيها إشارة إلى اعتراضه على النحويين - في لفظين؛

الأول: قوله «خلافاً»: وهو إمّا مصدرٌ لفعل محذوف؛ أي: خالفوا في ذلك خلافاً، أو حال؛ والتقدير: أقول ذلك خلافاً لفلان؛ أي: مخالفاً له<sup>(5)</sup>.

واشتهر هذا اللفظ في «التسهيل»؛ إذ وجدته في ما يقرب من مئتين وستين موضعاً في المسائل النحوية وحدها. وهو يشير - غالباً - إلى أنّ في الشرح اعتراضاً لا يحتمله الاختصار المنشود في المتن، وكثيراً ما يكتفي ابن مالك بهذا اللفظ في المتن ليكون دالاً على الاعتراض في الشرح.

وقلما يورد ابن مالك هذا اللفظ من دون أن يقصد به اعتراضاً على من خالفه، وقد يقصد به مجرد المغايرة بين النحويين في الآراء، وربما وافق صاحب المخالفة؛ ومن ذلك

(1) شرح عمدة الحفاظ 2/599.

(2) شرح عمدة الحفاظ 2/602.

(3) شواهد التوضيح 108.

(4) شواهد التوضيح 138.

(5) ينظر: تعليق الفرائد 1/100.

قوله في «التسهيل» بعد أن عدّد الأسماء التي يُنعتُ بها وتَنعتُ: «ومنها ما لا يُنعتُ ولا يُنعتُ به كالمضمر مطلقاً، خلافاً للكسائي في نعت ذي الغيبة»<sup>(1)</sup>. وقال في شرح هذا النص: «ولا يُنعتُ مضمرُّ الحاضر، ولا يُنعتُ به بإجماع، وكذا مضمر الغائب عند غير الكسائي، ولا يمتنع عنده أن ينعت، ورأيه قوي فيما يقصد به مدح أو ذم أو ترحم، ونحو: صلى الله عليه الرؤوف الرحيم، وعمرو غضب عليه الظالم المجرم، وغلامك اللطف به البائس المسكين. وغير الكسائي يجعل هذا النوع بدلاً وفيه تكلف»<sup>(2)</sup>، فوافق الكسائي.

الثاني: قوله: «زَعَمَ»، والزَّعم هو: القول من غير صحّة أو بلا دليل، والمشهور أنه الاعتقاد الباطل<sup>(3)</sup>. وهو أكثر استعمالات الزَّعم في اللغة والوجه الذي جاء به القرآن، لكنّه قد يرد في لغة العرب بمعنى: القول والتحقيق<sup>(4)</sup>.

وأكثر استخدام ابن مالك لهذه اللفظة بالمعنى الأول؛ كقوله: «وزعم أبو عليّ أنّ الاعتراض لا يكون إلا بجملّة واحدة، وليس بصحيح ما زعم»<sup>(5)</sup>، وكثيراً ما تنفرد هذه الكلمة لتكون وحدها هي أسلوب الاعتراض وقالبه، فقد وافق سيبويه في أنّ إتيان غير ضمائر الرفع بعد «لولا» كـ«لولا ي» و«لولانا»، منقول عن العرب، قال: «وزعم المبرد أنّه لا يوجد ذلك في كلام من يحتج بكلامه، وما زعمه مخالفٌ لقول سيبويه»<sup>(6)</sup>. وربما عبر بالزعم عن القول والتحقيق وهذا قليل، ومنه قوله في ناصب المستثنى: «واخترت نصبه بها نفسها، وزعمت أنّي في ذلك موافق لسيبويه وللمبرد وللجرجاني»<sup>(7)</sup>.

(1) التسهيل 170.

(2) شرح التسهيل 321/3.

(3) ينظر: مقاييس اللغة 10/3، والتعريفات 152، ودستور العلماء 110/2.

(4) ينظر: جمهرة اللغة 2/816، والخزانة 9/133.

(5) شرح التسهيل 2/378.

(6) شرح الكافية الشافية 2/785.

(7) شرح التسهيل 2/271.

ومثل «زعم» الفعل «ادعى» الذي لا يتعد عنه في الدلالة، وجاء على قلة في بعض المسائل، ومن ذلك قوله: «وادعى المبرد أن تعريف: «يا زيد» متجدد بالنداء بعد إزالة تعريف العلمية، لثلا يجمع بين تعريفين؛ والصحيح أن تعريف العلمية مستدام...»<sup>(1)</sup>.

واستخدم ابن مالك أساليب واضحة الدلالة على الاعتراض؛ كالحكم بنفي الصحة، أو الضعف، أو انتفاء الدليل والحجة، أو الحكم بالرد، أو الفساد والبطلان، أو غير ذلك، وهي أساليب ربما تداخلت واجتمعت في كثير من المسائل، وسنذكر أكثر هذه الأساليب استعمالاً بالتفصيل، ونجمل الحديث عن الأساليب التي وردت على سبيل القلة:

#### ◆ نفي الصحة عن القول وتغليظه:

يعبر ابن مالك عن بعض الأقوال بقوله<sup>(2)</sup>: «وليس ما زعم صحيحاً»، أو «وما قالوه لا يصح»، أو «ليس بصحيح»، أو «وهو غير صحيح»، أو «وهذا لا يصح»، أو «وليس ما ذهب إليه بصحيح»، أو «ليس بمصيب»، أو «وهذه الدعوى لا تصح»، أو «وذلك عندي غير صحيح».

ومما يدخل في هذا المعنى أن يذكر رأيين ثم يصف أحدهما بالصحة، في إشارة إلى أن ما يقابله غير صحيح؛ كقوله<sup>(3)</sup>: «والأول هو الصحيح؛ وهو الظاهر من كلام المتقدمين، ويدل على صحته أربعة أوجه»، أو «وما ذهب إليه البصريون هو الصحيح»، أو «وقول من أجاز ذلك هو الصحيح».

وابن مالك حين يصف رأياً بالصحة فإنه يعني أن ما عداه غير صحيح، ويؤكد ذلك ما صرح به في مسألة رافع المبتدأ والخبر؛ فقد قال بعد أن نقل رأي سيبويه في أن المبتدأ ارتفع

(1) شرح التسهيل 3/392.

(2) ينظر: شرح التسهيل 1/251، 372، 346، 320/3، 23، 335، 305، 37، 404 وغيرها.

(3) ينظر: شرح التسهيل 1/242، 167/2، 130/3 وغيرها.

بالابتداء والخبر ارتفع بالمبتدأ: «وقوله هو الصحيح لسلامته مما يرد على غيره من موانع الصِّحَّة»<sup>(1)</sup>. ثم شرع في بيان موانع الصحة في الآراء المقابلة، فصحة الرأي تستلزم مانعاً منها فيما يقابله. أمّا تعبيره بلفظ «الأصح» فلا يستلزم بالضرورة نفي الصواب عن الرأي المقابل.

ونفي الصحة عن الرأي المعترض عليه كثير في اعتراضات ابن مالك، وبلغت المسائل التي عبر في اعتراضه عليها بنفي صحتها تصريحاً أو تلميحاً أكثر من ستين مسألة، معظمها مما صرح فيه بنفي صحة الرأي المعترض عليه، منها - على سبيل المثال - ما ذكره في توكيد المضارع بإحدى التونين؛ إذ قال: «وقد يؤكد بإحدى التونين المضارع المنفي بـ«لا» تشبيهاً بالنهي، كقوله تعالى: ﴿وَأَتَقُوا فِتْنَةَ لَا نُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: من الآية 25]. وقد زعم قوم أن هذا نهى وليس بصحيح»<sup>(2)</sup>، ثم أكد رأيه في المسألة مستعيناً بقياس الأولى، وقال في موضع آخر: «لأن المعنى ينافي ذلك»<sup>(3)</sup>.

أما تصحيح الرأي المختار تلميحاً إلى نفي الصحة عن الرأي المعترض عليه فأقل من سابقه؛ ومنه قوله: «و«كأن» حرف للتشبيه المؤكّد... وزعم بعضهم أن «كأن» قد تكون للتحقيق دون تشبيه... والصحيح أن «كأن» لا يفارقها التشبيه»<sup>(4)</sup>، فدلّ على نفي الصحة عن رأي المعترض عليه بتصحيح رأيه، وخرّج أدلتهم وتأولها بما لا ينفي رأيه المختار في المسألة.

ومما يلحق بنفي الصحة عن القول المخالف، ما حكم به - في نحو أربع مسائل - على بعض الآراء والاستدلالات بـ«الغلط»، وهو ما خالف الصواب، ولا معنى له عند

(1) شرح التسهيل 1/270.

(2) شرح الكافية الشافية 3/1404.

(3) شرح عمدة الحفاظ 1/328.

(4) شرح التسهيل 2/6.



ابن مالك غير هذا<sup>(1)</sup>، ومن ذلك أنه وجّه النَّصْب في «ما» وصلتها، في الاستثناء نحو: «قَامُوا مَا عَدَا زَيْدًا» على أنه مصدر بمعنى الحال وفيه معنى الاستثناء؛ ثم قال: «وذهب ابن خروف والشلوبين إلى نصب «ما» وصلتها على الاستثناء، وهو غلط منهما؛ لأنَّ المنصوب على معنى لا يقوم ذلك المعنى بغيره، ومعنى الاستثناء قائم بما بعد «ما» وصلتها، لا بها كما هو قائم بما بعد «غير»، فلا يصح القول بأنهما منصوبان على الاستثناء؛ لأنهما مستثنى بهما لا مستثنيان»<sup>(2)</sup>، فقد قال «وهو غلط»، ثم أكد بقوله: «فلا يصح».

#### ◆ وصف القول بالضعف:

يعبر ابن مالك عن بعض الأقوال المعترض عليها بقوله<sup>(3)</sup>: «وهو قول ضعيف»، أو «ورأيه في ذلك ضعيف»، أو «وضعف هذا القول غير خاف»، أو «وهو منع ضعيف»، أو «وهذا ضعيف لوجهين»، أو «وفيه ضعف»، أو «ومذهبه في هذه المسألة ضعيف»، أو «وهذا الوجه ضعيف».

كما أنه كثيراً ما يصف الأدلة بالضعف كما في قوله<sup>(4)</sup>: «وهذا تعليل ضعيف»، و«والقياس في مثل هذا ضعيف»، و«كلتا الحججتين ضعيفة»، و«وهذا التشبيه ضعيف»، و«وفي هذا الاستدلال ضعف».

ويلاحظ أن الضعف - في رأي ابن مالك - درجات متفاوتة؛ يظهر ذلك في أسلوب اعتراضه على بعض الآراء كقوله<sup>(5)</sup>: «فهذه خمسة أقوال أضعفها الثالث»، أو «وهو وقول

(1) بدلالة اعتراضه على سيبويه حين نسب «الغلط» إلى بعض العرب، وفُسر على أنه أراد معنى «التوهم».

(2) شرح التسهيل 2/278.

(3) ينظر: شرح التسهيل 1/330، 310، 200، 311/2، 128، وشرح الكافية الشافية 1/445 وغيرها.

(4) ينظر: شرح التسهيل 1/222 و26/1، 57/2، 424/3، 408 وغيرها.

(5) ينظر: شرح التسهيل 1/43، 2/279، 3/289 وغيرها.

في غاية الضعف»، أو «وهذا ضعيف بين الضعف».

ووصف الأقوال بالضعف عند ابن مالك ظاهر في مصنفاته؛ فقد تجاوزت مسأله الأربعين، منها -كما ذكرنا- ما يتجه إلى الآراء، ومن ذلك: اعتراضه على رأي لابن السراج، والذي نقله السيرافي عن المبرد، وهو جواز نصب «زيد» في نحو: «أزيد ذهب به» على إسناد «ذهب» إلى مصدره، ويقوم الضمير فيه مقام الفاعل، فيجعل المجرور في موضع النصب على المفعولية؛ قال ابن مالك: «وهو رأي ضعيف؛ لأنه مبني على الإسناد إلى المصدر الذي تضمنه الفعل ولا يتضمن الفعل إلا مصدرًا غير مختص، والإسناد إليه منطوقاً غير مفيد؛ فكيف إذا لم يكن منطوقاً»<sup>(1)</sup>.

ومن الوصف بالضعف ما يتجه إلى الأدلة؛ ومن ذلك ما استدل به بعض النحويين على أن من العرب من يُعرب «الآن»، بدلالة قول أبي صخر الهذلي<sup>(2)</sup> [من الطويل]:

كَأَنَّهُمَا مِالَانَ لَمْ يَتَغَيَّرَا      وَقَد مَرَّ لِلدَّارَيْنِ مِنْ بَعْدِنَا عَصْرُ

أراد: «من الآن»، وحذفت التون لالتقاء الساكنين، والشاهد فيه كسر نون «الآن» لدخول «من» عليها، فعلم أن «الآن» عند الشاعر مُعْرَبَةٌ؛ قال ابن مالك: «وفي الاستدلال بهذا ضعف لاحتمال أن تكون الكسرة كسرة بناء، ويكون في بناء الآن لغتان بالفتح والكسر كما في شتان، إلا أن الفتح أكثر وأشهر»<sup>(3)</sup>، وتضعيف ابن مالك الدليل هنا لا يعني رفض الرأي؛ فقد أشار إليه في المتن بقوله: «وقد يُعرب على رأي»<sup>(4)</sup>، لكن معظم مسائل تضعيف الأدلة إنما كانت اعتراضاً على الآراء.

(1) شرح التسهيل 147/2.

(2) ينظر: سر صناعة الإعراب 192/2، والمساعد 516/1، والدرر 106/3، واللسان 43/13 [أين].

(3) شرح التسهيل 220/2.

(4) التسهيل 95.

♦ تأكيد افتقار الرأي إلى الدليل، أو عدم الحجية في الاستدلال:

يعبر ابن مالك عن بعض الآراء والأدلة معترضاً فيقول<sup>(1)</sup>: «وهذا لا حجة فيه»، أو «وهذه دعوى لا دليل عليها»، أو «ولا حجة في شيء من ذلك»، أو «وهذا من تحكّماته العارية من الدليل»، أو «ولا حجة فيما استشهد به»، أو «وهذه دعوى لا تقوم عليها حجة».

وبين نفي الدليل عن الرأي وامتناع الاحتجاج ببعض الأدلة المسوقة له تلازم كبير؛ فإنّ الرأي إن أُقيم على دليل لا تقوم به الحجة فلا اعتداد به، وكأنّه لا دليل عليه؛ لذا فقد جمع ابن مالك بين نفي الدليل، مع عدم حجية الاستدلال، في موضع واحد فقال: «وقد أشار الزمخشري في المفصل إلى تأكيد الحرف الذي ليس من حروف الجواب بإعادته وحده، نحو: «إنَّ إنَّ زَيْدًا مُنْطَلِقٌ»، وقوله مردود لعدم إمام يسند إليه، وسماع يعول عليه، ولا حجة في قول الشاعر<sup>(2)</sup> [من الخفيف]:

إِنَّ الْكَرِيمَ يَحْلُمُ مَا لَمْ يَرَيْنَ مَنْ أَجَارَهُ قَدْ ضِيمَا

فإنّه من الضرورات...»<sup>(3)</sup>.

والاعتراض على الأقوال بأنها مما يفتقر إلى الدليل أو الحجة فيه مشتهر في مصنفات ابن مالك؛ إذ بلغت مسأله ما يقرب من ثلاثين مسألة نحوية، والحق أنّ نفي الدليل أو الطعن فيه أقرب إلى كونه منهجاً من مناهج الردّ والاعتراض، وهو كذلك كما سيأتي معنا، وإنما جعلناه من أساليب الاعتراض؛ لأنّه وجد في بعض المسائل أنّ لفظ نفي الحجة والدليل هو الأسلوب الوحيد الدال على اعتراضه في المسألة، ومن ذلك قوله: «وقد ضمّن ابن معط ألفيته منع توسط خير «دام» ولا حجة له، ولا متبوع من المتقدمين

(1) ينظر: شرح الكافية الشافية 3/1633، 2/820. وشرح التسهيل 2/9، 1/49، 216، 2/373. وغيرها.

(2) سبق تخريجه ص 60.

(3) شرح التسهيل 3/303.

والمُتأخِرِينَ»<sup>(1)</sup>، فنفي التبعية في رأي ابن معط ليس دليلاً على الاعتراض؛ لأنّه قد يوافق من اجتهد في رأيه من النّحويين، وقوله: «ولا حجة له» هو لفظ الاعتراض الوحيد في المسألة.

ولأنّ ابن مالك يُدرك أنّ لفظ «الزّعم» يطلق على القول الذي لا دليل عليه كما مر بنا فإنّه كثيراً ما يصف هذه الأقوال بأنها «زعم» أو «دعوى»، ومن ذلك ما ذكره في «نعم» و«بئس» إذ قال: «وزعم الفراء وأكثر الكوفيين أنهما اسمان، واستدلوا على ذلك بدخول حرف الجر عليهما؛ كقول بعض العرب لمن بَشَّرَهُ ببنت: «والله ما هي بِنِعْمِ الوَلَدِ، نَصْرُهَا بُكَاءٌ، وبرّها سرقة»، وكقول بعضهم: «نِعْمَ السَّيْرُ عَلَى بئس العَيْرِ»، ولا حجة في هذا؛ لأنّ حرف الجر قد يدخل على ما لا خلاف في فعليته...»<sup>(2)</sup>.

ومنه كذلك ما ذكره بعد شواهد شعرية انتصب الفعل فيها بـ«كما»، ثم قال: «وقدر أبو علي النَّصْب بـ«كما» في البيتين، وزعم أنّ الأصل «كيما» فحذفت الياء؛ وهذه دعوى لا دليل عليها»<sup>(3)</sup>، وما من شك في أنّ الدعوى هي ما بعد الزعم من قول، أمّا كون انتصاب الأفعال بـ«كما» فهو مما اتَّفَق عليه.

وقد ينفي ابن مالك الحجية في الدليل مع أنّه لا يمنع الرأي، وهذا حين يهدف من اعتراضه إلى ضبط الأدلة على الآراء المختارة، ومن ذلك أنّه قال عن «حيث» في التسهيل: «وقد يراد بها الحين عند الأخفش»<sup>(4)</sup>، وفي الشرح قال: «أجاز الأَخْفَش استعمالها بمعنى «حين»، وحمل على ذلك قول الشاعر<sup>(5)</sup> [من المديد]:

(1) شرح عمدة الحفاظ 1/205.

(2) شرح الكافية الشافية 2/1102.

(3) شرح الكافية الشافية 2/820.

(4) التسهيل 97.

(5) قائله: طرفة بن العبد، في ديوانه 80. وينظر: مجالس ثعلب 1/197، واللباب 2/77، والمساعد 1/530، وخزانة الأدب

لِلْفَتَى عَقْلٌ يَعِيشُ بِهِ حَيْثُ تَهْدِي سَاقَهُ قَدَمُهُ

ولا حجة فيه لإمكان إرادة المكان<sup>(1)</sup>، فهذا اعتراض من ابن مالك على هذا الشاهد، وليس في نص المتن وشرحه ما يشير إلى رد الرأي.

♦ الحكم على القول بأنه مردود:

قد يعبر ابن مالك في بعض مسائل الاعتراض - بعد أن يذكر القول المعترض عليه - بقوله<sup>(2)</sup>: «وهو مردود بوجوب»، أو «والذي زعموه مردود بوجهين»، أو «والقولان مردودان»، أو «ومثل هذا لو سمع من العرب لكان جديراً بالرد»، أو «وهذا الاحتجاج مردود بوجوه»، أو «وهذا مع ما فيه من التكلف مردود»، أو «وما ذهب إليه مردود»، أو «وعلى كل حال قولهم مردود بقول العرب: ...».

يلاحظ مما سبق أن الحكم على القول بالرد يشمل الآراء والأدلة، وربما جاء هذا اللفظ منفرداً في المسألة ليكون دالاً على اعتراض ابن مالك، ومن ذلك أنه ذكر أن ضمير الشأن لابد أن يُفسر بجملته خبرية مصرّح بجزأيتها، ثم قال عن رأي نسب إلى الكوفيين: «وأما تجويزهم نحو: «ظَنَنْتُهُ قَائِماً زَيْدٌ»، على أن يكون الهاء ضمير الشأن فمردود أيضاً؛ لأنّ سامعه يسبق إلى فهمه كون «زيد» مبتدأ مؤخرأ، وكون «ظننت» ومفعولها خبراً مقدماً، وذلك مفعول للغرض الذي لأجله جيء بضمير الشأن؛ لأنّ من شرطه عدم صلاحية الضمير لغير ذلك، حتى يحصل به من فخامة الأمر ما قصده المتكلم<sup>(3)</sup>.

وقد بلغت مسائل حكمه على الأقوال النحوية بالرد نحو عشرين مسألة، معظمها رد للآراء النحوية؛ ومن ذلك قوله: «ومنع الأصمعي نعت المبني للنداء؛ لأنه شبيه بالمضمر،

(1) شرح التسهيل 2/233.

(2) ينظر: شرح التسهيل 1/74، 371، 283، 372، 390، 117/3، 393، وشرح الكافية الشافية 2/749، وغيرها.

(3) شرح التسهيل 1/164.

والمضمر لا يُنعت، وما ذهب إليه مردود بالسَّماع والقياس؛ أمَّا السَّماع فشهرته مغنية عن استشهاد، وأمَّا القياس فلأنَّ مشابهة المنادى للضمير عارضة، فمقتضى الدليل ألا تُعتبر مطلقاً...»<sup>(1)</sup>.

أما رده الأدلة النَّحوية فقليل؛ منه رده لما انتصر به لسيبويه في منعه تقديم الحال على عامله الفعل المتصرف، نحو: «طَابَ زَيْدٌ نَفْساً»؛ إذ قال: «وانتصر لسيبويه بأنَّ مميّز هذا النَّوع فاعل في الأصل، وقد أوهن بجعله كبعض الفضلات فلو تقدم لازداد وهنه وهنا فمنع ذلك لأنه إجحاف. قلت: وهذا الاحتجاج مردود بوجوه...»<sup>(2)</sup>، ثم ذكر ستة أوجه لرد هذا الاحتجاج وما يفضي إليه من حكم نحوي.

#### ♦ حكمه على القول بالبطلان أو الفساد:

يعبر ابن مالك في بعض أساليب اعتراضاته بقوله<sup>(3)</sup>: «وهذا الوجه باطل»، أو «لأنَّه يبطل من سبعة أوجه»، أو «ودعواهم باطلة من عشرة أوجه»، أو «وهذا الرأي باطل»، أو «فظهر بهذا بطلان ما أجازته الكسائي»، أو «وأما الزجاج فبطلان قوله بين»، أو «وما ذهب إليه باطل»، أو «ويبطل ما ذهب إليه ثلاثة أوجه».

وربما قال معترضاً في بعض المسائل<sup>(4)</sup>: «وهذا القول فاسد من أربعة أوجه»، أو «وهو فاسد لعدم الفائدة»، أو «وما ذهب إليه... فاسد من خمسة أوجه»، أو «وهذا الاعتبار فاسد»، أو «فتثبت بذلك فساد مذهب الزجاج».

وما من شكٍّ في أنَّ الحكم على الرأي بالبطلان أو الفساد أشدُّ في الردِّ مما سبقه، ولا

(1) شرح التسهيل 393/3.

(2) شرح التسهيل 390/2.

(3) ينظر: شرح التسهيل 1/314، 315، 338، 344، 168، 2/337، 250، 3/251، وغيرها.

(4) ينظر: شرح التسهيل 1/313. وشرح الكافية الشافية 2/611. وشرح التسهيل 2/302، 228، 198، وغيرها.

يقطع به إلا من تمكن من علمه وأصوله، وهو قليل في مصنّفاته بالنسبة إلى ما سبقه من أساليب، كما أنّ مسأله جمعت بين قوة الاحتجاج لرأيه مع الضعف البيّن في أقوال المخالفين وأدلتهم، فهو يعرض عدداً من أوجه البطلان، يكفي أحدها لدفع القول بالرأي؛ فكيف بها وقد اجتمعت!.

ومن ذلك رده لرأي ابن خروف في أنّ عامل النّصب في الظرف المغني عن الخبر نحو: «زَيْدٌ خَلْفَكَ» هو المبتدأ نفسه: «لأنّه يبطل من سبعة أوجه؛ أحدها: أنّه قول مخالف لما اشتهر عن البصريين والكوفيين، مع عدم دليل، فوجب اطّراحه»<sup>(1)</sup>، وفي مسألة أخرى يقول: «وزعم جماعة -منهم ابن جني وابن برهان والجرجاني- أنّ «كان» وأخواتها تدل على زمان وقوع الحدث ولا تدل على الحدث، ودعواهم باطلة من عشرة أوجه»<sup>(2)</sup>، وذكر هذه الأوجه العشرة، والتي لا تخلو فيها بعض الأوجه من التذكير في نهايتها بما ذكره من البطلان؛ يقول: «فبطل كونها دالة على أحد المعنيين دون الآخر»، و«وفي عدم جواز ذلك دليل على بطلان دعواه»، و«فبطل ما يوجب خلافه».

ومن القول بالفَسَاد ما ذكره في مسألة ناصب المستثنى؛ إذ قال: «الرابع قول الفراء، عزاه إليه السيرافي؛ وهو «إلّا» مركبة من «لا» و«إن» المخففة من «إن»، وهو قول فاسد من أربعة أوجه؛ أحدها: أنّه مبني على ادّعاء التّركيب، ولا دليل عليه فلا يلتفت إليه»<sup>(3)</sup>. فأبي قوة في رأي يخالف الإجماع أو الدليل أو أن يكون دعوى بلا دليل؛ فكأنّه قد حق على مسائل ترد على هذه الاعتبارات أن تُردّ بألفاظ قوية تبين مقدار المخالفة للمُعترَضِ عليه.

وقد جاء لفظ الإبطال ليكون هو أسلوب الاعتراض الدال عليه، وما جاء من

(1) شرح التسهيل 1/315.

(2) شرح التسهيل 1/338.

(3) شرح التسهيل 2/279.

أساليب فما هو إلا تعليل للوصف وتأكيده، ومن ذلك ما ذكره بعد عرض رأي بعض النحويين الذين منعوا دخول «كان» و«أصبح» و«أمسى» و«أضحى» و«ظل» و«بات» على ما خبره فعل ماضٍ؛ إذ قال: «فلا يقال على هذا الرأي: «كَانَ زَيْدٌ فَعَلَ»، ولا «أَصْبَحَ عَمْرٌو قَرَأَ»، وهذا الرأي باطل؛ إذ ليس لصاحبه حجة مع الاستعمال لخلافه كقول الشاعر<sup>(1)</sup> [من الطويل]:

وَكُنَّا حَسِبْنَا كُلَّ بَيْضَاءٍ شَحْمَةً      لِيَالِي لَأَقَيْنَا جُذَامًا وَحَمِيرًا<sup>(2)</sup>

ووصف الفساد صالح لأن يكون وصفاً منفرداً لعلل النحويين الباطلة في نظر ابن مالك، ومن ذلك ما ذكره عن قوم - منهم ابن الطراوة - جعلوا «الطريق» من الظروف القياسية، وعلتهم أن لفظه صادق على كل مكان؛ فإن كل مكان يصلح أن يجعل طريقاً، وقد خرَّجوا عليه قول ساعدة<sup>(3)</sup> [من الكامل]:

لَسَدُنْ بِهَزِّ الْكَفِّ يَعْسِلُ مَتْنَهُ      فِيهِ كَمَا عَسَلَ الطَّرِيقَ التَّلْبُ

قال ابن مالك معترضاً على هذه العلة: «وهذا الاعتبار فاسد؛ لأن «الطريق» اسم مكان مرورٍ وذهابٍ، ولا يطلق على المكان طريقاً لمجرد صلاحيته أن يكون طريقاً، كما لا يطلق عليه بيتٌ لمجرد صلاحيته أن يكون بيتاً؛ ف«الطريق» إذن مكانٌ مختصٌّ، كما أن البيت مكانٌ مختصٌّ<sup>(4)</sup>.

(1) قائله: زفر بن الحارث الكلابي. ينظر: الحماسة البصرية 1/52، وأوضح المسالك 2/43، والمغني 6/472، ومعجم شواهد العربية 176.

(2) شرح التسهيل 1/344.

(3) سبق تخريجه ص 93.

(4) شرح التسهيل 2/228.



#### ♦ وصف الرأي بالتكلف:

يعبر ابن مالك عن اعتراضه لبعض الآراء بقوله<sup>(1)</sup>: «وتكلف بعض المتعصبين...»، أو «وهذا عندي تكلف لا حاجة إليه»، أو «وفي هذا من التكلف ومخالفة الأصول ما لا يخفى»، أو «فإن ذلك تكلف ما لا يحتاج إليه»، أو «وهذا تكلف لا مزيد عليه فلا يلتفت إليه».

ولا غرابة في أن يرد هذا الأسلوب كثيراً عند ابن مالك؛ لأننا ذكرنا سابقاً أن التيسير والبعد عن التّكلف هدف سعى إليه من خلال اعتراضاته، وإنما جعل هذا الأسلوب في هذا الترتيب لأن الوصف بالتكلف لا يرد غالباً إلا مع غيره من الأساليب، وتفسير ذلك - من وجهة نظري - يعود إلى أن ابن مالك يرى أن اللغة بطبيعتها قريبة الفهم، سهلة المأخذ، بعيدة عن التكلف والتعقيد، فأى قول جاء في قواعدها متكلفاً فهو غير صحيح، أو هو قول ضعيف، أو مفتقر إلى الحجة والدليل، أو هو مردود بمخالفته الأصول.

ولا يمنع من ذلك أن يرد هذا الأسلوب منفرداً دالاً على الاعتراض؛ فمن مسأله المتكررة في مصنفاته ويهدف من خلالها إلى إفهام كلام النّحويين أن سبويه ألحق «فَعِيلاً» و«فَعِلاً» في العمل باسم الفاعل، وهما صيغتا مبالغة منه، ثم أنشد قول ساعدة بن جؤية<sup>(2)</sup> [من البسيط]:

حَتَّى شَاهَا كَلِيلٌ مَوْهِنًا عَمِلٌ      بَاتَتْ طَرَاباً وَبَاتَ اللَّيْلَ لَمْ يَنِمِ

و«شأها»: ساقها، والمقصود بالضمير بقر الوحش، و«الكليل» هو البرق الضعيف، و«الموهن» منتصف الليل.

والنّحويون مختلفون في توجيه شاهد سبويه في هذا البيت؛ فمنهم من غلّط سبويه

(1) ينظر: شرح التسهيل 308/1، 80/3. وشرح شواهد التوضيح 12، وشرح الكافية الشافية 1117/2، 1637/3، وغيرها.

(2) ينظر: الكتاب 113/1، والمقتضب 115/2، وشرح المفصل 90/4، والمقرب 192، والخزانة 157/8.

في الاستدلال به، فقال: «وليس هذا بحجة في واحد منهما لأنَّ «موهنًا» ظرف وليس بمفعول، والظرف إنما يعمل فيه معنى الفعل كعمل الفعل، كان الفعل متعدياً أو غير متعدٍّ»<sup>(1)</sup>. ومنهم من اعتذر لسيبويه فقال: «إنَّه نصب «موهنًا» بـ«كليل» على أنَّه مفعول به، فإن قيل: فلعل «موهنًا» منصوب على الظرفية؛ كأنَّه قال: «كليل في موهن عمل في آخر»، فالجواب: أنَّه إنما يريد أنَّه أكل الموهن بكثرة عمله فيه؛ كما تقول: «أُتعبت نهارك» إذا أردت أنَّه عمل فيه عملاً كثيراً»<sup>(2)</sup>، وهو من المجاز. قال ابن مالك عن هذا الاعتذار: «وهذا عندي تكلف لا حاجة إليه؛ وإنما ذكر سيبويه هذا البيت شاهداً على أنَّ «فاعلاً» قد يُعدّل به إلى «فَعِيل» و«فَعِل» على سبيل المبالغة، كما يُعدّل به إلى «فَعُول» و«فَعَّال» و«مَفْعَال»، فذكر هذا البيت لاشتماله على «كليل» المعدول به عن «كال»، وعلى «عَمَل» المعدول به عن «عامل». ولم يتعرض لوقوع الإعمال...»<sup>(3)</sup>.

#### ◆ أساليب أخرى في الاعتراض:

ذكرنا فيما مضى ما اشتهر من أساليب ابن مالك في اعتراض الآراء والأدلة، لكنَّها ليست كل الأساليب التي انتهجها في اعتراضاته؛ إنَّما ثمة أساليب أخرى أقل وروداً في الاعتراض على الآراء والأدلة، أذكر منها مع المثال:

قوله: «وهذا نظر واه»<sup>(4)</sup> في اعتراضه على «ابن الأنباري» الذي منع الإخبار بالجملة الطلبية، معللاً لذلك بأنَّ الخبر حقه أن يكون محتملاً للصدق والكذب، والجملة الطلبية ليست كذلك.

(1) المقتضب 2/115.

(2) المقرب 192.

(3) شرح الكافية الشافية 2/1037. وينظر: شرح التسهيل 3/80.

(4) شرح التسهيل 1/309.

وقوله: «وليس بشيء»<sup>(1)</sup> في اعتراضه على «بعض الناس» الذين جعلوا «ما» في قول العرب: «كُلُّ شَيْءٍ مَهْمَةٌ مَا النِّسَاءُ وَذَكَرَهُنَّ». بمعنى «إلا».

وقوله: «وهذا التنظير لا يلزم»<sup>(2)</sup> في اعتراضه على «الكوفيين» الذين أجازوا استعمال «ليس» حرفاً عاطفاً؛ فيقولون: «قَامَ زَيْدٌ لَيْسَ عَمْرُو»، كما يُقال: «قَامَ زَيْدٌ لَا عَمْرُو».

وقوله: «والذي قاله غير متعين»<sup>(3)</sup> في اعتراضه على «السيرافي» الذي خَرَجَ قول الشاعر<sup>(4)</sup> [من الطويل]:

تَمُرُّ عَلَى مَا تَسْتَمِرُّ وَقَدْ شَفَّتْ غَلَائِلَ عَبْدٍ قَيْسٍ مِنْهَا صُدُورَهَا

على أنه فصل بين المضاف «غلائل» والمضاف إليه «صدورها» بفاعل شفت: «عبد قيس».

وقوله: «وهذا بعيد»<sup>(5)</sup> في اعتراضه على «الأخفش» في توجيهه قول أبي ذؤيب الهذلي<sup>(6)</sup> [من الوافر]:

نَهَيْتُكَ عَنْ طِلَابِكَ أُمَّ عَمْرٍو بِعَافِيَةٍ وَأَنْتَ إِذٍ صَاحِبُ

حين ذكر أنه أراد «حينئذ»، فحذف «حيناً» وأبقى جر «إذ».

وقوله: «فلا التفات إليه ولا تعريج عليه»<sup>(7)</sup> في اعتراضه على «الصيمري» الذي ادَّعى جواز النَّصْبِ في نحو: «كُلُّ رَجُلٍ وَضِيعَتُهُ» على تقدير: «كُلُّ رَجُلٍ كَأَنَّ وَضِيعَتَهُ».

(1) شرح التسهيل 310/2.

(2) شرح التسهيل 346/3.

(3) شرح التسهيل 275/3.

(4) سبق تخريجه ص 195.

(5) شرح الكافية الشافية 940/2.

(6) سبق تخريجه ص 121.

(7) شرح التسهيل 254/2.

وقوله: «وهذا غير مرضي»<sup>(1)</sup> عندما فسّر «الغلط» في «كتاب سيبويه» بـ«الخطأ»، فاعتراضه عندما غلّط ناساً من العرب يقولون: «أَنْهُمْ أَجْمَعُونَ ذَاهِبُونَ» و«وَأِنَّكَ وَزَيْدٌ ذَاهِبَانِ».

وقوله: «وهذا من عجب»<sup>(2)</sup> في اعتراضه على «النحاس» الذي نقل الإجماع على أنّ «مَع» ساكن «العين» حرفاً.

هذه بعض أساليب الاعتراض التي تتجه إلى آراء النحويين وأدلتهم، وربما تكرر بعض هذه الأساليب في مواطن مختلفة وألفاظ تعبير متقاربة، وقد وجد في اعتراضاته بعض الأساليب التي تتجه إلى النحويين أنفسهم؛ وربما وصفهم: بالاعتراض، أو الوهم، أو المكابرة، أو الغفلة<sup>(3)</sup>، وهذا قليل نادر.

### المبحث الثالث: منهجه في رد الأقوال المعترض عليها:

لا يتوقع في مسائل الاعتراض في نحو ابن مالك التي تجاوزت خمسمئة مسألة أن تكون على طريقة واحدة ومنهج واحد في الرد والاعتراض؛ بل إن ابن مالك كان ينتهج عدداً من الطرائق التي يسعى من خلالها إلى رد الأقوال المخالفة، منها ما يتجه إلى رأيه في المسألة، ومنها ما يتجه إلى رأي المعترض وأدلته، ومنها ما كان من نظر ابن مالك وتأمله، ومنها ما كان اعتراضاً سابقاً اكتفى بنقله، وربما عزّزه بما يراه متمماً لفكرته في الاعتراض، ويمكن إجمال الحديث عن أبرز هذه الطرائق فيما يأتي:

(1) شرح الكافية الشافية 515/1.

(2) شرح التسهيل 242/2.

(3) ينظر: شرح التسهيل 20/1، 148، 32/2. وشرح الكافية الشافية 615/2، وغيرها.

أولاً: تقوية رأيه بموافقته أصول الاستدلال، أو تركيته بالسَّلامة من الموانع والعلل القادحة:

لم يكن ابن مالك يتجه في اعتراضاته دائماً إلى الأقوال المخالفة وأدلتها ويبتلها؛ بل كثيراً ما كان يعرض الآراء المختلفة في المسألة، ويتجه إلى رأيه المختار فيقويه بأدلة السماع والقياس وغيرها، أو يزيكه بالسَّلامة من الموانع أو العلل التي تقدح في الصحة وتردُّ على الأقوال المخالفة.

وتقوية ابن مالك رأيه بالسماع أكثر ما يكون في صورتين؛ إحداهما: في أحكام اللزوم عند النَّحويين في بعض الأساليب والتراكيب، فلا سبيل إلى إجازتها من دون أن يُثبت ذلك من لغة العرب شعراً أو نثراً. الصورة الثانية: تظهر في أحكام قصر النَّحويين لبعض الأساليب والتراكيب على ضرورة الشَّعر؛ فلا سبيل كذلك لإجازتها من دون الاستدلال على الجواز المطلق بالثَّبر ولاسيما الحديث الشريف.

ومن شواهد ذلك أن الكوفيين أو جبوا إلغاء الفعل القلبي إذا وقع بين فعل ومرفوعه؛ فلا يُجيزون في نحو: «قَامَ أَظُنُّ زَيْدٌ» إلا رفع «زيد» على الفاعليَّة، قال ابن مالك: «والصحيح جواز النَّصب والرَّفع، فإذا نصبت فالفعل المتقدم مفعول ثان، وإذا رفعت فظاهر، ويُنشد بالنَّصب والرَّفع قول الشَّاعر<sup>(1)</sup> [من الوافر]:

شَجَاكَ أَظُنُّ رَبْعُ الظَّاعِنِيَا      ولم تَعْبَأْ بِعَدْلِ العَاذِلِيْنَا<sup>(2)</sup>

ومنه اعتراضه على أكثر النَّحويين الذين قصروا جواز إتيان الشرط مضارعاً والجواب ماضياً بضرورة الشعر؛ إذ قال معترضاً: «ولا أرى ذلك؛ لأنَّ النَّبي ﷺ قال: «مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ القدر إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ من ذنبه»<sup>(3)</sup>»<sup>(4)</sup>.

(1) غير منسوب في: المغني 5/56، والمقاصد النحوية 2/172، والتصريح 2/178، ومعجم شواهد العربية 502.

(2) شرح التسهيل 2/87.

(3) سبق تخريجه ص 68.

(4) شرح الكافية الشافية 3/1586.

كما قوى رأيه بالقياس، وأظهر صورة لديه في الاعتداد بالقياس أن يعمد إلى قياس لم يجرب به سماع، كما في موافقته لابن السراج الذي اعترض على قوم من النحويين منعوا تقديم خبر الأفعال الناقصة أو توسيطه إن كان جملة؛ إذ قال ابن مالك: «وما ذهب إليه [أي ابن السراج] من الجواز هو الصحيح؛ لأنه وإن لم يُسمع مع «كان» فقد سمع مع الابتداء؛ كقول الفرزدق<sup>(1)</sup> [من الطويل]:

إلى مَلِكٍ مَا أُمُّهُ مِنْ مُحَارِبٍ      أَبُوهُ وَلَا كَانَتْ كَلِيبٌ أَقَارِبَهُ

أراد: «أَبُوهُ مَا أُمُّهُ مِنْ مُحَارِبٍ»، فأبوه مبتدأ، وأمه مبتدأ ثان، ومن محارب خبره، وهما خبر المبتدأ الأول، فقدم الخبر وهو جملة، فلو دخلت كان لساغ التقديم أيضاً، كقولك: «مَا أُمُّهُ مِنْ مُحَارِبٍ كَانَ أَبُوهُ». والتوسيط أولى بالجواز كقولك: «مَا كَانَ أُمُّهُ مِنْ مُحَارِبٍ أَبُوهُ»<sup>(2)</sup>.

وأما اعتماده على إجماع العرب أو العلماء لتقوية رأيه فظاهر أيضاً؛ ومن ذلك رأيه في «سوى» المستثنى بها؛ فقد ذكر مخالفته لأكثر البصريين حين ادَّعوا بأنها لازمة للنصب على الظرفية؛ قال: «(سوى) المشار إليه [في النظم] اسم يستثنى به، ويجر ما يستثنى به لإضافته إليه، ويعرب هو تقديراً، كما تعرب غير لفظاً. خلافاً لأكثر البصريين»، ثم أرجع سبب هذا الاختيار إلى أمرين: «أحدهما: إجماع أهل اللغة على أن معنى قولك: «قَامُوا سِوَاكَ» و«قَامُوا غَيْرَكَ» واحد، وأنه لا أحد منهم يقول: إن «سوى» عبارة عن مكان أو زمان، وما لا يدل على زمان أو مكان فبمعزل عن الظرفية»<sup>(3)</sup>.

كما أيد رأيه واختياره باستصحاب الأصل، ومن ذلك مسألة إعراب الضمير المتصل

(1) في ديوانه 340/1، وآخره [تصاخره]. وينظر: الخصائص 394/2، والمغني 216/2، والمقاصد النحوية 365/1، والدرر 70/2.

(2) شرح التسهيل 355/1.

(3) شرح الكافية الشافية 716/2.

باسم الفاعل نحو: «معطيك»، و«المعطيك»؛ إذ ذكر في إعرابه ثلاثة مذاهب: أولها مذهب سيبويه وأكثر المحققين؛ وهو أن يُحکم له بما يحکم للاسم الظاهر الواقع موقعه، وهو الجر في الأوّل على الإضافة، والنّصب في الثاني على المفعولية، ثم نقل رأياً نسبته إلى الأخفش وهو الحكم بالنّصب مطلقاً، وآخر نسبته إلى الرماني والزمخشري والمبرد في أحد قوليه، وهو الجر مطلقاً، ونقل رأياً ثالثاً عن الفراء، وهو جواز الوجهين، ثم قال: «الصحيح ما رآه سيبويه؛ لأنّ الظاهر هو الأصل، والمضمرات نائبة عنه، فلا يُنسب إلى شيء منها ما لا يُنسب إليه، إلا فيما لا مندوحة عنه من مواضع الشّدوذ. وما نحن بصدده لم تدع حاجة إلى إلحاقه بالشواذّ فوجب صونه من ذلك»<sup>(1)</sup>.

ويلاحظ أنّ ابن مالك كان كثير الاعتماد في حواره وجدله النّحوي على ما يشبه «السبر والتقسيم»<sup>(2)</sup>؛ إذ يصدر المسألة بذكر الأوجه المحتملة التي قال بها النّحويون، ثم يأتي عليها وجهاً ووجهاً، مفنّداً القول في أوجه الإبطال لها، حتى يخلص في نهايتها إلى الرأي المختار، ليتضح من خلال ذلك كله أن ما يرد على غيره من مآخذ لا ترد عليه فهو الأولى بالانقياد؛ لذا فإنّ أساليب هذا الاستدلال العقلي ظاهرة في اعتراضات ابن مالك، إذ يختم بقوله<sup>(3)</sup>: «إذا بطل كذا تعين الحكم بكذا...».

ومن ذلك ذكره آراء نحوية في عامل النّصب في نحو: «خيراً» في قوله تعالى: ﴿أَنْتَهُوَ خَيْرًا لَكُمْ﴾ [النساء: من الآية 171]؛ فذكر أولاً رأي سيبويه، وهو أنّه مفعول لفعل محذوف دلّ عليه المذكور، والتقدير: أنت خيراً، ثم ذكر رأي الكسائي، وهو أنّ النّاصب «يكن» محذوف، واعترضه بما ذكره الفراء من أنّ هذا لو صح لجاز أن نقول: «انته»

(1) شرح الكافية الشافية 2/1052.

(2) وهو ضرب مما يلحق بالاستدلال العقلي، ذكره ابن جني في الخصائص 67/3 ومثله، وكذا فعل الأنباري في لمع الأدلة 127-131. ولخص ذلك السيوطي في الاقتراح 315 وعرفه بقوله: «أن يذكر [المستدل] جميع الوجوه المحتملة، ثم يسرها؛ أي يختبرها، فيبقي ما يصلح، وينفي ما عداه بطريقة».

(3) ينظر: شرح التسهيل 1/340، 2/35، 61، 159، 250، وشرح الكافية الشافية 877، 1078، 1246.

أَخَانَا» على تقدير: تَكُنْ أَخَانَا. ثم ذكر رأي الفَرَّاء وهو أنَّ «خيراً» صفة لمصدر محذوف، والتَّقدير: انتهوا انتهاءً خيراً، وأبطله بعدم صحَّة اطراد التَّقدير، كما في نحو: حَسْبُكَ خيراً لك. وقال في ختام المسألة: «وعلى كل حال لا يصلح أن يُراد به المصدر، ولا أن يراد به ما قدَّر الكسائي، وإذا بطل قول الكسائي وقول الفَرَّاء تعين الحكم بصحَّة القول المذكور، وهو رأي الخليل وسيبويه»<sup>(1)</sup>.

وقد يؤيد الرأي المختار بتأكيد أنَّه سالم من موانع الصحة التي ترد على غيره، كما في تأييده لرأي سيبويه في رافع المبتدأ والخبر، وهو أن المبتدأ مرفوع بالابتداء والخبر مرفوع بالمبتدأ؛ إذ قال: «وقوله هو الصحيح؛ لسلامته مما يرد على غيره من موانع الصحة»<sup>(2)</sup>، ثم أخذ في تفصيل رد الأوجه المخالفة، ببيان مانع الصحة في كل منها، والذي لا يرد على رأيه في المسألة.

وأشهر علة كان ابن مالك يقترح بها قول المخالف ويزكي منها رأيه في المسألة هي علة مخالفة النَّظائر، أو مخالفة الأصل؛ ففي مسألة نوع ما بعد «إيأ» قال ابن مالك: «وهي ضمائر مجرورة بالإضافة لا حروف، وهذا هو مذهب الخليل والأخفش والمازني، وهو الصحيح؛ لأنَّ فيه سلامة من ستة أوجه مخالفة للأصل...»<sup>(3)</sup>. وفي مسألة أخرى وافق ابن مالك الخليل في أنَّ أداة التعريف هي «أل» لا اللام وحدها؛ فقال: «على أنَّ الصحيح عندي قول الخليل لسلامته من وجوه كثيرة مخالفة للأصل وموجبة لعدم النظير...»<sup>(4)</sup>.

ومن مظاهر تقوية ابن مالك لرأيه المختار وتعزيزه أنَّه لا يُغفل في بعض المسائل سدَّ بعض الثُّغرات في الرَّأي المختار، والتي من خلالها يمكن الطعن فيه أو في أدلته، فيعقب في

(1) شرح التسهيل 159/2.

(2) شرح التسهيل 270/1.

(3) شرح التسهيل 145/1.

(4) شرح التسهيل 253/1.



ختم رأيه بالإجابة عن هذه الاعتراضات؛ ومن ذلك ما نبجده في مسألة اختلاف النحويين في إعمال «ما» النافية مع تقدم الخبر؛ فقد أجاز ذلك على ندور موافقاً سيبويه الذي أنشد على هذا قول الفرزدق<sup>(1)</sup> [من البسيط]:

فَأَصْبَحُوا قَدْ أَعَادَ اللَّهُ نِعْمَتَهُمْ      إِذْ هُمْ قُرَيْشٌ وَإِذْ مَا مِثْلَهُمْ بَشَرٌ

ثم ذكر ما اعترض به على الاستدلال بهذا الشاهد، وفيه اعتراضان<sup>(2)</sup>؛ الأول: أن الخبر محذوف، و«مثلهم» منصوب على الحالية. والثاني: أن الفرزدق التميمي - وهو من قوم لا يعملون «ما» مطلقاً - قد أخطأ، حين رغب في إيراد الشاهد على لغة الحجازيين بالإعمال، ولم يعلم أنهم يشترطون في الإعمال تأخر الخبر.

قال ابن مالك: «والجواب عن الأول: أن الحال فضلة، فحق الكلام أن يتم بدونها، ومعلوم أن الكلام هنا لا يتم بدون «مثلهم»، فلا يكون حالاً، وإذا انتفت الحالية تعينت الخبرية. والجواب عن الثاني: أن الفرزدق كان له أصداد من الحجازيين والتميميين، ومن مناهم أن يظفروا بزلة منه يشنعون بها عليه، مبادرين إلى تخطئته، ولو جرى شيء من ذلك لنقل؛ لتوفر الدواعي على التحدث بمثل ذلك لو اتفق، ففي عدم نقل ذلك دليل على إجماع أصداده الحجازيين والتميميين على تصويب قوله؛ فثبت بهذا صحة استشهاد سيبويه بما أنشده، والله أعلم»<sup>(3)</sup>. فأجاب على الطعن في الاستدلال بالقياس، والإجماع.

(1) ديوانه 257/1. وينظر: الكتاب 60/1، والمقتضب 191/4، المقاصد النحوية 451/1، وخزانة الأدب 123/4.  
(2) أدى إليهما أن إعمال «ما» فيه خلاف بين الحجازيين الذين يعملونها بشروط منها منع تقدم الخبر وبلغتهم نزل القرآن، والتميميين الذين يمنعون الإعمال مطلقاً. والإشكال في أن الفرزدق التميمي قد أعمل «ما» مع التقديم، وهو من قوم منعوا الإعمال بالكلية، وقد جاء هذا الشاهد في «الكتاب» 60/1، وعقب سيبويه بعد ذكره بقوله: «وهذا لا يكاد يعرف»، فأحدث إشكالاً آخر في الفهم عند النحويين، بيد أن ابن مالك فهم منه الجواز على ندور استناداً إلى القرائن. ينظر: المقتضب 191/4، والانتصار 54، والنكت 285/1.

(3) شرح التسهيل 373/2.

ثانياً: تأكيد مخالفة الآراء المُعْتَرَضِ عَلَيْهَا لِأُصُولِ الاسْتِدْلَالِ وَالدَّرَاسَةِ النُّحْوِيَّةِ:

الأصل في اعتراض ابن مالك النحويين أن يتجه إلى إبطال أقوالهم في مسائل النحو المختلفة؛ لذا فلا غرابة في أن تكون معظم أوجه الردّ تتجه إلى آراء المعترض عليهم وأدلتهم، ومن أساليبه في ذلك أن يُنصَّ على أن القول المعترض عليه مخالف لأصول الاستدلال؛ من سماع أو قياس أو إجماع أو استصحاب للحال.

فقد يعترض ابن مالك على رأي جاء السَّماع بخلافه، وهذا اللون من الاعتراض أبلغ من اعتراضه بعدم السماع، وقد صرَّح في غير ما موضع بأن «الرواية لا تعارض بالرأي»<sup>(1)</sup>.

ومن ذلك ما ذكره في اعتراضه على ما نُقل عن الكوفيين في منعهم تقديم حال المرفوع عليه إذا تأخر هو ورافعه عن الحال نحو: «رَأَيْتُ كَيْفَ جَاءَ زَيْدٌ»؛ فذكر أن «قولهم مردود بقول العرب: «شَتَّى تَوُوبُ الْحَلْبَةِ»<sup>(2)</sup>؛ أي: متفرقين يرجع الحالون، وهذا كلام مروى عن الفُصَحَاءِ، وقد تضمَّن جواز ما حكموا بمنعه فتعيَّنت مخالفتهم في ذلك»<sup>(3)</sup>.

أما رده لأقوال النحويين بوصفها مخالفة للقياس فهي مسألة يدق فيها التَّفصيل والنَّظر؛ لأنَّ القياس عمل ذهني تدخله اجتهادات العالم الشَّخصيَّة، واستحضاره للأصول والعلل. وهذا اللون من الرد ليس من الضرورة أن يعرف من صريح نص ابن مالك على مخالفة القياس؛ بل يفهم كثير من مسائله من قرائنها، وذلك لأنَّ الاعتراض على القول لمخالفة القياس - وهو شاهدنا في هذا الموضوع - يختلف عن اعتراضه على الاستدلال بالقياس، فالأول رد للآراء، أما الثاني فهو رد للاستدلال.

ويظهر لي من خلال دراستها أنها تأتي على ثلاث صور:

(1) شرح التسهيل 386/3.

(2) ينظر: تهذيب اللغة 5/57، وجمهرة الأمثال 1/541.

(3) شرح الكافية الشافية 2/749.

– الصورة الأولى: أن يعترض على الآراء التي تُرك فيها القياس، وكان حقه أن يكون دليلاً عليها، ومن ذلك اعتراضه على قوم منعوا أن يكون النَّعْت وعطف البيان أخص من متبوعيهما؛ إذ قال: «وكلا القولين غير مرضي لمخالفته الدليل النَّظري والدليل السماعي، أما النَّظري: فإنَّ النَّعْت وعطف البيان يشتركان في تكميل دلالة المتبوع وزيادة وضوحه، وذلك حاصل بالأخص والأعم والمساوي»<sup>(1)</sup>.

وكذا اعتراضه على ابن معط في منعه توسط خبر «دام» فذكر أنه مخالف للقياس؛ وذلك لأنَّه ترك حمل «دام» على «ليس» في الجواز، مع أن مقتضى القياس يوجبه<sup>(2)</sup>.

– الصورة الثانية: أن يأتي الرأي على خلاف ما صحَّ من قواعد استدلالية قياسية، خاصة أو عامة، ومن القواعد الخاصة بباب العطف المُخَالَفَةُ قوله: «العاطف ليس بعامل»؛ إذ يعترض على المبرد الذي خالف مقتضاها في قوله بأنَّ «الواو» هي الجارة في نحو قول امرئ القيس<sup>(3)</sup> [من الطويل]:

وَلَيْلٍ كَمَوْجِ الْبَحْرِ أَرْخَى سُدُولَهُ      عَلَيَّ بِأَنْوَاعِ الْهُمُومِ لِيَسْتَلِي

قال ابن مالك: «ولا يصح ذلك لأنَّ «الواو» أسوة «الفاء» و«بل» في إضمار «رُبَّ» بعدهما؛ ولأنَّها عاطفة لما بعدها من الكلام على ما قبلها، والعاطف ليس بعامل»<sup>(4)</sup>.

وأما القواعد العامة المُخَالَفَةُ فمنها قوله: «كل تركيب يتغير معه المعنى يتغير معه الحكم»، وذلك في اعتراضه على ما نقل عن الفراء من أنَّ «إلا» المستثنى بها مركبة من «لا» و«إن» المخففة؛ وقد أبطله بأمور ذكر منها: «أنَّه لو صح التركيب لم يصح العمل الذي كان قبله؛ لأنَّ المعنى قد تغير معه، وكل تركيب يتغير معه المعنى يتغير معه الحكم، كتركيب «إذما»

(1) شرح عمدة الحفاظ 2/598.

(2) ينظر: شرح التسهيل 1/349.

(3) سبق تخريجه ص 109.

(4) شرح التسهيل 3/189.

و«حيثما...»<sup>(1)</sup>.

ولا يلزم من ذلك أن يصرح بتلك القواعد؛ بل ربما فهمت من فحوى الاعتراض، ومن ذلك اعتراضه على الكوفيين في إجازتهم إتيان ميمز «كم» الاستفهامية جمعاً؛ إذ قال معترضاً: «إنه يلزم إجراء «كم» في تمييزها - مع كونها فرعاً على أسماء العدد - على وجه لم يُستعمل في الأصل فكان مردوداً»<sup>(2)</sup>، فهذا اعتراض على رأي يخالف قاعدة أنه «لا يفضل فرع على أصل».

- الصورة الثالثة: أن يعترض على الآراء لمخالفتها القياس الصحيح، والقائم على وجود أصل قويٍّ يجمع عليه، وفرع صالح للحمل ومحتاج إليه، وعلّة جامعة بينهما مسوغة للحمل، وأي خلل في ذلك فهو مؤدّب إلى خطأ في الحكم يُفضي إلى منعه.

وكثيراً ما يطعن ابن مالك في بعض الآراء لأنها غير محمولة على أصل ونظير، وبناء عليه سطر قاعدته التالية: «ولا يُقبل ما يستلزم عدم النّظير مع وجدان ماله نظير»، وذلك في اعتراضه على الفرء الذي جعل «لولا» الامتناعية هي الرافعة للاسم بعدها، وكذا اعتراضه على بقية الكوفيين الذين جعلوا عامل الرفع فعلاً محذوفاً؛ قال: «والقولان مردودان لأنهما مستلزمان ما لا نظير له؛ إذ ليس في الكلام حرف يرفع ولا ينصب، ولا حرف التزم بعده إضمار فعل رافع»<sup>(3)</sup>، فهو إذن مرفوع بالابتداء.

وقد يكون في القياس نظير أو أصل لا يمكن اعتباره غيره، لكن بينه وبين الفرع من المخالفة ما يبطل القياس، وعلى ذلك جرى كثير من ردود ابن مالك على آراء استندت إلى قياس مردود «لمخالفته النظائر»، ومنه اعتراضه على رأي نُسب إلى الكوفيين مفاده أن «أي» في نحو قولك: «مَرَرْتُ بِغِصْنَفَرٍ أَي أَسَدٍ» حرف عطف؛ فقال: «وجعلها حرف

(1) شرح التسهيل 2/279.

(2) شرح الكافية الشافية 4/1712.

(3) شرح التسهيل 1/283.

عطف يستلزم مخالفة النظائر من وجهين؛ أحدهما: أن حق حرف العطف المعطوف به في غير توكيد أن يكون ما بعده مباحيناً لما قبله، نحو: مَرَرْتُ بِزَيْدٍ وَعَمْرٍو، وما بعد «أي» بخلاف ذلك. الثاني: أن حق حرف العطف المعطوف به غير صفة ألا يطرد حذفه، و«أي» بخلاف ذلك؛ فإن لك أن تقول في «مَرَرْتُ بِغَضَنَفَرٍ أَي أَسَدٌ»: مَرَرْتُ بِغَضَنَفَرٍ أَسَدٌ، وَيُسْتَعْنَى عَنْ «أي» مطرداً، ولا يجوز ذلك في المعطوفات»<sup>(1)</sup>.

ومن أمثلة رده بعض الأقوال لمخالفتها الإجماع أنه اعترض بعد أن أثبت أن عطف البيان يجري مجرى النَّعْتِ الخالص الذي توافق فيه الصفة الموصوف تعريفاً وتنكيراً على الزمخشري حين جعل قوله تعالى: ﴿مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ [آل عمران: من الآية 97] معطوفاً على قوله: ﴿أَيْنْتُ يَنْتُ﴾ [آل عمران: من الآية 97] بقوله: «وغفل عن الإجماع على أن ذلك لا يجوز، كما لا يجوز نعت نكرة بمعرفة»<sup>(2)</sup>.

ومخالفة إجماع العرب كانت من أسباب رده بعض الآراء؛ منها اعتراضه على الزمخشري في إعراب ﴿كَافَّةً﴾ في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ﴾ [سبأ: من الآية 28]؛ إذ جعلها صفة قائمة مقام موصوف محذوف قدره بـ«إرسالة»، قال ابن مالك: «ولا يلتفت إلى قول الزمخشري... لأنه جعل «كَافَّةً» صفة، ولم تستعمله العرب إلا حالاً»<sup>(3)</sup>.

وكان يرد قول المخالف حين يخالف الأصل من دون دليل قوي يستند إليه، وقد صرح بأن الخروج عن الأصل لا يُصار إليه لا بسبب قوي، على خلاف العودة إليه فإنه يرجع بالسبب الضعيف<sup>(4)</sup>. ومن أشهر اعتراضاته في ذلك اعتراضه على جماعة من النحويين قالوا: إن «كان» وأخواتها تدل على زمن وقوع الحدث، ولا تدل على الحدث؛ فقد

(1) شرح التسهيل 3/347.

(2) شرح عمدة الحفاظ 2/594.

(3) شرح التسهيل 2/337.

(4) ينظر: شرح الكافية الشافية 3/1453.

قال في معرض الردّ عليهم: «إنّ مدعي ذلك معترف بأنّ الأصل في كل فعل الدلالة على المعنيين؛ فحكمه على العوامل المذكورة بما زعم إخراج لها عن الأصل، فلا يقبل إلا بدليل»<sup>(1)</sup>. فاعترض رأيهم لما فيه من خروج عن الأصل بلا دليل.

وربما ذكر في اعتراضاته أنّ القول مخالف لأصول الدرس النحوي، ولا سيما في مسألة النّقل عن النّحويين؛ لأنّ طبيعة هذا العلم تفرض على العالم أن يتحرّى الدّقة في النّقل عن السّابقين، وفهم نصوصهم على النّحو الذي أرادوه، وإدراك المنهج الذي ساروا عليه في التّصنيف والاستدلال، وأي مخالفة في ذلك من شأنها أن تُحدث خللاً في الدّراسة النّحوية، فاعتراضها واجب حتى يستقيم المنهج، وتصوب الآراء والأدلة.

وقد بينا في الباب السابق بعض أساليب اعتراضه على الآراء المنسوبة خطأ إلى الجمهور، أو آحاد النّحويين وعلى رأسهم سيبويه، وهو اضطراب يعود في أساسه إلى عدم التدقيق والتّمحيص في نصوص السّابقين، وتقليد المتأخّرين بعضهم بعضاً في هذا الشّأن.

وأبرز تلك الطرائق في تحقيق النسبة:

أ- العودة إلى كتب السّابقين، ونفي ما نسب إليهم من صريح نصوصهم، ومن ذلك ما ذكره في اعتراضه على السيرافي الذي نسب إلى المبرد رأيه في أنّ نصب المستثنى بعد «إلا» بأستثني مضمراً؛ قال ابن مالك: «وكلامه في «المقتضب» بخلاف ذلك؛ فإنّه قال في أبواب الاستثناء: «وذلك أنّك إذا قلت: «جاءني القوم» وقع عند السامع أنّ «زيداً» فيهم، فلما قلت: إلا زيداً، كانت «إلا» بدلاً من قولك: لا أعني زيداً أو أستثني ممن جاءني زيداً؛ فكانت بدلاً من الفعل» فهذا نصّه<sup>(2)</sup>.

(1) شرح التسهيل 1/338.

(2) شرح التسهيل 2/273.

ب- لا يمنعه الافتقار إلى نصّ ينفي به هذه النسبة من نفيها بطرائق أخرى؛ منها:

1- بيان مخالفة الرأي لمنهج المنسوب إليه وفكره، ومنه ما نسب تفرداً إلى الكسائي من القول بتحمل الخبر الجامد جموداً محضاً ضمير المبتدأ، وقد تشكك ابن مالك في هذه النسبة على الرغم من أنه لم يقع على ما ينفيها من نصوص الكسائي المنقولة عنه؛ وقال: «والأشبه أن يكون الكسائي قد حكم بذلك في جامد عُرف لمسماه معنى لازم لا انفكاك عنه، ولا مندوحة منه، كالإقدام والقوة للأسد والحرارة والحمرة للنار؛ فإن ثبت هذا المذكور فقد هان المحذور، وأمکن أن يُقال المعذور»<sup>(1)</sup>.

ويظهر هنا كيف أن هذا الرأي الشاذ المفتقر إلى الدليل لا يتوقع ثبوته من الكسائي؛ إلا بوجه غير الذي أراده هو، وبينه ابن مالك.

2- قياس النصوص وتفسير بعضها ببعض؛ ومن ذلك ما ذكره في الرأي المنسوب إلى الأخفش: وهو أنه يمنع دخول الفاء على خبر المبتدأ الذي يشبه الشرط إذا نسخ بـ«إن»، قال ابن مالك مشككاً في هذه النسبة: «وهذا عجيب؛ لأن زيادة «الفاء» في الخبر على رأيه جائزة، وإن لم يكن المبتدأ يشبه أداة الشرط، نحو: «زيدٌ فقائمٌ»، فإذا دخلت «إن» على اسم يشبه أداة الشرط، فوجود «الفاء» في الخبر أحسن وأسهل من وجودها في خبر «زيد» وشبهه، وثبوت هذا عن الأخفش مستبعد»<sup>(2)</sup>.

3- الاجتهاد في تفسير النص وفق ما يترجح لديه، وما يملكه من معرفة بمناهج التأليف والاستدلال عند النحويين ولاسيما سيبويه؛ ومن ذلك اعتراضه على أكثر النحويين الذين يزعمون أن مذهب سيبويه في «إن» النافية الإهمال: «وكلامه مشعر بأن مذهبهم فيها الأعمال، وذلك أنه قال في باب عدة ما يكون عليه الكلم: «وأما «إن» مع «ما» في لغة أهل الحجاز فهي بمنزلة «ما» مع «إن» الثقيلة تجعلها من حروف

(1) شرح التسهيل 1/307.

(2) شرح الكافية الشافية 1/378.

الابتداء، وتمنعها أن تكون من حروف ليس»؛ فعلم بهذه العبارة أن في الكلام حروفاً مناسبة لـ«ليس» ومن جملتها «ما»، ولا شيء من الحروف يصلح لمشاركة «ما» في هذه المناسبة إلا «إن» و«لا» فتعين كونهما مقصودين<sup>(1)</sup>.

### ثالثاً: نفي الأدلة عن الآراء المعترض عليها، أو الطعن في حجبية الاستدلال:

يولي ابن مالك الدليل عناية كبيرة، وقد نصَّ على ذلك بقوله: «الدليل أولى بالانقياد إليه والاعتماد عليه»<sup>(2)</sup>. وقد فتح هذا المنهج له باباً واسعاً من الاجتهاد الذي خالف به الجمهور، أو «خرق إجماع النحويين» على حد تعبير ابن هشام<sup>(3)</sup>، وكذا خالف رموز النحويين على رأسهم سيويه؛ إذ قال في إحدى مسائله: «على أن كلام سيويه لو كان صريحاً في أن المضارع المنفي بـ«لا» لا يكون إلا مستقبلاً لم يجز الأخذ به بعد وجود الأدلة القاطعة بخلاف ذلك»<sup>(4)</sup>، وقد نعت بعض النحويين في أكثر من موضع بالمقلدين أو المتعصبين؛ وهم الذين ركنوا إلى مادة النحو نقلاً عن السابقين من دون تمحيص وتحكيم للأدلة.

وعليه فإنه كان كثيراً ما يتجه في إبطال الآراء إلى أدلتها الثقلية أو العقلية؛ فينفيها بالكلية، أو ينفي حجبية الاستدلال بها، فتبطل الآراء. وفيما مضى من هذا البحث تفصيل لهذا المنهج مغن عن تكرار الحديث عنه<sup>(5)</sup>.

(1) شرح التسهيل 1/375.

(2) شرح التسهيل 3/326.

(3) ينظر: المغني 1/299.

(4) شرح التسهيل 1/20.

(5) وذلك في موضعين؛ أولهما: في المضمار الثاني من اعتراضاته: «اعتراضات ابن مالك على الأدلة النحوية»، والثاني: في أساليب الاعتراض على الآراء: «تأكيد افتقار الرأي إلى الدليل، أو عدم الحجية في الاستدلال».



رابعاً: اعتراض القول بالنظر إلى الأساس الذي بُني عليه، أو المحذور المفضي إليه.

قد لا يتجه ابن مالك في بعض اعتراضاته إلى رأيه المختار فيقويه، أو إلى الرأي المعارض عليه مباشرة ولا إلى أدلته فيبطلها؛ بل ربما اعترض عليه برد الأساس الذي بُني عليه، بحجة أن ما بُني على باطل فهو باطل؛ ومن شواهد ذلك مسألة الإخبار عن اسم المعنى بظرف يقع في جميعه على سبيل الاستغراق أو في أكثره إن كان نكرة، كقوله تعالى: ﴿وَمَمْلُوءَةٌ وَفَصْلَةٌ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: من الآية 15]، أو: ﴿أَلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَةٌ﴾ [البقرة: من الآية 197]، إذ أجاز ابن مالك -موافقاً البصريين- جرّ هذا النوع بـ«في»، واعتراض على الكوفيين الذين منعوه لكي لا يوهم التبعض فيما قصد به الاستغراق، قال ابن مالك: «وهذا مبني على قول بعضهم: إن «في» للتبعض، حكاه السيرافي، وليس بصحيح؛ وإنما «في» حرف مفهومه الظرفية بحسب الواقع في مصحوبها، فإن كان الواقع يستلزم استغراقاً كالصوم بالنسبة إلى النهار فلا يمنع منه معنى «في» ولا لفظها، وإن كان صالحاً للاستغراق وغيره فصلاحيته لذلك موجودة قارنته «في» أو لم تقارنه...»<sup>(1)</sup>.

وكان أوّل وجه من وجوه اعتراض ابن مالك على ما نُسب إلى الفراء من أن المستثنى انتصب بـ«إن» المخففة الداخلة في تركيب «إلا» «أنه مبني على ادعاء التركيب؛ ولا دليل عليه فلا يُلتفت إليه»<sup>(2)</sup>.

وأكثر من هذه الصورة في هذا المعنى أن يعترض على الرأى ببيان ما يُفضي إليه من محذور، أو يترتب عليه مما هو باطل بإجماع، وعبر عن ذلك بقوله في بعض قواعده: «وما أفضى إلى الممنوع ممنوع»<sup>(3)</sup>، «وما استلزم باطلاً فهو باطل»<sup>(4)</sup>.

(1) شرح التسهيل 1/320.

(2) شرح التسهيل 2/279.

(3) شرح التسهيل 3/236.

(4) شرح التسهيل 3/280.

ومما ذكره في اعتراضه على الزمخشري الذي علل بناء «الآن» بأنه قد وقع أول وقوعه بالألف واللام، وفي هذا مخالفة للأسماء، لأنَّ حق الاسم التجرد منهما أولاً ثم يحلقانه؛ قوله: «ولو كانت مخالفة الاسم لسائر الأسماء موجبة لشبهه الحروف واستحقاق البناء لوجب بناء كل اسم خالف الأسماء بوزن أو غيره، وعدم ذلك مجمع عليه فوجب أطراح ما أفضى إليه»<sup>(1)</sup>.

وقد يُفضي الحكم إلى ممتنع في كلام العرب؛ ولذلك اعترض على ابن السراج والسيرافي اللذين أجازا نصب «زيد» في نحو: «زيدٌ ذُهبٌ به»، على تقدير إسناد الفعل إلى مصدره المنوي، فيكون الجار والمجرور فضلة في موضع النَّصب، وينتصب بذلك الاسم السَّابِق؛ قال ابن مالك: «وهذا يلزم منه جواز الاقتصار على «ذُهبٌ»؛ لأنَّه على قولهما مسند إلى منوي، والجار والمجرور فضلة. ومثل هذا لا يوجد في كلام العرب فلا يلتفت إليه»<sup>(2)</sup>.

ومن شواهد ذلك مسألة نداء الاسم المعرف بالألف واللام الجنسيتين؛ إذ ذكر أنَّه يتوصل إلى ندائه «بجعله صفة لـ«أي» متلوة بهاء التنبيه، نحو: يا أيها الرجل»، واعتراض بعد ذلك على الأخفش الذي أجاز أن تكون «أي» هذه موصولة، والمرفوع بعدها خبر مبتدأ محذوف، والجملة صلة «أي»؛ فقال: «ولو صح ما قال لجاز ظهور المبتدأ، ولكان أولى من حذفه؛ لأنَّ كمال الصلة أولى من اختصارها، ولو صحَّ ما قال لجاز أن يُغني عن المرفوع بعد «أي» جملة فعلية وظرف، كما يجوز ذلك في غير النداء، وفي امتناع ذلك دليل على أن «أيًا» غير موصولة»<sup>(3)</sup>.

وقد عرضنا في اعتراضات ابن مالك على تأويلات النحويين وتقديراتهم عدداً من المسائل التي اعترضها لأنَّ ما فيها من تأويل قد يفضي إلى ما ممتنع.

(1) شرح التسهيل 2/219.

(2) شرح الكافية الشافية 2/628.

(3) شرح التسهيل 3/400.

### خامساً: ذكر اعتراضات السابقين وتأكيدها:

من المنهج الذي سار عليه ابن مالك في اعتراضاته أنه قد يذكر اعتراضات السابقين ما دامت تفي بالغرض من رد القول؛ ومن ذلك اعتراضه على ابن بابشاذ بما ذكره ابن خروف، وذلك في مسألة عامل الجر فيما بعد «كم» الاستفهامية إذا دخل عليها حرف جر، نحو: «بِكَمْ فِقِيهِ اعْتَنَى الْحَكْمُ؟»، فعامل الجر هنا «من» المضمرة، ونسب ابن مالك هذا القول إلى سيبويه وأكثر النحويين؛ ثم قال: «وزعم ابن بابشاذ أنه ليس مذهب المحققين، ورد عليه ابن خروف، وجعل كلامه في ذلك فاسداً، وقال: «هو نص كلامهم إلا الزجاج وحده؛ فإن ابن النَّحَّاسِ حكى عنه أنه كان يجعل الخفض بـ«كم» نفسها». قال ابن خروف: «ولا يمكن الخفض بها لأنها بمنزلة عدد ينصب مميزه وذلك لا يجر مميزه بإضافة، فكذا ما أقيم مقامه»<sup>(1)</sup>. فاعترض على خطأ النسبة والرأي بما ذكره ابن خروف ولم يعقب؛ لأن نص ابن خروف مغن عن الإضافة.

وربما لم يكتف بما ينقله من اعتراضات السابقين؛ بل قد يعقب بتأكيد الاعتراض، ويذكر بعض الاستثناءات والاستدراكات التي تلزمها المسألة؛ ومن ذلك ما نجده في نقل اعتراض أبي علي الشلوبين على الجزولي الذي أجاز قول: قَامَتِ الزَّيْدُونَ، وَقَامَ الْهِنْدَاتُ، حين قال قاصداً التاء: «ولا تلزم في الجمع مطلقاً»، قال ابن مالك: «قال الشلوبين: «يعني بقوله «مطلقاً» سواء كان جمع تكسير أو جمع سلامة، وسواء كان جمع مؤنث حقيقي أو غير حقيقي، وسواء كان جمع مذكر أو مؤنث، جمع تكسير كان ذلك أو جمع سلامة». ثم قال الشلوبين: «وليس كما ذكره المؤلف في مذهب المحققين، إلا في جمع التكسير واسم الجمع. أمَّا جمع المؤنث السالم نحو: قَامَتِ الْهِنْدَاتُ فحكمه حكم المفرد والمثنى، وكذلك حكم جمع المذكر السالم حكم المفرد منه أيضاً». قلت: لا عدول عما ذهب إليه الشيخ أبو علي الشلوبين في هذه المسألة، من أنه لا يجوز قَامَتِ الزَّيْدُونَ، ولا قام الْهِنْدَاتُ، إلا على

(1) شرح الكافية الشافية 2/825.

لغة من قال: قال فلانة»<sup>(1)</sup>.

فأكد اعتراض الشلوبين؛ وضمن تأكيده استثناء لم يذكره الشلوبين؛ وهو أن الحكم المقرر هو في اللغة المشهورة، لا في لغة بعض العرب الذين قالوا: قال فلانة، وذهب فلانة التي حكاها سيبويه<sup>(2)</sup>، وجاء عليها قول لبيد<sup>(3)</sup> [من الطويل]:

تَنَى ابْنَتَايَ أَنْ يَعِيشَ أَبُوهُمَا      وَهَلْ أَنَا إِلَّا مِنْ رَبِيعَةَ أَوْ مَضْرُ

وقد يضيف ابن مالك على اعتراضات السابقين ما لا بد منه للاعتراض على الوجه الذي يراه؛ وهو إقامة الحججة والدليل، ففي وقوع الوصف نكرة بعد أمّا نحو: أمّا صديقاً فصديق يرى ابن مالك تعين الحالية في الوصف المذكور، وأجاز أن يكون العامل فيه فعل الشرط المقدر، بتقدير: مهما يذكر إنسان صديقاً فالمذكور صديق. ويجوز أن يعمل فيه الوصف الواقع بعد الفاء بتقدير: مهما يكن من شيء فالمذكور صديق صديقاً. ثم نقل رأي الأخصف الذي يرى أنه يعمل في الحال «يكون» مقدرة بقوله: أمّا أن يكون إنسان صديقاً فالمذكور صديق، قال ابن مالك: «ورد المبرد قوله، ولم يذكر حجة الرد؛ والحجة أنا إذا قدرنا «أن يكون» لزم كون «أن» وصلتها في موضع نصب على المذهب المختار. وينبغي أن يقدر فيها «أن يكون» آخر ويؤدي إلى التسلسل والتسلسل ممنوع»<sup>(4)</sup>، أراد أنك كلما قدرت مصدراً عاملاً كنت في حاجة إلى تقدير مصدر يعمل فيه، وهذا ممتنع؛ فأضاف ابن مالك الحججة التي يحتاجها اعتراض السابقين.

هذه هي أبرز طرائق الاعتراض على الأقوال المخالفة التي انتهجها ابن مالك، والتي لم تكن مسألة من مسائل الاعتراض تخلو من وجه واحد منها على الأقل، وكثيراً ما كان

(1) شرح التسهيل 113/2.

(2) ينظر: الكتاب 38/2.

(3) ديوانه 213. وينظر: الأزهية 117، والأمالى الشجرية 317/2، والمغني 172/6، والخزانة 313/4.

(4) شرح التسهيل 331/2.

يجتمع أكثر من وجه في المسألة الواحدة فتقوي من الاعتراض.

وقبل ختام هذا المبحث أشير إلى مسألتين من مسائل الرد والاعتراض على المذاهب المخالفة في نظر ابن مالك لاحظتهما كثيراً في اعتراضاته، وهما في عمومهما لا تخرجان عمّا ذكرناه من طرائقه في الرد والاعتراض؛ إلا أنّ تناولهما عند ابن مالك يتخذ صورة متميزة:

#### أولاً: مسألة: «تعزير الاعتراض»:

وأعني بها مضاعفة الردّ في الجزئية الواحدة، وذلك أنّه يضاعف في اعتراضه الرد، متخذاً من أسلوب الافتراض والجدل طريقاً؛ فقد يعترض ابتداءً بأحد الطرائق السّابق ذكرها، فإذا ما اطمأن إلى اعتراضه وأقامه على أصوله عاد ليصحح القول المخالف، مفترضاً قلة وجاهة الردّ ليعود إليه مرة أخرى بوجه آخر من الاعتراض، فيتضاعف الاعتراض والرد في الجزئية نفسها؛ فمثلاً وافق ابن مالك جمهور النّحويين في أنّ «أل» التعريف قد تقوم مقام الضمير، وتكون عوضاً عنه كما في قوله تعالى: ﴿جَنَّتٍ عَدْنٍ مُمْنَعَةٍ لَّهُمُ الْأُبُوبُ﴾ [ص: 50]، أي «أبوابها»؛ فالألف واللام عوض من الضمير، ثم قال: «وقد منع التعويض بعض المتأخرين، وقال: لو كان حرف التعريف عوضاً من الضمير لم يجتمعا؛ إذ اجتماع العوض والمعوض منه ممتنع، وقد اجتمعا في قول طرفة<sup>(1)</sup> [من الطويل]:

رَحِيْبٌ قِطَابٌ الْجَيْبُ مِنْهَا رَفِيْقَةٌ      بَجَسِّ النَّدَامَى بَصَّةُ الْمُتَجَرِّدِ

والجواب من وجهين؛ أحدهما: أن نقول: لا نُسلم أنّ حرف التّعريف الذي في البيت عوض؛ بل جيء به لمجرد التّعريف، فجمع بينه وبين الضمير إذ لا محذور في ذلك... الثاني: أن نقول: سلّمنا كون حرف التّعريف الذي في البيت عوضاً، إلاّ أنّه جمع بينه وبين

(1) ديوانه 30. وينظر: جمهرة أشعار العرب 130، وخزانة الأدب 280/4، ومعجم شواهد العربية 141.

ما عوض منه اضطراراً، كما جمع الراجز بين «يا» النداء والمعوض منها في قوله<sup>(1)</sup> [من الرجز]:

إِنِّي إِذَا مَا حَدَّثَ أَلْمَا

أَقُولُ يَا اللَّهُمَّ يَا اللَّهُمَّا<sup>(2)</sup>

فهاهنا وجهان من الاعتراض على هذا الشاهد؛ الأول منع لحجية الاستدلال به إذ لا شاهد فيه. والثاني: وجه آخر في الاعتراض يفترض فيه وجود الشاهد، ثم يعترضه من جهة أخرى بأسلوب حوار جدلي؛ ليؤكد في نهاية اعتراضه أنه لا مجال للاستدلال بهذا الشاهد بأي وجه.

وإذا ما ابتعدنا عن تعزيز الاعتراض على السماع وجدناه قد سار على الأسلوب ذاته في الاعتراض على القياس؛ فمن ذلك أنه قد نقل عن بعض النحويين قولهم بوجوب وصف المجرور بـ«رُبَّ»، وذكر من شبههم قولهم: «أَنَّ «رُبَّ» للتقليل، والنكرة بلا صفة فيها تكثير بالشيء والعموم، ووصفها يُحدث فيها التقليل بإخراج الخالي منه فلزم الوصف لذلك». وقد اعترض ابن مالك هذه الشبهة وضعفها «لترتبها على أَنَّ «رُبَّ» للتقليل، وقد سبق أنها للتكثير»، وهذا ردُّ للرأي بالنظر إلى الأساس الذي بُني عليه؛ لكنه عاد ليفترض صحّة قولهم ويعترض بوجه آخر بقوله: «وعلى تقدير أنها للتقليل فإنَّ النكرة دون وصف صالحة أن يراد بها العموم فيكون فيها تكثير، وأن يراد بها غير العموم فيكون فيها تقليل. فإذا دخلت عليها «رُبَّ» على تقدير وضعها للتقليل أزال احتمال التكثير. كما يزال احتمال التقليل بـ«لا» و«من» الجنسيتين. فإن وصفت بعد دخول «رُبَّ» ازداد التقليل...»<sup>(3)</sup>.

(1) قائله: أبو خراش الهذلي. ينظر: المقترض 4/242، والإنصاف 1/341، والحامسة البصرية 2/431، والخزانه 2/258.

(2) شرح التسهيل 1/263.

(3) شرح التسهيل 3/181.

وما من شك في أن هذا المنهج في الردّ والاعتراض يقوي اعتراضه وينوع أساليبه ليعطي رده قبولاً عند المتلقي، ومزيداً من التّوهين للأقوال المخالفة لديه، بتوظيفه أسلوباً متميزاً في الحوار والجدل، وإلجاء الخصم إلى أضيق طريق في الإجابة والاعتذار.

وهذا النهج عند ابن مالك في تقوية الاعتراض لم يكن حاضراً في الناحية التطبيقية كما مثلنا فحسب؛ بل تمثّل في بعض نصوصه، ومن ذلك:

– أن ابن خروف قوى رأيه في أن المبتدأ نفسه هو ناصب الظرف في نحو: «زَيْدٌ خَلْفَكَ». بموافق سيبويه، واعتراض ابن مالك على هذا الرأي قائلاً: «وهو أيضاً مخالف لمراد سيبويه، وسأبين ذلك إن شاء الله تعالى، ولو قصد ذلك سيبويه نصّاً لم يعوّل عليه؛ لأنّه يبطل من سبعة أوجه...»<sup>(1)</sup>، فالرأي مردود لأنّ مفهوم نص «الكتاب» على خلافه، ثم عزز ذلك بأنّ نص «الكتاب» لو كان صريحاً في الرّأي المعارض عليه إلا أنه مردود من سبعة أوجه تبطله.

– ومن ذلك ما أجازته الأخفش في نحو: «ما أحدٌ قائماً إلا زَيْدٌ»، أن يقال: «ما قائماً إلا زَيْدٌ»، بحذف اسم «ما»، والاستغناء عنه ببدله الموجب بـ«إلا»؛ قال ابن مالك معترضاً: «ومثل هذا لو سمع من العرب لكان جديراً بالرد، لأنّ المراد فيه مجهول...»<sup>(2)</sup>، فردّه بأنّه لم يُسمع من العرب، ثم بيّن أنّه لو سمع لكان مردوداً أيضاً لعلّة أخرى مانعة، وهي أنّ شرط جواز الحذف أن يكون المحذوف متعيناً لا محتملاً.

– ومنه اعتراضه للزجاج والسيرافي في قولهما بأنّ فتحة: «لا رَجُلٌ» وشبهه فتحة إعراب، والتنوين حذف تخفيفاً؛ قال ابن مالك: «وهذا الرأي لو لم يكن في كلام

(1) شرح التسهيل 315/1.

(2) شرح التسهيل 372/1.

العرب ما يُبطله لبطل بكونه مستلزماً مخالفة النَّظائر»<sup>(1)</sup>، فرد رأيهما بأنَّ في كلام العرب ما يبطله، ثم بيَّن أنه لو لم يكن في كلامهم ما يبطله لبطل من وجه آخر وهو مخالفة النَّظائر.

ونجده في المقابل يعزز رأيه في مسائل الاعتراض على المخالفين بالنَّهج نفسه؛ ومن ذلك:

– مسألة وقوع التَّمييز بعد فاعل «نِعَم» و«بِئْسَ» الظاهر التي اعترض فيها على سيبويه، وقال بعد أن نقل شواهد السَّماع عليه: «فلو لم يُنقل التَّوكيد بالتَّمييز بعد إظهار فاعل «نِعَم» و«بِئْسَ» لساغ استعماله قياساً على التَّوكيد به مع غيرهما؛ فكيف وقد صَحَّ نُقْلُهُ، وقرر فرعه وأصله»<sup>(2)</sup>.

– وفي موضع آخر يقول معترضاً على البصريين: «فتوكيد النُّكرة إن كان هكذا حقيق بالجواز، وإن لم تستعمله العرب؛ فكيف إذا استعملته...»<sup>(3)</sup>.

#### ثانياً: مسألة: «الاعتراض الضمني»:

وهو ما يظهر في استدلال ابن مالك وشواهد؛ إذ إنه لا يأتي بالشاهد للإيضاح والتبيين فحسب؛ بل في شواهد هدف آخر يتمثل في الاعتراض على مخالف، وقد أوضح ذلك في بعض المواطن صراحة؛ فمن ذلك أنه ذكر قاعدته العامة عن الأفعال الناقصة بأن: «توسيط أخبارها كلها جائز»<sup>(4)</sup>، ثم استشهد في الشرح على هذه القاعدة بتوسيط خبر

(1) شرح التسهيل 58/2.

(2) شرح شواهد التوضيح 109.

(3) شرح التسهيل 296/3.

(4) التسهيل 54.



«كان» لأنها أم الباب، ثم ذكر بعد ذلك شاهدين فقط، أولهما قول السموءل<sup>(1)</sup> [من الطويل]:

سَلِي إِنْ جَهَلْتِ النَّاسَ عَنَّا وَعَنْهُمْ      فَلَيْسَ سَوَاءَ عَالَمٍ وَجَهْلُ

والثاني: قول الشاعر<sup>(2)</sup> [من البسيط]:

لَا طِيبَ لِلْعَيْشِ مَا دَامَتْ مُنْغَصَةً      لِدَائِهِ بِادِّكَارِ الْمَوْتِ وَالْهَرَمِ

ولم يكن اختياره لهذين الشاهدين من بين عدد كبير من شواهد التحوين في المسألة اعتباراً؛ بل كان له هدفه الذي عبر عنه بقوله: «وإنما اختصت «ليس» و«دام» بالاستشهاد على توسيط خبرهما لأنهما ضعيفتان لعدم تصرفهما في أنفسهما، فرمما اعتقد عدم تصرفهما في العمل مطلقاً. وقد وقع في ذلك ابن معطٍ - رحمه الله - فضمن ألفيته منع توسيط خبر «ليس» و«مادام»، وليس له في ذلك متبوع؛ بل هو مخالف للمقيس والمسموع»<sup>(3)</sup>.

فالاهتمام بنوعية الشاهد في المسألة ربما كان مقصوداً لإقامة الاعتراض، كما أن للإكثار منها في الموضوع الواحد هدفه أيضاً؛ ومن ذلك أنه أجاز مجيء جملة الحال الخبرية مشتملة على رابط «الضمير» أو «الواو»، وقد يجتمعان، وسرد عدداً كبيراً من الشواهد القرآنية والشعرية، ليستدل بها على هذه الصور الثلاث، فمن الشواهد التي أفرد فيها «الواو» مع جملة الحال الخبرية الماضية معنى لا لفظاً - وهي المسبوقة بـ«لم» - قول عنتره<sup>(4)</sup> [من الكامل]:

وَلَقَدْ خَشِيتُ بِأَنْ أَمُوتَ وَلَمْ تُكُنْ      لِلْحَرْبِ دَائِرَةً عَلَى ابْنِي ضَمُصَمِ

(1) وقيل: للحارثي. ينظر: البيان والتبيين، 479، وتخليص الشواهد 237، والمقاصد النحوية 439/1، والخزانة 354/10.

(2) غير منسوب في: شرح ابن الناظم 96، وتخليص الشواهد 241، والمقاصد النحوية 409/1، والدرر 69/2.

(3) شرح التسهيل 349/1.

(4) ديوانه 221، برواية: [ولم تُدْرُ]. وينظر: شرح ابن الناظم 247، والمقاصد النحوية 397/2، والخزانة 139/1.

كما ذكر شواهد أخرى أفرد فيها «الضمير»؛ منها قوله تعالى: ﴿فَأَقْبَلُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضَّلْتُمْ لَمْ يَمَسَّهُمْ سُوءٌ﴾ [آل عمران: من الآية 174]. وشواهد اجتمع فيها «الضمير» مع «الواو»؛ منها قوله تعالى: ﴿أَوْ قَالَ أَوْحَىٰ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ﴾ [الأنعام: من الآية 93]، ثم قال متسائلاً: «وكثرَت الشُّواهد لم؟ لأنَّ ابن خروف قال: فإن كانت ماضية معنى لا لفظاً احتاجت إلى «واو»، كان فيها الضمير أو لم يكن، والمستعمل بخلاف ما قال»<sup>(1)</sup>.

وإذا كان ابن مالك في اعتراضه السابقين قد وضح في ختامهما فكرة الاعتراض وجلاها، ودعمهما بطرائق الاعتراض السابق ذكرها من حيث مخالفة القول المعترض عليه للقياس والسماع؛ فإنَّ هناك مسائل أخرى بقي فيها الاعتراض مبهماً غير مصرح به، بل وقفَّ فيه عند حد ضرب الشواهد والأمثلة التي أوجت بكثرتها وانتقائها إلى أن هناك مخالفاً غير مصرح به، وفي هذه الشواهد والاستدلالات دفع لرأيه.

ومن أمثلة الاعتراض الضمني بالإكثار من الشواهد لدفع رأي غير مصرح به ما نجده في مسألة معاني «في» الجارة؛ فإنَّ النحويين يُجمعون على أنها للظرفية الحقيقية أو المجازية، وقد ذكر ابن مالك إفادتها معانٍ أخرى، ولأنَّ أكثر النحويين يقصر معناها على إفادة الظرفية الحقيقية أو المجازية؛ فإنَّ ابن مالك حين ذكر خروجها إلى غير هذين المعنيين أسهب في ذكر الشواهد، ومن ذلك ما ذكره في إفادتها معنى «التعليل»: «والتي للتعليل كقوله تعالى: ﴿لَوْلَا كُنْتُ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: 68]، وكقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: 14]، وكقوله تعالى: ﴿فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ﴾ [يوسف: من الآية 32]، وكقوله S: «عُدْبَتُ امْرَأَةٍ فِي هِرَّةٍ»<sup>(2)</sup>، ومنه قول الشاعر<sup>(3)</sup> [من الطويل]:

(1) شرح التسهيل 370/2.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه 834/2: «باب فضل سقي الماء» برقم [2236].

(3) قائله: جميل بن معمر، ديوانه 218. وينظر: الأغاني 105/8، ومعجم شواهد العربية 518.

فَلَيْتَ رَجَالًا فِيكَ قَدْ نَذَرُوا دَمِي      وَهَمُّوا بِقَتْلِي يَا بَشَيْنَ لَقُونِي  
ومثله<sup>(1)</sup> [من الطويل]:

لَوَى رَأْسَهُ عَنِّي وَمَالَ بُوْدِهِ      أَغَانِيْجُ خَوْدٍ كَانَ فِينَا يَزُوْرُهُا  
ومثله<sup>(2)</sup> [من الطويل]:

أَفِي قَمَلِيٍّ مِنْ كَلِيْبٍ هَجَوْتُهُ      أَبُو جَهْضَمٍ تَغْلِي عَلَيَّ مَرَاْجِلُهُ  
ومثله<sup>(3)</sup> [من المديد]:

بَكَرَتْ بِاللَّوْمِ تَلْحَانَا      فِي بَعِيْرٍ ضَلَّ أَوْ حَانَا<sup>(4)</sup>

وفي هذه الشواهد اعتراض ضمني على أكثر النحويين لم يكن غائباً عن ذهنه وهو يسردها، والدليل على ذلك ما نصّ عليه في موضع آخر حين قال عن الحديث المذكور: «تضمّن هذا الحديث استعمال «في» دالة على التعليل، وهو ما خفي على أكثر النحويين، مع وروده في القرآن العزيز، والحديث والشعر القديم»<sup>(5)</sup>.

وشاهد انتقاء ابن مالك من الشواهد ما يقوم به اعتراضه الضمني إجازته إعمال اسم المصدر في السعة والاختيار؛ إذ قال: «ومن إعمال اسم المصدر حديث الموطأ: «مِنْ قُبْلَةِ الرَّجُلِ امْرَأَتُهُ الوُضُوءُ»<sup>(6)</sup>، ومنه قول الشاعر<sup>(7)</sup> [من الطويل]:

(1) منسوب إلى أبي ذؤيب الهذلي في الأغاني 290/6، وفي شواهد التوضيح 68 نسبه خطأ إلى أبي خراش. ينظر: معجم شواهد العربية 203 (هامش 4).

(2) منسوب إلى الفرزدق في جمهرة اللغة 974/2، ولم أجده في ديوانه، وهو منسوب الإنشاد إلى الأصمعي في أساس البلاغة 523، وإلى ابن بري في لسان العرب 568/11.

(3) قائله: النمر بن تولب العكلي، ديوانه 135. وينظر: الأغاني: 96/15.

(4) شرح التسهيل 155/3.

(5) شرح شواهد التوضيح 67.

(6) أخرجه مالك في الموطأ 43/1: «باب الوُضُوءِ مِنْ قُبْلَةِ الرَّجُلِ امْرَأَتُهُ»، برقم [96].

(7) غير منسوب في: المساعد 238/2، والمقاصد النحوية 22/3 برواية [عون الله المرء]، ومعجم شواهد العربية 178.

إِذَا صَحَّ عَوْنُ الْخَالِقِ الْمَرْءِ لَمْ يَجِدْ عَسِيرًا مِنَ الْأَمَالِ إِلَّا مُيسَّرًا<sup>(1)</sup>

واستطرد في ذكر بعض الشواهد الشعرية، والشاهد أن في استدلاله بهذا الحديث دلالة على اعتراضه الضمني على ما نُقل عن البصريين الذين منعوا إعماله إلا في ضرورة<sup>(2)</sup>.

والحق أن فتح ابن مالك باب الاستشهاد بالحديث في مسائل النحو جعله يُثبت كثيراً من الأحكام التي منعها السابقون، كما أسهم في إخراج كثير من الأحكام من باب الاضطرار إلى قبولها في السعة والاختيار، ولو لم يصرح في عرضه للمسائل بالمخالف، وكتابه «شواهد التوضيح والتصحيح» يزخر بأمثال ذلك من شواهد الحديث.

---

(1) شرح التسهيل 123/3.

(2) ينظر: المساعد 239/2، والهمع 77/5.

## الفصل الثالث

# الأُصولُ النَّحوِيَّةُ في اعْتِراضاتِ ابنِ مالِك

- المبحث الأول: السماع.
- المبحث الثاني: القياس.
- المبحث الثالث: الاستصحاب.
- المبحث الرابع: الإجماع.

## الفصل الثالث الأُصولُ النَّحويَّةُ في اعترَاضات ابن مالك

الأُصولُ: جمع أصل؛ وهو: «أسفلُ كلِّ شيءٍ»<sup>(1)</sup>، وقد جاء مصطلح «أصول النَّحو» عند القدماء على معنيين<sup>(2)</sup>:

1- القواعد الأساسية في النَّحو، وهي المقصودة في كتاب «الأصول في النَّحو» لابن السَّراج.

2- الأدلَّةُ أو المصادر التي استندَ عليها في استنباط الأحكام، فهي: «أدلَّة النَّحو التي تفرعت منها فروعه وفصوله»<sup>(3)</sup>.

وقد ذكر ابن جنبي<sup>(4)</sup> أنَّ أدلَّة النَّحو هي: السَّماع، والإجماع، والقياس. أما الأنباري<sup>(5)</sup> فلم يعتدَّ بالإجماع، وأضاف «استصحاب الحال»، قال السيوطي: «وقد تحصَّل مما ذكرناه أربعة»<sup>(6)</sup>، وهي: السَّماع والقياس والإجماع والاستصحاب. وإذا كان الأصوليون قد اختلفوا في تنظيرهم لأدلَّة النَّحو فإنَّ ابن مالك قد اعتمدها جميعها، مجتمعة متآزرة أحياناً، وفي أحيان أخرى اعتمد على بعضها لتقرير قاعدته وحكمه في المسألة، وهذا ما جعلنا نقسم هذا الفصل على أربعة محاور، تتضمن جميع الأصول المجمع عليها والمختلف فيها.

ولا أرى ضرورة للحديث عن هذه الأصول ودراستها في تاريخ النَّحو، وبيان أثرها

(1) ينظر: العين 156/7، وتهذيب اللغة 186/12، واللسان 16/11.

(2) ينظر: أصول النحو العربي 17، وأصول النحو دراسة في فكر ابن الأنباري 43، وأصول النحو عند السيوطي 33.

(3) لمع الأدلَّة 80.

(4) ينظر: الخصائص 189/1.

(5) ينظر: لمع الأدلَّة 81.

(6) الاقتراح 14.

وموقف السابقين منها؛ لأنَّ ذلك يُعدُّ من التَّكرار والإعادة لما أسهب النَّحويون في دراسته بمؤلفات متخصصة، وإنما سأدرس هذا الأصول في اعتراضات ابن مالك من خلال ذكر أبرز مظاهر اعتداده بالأصل النَّحوي إن كان قد اعتد به أصلاً في الاعتراض، ثم عرض نماذج من تلك المسائل التي اعترض فيها مستعيناً بأصول النَّحو.

### المبحث الأول: السَّماع؛

الأصل الأوَّل من أصول النَّحو وأدلَّته، وهو «من الدلائل القوية في هذا الفن»<sup>(1)</sup>، وما قام هذا العلم إلا على استقراء بالسَّماع والرِّواية والمشافهة لطريقة العرب في كلامها؛ فلغة العرب هي مادة النَّحو، وفهمها هو غايته وهدفه، قال ابن السَّراج: «النَّحو إنما أريد به أن ينحو المتكلم إذا تعلمه كلام العرب، وهو علم استخراج المتقدمون فيه من استقراء كلام العرب، حتى وقفوا منه على الغرض الذي قصده المبتدئون بهذه اللغة»<sup>(2)</sup>.

### المحور الأوَّل: مظاهر اعتداده بالسَّماع؛

تعددت مظاهر اعتداد ابن مالك بالسَّماع، ونعرض أبرزها فيما يلي:

أولاً: السَّماع هو الأصل الأوَّل من أصول الاستدلال وأهمها في نحو ابن مالك؛ فعلى الرغم من أنه كان قياساً متوسِّعاً في أدلَّته النَّقليَّة إلا أنه نصَّ على أن «الرِّواية لا تُعارض بالرَّأي»<sup>(3)</sup>، وأشار في كثير من المواضع إلى أن السَّماع شرط للقياس والحمل، ولا سيما في قياس النَّصوص؛ فقال: «القياس إنما يكون على ما سُمع لا على ما لم يُسمع»<sup>(4)</sup>، وعلق

(1) فيض نشر الإشراف 1/633.

(2) الأصول 1/35.

(3) شرح التسهيل 3/386.

(4) شرح التسهيل 3/418.

على إجازة ابن الأنباري دخول لام الابتداء على جواب جملة الشرط الواقعة خبراً لـ «إنَّ»، بحجة أنَّ المانع من ذلك - وهو خوف التباسها بالموطَّئة - مأمون؛ فقال: «إلَّا أنَّ ذلك غير مستعمل؛ فالأجود ألاَّ يُحكَم بجوازه»<sup>(1)</sup>، وعن إجازة الكوفيين قلب «ألف» النَّدبة «ياء» بعد كسرة فعّال، أو كسرة إعراب،... قال ابن مالك: «وما رأوه حسن لو عضده سماع؛ لكنَّ السَّماع فيه لم يثبت، فكان الأخذ به ضعيفاً»<sup>(2)</sup>.

وربما سار ابن مالك على رأي ابن جنبي في أنَّ العرب قد أرادت من العلل والأغراض ما نسبه إليهم النَّحويون؛ فالعرب «أرادت كذا لكذا، وفعلت كذا لكذا، وهو أحزم لها وأجمل بها وأدل على الحكمة المنسوبة إليها»<sup>(3)</sup>، وعليه فإنَّ الوقف عند حد السَّماع الملعل بما أدرك العرب علته أمرٌ لازمٌ، ومن ذلك ما نجد في مسألة إعمال «لكن» المخففة؛ إذ أجاز يونس والأخفش إعمالها قياساً على ما خُفِّف من «إنَّ»، و«أنَّ»، و«كأنَّ»، واعترضهما ابن مالك فقال: «ورأيهما في ذلك ضعيف»، وضعف رأيهم يرجع إلى أنَّه «لم يُسمع من العرب إعمالها مع التَّخفيف»، والعلة في عدم استعمالهم لها مخففة، قال: «لضعفها بمباينة لفظها لفظ الفعل»<sup>(4)</sup>؛ فنسب علة الإهمال إلى العرب، فكان القياس فيما تعمدوا تركه ضعيفاً.

وقد صرح ابن مالك في مقابل ذلك بأنَّ «المستعمل مقبول وإن خالف القياس»<sup>(5)</sup>، ولذلك شواهد في مصنَّفاتِه، ومنه ما ذكره في «أعلم» و«أرى» المتعديين إلى ثلاثة بهمزة التَّعدية؛ إذ ليس هناك أصل متعد إلى ثلاثة فيلحقان به، قال ابن مالك: «لكن سُمع تعدي «أعلم» و«أرى» إلى ثلاثة على خلاف القياس فُقِبل»<sup>(6)</sup>.

(1) شرح التسهيل 28/2.

(2) شرح التسهيل 418/3.

(3) الخصائص 237/1.

(4) شرح التسهيل 38/2.

(5) شرح التسهيل 86/3.

(6) شرح التسهيل 100/2. وينظر: شرح الكافية الشافية 573/2.



ثانياً: من مظاهر اعتداده بالسَّماع أنه اعترض على بعض النحويين في عدد من المسائل بحجة عدم السَّماع عن العرب؛ ومن ذلك اعتراضه على المبرد الذي أجاز أن تكون «بل» العاطفة ناقلة حكم النهي والنفي لما بعدها، قال ابن مالك: «وهو خلاف الواقع في كلام العرب»<sup>(1)</sup>.

بل لقد رأيناه لشدة اعتداده بالسَّماع ينفي أحكاماً رآها بعض النحويين لم يرد بها سماع ولو كان المسموع شاذاً؛ فقال معترضاً على ابن قتيبة والزمخشري اللذين جعلوا من الاسم الثلاثي العجمي ساكن الوسط على وجهين في الصَّرف ومنعه كالمؤنث: «ولو كان منع الصَّرف العجمي الثلاثي جائزاً لوجد في بعض الشواذ كما وجد غيره من الوجوه الغريبة»<sup>(2)</sup>.

وربما انتقد بعض النحويين لتركهم الاستشهاد بالسَّماع على ما يقررونه من الأحكام؛ ومن ذلك ما ذكره في مسألة اجتماع الشَّرط والقسم، إذ إنَّ اقتران القسم بالفاء يوجب الاستغناء بجوابه؛ لأنَّ الفاء تقتضي الاستئناف، وعدم تأثر ما بعدها بما قبلها. وقد أجاز ابن السَّراج أن تُنوى هذه الفاء، فيُعطى القَسَم المؤخَّر بنيتها ما أُعطي بلفظها، فأجاز أن يُقال: «إِنْ تَقْمُ يَعْلَمُ اللهُ لِأَزُورَنَّكَ»؛ قال ابن مالك: «تريد: «فَيَعْلَمُ اللهُ لِأَزُورَنَّكَ». هكذا قال، ولم يذكر عليه شاهداً»<sup>(3)</sup>.

ثالثاً: يقبل ابن مالك ما ثبتت عنده نسبته من الشواهد السَّماعية، ويؤوله بما ينسجم مع قواعد النَّحو المطردة إن كان ظاهره مخالفاً لما اطَّرد في كلام العرب، ومن ذلك قبوله القراءة الشاذة<sup>(4)</sup>، وهي: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح: 1] بالفتح، واعترض على أن تكون دليلاً لجواز النَّصب بـ«لم»، وحَمَل القراءة «على أنَّ الفعل مؤكَّد بالنون الخفيفة ففُتِح لها ما

(1) شرح التسهيل 3/368.

(2) شرح الكافية الشافية 3/1470.

(3) شرح الكافية الشافية 2/893. وينظر: شرح التسهيل 3/217.

(4) وهي قراءة نسبها ابن جني في المحتسب 2/366 إلى أبي جعفر المنصور.

قبلها، ثم حُذفت ونُويت فبقيت الفتحة كما بقيت في قول الشاعر<sup>(1)</sup> [من المنسرح]:

اضْرِبْ عَنْكَ الِهُمُومَ طَارِقَهَا      ضَرْبَكَ بِالسَّيْفِ قَوْنَسِ الْفَرَسِ<sup>(2)</sup>

أمّا إذا لم يجد للسمع وجهاً من التّأويل فإنّه يقبله مع الحكم عليه بالشّدوذ، وهو في نظره من الفصيح الذي يُحفظ ولا يُقاس عليه.

رابعاً: وسع ابن مالك دائرة السماع عدداً ونوعاً؛ إذ يقع النّاطر في مصنّفاته على شواهد من الشعر لم تُرَ فيما بين أيدينا من كتب النّحويين السّابقين، مما يدل على أنّه قد أضاف لأدلة السّماع مادة غزيرة من الشّواهد والأمثال - ولاسيما الشعريّة - لم يعرفها الدّرس النّحوي من قبله.

أما الشّواهد النّثرية فيكفيها لتأكيد ذلك ما نراه من فتح لباب الاستدلال بالحديث الشريف على مصراعيه، ليضيف بذلك للدّرس النّحوي مادة نثرية كبيرة، لم يعرفها الدّرس النّحوي قبل ابن مالك.

خامساً: يُعلي ابن مالك من شأن مصادر السّماع، ويصفها بأبلغ عبارة، مؤكداً أهميتها في إثبات القضايا النّحوية؛ فالقرآن «أفصح الكلام المنشور»<sup>(3)</sup>، و«القراءة سنة متبوعة»<sup>(4)</sup>، والرسول S «أفصح النّاس»<sup>(5)</sup>، أمّا كلام العرب فد «يجب أن يُعتقد الصّواب في كل ما نطقت به العرب المأمون حدوث لحنهم بتغير الطباع»<sup>(6)</sup>.

(1) قائله طرفة، ديوانه 165. وينظر: الخصائص 1/126، الإنصاف 2/568، وضرائر الشعر 86، والكشاف 4/241.

(2) شرح الكافية الشافية 3/1576.

(3) شواهد التوضيح 179.

(4) شواهد التوضيح 64.

(5) شرح التسهيل 3/273.

(6) شرح التسهيل 2/52.

## المحور الثاني: شواهد اعتراضاته بالسمع ومفهومه:

اعترض ابن مالك بالسمع ودلالته المباشرة، وكذلك بمفهوم السمع ومؤداه غير المباشر، وعند تتبع تلك المسائل نلاحظ أنها غالباً ما ترد في معرض الاعتراض على أحكام اللزوم من وجوب ومنع في باب التراكيب والأساليب، ثم فيما يرد في مضمار الاعتراض على اشتراطات النحويين وتقييداتهم لجواز تلك التراكيب، ولاسيما في تقييدهم للجواز بضرورة الشعر، ثم ما ورد في استدراكه على النحويين ما أغفلوه وثبت به السماع.

ومن ذلك:

1- اعتراضه على بعض النحويين الذين خصّوا «ما» و«ليس» بنفي ما في الحال؛ إذ قال: «والصحيح أنهما ينفيان ما في الحال، وما في الماضي، وما في المستقبل»، ثم نقل اعتراض أبي علي الشلوين العقلي، واختار هو الاعتراض بالسمع؛ فقال: «ورد استقبال المنفي بـ«ليس» في القرآن العزيز وأشعار العرب كثيراً، وكذا ورد المنفي بـ«ما»، ثم أخذ في الاستشهاد على ذلك، فكان مما ذكره في استقبال المنفي بـ«ليس» قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسٌ مَّصْرُوفًا عَنْهُمْ﴾ [هود: من الآية 8]، وقوله تعالى: ﴿وَلَسْتُمْ بِأَخْذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ [البقرة: من الآية 267]، وغيرها، ومن الشعر ذكر قول حسان<sup>(1)</sup> [من الطويل]:

وَمَا مِثْلُهُ فِيهِمْ وَلَا كَانَ قَبْلَهُ  
وَلَيْسَ يَكُونُ الدَّهْرَ مَا دَامَ يَذُبُّ

وقول زهير<sup>(2)</sup> [من الطويل]:

(1) في ديوانه 433/1. وينظر: الجنى الداني 499، والمقاصد النحوية 397/1، ومعجم شواهد العربية 363.  
(2) في ديوانه 287. وقد ذكره ابن مالك في شرح الكافية 427/1 برواية الجري [سابق]، وأشار إلى الرواية الأخرى. وفي «الكتاب» اضطراب في نسبه فهو في 165/1 منسوب إلى زهير بالرواية المذكورة، وفي 306/1 إلى صرمة الأنصاري، برواية [سابق] بالجر على التوهم. وبه استدلل البغدادي في الخزانة 125/4 على جواز الاستشهاد بالروايات المختلفة للشواهد إذا ما صحت روايتها عن العربي الفصيح. وينظر: الأصول 252/1، الخصائص 353/2، وشرح شواهد المغني 282/1.

بَدَا لِي أَيَّ لَسْتُ مُدْرِكَ مَا مَضَى وَلَا سَابِقًا شَيْئًا إِذَا كَانَ جَائِيًا

ومن استقبال المنفي بـ«ما» قول الله تعالى: ﴿وَمَا هُوَ بِمُزْحِرِيهِمْ مِنْ أَلْعَدَابِ أَنْ يُمْرَأَهُمْ﴾ [البقرة: من الآية 96]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ [البقرة: من الآية 167]، وغيرها، ومن ورود ذلك في غير القرآن قول الشاعر<sup>(1)</sup> [من الوافر]:

وَمَا الدُّنْيَا بِبَاقِيَةٍ لِحَيٍّ وَلَا أَحَدٌ عَلَى الدُّنْيَا بِبَاقٍ

ثم ختم المسألة بقوله: ((وشاهد ذلك شائعة ذائعة))<sup>(2)</sup>.

2- اعتراضه على اشتراط أكثر النحويين مصاحبة بدل البعض والاشتمال ضميراً عائداً على المبدل منه، قال: ((والصحيح عدم اشتراطه، لكن وجوده أكثر من عدمه؛ كقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ [البقرة: من الآية 217]... ومن الشواهد على الاستغناء عن الضمير قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: من الآية 97]، ومن بدل الاشتمال المستغني عن ضمير قوله تعالى: ﴿قُلْ أَصْحَابُ الْأُمَدِّ وَالنَّارِ ذَاتَ الْوَقُودِ﴾ [البروج: 4-5]، ومنه قول الشاعر<sup>(3)</sup> [من الكامل]:

هَلْ تُدْنِيَنَّكَ مِنْ أَجَارِعٍ وَاسِطٍ أَوْ بَاتٍ يَعْمَلُهُ الْيَدَيْنِ حِضَارٍ

مِنْ خَالِدٍ أَهْلَ السَّمَاحَةِ وَالنَّدَى مَلِكِ الْعِرَاقِ إِلَى رِمَالٍ وَبَارٍ

فـ«من خالد» بدل من «واسط»<sup>(4)</sup>. ويلاحظ في هذا الشاهد وغيره أن ابن مالك كان يقف كثيراً مع بعض الشواهد ليبيّن وجه الاستشهاد فيه، ولا سيما إن خفي.

(1) لم أقف على قائله. ينظر: الإنصاف 1/75، ومعجم شواهد العربية 327.

(2) شرح التسهيل 1/380.

(3) قائله الطرماح، في ديوانه 223. وينظر: شرح ابن الناظم 395، والمقاصد النحوية 3/202، ومعجم الشواهد العربية 240.

(4) شرح الكافية الشافية 3/1279.

3- اعتراضه على بعض النحويين الذين أوجبوا اقتران جواب «لو» باللام، نحو: «لو فَعَلْتَ لَفَعَلْتُ»، فقال: «والصحيح جواز حذفها في أفصح الكلام المنشور. كقوله تعالى: ﴿لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلِ﴾ [لأعراف: من الآية 155]، وكقوله تعالى: ﴿أَنْطَعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ﴾ [يس: من الآية 47]، ومنه قول رجل لرسول الله S: «وَأُظْنُّهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ تَصَدَّقْتُ، فَهَلْ لَهَا مِنْ أَجْرٍ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟»، قال: «نعم»<sup>(1)</sup>،<sup>(2)</sup>، وكان قد صَدَّرَ بحثه في المسألة بقول جبريل a مخاطباً الرسول S: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ؛ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ»<sup>(3)</sup>.

4- استدراكه على بعض النحويين في منعهم تنازع متعديين إلى اثنين أو ثلاثة، بحجة أن ذلك غير مسموع عن العرب؛ قال: «وما زعمه غير صحيح؛ فإنَّ سيبويه حَكَى عن العرب<sup>(4)</sup>: «مَتَى رَأَيْتَ أَوْ قُلْتَ زَيْدًا مُنْطَلِقًا»، على إعمال «رأيت»، و«مَتَى رَأَيْتَ أَوْ قُلْتَ زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ»، على إعمال «قلت»، أعني بإعمالها حكاية الجملة ههنا»<sup>(5)</sup>.

5- قوله: «الفصل بين الفعل والفاعل يُبيح حذف التاء من فعل ما حقه أن يُلازم فعله التاء»، ثم فَصَّلَ في المسألة، وذكر مسألة الفَصْلِ بين الفعل والفاعل بـ«إلا»، فنَبَّه على أن إسقاط التاء أجود؛ لكنَّه اعترض بعض النحويين الذين «لا يجيزون ثبوت التاء مع الفصل بـ«إلا» إلا في الشُّعر كقول الرَّاجِزِ<sup>(6)</sup>:

(1) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه 467/1: «باب موت الفجأة البغثة»، برقم [1322]، ومسلم في صحيحه 696/2: «باب وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه»، برقم [1004].

(2) شواهد التوضيح 179.

(3) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه 1743/4: «باب قوله ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾»، برقم [4432]، ومسلم في صحيحه 1592/3: «باب جواز شرب اللبن»، برقم [168].

(4) قال سيبويه في الكتاب 79/1: «لأنَّ بعضهم قد يقول: متى رأيت أو قلت زيدا منطلقاً، والوجه متى رأيت أو قلت زيدا منطلقاً».

(5) شرح التسهيل 177/2.

(6) لم أقف على قائله. ينظر: المساعد 390/1، والمقاصد النحوية 220/2، والتصريح 278/2.

مَا بَرَّئْتُ مِنْ رَبِّبَةٍ وَذَمٌّ  
فِي حَرْبِنَا إِلَّا بَنَاتُ الْعَمِّ»

فقال: «والصحيح جوازها في غير الشعر، ولكن على ضعف. ومنه قراءة مالك ابن دينار وأبي رجاء والجحدري بخلاف عنه<sup>(1)</sup>: ﴿فَأَصْبَحُوا لَا تَرَى إِلَّا مَسَاكِينُهُمْ﴾ [الأحقاف: من الآية 25]، ذكرها أبو الفتح ابن جنبي وقال إنها ضعيفة في العربية<sup>(2)</sup>. فاعترض بقراءة وصفها بالضعف على اشتراط الجواز، وهذا من منهجه في التوسع، والابتعاد عن التضييق بالاشتراط أو اللزوم.

6- قوله في الكافية الشافية<sup>(3)</sup>:

وَحَايِلِ الَّذِي أَبَى عَطْفًا بـ«(لا)» فِي نَحْوِ: «قَامَ جَعْفَرٌ لَا ابْنَ الْعَلَاءِ»

وهو يشير بذلك إلى أبي القاسم الزجاجي الذي منع أن يعطف بـ«(لا)» بعد الفعل الماضي؛ قال: «وليس منع ذلك صحيحاً لقول العرب<sup>(4)</sup>: «جَدُّكَ لَا كَدُّكَ»، وقيل في تفسيره: معناه: نَفَعَكَ جَدُّكَ لَا كَدُّكَ»<sup>(5)</sup>، فاعترض على حكم المنع بمعنى السماع ومفهومه.

هذه هي أبرز صور اعتراضاته بالسماع، وتتمثل في اعتراضات على حكمي اللزوم،

(1) ينظر: المحتسب 2/265، وإتحاف فضلاء البشر 505. ويلاحظ أن ابن مالك ذكر قراءة شاذة، وترك الاستدلال بقراءة عشرية لأبي جعفر، في قوله تعالى: ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً﴾ [يس: من الآية 29]، برفع «صيحة»، ينظر: إتحاف فضلاء البشر 466.

(2) شرح التسهيل 2/114.

(3) ينظر: شرح الكافية الشافية 3/1201.

(4) قال الميداني في مجمع الأمثال 1/172: «يروى بالرفع، على معنى: «جَدُّكَ يُغْنِي عَنْكَ لَا كَدُّكَ»، ويروى بالفتح، أي: «أبغ جَدُّكَ لَا كَدُّكَ»، وما نقله ابن مالك من تفسير هو الشاهد الذي أراده؛ لأنَّ العطف بها بعد الخبر المثبت أو فعل الأمر محل إجماع.

(5) شرح الكافية الشافية 3/1232.

وأشكال الاشتراطات، واعتراضات بجميع مصادر الاستشهاد المتواتر منها والشاذ، واعتراضات بدلالة السماع المباشر ومعنى السماع ومفهومه. وفي مصنفاته نماذج متعددة من جميع هذه الصورة<sup>(1)</sup>.

### المحور الثالث: أبرز ملامح السماع في اعتراضات ابن مالك:

أولاً: إذا كان التحويون قد اعتمدوا في مراحل النحو الأولى على لغة محكية ولغة مدونة لا تُعتمد من دون رواية ومشافهة؛ فإن المتأخرين - ومنهم ابن مالك - لم يكن لهم بد من الاعتماد على لغة مدونة، تحرّروا في دقتها وضبها ما تحرّاه الأولون في النقل والمشافهة، وفي نصوص ابن مالك ما يشير إلى ذلك؛ فقد قال في استدلاله على بناء «بين» بقول الشاعر<sup>(2)</sup> [من الطويل]:

وَلَمْ يَثْرُكِ النَّبْلُ الْمُخَالَفُ بَيْنَهَا      أَحَاً لِأَخٍ يُرْجَى وَمَأْثُورَةَ الْهِنْدِ

«هكذا ضبطه من يوثق بضبطه بفتح الثون»<sup>(3)</sup>.

وكذا في استدلاله على حالة «أجمعين» بقوله: «لأنه قد صحَّ بضبط الثقات من قول النبي ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ؛ فَإِذَا صَلَّى قَائِماً فَصَلُّوا قِيَاماً، وَإِذَا صَلَّى جَالِساً فَصَلُّوا

(1) ينظر على سبيل المثال: شرح التسهيل 22/1، 33، 49، 160، 187، 344، 15/2، 87، 128، 135، 172، 235، 251، 253، 284، 293، 340، 341، 370، 387، 28/3، 59، 76، 93، 95، 96، 113، 138، 179، 185، 192، 221، 255، 258، 271، 285، 296، 331، 334، 359، 362، 376، 384، 416، 430، وشرح الكافية الشافية 429، 609، 704، 749، 906، 1106، 1234، 1238، 1409، 1417، 1586، 1637. وشرح عمدة الحفاظ 291، 436، 581، 815. وشواهد التوضيح 30، 114، 126، 129، 133، 165، غيرها.

(2) لم أقف على قائله. ينظر: تمهيد القواعد 2002/4.

(3) شرح التسهيل 262/3.

جُلوساً أجمعين»<sup>(1)</sup>»<sup>(2)</sup>، وقال عن رأي الكوفيين في مسألة العطف بـ«ليس»: «وأجود ما يحتج لهم به قول أبي بكر الصديق  $\text{cl}$ : «بأبي شبيهه بالنبي ليس شبيهه بعلي»<sup>(3)</sup>؛ كذا ثبت في صحيح البخاري برفع شبيهه»<sup>(4)</sup>.

ثانياً: اعتماد ابن مالك على تراث مسموع مدون في بطون كتب اللغة والشعر والنحو، كان له أثر كبير في اتساع الرواية لديه، وفي استدراكه لما أخذ على السابقين من ضعف الاستقراء؛ فاعترض بالرواية على أرباب الرواية، وسطر قاعدته التي قال فيها: «ولا حجة في قول من خفي عليه ما ظهر لغيره؛ بل الزيادة من الثقة مقبولة»<sup>(5)</sup>. وقال في اعتراضه على إمام الرواية سيبويه الذي جعل من شواذ التعجب قولهم: «ما أفقره، وما أمفته» لظنه - كما ذكر ابن مالك - أن ثلاثي الأول غير مستعمل، والثاني لم يستعمل مبنياً للمعلوم؛ قال ابن مالك معترضاً عليه وعلى من وافقه من العلماء: «وليس الأمر كما اعتقدوا؛ بل استعملت العرب فقر وفقر... وكذلك استعمل مقت الرجل مقاة إذا صار مقيتاً أي بغيضاً... وقد ذكر استعمال ما ادّعت استعماله جماعة من أئمة اللغة»<sup>(6)</sup>.

قال سعيد الأفغاني: «ولا عجب في أن يتدارك المتأخرون ما فات المتقدمين؛ بل إن ذلك هو المنتظر المعقول، إذ كان العالم من الأوائل يعلم روايات محدودة، وخيرهم من صنّف مفردات اللغة في موضوع واحد كالأصمعي مثلاً. ثم جاءت طبقة بعدهم وصل إليها

(1) أخرجه الإمام أحمد في مسنده 2/230: «مسند أبي هريرة  $\text{cl}$ » برقم: [7144]، وروايته: «إنما الإمام ليأتم به؛ فإذا كبر فكبروا، وإذا ركع فازكعوا، وإذا قال سمع الله لمن حمده، فقولوا ربنا لك الحمد، فإذا صلى جالساً فصلوا جُلوساً أجمعين». قال السيوطي في الهمع 5/203: «واستدل ابن مالك لجوازه [أي حالية أجمعين] بحديث الصحيحين: «فصلوا جُلوساً أجمعين»»، والصحيح أن رواية البخاري 1/244 ومسلم 1/309: «... فصلوا جُلوساً أجمعون» ولا شاهد فيها حينئذ لأن «أجمعون» حينئذ توكيد لو أو الجماعة.

(2) شرح التسهيل 3/295.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه 3/1302: «باب صفة النبي  $\text{S}$ »، برقم: [3349].

(4) شرح التسهيل 3/346.

(5) شرح التسهيل 3/46.

(6) شرح التسهيل 3/46.



كل ما صنّف السّابقون فكانت أوسع إحاطة، ثم جاءت طبقة بعد طبقة، وألّفت المعاجم المحيطة بكل ما اطلع عليها أصحابها من تصانيف ونصوص غاب أكثرها عن الأولين، فكانوا أوسع علماء، ولذلك نجد ما لدى المتأخرين من ثروة نحوية أو لغوية أو حديثية شيئاً وافراً مكنّهم من أن تكون نظرتهم أشمل وأحكامهم أسد. ولو كانت هذه الثروة في أيدي الأقدمين كأبي عمرو بن العلاء والأصمعي وسيبويه... لعضوا عليها بالنواجذ ولغيروا -فرحين مغتبطين- كثيراً من قواعدهم التي صاحبها -حين وضعها- شحّ الموارد<sup>(1)</sup>.

ثالثاً: كان ابن مالك حريصاً على نسبة السّماع، أو الإسناد والإحالة إلى من ذكره، وظهر ذلك في كثير من مسائل الاعتراض، ولاسيما إن كان يعترض على من أنكر السّماع، أو ضعّفه، أو غفل عنه.

فقد اعترض على المبرد الذي منع أن يلي «لولا» ضمير من ضمائر النصب أو الجر، نحو: «لولا ي ولولانا ولولاك...»، وكانت حجته «أنّ ذلك لا يوجد في كلام من يحتج بكلامه»؛ قال ابن مالك: «وما زعمه مردود برواية سيبويه والكوفيين، وأنشد سيبويه رحمه الله<sup>(2)</sup> [من الطويل]:

وَكَمْ مَوْطِنٍ لَوْلَايَ طِطِحَتْ كَمَا هَوَى  
بِأَجْرَامِهِ مِنْ قِنَّةِ النَّيْقِ مُنْهَوَى

وأنشد الفراء<sup>(3)</sup> [من الطويل]:

أَتَطْمِعُ فِينَا مَنْ أَرَأَقَ دِمَاءَنَا  
وَلَوْلَاكَ لَمْ يَعْرِضْ لِأَحْسَابِنَا حَسَنًا<sup>(4)</sup>

فأسند السماع الذي أنكره المبرد إلى مصادره الموثوقة.

(1) في أصول النحو 49.

(2) نسبه سيبويه في الكتاب 2/374 إلى يزيد بن الحكم الثقفي. وهو كذلك برواية [قلة النيق] في: سر صناعة الإعراب 2/72، وأمالي القالي 1/68، والخزانة 3/126.

(3) سبق تخريجه ص 204.

(4) شرح التسهيل 3/185. وينظر: شرح الكافية الشافية 2/785.

كما أنه اعترض على الجمهور في تضعيفهم السماع، وأجاز العطف على الضمير المجرور من دون إعادة حرف الجر، فقال: «ومن مؤيدات الجواز قراءة حمزة: ﴿تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: من الآية 1]، وهي أيضاً قراءة ابن عباس والحسن وأبي رزين ومجاهد وقتادة والنخعي والأعمش ويحيى بن وثاب»<sup>(1)</sup>، فأثبت نسبة هذه القراءة التي ضعفها بعض النحويين.

واعترض على من غفل عن السماع، كمن منع إتيان «من» الجارة لابتداء الغاية الزمانية، واستدل على ذلك بالقرآن الكريم، ثم ذكر بعض الأحاديث: «ومن الأحاديث على ذلك قول من روى حديث الاستسقاء: «فَمُطِرْنَا مِنْ جُمُعَةٍ إِلَى جُمُعَةٍ»<sup>(2)</sup>، وقول عائشة رضي الله عنها: «فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْ يَوْمٍ قِيلَ فِي مَا قِيلَ»<sup>(3)</sup>، وقول أنس Ⓜ: «فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ»<sup>(4)</sup>، وهذه الأحاديث كلها في صحيح البخاري. وفي جامع المسانيد أن رسول الله ﷺ قال لفاطمة رضي الله عنها: «هَذَا أَوَّلُ طَعَامٍ أَكَلَهُ أَبُوكَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»<sup>(5)</sup>، فأحال هذه الأحاديث -التي غفل عنها المانعون- إلى مصادرهما الموثوقة في كتب الحديث.

رابعاً: يظهر في اعتراضات ابن مالك أنه لا يعتمد الشاهد السماعي المحتمل للتأويل دليلاً في مسائل الخلاف، مع أن أبا حيان كان يرد كثيراً من أدلة ابن مالك لأنها محتملة،

- 
- (1) شرح التسهيل 3/376. وينظر: شرح الكافية الشافية 3/1246، وعمدة الحفاظ 2/660.  
(2) شطر حديث أخرجه البخاري في صحيحه 1/345: «باب الدعاء إذا تقطعت السبل من كثرة المطر» برقم: [971]، وهو فيه برواية: [فمطروا من جمعة إلى جمعة]. وفيها شاهده في المسألة.  
(3) شطر من حديث طويل تضمن «حادثة الإفك» التي روتها عائشة رضي الله عنها، وأخرجه البخاري في صحيحه 2/945: «باب تعديل النساء بعضهن بعضاً»، برقم: [2518].  
(4) شطر حديث أخرجه البخاري في صحيحه 2/737: «باب ذكر الخياط»، برقم: [1986].  
(5) شطر حديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده 3/213: «مسند أبي سعيد الخدري» برقم: [13246]، وأكد به العكبري في إعراب الحديث 40 رأي الكوفيين؛ في جواز استعمال «من» لابتداء الغاية الزمانية.  
(6) شرح التسهيل 3/132.

وفي ذلك يقول السيوطي: «قال أبو حيان -أيضاً-: «إذا دخل الدليل الاحتمال سقط به الاستدلال». ورد به على ابن مالك كثيراً في مسائل استدلالها بأدلة تقبل التأويل»<sup>(1)</sup>.

ومن شواهد ذلك أنه اعترض على الأخفش الذي أجاز دخول الفاء على خبر المبتدأ الذي لا يشبه أداة الشرط؛ قال ابن مالك: «ورأيه في ذلك ضعيف؛ لأنه لم يرد به سماع»، فاعترض على رأيه بحجة أنه لم يُسمع عن العرب ما يؤيده، على الرغم من أنه أردف بذكر شاهدين سماعيين؛ إلا أنه أولهما فقال: «ولا حجة له في قول الشاعر<sup>(2)</sup> [من الطويل]:

وَقَائِلَةٌ خَوْلَانٌ فَانْكَحِ فَتَاتَهُمْ وَأَكْرَوْمَةٌ الْحَيِّينِ خَلَوْ كَمَا هِيَ  
ولا في قول الآخر<sup>(3)</sup> [من الخفيف]:

أَرْوَاحٌ مُودَعٌ أَمْ بُكُورٌ أَنْتَ فَاَنْظُرْ لِأَيِّ ذَاكَ تَصِيرُ

لأن معنى الأول: هَذِهِ خَوْلَانٌ؛ فـ«خولان»، خبر مبتدأ محذوف، ومعنى الثاني: انظُرْ أَنْتَ؛ فـ«أنت» فاعل فعل محذوف»<sup>(4)</sup>. فكأن السماع المحتمل للتأويل لم يُسمع!

ومثل السماع المحتمل للتأويل الشاهد الشعري المحمول على الاضطرار، وقد صرح ابن مالك بـ«عدم أمن الاستشهاد بما يرد في الضرورة وعلى سبيل التدوير»<sup>(5)</sup>، ومن ذلك ما نراه في اعتراضه على الزمخشري الذي أجاز توكيد حرف ليس من حروف الجواب بإعادته وحده؛ إذ قال معترضاً: «وقوله مردود لعدم إمام يسند إليه، وسماع يعول عليه»، فنفى وجود دليل سماعي، وأردف بقوله: «ولا حجة في قول الشاعر»<sup>(6)</sup>

(1) الاقتراح 160.

(2) لم أقف على قائله. ينظر: الكتاب 1/139، والجنى 71، والمغني 2/499، شرح شواهده 1/468.

(3) قائله: عدي بن زيد. ينظر: الكتاب 1/140، والجنى 71، والمغني 2/500، وشرح شواهده للسيوطي 1/469، وعجزه فيه برواية: [لَكَ فَاعْمِدْ لِأَيِّ حَالٍ تَصِيرُ].

(4) شرح التسهيل 1/330.

(5) شرح التسهيل 3/275.

(6) سبق تخريجه ص 60.

[من الخفيف]:

إِنَّ الْكَرِيمَ يَحْلُمُ مَا لَمْ يَرَيْنَ مَنَ أَجَارَهُ قَدْ ضِيَمًا

فإنه من الضُّرُورَات»<sup>(1)</sup>.

خامساً: يرى ابن مالك أن ما شد من السماع هو ما خالف الكثير المطرد في الاستعمال، ويشترط فيه أن يكون مما نُقل عن العرب الموثوق بعربيتهم؛ ففي إعمال اسم المرة نحو قول «عَرَفْتُ ضَرْبَتَكَ زَيْدًا» قال ابن مالك: «إن روي مثله عمن يوثق بعربيته حكم بشذوذه ولم يقس عليه»<sup>(2)</sup>، وعليه فهو يؤكد أن الشذوذ لا ينافي الفصاحة؛ بل يشترط في توثيقه ما يشترط في توثيق المطرد الذي يقاس عليه.

ولا يقف دور الشاذ عند ابن مالك عند كونه محفوظاً ولا يُقاس عليه؛ بل وظّفه ابن مالك في درسه النحوي، فالقراءة القرآنية وأقوال العرب مما حكم فيه بالشذوذ قد يُسهم في تقوية الآراء أو ترجيحها، ومن ذلك أنه وافق الكوفيين في أن «على» قد تستعمل بمعنى «الباء»؛ قال: «واستعمالها موافقة للباء كقوله تعالى: ﴿حَقِيقٌ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [الأعراف: من الآية 105] أي بالأ أقول. وقرأ أبي بن كعب ﴿حَقِيقٌ﴾<sup>(3)</sup> بالأ أقول؛ فكانت قراءته مفسرة لقراءة الجماعة»<sup>(4)</sup>. فأسهمت القراءة الشاذة في إثبات الحكم المختلف فيه.

ويظهر توظيفه الشاذ المنقول عن العرب في مسألة: إعراب الضمير المتصل باسم الفعل الذي كان ظرفاً أو مجروراً، نحو: «عَلَيْكَ». بمعنى: الزم، و«أَمَامَكَ». بمعنى: اقصد؛ فبعد

(1) شرح التنزيل 303/3.

(2) شرح التنزيل 108/3.

(3) نُسبت القراءة في معاني القرآن للفراء 386/1، ومختصر الشواذ لابن خالوية 50، إلى عبد الله بن مسعود، ونُسبت إلى أبي بن كعب والأعمش في تفسير القرطبي 256/7.

(4) شرح التنزيل 165/3.

أن أثبت أن هذا النوع لا يُستعمل إلا متصلاً بضمير المخاطب، ونصَّ على أنه شدَّ قولهم: «عليه رَجُلًا». بمعنى: ليلزَم، و«إليَّ». بمعنى: أنتح. قال: «واختُلف في الضمير المتصل بهذه الكلمات؛ فموضعه: رفعٌ عند الفراء، ونصبٌ عند الكسائي، وجرٌّ عند البصريين»، واختار قول البصريين مستدلاً بما نقله الأخفش عن عرب فصحاء: «عليَّ عبدُ الله زيداً»، وجرٌّ «عبد الله» وهذا شاذُّ، لكنَّه أسهم في ترجيح الوجه المختلف فيه؛ إذ قال: «فتبيَّن بذلك أن الضمير مجرور الموضع لا مرفوعه، ولا منصوبه»<sup>(1)</sup>.

سادساً: بالنظر إلى مصادر السَّماع المختلفة وموقف ابن مالك منها ظهر أن له في كل مصدر موقفاً متميزاً، لا يمكن لباحث في مصادر السَّماع في الدرس النحوي أن يغفل موقف ابن مالك، فله موقفه من القراءات القرآنية ولاسيما ما شدَّ منها، كما أنه شامة بارزة ومفصل رئيس في تاريخ الاحتجاج بالحديث، وفي أشعار العرب - كذلك - نجد له موقفه في كمية الشواهد التي جاوز في «شرح التسهيل» وحده ضعفَ شواهد «الكتاب»، وله كذلك رأيه المشهور والمتفرد في مفهوم الضَّرورة الشعرية.

وهذا ما دفعني للحديث عن مصادر السَّماع في مبحث مستقل، يتضمَّن - بشيء من التفصيل - موقف ابن مالك من مصادر السَّماع: القرآن الكريم، والحديث الشريف، وأقوال العرب النثرية والشعرية. وهناك ستكتمل صورة الاستدلال بالسَّماع وملاحظه في نحو ابن مالك.

### المبحث الثاني: القياس:

القياس هو الأصل الثاني من أصول النحو وأدلتته، وهو ركيزة مهمة في عملية البناء النحوي، ومن هنا جاء تعريفهم للنحو بأنه: «علم بالمقاييس المستنبطة من

(1) شرح الكافية الشافية 1393/3.

كلام العرب»<sup>(1)</sup>.

ويعرف القياس بأنه «حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه»<sup>(2)</sup>، والمنقول هو المسموع من كلام العرب، وغير المنقول: إمّا أن يكون استعمالاً يتحقق القياس فيه، فتبنى الكلمات والجمل التي لم تُسمع على نمط ما سُمع، وهذا هو قياس النصوص، أو أن يكون غير المنقول نسبة حكم نحوي حكم به النحاة من قبل على أصل مستنبط من المسموع، ولوحظ الحكم في غير هذا الأصل بحسب الاستقراء؛ وهذا ما يسمى قياس القواعد والأحكام<sup>(3)</sup>.

والقياس مصطلح أصولي دار في مصنّفات ابن مالك كثيراً؛ إمّا مُنفرداً أو مقروناً بالسَّماع، وربما عبر عنه بألفاظه الإجرائية فسَمّاه: «دليلاً»، و«دليلاً نظرياً»، و«تنظيراً»، و«حملاً»، و«تشبيهاً».

### المحور الأول: مظاهر اعتداده بالقياس:

اعتدَّ ابن مالك بالقياس اعتداداً كبيراً؛ ومن أبرز مظاهر ذلك:

أولاً: أن غياب السَّماع لا يعني بالضرورة امتناع الأحكام، وهذه هي وظيفة القياس الرئيسة، إذ لم تُسمع كل اللغة عن العرب؛ بل إن كثيراً من قضايا هذا العلم مستنبطة بالقياس، الذي هو مظهر من مظاهر حياة اللغة واستمراريتها.

ففي كثير من المسائل يجيز ابن مالك قياساً مصرّحاً بعدم أهمية النَّظر إلى وجود السَّماع، ومن ذلك قوله عن اقتراح خبر «كاد» بـ«أن»: «ولا يمنع عدم وقوعه في

(1) لمع الأدلة 95، وينظر: الاقتراح 303.

(2) الإغراب في جدل الإعراب 45، وينظر: الاقتراح 203.

(3) ينظر: الأصول لتمام حسان 63، وأصول التفكير النحوي 85، والقياس في اللغة العربية 19.

القرآن مقروناً بـ«أن» من استعماله قياساً ولو لم يرد به سماع<sup>(1)</sup>. وقال عن توكيد النكرة إن أفاد: «توكيد النكرة إن كان هكذا حقيق بالجواز، وإن لم تستعمله العرب»<sup>(2)</sup>، وقال في موضوع آخر: «فلو لم يرد عن العرب تمييز مؤكد في باب «نعم» لحكم بجوازه قياساً على وروده في غير باب «نعم»»<sup>(3)</sup>. وفي المقابل يمنع بعض التراكيب السماعية قياساً وإن لم يرد عن العرب ما يمنعها؛ ففي رأي الزجاج والسيرافي القائلين: إن فتحة «لا رَجُلَ» وشبهه فتحة إعراب، وإن التَّنوين حُذِف تخفيفاً قال: «وهذا الرَّأي لو لم يكن في كلام ما يبطله لبطل بكونه مستلزماً مخالفة النظائر»<sup>(4)</sup>. وشواهد ذلك كثيرة.

والحق أنه كان في معظم هذه المسائل يعود ليؤكد أن السَّماع قد جاء بما أثبتته القياس، فيتعاقد القياس والسَّماع مما يزيد الحجة بياناً وقوة.

لكنه في بعض المسائل التي أجازها قياساً صرَّح بأنه لم يرد بها السَّماع على حدِّ علمه، فمنها قوله: «والحق ابن أفلح بـ«أصار» «أكان» المنقولة من «كان». بمعنى «صار»، وما حكم به جائز قياساً، لكنني لا أعلمه مسموعاً»<sup>(5)</sup>. وقال عن إضافة «أب» و«أخ» إلى الياء: «ويجوز عند أبي العباس: أبي وأخي برد اللام وإدخالها في ياء المتكلم»، ثم قال في ختام المسألة بعد عرض شواهد «أبي»: «ولم أجد شاهداً على «أخي»؛ لكن أجزيه قياساً على «أبي» كما فعل أبو العباس»<sup>(6)</sup>.

ثانياً: أن ورود السَّماع مطرداً على وجه لا يمنع من القول بخلافه قياساً، ولذلك صرَّح

(1) شواهد التوضيح 100.

(2) شرح الكافية الشافية 296/3.

(3) شرح عمدة الحفاظ 787/2.

(4) شرح التسهيل 58/2.

(5) شرح التسهيل 83/2.

(6) شرح التسهيل 284/3.

بقاعدته التوسعية في القياس فقال: «باب القياس مفتوح».

ومن ذلك أن الجمهور - غير الكسائي - يرون أن جملة الحال التي سدت مسد الخبر إذا كانت جملة اسمية لا تستغني عن الواو؛ قال ابن مالك: «والذي حملهم على ذلك أن الاستعمال لم يرد بخلافه، فأفتوا بالتزامه، ولم ير الكسائي ذلك ملتزماً بعد سدها مسد الخبر، كما لم يكن ملتزماً قبله، وبقوله أقول. وقد كان مقتضى الدليل أن حذف الواو هنا أولى، لأنه موضع اختصار؛ لكن الواقع بخلاف ذلك، وباب القياس مفتوح»<sup>(1)</sup>.

وفي «أي» المستعملة بمعنى الذي وفروعه إذا أضيفت إلى معرفة نحو: «أقصد أيهم هو أكرم»، و«سأل منهم أيّاً تلقاه»؛ قال ابن مالك: «ولا يلتزم استقبال عامله ولا تقديمه كما لا يلزم مع غيره، وقال الكوفيون بلزوم ذلك؛ ولا حجة لهم إلا كون ما ورد وفق ما قالوه»<sup>(2)</sup>.

ثالثاً: أن الاعتداد بالقياس أظهر في تراثه بعض مظاهر المعيارية في النظر إلى كلام العرب، فلو جاء السماع مخالفاً للأصل القياسي فإنه مردود، وعلى الرغم من قلة ذلك - إذ ليس هذا من منهجه، فهو يقبل كل ما ورد عن العرب مع الحكم بشذوذه إن خالف القياس - إلا أن ورود دليل على ميل إلى مدرسة القياس البصرية، ومن ذلك ما أجازة الأخفش في نحو: «ما أحد قائماً إلا زيد»، أن يقال: «ما قائماً إلا زيد» بحذف اسم «ما»، والاستغناء عنه ببدله الموجب بـ«إلا»؛ قال: «ومثل هذا لو سُمع من العرب لكان جديراً بالرد؛ لأن المراد فيه مجهول... ولأن شرط جواز الحذف أن يكون المحذوف متعيناً لا محتملاً»<sup>(3)</sup>، قال ذلك وهو يعلم أن كلام العرب لم يأت

(1) شرح التسهيل 1/286.

(2) شرح التسهيل 1/199.

(3) شرح التسهيل 1/372.



على الوجه الذي أجازته الأَخْفَش؛ لأنَّه يخالف أصلاً من أصول العربيَّة وسننها وهو الإِفْهَام ودفع اللبس.

رابعاً: من اعتداد ابن مالك بالقياس أنَّه قد يأخذ نفسه في تأمُّل لقياسات النَّحويين، مما يجعله يقيّمها وينظر في مدى التزام النَّحويين بشروط القياس وقوانينه أو خروجهم عنها، فنتج عن ذلك أمران؛ أولهما: اعتراضاته على قياسات النَّحويين، وهو ما عرضناه مفصلاً في فصل سابق. ثانيهما: وصفه قياسات النَّحويين بالصَّحَّة أو الحُسْن أو الضَّعْف، ولغات العرب بالمقيسة والأقيس.

ففي مسألة امتناع مباشرة حرف النِّداء في السَّعة ذا الألف واللام أيد ابن مالك سيبويه في جواز ذلك في الجملة المسمَّى بها، نحو: «يا الرَّجُل قائم»؛ ثم قال: «وقاس عليه المبرد دخول «يا» على ما سُمِّي به من موصول مصدر بالألف واللام نحو: «يا الذي قام» لمسمى به. وهو قياس صحيح. وأجاز ابن سعدان: «يا الأسد شدة»، و«يا الخليفة جوداً»، ونحوه مما فيه تشبيه، وهو أيضاً قياس صحيح؛ لأنَّ تقديره: يا مثل الأسد، ويا مثل الخليفة، فحسُن لتقدير دخول «يا» على غير الألف واللام»<sup>(1)</sup>، فوصف قياس المبرد وابن سعدان بالصَّحَّة معللاً لذلك.

أما وصف القياس بالضعف أو الاستحسان فقد اجتمعا فيما أجازته ابن مالك - موافقاً للأخفش - من تقديم الحال الصريحة وغير الصريحة على عاملها المتضمن معنى الفعل دون حروفه - ظرفاً كان أم حرف جر - على أن يتقدم المسند إليه وهو صاحب الحال، ومثَّل لتقدم الحال الصريحة بنحو: «زَيْدٌ مُتَّكِنٌ فِي الدَّارِ»، وغير الصَّريحة بقول الشَّاعر<sup>(2)</sup> [من الطويل]:

وَنَحْنُ مَنَعْنَا الْبَحْرَ أَنْ تَشْرَبُوا بِهِ      وَقَدْ كَانَ مِنْكُمْ مَاؤُهُ بِمَكَانٍ

(1) شرح النسَّهيلي 3/398.

(2) قائله: تميم بن مقبل، في ديوانه 346. وينظر: المساعد 2/31، وتمهيد القواعد 5/2304، ومعجم شواهد العربية 514.

وفيه تقدّمت الحال غير الصريحة «منكم» على عاملها «بمكان»<sup>(1)</sup>.

ثم قال: «ويضعف القياس على الصريحة لضعف العامل وظهور العمل، ومن شواهد إجازته قراءة بعض السلف<sup>(2)</sup>: ﴿وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: من الآية 67]... ولا يضعف القياس على تقديم غير الصريحة لشبه الحال فيه بخبر «إن» إذا كان ظرفاً، فكما استُحسن القياس على: «إِنَّ عِنْدَكَ زَيْدًا»، لكون الخبر فيه بلفظ الظرف الملغى، ولتوسعهم في الظروف بما لا يتوسّع في غيرها بمثله؛ كذا استُحسن القياس على:

وَقَدْ كَانَ مِنْكُمْ مَاؤُهُ بِمَكَانٍ

وغير الأخفش يمنع تقديم الحال الصريحة على العامل الظرفي مطلقاً. الصحيح جوازه محكوماً بضعفه<sup>(3)</sup>؛ فوصف القياس على تقديم الحال الصريحة بالجواز مع الضعف، أما القياس على تقديم الحال غير الصريحة فهو قياس حسن معللاً حسنه بوجود أصل يحمل عليه.

ويقول عن تفاضل لغات العرب في القياس: «لغة بني تميم في تركهم إعمال «ما» أقيس من لغة أهل الحجاز»<sup>(4)</sup>.

---

(1) يؤخذ على ابن مالك أن هذا الشاهد ليس فيما أراده هو وقصره؛ فهو يشترط في المسألة أن يتقدم صاحب الحال عليها وعلى عاملها، وهنا نجد الحال «منكم» قد تقدمت على صاحبها «ماؤه» وعاملها «بمكان» معاً، وهذا ما دفع ناظر الجيش في التمهيد 2304/5 إلى ذكر شاهد آخر في المسألة يستحسن الاستشهاد به غير الذي ذكره ابن مالك؛ وهو قول الشاعر:

فَقُلْتُ لَهُ لَمَّا تَكَثَّرَ صَاحِبًا      وَقَائِمُ سَيْفِي مِنْ يَدِي بِمَكَانٍ

(2) وهي قراءة عيسى بن عمر. ينظر: مختصر في شواذ القرآن 132.

(3) شرح التسهيل 2/346.

(4) شرح الكافية الشافية 1/434.

## المحور الثاني: شواهد اعتراضاته بالقياس وتطبيقاته:

كما اعترض ابن مالك على القياس فإنه اعترض بالقياس منفرداً أحياناً، ومؤيداً بالسماع أحياناً أخرى، ومن شواهد ذلك:

1- في باب الأحكام النحوية: ذكر ابن مالك أنَّ الأصل في مفسر الضمير أن يتقدم عليه؛ لكنه أجاز -موافقاً ابن جنى- أن يتقدم الضمير على مفسره المتأخر لفظاً ورتبة، نحو: «ضربَ غلامُه زيداً»؛ إذ اتصل بالفعل ضميرُ المفعول، وذكر أدلة سماعية على هذه الصورة، ثم اعترض على جمهور النحويين الذين منعوا هذه الصورة، فقال مستدلاً بقياس الأولى: «لأنَّ جوازَ نحو: «ضربَ غلامُه زيداً» أسهلُّ من جواز: «ضربُوني وَضَرَبْتُ الزَّيْدِينَ»، ونحو: «ضَرَبْتُهُ زَيْدًا»، فجعل ما جاء على رأي البصريين في باب التنازع، وما هو محل إجماع في باب البدل مقيساً عليه، فالواو في «ضربُوني» ضميرٌ يعود على «الزَّيْدِينَ»، والهاء في «ضَرَبْتُهُ» تعود على «زيد» «وكلاهما فيه ما في: «ضربَ غلامُه زيداً» من تقديم ضميرٍ على مفسرٍ مؤخر الرتبة».

ثم بيّن وجه أولية الجواز فيما حكموا بمنعه -مقارناً بينه وبين ما أجازوه- من جهة أنَّ مفسرَ ما حكموا فيه بالجواز أحقُّ في البقاء متأخراً من مفسرٍ ما حكموا فيه بالمنع؛ فقال: «لأنَّ مفسرَ «واو» «ضربُوني» معمولٌ معطوفٌ على عاملها، والمعطوفُ ومعموله أمكن في استحقاق التأخير من المفعول بالنسبة إلى الفاعل؛ لأنَّ تقدّم المفعول على الفاعل يجوز في الاختيار كثيراً، وقد يجب، وتقدّم المعطوف وما يتعلق به على المعطوف عليه بخلاف ذلك، فيلزم من أجاز: «ضربُوني وَضَرَبْتُ الزَّيْدِينَ» أن يحكم بأولية جواز: «ضربَ غلامُه زيداً»، لما ذكرناه<sup>(1)</sup>. هذا فيما يتعلّق بالقياس على ما في باب التنازع.

(1) شرح التسهيل 1/161. وينظر: شرح الكافية الشافية 2/585.

أما وجه الأوليّة في مقابل ما جاء في باب البدل فظاهر؛ وهو أن البدل تابع والتابع مؤخر الرتبة ومؤخر في الاستعمال على سبيل اللزوم، والمفعول ليس كذلك.

2- في باب العوامل النحوية: يرى الزجاج أن ناصب ما بعد الواو في نحو: «مَا صَنَعْتَ وَأَبَاكَ» فعل مضمّر على تقدير: مَا صَنَعْتَ وَلَا بَسْتِ أَبَاكَ، وَعَلَّلَ ذَلِكَ بِأَنَّ الْفِعْلَ «صَنَعْتَ» لَا يَعْمَلُ فِي الْمَفْعُولِ «أَبَاكَ» وَيَبْنِيهِمَا الْوَاوُ، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: «وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ»، ثُمَّ ذَكَرَ رَأْيَهُ فِي الْمَسْأَلَةِ فَقَالَ: «الْفِعْلُ يَعْمَلُ فِي الْمَفْعُولِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَصِحُّ بِهِ الْارْتِبَاظُ، فَإِنْ ارْتَبَطَا بِمَا وَاسِطَةٌ فَلَا مَعْنَى لِدُخُولِ حَرْفٍ بَيْنَهُمَا، وَإِنْ لَمْ يَرْتَبِطَا إِلَّا بِوَأَسْطَةٍ فَلَا بَدَّ مِنْهَا»، وَمِنْ ذَلِكَ أَسْلُوبُ الْمَعْيَةِ السَّابِقِ، ثُمَّ قَاسَهُ ابْنُ مَالِكٍ بِأَسْلُوبِ الْعَطْفِ وَالِاسْتِثْنَاءِ؛ فَقَالَ: «فَلذَلِكَ تَقُولُ: «ضَرَبْتُ زَيْدًا وَعَمْرًا» فَتَنْصَبُ «عَمْرًا» بِـ«ضَرَبْتُ» كَمَا تَنْصَبُ بِهِ «زَيْدًا»... وَمِثْلُهُ فِي الْحَاجَةِ إِلَى وَاسِطَةٍ «مَا ضَرَبْتُ إِلَّا زَيْدًا»، وَ«ضَرَبْتُ إِمَامًا زَيْدًا وَإِمَامًا عَمْرًا»، فَيَنْتَصِبُ مَا بَعْدَ «إِلَّا» وَ«إِمَامًا» بِالْفِعْلِ وَلَا يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ الْوَأَسْطَةُ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى لَا يَصِحُّ إِلَّا بِهَا»<sup>(1)</sup>.

3- في أحكام الإعراب والبناء: حكى سيبويه عن بعض العرب إعراب العدد المركب إذا أضيف نحو: «أَحَدَ عَشْرَكَ مَعَ أَحَدِ عَشْرِ زَيْدٍ»، فَيَقِي الصَّدْرَ مَفْتُوحًا، وَيَتَغَيَّرُ آخِرُ الْعَجْزِ بِالْعَوَامِلِ، وَقَدْ أَجَازَ ذَلِكَ الْأَخْفَشُ وَجَعَلَهُ مَقْيَسًا، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ مَعْتَرِضًا: «وَلَا يُقَاسُ... خِلَافًا لِلْأَخْفَشِ»<sup>(2)</sup>، وَفَصَّلَ فِي الشَّرْحِ فَقَالَ: «وَالْأَجُودُ فِيمَا أُضِيفَ مِنْ هَذَا الْمَرْكَبِ أَنْ يَبْقَى مَبْنِيًّا»، وَاسْتَدَلَّ بِقِيَاسِ النَّظِيرِ وَالْمَسَاوِي فَقَالَ مَبْنِيًّا وَجِهَ بَقَاءَ الْبِنَاءِ عِنْدَ الْإِضَافَةِ: «كَمَا يَبْقَى مَعَ دُخُولِ الْأَلْفِ وَاللَّامِ عَلَيْهِ؛ لِاسْتِوَاءِ الْأَلْفِ وَاللَّامِ وَالْإِضَافَةِ فِي الْاِخْتِصَاصِ بِالْأَسْمَاءِ، فَيُقَالُ: «أَحَدَ عَشْرَكَ مَعَ أَحَدِ عَشْرِ زَيْدٍ»؛ بِالْبِنَاءِ، كَمَا يُقَالُ: «الْأَحَدَ عَشْرَ مَعَ الْأَحَدِ عَشْرٍ»»<sup>(3)</sup>، وَذَكَرَ أَنَّ الْمَقْيَسَ عَلَيْهِ وَهُوَ الْبِنَاءُ مَعَ الْأَلْفِ وَاللَّامِ

(1) شرح التسهيل 2/249.

(2) التسهيل 118.

(3) شرح التسهيل 2/402.

4- في باب المعاني والدلالات، وفي قوله تعالى: ﴿وَأَتَقُوا فَتَنَةَ لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ

خَاصَّةً﴾ [أنفال: من الآية 25]: اعترض ابن مالك على قوم من النحويين جعلوا «(لا)» لنهي؛ لأن الفعل قد جاء بعدها مؤكّداً بالنون، قال ابن مالك معترضاً: «وهذا ليس بصحيح»؛ بل هي النافية، أكّد الفعل بعدها بالنون تشبيهاً لها بالنائية، وعمد إلى قياس الأولى على ما سُمع فقال: «ومثله قول الشاعر<sup>(1)</sup> [من الطويل]:

فَلَا الْجَارَةُ الدُّنْيَا بِهَا تَلْحِينَهَا      وَلَا الضَّيْفُ فِيهَا إِنْ أَنَاخَ مُحْوَلٌ

إلا أن توكيد ﴿تُصِيبَنَّ﴾ أحسن لا تصاله بـ«(لا)»، فهو بذلك أشبه بالنهي كقوله تعالى: ﴿لَا يَفِينَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ﴾ [الأعراف: من الآية 27]، بخلاف قول الشاعر: «تَلْحِينَهَا» فإنه غير متّصل بـ«(لا)» فبعدَ شبهه بالنهي. ومع ذلك فقد سوّغت توكيده «(لا)» وإن كانت منفصلة؛ فتوكيد ﴿تُصِيبَنَّ﴾ لا تصاله بـ«(لا)» أحقّ وأولى<sup>(2)</sup>.

5- في باب ماهية المفردات: وافق ابن مالك سيبويه في أن «(لما)» إذا وليها فعلٌ خالص المضي -أي: ماضٍ لفظاً ومعنى- فهي حرفٌ يدل على وجوب الشيء لو جوب غيره، ومثّل بقوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْقُرَىٰ أَهْلَكْتَهُم لَمَّا ظَلَمُوا﴾ [الكهف: من الآية 59]، واعترض بذلك على أبي علي الفارسي الذي جعلها ظرفاً بمعنى الحين.

وقد رجّح ابن مالك رأي سيبويه معتمداً على دلالة الآية؛ «لأنّ المراد أنّهم أهلكوا بسبب ظلّمهم، لا أنّهم أهلكوا حين ظلّمهم؛ لأنّ ظلّمهم متقدّم على إنذارهم، وإنذارهم متقدّم على إهلاكهم»، كما استدل بقياس الضدّ في المعنى فقال مضيفاً: «ولأنّها تقابل «(لو)»؛ لأنّ «(لو)» في الغالب تدلّ على امتناع لامتناع، و«(لما)» تدل على

(1) قائله: النمر بن تولب العكلي، في ديوانه 105. وروايته [فلا الجارة الدنيا لها..]. وينظر: جمهرة أشعار العرب 166، والمقاصد النحوية 314/3، وشرح شواهد المغني 2/628.

(2) شرح الكافية الشافية 1404/3.

وجوب لوجوب، ويحقق تقابلهما أنك تقول: «لَوْ قَامَ زَيْدٌ لَقَامَ عَمْرٌو، لَكِنَّهُ لَمَّا لَمْ يَقُمْ زَيْدٌ لَمْ يَقُمْ عَمْرٌو»<sup>(1)</sup>. فكما أن «لو» حرفٌ فكذلك ما يقابلها في المعنى وهي «لَمَّا».

6- في باب التوجيهات الإعرابية: اعترض ابن مالك على رأي البصريين في إعرابهم ضمير النَّصْب المنفصل الواقع بعد ضمير النَّصْب المتَّصل بدلاً في نحو: «رَأَيْتَكَ إِيَّاكَ»؛ أمَّا ابن مالك فقد وافق الكوفيين الذين جعلوه توكيداً، فقال: «وقولهم عندي أَصَحُّ من قول البصريين»، وَعَلَّلَ اختياره بالقياس بين المتناسبين والمتناظرين؛ فقال: «لأنَّ نسبة المنصوب المنفصل من المنصوب المتَّصل في نحو: «رَأَيْتَكَ إِيَّاكَ» كِنِسْبَةِ المرفوع المنفصل من المرفوع المتَّصل في نحو: فَعَلْتَ أَنْتَ، والمرفوع توكيد بإجماع، فليكن المنصوب توكيداً، ليجري المتناسبان مجرى واحداً»<sup>(2)</sup>.

وهناك نماذج غيرها في مصنفاته المختلفة اعترض فيها ابن مالك على جمهور النحويين وأعلامهم بالقياس<sup>(3)</sup>.

### المحور الثالث: أبرز ملامح القياس في نحو ابن مالك:

بالنظر إلى مسائل القياس في نحو ابن مالك تتضح أبرز معالم منهجه في القياس وتطبيقاته له في مناقشاته واعتراضاته النحويين، ويمكن إيجازها فيما يلي:

أولاً: يغلب ابن مالك جانب النَّقْل والسَّماع في عملية القياس، وأحياناً نراه يقدم

(1) شرح الكافية الشافية 1644/3.

(2) شرح التسهيل 305/3.

(3) ينظر على سبيل المثال: شرح التسهيل 26/1، 144، 168، 242، 310، 320، 349، 351، 355، 366، 372، 394، 397، 24/2، 58، 96، 145، 166، 213، 279، 284، 292، 316، 402، 420، 5/3، 31، 75، 84، 189، 200، 305، 321، 392، 393، وشرح الكافية الشافية 397، 412، 777، 821، 960، 1000، 1082، 1226، 1389، 1404، 1551، 1644، وشرح عمدة الحفاظ 402، 206/1، وشرح شواهد التوضيح 27، 31.

جانِب النَّظَرِ وَالْأَحْكَامِ الْعَقْلِيَّةِ، وَمِنْ هُنَا تَبْرُزُ أَهْمِيَّةُ دِرَاسَةِ الْقِيَاسِ النَّحْوِيِّ وَفَقْ مِنْهَجِيْنَ  
مَنْفَصِلِيْنَ:

المنهج الأول: قياس النصوص، أو هو القياس الاستعمالي الذي يراد منه انتحاء كلام العرب والنسج على منوال ما سُمع منه، فهو: «حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه»<sup>(1)</sup>، ويقوم على قاعدة «أن ما قيس على كلام العرب فهو من كلام العرب»<sup>(2)</sup>، وفيه هذا المنهج يغلب جانب النص.

المنهج الثاني: القياس النحوي، أو قياس الأحكام، ويقوم على الاجتهاد في ربط الظواهر النحوية التي تثبت بالاستقراء، فهو: «حمل فرع على أصل بعلة، وإجراء حكم الأصل على الفرع»<sup>(3)</sup>. وفي هذا المنهج تبرز مقدرته على الربط العقلي بعيداً عن النصوص السماعية.

قال أحد الباحثين: «والنظر إلى القياس بهذين المفهومين ضرورة لا مناص منها، ويجب التنبه إليها في تاريخ هذا العلم، والخلط بينهما قد يؤدي إلى خلل في فهم القياس»<sup>(4)</sup>، وذكر أن تأثر علماء أصول النحو بأصول الفقه أسهم في هذا الخلط لديهم في تعريف القياس، مع أن هناك فرقاً منهجياً بين العلمين.

ومثل هذا التفصيل قد يسهم في حل ما ظهره الاضطراب؛ حين نرى ابن مالك ينص على أن «القياس إنما يكون على ما سُمع لا على ما لم يُسمع»<sup>(5)</sup>، ويصف بعض قياسات النحويين بالضعف بحجة «أن السماع بذلك مفقود»<sup>(6)</sup>، ويقول: «الأجود عدم الحكم

(1) الإغراب في جدل الإغراب 45، وينظر: الاقتراح 203.

(2) ينظر: الخصائص 357/1.

(3) لمع الأدلة 93.

(4) ضوابط الفكر النحوي 429/1.

(5) شرح التسهيل 418/3.

(6) شرح التسهيل 215/1.

بجواز ما لم يستعمل»<sup>(1)</sup>، وفي مقابل ذلك يجيز بعض الأحكام قياساً وإن لم يجز بها سماع كقوله: «لا يمتنع ثبوته جملة طلبية بالقياس لو كان غير مسموع»<sup>(2)</sup>، وعن تقديم خبر الأفعال النَّاسخة - إن كان جملةً - قال معترضاً: «والقياس جوازه وإن لم يسمع»<sup>(3)</sup>، فإنَّ قياس النُّصوص يُشترط له نَص مسموع يلحق به، أما قياس الأحكام فلا يلزم فيه.

ثانياً: للقياس عند ابن مالك مستويان متقابلان اطرده رأيه فيهما؛

المستوى الأول: القياس على ما كثر استعماله ووافق وجهاً في القياس، فهذا يجب قبوله والحمل عليه، وقد اعترض ابن مالك في بعض المسائل على السَّابِقين مؤكداً أنَّ ما منعه ثابت بكثرة في الاستعمال وله وجهه في القياس، ومنه على سبيل المثال: الفصل بين فعل التَّعَجَّب والمتعجَّب منه؛ فقد منعه مطلقاً الجرمي وابن خروف، ونسبه الصيمري إلى سيبويه، وضعفه غيرهم؛ قال ابن مالك: «فلو فصل بينهما وبين المتعجَّب منه بما يتعلق بهما من ظرف وجار ومجرور لم يمتنع ولم يضعف؛ لثبوت ذلك نثراً ونظماً وقياساً». وذكر أدلته السماعية من النَّظْم والنَّثر، ثم قال مؤكداً رأيه بقياس الأولى: «وأما صحَّة هذا الفصل قياساً فمن قبل أنَّ الظرف والجار والمجرور مغتفرُّ الفصل بهما بين المضاف والمضاف إليه، مع أنهما الشيء الواحد، فاعتبار الفصل بهما بين فعلي التَّعَجَّب والمتعجَّب منه - وليس كالثيء الواحد - أحق وأولى، وأيضاً فإنَّ «بئس» أضعف من فعل التَّعَجَّب، وقد فصل بينه وبين معموله بالجار والمجرور في قوله تعالى: ﴿يَمَسُّ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف: من الآية 50]، فإن يقع مثل ذلك بين فعل التَّعَجَّب ومعموله أولى بالجواز»<sup>(4)</sup>.

وقد اطرده في منهجه تأكيد أنَّ الحمل على الكثير في الاستعمال أولى من الحمل على

(1) شرح التسهيل 2/28.

(2) شرح التسهيل 1/310.

(3) شرح التسهيل 1/355.

(4) شرح التسهيل 3/40.



القليل<sup>(1)</sup>، وضابط ابن مالك في «كثرة الاستعمال» أن يُسمع المقيس عليه في النَّظْم والنَّثْر معاً؛ لـ«عدم أمن الاستشهاد بما يرد في الضرورة»<sup>(2)</sup>.

المستوى الثاني: ما خالف القياس ولم تستعمله العرب؛ فهذا يجب اجتنابه ويمتنع الحمل عليه. ففي باب «اسم الفاعل» قرر «أنَّ المقرون بالألف واللام يجوز أن يُضاف إذا كان مثنًى أو مجموعاً على حدّه إلى المفعول به مطلقاً، وإن لم يكن مثنًى ولا مجموعاً على حدّه لم يُضف إلا إلى معرّف بالألف واللام، أو إلى مضاف إلى المعرّف بهما، أو إلى ضمير المعرف بهما»، واستدل على جميع هذه الأوجه من شعر العرب، ثم قال: «وأجرى الفراء العلم وغيره من المعارف مجرى ذي الألف واللام في الإضافة إليه، فيقال على مذهبه: «هَذَا الضَّارِبُ زَيْدٌ»، و«الضَّارِبُ عَبْدُهُ»، و«المُكْرِمُ ذَيْنُكَ»، و«المُعِينُ اللَّذِينَ نَصَرَكَ»، ولا مستند له في هذا من نثرٍ ولا نَظْمٍ، وله من النَّظَرِ حَظٌّ؛ وهو -مع ما قرر في القاعدة- مخالف للأصل المبني على امتناع اجتماع معرّفين، ثم قال مستدركاً: «إلا أنَّ المستعمل مقبول وإن خالف القياس، وما خالف القياس ولم يستعمل تعين اجتنابه»<sup>(3)</sup>.

ثالثاً: ومما اطرّد في منهجيّة القياس عند ابن مالك أن ما كثر استعماله في لسان العرب وخولف فيه مقتضى القياس يُقبل في بابه لكنه لا يُقام أصلاً يحمل عليه غيره، وفي ذلك يقول ابن مالك: «المسموع المخالف للقياس لا يقاس عليه»<sup>(4)</sup>.

ومن شواهد ذلك عند ابن مالك ما نراه في اعتراضه على الأخفش الذي أحق «أظن» وأخواتها بما سُمع عن العرب تعديته بالهمزة إلى ثلاثة، وهما «أعلم» و«أرى» المتعديان من دون همزة إلى اثنين، فقد بيّن ابن مالك أن «أعلم» و«أرى» المراد القياس عليهما قد

(1) ينظر: شرح التسهيل 150/3، 167، 48/3.

(2) شرح التسهيل 275/3.

(3) شرح التسهيل 85/3.

(4) شرح التسهيل 100/2.

خولف فيهما مقتضى القياس؛ فإنَّ «حَقَّ همزة التَّعدية أن تُلحق بها ما لا يتعدَّى. بما يتعدَّى إلى واحد بنفسه، وما يتعدَّى إلى واحد بما يتعدَّى إلى اثنين بنفسه، وليس في كلام ما يتعدَّى إلى ثلاثة فيُلحق بها متعدِّ إلى اثنين، فمقتضى هذا ألاَّ يُعدَّى بالهمزة متعدِّ إلى اثنين لعدم أصل ملحق به، لكن سُمع تعدي «أعلم» و«أرى» إلى ثلاثة على خلاف القياس فقبل، ولم يُلحق بـ«عَلِمَ» و«رَأَى» شيء من أخواتهما؛ لأنَّ المسموع المخالف للقياس لا يُقاس عليه»<sup>(1)</sup>.

رابعاً: اضطرب منهج ابن مالك في القياس على القليل والشاذ؛ ففي كثير من المسائل يمنع القياس بعلّة قلة المسموع أو شدوذه، ومن ذلك قوله في باب حروف الجر: «الأصل ألاَّ يُحذف حرف الجرِّ، فإن ورد حذفه وكَثُرَ قَبْلَ وقيس عليه، وإن لم يكثُرْ قَبْلَ ولم يُقَسَّ عليه، فمن الذي كثر قولهم: دَخَلْتُ الدَّارَ والمَسْجِدَ ونحو ذلك، فيُقاس على هذا: دَخَلْتُ البَلَدَ والْبَيْتَ وغير ذلك من الأمكنة. ومن المقتصر فيه على السماع توجّه مَكَّةَ، وذَهَبَ الشَّامَ، ومُطِرْنَا السَّهْلَ والجَبَلَ، وضَرِبَ فلانٌ الظَّهْرَ والبَطْنَ، فلا يُقاس على هذه الأسماء وما أشبهها غيرها»<sup>(2)</sup>. فمنع القياس على ما قلَّ؛ ومثله قوله -بعد أن حدّد مواضع نصب الفعل بـ«أن» المحذوفة قياساً-: «وأما بقاء النَّصب بعد حَذْفِ «أن» في غير ذلك فضعيفٌ قليلٌ، ولا يُقبل منه إلا ما نقله عدلٌ، ولا يُقاس عليه»<sup>(3)</sup>.

أما نصّه على منع القياس على ما شدّد ونُدِرَ فظهر في كثير من المسائل، من ذلك قوله في اعتراضه على الكسائي: «أجاز الكسائي في نحو: رَضِيَ وعُلا من ذوات الواو المكسورة الفاء والمضمومة أن تُثنى بالياء قياساً على ما نُدِرُ، كقول العرب: رَضِيَ ورَضِيانَ، وشدوذ هذا صارف عن إشارة إليه لقياس عليه»<sup>(4)</sup>. ومثله قوله في مسألة أخرى اعترض فيها

(1) شرح التسهيل 100/2.

(2) شرح التسهيل 149/2.

(3) شرح الكافية الشافية 559/3.

(4) شرح التسهيل 92/1.

على ابن كيسان: «ولشبهه (أفعل) المتعجب به بد (أفعل) التفضيل أقدم على تصغيره بعض العرب فقال<sup>(1)</sup> [من البسيط]:

يَا مَا أَمِيلِحْ غَزْلَانَا شَدَنَّ لَنَا      مِنْ هَوْلِيَّائِكُنَّ الصَّالِ وَالسَّمْرِ

وهو في غاية من الشذوذ فلا يُقاس عليه<sup>(2)</sup>.

وهذا الموقف مما شذ عند ابن مالك هو موقف النحويين، وهو الموافق لأصول الصناعة النحوية؛ قال ابن السراج: «واعلم أنه ربما شذ الشيء عن بابه، فينبغي أن تعلم أن القياس إذا طرد في جميع الباب لم يُعَن بالحرف الذي يشذ منه، فلا يطرد في نظائره، وهذا يُستعمل في كثير من العلوم، ولو اعترض بالشاذ على القياس المطرد لبطل أكثر الصناعات والعلوم، فمتى وجدت حرفاً مخالفاً لا شك في خلافه لهذه الأصول فاعلم أنه شاذ، فإن كان سُمِعَ ممن تُرضى عربيته فلا بد من أن يكون قد حاول به مذهباً ونحاً نحواً من الوجوه أو استهواه أمر غلطه<sup>(3)</sup>».

لكن هذا الموقف من ابن مالك لم يطرد؛ بل رأيناه يقيس على ما صرح هو بشذوذه، ومن ذلك ما نراه في مسألة إعمال «لا» عمل «ليس»؛ فقد قال بعد إيراده عدداً كبيراً من شواهد السماع: «فهذا وأمثاله مشهور؛ أعني إعمال «لا» في نكرة عمل «ليس»، وشذَّ إعمالها في معرفة في قول النابغة الجعدي<sup>(4)</sup> [من الطويل]:

بَدَتْ فِعْلَ ذِي وَدٍّ فَلَمَّا تَبِعْتَهَا      تَوَلَّتْ وَخَلَّتْ حَاجَتِي فِي فُؤَادِيَا

وَحَلَّتْ سَوَادَ الْقَلْبِ لَا أَنَا بَأْغِيَا      سِوَاهَا وَلَا فِي حُبِّهَا مُتْرَاحِيَا

(1) نُسب هذا الشاهد إلى العرجي، وإلى كامل التقفي، وإلى غيرهما. ينظر: الإنصاف 1/127، والمقاصد النحوية 1/242، وشرح شواهد المغني 2/961، والخزانة 1/107.

(2) شرح التسهيل 3/40.

(3) الأصول 1/56.

(4) ينظر: شرح شواهد المغني 2/613، والخزانة 3/316، والدرر 2/114.

وقد حَذَا المنتبِي حَذُو النَّابِغَةِ فقال<sup>(1)</sup> [من الطويل]:

إِذَا الْجُودُ لَمْ يُرْزَقْ خَلَاصاً مِنَ الْأَذَى      فَلَا الْمَجْدُ مَكْسُوباً وَلَا الْمَالُ بَاقِياً

والقياس على هذا شائع عندي<sup>(2)</sup>.

ويُذكر أن رأي ابن مالك قد اختلف في شرح الكافية؛ إذ نسب القول بإعمال «لا» في المعرفة إلى ابن الشجري الذي أنشد بيت النَّابِغَةِ السَّابِقِ، قال ابن مالك: «ويمكن عندي أن يُجعل «أنا» مرفوع فعل مضمر ناصب «باغياً» على الحال تقديره: لا أَرَى باغياً، فلَمَّا أُضْمِرَ الفعل برز الضمير، وانفصل. ويجوز أن يُجعل «أنا» مبتدأ، والفعل المقدر بعده خبراً ناصباً «باغياً» على الحال، ويكون هذا من باب الاستغناء بالمعمول عن العامل بالدلالة عليه، ونظائره كثيرة...»<sup>(3)</sup>.

وليس هذا هو الشاهد الوحيد على قياس ابن مالك على ما شُدَّ؛ لكنَّه قد يكون الشاهد الوحيد الذي ينص فيه على الشذوذ مع الحكم بجواز القياس والحمل عليه، وإلا فإنَّ قياس ابن مالك على ما حكم النحويون قبله أو بعده بشذوذه كثير، وهذا ما جعل بعضهم يجعل القياس على الشاذ من منهج ابن مالك؛ يقول الدكتور علي أبو المكارم: «ولعل ابن مالك أكثر النَّحَاة في هذه المرحلة استشهاداً بالشاذ من القراءات، وإنَّ نظرة عجلِي إلى كتابه «شرح التسهيل» لتكشف عن اعتماد كبير على شواذ القراءات في معظم ما ذكر من قواعد»<sup>(4)</sup>.

ويقول أحد الباحثين: «وقد اختلف موقف النَّحَاة من القياس على القليل أو الشاذ، فبعضهم يمنع، وبعضهم يجيز؛ لكن أغلبهم يقول: «يحفظ ولا يقاس عليه»، على أن بعض

(1) ديوانه 283/3، برواية: [فلا الحمد مكسوباً]، وينظر: الأمالي الشجرية 431/1، والانتخاب 77، وخرجه بقوله: «وإنما دخلت هنا على المعرفة لتكررها ولولاها لم تدخل إلا على النكرة».

(2) شرح التسهيل 377/1.

(3) شرح الكافية الشافية 441/1.

(4) أصول التفكير النحوي 126.

المتأخرين كابن مالك توسع في الجواز»<sup>(1)</sup>.

ومن شواهد قياسه على ما حكم عليه غيره بالشذوذ الذي لا يحفظ ولا يقاس عليه أنه أجاز العطف على الضمير المجرور من دون إعادة حرف الجر حملاً على قراءة حمزة: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: من الآية 1]، وغيرها من الشواهد التي ساقها؛ ثم قال: «والعمل بمقتضى هذه الشواهد في النظم والنثر قياساً هو مذهب يونس والأخفش والكوفيين، وهو اختيار الشيخ أبي علي الشلوبين واختياري»<sup>(2)</sup>، وقد سبقه الأنباري إلى ذلك حين ذهب إلى إن ما سمع من هذا شاذ يحفظ ولا يقاس عليه<sup>(3)</sup>.

### المبحث الثالث: الاستصحاب:

الاستصحاب: الدُّعاء إلى الصُّحبة والملازمة، وكل ما لازم شيئاً فقد استصحبه<sup>(4)</sup>. وهو في اصطلاح النحويين - كما عرفه الأنباري - «إبقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل عند عدم دليل النقل عن الأصل»، ومثّل له بقوله: «كقولك في فعل الأمر: إنما كان مبنياً؛ لأن الأصل في الأفعال البناء، وإن ما يُعرب منها لشبه الاسم - ولا دليل يدل على وجود الشُّبه - فكان باقياً على الأصل في البناء»<sup>(5)</sup>.

وهو دليل من أدلة النَّحو، وقد عقد له ابن جني باباً عنوانه: «باب في إقرار الألفاظ على أوضاعها الأول ما لم يدع داع إلى الترك والتحول»<sup>(6)</sup>، ولم يجعله من أدلة النَّحو التي ذكرها. أمّا الأنباري فقد قال معتداً به: «اعلم أن استصحاب الحال من الأدلة المعتمدة»،

(1) القياس في اللغة العربية 12.

(2) شرح عمدة الحفاظ 2/665.

(3) ينظر: الإنصاف 2/474.

(4) ينظر: اللسان 1/520، وفيض نشر الإنشراح 2/1057.

(5) الإغراب 46.

(6) الخصائص 2/457.

لكنه عاد في آخر الفصل ليقول: «واستصحاب الحال من أضعف الأدلة؛ ولهذا لا يجوز التمسك به ما وجد هناك دليل»<sup>(1)</sup>. ومع ذلك فقد اعتمد عليه في الإنصاف كثيراً لتأييد رأي البصريين<sup>(2)</sup>، ولهذا يقول السيوطي: «والمسائل التي استدلت فيها النحاة بالأصل كثيرة جداً لا تحصى؛ كقولهم: الأصل في البناء السكون إلا لموجب تحريك، والأصل في الحروف عدم الزيادة حتى يقوم دليل عليها من الاشتقاق ونحوه، والأصل في الأسماء الصِّرف والتَّنكير والتَّنكير وقبول الإضافة والإسناد»<sup>(3)</sup>.

### المحور الأول: مظاهر اعتداده بالاستصحاب:

استصحاب الحال من الأدلة التي اعتدَّ بها ابن مالك في اعتراضاته، وهو دليل قوي يأتي في المرتبة الثالثة بعد السَّماع والقياس، وليس في وصف الأنباري له بالضعف حجة في منع الاعتداد به، والاحتكام إليه، والاعتراض بموجبه؛ «لأنه إنما يكون من أضعف الأدلة إذا وجد دليل العدول عن الأصل، فلا يقوم في مقابل دليل العدول والتَّحول؛ لكنه في حد ذاته دليل معتبر»<sup>(4)</sup>. ومن مظاهر اعتداد ابن مالك به:

أولاً: تميَّز منهج ابن مالك عن جمهور السَّابقيين بأنه يعتمد على الاستصحاب مصرحاً به، وعُدَّ هذا من منهجه، حتى قال بعض الباحثين: «أمَّا ابن مالك فقد أخذ به دليلاً من أدلة النَّحو، وقد أكثر من الاستدلال باستصحاب الحال مع التَّصريح بذلك الاسم»<sup>(5)</sup>.

(1) مع الأدلة 141.

(2) ينظر: أصول النحو العربي لنحلة 144. وفي ظاهر قول الأنباري تناقض؛ من جهة تأكيده أنَّ الاستصحاب من الأدلة المعتبرة، مع كثرة اعتماده عليه في استدلالاته واعتراضاته، وكونه يصفه بأنه من أضعف الأدلة. وقد احتج بذلك بعض الباحثين فأنكر أن يكون الاستصحاب دليلاً مستقلاً، إنما هو دليل تابع للقياس. وقد أجاب عن ذلك، وحل إشكال التناقض الدكتور: محمد سالم صالح في كتابه «أصول النَّحو: دراسة في فكر ابن الأنباري» 450.

(3) الاقتراح 376.

(4) أصول النَّحو دراسة في فكر ابن الأنباري 450.

(5) أصول النحو عند السيوطي بين النظرية والتطبيق 417.

ومن المسائل التي اعتمد فيها ابن مالك عليه مع التصريح به قوله: «وإنما كانت (ربّما) صارفة معنى المضارع إلى الماضي؛ لأنّ «رُبَّ» قبل اقترانها بـ«ما» مستعملة في الماضي<sup>(1)</sup>، فاستصحب لها بعد الاقتران ما كان لها، بل هي بذلك أحق لأنّ «ما» للتوكيد، فيتأكد بها معنى ما تتصل به، ما لم تقلبه من معنى إلى معنى... و«ما» المتصلة بـ«رُبَّ» غير قابلة معناها بل مؤكدة له، فاستصحب ما كان لها من الماضي»<sup>(2)</sup>.

وفي باب الاستغاثة قال: «إن كان المستغاث قبل الاستغاثة معرباً استصحب إعرابه، كقولك في «يَا غُلامَ زَيْدٍ»: «يَا لُغُلامَ زَيْدٍ». وإن كان مبنياً بناء حادثاً في النداء أُعيد إلى الإعراب، وجرت له اللام بما كانت تجرّه في غير النداء... وإن كان مبنياً قبل النداء استصحب بناؤه، وحكم بجرّه تقديراً»<sup>(3)</sup>.

ثانياً: صاغ ابن مالك في مناقشاته النحوية بعض القواعد التي تمثل حقيقة الاستصحاب ومفهومه، مما يؤكد حضور هذا الدليل في ذهنه وفكره النحوي، ومن ذلك أنه منع أن تكون «إمّا» عاطفة، معترضاً على الجمهور؛ لأنها لا يليها معطوف إلا وقبلها «واو»، فالعاطف بـ«الواو» لا بها، قال: «لأنّ عطفيّة «الواو» إذا خلت من «إمّا» ثابتة، وعطفية «إمّا» إذا خلت من «الواو» منتفية، والأصل استصحاب ثبوت ما ثبت ونفي ما نفي»<sup>(4)</sup>.

واشترط فيما يُمنع من الصّرف للوصفيّة ووزن الفعل أصالة الوصفيّة؛ فلا اعتداد

(1) لاحظ أنّ ابن مالك قصر معنى «رب» على التقليل؛ مع أنّه اعترض في باب حروف الجر عند حديثه عن «رب» شرح التسهيل: 179/3 على المبرد الذي قصر معناها على الماضي، وأكد أنها قد ترد للحال وللإستقبال. وفي هذا الموضوع اضطراب آخر؛ إذ قال بعد نصه السابق: «وإذا دخلت «قد» على المضارع فهي كـ«ربما» في التقليل والصرف إلى معنى الماضي»، مع أنّه قال في باب حروف الجر 176/3: «والصحيح أنّ معنى «رُبَّ» التكثر».

(2) شرح التسهيل 28/1.

(3) شرح التسهيل 410/3.

(4) شرح التسهيل 344/3.

بعروض الاسميّة، ثم قال: «على أن بعض العرب يعتدّ بالاسميّة العارضة في «أَبْطَح» فيصرفه، واللغة المشهورة فيه وفي أمثاله منع الصّرف؛ لأنها صفات استُغْنِي بها عن ذكر الموصوفات، فيستصحب منع صرفها كما استصحب صرف «أَرْزَب» و«أَكْلَب» حين أجريا مجرى الصّفات»، ثمّ قال مقويّاً من شأن لغة بعض العرب في صرف «أَبْطَح»: «إلا أن الصّرف لكونه أصلاً رُجِعَ إليه بسبب ضعيف، بخلاف المنع من الصّرف؛ فإنّه خروج عن الأصل فلا يُصار إليه إلا بسبب قوي»<sup>(1)</sup>.

وقريباً من هذا المعنى يؤكد ابن مالك أن الخروج عن الأصل «لا يقبل إلا بدليل»<sup>(2)</sup>، وهو بذلك يوافق الأنباري في قوله: «ومن تمسك بالأصل خرج عن عهدة المطالبة بالدليل، ومن عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل؛ لعدوله عن الأصل، واستصحاب الأصل أحد الأدلة المعتمدة»<sup>(3)</sup>.

ثالثاً: من اعتداد ابن مالك بالاستصحاب أنّه يرجح ما عدل عن الأصل بوجه على ما عدل عنه بأكثر من ذلك؛ فالخروج عن الأصل لديه درجات ومراتب، ويظهر ذلك في نحو اعتراضه على صدر الأفاضل الذي زعم أن «سَحَرَ» - الممنوع من الصّرف للتعريف والعدول - مبني على الفتح لتضمنه معنى حرف التعريف، وقد رده ابن مالك بوجه منها قوله: «أنّ ما ادّعاه ممكن، وما ادّعيناه ممكن، لكنّ ما ادّعيناه أولى؛ لأنّه خروج عن الأصل بوجه دون وجه، لأنّ الممنوع من الصّرف باقٍ على الإعراب، بخلاف ما ادّعاه؛ لأنّه خروج عن الأصل بكل وجه»<sup>(4)</sup>، أراد أن الأصل في الأسماء الصّرف، والمنع عدول؛ لكنه عدول بمنع من التنوين والجر فقط مع بقاء الإعراب، كما أن الأصل في الأسماء الإعراب، والبناء عدول؛ لكنّه عدول بمنع أثر

(1) شرح الكافية الشافية 3/1453.

(2) شرح التسهيل 1/338.

(3) الإنصاف 1/300.

(4) شرح الكافية الشافية 3/1479.



الإعراب وإلزامه صورة واحدة، فهو عدول بكل وجه، والعدول عن الأصل بوجه أولى من العدول عنه بكل وجه.

وكما أن مخالفة الأصل في الحكم الواحد درجات؛ فقد تكون أوجهاً وأنواعاً، وربما أطنب في ذكرها معترضاً على الخروج عن الأصل بمخالفته من أوجه عدة، كقوله في نوع ما يتصل بـ«إيا»، -معتزلاً على سيبويه ومن وافقه- «وهي ضمائر مجرورة بالإضافة لا حروف. هذا هو مذهب الخليل والأخفش والمازني، وهو الصحيح؛ لأنَّ فيه سلامة من ستة أوجه مخالفة للأصل...»<sup>(1)</sup>. وذكر في همزة «أل» التعريف أنَّ الخليل يحكم بأنها أصلية مقطوعة، وسيبويه يراها همزة وصل زائدة معتد بها، ثم قال مرجحاً: «على أن الصحيح عندي قول الخليل لسلامته من وجوه كثيرة مخالفة للأصل، وموجبة لعدم النظائر...»<sup>(2)</sup>.

رابعاً: قد يسكت ابن مالك عن تفصيل بعض الأحكام الجزئية، معتمداً على أن الإعراض عن ذكر بعض تفصيلات الأحكام يعني جريانها على الأصل، ومن ذلك قوله في متن الكافية الشافية في مسألة إعراب المعتل<sup>(3)</sup>:

|   |  |
|---|--|
| وَالْأَعْتِلَالُ فِي حُرُوفِ الْمَدِّ         | كَ«الْمُرْتَضَى يَقْضِي» وَ «يَزُكُو الْمَهْدِي» |
| فَفِي الثَّلَاثِ الرَّفْعُ يُنَوَى وَكَذَا    | يُنَوَى أَنْجَرًا نَحْوَ «شَافٍ» مِنْ «أَذَى»    |
| كَذَاكَ نَصْبٌ نَحْوَ «لَنْ تَخْشَى الْعَشَا» | تَقْدِيرُهُ فِي كُلِّ حَالٍ قَدْ فَشَا           |
| وَجَازِماً حَذْفَ الثَّلَاثِ الزَّمْ كَ«مَنْ  | يَسْعَ وَيَرْضَ يَرْجُ تَوْفِيرَ الْمَنْ»        |

وفي هذه القاعدة يُبين ابن مالك من خلال أمثلة البيت الأول - «المرتضى»، و«يقضي»،

(1) شرح التسهيل 1/145.

(2) شرح التسهيل 1/254.

(3) شرح الكافية الشافية 1/212.

و«يزكو» و«المهدي»- أن الحكم يتناول الاسم والفعل المضارع، وأن حروف المدّ هي حروف الاعتلال والمعتل ما كان آخره ألف بعد فتحة، وياء بعد كسرة، واو بعد ضمة. وفي البيت الثاني يُبين أن الرفع فيها منوي، والجرّ كذلك منوي في الأسماء فقط لاختصاصها به، واكتفى بذكر «شاف»، و«أذى»؛ لأنّه لا وجود لاسم معتل بالواو. وفي البيت الثالث قال: والنّصب كذلك مقدر، وخصّه بـ «يخشى»، و«العشا»؛ أي بالأسماء والأفعال المعتلة بالألف، وختم بأنّ الجزم يكون بحذف حرف المد، وخصه بالأفعال لأنها مختصة به.

والذي تتطلبه القاعدة لتكون شاملة لجميع أوجه المسألة أن تتضمّن خمسة عشر حكماً<sup>(1)</sup>، إلا أن ابن مالك ذكر منها اثني عشر حكماً وسكّت عن ثلاثة<sup>(2)</sup>؛ قال في الشرح: «وسكّت عن النّصب حين بيّن ما يُنوي في الياء والواو، فعلم أنّ النّصب فيهما ظاهر نحو: «إنّ المتقيّ لن يبغي، ولن يجفوّ»<sup>(3)</sup>. لأنّ الإعراب الظاهر أصل، وتقدير الإعراب عدول عنه، وقد قال في موضع آخر قال: «الأصل عدم التقدير»<sup>(4)</sup>.

سادساً: من مظاهر الاعتداد باستصحاب الأصل ما نراه عند ابن مالك من تأويل للنصوص التي في ظاهرها مخالفة للأصل بغية ردها إلى الأصول، وقد صرّح بذلك في بعض المواضع كقوله عن شواهد الكوفيين على جواز نصب الجزأين بإحدى أخوات

(1) وهي الأحكام المتعلقة بـ: «رفع اسم معتل بالألف»، و«رفع اسم معتل بالياء»، و«رفع فعل معتل بالألف»، و«رفع فعل معتل بالياء»، و«رفع فعل معتل بالواو»، و«نصب اسم معتل بالألف»، و«نصب اسم معتل بالياء»، و«نصب فعل معتل بالألف»، و«نصب فعل معتل بالياء»، و«نصب اسم معتل بالياء»، و«نصب اسم معتل بالواو»، و«نصب فعل معتل بالألف»، و«نصب اسم معتل بالياء»، و«نصب فعل معتل بالألف»، و«نصب اسم معتل بالواو». على أنّ الاسم المعتل بالواو لا وجود له، والجرّ للأسماء والجزم للأفعال. وقد حرصت على ذكرها مفصلة لتأمل مقدرة ابن مالك في توظيف الأمثلة في متونه المختصرة سعياً إلى الإحاطة في صياغة القواعد النحوية.

(2) وهي الأحكام المتعلقة بـ: «نصب اسم معتل بالياء»، و«نصب فعل معتل بالياء»، و«نصب فعل معتل بالواو».

(3) شرح الكافية الشافية 214/1.

(4) شرح التسهيل 373/2. وقد ذكرها معترضاً على من أوجب تقدير «قد»- إذ لم تكن ظاهرة- قبل الفعل الماضي الواقع حالاً؛ لكنها صالحة كذلك للتعبير عن رأيه في تقدير الحركات في هذا الموضوع.

«ليت»: «وَرَدَّ جَمِيعَ ذَلِكَ إِلَى الْأَصُولِ الْمَجْمَعِ عَلَيْهَا أُولَى»<sup>(1)</sup>. وذكر في موضع آخر الأصل في القاعدة فقال: «المُضَافُ يُعَرَّفُ أَوْ يَخْصَّصُ بِالْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَالشَّيْءُ لَا يُعَرَّفُ وَلَا يَتَخَصَّصُ إِلَّا بغيره. فلا بُدَّ من كون المضاف غير المضاف إليه بوجه ما. فإن توهم خلاف ذلك في مضاف ومضاف إليه تَلَطَّفَ في تقدير المعغيرة»<sup>(2)</sup>، أي أن ما جاء ظاهره على خلاف الأصل فلا بد من رده - بالتأويل والتقدير - إلى الأصل المقرر في القاعدة السابقة المجمع عليه.

سابعاً: قَعَدَ ابن مالك للأصول أو «القواعد الأصلية»، وكذلك للعدول المطرد؛ وهي «القواعد الفرعية»، ونَبَّه على ذلك في منظوماته؛ يقول الدكتور تمام حسان: «من نظر في أَلْفِيَّةِ ابن مالك عثر فيها على بعض الأبيات التي يشتمل صدرها على قاعدة أصليَّة، ويشتمل العجز على قاعدة فرعية مستثناة منها أو مستدركة عليها»<sup>(3)</sup>.

ومن شواهد ذلك في الخلاصة الألفية<sup>(4)</sup> قوله في باب الابتداء:

وَالْأَصْلُ فِي الْأَخْبَارِ أَنْ تُؤَخَّرَ      وَجَوَّزُوا التَّقْدِيمَ إِذْ لَا ضَرَرَ

وقال في باب الفاعل:

وَالْأَصْلُ فِي الْفَاعِلِ أَنْ يَتَّصِلَ      وَالْأَصْلُ فِي الْمَفْعُولِ أَنْ يَنْفَصِلَ

وَقَدْ يُجَاءُ بِخِلَافِ الْأَصْلِ      وَقَدْ يَجِي الْمَفْعُولُ قَبْلَ الْفِعْلِ

ويقول في باب تعدي الفعل ولزومه:

وَالْأَصْلُ سَبْقُ فَاعِلٍ مَعْنَى كَمَنْ      مِنْ أَلْبَسْنُ مَنْ زَارَكُمْ نَسَجَ الْيَمَنُ

(1) شرح الكافية الشافية 517/1.

(2) شرح الكافية الشافية 923/2.

(3) الأصول 136.

(4) تنظر الأبيات رقم: [128]، [237]، [238]، [274]، [275] من الألفية.

وَيَلْزَمُ الْأَصْلَ لِـمُوجِبٍ عَرًّا وَتَرَكَ ذَاكَ الْأَصْلَ حَتْمًا قَدْ يُرَى

وإذا ما أضفنا إلى ذلك كله ما ذكره الدكتور تمام حسان من أنّ لاستصحاب الأصل أثره الكبير في دفع النَّحَاة إلى «تجريد الأصول» حتى وصلوا إلى «أصل القاعدة»، وما ارتبط بذلك من «عدول عن الأصل»، و«رد إلى الأصل» بناء على ما أسماه «قواعد التَّوْجِيه»، أو «أصول الاستدلال العامة»<sup>(1)</sup>، ثم نظرنا في الجهة المقابلة إلى أثر هذه القواعد في اعتراضات ابن مالك وكثرة احتكامه إليه؛ لأدركنا أهمية «استصحاب الأصل» في اعتراضات ابن مالك.

### المحور الثاني: شواهد اعتراضاته باستصحاب الحال وأصوله الاستدلالية:

1- اعترض ابن مالك على المازني في زعمه بأن نون النَّسْوَةِ وألف الاثنين وياء المخاطبة في نحو: «أَفْعَلْنَ»، و«أَفْعَلَا»، و«أَفْعَلِي» حروف تدل على أحوال الفاعل كالتَّاء من «فَعَلْتُ»، والفاعل مستكن كاستكناؤه في «زَيْدٌ فَعَلَ»، و«هِنْدٌ فَعَلَتْ»؛ قال ابن مالك: «وما زعمه غير صحيح؛ وإنما هي أسماء أُسْنِدِ الفِعْلِ إليها ودلَّت على مسمِّيَّاتها، كدلالة النَّون والألف من «فَعَلْنَا»، والتَّاء من «فَعَلْتُ» و«فَعَلَتْ» و«فَعَلْتِ»، ولأنَّ المراد مفهوم بها، والأصل عدم الزِّيَادَةِ»<sup>(2)</sup>.

(1) ينظر: الأصول 105-148. وقد اعترض الدكتور محمد نحلة في «أصول النحو العربي» 148 على الدكتور تمام حسان الذي ذهب إلى أنّ الاستصحاب هو من دفع النَّحَاة إلى تجريد الأصول في قواعد توجيه عامة قياسية؛ فقال: «والذي نراه أقرب إلى القبول أن القياس لا الاستصحاب هو الذي دفع النَّحَاة إلى تجريد الأصول للقياس عليها؛ فالقياس كما رأينا اقترن بمحاولة النَّحَاة الأوائل وضع القواعد التي تعين على معرفة القوانين التي يدور عليها الاستعمال اللغوي»، ثم بين ضعف الاستدلال بالاستصحاب، وقال: «فليس بمستساغ عندنا أن يُرد إليه عنصر من أهم عناصر النظرية النحوية عند العرب هو «تجريد الأصول»، والأولى أن يرد إلى القياس». وأجاب عن هذا الاعتراض الدكتور محمد سالم في «أصول النَّحو دراسة في فكر ابن الأنباري» 450.

(2) شرح التسهيل 1/123.

2- اعتراضه على جماعة من النحويين منهم ابن جنى وابن برهان والجرجاني القائلين بأن «كان» وأخواتها تدلُّ على زمن وقوع الحدث، ولا تدلُّ على الحدث، وأبطل دعواهم من عشرة أوجه منها قوله: «أنَّ مُدعي ذلك معترف بأنَّ الأصل في كل فعل الدلالة على المعنيين؛ فحكمه على العوامل المذكورة بما زعم إخراج لها عن الأصل، فلا يقبل إلا بدليل»<sup>(1)</sup>.

3- اعتراضه على الكوفيين الذين اتخذوا ما رووه في «مُنذ» و«مُنذ» من كسر الميم حجةً على تركيبتها من «مِن» و«ذو» الطائفة؛ قال ابن مالك: «ولا حجة فيه لأنَّ الأصل عدم التَّركيب»<sup>(2)</sup>.

وإذا كان ابن مالك -فيما سبق من مسائل- قد صرح بقواعد الأصول التي يلزم العمل بمقتضاها للافتقار إلى دليل العدول أو ضعفه؛ فإنه قد اعترض بقواعد لم يصرِّح بها، وإنما استحضر تطبيقاتها في اعتراضاته ومن ذلك:

4- اعتراضه على ابن كيسان في إلحاقه «من» و«ما» الاستفهاميتين بالمعارف، واستدلَّ على ذلك بأن جوابهما يكون معرفة، والجواب يكون مطابقاً للسؤال. وقد رد ابن مالك هذا الاستدلال بأنه غير لازم، وأضاف: «وأيضاً فالتعريف فرع؛ فمن ادَّعاه فعليه الدليل، بخلاف ادِّعاء التَّنكير»<sup>(3)</sup> لكونه أصلاً في الأسماء، كما ذكر ذلك الأنباري بقوله: «أول أحوال الكلمة التنكير»<sup>(4)</sup>.

5- موافقته للمبرد فيما ذهب إليه من النصب في نحو: «هَذَا خَاتَمٌ حَدِيداً» و«هذه جُبَّةٌ خَزَاءٌ» على التمييز، واعترض على سيبويه الذي يرى أنه منصوب على الحالية،

(1) شرح التسهيل 1/338.

(2) شرح التسهيل 2/228.

(3) شرح التسهيل 1/119.

(4) الإنصاف 2/735.

وعلل رأيه بقوله: «لأنَّه لا يحوج إلى تأويل، مع أنَّ فيه ما في المجمع على كونه تمييزاً، بخلاف الحكم بالحاليَّة؛ فإنه يحوج إلى تأويل. بمشتق مع الاستغناء عن ذلك، ويحوج على كثرة تنكير صاحب الحال، وكثرة وقوع الحال غير منتقلة. وكل ذلك على خلاف الأصل فاجتنابه أولى»<sup>(1)</sup>. وهو في اعتراضه هذا يستحضر القاعدة التي عبَّر عنها الأنباري بقوله: «ما لا يفتقر إلى تقدير أولى مما يفتقر إلى تقدير»<sup>(2)</sup>، وقد قال ابن مالك في موضع آخر: «الأصلُ عَدَمُ التَّقْدِيرِ»<sup>(3)</sup>.

6- ذكره أنَّ «كم» الاستفهامية بمنزلة العدد المركب؛ «لأنَّها فرع على الخبريَّة، والمركَّب فرع على المفرد»، فتمييزها حينئذٍ مفردٌ منصوبٌ، وقد اعترض في هذا الصدد على الكوفيين الذين يجيزون مجيء مميَّزها جمعاً؛ وقال: «فإن ورد ما يوهمه نحو: «كَمْ شُهُوداً لَكَ؟» حُمِلَ على أنَّ «شُهُوداً» حال، وأنَّ المميَّز محذوف، والتقدير: كَمْ نَفْساً شُهُوداً لَكَ؟»، ثم بيَّن وجه الاعتراض على قول الكوفيين، فقال: «إنَّه يلزم إجراء «كم» في تمييزها - مع كونها فرعاً على أسماء العدد - على وجه لم يُستعمل في الأصل فكان مردوداً»<sup>(4)</sup>. وهو في ذلك مستحضر القاعدة التي عبَّر عنها الأنباري في أكثر من موضع وبأكثر من أسلوب، منها قوله: «الفروع أبداً تنحط عن درجة الأصول»<sup>(5)</sup>، فلا يُسَوَّى بين الأصل والفرع. وقد ورد في مصنَّفاته كثير من هذه المسائل<sup>(6)</sup>.

(1) شرح التسهيل 2/382.

(2) الإنصاف 1/149.

(3) شرح التسهيل 2/373.

(4) شرح الكافية الشافية 4/1711.

(5) الإنصاف 1/60، 229، 367.

(6) ينظر على سبيل المثال: شرح التسهيل 1/74، 146، 302، 351، 398، 29/2، 107، 217، 241، 330، 373، 23/3، 26، 83،

380، وشرح الكافية الشافية 2/653، 1052، 1117، 1211/3.

## المبحث الرابع: الإجماع:

للإجماع معنيان؛ ذكر الفراء أحدهما بقوله: «الإجماع: إحكام العزيمة على الشيء»، تقول: أجمعت الخروج، وأجمعت على الخروج»<sup>(1)</sup>. والثاني: هو «الاتفاق على الشيء؛ تقول: «أجمعوا على كذا»؛ أي: اتفقوا عليه وتواطؤوا»<sup>(2)</sup>، وهذا هو المقصود في الاصطلاح الأصولي، وذلك لأنَّ المعنى الأول متصوّر الوقوع من الفرد، أما الثاني فلا يتصور وقوعه إلا من جماعة.

ومعنى «الإجماع» في الاصطلاح النحوي: «إجماع نحاة البلدين: البصرة والكوفة»<sup>(3)</sup>. وقد ذكر السيوطي «إجماع العرب»؛ «وهو اتفاقهم على النطق بشيء من كلامهم»<sup>(4)</sup>، وهناك «إجماع الرواة» «ويكون باتفاق الرواة على رواية معينة لشاهد من الشواهد»<sup>(5)</sup>، «وإجماع القراء» ويكون باتفاقهم على قراءة معينة. وجميع هذه الأنواع من الإجماع مستعملة في الدرس النحوي، ويبقى «إجماع النحاة» هو المقصود عند إطلاق لفظ الإجماع.

والإجماع أصل من أصول النحو وأدلته، أفرد له ابن جني باباً في الخصائص<sup>(6)</sup>، وقال الأنباري: «الإجماع حجة قاطعة»<sup>(7)</sup>، ومع أنه لم يجعله قسماً من أدلة النحو في «لمع الأدلة»؛ إلا أنه قد اعتد به كثيراً من الناحية التطبيقية في مصنفاته ولاسيما الإنصاف<sup>(8)</sup>. أمّا

(1) معاني القرآن 2/185.

(2) فيض نشر الإشراف 2/699.

(3) الاقتراح 187.

(4) الإجماع في الدراسات النحوية 21.

(5) أصول النحو العربي لنحلة 79.

(6) الخصائص 1/189.

(7) لمع الأدلة 98.

(8) ذكر الدكتور محمد نحلة في أصول النحو العربي 81 ما يقرب من 30 مسألة من «الإنصاف» احتج فيها الأنباري بالإجماع.

السيوطي فقد عقد له كتاباً في الاقتراح<sup>(1)</sup>.

### المحور الأول: حُجِيَّةُ الإجماع في اعتراضات ابن مالك:

قال ابن جنبي: «اعلم أن إجماع أهل البلدين إنما يكون حجة إذا أعطاك خصمك يده ألا يخالف المنصوص والمقيس على المنصوص، فأما إن لم يُعْطِ يده بذلك فلا يكون إجماعهم حجة عليه، وذلك أنه لم يرد ممن يطاع أمره في قرآن ولا سنة أنهم لا يجتمعون على الخطأ، كما جاء النص عن رسول الله ﷺ من قوله: «أمتي لا تجتمع على ضلالة»، وإنما هو علم منتزع من استقراء هذه اللغة؛ فكل من فُرق له عن علة صحيحة وطريق نهجه كان خليل نفسه، وأبا عمرو فكره»<sup>(2)</sup>، ويتضح أن ابن جنبي يفرق بين الإجماع في الفقه والإجماع في اللغة؛ فالأول ملزم، أما الإجماع اللغوي فغير ملزم، وهو مع ذلك يفضل عدم مخالفته والخروج عليه؛ إذ قال بعد ما قرره آنفاً: «إلا أننا مع هذا الذي رأيناه وسوغنا مرتكبه لا نسمح له بالإقدام على مخالفة الجماعة»<sup>(3)</sup>.

في مقابل هذا الموقف من ابن جنبي يعبر السيوطي عن موقف بعض النحويين من الإجماع؛ فيقول: «إجماع النحاة على الأمور اللغوية معتبرٌ، خلافاً لمن تردّد فيه، وخرقه ممنوعٌ، ومن ثمّ ردٌّ»<sup>(4)</sup>.

فمواقف النحويين متباينة في حجية الإجماع، وامتناع الخروج عليه، والذي يظهر لي أن الإجماع - وإن كان يستدل بالإجماع، ويشير إليه في كثير من مسائله وقواعده التقريرية - من أقل أوجه الاستدلال وروداً في اعتراضات ابن مالك على المخالفين؛ إذ

(1) ينظر: الاقتراح 187.

(2) الخصائص 1/189.

(3) الخصائص 1/190.

(4) الاقتراح 191. وفيه نقل قول الخشاب: «مخالفة المتقدمين لا تجوز».



إن معظم حكاياته للإجماع لا تعدو كونها نقلاً لرأي النحويين في مسألة ما، من دون أن يهدف من ذلك إلى تقوية رأيه أو الانتصار له. وهذا يدل على ضعف حجية الإجماع لديه، ويتأكد ذلك بعدد من الأمور:

أولاً: أنه يعترض بالسَّماع والقياس على بعض النحويين الذي خرقوا إجماع النحاة من دون الإشارة إلى مخالفتهم الإجماع؛ فمثلاً يعترض المبرد الذي منع أن يلي «لولا» أي من ضمائر النَّصب أو الجرِّ، نحو: «لولاي» و«لولاك»؛ مخالفاً بذلك رأي النحويين المجمعين على الجواز، وإن اختلفوا في تقدير إعرابها<sup>(1)</sup>، واعترض عليه بقوله: «وما زعمه مردود برواية سيويه والكوفيين»<sup>(2)</sup>، ثم ذكر شواهد سماعية نقلها سيويه والفرءاء، ولم يشير إلى كون المبرد قد خالف الإجماع.

ثانياً: ألمح ابن مالك في بعض نصوصه إلى إمكانية الخروج عن الإجماع متى أمكن ذلك، وكان للخارج دليل يستند عليه، ومن ذلك قوله في مسألة ناصب الظرف في نحو: «زَيْدٌ خَلْفَكَ»؛ إذ اعترض ابن مالك على فهم ابن خروف لرأي سيويه في المسألة، وأن انتصابه كان بالمبتدأ نفسه، وقد شكَّك ابن مالك في أن يكون هذا مراد سيويه، ثم قال: «ولو قصد ذلك سيويه نصاً لم يعول عليه؛ لأنَّه يبطل من سبعة أوجه؛ أحدها: أنه قول مخالف لما اشتهر عن البصريين والكوفيين، مع عدم الدليل فوجب اطراحه»، فلو كان هناك دليل لجاز الخروج عن الإجماع. وقال في الوجه الثاني: «إنَّ قائله يوافقنا على أنَّ المبتدأ عامل رفع، ويخالفنا بادِّعاء كونه عامل نصب، وما اتَّفَق عليه - إذا أمكن - أولى مما اختلف فيه»<sup>(3)</sup>، ويفهم منه أنَّ الخروج ممكن إن وافق دليلاً.

(1) فالكوفيون والأخفش على أن «الياء» و«الكاف» في موضع رفع، والبصريون على أنها في موضع جر. ينظر: الإنصاف 687/2.

(2) شرح التسهيل 253/2.

(3) شرح التسهيل 315/1.

ورجح ابن مالك رأي سيبويه في أن «الكاف» في نحو: «أرأيتك» حرف خطاب لا موضع له من الإعراب، واعترض على الفراء الذي جعلها في موضع رفع بالفاعلية، و«التاء» حرف خطاب، وقال معللاً ترجيحه: «لأنَّ «التاء» لا يُستغنى عنها و«الكاف» يستغنى عنها، وما لا يستغنى عنه أولى بالفاعلية مما يستغنى عنه، ولأنَّ «التاء» محكوم بفاعليتها على غير هذا الفعل بإجماع والكاف بخلاف ذلك، فلا يُعدل عمّا ثبت لهما دون دليل»<sup>(1)</sup>، فأشار إلى أن امتناع العدول عمّا أُجمع عليه من دون دليل.

ثالثاً: وافق ابن مالك بعض النحويين الذي خرقوا الإجماع في بعض المسائل، وانتصر لهم في استدلالاته، وشاهده ما مر بنا في مسألة عودة الضمير على المتأخر لفظاً ورتبة، نحو: «ضرب غلامه زيداً»؛ إذ قال: «والنحويون - إلا أبا الفتح - يحكمون بمنع مثل هذا، والصحيح جوازه»<sup>(2)</sup>، واستدل على صحته بالسماع والقياس، فلم يعبأ ابن مالك بالإجماع مادام الدليل على خلافه.

ووافق الفراء الذي خالف الجمهور وأجاز في السعة ورود الشرط مضارعاً والجزء ماضياً؛ قال: «وأكثر النحويين يخص الوجه الرابع بالضرورة، ولا أرى ذلك؛ لأنَّ النبي ﷺ قال: «مَنْ يَظْمُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>(3)</sup>، وخرَّج شواهد الشعر وفق مفهومه للضرورة، مؤكداً أنَّ الشعراء غير مضطرين لذلك، ثم قال: «وقد صرح بجواز ذلك في الاختيار الفراء رحمه الله»<sup>(4)</sup>.

رابعاً: خرج ابن مالك نفسه على إجماع النحويين في كثير من المواضع، وعُرف ذلك

(1) شرح التسهيل 1/247.

(2) شرح التسهيل 1/161.

(3) سبق تخريجه ص 68.

(4) شرح الكافية الشافية 3/1586.

من منهجه، وأخذ بعض الباحثين من ذلك دليلاً على ضعف هذا الأصل؛ فقال: «ويبقى هذا الاستدلال -على الرغم من تمسك المتأخرين به- من الأصول الضعيفة، والنحاة أنفسهم خرجوا عليه غير مرة، ولاسيما ابن مالك»<sup>(1)</sup>.

ومن المسائل التي وُصِفَ رأي ابن مالك فيها بأنه مخالف لإجماع النحويين مسألة نيابة الجار والمجرور عن الفاعل التي قال فيها: «النائب عن الفاعل إمَّا مفعول به نحو: «ضَرِبَ زَيْدٌ»، وإمَّا جَارٌ ومَجْرُورٌ نحو: «غَضِبَ عَلَيْهِ»»<sup>(2)</sup>، والنحويون على اختلاف فيما بينهم يجمعون على أنَّ النَّائب هو المجرور؛ قال أبو حيان: «وقول ابن مالك إنَّ الجار والمجرور هو المقام مقام الفاعل لم يذهب إليه أحد أعني أن يكون المقام هو الجار والمجرور معاً»<sup>(3)</sup>.

وقال عن «أم» المنقطعة: «إن ولي المنقطعة مفرد فهو معطوف بها على ما قبلها، كقول العرب: «إِنَّهَا لِأَبْلِ أُمِّ شَاءَ»؛ فد «أم» هنا لمجرد الإضراب، عاطفة ما بعدها على ما قبلها، كما يكون بعد «بل»، فإنها بمعناها»<sup>(4)</sup>. والجمهور على أنَّ «أم» المنقطعة لا تدخل على المفرد، ويقدرُون مبتدأ بعدها فيما نقله ابن مالك من قول العرب، قال ابن هشام عن رأي ابن مالك: «وخرق ابن مالك في بعض كتبه إجماع النحويين»<sup>(5)</sup>.

ويضاف إلى ذلك كله أنَّ ابن مالك لم يكن دقيقاً في إطلاقه لكثير من أحكام الإجماع التي ذكرها؛ إذ كان من أبرز مآخذ المتأخرين عليه تسرعه في إطلاق أحكام الإجماع،

(1) أصول النحو العربي 128.

(2) شرح التسهيل 1/126.

(3) الارتشاف 3/1337.

(4) شرح التسهيل 3/326.

(5) المغني 1/299.

وإيهام الاتفاق فيما فيه اختلاف<sup>(1)</sup>.

ومع ذلك فإنَّ اعتراضات ابن مالك لم تخلُ من إشارة إلى مخالفة المعترض عليه للإجماع، أو قوله بما يقتضي مخالفة الإجماع، أو تركه الحمل على ما أُجمع عليه.

### المحور الثاني: شواهد اعتراضه بالإجماع ومقتضاه:

1- اعترض ابن مالك على رأي الزمخشري في جعله «مقام» من قوله تعالى: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مِّمَّا كَتَبْنَا لِقَوْمِكَ مِنْ الْقُرْآنِ﴾ [آل عمران: من الآية 97] عطف بيان، مع كونه معرفة و«آيات» نكرة؛ قال: «وقوله في هذا مخالفٌ لإجماع البصريين والكوفيين، فلا يُلْتَفَتُ إليه»<sup>(2)</sup>، ولم أجد غير هذه المسألة التي اعترض فيها ابن مالك بالإجماع وحده.

2- وفي اعتراض ابن مالك على ابن معط الذي منع توسط خبر «ما دام»، قال: «وليس له في ذلك متبوع»، فأكد مخالفته لإجماع النحويين، وأضاف: «بل هو مخالف للمقيس والمسموع»، واستعان ابن مالك بالإجماع لبيان جهة مخالفة القياس فقال: «أمَّا مخالفته للمقيس فبيّنة؛ لأنَّ توسط خبر «ليس» جائز بإجماع، مع أنَّ فيها ما في «دام» من عدم التصرف، وتفوقها ضعفاً في أنَّ منع تصرفها لازم، ومنع تصرف «دام» عارض...»<sup>(3)</sup>.

(1) ينظر -على سبيل المثال- تعقبات أبي حيان واعتراضاته على ابن مالك في إطلاقه الإجماع فيما هو مختلف فيه في الارتشاف 835/2، 1108/3، 1111، 1120، 1169، 1200، 1267، 1285، 1306، 1486، 1580، 2014/4، 2277. وينظر اعتراض ابن هشام في المغني 423/5، واعتراضات الدماميني في تعليق الفرائد 130/1، 251، 39/23، 242، 254/5، 268. واعتراض الأشموني في شرح الألفية بحاشية الصبان 101/1.

(2) ينظر: شرح التسهيل 326/3. ووقع في أثناء نقل المسألة سقط في التحقيق، وهو مؤد إلى الخلط في الآراء، ويُدرك بالرجوع إلى نقل ناظر الجيش للمسألة في تمهيد القواعد 3378/7، ومضمون ما ذكره هو في شرح عمدة الحفاظ 594/2.

(3) شرح التسهيل 349/1.

3- قال معترضاً على سيبويه ومن وافقه، والذين يرون أن ما يضاف إلى «إيا» حروف لا ضمائر مجرورة بالإضافة: «إنَّ غير «الكاف» من لواحق «إيا» مجمعٌ على اسميته مع غير «إيا» مختلفٌ في اسميته معها؛ فلا يُترك ما أُجمع عليه لما اختلف فيه، ثمَّ تُلحق «الكاف» بأخواتها ليجري الباب على سنن واحد»<sup>(1)</sup>.

4- اعترض -معتمداً على إجماع أهل اللغة- على أكثر البصريين الذين يرون أن نصب «سوى» على الظرفية لازم، ورأى أنها تُعرب تقديراً كما تُعرب «غير»؛ قال: «وإنما اخترت خلاف ما ذهبوا إليه لأمرين؛ أحدهما: إجماع أهل اللغة على أن معنى قول القائل: «قاموا سواك» و«قاموا غيرك» واحد. وأنه لا أحد منهم يقول: «إن سوى عبارة عن مكان أو زمان»، وما لا يدل مكان، ولا زمان فبمعزل عن الظرفية»، ودليله الثاني كان بما ورد في السماع عن العرب؛ «فإنها قد أضيف إليها وابتدئ بها، وعمل فيها نواسخ الابتداء وغيرها من العوامل اللفظية»<sup>(2)</sup>، وذكر شواهد عدة من الحديث الشريف وأشعار العرب.

5- واعترض -معتمداً على إجماع العرب- على الزمخشري والجزولي، اللذين يريان أن بني تميم يحذفون خبر «لا» مطلقاً، على اختلاف فيما بينهما؛ فقال: «وليس بصحيح ما قالاه؛ لأنَّ حذف خبر لا دليل عليه يلزم منه عدم الفائدة، والعرب مجمعون على ترك التَّكلم بما لا فائدة فيه»<sup>(3)</sup>.

وقد استدل السيوطي على «إجماع العرب» بما ذكره ابن مالك<sup>(4)</sup> من «إجماع سكوتي» من الحجازيين والتميميين على عدم إنكارهم على الفرزدق قوله<sup>(5)</sup> [من البسيط]:

(1) شرح التسهيل 146/1.

(2) شرح الكافية الشافية 716/2.

(3) شرح الكافية الشافية 537/1.

(4) ينظر: شرح التسهيل 373/2.

(5) سبق تخريجه ص 355.

فَأَصْبَحُوا قَدْ أَعَادَ اللَّهُ نِعْمَتَهُمْ إِذْ هُمْ قُرَيْشٌ وَإِذْ مَا مِثْلَهُمْ بَشَرٌ

وفي رأيي أنه قد غفل عمّا يمكن أن نسميه «الإجماع الاستعمالي»، وهو ما أجمع العرب على استعماله أو تركه، وله شواهد الشائعة في مصنفات النحويين؛ ومن ذلك قول ابن مالك في باب المنوع من الصرف: «إذا كان ثلاثياً ساكن العين أو متحركها فإنه منصرف قولاً واحداً في لغة جميع العرب»، واعترض على ابن قتيبة والزمخشري اللذين جعلاً الثلاثي العجمي الساكن العين على وجهين كالمؤنث، وقال في نهاية اعتراضه: «ولو كان منع صرف العجمي الثلاثي جائزاً لوجد في بعض الشواهد كما وجد لغيره من الوجوه الغريبة»<sup>(1)</sup>، فاعتمد على إجماع العرب على ترك الاستعمال.

كما أنه احتج بإجماع العرب الاستعمالي في رده على الزمخشري الذي ذهب إلى أن «كافة» في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [سبأ: من الآية 28] صفة لـ «إرسالة»؛ فحذف الموصوف وأقيمت الصفة مقامه، قال ابن مالك معللاً لاعتراضه: «وأما الزمخشري فلأنه جعل «كافة» صفة؛ ولم تستعمله العرب إلا حالاً»<sup>(2)</sup>. فاحتج بإجماع العرب الاستعمالي.

هذه بعض المسائل التي اعترضها ابن مالك معتمداً في اعتراضه على إجماع النحويين أو إجماع العرب، وفي مصنفاته شواهد أكثر ولاسيما في اعتراضه لآراء أو أدلة مفضية إلى مخالفة الإجماع<sup>(3)</sup>.

(1) شرح الكافية الشافية 3/1469.

(2) شرح التسهيل 2/337.

(3) تنظر بعض المسائل في: شرح التسهيل 1/18، 96، 313، 372، 9/2، 69، 219، 3/244، 305. وشرح الكافية الشافية 1078،

1711. وشرح عمدة الحفاظ 1/503.

## الفصل الرابع

### موقف ابن مالك من مصادر الاستشهاد

- المبحث الأول: موقفه من القرآن الكريم وقراءاته.
- المبحث الثاني: موقفه من الحديث الشريف.
- المبحث الثالث: موقفه من كلام العرب.

## الفصل الرابع موقف ابن مالك من مصادر الاستشهاد

عند الحديث عن مصادر الاستشهاد تبرز لدينا بعض المصطلحات المترادفة التي لا يخلو بعضها من عموم وخصوص؛ وهي «الاحتجاج»، و«الاستدلال»، و«الاستشهاد»، و«التمثيل».

وأعم هذه المصطلحات هو الاحتجاج، إذ يُقصد به «الأدلة العقلية أو النقلية التي وضعها علماء النحو لإثبات حكم نحوي أو نفيه»<sup>(1)</sup>، و«بهذا الإطلاق يشمل كون الأدلة نصوصاً لغوية أو أصولاً نحوية»<sup>(2)</sup>. ومن ثم فإن الاحتجاج والاستدلال يؤديان المعنى نفسه.

أما الاستشهاد والتمثيل فيغلب إطلاقهما على الحجج والأدلة النقلية، فهما جزءان منها، لكن بينهما بعض الفروق التي يمكن إيجازها فيما يلي:

الأول: أن الشاهد هو ما يُذكر لإثبات صحة القواعد أو نفيها وإبطالها، وبيان المطرد من القواعد وشاذها، «وإنما جعل دليلاً على الإثبات؛ لأن مفهومه مستقى من الشهادة، وهي الخبر القاطع»<sup>(3)</sup>، أما المثال: فهو ما يُذكر لإيضاح القواعد وبيانها، وإيصالها إلى فهم المتلقي.

الثاني: أن الشاهد «يخضع لضوابط النحاة فيما يُبنى عليه قاعدة من الكلام؛ ومن ثم فلا بُد من نسبته إلى قائل موثوق به في عصر الاستشهاد، أو إلى قبيلة من القبائل الموثوق

(1) الحجج النحوية حتى نهاية القرن الثالث 10.

(2) أصول التفكير النحوي 219.

(3) تاريخ الاحتجاج النحوي بالحديث 33.



بلغاتها»<sup>(1)</sup>، أمّا المثال فلا تلزم فيه أي من هذه الضوابط، فقد يؤخذ ممن لا يحتج بكلامه، أو يكون بعبارة مصنوعة من العالم نفسه. وعليه فإنّ الفرق بينهما «قائم بالعموم والخصوص؛ إذ الشاهد يصلح أن يكون مثلاً، والعكس لا يجوز»<sup>(2)</sup>.

وهذا هو رأي كثير من الأعلام المعاصرين، ويبقى من الباحثين من ذكر أنّ مفهوم الشاهد عند المتأخرين لم يعد بالمفهوم الذي كان عليه عند القدماء، فقال: «لم يعد إطلاق الشاهد النحوي - كما كان عند قدامى النحاة - مقصوراً على ما قامت عليه القاعدة، أو ما استدل به على صحة رأي وبطلان آخر؛ بل توسع النحاة حتى أدخلوا في نطاق الشواهد كل ما يوضح القواعد من أمثلة تساق في خلال الموضوع قصد التوضيح وإزالة الإبهام ما دامت من القرآن والحديث، وما انحدر إلينا من تراثنا العربي شعره ونثره»<sup>(3)</sup>.

لكنني سألتزم - قدر الإمكان - في عرضي لموقف ابن مالك أن أبين موقفه من مصادر السماع، في ضوء التفريق بين الشواهد والأمثلة. وفق محاور ثلاثة تتضمن ما أجمع عليه من مصادر الاستشهاد.

### المبحث الأول: القرآن الكريم وقراءاته<sup>(4)</sup>؛

القرآن ذروة الكلام العربي وأعلى مصادر الاستشهاد عند النحويين، إذ يقول الفراء: «والكتاب أعرب وأقوى في الحجّة من الشعر»<sup>(5)</sup>، والحديث عن الاستشهاد بالقرآن في

(1) ضوابط الفكر النحوي 1/258.

(2) تاريخ الاحتجاج النحوي 33.

(3) منهج ابن هشام من خلال كتابه المغني 314.

(4) اشتمل شرح التسهيل لابن مالك على 1391 موضعاً ذكر فيه آيات من القرآن الكريم، وشرح الكافية على 645 موضعاً، وشرح عمدة الحفاظ على 461 موضعاً، وشواهد التوضيح على 217 موضعاً، وذلك بحسب ما ورد في فهرس المحققين الفنية.

(5) معاني القرآن 1/14.

موطن الاعتراض والجدل هو في حقيقته حديث عن موقف النحويين من القراءات القرآنية، وفي ذلك يقول الدكتور تمام حسان: «و حين نقول «القرآن» لا نعني النص الشمولي الكلي الموحد والمتجانس للكتاب الحكيم؛ لأنَّ النَّحَاة لو فهموا باللفظ هذا المعنى لما كان لأحد منهم أن يجادل في الاحتجاج بآية واحدة من أفصح نصِّ بالعربية، ولا أن يُخضع النصَّ لأقيسة اخترعها النَّحَاة اختراعاً وجردوها تجريداً. وإنما نقصد بالقرآن عدداً من القراءات التي قد يكون بين إحداها والأخرى خلاف في صوت أو لفظ أو تركيب نحوي لآية من آيات القرآن»<sup>(1)</sup>.

ولا يمكن أن تُقدِّم هنا دلالة قطعية عن موقف ابن مالك من القرآن وقراءاته؛ لأنَّ القراءات القرآنية كانت مجال قبول ورد في جميع المستويات وأفرع الدِّراسة اللغوية لديه، من لغة وصوت و صرف وتركيب، ولأنَّ الدِّرس النَّحوي هو قوام هذه الدِّراسة؛ فإننا سنتحدث عن موقفه من القراءات القرآنية في مجال الدِّراسة النَّحوية.

والذي يمكن أن نقرره من موقف ابن مالك من القراءات القرآنية يتمثل فيما يلي:

أولاً: حاز القرآن الكريم منزلة واسعة في مصادر السَّماع عند ابن مالك، وكان أشهرها في مصنفاته وأوثقها لديه، فهو أقوى الحجج على الإطلاق، وقد صرَّح بهذا في مسألة حذف الموصول الاسمي؛ إذ قال: «وإذا كان الموصول اسماً أجاز الكوفيون حذفه إذا علم، وبقولهم أقول وإن كان خلاف قول البصريين إلا الأخص؛ لأنَّ ذلك ثابت بالقياس والسمع.. وأقوى الحجج قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ﴾ [العنكبوت: من الآية 46] أي: وبالذي أنزل إليكم»<sup>(2)</sup>. وذكر في موضع آخر أنَّ القرآن هو «أفصح الكلام المنشور»<sup>(3)</sup>.

(1) الأصول 92.

(2) شرح التسهيل 1/235.

(3) شواهد التوضيح 179.

وقد بالغ في اعتداده بالنص القرآني إلى درجة جانب فيها الصواب ووقع في الاضطراب؛ وذلك حين منع ما لم يرد في القرآن بحجة أنه قد جاء تبييناً لكل شيء؛ إذ إنه يرى أن لاسم الإشارة مرتبتين: بعيدة وقريبة، وخالف بذلك جمهور النحويين، وذكر من أوجه الاستدلال ما نصّه: «أنّ القرآن العزيز ليس فيه إشارة إلا لمجرد من اللام والكاف معاً، أو لمصاحب لهما معاً؛ أعني غير المثني والمجموع، فلو كانت الإشارة إلى المتوسط بكاف لا لام معها لكان القرآن العزيز غير جامع لوجوه الإشارة، وهذا مردود بقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: من الآية 89]»<sup>(1)</sup>، ووجه مخالفة الصواب في هذا الاستدلال أنه «لا يلزم من كونه لم يرد في القرآن عدم وجوده في لسان العرب؛ فكم من قاعدة نحوية شهيرة فصيحة لم تأت في القرآن»<sup>(2)</sup>.

أمّا وقوعه في الاضطراب فمن جهة أنه هو نفسه لا يأخذ بهذا الوجه؛ وقد ظهر ذلك في مواطن منها اعتراضه على الكوفيين الذين أوجبوا النصب على الحالّية في اسم صالح لها وللخبرية جاء مع ظرف أو جار ومجرور مكررين، نحو قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا ففِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ [هود: من الآية 108]، وقوله تعالى: ﴿فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ [الحشر: من الآية 17]؛ إذ قال: «وادّعى الكوفيون أنّ النّصب في مثل هذا لازم؛ لأنّ القرآن نزل به لا بالرفع. وهذا لا يدل على أنّ الرفع لا يجوز؛ بل يدل على أنّ النّصب أجود منه»<sup>(3)</sup>.

وتجدر الإشارة إلى أن ابن مالك كان يُعَلِّي من شأن الوجه الذي يأتي عليه النصّ القرآني الكريم، فهو أقوى من غيره؛ يقول: «وصون القرآن عن الوجوه الضعيفة واجب»<sup>(4)</sup>،

(1) شرح التسهيل 1/243.

(2) التذليل والتكميل 3/193؛ ولم يفوت أبو حيان هذه السقطة فقال في صدر اعتراضه عليها: «وهذا الوجه شبيه بكلام الوعاظ»!!.

(3) شرح التسهيل 2/347.

(4) شرح التسهيل 1/61.

وذلك فيما فيه وجهان يتمايزان قوة وضعفاً. وإن تعذر حمل القراءة على وجه قوي فكان ينص على ذلك؛ ومنه مسألة حذف التاء من الفعل إذ فصل بينه وبين فاعله المؤنث بـ«إلا» فإن الجمهور – باستثناء الأخفش – على منع ثبوت التاء إلا في الشعر، قال ابن مالك: «والصحيح جوازها في غير الشعر، ولكن على ضعف؛ ومنه قراءة مالك بن دينار وأبي رجاء الجحدري بخلاف عنه<sup>(1)</sup> ﴿فَأَصْبَحُوا لَا تَرَى إِلَّا مَسَاكِينَهُمْ﴾ [الأحقاف: من الآية 25]، ذكرها أبو الفتح ابن جني وقال: إنها ضعيفة في العربية<sup>(2)</sup>. وفي هذا الموقف من القراءة – وإن كان يحمل تضعيفاً لها – اعتداد بها، وقبول لها، وصوغ للقاعدة على ضوءها.

ثانياً: أورد ابن مالك كثيراً من الآيات القرآنية وحدها شاهداً من السماع محتجاً بها في مسائل الخلاف والاعتراض، ومن ذلك:

– مخالفته الجمهور القائلين بأنَّ أَلْفَ «أنا» زائدة للموقف كزيادة هاء السَّكْتِ؛ قال: «والصحيح أنَّ «أنا» بثبوت الألف وقفاً ووصلاً هو الأصل، وهي لغة تميم، وبذلك قرأ نافع<sup>(3)</sup> قبل همزة قطع ك﴿أَنَا أَحْيِي﴾ [البقرة: من الآية 258]، و﴿إِنْ تَرَنْ أَنَا أَقَلَّ﴾ [الكهف: من الآية 39]، وقرأ بها أيضاً ابن عامر<sup>(4)</sup> في قوله تعالى ﴿لَنَكْنَأْهُوَ اللَّهُ رَبِّي﴾ [الكهف: من الآية 38]؛ والأصل: «لكن أنا»، ثم نقلت حركة الهمزة إلى التَّوْنِ، وأدغمت التَّوْنِ في التَّوْنِ...»<sup>(5)</sup>.

(1) وهي قراءة ابن مسعود ومجاهد والحسن البصري. ينظر: مختصر في شواذ القرآن 140، وإعراب القرآن للنحاس 4/170، والكشاف 4/15. وقال الطبري في تفسيره 17/16: «هي قبيحة في العربية».

(2) شرح التسهيل 2/114.

(3) ينظر: السبعة لابن مجاهد 188، الحجة لأبي علي 1/460، والتذكرة لابن غلبون 2/337. قال أبو جعفر في إعراب القرآن 133/1: «ولا يقال أنا فعلت بإثبات الألف إلا شاذاً في الشعر؛ على أن نافعاً قد أثبت الألف فقرأ ﴿قال أنا أحوي وأميت﴾ ولا وجه له».

(4) ينظر: الحجة أبي علي 3/86، والتذكرة لابن غلبون 2/509، والكافي لابن شريح 148.

(5) شرح التسهيل 1/141.

- اعتراضه بعضُ البصريين في اشتراطهم أن يكون المخرج بالاستثناء أقلَّ من الباقي، ووافق الأَخفش الذي استدلَّ بقوله تعالى: ﴿قُرْآنًا لِّأَقِيلًا ﴿٢﴾ نَصْفَهُ﴾ [المزمل: 2]، كما اعترض على أكثرهم في اشتراطهم ألاَّ يزيد المخرج عن الباقي، بمعنى جواز النَّصف أو أقلَّ، قال ابن مالك: «قلت: ومن استثناء الأكثر قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة: من الآية 130]، ومن سفه نفسه أكثر ممن لم يسفه؛ فإنَّ المراد بمن سفه المخالفون لملة إبراهيم وهم أكثر من الذين يتبعونها. ومن استثناء الأكثر قوله تعالى: ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: من الآية 99]؛ لأنَّ القوم الخاسرين هم غير المؤمنين لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [العصر: الآية 2-3]»<sup>(1)</sup>.

- موافقته الفارسي في أحد قوليه، ومخالفة من قال بأنَّ التابع هو المشتَمَلُ على المتبوع في بدل الاشتمال، ومخالفته المبرد ومن وافقه في أنَّ المشتَمَلُ هو العامل؛ فقال «المشتمل هو الأول» أي المتبوع. ثم قال معللاً: «لأنَّ الثاني [من الآراء] والثالث لا يطردان؛ لأنَّ من بدل الاشتمال: «أَعْجَبَنِي زَيْدٌ كَلَامُهُ وَفَصَاحَتُهُ»... فالثاني في هذا وأمثاله غير مشتمل على الأول، فلم يطرُد كون الثاني مشتملاً. وأما عدم اطراد الثالث [أي رأي المبرد] فظاهر؛ لأنَّ من جملة بدل الاشتمال: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَتَالِ فِيهِ﴾ [البقرة: من الآية 217]، والعامل فيه ليس مشتملاً على المتبوع والتابع»<sup>(2)</sup>.

وشواهد ذلك كثيرة، وأكثر منها شواهد حين يعضد استشهاده القرآني بغيره من أضرب السماع؛ كالأحاديث الشريفة وأقوال العرب وأشعارهم فضلاً عن طرائق أخرى من الاستدلال كالقياس أو الإجماع أو استصحاب الحال.

(1) شرح التسهيل 2/293.

(2) شرح التسهيل 3/338.

ثالثاً: يذكر السيوطي أنّ ابن مالك «كان إماماً في القراءات وعلماً»<sup>(1)</sup>، والناظر في مصنفاته يلاحظ أنه قد وضع أمامه في تقعيد قواعده عدداً كبيراً من القراءات القرآنية، لكنّه لم يكن يُفرّق بين ما حكم عليه القرّاء بالتواتر من القراءات السبعيّة أو العشرية، أو ما حكموا عليه بالشذوذ من غيرها، وهذا ما كان عليه النُّحاة الأوائل قبل ابن مجاهد<sup>(2)</sup>، فهو كسابقه لا يعنيه كثيراً نسبة القراءة بالقدر الذي يتّجه في إيرادها إلى وجه الاحتجاج النحوي فيها.

وكان من نتيجة ذلك حكمه على قراءات سبعة متواترة بأنّها من الشاذّ النحوي المخالف للقياس الذي يُحفظ ولا يُقاس عليه، في مقابل اعتماده على قراءات شاذّة جعلها أصلاً مطرداً في القياس، ومن شواهد ذلك:

- أنّ ابن مالك نصّ على «أنّ معظم القرآن حجازي»<sup>(3)</sup>، وبلغتهم نزل قوله تعالى: ﴿مَا هَذَا بَشَرًا﴾ [يوسف: من الآية 31] وقوله: ﴿مَا هُمْ بَشَرٌ مِّمَّنْهُمْ﴾ [المجادلة: من الآية 2]؛ أي إلحاق «ما» التّأنيّة الداخلة على المبتدأ والخبر في العمل بـ«ليس»، وهذا هو القول الأوّل في المسألة، ثم قال: «والثاني: مذهب غير أهل الحجاز، وهو

(1) بغية الوعاة 130/1.

(2) كان أبو بكر أحمد بن موسى بن مجاهد التميمي (ت 324هـ) أول من صنف القراءات؛ فجمع قراءات سبع لسبعة من أئمة الحرمين والعراقين والشام وحكم بتواترها، وهي قراءة ابن عامر (ت 118هـ)، وابن كثير (ت 120هـ)، وعاصم (ت 128هـ)، وأبي عمرو (ت 157هـ)، وحزمة (ت 158هـ)، والكسائي (ت 189هـ)، ونافع (ت 199هـ)، والقراءات العشر: هي تلك السبع المشهورة مضافاً إليها قراءة أبي جعفر (ت 128هـ)، ويعقوب (ت 205هـ)، وخلف (ت 229هـ)، وهناك القراءات الأربع عشرة، وغيرها. تنظر في: «السبعة في القراءات» لابن مجاهد، و«البرهان في علوم القرآن» للزركشي، و«الإتقان» للسيوطي. وتنظر مواقف النحويين منها مفصلة في كتب بعض المعاصرين مثل: «دراسات لأسلوب القرآن الكريم» لعبدالحال عزيمة، و«أثر القرآن والقراءات في النحو العربي» لمحمد اللبدي، و«القراءة واللهجات» لمحمد حماد، و«موقف النُّحاة من القراءات» لشعبان صلاح، و«القاعدة اللغوية والقراءة المخالفة» لمجدي حسين.

(3) شرح التسهيل 385/1. ونُقلت قراءات في ﴿مَا هُمْ بَشَرٌ مِّمَّنْهُمْ﴾ بالرفع على لغة التميميين السائرة على مقتضى القياس؛ إذ قال القرطبي في تفسيره 279/17: «وقرأ أبو معمر والسلمي وغيرهما ﴿أمهاتهم﴾ بالرفع على لغة تميم». وقال ابن هشام في المغني 34/4: «وعن عاصم أنه رفع ﴿أمهاتهم﴾ على التميمية».

إهمالها، وهو مقتضى القياس، لأنها غير مختصة، فلا تستحق عملاً، كما لا تستحقه «هل» وغيرها من الحروف التي ليست بمختصة<sup>(1)</sup>. فهذا نص على أن من متواتر القراءات ما خالف مقتضى القياس، ومع هذا لا تُقرأ الآية إلا بالنصب «لأنَّ القراءة سنة متبوعة»<sup>(2)</sup>، كما أنها مخالفة لا تستلزم عدم القياس في هذا الحرف بعينه؛ بل تعمل «ما» عمل «ليس» بشرطها الحاصلة في هذه الآية باطراد.

– ومثال القراءة المشهورة التي جاءت على وجه قليل مخالفة للقياس والتي جعلها من الشاذ في النحو الذي يُحفظ ولا يَنفَاس مسألة استعمال جمع الكثرة مكان جمع القلة؛ قال ابن مالك: «حُكِمَ العدد من ثلاثة إلى عشرة في التذكير ومن ثلاث إلى عشر في التأنيث أن يضاف إلى أحد جموع القلة الستة؛ وهي: أَفْعَلٌ، وَأَفْعَالٌ، وَفِعْلَةٌ، وَأَفْعَلَةٌ، والجمع بالألف والتاء، وجمع المذكر السالم، فإن لم يجمع المعدود بأحد هذه الستة جيء بدله بالجمع المستعمل». وهذا القاعدة القياسية جعلته يحكم على القراءة المتواترة بالشاذ الذي لا يقاس عليه؛ فقال: «فإن كان المعدود جمع قلة وأضيف إلى جمع كثرة لم يقس عليه؛ كقوله تعالى: ﴿يَرَبِّصَنَّ أَنْفُسَهُنَّ تَلَّتْهُ قُرُوٓءٌ﴾ [البقرة: من الآية 228]، فأضيف «ثلاثة» إلى «قروء»، وهو جمع كثرة، مع ثبوت «أقراء» وهو جمع قلة، ولكن لا عُدُول عن الاتِّبَاع عند صحة السَّمَاع»<sup>(3)</sup>، فمع أن هذا التركيب جاء في قراءة متواترة إلا أنه يُقتصر فيه على السَّمَاع.

– وفي مقابل ذلك نجد ما يجعل ما جاء في بعض القراءات الشاذة أصلاً لغيره، وذلك حين أجاز بقاء الجر مع حذف حرفه، مؤيداً رأيه بقياس قال فيه: «وإذا استسهل بقاء الجرِّ بمضاف حذف لدلالة مثله عليه كان بقاء الجر بحرف الجر

(1) شرح التسهيل 1/369.

(2) شواهد التوضيح 64.

(3) شواهد التوضيح 90.

المحذوف أحق وأولى... ومن حذف المضاف وبقاء المضاف إليه... قراءة بعض القراء<sup>(1)</sup>: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ [الأنفال: من الآية 67]»<sup>(2)</sup>. ومع أنه قد جعل هذا القراءة أصلاً يُحْمَلُ عَلَيْهِ فِي بَابِ الْجَرِّ بِالْحَرْفِ إِلَّا أَنْ هَذَا لَا يَعْنِي الْقِيَاسَ عَلَيْهَا فِي بَابِهَا وَهُوَ الْإِضَافَةُ؛ لِأَنَّ جَوَازَ هَذِهِ الصُّورَةَ قِيَاساً مُشْرُوطٌ بِكَوْنِ الْمَحْذُوفِ بَعْدَ عَاطِفٍ مُنْفَصِلٍ بِلا، أو غير منفصل؛ لذا قال: «وأما غير المقيس فما خالف المقيس بخلوه مما قيّدته به؛ كقراء ابن جماز: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ بِالْجَرِّ عَلَى تَقْدِيرِ: وَاللَّهُ يُرِيدُ عَرَضَ الْآخِرَةَ»<sup>(3)</sup>.

- ومن إجازة القياس على ما جاء في قراءة شاذة قوله: «إِنَّ بِنَاءَ «أَيٍّ» [الموصولة] عند حذف شطر صلتها غير لازم، وإنما هو أحق من الإعراب، ومن شواهد الإعراب قراءة طلحة بن مصرف ومعاذ بن مسلم<sup>(4)</sup>: ﴿لَنَنْزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ﴾ [مريم: من الآية 69] بالنصب، وإعرابها حينئذ مع قلته قوي...»<sup>(5)</sup>، فيفهم من كلامه جواز إعرابها قياساً محكوماً بقوته.

- ومن إجازته القياس على القراءة الشاذة مع الحكم بضعفه ما ذهب إليه - موافقاً للأخفش - في جواز توسيط الحال الصريحة - أي التي لم تكن بلفظ الظرف أو حرف الجر - إذا كان العامل فيها ظرفاً أو حرف جر مسبوقاً بصاحب الحال نحو: «زَيْدٌ مُتَّكِنًا فِي الدَّارِ»؛ قال: «ويضعف القياس على الصريحة لضعف العامل وظهور

(1) من الشواذ، وهي قراءة ابن جماز. ينظر: المحرر الوجيز 2/552، والكشاف 2/255، والبيان 2/632.

(2) شرح التسهيل 1/388.

(3) شرح التسهيل 3/271.

(4) من الشواذ، وهي قراءة هارون بن موسى القارئ وزائدة عن الأعمش. ينظر: مختصر في شواذ القرآن 88، والبحر المحيط 6/196. قال سيبويه في الكتاب 2/399: «وهي لغة جيدة؛ نصبوها كما جروها حين قالوا: امرر على أيهم أفضل».

(5) شرح التسهيل 1/208.



العمل، ومن شواهد إجازته قراءة بعض السلف<sup>(1)</sup>: ﴿وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾  
[الزمر: من الآية 67]»<sup>(2)</sup>، فأجاز قياساً على ضعف.

رابعاً: لم يُعرف عن ابن مالك ما عُرف عن غيره من المتقدمين من تخطئة القراءة القرآنية أو وصفها بالبُعد أو القُبح، أو الطَّعن في القُرَّاء وقذفهم باللحن والبُعد عن العربيَّة؛ بل إنَّ جميع القراءات الثابتة الإسناد إلى النبي <sup>S</sup> مقبولة لديه، وقد قعد قواعده على ضوئها، سواء كانت من المتواترة السبعيَّة أو العشريَّة، أو كانت من الشاذَّة، أو مما هي غاية في الشذوذ على حدِّ تعبيره. وسواء عرف قارئها أم كان مجهولاً ونُقلت عن يوثق بنقله؛ فما جاء منها على وجه قوي في العربيَّة اعتمد أصلاً يقاس عليه، وما جاء على وجه ضعيف أو مخالف لما اشتهر من القياس فهي في أدنى حالاتها تمثل لغة فصيحة من لغات العرب تُحفظ ولا يقاس عليها، فمخالفة قراءة ثابتة للقياس لا يمنع من قبولها كما ذكر ابن مالك؛ وعلل ذلك بقوله: «لصحة نقلها، كما قبلت أشياء تنافي القياس بالنقل... كقولهم: «اسْتَحَوَذَ» وقياسه «اسْتَحَاذَ»، وقولهم: «بَنَاتُ أَلْبِيهِ» وقياسه: «أَلْبِيهِ»، وكقولهم: «هَذَا جُحْرٌ ضَبٌّ حَرِبٌ» وقياسه: «حَرِبٌ»... وأمثال ذلك كثيرة»<sup>(3)</sup>. أما القُرَّاء فهم محل ثقة وفصاحة لديه لأنهم أمناء هذا الوحي وحفاظه.

- فمن أوضح شواهد تقييده القواعد على ضوء القراءات ولو كانت شاذة قاعدته في التسهيل التي قال فيها: «ولتاء العشرة في التركيب عكس ما لها قبله. ويُسكَّن شينها في التأنيث الحجازيون، ويكسرُها التميميون، وقد تُفتح، وربما سُكَّن عين عَشْرٍ»<sup>(4)</sup>. وشرح هذه القاعدة بقوله: «أشرت إلى أن شين عشرة في التأنيث

(1) هي قراءة عيسى بن عمر. ينظر: مختصر في شواذ القرآن 132. وقال أبو جعفر في إعراب القرآن 22/4: «وأجاز الكسائي

والفراء وأبو إسحاق «مطويات» بكسر التاء على الحال».

(2) شرح التسهيل 346/2.

(3) شرح الكافية الشافية 982/2.

(4) التسهيل 117.

ساكنة عند الحجازيين، ومكسورة عند التميميين؛ وعلى لغتهم قرأ بعض القراء<sup>(1)</sup>: ﴿فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ [البقرة: من الآية 60]، وقرأ الأعمش<sup>(2)</sup>: ﴿اثْنَتَا عَشْرَةَ﴾ بالفتح، وهذا أشد من قراءة من قرأ بالكسر. وقرأ يزيد بن القعقاع<sup>(3)</sup>: ﴿أَحَدَ عَشْرَ﴾ بسكون العين، وقرأ هبيرة<sup>(4)</sup> صاحب حفص بسكون ﴿اثْنَتَا عَشْرَ﴾ وهي أشد من قراءة يزيد<sup>(5)</sup>. وكل هذه الأحوال مشار إليها في متن الكتاب<sup>(6)</sup>. وروعت جميع هذه القراءات في صوغ القاعدة، مع الإشارة إلى أن من هذه القراءات ما هو شاذ ومنها ما هو شديد الشذوذ.

– واستدل بقراءة لا يعرف قارئها؛ بل اعتمدها ثقةً منه في نقلها وهو سيبويه، إذ وافقه في جواز نصب المضارع المسبوق بـ«فاء» أو «واو» بعد جواب الشرط؛ فقال: «إذا أخذت أداة الشرط جوابها، وذكر بعده مضارع بعد «فاء» أو «واو» جاز: جزمه عطفاً على الجواب، ورفع على الاستئناف، ونصبه على إضمار «أن»... وبلغنا أن بعضهم قرأ<sup>(7)</sup>: ﴿يَحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ [البقرة:

(1) ينظر: مختصر في الشواذ 13، وإتحاف فضلاء البشر 180، ونُسبت فيهما إلى الأعمش، وقال أبو جعفر في إعراب القرآن 230/1: «وقرأ مجاهد وطلحة وعيسى ﴿اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ وهذه لغة بني تميم، وهذا من لغتهم نادر لأن سبيلهم التخفيف ولغة أهل الحجاز عَشْرَةٌ».

(2) ينظر: شواذ في إعراب القرآن 13، وإتحاف فضلاء البشر 180. قال ابن عطية في المحرر الوجيز 152/1: «قرأ الأعمش ﴿عَشْرَةَ﴾ بفتح الشين وهي لغة ضعيفة».

(3) ينظر: مختصر في شواذ القرآن 66، وقال أبو جعفر في إعراب القرآن 313/2: «وقرأ أبو جعفر والحسن ﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشْرَ﴾ بإسكان العين، فزعم الأخفش والفراء أنهم استقلوا الحركات فحذفوا لما كثرت، قال أبو جعفر لم يذكر هذا سيبويه؛ بل يجب على نص كلامه أن لا يجوز، لأنه قال أحد عشر مثل أحد جمل، ولا يجوز عنده حذف الفتحة لخفتها».

(4) لم أقف على مصدر هذه القراءة.

(5) وجه شذوذها عن سابقتها أن علة تسكين العين في ﴿أَحَدَ عَشْرَ﴾؛ وهي توالي أربع حركات لا تنطبق عليها لأنها مسبوقة بإسكان.

(6) شرح التسهيل 401/2.

(7) هي قراءة ابن عباس والأعرج وأبي حيوة. ينظر: إعراب القرآن للنحاس 350/1، ومشكل إعراب القرآن 146/1، والبحر 376/2. وهي من دون عزو في الكتاب 90/3.

من الآية 284]... وقرأ بالرفع عاصم، وابن عامر<sup>(1)</sup>. وبالجزم نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وحمزة، والكسائي<sup>(2)</sup>»<sup>(3)</sup>.

ويتضح من سياق الكلام أن نسبة قراءة النصب غير متحققة لديه، وقد قبلها لكون ناقلها ثقة ثبت، وقد قال عنه: «إن سيويوه لم يكن ليحتج بشاهد لا يثق بانتسابه إلى من يثق به»<sup>(4)</sup>؛ فما دامت القراءة منقولة ممن يوثق بعربيته فلا مناص من قبولها.

– ومن قبوله للقراءة أن يخرجها على لغة من لغات العرب متواترة كانت أم شاذة؛ ففي قراءة بعضهم<sup>(5)</sup>: ﴿فَاجْعَلْ أَفْنَدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوَى إِلَيْهِمْ﴾ [إبراهيم: من الآية 37] بفتح واو «تهوى» خالف ابن مالك الجمهور؛ فلم يحكم بزيادة «إلى» على معنى «تهواهم»، ولم يُضْمَنَّ الفعل معنى «تميل»؛ بل حملها على أصل قراءة الجمهور ﴿تَهْوِي﴾ «فجعل موضع الكسرة فتحة، كما يقال في رَضِي: رَضَى، وفي ناصية: ناصاة، وهي لغة طائية»<sup>(6)</sup>، ثم خرج عليها بعض الشواهد. ومثل ذلك في القراءة المشهورة<sup>(7)</sup>: ﴿إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾ [طه: من الآية 63]، التي قال عنها: «ولغة بني الحارث بن كعب إلزام المثني وما جرى مجراه الألف في كل حال، وبهذه اللغة قرأ نافع وابن عامر والكوفيون إلا حفصاً قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾»، ووافق

(1) ووافقهم أبو جعفر ويعقوب. ينظر: السبعة 195، والحجة لأبي علي 514/1، والتذكرة لابن غلبون 345/2، والإتحاف 214.

(2) ووافقهم خلف والبيدي والأعمش. ينظر: السبعة 195، والحجة لأبي علي 514/1، والإتحاف 214.

(3) شرح الكافية الشافية 1603/3. وينظر: الكتاب 90/3.

(4) شرح الكافية الشافية 1039/2.

(5) لمع الأدلة 81.

(6) شرح التسهيل 143/3. قال في شرح الكافية الشافية 2137/4: «اطرد في لغة طين: ما آخره ياء تلي كسرة من فعل أو اسم جعل الكسرة فتحة، والياء ألفاً».

(7) قرأ نافع وابن عامر وحمزة والكسائي ﴿إِنَّ هَذَانِ﴾، وقرأ أبو عمرو ﴿إِنَّ هَذَيْنِ﴾، وقرأ ابن كثير ﴿إِنَّ هَذَانِ﴾، وقرأ حفص عن عاصم ﴿إِنَّ هَذَانِ﴾. ينظر: السبعة 419، والحجة في القراءات لابن خالوية 242، والحجة لأبي علي 142/3، والمحزر الوجيز 50/4.

في ذلك الحارثيين بنو الجهم وبنو العنبر<sup>(1)</sup>، وأكد ذلك بشواهد الشعر .

خامساً: جاءت شهرة ابن مالك عند المتأخرين في هذا الباب - أعني موقفه من القراءات - من تصحيحه للقراءات المشهورة المتواترة، ونقض قواعد الجمهور بها، مخالفاً بذلك من سبقه من النحويين الذين قدموا القياس عليها، وقعدوا القواعد بعيداً عنها، ومنهم من غالى فوصفها بالقبح أو الخطأ أو عدم الجواز، ومنهم من طعن في قارئها ووصفهم بالوهم واللحن، وهذا ما جعل السيوطي<sup>(2)</sup> يمتدح موقف ابن مالك في هذا الشأن.

والحق أن ابن مالك قد وضع القراءة في موضعها اللائق، لأنه يعلم أن «أئمة القراء لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفتشى في اللغة والأقيس في العربية؛ بل على الأثبت في الأثر، والأصح في الثقل، وإذا ثبتت الرواية لم يردها قياس عربية ولا فشو لغة؛ لأن القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها»<sup>(3)</sup>. فعمد إلى دعمها بقياس صحيح، وسماع لا مأخذ فيه، أو بتخريجها على لغة من لغات العرب، ومن أشهر شواهد هذا الانتصار:

1- قرأ ابن عامر<sup>(4)</sup>: ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَائِهِمْ﴾ [الأنعام: من الآية 137] ببناء «زين» للمجهول، ورفع «قتل» على النيابة عن الفاعل، ونصب «أولادهم» على المفعولية للمصدر، وجر «شركائهم» على الإضافة للمصدر.

وقد ذهب الجمهور إلى منع الفصل بين المتضايين إلا في ضرورة الشعر، وما جاءت به هذه القراءة من إضافة «شركائهم» إلى «قتل» والفصل «بأولادهم» المفعول يقتضي جوازه

(1) شرح التسهيل 62/1.

(2) ينظر: الاقتراح 80.

(3) نقله السيوطي في الإتيان 204/1 عن أبي عمرو الداني.

(4) ينظر: السبعة 270، والحجة لأبي علي 214/2، والتذكرة لابن غلبون 411/2.

في الاختيار.

ولما كان رأي جمهور النحويين يصطدم بما جاءت به هذه القراءة وقف منها بعضهم ومن قارئها موقف الرفض؛ فهاهو الفراء يقول عن هذا الوجه الذي جاءت به القراءة: «وهذا مما كان يقوله نحويو أهل الحجاز، ولم نجد مثله في العربية»<sup>(1)</sup>، ويقول أبو جعفر النحاس: «فأما ما حكاه أبو عبيد عن ابن عامر وأهل الشام فلا يجوز في كلام ولا شعر، وإنما أجاز النحويون التفريق بين المضاف والمضاف إليه في الشعر بالظرف لأنه لا يفصل، فأما بالأسماء غير الظروف فلحن»<sup>(2)</sup>. وقال ابن خالويه: «وهو قبيح في القرآن»<sup>(3)</sup>. وقال الفارسي: «وهذا قبيح قليل في الاستعمال، ولو عدل عنها إلى غيرها كان أولى»<sup>(4)</sup>، وينقل ابن الأنباري رأي البصريين فيقول: «والبصريون يذهبون إلى وهي هذه القراءة، ووهم القارئ؛ إذ لو كانت صحيحة لكان ذلك من أفصح الكلام، وفي وقوع الإجماع على خلافه دليل على وهي القراءة»<sup>(5)</sup>.

أمّا ابن مالك فقد أنزل هذه القراءة منزلتها ونقض رأي الجمهور وقرر أنّ «الفصل بمعمول المضاف إذا لم يكن مرفوعاً جدير بأن يكون جائزاً في الاختيار، ولا يختص بالاضطرار»<sup>(6)</sup>، وجعل أقوى أدلته هذه القراءة، وعلل قوتها بقوله: «لأنها ثابتة بالتواتر، ومعزوة إلى موثوق بعربيته، قبل العلم بأنه من كبار التابعين، ومن الذين يُقتدى بهم في الفصاحة، كما يُقتدى بمن في عصره من أمثاله الذين لم يعلم عنهم مجاورة للعجم يحدث بها اللحن، ويكفيه شاهداً على ما وصفته به أن أحد شيوخه الذين عول عليهم في قراءة القرآن عثمان بن عفان»<sup>(d)</sup>.

(1) معاني القرآن 358/1.

(2) إعراب القرآن 98/2.

(3) الحجة في القراءات 151.

(4) الحجة 214/2.

(5) الإنصاف 436/2.

(6) شرح التسهيل 276/3، وينظر: شرح الكافية الشافية 981/2.

هذا نصه وموقفه من القارئ، وهو يتضمن انتصاراً له، وأعقب الانتصار للقارئ بقوله: «وتجوز ما قرأ به في قياس النحو قوي»، فأكد ما جاءت به القراءة بوجوه من القياس، وهو: أن الفاصل هنا فضلة لا اعتداد به، وهو أيضاً مقدر التأخير، ثم إن العرب استعملت الفصل بأجنبي في الشعر كثيراً؛ فاستحق الفصل بغير الأجنبي أن يكون له مزية فجاز في النثر، ثم قال: «وكثر نظائر ﴿قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَاءُهُمْ﴾...» فأزر القياس بسماع من شعر لا ضرورة فيه، وحديث، وقراءة بعض السلف<sup>(1)</sup>: ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخَلَّفَ وَعَدَهُ رُسُلِهِ﴾ [إبراهيم: من الآية 47] بجر «الرسول» ونصب «الوعد».

فلا عجب بعد كل هذا السيل الجارف من النقد أن يحفل المتأخرون برأي ابن مالك وانتصاره، ويقتبسونه، ويعلون من شأنه، ويتبعون طريقه في الرد والانتصار<sup>(2)</sup>.

2- قرأ حمزة<sup>(3)</sup>: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامِ﴾ [النساء: من الآية 1]، بخفض «الأرحام».

وقد ذهب الجمهور إلى وجوب إعادة الجار عند العطف على الضمير المجرور، وما جاءت به القراءة من جر «الأرحام» عطفاً على الضمير المجرور بالباء من دون إعادته يقتضي الجواز لا الوجوب.

وعندما تعارضت أقيستهم مع هذه القراءة المتواترة كان لهم منها موقف عجيب؛

(1) ذكرها من دون نسبه: أبو شامة في إبراز المعاني 2/464، وابن عطية في المحرر الوجيز 3/346، والزمخشري في الكشاف 2/530. وقال صاحب الإتحاف 274: «وقرىء شاذاً ﴿مُخَلَّفَ وَعَدَهُ رُسُلِهِ﴾ بنصب وعده وخفض رسله».

(2) ومن ذلك اعتراض أبي حيان في البحر المحيط 4/232 على الزمخشري الذي رد هذه القراءة وطعن في القارئ: «وأعجب لعجمي ضعيف في النحو يرد على عربي صريح محض قراءة متواترة موجود نظيرها في لسان العرب». يقول الدكتور علي أبو المكارم في تقويم الفكر النحوي 126: «وعلى الرغم من تتبع أبي حيان لابن مالك في مواضع كثيرة... فإنه لم يأخذ عليه الاستشهاد بالقراءات الشاذة».

(3) ينظر: السبعة 226، والحجة لأبي علي 2/60، والتذكرة لابن غلبون 2/371.

فالفرء يصفها بالقبح<sup>(1)</sup>، ونقل عن المبرد قوله: «لو أني صليت خلف إمام فقرأ بها لقطعت صلاتي»<sup>(2)</sup>. وأجمل النَّحَّاسُ النقل عن البصريين فقال: «وقد تكلم النَّحْوِيُّونَ فِي ذَلِكَ؛ فَأَمَّا البصريون فقال رؤسائهم: هو لحنٌ لا تحلُّ القراءة به، وأمَّا الكوفيون فقالوا: هو قبيح، ولم يزيدوا على هذا، ولم يذكروا علة قبحه فيما علمته، وقال سيبويه: لم يعطف على المضمر المخفوض لأنه بمنزلة التنوين»<sup>(3)</sup>. وبلغ الأمر بالرضي أن قال: «والظاهر أنَّ حمزة جوز ذلك بناء على مذهب الكوفيين لأنه كوفي؛ ولا نسلم تواتر القراءات السبع»<sup>(4)</sup>.

ونقل ابن يعيش تخريج البصريين للقراءة قائلًا: «وحمل أصحابنا قراءة حمزة... على حذف الجار، وأنَّ التقدير فيه: وبالأرحام، والأمر فيها ليس بالبعيد ذلك البعد، فقد ثبت بهذا جواز حذف الجار في الاستعمال، وإن كان قليلاً، ولم يثبت في الاستعمال العطف على عاملين؛ فكان حملة على ماله نظير أولى، وهو من قبيل أحسن القبيحين»<sup>(5)</sup>، وما كان أغناه عن القبح لو طوع قياسه للنص القرآني المتواتر!.

ومع أنَّ ابن مالك ينص على أن أكثر الشواهد على إعادة الجار إلا أنَّ هذا لا يمنع من جواز العطف بلا إعادة، وجعل هذه القراءة من مؤيدات الجواز، ثم أتبع ذكرها مسندة إلى حمزة بقوله: «وهي قراءة ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة والنخعي والأعمش وابن وثاب وابن رزين»<sup>(6)</sup>، فأكدها بالتذكير بتواترها أولاً، ثم قال: «ومثلها في

(1) ينظر: معاني القرآن 252/1. علماً أن ابن مالك قد استثناه ويونس والشلوبين من النحويين القائلين بوجوب إعادة الجار؛ وذلك لأنه قال في موضع آخر من المعاني 290/1 عند الحديث عن إعراب «ما» في قوله تعالى: ﴿قُلْ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: من الآية 127]: «إن شئت جعلت «ما» في موضع خفض»، فاشتم ابن مالك منه رائحة الجواز في المسألة، وحمل رأيه على الوجه الأقوى في المسألة كعادته مع النحويين إذا اضطربت أقوالهم أو أوهمت نصوصهم.

(2) نقله الحريري في درة الغواص 56.

(3) إعراب القرآن 431/1.

(4) شرح الكافية 356/2.

(5) شرح المنفصل 198/2.

(6) شرح العمدة 661/2.

كلام العرب كثير»، فاستدل على صحة الوجه الذي جاءت عليه بسماع كثير؛ منه قوله تعالى: ﴿قُلْ قَاتَلُ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: من الآية 217]. ولأن موضع الشاهد في هذه الآية يحتمل التأويل فلا مناص من ذكر شواهد من أقوال العرب وأشعارهم التي رواها سيبويه والفراء وقطرب، والتي لا تحتمل غير ما جاءت عليه قراءة حمزة. وقال في موضع آخر بعد ذكر اثني عشر شاهداً: «ولأجل القراءة المذكورة والشواهد لم أمنع العطف على ضمير الجر؛ بل تَبَّهت على أن عود حرف الجر مع المعطوف مفضل على عدم عوده»<sup>(1)</sup>.

ويذكر أن ابن مالك لم يقف عند حد تقوية القراءة بإثبات التواتر وشواهد السماع؛ بل اعترض أدلة المانعين القياسية بقوله: «وللملتزمين إعادة الجار حجتان... وكلتا الحجتين ضعيفة»<sup>(2)</sup>، وأجمل الانتصار في موضع آخر فقال: «والجواز أصح من المنع لضعف احتجاج المانعين، وصحة استعماله نظماً ونثراً»<sup>(3)</sup>.

وتجدر الإشارة إلى أنه قَبِلَ قراءة الرفع الشاذة في الآية<sup>(4)</sup>: «والأرحام»، وصاغ القاعدة على ضوئها، فجعله رأياً في المسألة؛ إذ قال في الكافية الشافية:

«وَحَيْثُ لَا يُعَادُ فَالنَّصْبُ أَحَقُّ وَقَدْ يُرَى لِلرَّفْعِ عِنْدَ ذَلِكَ حَقٌّ»<sup>(5)</sup>

فجاء رأيه بعد هجوم السابقين على هذه القراءة ليقوي بالدليل والبرهان والحجة الوجه الذي جاءت عليه، فيحدث تأثيراً كبيراً في الحكم النحوي عامة، وفي موقف من بعده من هذه القراءة خاصة<sup>(6)</sup>.

(1) شرح الكافية الشافية 1254/3.

(2) شرح الكافية الشافية 1246/3.

(3) شواهد التوضيح 53.

(4) وهي قراءة عبد الله بن يزيد. ينظر: المحرر الوجيز 4/2، والنبیان 327/1.

(5) شرح الكافية الشافية 1237/3، وأكد جواز الرفع بالحديث النبوي الشريف في شواهد التوضيح، ينظر ص 57.

(6) قال أبو حيان في البحر المحيط 167/3: «وأما قول ابن عطية: ويرد عندي هذه القراءة من المعنى وجهان =



3- قراءة أبي جعفر<sup>(1)</sup>: ﴿لِيُجْزَى قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الجاثية: من الآية 14] ببناء «يجزي» للمفعول، وإسناده إلى الجار والمجرور، ونصب «قوماً» على المفعولية. ويمنع غير الأخفش من البصريين نيابة غير المفعول عند وجوده، وما تقتضيه الآية نيابة الجار والمجرور، مع وجود المفعول «قوماً».

أما موقف الجمهور من هذه القراءة فأفضل أحوالهم أنهم أقاموا قاعدتهم بعيداً عن ذكرها؛ بل نُقِلَ عن الأخفش -عَلِمَ الجواز في المسألة- قوله: «هو جائز في القياس؛ وإن لم يرد به الاستعمال»<sup>(2)</sup>. ومنهم من تأولها على تقدير نائب محذوف؛ أي: ليُجْزَى الجزء قوماً<sup>(3)</sup>.

لكن أبا جعفر النحاس قال: «فأما ﴿لِيُجْزَى قَوْمًا﴾ فقال أبو إسحاق هو لحن عند الخليل وسيبويه، وجميع البصريين»<sup>(4)</sup>. ومن العجب أن الفراء -رأس المدرسة الكوفية- اعترض هذه القراءة بقوله: «وقد قرأ بعض القراء فيما ذكر لي ﴿لِيُجْزَى قَوْمًا﴾؛ وهو في الظاهر لحن»<sup>(5)</sup>.

أما ابن مالك فقد نص على موافقة الكوفيين والأخفش، وعلل ذلك بقوله: «لثبوت السماع به، وأقوى الشواهد في ذلك قراءة أبي جعفر يزيد بن القعقاع المدني: ﴿لِيُجْزَى

= فجسارة قبيحة منه لا تليق بحاله ولا بطهارة لسانه؛ إذ عمد إلى قراءة متواترة عن رسول الله ﷺ قرأ بها سلف الأمة، واتصلت بأكابر قراء الصحابة الذين تلقوا القرآن من في رسول الله ﷺ بغير واسطة عثمان وعلي وابن مسعود وزيد بن ثابت وأقرأ الصحابة أبي بن كعب؛ عمد إلى ردها بشيء خطر له في ذهنه، وجسارته هذه لا تليق إلا بالمعتزلة كالزحشري فإنه كثيراً ما يطعن في نقل القراء وقراءتهم».

(1) ينظر: إعراب القرآن للنحاس 143/4، وإبراز المعاني 601/2، والبحر المحيط 311/6، والإتحاف 502/1.  
(2) نقله ابن جني في الخصائص 397/1. ونص الأخفش عام في المسألة؛ وربما قصد من ترك الاستعمال نيابة المصدر أو الظرف.

(3) ينظر: شرح المفصل 314/4، والبحر المحيط 311/6.

(4) إعراب القرآن 143/4.

(5) معاني القرآن 46/3.

قَوْماً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ»<sup>(1)</sup>. فلم يكتف بالاستدلال بالقراءة؛ بل جعلها أقوى الشواهد السماعية في المسألة. وانتصر لها بما ذكره الأخفش من قياس في المسألة وأربعة شواهد شعرية<sup>(2)</sup>.

ويتضح بعد هذا العرض الموجز أن السيوطي عندما أطلق مقولته المشهورة: «وقد أطبق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية إذا لم تخالف قياساً معلوماً؛ بل ولو خالفته يحتج فيها في مثل ذلك الحرف بعينه، وإن لم يجز القياس عليه...»<sup>(3)</sup> كان يتحدث عن منهجه ومنهج متبوعيه في ذلك؛ وعلى رأسهم ابن مالك الذي أشاد برده على من عاب على القراء قراءتهم، على الرغم من أن ابن مالك كان تابعاً لغيره في كثير مما ذكره السيوطي، أمّا أن يكون أراد بهذا النص عموم النحويين فهذا بعيد عن الدقة في الأحكام؛ بل إنه لا ينطبق على الكوفيين أهل الرواية والاعتداد بالمسموع، وقد طعن شيخهم الفراء في قراءات متواترة سبعة<sup>(4)</sup>.

ومهما يكن من أمر فإن ابن مالك كان صاحب منهج متميز، فلم يكن -بمناصرتة القراءات والقراء- محايداً أثرياً<sup>(5)</sup>، وفي المقابل لم يكن -بتضعيفه بعض القراءات أو تأويلها أو وصفها بأنها غاية في الشذوذ- قياسياً صرفاً؛ بل تعامل مع القراءات كأنها نصّ عربيّ موثوق، فصحّ في حقّه ما ذكره السيوطي بقوله: «لابن مالك في النحو طريقة سلكها بين

(1) شرح العمدة 1/186.

(2) ينظر: شرح التسهيل 2/128.

(3) الاقتراح 75.

(4) لاحظت وأنا أتأمل ما كتبه الدكتور مهدي المخزومي في مقارنته بين موقف البصريين والكوفيين من القراءات أنه انتقى منها ما طعن فيه البصريون، وأقام عليه الكوفيون حكمهم، ولم يعرض للقراءات المتواترة التي ردها الفراء!. ينظر: مدرسة الكوفة 337-348.

(5) قسم الدكتور شعبان صلاح النحويين في موقفهم من القراءات القرآنية فريقين: فريق المحايدين الأثريين؛ وهم من ناصر القراءات وسلم بها، ولم يتعرض لها بنقد أو تجريح، ومنهم عبد الله بن إسحاق، وعيسى بن عمر، والخليل، والرجاجي، والسيرافي. والفريق الثاني: فريق القياسيين الذين لم يسلم واحد منهم من الطعن في قراءة، أو التهجم على قارئ إذا تعارضت مع ما وصلوا إليه من أقيسة. ينظر: موقف النحاة من القراءات القرآنية 111.

طريقي البصريين والكوفيين؛ فإنَّ مذهب الكوفيين القياس على الشاذ، ومذهب البصريين إتباع التأويلات البعيدة التي خالفها الظاهر. وابن مالك يُعلِّمُ بوقوع ذلك من غير حكم عليه بقياس ولا تأويل؛ بل يقول إنَّه شاذ...»<sup>(1)</sup>.

### المبحث الثاني: الحديث الشريف<sup>(2)</sup>؛

يطلق الحديث في اصطلاح جمهور المحدثين على «قول النَّبي ﷺ وفعله، وتقريره. ومعنى «التَّقرير» أنه فعل أحد أو قال شيئاً في حضرته ﷺ ولم ينكره، ولم ينهه عن ذلك بل سكت وقرر. وكذلك يطلق الحديث على قول الصحابي، وفعله، وتقريره، وعلى قول التَّابعي وفعله وتقريره»<sup>(3)</sup>.

ولاشك في أنَّ النبي ﷺ كان أفصح العرب، ولاسيما أنَّه تربي منذ نعومة الأظفار في موئل الفصاحة والبيان، ثم بلغ الكمال بتدارس الإعجاز من كلام رب العزة كل عام، في انقطاع عن الدنيا وخلوة بمن خلق اللسان، هذا فضلاً عن الاصطفاء الربَّاني للنبي الكامل المعصوم ﷺ.

والحديث عن الاحتجاج بالحديث قي قضايا النَّحو<sup>(4)</sup> حديث ذو شجون؛ فمنذ زمن

(1) الاقتراح 440.

(2) استدل ابن مالك في شرح التسهيل بمئتين وسبعة أحاديث، وفي شرح الكافية الشافية بثمانية وسبعين حديثاً، وفي شرح عمدة الحفاظ بخمسين حديثاً، وذلك بحسب فهرس محققي هذه المؤلفات، أما شرح شواهد التوضيح والتصريح فهو كتاب أقامه على الاستدلال بالحديث في قضايا النحو، مع الإشارة إلى أن منها ما جاء على سبيل الاستشهاد، ومنها ما جاء على سبيل التمثيل والاستئناس.

(3) مقدمة في أصول الحديث 33.

(4) يقول الدكتور محمود فجال في كتابه «الحديث النبوي في النحو العربي» 99: «والدقة في البحث العلمي تملني علينا حين نريد الخوض في ظاهرة الاحتجاج بالحديث النبوي أن نجعل رأي اللغويين على حدة، ونتكلم عليه على انفراد، كما نتكلم عن رأي النحويين - قديمهم وحديثهم - في هذه الظاهرة على انفراد؛ لأن اللغويين لا يوجد فيهم من منع الاستشهاد بالحديث في اللغة». وينظر: «موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث» ص 38، وما بعدها، و«معاجم غريب الحديث والأثر والاستشهاد بالحديث في اللغة والنحو» ص 175، وما بعدها.

ابن الضائع (ت 680هـ) وحتى عصرنا ما فتى النحويون يتحدثون في قضية الاحتجاج بالحديث النبوي، وربما كان الحديث الشريف هو مصدر السماع الوحيد الذي تناوله المتأخرون والمعاصرون من دون تفريق بين المذاهب النحوية المختلفة في النظر إليه، والالفت في الأمر أنه ما كان لمتحدث في هذه القضية أن يتجاوز في حديثه ابن مالك، فهو يمثل بداية عصر النهضة في الاحتجاج بالحديث<sup>(1)</sup>.

ويمكن تقسيم مراحل الاحتجاج بالحديث، وموقف النحويين منه ثلاث مراحل رئيسية، لكل مرحلة منها سماتها وخصائصها، وذلك بعد تأمل موقف ابن مالك من الحديث النبوي، وتوظيفه في قضايا الاستشهاد النحوي، وموقف النحويين قبله وبعده من هذه القضية:

#### المرحلة الأولى: الاحتجاج بالحديث قبل ابن مالك:

ذكر الدكتور فخر الدين قباوة وهو أحد المتبعين لأهمية الرواية في ضبط قواعد اللغة «أن المسيرة النحوية كانت حتى النصف الأول من القرن الثاني تستقي أساليبها في الدرس من رجال قل زادهم النبوي، وندر لديهم الاستدلال بالأحاديث الشريفة لفقر فيها من حيث التجربة العلمية والخبرة أو المهارة الاستدلالية؛ ولذلك اقتصر منهجهم على النصوص العربية الأخرى، أي: القرآن الكريم، وكلام العرب من شعر ونثر، وأصبح ذلك سنة متبعة بين جمهور النحاة حينذاك»<sup>(2)</sup>.

وتغيرت الصورة مع بداية النصف الثاني من القرن الثاني؛ إذ شهدت تلك المرحلة ولادة أول مصنف نحوي صحيح النسبة متكامل الأجزاء، وهو كتاب سيبويه صاحب التأثير

(1) يقول الدكتور فخر الدين قباوة: «انقسم تاريخ الاحتجاج النحوي إلى عصرين؛ يبدأ ثانيهما بابن مالك ومناصريه».

(2) تاريخ الاحتجاج النحوي بالحديث الشريف 173.

الكبير في مسيرة الدرس النحوي<sup>(1)</sup>، وتمتد هذه المرحلة إلى ما قبل عصر ابن مالك، وتمثل وأبرز معالمها فيما يلي:

أولاً: قلة اعتماد النحويين على الأحاديث الشريفة في الاستدلال، وندرتهما في مصنفاتهم إذا ما قورنت ببقية مصادر السماع من القرآن، وأقوال العرب الشعرية والثريّة.

ثانياً: صاحب هذه القلة في الاعتماد على الحديث إعرض عن الخوض في تفسير ذلك أو تعليقه أو بيان موقفهم منه؛ إذ «لم يصل إلينا أي خبر منهم، أو أي تعليق، أو قول أبدوه فيما يتعلق بهذا الأمر، ولا ندري حقيقة موقفهم منه، أيصح عندهم الاحتجاج به أم لا يصح؟ وإن صحَّ فما شروط الحديث المحتج به<sup>(2)</sup>؟ وإن لم يصح فما سبب عدم تجويزهم الاحتجاج به؟ كما لم نكن ندري ما سبب سكوتهم عنه، وعن توضيح موقفهم من الاحتجاج به<sup>(3)</sup>».

وكان من نتيجة ما سبق أن شرّق المتأخرون والمعاصرون وغربوا، وتضاربت الأقوال والآراء في تفسير هذا الأمر وتعليقه؛ فمنهم من فسر ذلك برفضهم الاحتجاج بالحديث، ومنهم من حمل تعليقه اعتذاراً للترك أو القلة لا يصل إلى درجة المنع. وبين التفسير بالرفض المقتضي عدم الجواز وتفسير الترك المقتضي جواز الاحتجاج ظهرت صورة جديدة من الاختلاف بين المعاصرين في

(1) لم يقتصر تأثير كتاب سيبويه في النحويين في العصور اللاحقة على الآراء النحوية، بل أثر في منهج الدراسة والتأصيل؛ إذ كان ذا تأثير كبير في الدراسات النحوية المتأخرة، ومن تأثيره انصراف النحويين عن الاستدلال بالحديث، مما حدا بالدكتور قبارة إلى تسميتها «العقدة السيبويهية»، وأكد استمرارها في تاريخ النحو حتى هزها ابن حزم، ونزعها ابن مالك. ينظر: تاريخ الاحتجاج النحوي بالحديث 352.

(2) يُستثنى من ذلك إشارة عابرة في: لمع الأدلة 83 لابن الأنباري: «اعلم أن الثقل ينقسم إلى قسمين: تواتر وآحاد. فأما التواتر فلغة القرآن، وما تواتر من السنة، وكلام العرب؛ وهذا القسم دليل قطعي من أدلة النحو يفيد العلم»، فاشتراط التواتر.

(3) موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث 15.

هذه القضية<sup>(1)</sup>.

ثالثاً: مع كل ما سبق ذكره يمكن القول إن هذه المرحلة قد شهدت تأصيلاً للاحتجاج والاستشهاد بالحديث في قضايا النحو؛ فعلى الرغم من ندرة الأحاديث في مصنفات هذه المرحلة إلا أن ثمة ما يؤكد اعتماد النحويين عليها في التقعيد، وهذا القليل من النادر كاف لإثبات اعتماد الاحتجاج به ضمن أضرب السماع<sup>(2)</sup>.

رابعاً: يُلاحظ اضطراب المتأخرين في تحديد الأحاديث في مصنفات هذه المرحلة وحصراً<sup>(3)</sup>، ولا سيما في بدايتها، وقد أسهمت أمور في هذا الاضطراب؛ من أهمها: ترك النحويين التصريح بأن هذه النصوص هي أحاديث نبوية؛ فجاءت معظمها كما تأتي بقية أقوال العرب الثرية. واضطرابهم في تحديد مفهوم الحديث، وهل يمكن

(1) أثبت بعض المعاصرين رفض الأقدمين الاحتجاج بالحديث، ذكراً علل ذلك ومتبعاً في نصه أعلام المانعين كابن الضائع وأبي حيان، وممن يمثل هذا الاتجاه الدكتور محمد خير الحلواني، في: أصول النحو العربي 48-55. ومنهم من أنكر رفض الأقدمين الاحتجاج بالحديث، وفسر قلة ذكره في مصنفاتهم مقارنة بالقرآن الكريم وأشعار العرب، وممن يمثل هذا الاتجاه الدكتور فخر الدين قباوة، في: تاريخ الاحتجاج النحوي بالحديث 216-218، وفيه اعتراض صريح على الحلواني ورأيه في المسألة.

(2) أنكر بعض الباحثين أن تكون هذه المرحلة قد شهدت تأصيلاً للاستشهاد بالحديث، وأن ما تضمنته كتب النحويين لا يتجاوز التمثيل وتقوية أدلة السماع الأخرى، من دون أن يكون مقصوداً إليه في الاستشهاد أو الاحتجاج، أو مصدرراً لاستنباط الحكم النحوي، وفي ذلك إتيان لما ذكره أبو حيان ونقله السيوطي في الاقتراح 91؛ إذ قال: «على أن الواضعين الأولين لعلم النحو، المستقرئين الأحكام من لسان العرب، والمستنبطين المقاييس كأبي عمرو بن العلاء، وعيسى بن عمر، والحليل وسيبويه من أئمة البصريين، وكمعاذ، والكسائي، والفراء، وعلي بن المبارك الأحمر، وهاشم الضرير من أئمة الكوفيين؛ لم يفعلوا ذلك، وتبعهم على هذا المسلك المتأخرون من الفريقين وغيرهم من نحاة الأقاليم كنحاة بغداد وأهل الأندلس». ينظر: أصول النحو العربي لنحلة 47.

(3) وأذكر شاهداً على ذلك: اختلافهم في أحاديث «الكتاب»؛ فالدكتور حسن عون في «تطور الدرس النحوي» 45 يقول: «وليس في الكتاب كله حديث واحد من أحاديث الرسول<sup>S</sup>»، وذكر الدكتور فخر الدين قباوة في «تاريخ الاحتجاج بالحديث» 176 أن في الكتاب سبعة أحاديث، وبلغت ثمانية أحاديث عند الدكتور محمد الحلواني في «أصول النحو العربي» 52، أما الدكتور عبد الإله نهان في كتابه «ابن يعيش النحوي» 373 فقد قال: «ذكر أستاذنا العلامة النفاخ ستة أحاديث في فهرسه لشواهد سيبويه... ثم دلني على حديثين آخرين... ثم وقعت على التاسع في أثناء عملي في الفصل... ووقعت على العاشر في فهرس محقق سيبويه الأستاذ عبد السلام هارون». ونظرة سريعة إلى عمل المحققين ومقارنته بما ذكره المهتمون بالحديث في مصنفات الأقدمين وحصراً تؤكد هذا الأمر.

ضم أقوال الصحابة والتابعين إليه؟. وخلطهم بين ما جاء من هذه الأحاديث على سبيل الاستدلال والتمثيل، وما جاء على سبيل الاستشهاد والاحتجاج. وكذلك الخلط بين مسائل اللغة ومسائل النحو والصرف في قضية الاحتجاج بالحديث.

خامساً: نظراً لامتداد هذه المرحلة لما يقرب من خمسة قرون فإن الدقة توجب القول بأن اعتماد النحويين - في هذه المرحلة - على الحديث قد اتخذ خطأً بيانياً تصاعدياً؛ فبينما تضمن «كتاب» سيوييه (ت 180هـ) - الذي اشتمل على أبواب النحو تفصيلاً وتأصيلاً وقارب مجموع صفحاته الألفي صفحة - عشرة أحاديث؛ اشتملت أجوبة الشَّهيلي (ت 581هـ) المختصرة في «أماليه» - التي لم تبلغ صفحاتها عشر صفحات «الكتاب» - أكثر من سبعين حديثاً<sup>(1)</sup>، ولذلك يؤكد الدكتور قباوة «ارتفاع الخط البياني بشكل ظاهر في كمية الأحاديث المستشهد بها»<sup>(2)</sup>. كما أنه يثبت أن لهذا الخط «تعرجات كثيرة لا تجاري الحركة التاريخية، وفيها قفزات متميزة لدى بعض أعلامها، وتعثرات متفرقة لدى الآخرين»<sup>(3)</sup>. وهذا - في نظري - هو أهم الأسباب الدافعة إلى اختلاف النحويين في نسبة شرف الأسبقية في الاحتجاج بالحديث<sup>(4)</sup>.

سادساً: لم يأت بعد الشَّهيلي وقبل ابن مالك من حمل لواء الاحتجاج بالحديث واشتهر به، ووضع في موضعه اللائق من مصادر الاستدلال<sup>(5)</sup>، وفي ظني لو أن الشَّهيلي

(1) وذلك بحسب إحصاء محقق «أمالي الشَّهيلي»، محمد إبراهيم البنا، جاء معظمها في معرض التوجيه النحوي والإعراب، ومنها ما جاء على سبيل الاستدلال أو الاحتجاج.

(2) تاريخ الاحتجاج النحوي بالحديث النبوي 182.

(3) تاريخ الاحتجاج النحوي بالحديث النبوي 184.

(4) فمثلاً يرى ابن الضائع أن بداية الاحتجاج بالحديث كانت على يد ابن خروف، أمّا أبو حيان فيرى ابن مالك هو أول من استشهد بالحديث، وألح البغدادي في الخزانة إلى أسبقية الشَّهيلي، وقيل غير ذلك. ينظر: الخزانة 32/1-36، وموقف النحاة من الاحتجاج بالحديث 40.

(5) على الرغم من أن هذه المرحلة شهدت حياة عدد من الأعلام كابن خروف والعكبري وابن يعيش وابن الحاجب وابن عصفور؛ إلا أنه لم تحدث نقلة في الاحتجاج بالحديث، ولم يرق أيٌّ منهم إلى إكمال ما بدأه الشَّهيلي، حتى ابن خروف - الذي نسب إليه ابن الضائع بداية الاحتجاج بالحديث - لم أجد في شرحه للجمل إلا 32 حديثاً، وتأكد الأمر =

كتب مؤلفاً كاملاً يشتمل على أبواب النحو مفصلة<sup>(1)</sup> لكان هو بلا منازع قائد عصر النهضة في الاحتجاج بالحديث؛ لأنه «لم يكن مثل النحاة الذين سبقوه يستدل بالحديث مجرد استدلال، قد تبنى عليه قاعدة أو قول جديد، وقد يكون مصاحباً لعبارات أخرى من منشور كلام العرب؛ وإنما كان يستقري الحديث ويستدل به فيما له شبيهه، أو يبنى عليه قاعدة جديدة لم يتعرض لها سابقوه، أو تعرضوا لها ومنعوا وقوعها فيثبت وجود ما منعه، أو يستدل بها ليخرج وجهاً رآه ابن قرقول<sup>(2)</sup> - أو من وجه إليه هذه المسائل - مخالفاً لقواعد السابقين، أو مما وقع في الحديث من أمور مشككة يصعب حملها على القواعد المطردة المعروفة التي وضعها النحاة... ويؤكد لنا اختلاف طريقة السهيلي في الاحتجاج بالحديث وبحثه عن السابقين أنه يبين صحة الرواية وخطأها، وتحريف الراوي إياها، أو نقله إياها صحيحة كما قيلت، وقد يشكك فيها إن وجد تخريجها على الوجه المروي غير ممكن...»<sup>(3)</sup>، وكل ذلك يؤكّد ما ذكره الدكتور الحلواني من أنّ «عمل السهيلي يعد مقدمة صالحة لعمل ابن مالك»<sup>(4)</sup>.

= لدي عندما قرأت ما سطرته الدكتورة الحديثي بعد اطلاعها على شرحه للكتاب، وتشككها في كلام ابن الضائع؛ إذ لا تراه يختلف عن النحاة الذين سبقوا السهيلي، وقد استقرأت طرفاً من تراث ابن عصفور ولم تجد لديه جديداً؛ بل ربما كان من المتعثرين في الاستدلال بالحديث. ينظر: موقف النحاة 217، 238. أما فيما يتعلق بابن يعيش وابن الحاجب فيكفي النظر إلى ما كتبه بعض المعاصرين عنهما، وهما الدكتور عبد الإله نبهان في كتابه ابن يعيش النحوي 414، والدكتور إبراهيم عبد الله في كتابه ابن الحاجب النحوي 141؛ فقد أكدا أنّ هذين العلمين لا يختلفان عن السابقين من أوائل النحويين.

(1) المؤلف النحوي الوحيد للسهيلي هو «نتائج الفكر»، وهو - بحسب قول المحقق ص 15 - لا يعدو كونه تعليماً على بعض المسائل التي أشار إليها صاحب الجمل. ومع ذلك فقد اشتمل على 42 حديثاً بحسب إحصاء الدكتور قباوة في تاريخ الاحتجاج النحوي بالحديث 182.

(2) هو إبراهيم بن يوسف بن عبد الله بن باديس أبو إسحاق ابن قرقول، صاحب السهيلي، والمتوفى سنة 569هـ، وأمالي السهيلي هي في حقيقتها أجوبة عن المسائل التي سأل عنها ابن قرقول رحمه الله. ينظر ترجمته في الوافي بالوفيات 109/6. ودراسة المحقق ص 14.

(3) موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث 206.

(4) أصول النحو العربي 53.



## المرحلة الثانية : ابن مالك واحتججه بالحديث:

سارت خطى الاحتجاج بالحديث وئيدة متنامية حتى انتصف القرن السابع؛ «وإذ ذاك دخل محراب هذا الدرس إمام في النحو والحديث، ذو تجربة أصيلة وخبرة ناضجة، فاستطاع أن يزاوج بينهما بروح الأب الحاني، ليكون مهارة استدلالية جديدة فنية، ويروي تعطش البحث والاحتجاج بمقولات نبوية ثرة واسعة النطاق، ويضيف بها لمسات إلى بعض الأصول والفروع الضابطة والإحكام المنظمة»<sup>(1)</sup>. ذلكم كان ابن مالك الذي جعل الحديث مصدراً أصيلاً من مصادر السماع، استعان به في التّقييد والاستدراك والاعتراض، ومن أحق من ابن مالك بهذا الشرف الرفيع، وهو من وصّف بأنه آية في الاطلاع على الحديث؛ إذ كان - رحمه الله - تلميذ المحدثين وشيخهم<sup>(2)</sup>.

وحين أشعل أبو حيان نار الانتقاد توضع طيب صنيع ابن مالك في إجلاله للحديث وإنزاله المنزلة اللائقة؛ فقد قال في التذييل: «وقد لهج هذا المصنف في تصانيفه كثيراً بالاستدلال بما وقع في الحديث من إثبات القواعد الكلّية في لسان العرب بما روي فيه، وما رأيت أحداً من المتقدّمين ولا المتأخرين سلك هذه الطريقة غير هذا الرجل»<sup>(3)</sup>، وقال: «إنّ المصنف يستدل بالآثار متعقباً بزعمه على التّحويين»<sup>(4)</sup>، وقال في حديثه عن «كأين»: «وزعم ابن مالك أنها قد يستفهم بها، واستدل بأثر جاء عن أبيّ على عاداته في إثبات القواعد التّحوية بما روي في الحديث وفي الآثار...»<sup>(5)</sup>.

(1) تاريخ الاحتجاج النحوي بالحديث 193.

(2) قال المقري في نفع الطيب 223/2 عن ابن مالك: «وأما الاطلاع على الحديث فكان فيه آية؛ لأنه كان أكثر ما يستشهد بالقرآن، فإن لم يكن فيه شاهد عدل إلى الحديث وإن لم يكن فيه شيء عدل إلى أشعار العرب»، وقال السيوطي في طبقات الحفاظ 520/1 عن الإمام المحدث شرف الدين علي بن محمد اليونيني (ت 701هـ): «قرأ البخاري على ابن مالك تصحيحاً، وقرأ ابن مالك عليه رواية».

(3) ينظر: تمهيد القواعد لناظر الجيش 4408/9. وكلامه إن أراد به أسبقية ابن مالك من حيث المبدأ فكلامه مردود بما ذكرنا.

(4) ينظر: تمهيد القواعد 9/4408.

(5) الارتشاف 2/791. وتكرر هذا المعنى في الارتشاف في غير ما موضع تصريحاً وتلميحاً.

ومن الملاحظ أنَّ الإعراض عن الخوض في مسألة الاحتجاج بالحديث، أو تعليل إقلال المتأخرين منه أو بيان الموقف من الاستشهاد به كان واضحاً في هذه المرحلة، كما أنَّ ابن مالك نفسه لم يبين موقفه تماماً عندما سئل عن الاحتجاج بالحديث، على الرغم من أنَّه - كما تنقل الروايات - قد وُضِعَ أمام هذه القضية؛ قال أبو حيان: «وقال لي قاضي القضاة أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن جماعة الكناني الحموي، وكان ممن قرأ على المصنّف، وقد جرى ذكراً ابن مالك واستدلّاه بما أشرنا إليه، قال [ابن جماعة]: قلت له: يا سيدي هذا الحديث روته الأعاجم، ووقع فيه بروايتهم ما نعلم أنه ليس من لفظ الرسول <sup>S</sup>، فلم يجب بشيء»<sup>(1)</sup>.

وفي رأيي أن صمت ابن مالك يرجع إلى ثقة المحدث برواة الحديث<sup>(2)</sup>، وقد ذكر الدكتور محمود حسني أسباباً لسكوت الأوائل عن التصريح بموقفهم؛ منها: «أنَّ النَّبِيَّ <sup>S</sup> قد قال قولته المشهورة: «أنا أفصح العرب بيد أني من قريش»<sup>(3)</sup>؛ فلم تترك هذه المقولة مجالاً لأحد في المناقشة، وكأنها تجعل الحديث أمراً مسلماً به، كما هو الأمر في الاحتجاج بالقرآن الكريم»<sup>(4)</sup>.

والدليل على ذلك ما نجده في مصنفات ابن مالك المختلفة من نصوص مبنوثة تؤكد موقفه من الاستدلال بالحديث، أذكر منها:

- 
- (1) ينظر: تمهيد القواعد لناظر الجيش 4410/9. وهو منقول من التذييل والتكميل.
- (2) ذكر ابن الطيب في فيض نشر الإنباح 492/1 تفسيرات عدة لصمت ابن مالك عن الإجابة.
- (3) حديث مشتهر ومعناه صحيح، إلا أنَّ في صحته عن النَّبِيِّ <sup>S</sup> مقالاً؛ إذ نقل الملا علي القاري في الأسرار المرفوعة 117 عن السيوطي قوله: «أورده أصحاب الغرائب ولا يعلم من خرجه ولا إسناده». وقد استدل ابن مالك بحديث قريب منه، وفيه ما في هذا الحديث من الطعن في الإسناد، وهو قوله في شرح التسهيل 314/2: «ومثل مساواة «بيد» ل«غير» في الاستثناء المنقطع قول النبي <sup>S</sup>: «أنا أفصح من نطق بالضاد بيد أني من قريش، واسترضعت في بني سعد»؛ بل قيل فيه: «لا أصل له ولا يصح». ينظر: الأسرار المرفوعة 116.
- (4) «احتجاج التَّحْوِين بالحديث»: مقال منشور في مجلة مجمع اللغة العربية الأردني، السنة الثانية ص42، ونقلته الدكتوراة الحديثي في «موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث» 15.

1- يرى ابن مالك أنَّ الحديث الشريف «أفصح النَّثر»، و«أفصح الكلام»، والرسول S «أفصح النَّاس»، وكل هذا الأوصاف هي محل إجماع؛ لكنها تأتي عند ابن مالك في معرض الاعتراض على السابقين بنصوص الحديث، فتحمل في طياتها حينئذ موقفاً من الاستدلال المطلق بالحديث، ومن ذلك أنَّ ابن مالك رجح اتصال ثاني المفعولين في نحو: «كنته»؛ لأنَّه شبيه بهاء ضربته في أنَّه لم يحجز بينه وبين الفعل إلا ضمير الرَّفْع، وضمير الرفع كجزء من الفعل، وهو في ذلك يعترض على سيبويه الذي رجَّح الانفصال، وعلل ابن مالك رأيه بعلتين منها قوله: «إنَّ الانفصال لم يرد إلا في الشُّعر، والاتصال وارد في أفصح النَّثر، كقول النَّبي S لعمر d في ابن الصياد: «إِنَّ يَكُنُّهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ، وَإِلَّا يَكُنُّهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ»<sup>(1)</sup>»، فأشار بذلك إلى أنَّ الحديث أفصح النَّثر.

ومن ذلك إجازته الفصل بين المضاف والمضاف إليه بمعمول المضاف في السَّعة والاختيار؛ إذ قال معترضاً على الجمهور في تخصيصهم الفصل بضرورة الشُّعر: «وهو جدير بأن يجوز في الاختيار ولا يختص بالاضطرار، بذلك أقيس على وروده في حديث أبي ذر d أنَّ النَّبي S قال: «هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي»<sup>(3)</sup>، أراد: هل أنتم تاركو صاحبي لي، ففصل بين الجار والمجرور؛ لأنَّه متعلق بالمضاف، وهو أفصح النَّاس، فدل على ضعف قول من خصه بالضرورة»<sup>(4)</sup>، فوصف النَّبي S بأفصح النَّاس عقب اعتراضه بالحديث على جمهور النحويين.

2- نص ابن مالك على أنَّ الحديث «حُجَّة» في الاستدلال؛ فقد قال في مسألة جواز مطابقة أفعال التفضيل مع ما أضيف إليه من جهة الإفراد والتثنية والجمع والتذكير

(1) سبق تخريجه ص 72.

(2) شرح الكافية الشافية 1/231.

(3) شطر حديث أخرجه البخاري في صحيحه 3/1339: «باب قول النبي S لو كنت مُتَّخِذاً خَلِيلاً» برقم: [3461].

(4) شرح التسهيل 3/273.

والتأنيث عندما تنوى «من» وعدم جواز ذلك: «والدليل على أن مع قصد معنى «من» تجوز المطابقة وعدمها اجتماعهما في قول النبي ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي بِمَجَالِسِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ أَحْسَنِكُمْ أَخْلَاقًا الْمُطَوِّوُونَ أَكْنَافًا الَّذِينَ يَأْلُفُونَ وَيُؤْلَفُونَ»<sup>(1)</sup>؛ فأفرد «أحب» و«أقرب»، وجمع «أحسن»، ومعنى «من» مراد في الثلاثة»، وقد اعترض ابن مالك على ابن السراج الذي أوجب معاملة أفعل التفضيل حينئذٍ معاملة العاري من «أل»؛ فيلزم الإفراد والتذكير، قال ابن مالك: «والحديث الذي ذكرته حجة عليه»<sup>(2)</sup>.

بل لقد نص على أن الحديث أقوى أوجه الاحتجاج وذلك عندما ذكر في أثناء حديثه عن «أم» العاطفة أن الهمزة التي قبلها قد تسقط ويكتفى بتقديرها، وضرب أمثلة على ذلك، ثم قال: «وأجاز الأخص حذف الهمزة في الاختيار وإن لم يكن بعدها «أم»... وأقوى الاحتجاج<sup>(3)</sup> على ما ذهب إليه الأخص قول رسول الله ﷺ لجبريل ج: «وإن زنى وإن سرق؟ فقال: وإن زنى وإن سرق»<sup>(4)</sup>. أراد: أو إن زنى وإن سرق؟ لأنه من هذا التقدير»<sup>(5)</sup>.

3- وصف الحديث الشريف بأنه مُغْنٍ عن غيره في الاحتجاج والاستشهاد، وذلك في اعتراضه على البصريين الذين لا يجيزون حذف حرف النداء مع اسم الجنس المبني للنداء؛ فقد أجاز ذلك على قلة، ثم قال: «وقد يُحذف في الكلام

(1) الحديث بهذه الرواية في النهاية لابن الأثير 200/5.

(2) شرح التسهيل 59/3.

(3) أراد بقوة الاحتجاج هنا أظهره وأبينه في المسألة؛ لأن من أدلة الأخص قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ﴾، ولا يتوقع تفضيل ابن مالك الحديث على القرآن، وجعله أفضل منه في القوة.

(4) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه 417/1: «باب في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله...»، برقم [1180]، ومسلم في صحيحه 94/1: «باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة...»، برقم [94].

(5) شرح الكافية الشافية 1217/3.

الفصيح كقول النبي ﷺ مترجماً عن موسى S: «ثوبِي حَجْرٌ»<sup>(1)</sup>، وكقوله S: «اشْتَدِّي أَرْمَةٌ تَنْفَرِجِي»<sup>(2)</sup>، وفي هذين الحديثين غنى عن غيرهما من الشواهد نثراً ونظماً»<sup>(3)</sup>. وقال في موضع آخر بعد ذكر هذين الحديثين: «وكلامه أفصح الكلام»<sup>(4)</sup>.

4- وصف ابن مالك من أعرض عن النَّظَر إلى الحديث في تععيد القواعد بقلة العلم، وذهب إلى جواز ثبوت ميم «فم» مع إضافتها، معترضاً على من خصَّ ذلك بالضرورة ومنهم الفارسي؛ فقال: «ويجوز أن يقال: كَلَّمْتُهُ مِنْ فَمِي إِلَى فَمِهِ، وَفَمٌ زَيْدٌ أَحْسَنُ مِنْ فَمِ عَمْرٍو. وفي حديث رسول الله ﷺ: «لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ»<sup>(5)</sup>، ولم يقل: لخلوف في الصائم، وهذا يدل على قلة علم من زعم عدم ثبوت الميم مع الإضافة»<sup>(6)</sup>.

هذه أبرز النصوص التي تساعد على بيان موقف ابن مالك النظري من الاحتجاج بالحديث صحيحه وسقيمه، أما فيما يتعلق بالتطبيق العملي في مناقشاته النحوية فإنَّ أبرز ملامح أثر الاحتجاج بالحديث في نحو ابن مالك تتمثل فيما يلي:

أولاً: لم يكن لدى ابن مالك في بعض المسائل سوى الحديث الشريف شاهداً؛ ومع ذلك خالف جمهور النحويين وتفرد برأيه.

(1) شطر حديث أخرجه البخاري في صحيحه 1249/3: «باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام»، برقم [3223]،

ومسلم في صحيحه 267/1: «باب جواز الاغتسال عرياناً في الخلوة»، برقم [339].

(2) قال العجلوني في كشف الخفاء 141/1: «اشتدي أزمة تنفرجي» رواه العسكري، والديلمي، والقضاعي، بسند فيه كذاب عن علي قال كان رسول الله ﷺ يقول: «يقوله». وقال صاحب النخبة البهية في الأحاديث المكذوبة على خير البرية 32 عن هذا الحديث: «باطل لا أصل له».

(3) شرح الكافية الشافية 1290/3.

(4) شرح التسهيل 387/3.

(5) شطر حديث أخرجه مسلم في صحيحه 807/2: «باب فضل الصيام»، برقم [1151].

(6) شرح التسهيل 285/3. وينظر: 49/1.

ومن ذلك أنه ذهب إلى أن «قط» قد تستعمل في الإيجاب، مخالفاً في ذلك الجمهور<sup>(1)</sup>؛ فقال: «وقد تقع «قط» مع فعل غير منفي لفظاً ولا معنى، كقول بعض الصحابة رضي الله عنهم: «قَصَرْنَا بِالصَّلَاةِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرَ مَا كُنَّا قَطُّ وَآمَنُهُ»<sup>(2)</sup>، وقد يخلو من النَّفي لفظاً لا معنى، وأشير بذلك إلى ما في الحديث أن أبياً قال: «كَأَيِّنْ تَقْرَأُ سُورَةَ الْأَحْزَابِ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ. فَقَالَ: قَطُّ»<sup>(3)</sup> أي: ما كانت كذا قط»<sup>(4)</sup>، وقال في موضع آخر عن هذا الاستعمال: «وهو مما خفي على كثير من النحويين؛ لأنَّ المعهود استعمالها لاستغراق الزمان الماضي بعد نفي. نحو: مَا فَعَلْتُ ذَلِكَ قَطُّ. وقد جاءت في هذا الحديث دون نفي»<sup>(5)</sup>.

وربما كان الحديث الشريف الشاهد الأساسي في مسائل لم يتعرض لها أحد قبل ابن مالك؛ ومن ذلك ما نجده في مسألة ترجيحه النَّصْب على الإِتْبَاع في المستثنى المؤخَّر المتَّصل المتباعد تباعداً بيَّناً عن المستثنى منه، وذلك في الكلام التام غير الموجب<sup>(6)</sup>؛ إذ قال: «وإنما رَجَحَ الإِتْبَاع في غير الإيجاب على النَّصْب لأنَّ معناه ومعنى النَّصْب واحد، وفي الإِتْبَاع تشاكل اللفظين، فإن تباعداً تباعداً بيَّناً رَجَحَ النَّصْبُ، كقولك: «مَا ثَبَّتَ أَحَدٌ فِي الْحَرْبِ ثَبَاتًا نَفَعَ النَّاسَ إِلَّا زَيْدًا»، «وَلَا تَنْزِلُ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْ بَنِي تَيْمِمْ إِنْ وَافَيْتَهُمْ إِلَّا قَيْسًا»؛ لأنَّ سبب ترجيح الإِتْبَاع طلب التَّشَاكُل وقد ضعف داعيه بالتَّبَاعِد، والأصل في هذا قول النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يُحْتَلَى خَلَاهَا وَلَا يُعْضَدُ شَوْكُهَا»، فقال له العباس: يا رسول الله إلا الإِذْخَرَ،

(1) قال أبو حيان في الارتشاف 1425/3: «وتختص قط وعض بالنفي... وقال ابن مالك: وربما استعمل «قط» دون نفي لفظاً ومعنى، أو لفظاً لا معنى، واستدل على ذلك بما ورد في الحديث على عادته».

(2) شطر حديث أخرجه البخاري في صحيحه 597/2: «باب الصلاة بمنى»، برقم [1573].

(3) شطر حديث رواه الإمام أحمد في المسند 132/5، برقم [21245]. ويستشهد ابن مالك بهذا الحديث أيضاً على وقوع كَأَيِّنْ للاستفهام مخالفاً للجمهور، وهو ما ذهب إليه ابن قتيبة وابن عصفور. ينظر: شرح التسهيل 423/2.

(4) شرح التسهيل 221/2.

(5) شواهد التوضيح 193.

(6) لم يتطرق أيُّ من النحاة إلى شرط التراخي قبل ابن مالك، ينظر: الارتشاف 1508/3، والهمع 255/3.

فقال: «إلا الإذخر»<sup>(1)</sup>. وقد يكون من هذا: «مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبِضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ احْتَسَبَهُ إِلَّا الْجَنَّةَ»<sup>(2)</sup>»<sup>(3)</sup>.

كما أنه ذهب إلى جواز حذف حرف الجرّ -غير «رُبَّ»- مع بقاء عمله وجعله مقيساً، في جواب ما تَضَمَّنَ مثله، والجمهور على «أَنَّ عامل الجرّ لا يعمل مع الحذف»<sup>(4)</sup>؛ قال ابن مالك: «ومثال الجرّ بغير «رُبَّ» محذوفاً في جواب ما تَضَمَّنَ مثله نحو: «زَيْدٌ» في جَوَابِ مَنْ قِيلَ لَهُ: بِمَنْ مَرَرْتَ؟، وكقوله S إذ قيل له: «فإلى أيّهما أهدي»، قال: «أَقْرَبَهُمَا إِلَيْكَ بَاباً»<sup>(5)</sup> بالجرّ على إضمار «إلى»<sup>(6)</sup>.

وأشار في موضع آخر إلى جواز قياس ذلك<sup>(7)</sup>.

ثانياً: رجّح ابن مالك آراء السابقين المخالفين للجمهور، وأيدها بالحديث دون سواه من مصادر السماع. ومن ذلك ترجيحه رأي الفراء وموافقته له في جواز العدول عن تثنية المضاف إلى جمعه، إذا لم يكن المضاف جزأي المضاف إليه ولا كجزئيه بشرط أمن اللبس؛ فقال: «فإن أمن اللبس جاز العدول إلى الجمع سماعاً عند غير الفراء، وقياساً عنده، ورأيه في هذا أصح لكونه مأمون اللبس، مع كثرة وروده في الكلام الفصيح، كقول النبي S لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما: «مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ

(1) شطر حديث أخرجه البخاري في صحيحه 452/1: «باب الإذخر والحشيش في القبر»، برقم [1284].

(2) حديث قدسي أخرجه البخاري في صحيحه 2361/5: «باب العمل الذي يتغى فيه وجه الله فيه سعد»، برقم [6060]، برفع كلمة «الجنة»، وحينئذ لا شاهد فيه.

(3) شرح التسهيل 282/2.

(4) الإنصاف 281/1.

(5) في الحديث أن عائشة رضي الله عنها سألت النبي S فقالت: إن لي جارين فإلى أيّهما أهدي؟ قال: «أَقْرَبَهُمَا مِنْكَ بَاباً»، وهو بهذه الرواية في مسند أحمد بن حنبل 175/6، برقم [25462]. ورواية البخاري 788/2: «إلى أقرَّبَهُمَا مِنْكَ بَاباً» ولا شاهد فيها.

(6) شرح التسهيل 189/3.

(7) شرح التسهيل 192/3.

ثَبُوتُكُمَا»<sup>(1)</sup>، وقوله لعلي وفاطمة رضي الله عنهما: «إِذَا أُوْتِيْتُمَا إِلَى مَضَاجِعِكُمَا فَسَبِّحَا اللَّهَ تَعَالَى ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ...»<sup>(2)</sup> الحديث، وفي حديث آخر: «هَذِهِ فُلَانَةٌ وَفُلَانَةٌ تَسْأَلَانِكَ عَن إِنْفَاقِهِمَا عَلَى أَرْوَاجِهِمَا أَلْهَمَا فِيهِ أَجْرٌ»<sup>(3)</sup>، وفي حديث علي وحمزة رضي الله عنهما: «فَضْرَبَاهُ بِأَسْيَافِهِمَا»<sup>(4)</sup>، وأمثال ذلك كثيرة»<sup>(5)</sup>.

كما وافق الصَّيْمِرِيُّ في إجازته نصب ما بعد واو المعية إذا كان قبلها اسم مفرد، نحو: أَنْتَ وَرَأْيِكَ، وَكُلُّ رَجُلٍ وَضَيْعَتُهُ، وَالْجُمْهُورُ عَلَى وَجُوبِ الْعَطْفِ، وَامْتِنَاعِ النَّصْبِ عَلَى الْمَعِيَّةِ؛ قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: «وَيَقْوِي مَا حَكَاهُ الصَّيْمِرِيُّ مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ وَأَنَا وَإِيَّاهُ فِي لِحَافٍ»<sup>(6)</sup>، عَلَى تَقْدِيرٍ: وَأَكُونُ أَنَا وَإِيَّاهُ فِي لِحَافٍ»<sup>(7)</sup>. وَرَجَحَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ أَنْ يَكُونَ اتِّصَابُ الضَّمِيرِ عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ بِفِعْلِ مُقَدَّرٍ بَعْدَ الْوَاوِ، وَكَانَ تَرْجِيحُهُ كَذَلِكَ مُعْتَمَدًا عَلَى الْحَدِيثِ؛ فَقَالَ: «إِلَّا أَنْ حَمَلَ «أَنَا وَإِيَّاهُ فِي لِحَافٍ» عَلَى بَابِ الْمَفْعُولِ مَعَهُ أَوْلَى؛ لِأَنَّهُ قَدْ رَوِيَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَبْشِرُوا فَوَ اللَّهُ لَأَنَا وَكَثْرَةُ الشَّيْءِ أَخَوْفَ عَلَيْكُمْ

(1) شطر حديث أخرجه مسلم في صحيحه 3/1609: «بَابُ جَوَازِ اسْتِتْبَاعِهِ غَيْرَهُ إِلَى دَارٍ مِنْ يَثِقُ بِرِضَاهُ بِذَلِكَ...»، برقم [2038].

(2) شطر حديث أخرجه البخاري في صحيحه 5/2329: «بَابُ التَّكْبِيرِ وَالتَّسْبِيحِ عِنْدَ الْمَنَامِ»، برقم [5959]. برواية: «إِذَا أُوْتِيْتُمَا إِلَى فَرَاشِكُمَا أَوْ أَخَذْتُمَا مَضَاجِعِكُمَا...».

(3) شطر حديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده 6/363. برقم [27093] برواية: «... فَقَالَ زَيْنَبُ امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ وَزَيْنَبُ امْرَأَةُ مِنَ الْأَنْصَارِ تَسْأَلَانِكَ عَنِ النَّفَقَةِ عَلَى أَرْوَاجِهِمَا وَأَيْتَامٍ فِي جُحُورِهِمَا أَيُجْزَى ذَلِكَ عَنْهُمَا مِنَ الصَّدَقَةِ؟...».

(4) شطر من حديث أخرجه مسلم في صحيحه 3/1372: «بَابُ اسْتِحْقَاقِ الْقَاتِلِ سَلْبِ الْقَتِيلِ»، برقم [1752]، برواية: «فَضْرَبَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا» ولا شاهد فيها. والشاهد في رواية ذكرها ابن هشام في السيرة النبوية 3/173: «وَكُرَّ حَمْزَةٌ وَعَلِيٌّ بِأَسْيَافِهِمَا عَلَى عَتَبَةٍ».

(5) شرح التسهيل 1/107.

(6) أخرج الحاكم في مستدركه على الصحيحين 4/11 هذا الحديث برواية: «وَكَانَ يَأْتِيهِ الْوَحْيُ وَأَنَا وَهُوَ فِي لِحَافٍ» ولا شاهد فيها، أما رواية النصب -التي ذكرها ابن مالك- فأخرجها ابن أبي شيبه في مصنفة 6/389.

(7) شرح عمدة الحفاظ 1/406.



مِنْ قَلْتِهِ»<sup>(1)</sup> بنصب «وكثره»<sup>(2)</sup>، قالت الدكتورة الحديثي عن هذا الرأي: «فَعَدَّ هَذَا النَّوْعَ مِنَ التَّعْبِيرِ الْوَارِدِ فِي الْحَدِيثِ أَسَاسًا لِبِنَاءِ قَاعِدَةٍ جَدِيدَةٍ لَمْ يُشْرَ إِلَيْهَا فِي كِتَابِهِ الْأُخْرَى وَلَا تَحَدَّثَ عَنْهَا غَيْرُهُ»<sup>(3)</sup>.

ثالثاً: كان الحديث مصدر الاحتجاج الأول عند ابن مالك في اعتراضاته على أحكام القصر على ضرورة الشعر، لكونه «أفصح كلام لا ضرورة فيه»<sup>(4)</sup>.

وشواهد ذلك كثيرة؛ منها ما ذكره جمهور النحويين من أن مجيء الشرط مضارعاً والجواب ماضياً لا يكون إلا في ضرورة الشعر، قال ابن مالك: «وهذا الحديث يُبطل دعواهم»<sup>(5)</sup>؛ أراد قول النبي ﷺ: «مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>(6)</sup>، ثم أُرْدِفَ الْحَدِيثَ بآخر فقال: «ومنه قول عائشة رضي الله عنها، «إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ رَقٌّ»<sup>(7)</sup> أخرجه البخاري»<sup>(8)</sup>.

وقال تعليقاً على قول علي d: «كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كُنْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَفَعَلْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَأَنْطَلَقْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ»<sup>(9)</sup>، وقول عمر d: «كُنْتُ وَجَارِي مِنْ الْأَنْصَارِ»<sup>(10)</sup>: إِنَّ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ قَدْ تَضَمَّنَا «صَحَّةَ الْعُطْفِ عَلَى ضَمِيرِ الرَّفْعِ

(1) الحديث في سنن البيهقي 179/9: «باب إظهار دين النبي ﷺ على الأديان»، برقم [18390]، برواية: «أبشروا فوالله لأننا بكثره الشيء أخوفني عليكم من قلته»، ولا شاهد في هذه الرواية. ولم أقف على رواية ابن مالك في كتب الحديث التي اطلعت عليها.

(2) شرح التسهيل 260/2.

(3) موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث 246.

(4) شرح التسهيل 95/3.

(5) شرح عمدة الحفاظ 372/1.

(6) أخرجه البخاري في صحيحه 21/1: «باب قيام ليلة القدر من الإيمان»، برقم [35].

(7) أخرجه البخاري في صحيحه 1238/3: «باب قول الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلِّسَّانِينَ﴾»، برقم [3204].

(8) شرح عمدة الحفاظ 372/1.

(9) شطر أخرجه البخاري في صحيحه 1345/3: «باب قول النبي ﷺ لو كنت متخذاً خليلاً»، برقم [3474].

(10) شطر حديث أخرجه البخاري في صحيحه 871/2: «باب أماطة الأذى»، برقم [2336].

المتصل، غير مفصول بتوكيد أو غيره، وهو مما لا يجيزه النحويون في النثر، إلا على ضعف،  
 ويزعمون أن بابه الشعر، والصحيح جوازه نثراً ونظماً؛ فمن النثر ما تقدم من قول علي  
 وعمر رضي الله عنهما<sup>(1)</sup>.

فوافق الكوفيين معترضاً بنص الحديث على البصريين، وجعل في شرحه التسهيل هذين  
 الحديثين أحسن ما يُستشهد به في المسألة<sup>(2)</sup>، لكن رأيه فيها غير مطرد؛ إذ وافق البصريين  
 في الألفية، وأدعى مجيئه في الشعر فقط للضرورة، فقال<sup>(3)</sup>:

وَإِنْ عَلَى ضَمِيرٍ رَفَعٍ مُتَّصِلٍ عَطَفَتْ فَافْصِلْ بِالضَّمِيرِ الْمُنْفَصِلِ  
 أَوْ فَاصِلِ مَا وَبِلَا فَصْلٍ يَرِدُ فِي النَّظْمِ فَاشِيئاً وَضَعْفَهُ اعْتَقِدْ

وقد يضيف الجمهور إلى تقييد الحكم بالضرورة جوازه في أساليب مخصوصة من النثر؛  
 فيعترض ابن مالك على هذين الضابطين اعتماداً على الحديث، ومن ذلك في مسألة حذف  
 «الفاء» في جواب «أما»؛ إذ صدّر ابن مالك المبحث بذكر أربعة أحاديث، وهي: قول  
 الرسول ﷺ: «أَمَّا بَعْدُ: مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطاً لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ»<sup>(4)</sup>، وقوله ﷺ:  
 «أَمَّا مُوسَى كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذَا انْحَدَرَ فِي الْوَادِي»<sup>(5)</sup>، وقول عائشة رضي الله عنها: «وَأَمَّا  
 الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ طَافُوا طَوَافاً وَاحِداً»<sup>(6)</sup>، وقول البراء بن عازب رضي الله عنه: «أَمَّا  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُولَّ يَوْمَئِذٍ»<sup>(7)</sup>.

ثم نقل بعد ذلك قاعدة الجمهور وهي أن «حق المتصل بالمتصل بها أن تصحبه «الفاء»...

(1) شواهد التوضيح 114.

(2) شرح التسهيل 374/3.

(3) الألفية [556، 557].

(4) شطر حديث أخرجه البخاري في صحيحه 759/2: «باب إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحل»، برقم [2060].

(5) شطر حديث أخرجه البخاري في صحيحه 563/2: «باب التلبية إذا انحدر في الوادي»، برقم [1480].

(6) شطر حديث أخرجه البخاري في صحيحه 590/2: «باب طواف القارن»، برقم [1557].

(7) شطر حديث أخرجه البخاري في صحيحه 1107/3: «باب من قال خذها وأنا ابن فلان...»، برقم [2877].

ولا تحذف غالباً إلا في الشعر، أو في قول أغنى عنه مقوله، نحو: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ﴾ [آل عمران: من الآية 106] أي فيقال لهم: أكفرتم، ثم قال: «وقد خولفت القاعدة في هذه الأحاديث، فعلم بتحقيق عدم التضييق، وأن من خصه بالشعر أو بالصورة المعينة من النثر مقصراً في فتواه، عاجزاً عن نصرة دعواه»<sup>(1)</sup>.

رابعاً: قيد ابن مالك بعض الأحكام المطلقة في قواعد النحويين، وأعاد صياغتها باستثناءات واستدراكات أملت عليها نصوص الحديث الشريف.

ومن ذلك أن الجمهور يوجبون لزوم ذكر المميّز المفسّر لفاعل «نعم» و«بئس» المضمّر، نحو: «نعم رجلاً زيداً»؛ «لأنّهم بدؤوا بالإضمار على شريطة التفسير... فالذي تقدّم من الإضمار لازم له التفسير حتى يُبيّنهُ»؛ هذا نصّ سيبويه<sup>(2)</sup>، أمّا ابن مالك فصاغ قاعدته في التسهيل قائلاً: «ويُضَمَر ممنوع الإتياع مفسراً بتمييز مؤخّر مطابق قابل «أل» لازم غالباً»<sup>(3)</sup>، فقيّد حكم الوجوب بقوله: «غالباً»، وبين في الشرح ذلك فقال: «وقلت: «غالباً» بعد التقييد بلازم احترازاً من حذف المميّز في قول النبي ﷺ: «من تَوَضَّأَ يومَ الجُمُعَةِ فَبِهَا وَنِعْمَتٌ»<sup>(4)</sup>، أي فبالسنة أخذ، ونِعْمَتُ السَّنَةِ سُنَّةٌ؛ فأضمر الفاعل على شريطة التفسير وحذف المميّز للعلم به»<sup>(5)</sup>.

وكان لهذا الجانب - أعني حذف المميّز للعلم به - اعتماداً على الحديث السابق أثر في توجيه بعض النصوص الفصيحة المشكّلة لدى النحويين، ثم قال في ختام هذه التوجيهات: «وهذه توجيهات أُعِنْتُ عليها ولم أُسبق إليها والحمد لله»<sup>(6)</sup>.

(1) شواهد التوضيح 137.

(2) الكتاب 2/176.

(3) التسهيل 127.

(4) شطر حديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده 5/16. برقم [20189].

(5) شرح التسهيل 3/13.

(6) شرح التسهيل 3/14.

ومن ذلك أيضاً ما ذكره في معرض تأكيد أن إضافة أفعل التفضيل المحضة تكسبه التعريف إذا أضيف إلى معرفة، فيجري عليه ما يجري على المعارف؛ قال «ولو كانت إضافته غير محضة لكان نكرة، ولم يمتنع وقوعه نعتاً لنكرة، ولا منعوتاً بها، ولا مجروراً بـ«رُبَّ»، ولا مجموعاً فيه بين الألف واللام والإضافة، ولا منصوباً على الحال دون استندار»، ثم قال بعد ذلك: «واحتزرت بقولي: «دون استندار» من قول المرأة الصحابية لرسول الله ﷺ: «مَا لَنَا أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ»<sup>(1)</sup>، وهو معرفة مؤول بنكرة كغيره من المعارف الواقعة أحوالاً»<sup>(2)</sup>.

خامساً: لم يكن ابن مالك يفرق بين الحديث وبقية مصادر السماع من القرآن الكريم وأقوال العرب الموثوق بعربيتهم وأشعارهم، ويظهر ذلك في معالجة ما جاء من نصوص الحديث على وجه شاذٍ مخالفٍ لما اشتهر في لغة العرب وقواعد النحويين؛ فقد يقف عند الحكم بشذوذه فيحفظ ولا يقاس عليه، وقد يتأوله، وربما خرَّجه على لغة من لغات العرب، وهذا ما يفعله النحويون جميعهم في معالجة ما خالف من نصوصٍ موثوقة في الاحتجاج.

فمن حكمه بشذوذ الحديث والاقتصار على ما سُمع فيه قوله في مسألة إعمال أدوات الشرط: «وشذ إهمال «متى» حملاً على «إذا»»<sup>(3)</sup>، وجعل من ذلك قول عائشة رضي الله عنها، مخاطبة الرسول ﷺ: «إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَإِنَّهُ مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لَا يُسْمَعُ النَّاسُ»<sup>(4)</sup>، وهذه رواية أخرى للحديث غير تلك التي أخرجها البخاري، واستعان بها ابن مالك في إخراج حكم إتيان الشرط مضارعاً والجواب ماضياً من ضرورة الشعر

(1) شطر حديث أخرجه مسلم في صحيحه 86/1: «باب نقصان الإيمان بنقص الطاعات...»، برقم [79].

(2) شرح التسهيل 229/3.

(3) شرح الكافية الشافية 1591/3.

(4) لا شاهد في رواية البخاري السابق تخريجها ص 442؛ لأن فيها إعمال «متى»، إنما الشاهد في هذا الحديث وهي رواية: «متى يقوم...» أخرجه الإمام أحمد في مسنده 159/6، برقم [25279]، وفيها اختلاف في غير موضع الاستدلال.

إلى السعة والاختيار.

أما تأويل الحديث وصرفه عن الشذوذ ومخالفة النظائر المجمع عليها فظهر في اعتراضه على الكوفيين الذين يجيزون نصب جزأي الجملة الاسمية بـ«ليت» وغيرها من أخواتها، وقد استدلوا بشاهد شعري، وحديث: «إِنَّ قَعَرَ جَهَنَّمَ سَبْعِينَ خَرِيفًا»<sup>(1)</sup>؛ قال ابن مالك: «وتخريج ذلك إلى الأصول المجمع عليها أولى»، ثم قال بعد تأويله الشاهد الشعري: «ويخرَج «إِنَّ قَعَرَ جَهَنَّمَ» على أن «قعر» مصدر من قولهم: قعرت البئر، أي بلغت قعرها. و«سبعين» منصوب على الظرفية، وقد وقع خبراً؛ لأن الاسم مصدر والإخبار بظرف الزمان مطرد»<sup>(2)</sup>.

أما تخريجه على لغة من لغات العرب ففي قول البراء <sup>d</sup>: «إِذَا صَلَّوْا مَعَ النَّبِيِّ <sup>s</sup> فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامُوا قِيَامًا حَتَّى يَرَوْنَهُ قَدْ سَجَدَ»<sup>(3)</sup>، قال ابن مالك: «وفي «قَامُوا قِيَامًا حَتَّى يَرَوْنَهُ قَدْ سَجَدَ» إشكال؛ لأن «حتى» فيه بمعنى «إلى أن» والفعل مستقبل بالنسبة إلى القيام، فحقه أن يكون بلا نون لاستحقاقه النصب؛ لكنه جاء على لغة من يرفع الفعل بعد «أن» حملاً على أختها»<sup>(4)</sup>.

سادساً: اعتمد ابن مالك على لفظ الحديث في تغيير مصطلح «لغة أكلوني البراغيث» الذي اصطلح الجمهور على التعبير به عن لغة طيئ وأزد شنوءة<sup>(5)</sup>، الذين يلحقون الفعل المسند إلى ظاهر مثنى أو مجموع علامة كضميره؛ فيقولون: قَامَا الزَّيْدَانِ، وَقَامُوا الزَّيْدُونَ،

(1) الحديث في صحيح مسلم 187/1، برواية: «إِنَّ قَعَرَ جَهَنَّمَ لَسَبْعُونَ خَرِيفًا»، ولا شاهد فيها لمحيتها على الوجه المشهور، وقد أخرج الحاكم في مستدركه على الصحيحين 631/4 الحديث برواية الشاهد: «إِنَّ قَعَرَ جَهَنَّمَ لَسَبْعِينَ خَرِيفًا»، ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(2) شرح الكافية الشافية 517/1.

(3) شطر أخرجه البخاري في صحيحه 261/1: «باب رفع البصر إلى الإمام في الصلاة...»، برقم [714].

(4) شواهد التوضيح 180. والمقصود بأختها «ما» المصدرية.

(5) ينظر: الجنى الداني 171.

وَقُمْنَ الْهِنْدَاتُ، وسماه ابن مالك: «لغة يتعاقبون فيكم ملائكة»<sup>(1)</sup>، قال: «وقد تكلم بها النبي ﷺ فقال: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ»<sup>(2)</sup>»،<sup>(3)</sup> ويحمل هذا المصطلح تخريجاً للحديث على لغة من لغات العرب.

سابعاً: يمثل كتاب ابن مالك «شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصّحيح»<sup>(4)</sup> ذروة اهتمام ابن مالك بالحديث، وهو حلٌّ لبعض الإشكالات النحوية والصرفية في صحيح البخاري، وحصيلة مدارسته لهذا المصنّف الحديثي مع تلميذه في النحو وشيخه في الحديث الإمام المحدث شرف الدين أبي الحسين علي بن محمد اليونيني، الذي كتب على ظهر آخر ورقة منه: «بلغت مقابلة وتصحيحاً وإسماعاً بين يدي شيخنا شيخ الإسلام حجة العرب مالك أزمان الأدب، العلامة أبي عبد الله بن مالك الطائي الجياني، أمد الله تعالى عمره، في المجلس الحادي والسبعين، وهو يراعي قراءتي ويلاحظ نطقي، فما اختاره ورجحه وأمر بإصلاحه أصلحته وصححت عليه، وما ذكر أنه يجوز فيه إعرابان أو ثلاثة كتبت عليه معاً، فأعملت ذلك على ما أمر ورجح...»<sup>(5)</sup>.

وقد قام الكتاب على دراسة لما يقرب من مئتين وسبعة وأربعين حديثاً، ولم يقف ابن مالك عند حد التوجيهات النحوية المشككة؛ بل إنَّ معظمه تقويم للقواعد النحوية على ضوء الحديث الشريف، فتضمّن الكتاب احتجاجاً بالحديث على أمور لم يجزها النحاة السابِقون، أو أجازوها في الصّرورة الشعرية، أو غفلوا عن دراستها بالكلية، ولاسيما أنّ أحاديث هذا المصنّف مقطوع بصحتها نظراً لاشتراطات البخاري وتحرياته الدقيقة

(1) التسهيل 44، 140، 226.

(2) شطر حديث أخرجه البخاري في صحيحه 203/1: «باب فضل صلاة العصر»، برقم [530]. ومسلم في صحيحه 439/1: «باب فضل صلاتي الصبح والعصر»، برقم [632]. وفي صحيح ابن خزيمة 165/1: «إن لله ملائكة يتعاقبون فيكم»، ولا شاهد فيها حينئذٍ.

(3) شرح التسهيل 116/2.

(4) حققه الدكتور محمد فؤاد عبد الباقي، ونشرته دار عالم الكتب في بيروت.

(5) شواهد التوضيح 221.

والصارمة، التي لم يتصف بها غيره من مصنفات الحديث.

ويقول ابن الطيب مدافعاً عن ابن مالك من تهجم أبي حيان عليه عندما وصفه بقلة إمعان النَّظر: «وإن أراد أنه لم يمعن النَّظر في علوم الحديث فشرحه على «صحيح البخاري» الموسوم بـ«التوضيح لإشكالات الجامع الصحيح» وما أبدى فيه من فتح المقفلات وحل المشكلات كاف في الشهادة على ماله من الإمعان والإتقان»<sup>(1)</sup>.

ويقول عنه الدكتور محمد الطويل: «إنَّ هذا الكتاب ثروة هائلة، تهزُّ كثيراً من قضايا النَّحو، هذه القضايا التي جعل النَّحاة معظمها ضرورة، ووسموها بالقلَّة؛ فأتى ابن مالك وانتصف لها وذكر لها الكثير من الشَّواهد، من فصيح الكلام شعراً ونثراً، ومن هذه القضايا كثير من مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين، وقد انتصر ابن مالك في أغلبها للكوفيين، ورجح رأيهم بكثير من السَّماع الصحيح عن رسول الله ﷺ، ومن الكلام العربي شعراً ونثراً»<sup>(2)</sup>.

وفي ختام هذا المرحلة من مراحل الاحتجاج بالحديث -والتي فصلنا فيها القول، لأنها موطن الشَّاهد في هذا العرض- يمكن القول:

1- يمثل توسع ابن مالك في الاحتجاج بالحديث والاعتراض به على النَّحويين طعناً في استقرائهم للغة العرب؛ إذ أغفلوا هذه المادة الضَّخمة والغنيَّة، والتي نُقلت بضبط «لا يتحلى ببعضه كل ما يحتج به النَّحاة واللغويون من كلام العرب... وأغلب الظن أن من يستشهد بالحديث من المتقدِّمين لو تأخر به الزمن إلى العهد الذي راجت فيه بين النَّاس ثمرات علماء الحديث من رواية ودراية لقصروا احتجاجهم عليه بعد القرآن الكريم، ولما التفتوا قطَّ إلى الأشعار والأخبار التي لا تلبث أن

(1) فيض نشر الإشراف 489/1.

(2) مشكلات نحوية 5.

يطوقها الشكُّ إذا وزنت بموازين فن الحديث العلميَّة الدقيقة»<sup>(1)</sup>.

2- ينظر ابن مالك إلى تعدد روايات الحديث على أنَّ كل رواية حديث مستقل، وهذا هو ما تقرر عند التَّحويين في بقية مصادر السَّماع؛ قال ابن الطيب: «وقد تقرر أنَّ قراءة لا تقدح في قراءة، ولو كانت شاذَّة، وأنَّ رواية بيت على وجه لا تقدح في روايته على وجه آخر ولا ترده... فكذلك رواية حديث على وجه لا تقدح في روايته على وجه آخر ولا تردها؛ إلا إذا أدى ذلك إلى تعارض كما عرف ذلك في مبادئ علم الاصطلاح، أما مع تمام المعنى وعدم التعارض فلا ترد رواية برواية أصلاً»<sup>(2)</sup>.

وعرضنا فيما سبق عدداً من الأحاديث بروايات عدة بعضها لا شاهد فيها؛ بل لقد جعل رواية البخاري في قول عائشة رضي الله عنها: «إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ مَتَى يَنْظُرُ مَقَامَكَ رَقٌّ» شاهداً على جواز إتيان الشرط مضارعاً والجواب ماضياً في كلام لا ضرورة فيه قياساً، في حين أنَّه جعل في رواية الإمام أحمد: «إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَإِنَّهُ مَتَى يَنْظُرُ مَقَامَكَ لَا يُسْمَعُ النَّاسُ» شذوذاً يتمثل في إهمال «متى» الشرطيَّة<sup>(3)</sup>.

3- معظم شواهد ابن مالك من الحديث مما هو مقطوع بأنه مروى بلفظه؛ لأنَّ معظمها مما رواه البخاري ومسلم اللذان «لم يُدخلا في صحاحهم ما هو مروى بالمعنى أصلاً»<sup>(4)</sup>، كما أنَّه استدل بما هو في بقية كتب الصحاح والمسانيد والمجامع، واستشهد بما فيها من كلام النبي ﷺ وآل البيت وبقية الصحابة والتابعين، ولم يكن يفرِّق في الاحتجاج بين ما نُسبَ إلى الرسول ﷺ وما نُسبَ إلى غيره. كما أنَّه لم

(1) أصول النحو 52.

(2) فيض نشر الإشراف 1/516.

(3) ينظر ص 326.

(4) فيض نشر الإشراف 1/460.



يقف عند الأحاديث الصحيحة أو الحسنة؛ بل تعداها إلى الاستشهاد بالأحاديث الضعيفة والموضوعة، ولم يكن يفرّق بين سند وآخر، أو رواية وأخرى<sup>(1)</sup>، وبهذا قد فتح باباً من التوسع المطلق في الاستشهاد بالحديث، مما دفع بعض المتأخرين والمعاصرين المجيزين للاحتجاج بالحديث إلى وضع بعض الضوابط والاشتراطات فيما يستدل به من الأحاديث.

4- لم يُعدّ من الصعوبة الوقوف على الأحاديث التي استدل بها ابن مالك كما هي الحال عند السابقين؛ فقد جاءت الأحاديث مصدرة بما يشير إلى أنها أحاديث نبوية من قوله S، أو من قول الصحابة أو التابعين، وقل أن يدرج حديثاً بخلاف ذلك؛ بل ربما تجاوز ابن مالك نسبة الحديث والإشارة إليه إلى بيان موطنه في كتب الحديث، فأحال على الصحيحين، وعلى موطأ مالك، وعلى مسند الإمام أحمد، وعلى جامع المسانيد لابن الجوزي، وغيرها.

5- يمكن القول إنّ الأحاديث التي أوردها ابن مالك على سبيل الاعتضاد والتمثيل والاستئناس أضعاف تلك التي احتج واستشهد بها ناقضاً أو مستدركاً أو معترضاً، وهذا هو المتوقع إذا ما نظرنا إلى أنّ الحديث الشريف من كلام العرب، وقواعد النحويين إنما وضعت في ضوء كلام العرب، فلا جفوة بين الأحاديث وقواعد النحو، وقد توصل أحد الباحثين إلى «اطراد لغة الحديث النبوي الشريف في مستوياتها المختلفة (الأصوات، والأبنية، والتراكيب) مع قواعد اللغة العربية الفصحى وقوانينها»<sup>(2)</sup>.

(1) تقول الدكتورة خديجة الحديثي في موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث 314: «وهو في هذا يختلف عن السهيلي؛ لأن السهيلي - كما مر بنا - يبين صحة الرواية أو خطأها، وإن لم يتق بصحتها فلا أقل من أن يشكك فيها، أو يشير إلى أنها جاءت على هذا الوجه في هذه الرواية وتخريجها كذا، والرواية الصحيحة فيه كذا... كما رأته يجرح بعض الرواة بأن روايتهم إما ملحونة أو ضعيفة... ولم ألاحظ على أحاديث ابن مالك ما يدل على تمييزه بين حديث وآخر أو رواية وأخرى أو راو وآخر». وتنظر: أمالي السهيلي 76، 132.

(2) التراث اللغوي العربي وعلم اللغة الحديث 187.

غير أن هذا لا يُلغي مبدأ الاحتجاج بالحديث وحده، وهو ما قرره أكبر معارضيه أبو حيان، ومن هنا فإنَّ الحكم بأنَّ ابن مالك لم يأت بالحديث إلا على سبيل التمثيل والاعتضاد مؤازراً نصوص القرآن وأشعار العرب أو مؤازراً بها ليس في محله، وقد ورد ذلك عند ناظر الجيش؛ الذي قال في رده على انتقادات أبي حيان لابن مالك في مسألة الاستشهاد بالحديث: «إنَّ المصنّف إذا استدل على مسألة بحديث لا يقتصر على ما في الحديث الشريف؛ بل يستدل بكلام العرب من نثر ونظم يردف ذلك بما في الحديث»<sup>(1)</sup>. وقد ظهر أنَّ الحديث قد جاء شاهداً منفرداً في الاحتجاج، ومن دون أي شاهد سماع أو دليل عقلي.

وأورد ذلك ابن الطيب الذي قال -في شرحه لألفاظ «الاقتراح»، وما نسبه أبو حيان إلى ابن مالك من تعقب على النحويين بما ورد في الحديث-: «التعقب: هو استدراك قاعدة لم يقلها غيره على من قبله، وهذا ليس بموجود في كلام ابن مالك أصلاً؛ وإنما فيه ترجيح بعض لغات العرب أو كلام بعض النحاة بما هو في الحديث مضافاً إلى القرآن أو إلى بعض الشواهد العربية. وأما خرم قاعدة أو إثباتها بمجرد ما ثبت في الحديث فليس يوجد في كلامه، كما يعلم بالاستقراء التام، فلا معنى للاعتراض به. وقد عرضته على كثير من أسياخنا المحققين فأقروه وسلموه، ثم رأيت ما يوافق للعلامة قاضي القضاة «السراج البلقيني» وعبارته: «ما ذكره الشيخ ابن مالك من الأحاديث في القواعد النحوية ليس للإثبات بل للاعتضاد؛ فإنه يجد الشواهد من كلام العرب موافقة لما يختاره فيأتي بالحديث للاعتضاد لا للإثبات»<sup>(2)</sup>. وفي بعض ما ذكرنا من أمثلة رد لما ذهب إليه ابن الطيب وشيخه البلقيني هاهنا.

(1) تمهيد القواعد 4410/9.

(2) فيض نشر الإشراف 488/1.

### المرحلة الثالثة : احتجاج النحويين بالحديث بعد ابن مالك :

لا يمكن للباحث في مسيرة الاحتجاج النحوي بالحديث أن يغفل الأثر الكبير الذي أحدثه ابن مالك في هذه المسألة، ولا سيما أن لابن مالك تجربة كبيرة في الحديث الشريف من ناحية، وخبرة استدلالية في النحو من ناحية أخرى، فتميز منهج الاستدلال لديه ونفذت «مراميه في كثير من نتاجه النحوي، ونقل ذلك إلى معاصريه وخلفائه، بما ترك من آثار علمية غيرت مجرى تاريخ التدريس والبحث والتصنيف»<sup>(1)</sup>.

وقبل الحديث عن أبرز معالم هذه المرحلة أشير إلى أمرين كانا أثراً مباشراً لمنهج ابن مالك

أحدهما: شاعت أحاديث المصطفى S وصحبه الكرام وتابعيهم في مصنفات النحويين، وولت أزمنة الهجر بين نصوص الحديث وقواعد النحو، فمُدت جسور التواصل بين هذين العلمين الجليلين، ولم يعد مستغرباً أن يحتج النحويون بالحديث، وأن تزخر كتبهم بنصوصه؛ فظهر موالون لابن مالك صامتون، وأنصار مدافعون نهجوا نهجه، واتبعوا طريقه؛ منهم: الرضي، والمرادي، وابن هشام، وناظر الجيش، والدماميني، والأشموني، والأزهري، والبغدادي، وابن الطيب الفاسي، وغيرهم.

الثاني: أصبح منهج ابن مالك مجالاً للأخذ والرد؛ فاعترض عليه قوم، وانتصر له آخرون، وبدأ الاعتراض على منهج ابن مالك من لدن أبي حيان الذي أنكر عليه مبدأ احتجاجه بالحديث قائلاً: «والمصنّف قد أكثر من الاستدلال بما ورد في الأثر متعقباً بزعمه على النحويين وما أمعن النظر في ذلك ولا صحب من له التمييز»<sup>(2)</sup>. ثم فسّر إعراض المتقدمين عن الاستشهاد بالحديث تفسيراً يوحى بتعمدهم الإعراض عن الاحتجاج به، وامتناع إقامته شاهداً في مسائل النحو.

(1) تاريخ الاحتجاج النحوي بالحديث 187.

(2) ذكر ذلك في التذييل والتكميل، ونقله ناظر الجيش في تمهيد القواعد 4408/9.

وظهر في الجهة المقابلة من دافع عن منهج ابن مالك، وانتصر له، وبدأ بذلك تلامذة أبي حيان نفسه؛ إذ انتصر له ناظر الجيش<sup>(1)</sup> (778هـ) فدافع عن المصنّف، ورد تفسيرات أبي حيان لإعراض السّابقين، وكذا فعل الدماميني<sup>(2)</sup> (837هـ)، وابن الطيب الفاسي<sup>(3)</sup> (1170هـ).

كما اعترض على ابن مالك أبو إسحاق الشاطبي (ت 790هـ) -أحد شُراح الألفية- الذي وافق ابن مالك في الاحتجاج بالحديث من حيث المبدأ؛ فقال: «لم نجد أحداً من النّحويين استشهد بحديث رسول الله، وهم يستشهدون بكلام أجلاف العرب وسفهائهم، الذين يبولون على أعقابهم، وأشعارهم التي فيها الفحش والخنثى، ويتركون الأحاديث الصحيحة لأنها تنقل بالمعنى وتختلف رواياتها وألفاظها، بخلاف كلام العرب وشعرهم؛ فإنّ رواته اعتنوا بألفاظها لما ينبني عليه من النّحو، ولو وقفت على اجتهادهم قضيت منه العجب»<sup>(4)</sup>.

لكنه انتقد منهج ابن مالك التوسعي؛ وقال مقيداً ما يمكن الاحتجاج به: «وأما الحديث فعلى قسمين: قسم يعتني ناقله بمعناه دون لفظه؛ فهذا لم يقع به استشهاد أهل اللسان، وقسم عُرف اعتناء ناقله بلفظه لمقصود خاص؛ كالأحاديث التي قُصد بها بيان فصاحة ككتابه لهمدان، وكتابه لوائل بن حجر، والأمثال النبوية، فهذا يصح الاستشهاد به في العربية. وابن مالك لم يفصّل هذا التّفصيل الضّروري الذي لا بد منه، وبنى الكلام على الحديث مطلقاً، ولا أعرف له سلفاً إلا ابن خروف»<sup>(5)</sup>.

ومهما يكن من أمر فإنّ أبرز معالم هذه المرحلة تتمثل فيما يلي:

(1) ينظر تمهيد القواعد 4410/9.

(2) ينظر: تعليق الفرائد 241/4-243.

(3) ينظر: فيض نشر الإِنشراح 1/446-525.

(4) ينظر: الخزانة 1/35.

(5) ينظر: الخزانة 1/35. وقد كان مثل هذا الكلام مقدمة صالحة لما استقر عليه أمر المعاصرين.

أولاً: ظهرت قضية الاحتجاج بالحديث في الدِّراسة النَّحويَّة، واحتلت هذه المسألة حيزاً من مصنَّفات النَّحويين<sup>(1)</sup>، بعد أن مضت قرون من صمت النَّحويين عن الإيضاح والتَّبيين، لكن المسألة لم تكن في بدايتها تتجاوز موطن الشَّاهد عند الاعتراض أو الانتصار، فجاءت منثورة في خضم المصنَّفات النَّحويَّة، ولاسيما في كتب النَّحو والأصول، بيد أنَّ الأمر قد اختلف في نهاية هذه المرحلة عند المعاصرين؛ إذ ألَّفوا دراسات علميَّة في كتب وأبحاث متخصصة تناولت هذه القضيَّة دون سواها<sup>(2)</sup>.

ثانياً: كان من أبرز ما تناوله النَّحويون في هذه القضيَّة تفسير سبب إعراض المتقدمين عن الاحتجاج بالحديث، واعتماده مصدراً أصيلاً من مصادر السَّماع كالقرآن الكريم

(1) كان أوَّل من أثار القضيَّة من أهل الاختصاص ابن الضائع (ت 680هـ)، في شرح جمل الزجاجي، ولم تتجاوز القضيَّة فيما نقل إلينا أسطراً معدودة؛ جاءت فيها القضيَّة عَرَضاً في معرض انتصاره لسيبويه من ابن الطراوة، ثم توسع في ذكرها أبو حيان (745هـ)، ولا غرابة في ذلك لأنه اصطدم في شرحه للتسهيل بعدد كبير من الأحاديث النَّبويَّة، وقد عرض أبو حيان المسألة في أكثر من موضع، منها ما جاء مفصلاً ومطوَّلاً، ومنها ما كان يتخذ صورة التلميح والإشارة. وتوسع نوعاً ما في بسط المسألة بعده محب الدين ناظر الجيش (ت 778هـ) في شرح التسهيل؛ لأنه كان يعرض كلام أبي حيان وينتصر لابن مالك، وهو في ظني أول من دافع عن هذه القضيَّة، ثم اشتهر عند المتأخرين والمعاصرين دفاع الدماميني (827هـ) الذي نقله البغدادي في الخزانة، وبعده أثار المسألة السيوطي (911هـ) في أكثر من مؤلف، وعقد لها فصلاً في الاقتراح، وكانت أول دراسة مفردة في هذه القضيَّة، ثم جاء البغدادي (1039هـ) فيسبغ المسألة في الخزانة بإطناب من دون إيجاز - كما ذكر - وجمع أقوال النَّحويين فيها. لكن أكبر توسع وبسط للقضيَّة والانتصار لابن مالك رأته عند أبي الطيب الفاسي (ت 1170هـ) في حاشية الاقتراح، ولأنه أصولي محدث فإن عرضه للقضيَّة كان جديراً بالانتباه؛ فهو أول من أثار القضيَّة من جانب رواية الحديث وقضيَّة الإسناد، وهو العلم الذي برع فيه وصنف، كما أن التهمة التي اتخذها الطاعنون في تلك الفترة ردّاً للاستشهاد بالحديث انطلقت من رواية الحديث وقضيَّة الإسناد، فجاء كلامه في دحض الشبه مؤصلاً وموثقاً، لا يخلو من نفس المحدثين العارفين بخبايا هذا العلم الجليل.

(2) إلى جانب تطرق المعاصرين لهذه المسألة في كتب الأصول والاحتجاج والمذاهب النَّحويَّة وأعلام النحاة والدراسات العربيَّة العامَّة؛ ظهرت بعض الأبحاث المنشورة والكتب المتخصصة التي تناولت هذه المسألة فحسب، أذكر منها: «موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث» لخديجة الحديثي، و«تاريخ الاحتجاج النَّحوي بالحديث» لفخر الدين قباوة، و«الحديث النَّبوي في النَّحو العربي» لمحمود فجال، وله أيضاً «السير الحثيث إلى الاستشهاد بالحديث في النَّحو العربي»، و«الاستشهاد بالحديث في اللغة والنحو» للسيد الشرقاوي. ومن الأبحاث: «الاستشهاد بالحديث في اللغة» لمحمد الحضرمي، و«احتجاج النَّحويين بالحديث» لمحمود حسني.

وكلام العرب من شعر ونثر. وظهر أول تفسير لهذا الإعراض متزامناً مع بداية إثارة القضية عند ابن الضائع؛ إذ قال: «تجويز الرواية بالمعنى هو السبب عندي في ترك الأئمة كسيبويه وغيره الاستشهاد على إثبات اللغة بالحديث، واعتمدوا في ذلك على القرآن، وصريح النقل عن العرب، ولولا تصريح العلماء بجواز النقل بالمعنى في الحديث لكان الأولى في إثبات فصيح اللغة كلام النبي لأنه أفصح العرب»<sup>(1)</sup>.

ثم جاء أبو حيان فذكر كلام شيخه ابن الضائع، وأيده مضيفاً ومفصلاً، فقال: «وإنما تنكّب العلماء ذلك لعدم وثوقهم أن ذلك نفس لفظ رسول الله ﷺ، وذلك أن الرواية جوزوا النقل بالمعنى... وقد وقع اللحن كثيراً فيما روي في الحديث؛ لأن كثيراً من الرواة كانوا غير عرب بالطبع، ولا يعلمون لسان العرب بصناعة النحو، فوقع اللحن في كلامهم وهم لا يعلمون»<sup>(2)</sup>.

وبقيت تفسيرات ابن الضائع وأبي حيان هذه سائدة عند النحويين من بعدهما، ولما عرض ابن الطيب الفاسي هذه المسألة أضاف تفسيراً ثالثاً؛ فقال: «في الصدر الأول لم تَشْتَهَرِ دواوين الحديث، ولم تكن مستعملة استعمال الأشعار العربية، والآي القرآنية، وإنما اشتهر وكثرت دواوينه بعد؛ فعدم احتجاجهم به لعدم انتشاره بينهم، وعلماء الحديث غير علماء العربية»<sup>(3)</sup>.

وفي ظني أن تاريخ هذه القضية لم يسعفنا بالنظر إلى تفسيرات أخرى حتى جاء المعاصرون الذين فتحوا باب التعليل والتفسير على مصراعيه، وكان سبب ذلك - من وجهة نظري - هو أن اعتراضات ناظر الجيش، والدماميني، وابن الطيب، على تفسيرات

(1) ذكره في شرح الجمل، ونقله السيوطي في الاقتراح 95.

(2) ذكره في التذليل والتكميل، ونقله ناظر الجيش في تمهيد القواعد 89.

(3) فيض نشر الإنشراح 452/1. وفي كلام الدكتور محمد الحضرمي حسين في دراسات في العربية وتاريخها 176 موافقة لهذا التعليل. وكذا يفهم من كلام الأستاذ سعيد الأفغاني في أصول النحو 53، وهو صريح رأي الدكتور خديجة الخديجي في موقف النحاة 411.

ابن الضائع وأبي حيان كان لها أثرها الكبير في بيان وهنها وضعفها، فضلاً عن التقارب الحاصل بين علماء النحو وأصوله، وعلماء الحديث ومصطلحه؛ فأفادوا كثيراً من بعضهم في هذه المسألة، فبيّنوا ضوابط الرواية، وصفات الرواي<sup>(1)</sup>.

وأذكر من تلك التفسيرات، التي ذكرها المعاصرون:

1- تفسير الدكتور مهدي المخزومي<sup>(2)</sup> الذي يُرجع إقلال النحويين من الاحتجاج بالحديث إلى أثر الاتجاهات الفكرية السائدة في تلك الفترة؛ إذ نشأ النحو في بيئة تعتد بالعقل، فشيدت أصوله على منهج المتكلمين، وقد كان تأثير الفكر الاعتزالي كبيراً؛ فقد ولج أعلامه حياض الدرس النحوي متسلحين بنزعة فلسفية منطقيّة، ووظفوا فيه منهجهم القائم على الإقلال من الرواية، والتشديد فيما خالف العقل والمنطق، ومن ذلك القراءات القرآنية، والأحاديث النبويّة.

2- تعليل الدكتور رمضان عبد التواب<sup>(3)</sup> الذي ذكر -بعد أن ضعّف تفسيرات أبي حيان- أن السبب الحقيقي في بعد النحويين الأوائل عن الاستشهاد بالحديث إيثارهم الابتعاد عن موطن تزل فيه الأقدام، بعد شيوع الوضع في الحديث، وكثرة اتهام الناس بعضهم بعضاً بهذا الوضع، فخافوا من الوعيد في قول النبي<sup>S</sup>: «من

---

(1) ظهرت دراسات حديثة لعلماء المصطلح تتناول هذين الجانبين تحديداً؛ منها: دراسة عنوانها «مناهج المحدثين في رواية الحديث بالمعنى» للدكتور: عبد الرزاق الشايحي، والدكتور السيد نوح، وقد أظهرت أن جمهور علماء السلف أنكروا جواز الرواية بالمعنى؛ لكن الدراسة خلصت إلى جوازها بأحد عشر ضابطاً، بعد أن أخرجت ثلاثة أنواع من الحديث من دائرة الخلاف، فلا يجوز روايتها بالمعنى إطلاقاً، وبهذا تضيق دائرة تلك الأحاديث التي يشملها الجواز. والدراسة الثانية بعنوان «الحن الرواة وأثره في الحديث الشريف» للدكتور: ملفي الشهري، وكانت أكثر قرباً من القضية النحوية، وقد خلصت إلى أن تعلم النحو شرط لازم لطالب الحديث قبل تعلم الحديث؛ لذا فقد كان للحن نادراً عند المحدثين إلى درجة أن من كان مصاباً بهذا الداء معروفاً عند علماء الحديث باسمه، وبينت الدراسة تشدد المحدثين في الرواية، وتقييد الأعاجم بلفظ الحديث وأدائه كما سمعوه.

(2) ينظر: مدرسة الكوفة 47-50.

(3) ينظر: فصول في فقه اللغة 97.

كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(1)</sup>.

3- يرى الدكتور محمد عيد<sup>(2)</sup> أن «التحرز الديني» هو السبب في صرف النحاة أنفسهم قصداً عن الاستشهاد بالقرآن والحديث؛ إذ وقف الإحساس الشديد بتنزيه السنة مانعاً لهم من الاتجاه إلى نصوصها بالتحليل والدراسة واستنباط القواعد، وقد انتقل هذا التخرج إلى من جاء بعدهم من النحاة. ولم يغفل الإشارة إلى أن من الواجب أن نُحْي عن أذهاننا هذه الرهبة الدينية المفتعلة لغياب ما يسوغها.

4- يرجع الدكتور فخر الدين قباوة<sup>(3)</sup> الإقلال من الاعتماد على الحديث إلى أن النحاة الأوائل لما قعدوا قواعد النحو كانوا مشبعين بمحفوظات القرآن الكريم، وكلام العرب الفصحاء، وقد غاب عنهم ما يمكن أن تقدمه ذخائر الحديث الشريف في هذا الجانب؛ لظنهم أنها جزء من كلام العرب الأقياح، فلا جديد ولا خصوصية لها في هذا الميدان، فضلاً عن أن زادهم النبوي كان -في تلك الآونة- خافت الصوت في أذهانهم، ثم جاء النحويون -من بعدهم- فساروا على منهج تقليدي معبد، غابت معه الخبرة والتجربة العملية في هذا الميدان، فضعف التجديد في الدرس، وقل الاستمداد من الحديث.

وهذا الرأي -في نظري- هو أقواها وأكثرها إقناعاً، فقد مزج صاحبه -حفظه الله- بين تفسيرين وجيهين مزجاً منطقيّاً؛ التفسير الأول: وقد أشرنا إليه، وهو تفسير ابن الطيب ومن وافقه من المتأخرين كالدكتور: محمد الخضر حسين، والأستاذ سعيد الأفغاني، والدكتورة خديجة الحديثي، ومفاده أن الحديث النبوي لم يكن مشتهراً بينهم في مراحل

(1) شطر حديث أخرجه البخاري في صحيحه 434/1: «باب ما يكره من النباحة على الميت...» برقم [1229].  
(2) نقلت رأيه الدكتورة خديجة الحديث في: موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث 400، عن كتابه «الرواية والاستشهاد باللغة».

(3) ينظر: تاريخ الاحتجاج النحوي بالحديث 306.



التَّعْيِيدِ الْأَوَّلِي، وَالتَّفْسِيرِ الثَّانِي: وَهُوَ مَا ذَكَرَهُ بَعْضُ الْبَاحِثِينَ<sup>(1)</sup> مِنْ أَنَّ النَّحَاةَ قَدْ وَجَدُوا فِي الْقُرْآنِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ مَا يُغْنِي؛ فَالْقُرْآنَ مَحْفُوظٌ فِي الصُّدُورِ وَالشَّعْرِ دِيْوَانَ الْعَرَبِ، إِلَى جَانِبِ أَنَّ الْحَدِيثَ بَعْدَ الْقُرْآنِ فِي الْمَنْزِلَةِ وَوُجُوبِ الْإِسْتِشْهَادِ؛ فَكَانَ الْإِحْتِجَاجُ بِالْقُرْآنِ أَوْلَى مَا دَامَ الْحَدِيثُ جَارِيًا عَلَيْهِ.

هَذِهِ أَبْرَزُ التَّعْلِيلَاتِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمَعَاصِرُونَ<sup>(2)</sup>، وَهِيَ تَتَفَاوَتُ قُوَّةً وَضَعْفًا؛ وَقَدْ اعْتَرَضَ بَعْضُهَا بَعْضَ النَّحْوِيِّينَ<sup>(3)</sup>، لَكِنْ مَعْظَمُ التَّفْسِيرَاتِ تَمِيلُ إِلَى مَا ذَكَرَهُ الدَّكْتُورُ قِبَاوَةَ، وَقَدْ فَصَّلَ فِيهِ الدَّكْتُورُ عَبْدِ الْفَتَّاحِ الْخَطِيبُ<sup>(4)</sup> تَفْصِيلًا مُوَفَّقًا مِنْ دُونِ أَنْ يُشِيرَ إِلَى أَنَّ جَمْعًا مِنَ النَّحْوِيِّينَ قَدْ سَبَقُوهُ إِلَى ذَلِكَ.

ثَالِثًا: كَانَ مِنْ أَبْرَزِ آثَارِ الْحَدِيثِ عَنْ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ أَنْ اتَّضَحَتْ مَعَالِمُ ثَلَاثَةِ مَذَاهِبٍ لِلنَّحْوِيِّينَ فِي الْإِحْتِجَاجِ بِالْحَدِيثِ<sup>(5)</sup>:

الأول: مذهب المانعين الذين رفضوا الاحتجاج بالحديث صراحة، ويتزعم هذا المذهب ابن الضائع وأبو حيان؛ قال ابن الطيب: «ولا نعلم أحداً من علماء العربية خالف في هذه المسألة إلا ما أبداه الشيخ أبو حيان في شرح التسهيل وأبو الحسن بن الضائع في شرح الجمل، وتابعهما على ذلك الجلال السيوطي - رحمه الله - فأولع بنقل كلامهما، واللهج

(1) ينظر: أصول النحو دراسة في فكر ابن الأنباري 245، ومعاجم غريب الحديث والأثر 192، نقلاً عن الدكتورة خديجة الحديثي في كتابها «الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه».

(2) وهناك تحليل لا أجد له رصيلاً من الوجاهة؛ وهو أن الأثر النفسي الحاصل عند سيبويه من شيخه المحدث حماد بن سلمة وانتقاده له في أكثر من مجلس كان سبباً في جفوة بينه وبين علم الحديث، وقد ذكره الدكتور السيد الشراوي في معاجم غريب الحديث والأثر 193، 239.

(3) ينظر: موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث 411، والحديث النبوي في النحو العربي 125، وأصول النحو دراسة في فكر ابن الأنباري 245، وضوابط الفكر النحوي 1/360.

(4) ينظر: ضوابط الفكر النحوي 1/370.

(5) تنظر هذه التقسيمات عند المتأخرين في: أصول النحو للأفغاني 47، وجعلهم على مذهبين: مانعين ومجيزين، وأصول التفكير النحوي 129، وتبعه في التقسيم، وتعقبه في بعض ما ذكر الدكتور فجال في الحديث النبوي في النحو العربي 104.

به في كتبه...»<sup>(1)</sup>.

واحتجوا لذلك بأن نحاة البلدين البصرة والكوفة لم يستدلوا بالحديث، وتابعهم على ذلك نحاة الأقاليم، والعلة في ذلك:

1- أن الرواة جوزوا النقل بالمعنى، فتجد قصة واحدة قد جرت في زمانه<sup>S</sup> تنقل بألفاظ مختلفة.

2- أنه وقع اللحن في كثير مما روي من الأحاديث؛ لأن كثيراً من الرواة كانوا أعاجم، ولا يعلمون لسان العرب بصناعة النحو؛ فوقع اللحن في كلامهم وهم لا يعلمون.

وثمة من يرى هذا الرأي من المعاصرين بناء على أن القدماء صدّوا وأعرضوا عن الاحتجاج بالحديث<sup>(2)</sup>.

الثاني: مذهب المجوزين الذين ذهبوا إلى صحّة الاحتجاج بالحديث، وأشهرهم في هذه المرحلة الرضي وابن هشام وابن عقيل، وقد ساروا على منهج ابن مالك في الإكثار من الاستشهاد بالحديث، من دون مناقشة للقضيّة، أو اعتراض على المانعين، على الرغم من صلتهم الوثيقة بهم.

وقد جاء بعدهم من أجاز الاستشهاد بالحديث، ودافع عن ذلك، واعترض على المانعين، وفي مقدمتهم محب الدين ناظر الجيش الذي قال معترضاً على أبي حيان: «أمّا إنكاره على المصنف الاستدلال بما ورد من الأحاديث الشريفة معتلاً لذلك بأن الرواة جوزوا النقل بالمعنى فيقال فيه: لا شكّ أنّ الأصل في المروي أن يروى باللفظ الذي سُمع من الرسول<sup>S</sup>، والرواية بالمعنى وإن جازت فإنما تكون في بعض كلمات الحديث المحتمل لتغيير اللفظ بلفظ آخر يوافق معنًى؛ إذ لو جوزنا ذلك في كل ما يروى لارتفع الوثوق

(1) فيض نشر الإشراف 447/1.

(2) منهم الدكتور الحلواني، وعبد الجبار علوان، وعبد الصبور شاهين. ينظر عرض الدكتور قباوة لهذه الآراء واعتراضه عليهم في: تاريخ الاحتجاج النحوي بالحديث 216-227.

عن جميع الأحاديث بأنها هي بلفظ الرسول S، وهذا أمر لا يجوز توهمه فضلاً عن أن يعتقد حصوله<sup>(1)</sup>.

ودافع عن هذا الرأي الدماميني وقال عن شبهة الرواية بالمعنى: «وقد أجريت ذلك لبعض شيوخنا فصوّب رأي ابن مالك فيما فعله من ذلك، بناءً على أن اليقين ليس بمطلوب في هذا الباب؛ وإنما المطلوب غلبة الظن الذي هو مناط الأحكام الشرعية، وكذا ما يُتوقف عليه من مفردات الألفاظ وقوانين الإعراب؛ فالظن في ذلك كله كاف، ولا يخفى أنه يغلب الظن أن ذلك المنقول المحتج به لم يُبدل؛ لأن الأصل عدم التبديل، ولا سيما أن التشديد في الضبط والتّحري في نقل الأحاديث شائع بين النّقلة والمحدثين، ومن يقول منهم بجواز النّقل بالمعنى إنما هو عنده بمعنى التجويز العقلي الذي لا ينافي وقوع نقيضه؛ فلذلك تراهم يتحرّون في الضّبط ويتشدّدون مع قولهم بجواز النّقل بالمعنى، فيغلب على الظن من هذا كله أنها لم تُبدل، ويكون احتمال التبديل فيها مرجوحاً فيلغى، ولا يقدر في صحّة الاستدلال بها، ثم إن الخلاف في جواز النّقل بالمعنى إنما هو فيما لم يُدوّن في الكتب، وأمّا ما دُوّن وجُعِل في بطون الكتب فلا يجوز تبديل ألفاظه من غير خلاف بينهم في ذلك».

ثم نقل ما يؤكّد كلامه من قول ابن الصلاح (ت 643هـ) وأضاف: «وتدوين الأحاديث والأخبار بل وكثير من المرويّات وقع في الصدر الأول قبل فساد اللغة العربية؛ حين كان كلام أولئك المبدّلين -على تقدير تبديلهم- يسوغ الاحتجاج به، وغايته يومئذٍ تبديل لفظ يصحّ الاحتجاج به بلفظ يصحّ الاحتجاج به، فلا فرق بين الجميع في صحّة الاستدلال، ثم دُوّن ذلك المبدل -على تقدير التبديل- ومُنِع من تغييره ونقله بالمعنى كما قال ابن الصلاح، فبقي حجّة في بابه صحيحة<sup>(2)</sup>.

(1) تمهيد القواعد 4410/9.

(2) تعليق الفرائد 241/4.

وكان من أشد المدافعين عن ابن مالك والمعتضين على حجج المانعين ابن الطيب<sup>(1)</sup>، الذي فصل وأسهب في مناقشة القضية، وابتدأ انتصاره بذكر أن ترك الاعتماد على الحديث شيء، ومنعه شيء آخر؛ فترك الأقدمين للاحتجاج بالحديث لا يلزم منه أنهم يمنعون<sup>(2)</sup>.

ثم ردّ بالتفصيل على حججهم، ومن ذلك اعتراضه على ما ادّعه أبو حيان من أن المتأخرين قد اتبعوا المتقدمين في رفض الاحتجاج بالحديث؛ إذ قال: «وهي مصادرة ظاهرة، بل هذه كتب الأندلسيين وغيرهم من النُّحاة مشحونة بذلك من غير نكير»، وذكر عدداً من النُّحويين قبل ابن مالك وبعده ممن استشهد بالحديث، ثم قال: «بل رأيت الاستدلال بالحديث في كلام أبي حيان نفسه؛ لكنّه لا يقر له مهاد، فهو كل يوم في اجتهاد».

ومما ناقشه ابن الطيب مسألة تعدد روايات الحديث الواحد، وهو دليل أبي حيان على أن الرواية قد جاءت بالمعنى؛ فمن ردوده على ذلك أن ما اختلف في لفظه أقلُّ مما اتفق فيه، ثم إن هذه الألفاظ المختلفة قد يكون مصدرها واحداً، إذا ما علمنا أن من منهجه S تكرار الأحاديث أكثر من مرة، ليسمع في الثانية من لم يسمع في الأولى وهكذا<sup>(3)</sup>.

أمّا عن احتجاج أبي حيان بأن كثيراً من الرواة كانوا غير عرب وهم يلحنون من حيث لا يعلمون؛ فقد قال -بعد أن وافقه على أن كثيراً من الرواة كانوا غير عرب-: «وادعأوه أنهم لا يعلمون النُّحو مخالف لما أطبق عليه علماء الحديث من أن شرط المحدث أن يكون عالماً بما يحتاج إليه من العربيّة واللغة؛ بل قالوا: إنه لا بد أن يكون عالماً بالغريب».

(1) ينظر: فيض نشر الإشراف 1/446-525.

(2) ربما أغفلوا الحديث عن القضية لغياب المناسبة؛ لأنّ مظنة الحديث عن هذا الموضوع باب الأصول النُّحوية (السماع). وأول مصنف فيها كان «لمع الأدلة»، وقد قال صاحبه: «اعلم أن النُّقل ينقسم إلى قسمين: تواتر وآحاد. فأما التواتر فلغة القرآن، وما تواتر من السنة، وكلام العرب، وهذا القسم دليل قطعي من أدلة النُّحو يفيد العلم». ينظر: لمع الأدلة 83.

(3) قصر ابن الطيب أسباب اختلاف الرواية في هذا المقام على التكرار برغبة الإفهام وسعة الانتشار، وعند علماء الاصطلاح أسباب أخرى؛ لكن مصدر معظمها النبي S، كإجابة السائل بما يتناسب ومداركه، أو تعدد مجالسه وكثرتها في مناسبات مختلفة، وغير ذلك، ينظر: مناهج المحدثين في رواية الحديث بالمعنى 19.

هذه أبرز اعتراضات المجوزين على حجج المانعين، وفيها تفصيل لا يسعه المقام، وما ذكره المجيزون من المعاصرين لا يخرج عما ذكره المتأخرون المنتصرون لابن مالك، مع ما أفادوه من اشتهاار مصنفاات علم المصطلح وعلم الحديث.

الثالث: مذهب المعتدلين، الذين توسطوا بين المنع والجواز، ويتزعم هذا المذهب أبو إسحاق الشاطبي<sup>(1)</sup> الذي مررنا نصه وهو يعترض على إجازة ابن مالك الاحتجاج بالحديث مطلقاً من دون تمحيص أو تدقيق، وقد تضمن كلامه تقسيم الأحاديث إلى قسمين:

القسم الأول: ما يعتني ناقله بمعناه دون لفظه، وهذا لم يحصل استشهاد أهل اللسان به.

القسم الثاني: ما عرف اعتناء ناقله بلفظه لمقصود خاص، كالأحاديث التي قصد بها بيان فصاحته<sup>S</sup>، ومثل لذلك ببعض كتابات النبي<sup>S</sup>.

ومن أخذ بهذا المنهج السيوطي، وإن كان ابن الطيب قد جعله من المانعين؛ لكن في نصوصه ما يؤكد الجواز بضوابط، فقد قال في صدر عرضه للموضوع في الاقتراح: «وأما كلامه<sup>S</sup> فيستدل منه بما ثبت أنه قاله على اللفظ المروي»<sup>(2)</sup>، وهذا ما أكده البغدادي في الخزانة حين جعله موافقاً للشاطبي<sup>(3)</sup>.

وقد أخذ كثير من المعاصرين بهذا الرأي حين وضعوا ضوابط للأحاديث التي يُحتجُّ بها، ولم يستقر أمرهم عند ضوابط محددة؛ بل لا يزالون يضيفون صوراً هي أقرب إلى التوسع منها إلى وضع الضوابط والتقيد، وكان أول من وضع ضوابطه الشيخ محمد الخضر حسين في بحث منشور خلص منه إلى القول: «إننا نرى الاستشهاد بألفاظ ما يروى في كتب الحديث المدونة في الصدر الأول، وإن اختلفت فيها الرواية، ولا نستثنى إلا الألفاظ

(1) ينظر: الخزانة 1/35.

(2) الاقتراح 89. وينظر: أصول النحو عند السيوطي بين النظرية والتطبيق 80، وأثبت فيه أنه من الناحية النظرية من المجيزين المقيدون.

(3) ينظر: الخزانة 1/36.

التي تجيء في رواية شاذة، أو يغمزها بعض المحديثين بالغلط أو التصحيف غمزاً لا مردّ له<sup>(1)</sup>.

وقد استفاض في الحديث عن أنواع الحديث المحتج به<sup>(2)</sup>، ثم عرضه على المجمع اللغوي في القاهرة؛ فكان له أبلغ الأثر في قراره الصادر بهذا الشأن، وصدر عنهم ما يلي:

أولاً: لا يحتج في العربية بحديث ليس في الكتب المدونة في الصدر الأول، ككتب الصحاح وما قبلها. ثانياً: يُحتج بالحديث المدوّن في هذه الكتب الآنفة على الوجه التالي:

أ- الأحاديث المتواترة المشهورة.

ب- الأحاديث التي تستعمل ألفاظها في العبادات.

ج- الأحاديث التي تعد من جوامع الكلم.

د- ما كتبه النبي ﷺ من رسائل.

هـ- الأحاديث التي تروى لبيان أنه كان ﷺ يخاطب كل قوم بلغتهم.

(1) دراسات في العربية وتاريخها 180.

(2) جعل الأحاديث من حيث الاحتجاج بها في النحو على ثلاثة أقسام؛ القسم الأول: أحاديث لا ينبغي الاختلاف في الاحتجاج بها في اللغة والقواعد، وهي ستة أنواع؛ أولها: ما يروى بقصد الاستدلال على كمال فصاحته عليه الصلاة والسلام. ثانيها: ما يروى من الأقوال التي يتعبد بها، أو أمر بالتعبد بها. ثالثها: ما يروى على أنه كان يخاطب كل قوم من العرب بلغتهم. رابعها: الأحاديث التي وردت من طرق متعددة، واتحدت ألفاظها. خامسها: الأحاديث التي دونها من نشأ في بيئة عربية لم ينتشر فيها فساد اللغة. سادسها: ما عرف من حال رواه أنهم لا يجيزون رواية الحديث بالمعنى. القسم الثاني: الأحاديث التي لا ينبغي الاختلاف في ترك الاحتجاج بها؛ وهي الأحاديث التي لم تدون في الصدر الأول. القسم الثالث: أحاديث يسوغ اختلاف وجهات النظر في الاحتجاج بها، وهي المدونة في الصدر الأول، ولم تكن من أنواع القسم الأول، وهذه الأحاديث على نوعين؛ النوع الأول: أحاديث وردت على وجه واحد، فالأصح الاحتجاج بها لأن الأصل الرواية باللفظ. النوع الثاني: أحاديث اختلفت فيها الرواية، فيجوز الاستشهاد بما جاء منها في رواية مشهورة لم يطعن فيها أهل الاختصاص بأنها من وهم الراوي، أما ما جاء في رواية شاذة أو طعن فيها بأنها غلط من الراوي فلا يستشهد بها.

و- الأحاديث التي عرف من رواتها بأنهم لا يجيزون روايتها بالمعنى<sup>(1)</sup>.

هذه أبرز القضايا التي تناولها الأصوليون في حديثهم عن الاستدلال بالحديث الشريف، وجمهور المعاصرين يرون أن إهمال النحاة الاحتجاج بالحديث النبوي «إهدار لجزء غير يسير من أبلغ الكلام العربي وأعلاه»<sup>(2)</sup>، والذي أراه أن يأخذ الدارسون بالحديث النبوي في دراستهم النحو، لا لأنه أبلغ الكلام العربي وأعلاه فحسب؛ بل لأنه أفضل صورة وصلتنا لكلام العرب في حياتهم اليومية، وذلك أن القرآن الكريم والشعر والأمثال والحكم لها من المزية والخصوصية والتفرد الأسلوبي ما يجعلها ذات وظائف محددة، ونطق مستعملة معينة؛ أما الحديث الشريف فيصور لنا كلام الناس في أسواقهم وتجمعاتهم وفي حروبهم ومساجدهم، بل في خلوات الرجل بأهل بيته، وقد تحرى ناقلوه في وصوله إلينا أشد أنواع التحري، الأمر الذي لم تحظ به أي قصة أو حدث أو حوار من النثر، حتى عند من أجاز الرواية بالمعنى.

### المبحث الثالث: كلام العرب:

يجعل علماء الأصول كلام العرب ثالث مصادر السماع، مع أنه المصدر الأكثر شهرة في مصنفات النحويين وتطبيقاتهم. وهو «ما أثر عنهم من شعر ونثر قبل الإسلام وبعده، إلى أن فسدت الألسن بكثرة المولدين وشيوع اللحن»<sup>(3)</sup>.

(1) تنظر: مجلة مجمع اللغة العربية ج 4، ص 7 لسنة 1937م، وقد أضاف بعض النحويون أصنافاً أخرى يرجحون سلامة ألفاظه وصحة نسبتها، ومن ذلك ما أضافه الدكتور عبد الرحمن السيد لنوعين من الحديث؛ الأول: الأحاديث التي رواها من العرب من يوثق بفصاحتهم وإن اختلفت ألفاظها، والثاني: الأحاديث التي يُطمأن فيها إلى عدالة روايتها، والتي يغلب على الظن تعدد مواطن الاستفهام فيها، وأن اختلاف الصيغ يرجع إلى تعدد الإجابة. وأضاف الدكتور محمد ضاري كل حديث ثبت اعتناء ناقله أو روايه بلفظه وحرصه على أدائه كما قيل لمقصود بلاغي أو أدبي أو ديني. ينظر: موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث 418-421.

(2) أصول النحو 75.

(3) أصول النحو العربي لنحلة 57.

وقد بذل الأوائل جهداً مضميناً في جمع هذه المادة المسموعة، التي كان اللسان العربي مصدرها الأصيل، وفي مصنّفات السابقين ما يشير إلى أنهم قد حرصوا في جمعهم وتصنيفهم ودراستهم على تحري الدقة والضبط والمصدقية؛ لكي يخرجوا من ذلك بنتائج موثوقة وصحيحة، فاعتمدوا مشافهة العرب الفصحاء، وهي أعلى درجات السماع، ثم الرواية عن الشيوخ الموثوقين في ضبطهم وأماتهم في نقل ما سمعوه عن العرب. وعلى الرغم من أنّ بعض اللغويين<sup>(1)</sup> قد حدد قبائل بعينها قعدت القواعد في ضوء لغاتها؛ إلا أنّ الواقع ينفي أن يكون اللغويون في جمعهم قد التزموا قبائل بعينها أو مناطق دون أخرى، والراجح أنهم يجمعون على أنّه يحتج من كلام العرب بما ثبت عن الفصحاء الموثوق بعربيتهم.

واصطلحوا على زمن يتوقفون عنده في قبول السماع؛ فأخذوا عن أهل الأمصار الفصحاء إلى نهاية المئة الثانية، أما أهل البادية فاحتج بكلامهم إلى نهاية المئة الرابعة على القول الراجح الذي أقر في مجمع اللغة العربية في القاهرة<sup>(2)</sup>.

ولم يقفوا في ضبطهم عند تحديد مصادر المادة اللغوية؛ بل وضعوا ضوابط لضمان ذلك، منها: تقسيم المادة المجموعة قسمين: متواتر وآحاد، وجعلوا المتواتر دليلاً قطعياً يفيد العلم، والآحاد دليلاً يفيد الظن، واعتدوا بمبدأ الشيوخ في استخراج الظواهر النحوية، وحددوا شروط الراوي<sup>(3)</sup>.

أما المتأخرون - ومنهم ابن مالك - فقد اختلف الأمر لديهم؛ إذ انقطعت بهم السبيل إلى سماع الشواهد من الفصحاء، لأنّ الفصاحة قد انقطعت منذ القرن الرابع للهجرة،

(1) ينظر كلام أبي نصر الفارابي في الاقتراح 100، وكذلك ما ذكره ابن خلدون في مقدمته 129. وفي نقد هذا التحديد ينظر: البحث اللغوي عند العرب 52، والاحتجاج بالشعر في اللغة 105، وابن يعيش النحوي 417، وضوابط الفكر النحوي 227/1.

(2) ينظر: مجلة المجمع 202/1.

(3) أصول النحو العربي لنحلة 60.



وكان آخر من استعان بالفصحاء أبو العباس المبرد وأبو الفتح بن جني. فاقصر المتأخرون على مصادر مكتوبة جمعها القدماء في كتبهم<sup>(1)</sup>.

### المحور الأول: المضردات والتراكيب النثرية<sup>(2)</sup>؛

اهتم ابن مالك بما روي عن العرب من كلامهم اليومي ولهجاتهم وحكمهم وأمثالهم، وأنزله منزلة كبيرة في أثناء التقييد والاحتجاج والاعتراض والاستدراك، وقال: «يجب أن يُعتقد الصواب في كل ما نطقت به العرب المأمون حدوث لحنهم بتغير الطباع»<sup>(3)</sup>. كما أن كلام العرب عنده موجب لمخالفة من خالفه؛ قال في بعض الأحكام مستدلاً بقول العرب: «وهذا كلام مروى عن الفصحاء، وقد تضمن جواز ما حكموا بمنعه فتعّينت مخالفتهم في ذلك»<sup>(4)</sup>.

وفي قراءته لكتب النحويين كان يجعل حدوداً فاصلة بين ما يذكره النحويون من أمثلة وشواهد مصنوعة، وما ينسبونه إلى العرب؛ إذ إن الأول غير حجة، أما الثاني فهو حجة، فقد قال في اعتراضه على الكسائي الذي أجاز إعمال اسم الفاعل الموصوف في نحو: «أنا زَيْدًا ضَارِبٌ أَيُّ ضَارِبٍ»، «أما إجازته: «أنا زَيْدًا ضَارِبٌ أَيُّ ضَارِبٍ»، فلا حجة فيه لأنه لم يقل أنا سمعته عن العرب»<sup>(5)</sup>، فلا حجة في هذا النص مادام غير منسوب إلى العرب.

ويذكر هنا أن ابن مالك كان يفرّق بين رواية الكوفيين عن العرب، وقواعدهم التي اجتهدوا في استنباطها؛ فقد لاقت مروياتهم عن العرب قبولاً وتسليماً لديه، فنقل مرويات

(1) أصول النحو العربي للحلواني 47.

(2) بلغ ما ذكره ابن مالك من أقوال العرب النثرية في شرح التسهيل مئة وأربعين قولاً، ومئة وخمسة عشر قولاً في شرح العمدة، أما شرح الكافية الشافية فقد ضم مئتين وثلاثة وستين قولاً، وذلك بحسب إحصاء محققي هذه الكتب.

(3) شرح التسهيل 52/2.

(4) شرح الكافية الشافية 749/2.

(5) شرح التسهيل 74/3.

عن الفرّاء والكسائي وثعلب، وقد يُجمل فينسب الرواية إلى «الكوفيين»، كما في حديثه عن حروف النّداء: «ولم يذكر مع حروف النّداء (آ) و(آي) إلا الكوفيون، رويها عن العرب الذين يثقون بعريتهم، ورواية العدل مقبولة»<sup>(1)</sup>، فهم في الرواية عدول؛ أما آراؤهم النّحوية فإنها إذا ما عُرضت فهي عرضة للنّقد والتوجيه بالموافقة أو المخالفة.

ويُثني ابن مالك في هذا الصدد على مصدر الرواية الرئيس لديه، وهو كتاب سيبويه؛ فيقول: «إن سيبويه لم يكن يحتج بشاهد لا يثق بانتسابه إلى من يحتج بقوله»<sup>(2)</sup>، فنقل عنه بنسبة، ومن دون نسبة ثقة في مروياته، وحتى أمثلة سيبويه المصنوعة فإن ابن مالك يكثر من نقلها ويعتد بها؛ لأنّه يرى أنها لم تجر على غير ما هو في لغة العرب، ففي مسألة العطف بـ«لكن» التي يرى ابن مالك أنها حرف استدراك؛ فإن وليها معطوف فهو بـ«واو» قبلها لا يُستغنى عنها إلا قبل جملة تامّة مصرّح بجزأيتها، قال مؤيداً رأيه: «ولذلك لم يمثّل سيبويه في أمثلة العطف إلا بـ«ولكن»، وهذا من شواهد أمانته وكمال عدالته؛ لأنّه لا يجيز العطف بها غير مسبوقه بواو، وترك التّمثيل به لئلا يُعتقد أنّه ممّا استعملته العرب»<sup>(3)</sup>.

وكنا قد اطلعنا في الفصل الماضي على أثر لغات العرب في اعتراضات ابن مالك، وكيف أنه اعترض النحويين واستدرك عليهم بوقوفه على مصنّفات اللغويين التي حوت مادة مكنته من توسيع استقراره للغة العرب ومصادرها.

ولا شكّ في أنّ أعلى درجات الاعتداد بالمسموع أن يُقام وحده حجة في مسائل الخلاف والاعتراض والاستدراك، وهذا ما فعله ابن مالك مع ما سُمع من مفردات أو تراكيب نثرية عن العرب؛ فقد اعترض على الجمهور واحتج بألفاظ مروية من كلام العرب، ومن ذلك اعترضه على أكثر النّحويين الذين عللوا تسكين آخر المسند إلى «تاء»

(1) شرح التسهيل 3/386.

(2) شرح التسهيل 3/81.

(3) شرح التسهيل 3/343.

الفاعل، أو «نون» النسوة، أو «نا» الفاعلين، بأن سببه اجتناب توالي أربع حركات، بقوله: «وهذا التعليل ضعيف»، ثم ذكر أن من أوجه ضعفه: «أن توالي أربع حركات ليس مهملاً في كلامهم؛ بل مُسْتَحَفٌّ بالنسبة إلى بعض الأبنية، بدليل: «عُلبَط»، وأصله: عُلبَط، و«عَرَّتَن»، وأصله: عَرَّتَن، و«جَنَدِل»، وأصله: جَنَادِل عند البصريين، وجَنَدِيل عند الكوفيين»<sup>(1)</sup>، وختم المقالة برأيه ومفاده أنهم اختاروا التسكين لتمييز الفاعل من المفعول في المسند إلى «نا» الفاعلين، وألحق بها التاء والنون للتساوي في الرفع والاتصال وعدم الاعتلال.

واستشهد بالتركيب التثنية التي صحّت لديه مخالفاً جمهور النحويين؛ ومن ذلك أنه ذهب إلى أن «أم» المنقطعة حرف عطف قد تعطف بها المفردات، والجمهور يرون أنها لا تعطف إلا الجمل، قال: «وإن ولي المنقطعة مفرد فهو معطوف بها على ما قبلها، كقول بعض العرب<sup>(2)</sup>: «إِنَّهَا لِإِبِلٍ أُمٌّ شَاءً»، فد«أم» هنا لمجرد الإضراب، عاطفة ما بعدها على ما قبلها، كما كان يكون بعد «بل»، فإنها بمعناها»، ثم قال معترضاً على ابن جني الذي يتبنّى رأي الجمهور: «وزعم ابن جني أنها بمنزلة الهمزة و«بل»، وأن التقدير: بل أهي شاء؛ وهذا دعوى لا دليل عليها، ولا انقياد إليها، وقد قال بعض العرب<sup>(3)</sup>: «إِنَّ هُنَاكَ إِبِلًا أُمٌّ شَاءً»، فنصب ما بعد «أم» حين نصب ما قبلها، وهذا عطف صريح مقوّل لعدم الإضمار قبل المرفوع»<sup>(4)</sup>.

ومما أفاده ابن مالك من كتب اللغويين المتأخرين واستدرك به على الجمهور أنه رَجَحَ رأي الكوفيين في أن ما يخلص المضارع للاستقبال بالإضافة إلى «السين» و«سوف»،

(1) شرح التسهيل 1/125. والعلبط: بمعنى الضخم والغليظ، واللبن الرائب، والقطيع من الغنم. والعرتن: شجر يدغ بعروقه، والجندل: هي الحجارة. ينظر: اللسان 7/355، و13/284، و11/128 بالترتيب.

(2) ينظر: الكتاب 3/172، وأسرار العربية 270.

(3) ينظر: المغني 1/299؛ ولم أعثر على هذه الرواية فيما اطّلت عليه من مصنفات النحويين قبل ابن مالك.

(4) شرح التسهيل 3/362.

«سَو» و«سَفَّ» و«سَي» ، بينما لا يعرف البصريون إلا «سوف» و«السين» ، وقد استدل ابن مالك بقوله: «وجاء عن العرب<sup>(1)</sup>: سَفَّ أفعل، وَسَو أفعل وَسَي أفعل، وهي أغربهن حكاها صاحب المحكم»<sup>(2)</sup>.

وتتعارض الروايات المختلفة عند ابن مالك إن أتحدت في أداء الفكرة، ومنه ترجيحه رأي الخليل والأخفش والمازني في أن ما بعد «إيا» ضمائر مجرورة بالإضافة لا حروف، وعبر عن دليله السماعي بقوله: «إن هذه اللواحق لو لم تكن أسماء مجرورة المحل لم يلحقها اسم مجرور بالإضافة، فيما رواه الخليل من قول العرب<sup>(3)</sup>: «إِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ السَّيِّئَ فَيَأْيَاهُ وَإِيَا الشَّوَابَّ»، ورؤي<sup>(4)</sup>: «فَيَأْيَاهُ وَإِيَا السَّوَاءَاتِ».

كما أنه أفاد من تعدد الروايات في تأدية الغرض نفسه؛ قائلاً: «وهذا مستند قوي؛ لأنه منقول بنقل العدل بعبارتين صحيحتي المعنى»، واستطرد ابن مالك في شرح ألفاظ هذا السماع فقال: «ثم إن هذا الكلام يتضمَّن وعظماً وترغيباً لمن بلغ السَّيِّئَ في ذِكْرِ الموت والإعراض عن الفتنة بالنساء الشَّوَابَّ، فَإِنَّهُنَّ يُلْهِيْنَهُ ويعجز عما يبغينه، ومن رواه بالسَّيِّئِ والتَّاء فقد أصاب أيضاً، ومعناه النَّهْيُ عن القبائح؛ فَإِنَّ اجْتِنَابَهَا مأمور به عموماً، والشيخ باجتنابها أحق لأنَّ صدورها منه أقبح»<sup>(5)</sup>.

وكما أنه اعتمد على كلام العرب في الاعتراض والترجيح بين الآراء اعتمد عليه في صوغ قواعد جديدة ولو كانت مخالفة لرأي الجمهور؛ فقد قال في الألفيَّة عن اتصال «ما»

(1) قال ابن سيده في المحكم 617/8: «وقد قالوا: «سَو يكون» فحذفوا اللام و«سَي يكون» فحذفوا اللام وأبدلوا العين طَلَبَ الحِفَّةَ و«سَفَّ يكون» فحذفوا العين كما حَذَفُوها في مُذَّ».

(2) شرح التسهيل 25/1.

(3) قال سيبويه في الكتاب 279/1: «وحدَّثني من لا أتهم، عن الخليل أنه سمع أعرابياً يقول: «إِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ السَّيِّئَ فَيَأْيَاهُ وَإِيَا الشَّوَابَّ»...» وعد بعضهم هذه الرواية شاذة لا تقوم بها الحجة لقلته ومخالفته السماع والقياس، ولأن سيبويه لم يسمعها من الخليل، ينظر: الإنصاف 697/2، واللباب 480/1.

(4) لم أهدأ إلى مصدر هذه الرواية.

(5) شرح التسهيل 146/1.

الزائدة بالحروف الناسخة<sup>(1)</sup>:

وَوَصَلُ «مَا» بِذِي الْحُرُوفِ مُبْطَلٌ إِعْمَالُهَا وَقَدْ يُبْقَى الْعَمَلُ

والمشهور عند النحويين أن حكم الإعمال والترك عند الاتصال بـ«ما» الزائدة مما تختص به «ليت» من هذه الحروف؛ لكن ابن مالك أجاز ذلك في كل الحروف قياساً، قال في التسهيل: «وتلي «ما» «ليت» فتعمل وتهمل، وقل الإعمال في «إنما»، وعدم سماعه في «كأنما» و«لعلما» و«لكنما»؛ والقياس سائغ<sup>(2)</sup>، وبسط المسألة والاستدلال فيها قائلاً: «وأجرى ابن السراج غير «ليتما» مجراها قياساً، وذكر ابن برهان أن أبا الحسن الأخفش روى عن العرب<sup>(3)</sup>: «إنما زيداً قائمٌ»، فأعمل مع زيادة «ما»، وعزاً مثل ذلك إلى الكسائي عن العرب.

وهذا النقل الذي ذكره ابن برهان - رحمه الله - يؤيد ما ذهب إليه ابن السراج من إجراء عوامل هذا الباب على سنن واحد قياساً، وإن لم يثبت سماعاً في إعمال جميعها، وبقوله أقول في المسألة، ومن أجل ذلك قلت: «القياس سائغ<sup>(4)</sup>». فاعتمد ابن مالك ما نقل في «إن» ليُخرج الحكم من «ليت» ويقيسه في باقي الحروف.

وقد يحترز في صياغة القواعد مراعيًا ما حكى عن العرب؛ فقد ذكر بأن «مما لا يضاف إلى مميزه عشرون وإخوته»، وهذا هو المشهور، لكنه استدرك قائلاً: «وحكى الكسائي أن بعض العرب يقول: «عشرو دَرهم»، ومن هذا احترزت بقولي: «غالباً»<sup>(5)</sup>.

(1) الألفية [187].

(2) التسهيل 65.

(3) قال ابن برهان في شرح اللمع 75/1: «وروى أبو الحسن الأخفش عن العرب: إنَّما زيداً قائمٌ، فأعمل مع زيادة «ما». وذكر ابن جزء الأسيدي مثل ذلك عن كتاب الكسائي عن العرب، كذلك سمعت شيخنا أبا القاسم الدقيقي يحكيه».

(4) شرح التسهيل 38/2.

(5) شرح التسهيل 381/2. ولفظة «غالباً» ليست في متن الشرح ولا في كتاب التسهيل؛ إلا أن محققه قد أشار إلى أنها قد وردت في بعض النسخ. ينظر: التسهيل 114 [هامش التحقيق رقم 2].

ومن اعتداد ابن مالك بما سُمع من نثر عن العرب أنه يقبل منه ما كان ظاهره مشكلاً، ويحاول حل هذا الإشكال بالتأويل لاعتقاده أن كل ما نطقت به العرب المأمون حدوث لحنهم بتغير الطباع صواب، وقد قال في إحدى المسائل: «فإن جاء في كلام من يوثق بعربيته ما يخالف ذلك أولاً»<sup>(1)</sup>؛ بمعنى أن التأويل لا يجري إلا على ما صحَّ، أما ما لم يصح فهو غير مقبول أصلاً، وقد يختلف مع النحويين في ذلك ويعترض عليهم، ومن ذلك أنه ذهب إلى أن «النساء» في قول العرب<sup>(2)</sup>: «كُلُّ شَيْءٍ مَهَةٌ مَا النَّسَاءَ وَذَكَرَهُنَّ» منصوب بـ«عدا» محذوفاً بعد «ما» المصدرية، فقال: «معناه كل شيء يسير ما عدا النساء وذكرهن؛ فحذفوا «عدا» وأبقوا عملها، وزعم بعض الناس أن «ما» ههنا بمعنى «إلا» وليس بشيء»<sup>(3)</sup>.

وكذلك ذكر أن نداء ما فيه «هاء» التانيث مرخماً أكثر من ندائه من غير ترخيم، ثم نقل عن سيبويه قوله: «واعلم أن ناساً من العرب يُثبتون الهاء فيقولون<sup>(4)</sup>: يَاسَلَمَةُ أَقْبَلُ. وبعض من يُثبت يقول: يَاسَلَمَةُ يعني بفتح التاء»، وهذا مخالف لمقتضى القياس؛ إذ قياسه الرفع، لكنه يخرج على «أن تكون فتحة التاء إتباعاً لفتحة ما قبلها»<sup>(5)</sup>، وقد خالف في تفسيره تخريج سيبويه لهذا السماع.

وبعد هذا العرض لشواهد النثر عند ابن مالك يمكن ملاحظة الآتي:

1- قلة الاعتماد على كلام العرب المنشور مقارنة بكلامهم المنظوم، وهذا ملاحظ في كتب النحو جميعها؛ فإن «من ينعم النظر في معاجم اللغة وكتب قواعدها يجد

(1) شرح عمدة الحفاظ 766/2.

(2) ينظر: تهذيب اللغة 521/5، وهو في جمهرة الأمثال 132/2 برواية: «كل شيء مهة ما خلا النساء وذكرهن»، وفي هذا التقدير تقوية لتوجيه ابن مالك.

(3) شرح التسهيل 310/2.

(4) ينظر: الكتاب 242/2.

(5) شرح التسهيل 428/3.

كتب اللغويين أوفر حظاً في الاستشهاد بالشعر والنثر على السواء في إثبات معنى أو استعمال كلمة، ويجد النحاة يكادون يقتصرون على الشعر<sup>(1)</sup>. وإن كنا قد اقتصرنا في عرض ما جاء من هذه النصوص للاستشهاد فإنَّ ما جاء منها للتمثيل والاستئناس أضعاف ذلك.

2- ترد رواية كلام العرب عند ابن مالك على صورتين رئيسيتين؛ الأولى: رواية النصوص، وهي الأكثر والأشهر وجميع ما ذكرنا سابقاً من شواهداها، والثانية: رواية الأحكام، وهي التي لا تتعلق بنص محدد، بل يروي حكماً عاماً عن ظاهرة في لغة من لغات العرب، ومن شواهد ذلك: قوله: «وحكى سيبويه أنَّ من العرب من يرفع بأفعل التفضيل الظاهر بلا شرط»<sup>(2)</sup>، «وقال الأخفش: أمَّا «حاشا» فقد سمعت من ينصب بها»<sup>(3)</sup>، وقال: «وحكى الأخفش في معانيه أنَّ من العرب من جرَّ اسم الله مقسماً به دون جارٍّ موجود ولا عوض»<sup>(4)</sup>؛ فهذه رواية أحكام في لغة العرب غير مرتبطة بنص معين.

وقد تكون رواية النَّصِّ في كتاب هي رواية حكم في كتاب آخر؛ ومنه أنَّه قال في شرح التَّسهيل: «وذكر ابن برهان أنَّ أبا الحسن الأخفش روى عن العرب: «إِنَّمَا زَيْدٌ قَائِمٌ»، وعزا مثل ذلك إلى الكسائي عن العرب»<sup>(5)</sup>، فروى نصّاً عن العرب، وفي شرح العمدة قال عن رأي لابن السَّرَّاج: «ويعضد ما ذهب إليه أنَّ الكسائي والأخفش رويَا عن بعض العرب إعمال «إنَّ» مقرونة بـ «ما»»<sup>(6)</sup>، فروى الحكم.

(1) في أصول النحو 59.

(2) شرح عمدة الحفاظ 772/2.

(3) شرح التسهيل 307/2.

(4) شرح التسهيل 199/3.

(5) شرح التسهيل 38/2.

(6) شرح عمدة الحفاظ 233/1.

3- اهتمامه بصحة الرواية في مسائل الاحتجاج، ومن أبرز مظاهر ذلك نسبتها إلى من رواها عن العرب، ومنه قوله: «عزا ذلك سيبويه إلى بعض العرب»، وقوله: «ومنه قول بعض العرب من رواية الكوفيين»، وقوله: «حكاه الكسائي عمن يوثق بعربيته»، وقوله: «وَحَكِيَّ عَنِ الْفَرَّاءِ أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ». وقد يذكر سند الرواية كقوله فيما سبق: «وذكر ابن برهان أن أبا الحسن الأخفش روى عن العرب»، وقوله: «وحكى أبو محمد بن السيد: أن أبا عمرو بن العلاء أخبر: أن بني تميم يقولون: «لَيْسَ الطَّيِّبُ إِلَّا الْمَسْكُ» بالرفع»، وقوله: «وحدّث سيبويه عمن يثق به: أنه سمع بعض العرب يقول»<sup>(1)</sup>.

وإذا لم يُصرِّح بإسناد الرواية فإنه قد يشير إلى أنها جاءت من يوثق بفصاحته؛ ومن ذلك قوله عن رأي لسيبويه: «وإنما يُحتجُّ له في ثبوت إعمال «فعليل» بقول بعض العرب: «إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ دُعَاءَ مَنْ دَعَاهُ». رواه بعض الثقات»، وقوله: «وروى بعض الثقات عن أعرابي»، وقوله: «وذكر غيره من الثقات أنه سمع بعض العرب يقول». وقد يسمي هذا الثقة باسمه ومن ذلك قوله: «وَحَكِيَّ الْفَرَّاءِ أَنَّ أبا الْجَرَّاحِ سَمِعَ يَقُولُ»<sup>(2)</sup>.

ويشار إلى أن ابن مالك لم يكن يهتم بذكر نسبة ما اشتهر من كلامهم المنشور أو مصدره، ولا سيما في الأمثال والحكم، وكذلك ما نجده في لغات العرب؛ فما كان منها مشهوراً فلا حاجة لإسناد في روايته لاشتهار أمره، ومنه مسألة إجراء فعل القول مجرى فعل الظن؛ إذ ذكر أن ذلك وارد «على اللغة المشهورة»، ثم قال: «وأشرت بقولي: «على اللغة المشهورة»، إلى لغة سليم؛ فإنهم يجرون أفعال القول كلها مجرى ظن بلا شرط، فيجوز على لغتهم أن يُقال: قُلْتُ زَيْدًا مُنْطَلِقًا، ونحو ذلك»<sup>(3)</sup>. أما إن كانت اللغة غير

(1) ينظر على التوالي: شرح عمدة الحفاظ 1/415 و478، و2/788، وشرح التسهيل 2/38، وشرح الكافية الشافية 1/425، وشرح عمدة الحفاظ 1/235.

(2) ينظر على التوالي: شرح التسهيل 3/81، 197، 199، 2/31.

(3) شواهد التوضيح 92.



مشهورة فغالباً ما يسندها إلى من رواها، ومن ذلك لغة من يجزم بـ«لن» قال: «وهي لغة حكاها الكسائي»<sup>(1)</sup>.

4- في مرويات ابن مالك النثرية عن العرب روايات لم تُعرف إلا من طريقه؛ إذ لم تشتهر في كتب النحويين، ومن ذلك ما رواه عن العرب: «إِنَّ هُنَاكَ إِبِلًا أَمْ شَاءَ» بالنصب، والمشهور في كتب النحويين روايات أخرى جميعها بالرَّفْع. وقد شكك ابن هشام في صحة هذه الرواية عن العرب التي دعت ابن مالك إلى «خرق الإجماع»<sup>(2)</sup> على حد قول ابن هشام، أمّا الأزهري فقال عن هذه الرواية: «وهذا لا يُعرف إلا من جهته؛ وإن سُلِّمَ فالتأويل ممكن»<sup>(3)</sup>.

#### المحور الثاني: أشعار العرب وأرجازهم<sup>(4)</sup>؛

أكثر ابن مالك من الاستشهاد بالشعر والرّجز حتى قيل في ترجمته: «وأما أشعار العرب التي يستشهد بها على اللغة والنحو فكانت الأئمة الأعلام يتحIRON فيه ويتعجبون من أين يأتي بها!»<sup>(5)</sup>.

ولا غرابة في أن يعتدّ ابن مالك بالشواهد الشعرية؛ فهي الشاهد الأول من مصادر السّماع عند سيبويه والفرّاء والأخفش والمبرد والفراسي وابن جنبي، ومن مؤلفات هؤلاء الأعلام أنشد جُلَّ شواهد الشعرية التي بلغت الآلاف.

(1) شواهد التوضيح 160.

(2) المغني 1/299.

(3) التصريح 3/590.

(4) بلغ ما ذكره ابن مالك في مصنّفاته من شواهد الشعر - إذا حسبنا المقطوعة شاهداً واحداً - ألفين ومئة وثمانية وخمسين بيتاً في شرحه للتسهيل، وألف مئة وتسعين بيتاً في شرح الكافية الشافية، وخمسمئة وأربعة عشر بيتاً في شرح عمدة الحفاظ، ومئتين وأحد عشر بيتاً في شواهد التوضيح؛ كل ذلك بحسب إحصاء محققي هذه الكتب.

(5) بغية الوعاة 1/130.

وأبرز مظاهر اهتمام ابن مالك بالشعر أنه اعتمد عليه وحده في الاستدراك على النحويين ما أغفلوه في قواعدهم من صياغة وأحكام، وفي الاعتراض عليهم، وفي الترجيح بين آرائهم المختلفة، وكذلك اهتم بتوجيه الشواهد الشعرية المشككة؛ لأن إيرادها مخالفة للقاعدة بلا توجيه يمثل طعنًا في هذه القاعدة التي قال بها واختارها.

فمن استدراكه على النحويين أنه ألحق «رام» و«ونى» بـ«زال» الناقصة، ثم قال: «ولا يكاد النحويون يعرفونهما إلا من عني باستقراء الغريب. ومن شواهد استعمالها قول الشاعر<sup>(1)</sup> [من الخفيف]:

لَا يَنِي الْحَبُّ شِيْمَةَ الْحَبِّ مَا دَامَ فَلَا تَحَسَبَنَّ ذَا ارْعَوَاءِ

وقال آخر في إعمال «يريم» العمل المشار إليه<sup>(2)</sup> [من الطويل]:

إِذَا رُمْتَ مِّنْ لَا يَرِيمُ مُتِيْمًا سُلُوًّا فَقَدْ أَبْعَدْتَ فِي رَوْمِكَ الْمَرْمَى<sup>(3)</sup>

وأكثر باب ظهر فيه استدراكه على جمهور النحويين مستشهداً فيه بأقوال العرب الشعرية هو باب معاني حروف الجر، ومن ذلك أنه ذكر أن «من» تأتي بمعنى «في»؛ ثم قال: «وأشرت إلى موافقة «في» إلى نحو قول عدي بن زيد<sup>(4)</sup> [من الطويل]:

عَسَى سَائِلٌ ذُو حَاجَةٍ إِنْ مَنَعْتَهُ مِنْ الْيَوْمِ سُؤْلًا أَنْ يُبَسِّرَ فِي غَدٍ<sup>(5)</sup>

أي: في هذا اليوم.

(1) لم أقف على قائله. وقد قدح أبو حيان في التذييل والتكميل 125/4 بالاستدلال بهذا الشاهد لاحتمال نصب «شيمة الحب» على إسقاط الخافض لا على الخبرية. وينظر: الدرر 48/2، ومعجم الشواهد العربية 30.

(2) لم أقف على قائله. قال أبو حيان في استدلال ابن مالك بهذا الشاهد في التذييل والتكميل 125/4: «فلا حجة فيه لتنكير «متيماً»، واحتماله أن يكون حالاً، وهو أظهر». وينظر: الدرر 49/2.

(3) شرح التسهيل 334/1.

(4) ينظر: جمهرة أشعار العرب 153، والخزانة 560/8 برواية [أن يكون له غد].

(5) شرح التسهيل 137/3. قال أبو حيان في الارتشاف 1721/4: «وهذا الذي ذكره ابن مالك من المعاني لم يذكره أصحابنا، ويتأولون ما ظاهره ذلك».

وأثبت مجيء «إلى» بمعنى «من»، واستشهد بقول عمرو بن أحمر الباهلي<sup>(1)</sup> [من الطويل]:

تَقُولُ وَقَدْ عَالَيْتُ بِالْكُورِ فَوْقَهَا      أَيُسْقَى فَلَا يَرَوَى إِلَى ابْنِ أَحْمَرَ  
قال: «أي: فلا يروى مني»<sup>(2)</sup>.

وأما مثال مراعاة الشواهد الشعرية في ضبط صياغة القواعد فهو في مسألة الوصف الرافع لما يليه، والذي يسد مرفوعه مسد خبره؛ إذ قال في التسهيل: «ولا يجري ذلك المجرى باستحسان إلا بعد استفهام أو نفي»<sup>(3)</sup>، نحو: «أَقَائِمُ الزَّيْدَانِ؟»، أي أن هذا الوصف لا يحسن الابتداء به على الوجه السابق إلا بعد استفهام أو نفي، وهذا «الاستحسان» مخالف لما يراه الجمهور الموجبون تقدم نفي أو استفهام. ثم أشار إلى سبب الاستحسان دون الوجوب وهو ورود هذا الوصف في استعمال صحيح غير مسبوق بنفي أو استفهام، قال: «ويبدل على صحة استعماله قول الشاعر»<sup>(4)</sup> [من الطويل]:

خَبِيرٌ بَنُو لَهَبٍ فَلَا تَكْ مُلْغِيًّا      مَقَالَةَ لَهَبِي إِذَا الطَّيْرُ مَرَّتْ  
ومنه قول الشاعر<sup>(5)</sup> [من الوافر]:

فَخَيْرٌ نَحْنُ عِنْدَ النَّاسِ مِنْكُمْ      إِذَا الدَّاعِي الْمَثُوبُ قَالَ: يَا لَا

(1) ينظر: شعره 84، وأدب الكاتب 402، وحروف المعاني 66، والمغني 497/1، وقال المرادي في الجنى 389: «هذا قول الكوفيين والقتبي، وتبعهم ابن مالك. وخُرج على التضمين؛ أي: فلا يأتي إلى الرّواء».

(2) شرح التسهيل 143/3.

(3) التسهيل 44.

(4) نسبه العيني في المقاصد النحوية 329/1 إلى رجل من الطائيين ولم يحدد اسمه. ولم ير ابن هشام حجيته في الأوضح 193/1 مغللاً بقوله: «لجواز كون الوصف خبراً مقدماً، وإنما صح الإخبار به، لأنه على فعيل». وينظر: التصريح 512/1، ومعجم الشواهد العربية 89.

(5) قائله: زهير بن مسعود الضبي. ينظر: الخصائص 276/1، ورفض المباني 121، وقد نقل العيني في المقاصد النحوية 331/1 تخريج بعض السابقين فقال: «وقال أبو علي وابن خروف: قوله: «فخير» خبر لـ«نحن» المحذوفة؛ أي نحن خير الناس منكم»، ورجحه.

ثم أخذ في بيان صحّة الاستدلال بهذا الشاهد الذي قد يحتمل تأويلاً غير المراد به هنا؛ فقال: «(فـ«خيرٌ») مبتدأ، و«(نحن)» فاعل، ولا يكون «(خير)» خبراً مقدّماً، و«(نحن)» مبتدأ؛ لأنّه يلزم في ذلك الفصل بمبتدأ بين أفعل التّفصيل و«(من)»، وهما كمُضاف ومُضاف إليه، فلا يقع بينهما مبتدأ، كما لا يقع بين مضاف ومُضاف إليه، وإذا جُعِل «(نحن)» مرتفعاً بـ«(خير)» على الفاعليّة لم يلزم ذلك؛ لأنّ فاعل الشّيء كجزء منه»<sup>(1)</sup>.

وأشير إلى أن هذه اللفظة في صياغة القاعدة دقيقة في بيان رأي ابن مالك الذي يتوسط في الرأي بين الجمهور الذين يوجبون تقدم نفي أو استفهام والأخفش الذي يجوز ذلك، وقد أكد أنّه في ذلك موافق لسيبويه.

أما اعتراضه على النّحويين اعتماداً على الشّعْر وحده فهو أكثر مسائل الاعتراض التي فيه احتجاج بالسّماع؛ ومنه: اعتراضه على الفرّاء الذي منع وقوع الحال السّادّة مسدّ الخبر جملة فعلية «فراراً من كثرة مخالفة الأصل؛ وذلك أنّ الحال إذا سدّت مسدّ الخبر فهو على خلاف الأصل، وإذا وقع الفعل موقع الحال فهو خلاف الأصل، فلا ينبغي أن يحكم بجوازه، فإنه مخالفة بعد مخالفة»، وقد اعترضه ابن مالك بقياس الجملة الفعلية بالاسمية في هذا الموضع؛ لأنّ الحمل عليها معتبر في غيره، ثم قال: «ومع ذلك فقد سُمع من العرب وقوع الجملة الفعلية موقع الحال المذكورة، ومن ذلك قول الشّاعر<sup>(2)</sup> [من الرجز]، أنشده سيبويه:

وَرَأَيْ عَيْنِي الْفَتَى أَبَاكَ

يُعْطِي الْجَزِيلَ فَعَلَيْكَ ذَاكَ»<sup>(3)</sup>

(1) شرح التسهيل 1/273.

(2) قائله رؤبة بن العجاج، وقد أورده سيبويه في الكتاب 1/191 في معرض الحديث عن عمل المصدر عمل الفعل المضارع. وينظر: تمهيد القواعد 2/903، والدرر 2/28، معجم شواهد العربية 669.

(3) شرح التسهيل 1/285.

فجملة «يعطي» فعلية حالية سدت مسدّ خبر المبتدأ «رأي».

واعترض على الزمخشري الذين يوجب كون المجرور بـ«حتى»-المسبوقة بذوي أجزاء- آخر مسبوقة، أو ملاقياً لآخر مسبوقة؛ قال ابن مالك: «التزم الزمخشري كون مجرورها آخر جزء أو ملاقي آخر جزء، وهو غير لازم، ومن دلائل ذلك قول الشاعر<sup>(1)</sup> [من الخفيف]:

إِنَّ سَلَمَى مِنْ بَعْدِ يَأْسِي هَمَّتْ      لَوِصَالٍ لَوْ صَحَّ لَمْ يُبْقَ بُوَسَا  
عَيَّنَتْ لَيْلَةً فَمَا زِلْتُ حَتَّى      نِصْفَهَا رَاجِياً، فَعُدْتُ يَوْوَسَا»<sup>(2)</sup>

فالتصنيف ليس بآخر، ولا متصلاً بآخر، وقد اختلف رأي ابن مالك في موضع آخر؛ فقال في شرح الكافية: «ولا يُجْرُ بـ«حتى» إلا آخر، أو ما أتصل بآخر، كقوله تعالى: ﴿سَلَّمْهُ حَتَّى مَطَلَعِ الْفَجْرِ﴾ [القدر: 5]»<sup>(3)</sup>.

وقد يُطلب ابن مالك في سرد شواهد الشعرية سيراً على منهجه في اعتراض ما اشتهر من الآراء، أو في مخالفة من يُعتد بآرائهم؛ ومنه اعتراضه على الرأي المشهور-الذي نسبه إلى المبرد وابن السراج- في امتناع كون متعلق «رُبَّ» مستقبلاً نحو: «رُبَّ رَجُلٍ سَيُقُومُ وَلَيُقُومَنَّ غَدًا»؛ قال ابن مالك: «وكلام المبرد ينبئ عما وقعت عليه أنه قد كان هذا هو الأكثر. وأمّا كون ذلك لازماً لا يوجد غيره فليس بصحيح؛ بل قد يكون مستقبلاً، كقول

(1) لم أقف على قائله. ينظر: المقاصد النحوية 2/443، وشرح شواهد المغني 1/307، والدرر 4/109.

(2) شرح التسهيل 3/168. قال ابن هشام في المغني 2/264: «كذا قال المغاربة وغيرهم، وتوهم ابن مالك أن ذلك لم يقل به إلا الزمخشري»، ثم وافق أبا حيان في رد استدلال ابن مالك بأنه ليس محلاً للاشتراط، إذ لم يُسبق المجرور بذوي أجزاء، فلم صرح بذكر الليلة. وانتصر له ناظر الجيش في تمهيد القواعد 6/2989، فقال: «ولم يظهر ما قاله؛ لأنّ الشاعر وإن لم يصرح بذكر الليلة فمراده: «فما زلت تلك الليلة»، ولو لم يكن مراده لم يكن للضمير المضاف إليه النصف مفسر يعود عليه».

(3) شرح الكافية الشافية 2/799.

جحدر اللص<sup>(1)</sup> [من الوافر]:

فَإِنْ أَهْلَكَ فَـ«رُبَّ» فَتَى سَيْبِي عَالِي مُهَذَّبٍ رَحِصِ الْبَنَانِ

وكقول هند أم معاوية رضي الله عنها<sup>(2)</sup> [من مجزوء الكامل]:

يَا رُبَّ قَائِلَةٍ غَدًا يَا لَهْفَ أُمِّ مُعَاوِيَةَ

واستطرد في ذكر عدد من الشواهد التي تؤدّي الغرض نفسه، ثم ختم بقوله: «ولا مبالاة بقول المرّود ولا بقول ابن السّراج؛ فإنهما لم يستندا في ذلك إلا إلى مجرد الدعوى، ولو لم يكن غير ما ادعياه مسموعاً لكان مساوياً لما ادّعياه في إمكان الأخذ به؛ فكيف وهو ثابت بالتّقلّ الصحيح في الكلام الفصيح»<sup>(3)</sup>.

ومن اعتداد ابن مالك بالشّعر أنّه يُرجح به بين أقوال النّحويين؛ ومن ذلك ترجيحه رأي الكوفيين الذين أجازوا رفع الصّفة المشبّهة معمولها إذا كانت مجردة من «أل» وكان معمولها نكرة، وفي ذلك يقول: «وأما نحو: «مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسَنٍ وَجْهٌ» فمنعه أكثر البصريين، وهو عند الكوفيين جائز، وبجوازه أقول، ويدل على جوازه قول الراجز<sup>(4)</sup>:

بِبُهِمَةٍ مُنِيْتُ شَهْمٍ قَلْبُ

مُنَجِّدٍ لَا ذِي كَهَامٍ يَنْبُو

ومثله ما أنشده الفرّاء عن بعض العرب<sup>(5)</sup> [من الطويل]:

(1) ينظر: أمالي أبي علي 282/1، والمغني 226/2. ومعجم الشواهد العربية 525. قال صاحب الفصول المفيدة في الواو المزيدة 265: «والأولون لما منعوا مجيء «رُبَّ» للاستقبال أولوا ما ذكر من هذه الشواهد على أنّه وضع ذلك موضع الحال لتحقيقه».

(2) ينظر: المغني 336/2، وشرح شواهد 410/1، ومعجم شواهد العربية 555.

(3) شرح التسهيل 179/3. وينظر: شرح شواهد التوضيح 106.

(4) لم أقف على قائله. ينظر: شرح ابن الناظم 320، والمقاصد النحوية 47/3، والدرر 284/5.

(5) لم أقف على قائله. ينظر: معاني القرآن للفرّاء 212/2، برواية: [فهل هو مرفوع]، والمساعد 218/2، والدرر 278/5.

بِشَوْبٍ وَدِينَارٍ وَشَاةٍ وَدِرْهَمٍ فَهَلْ أَنْتَ مَرْفُوعٌ بِمَا هَهُنَا رَأْسُ

وقال ابن خروف في «مَرَزْتُ بِرَجُلٍ حَسَنٍ وَجْهًا»، و«الْحَسَنِ وَجْهًا» لا سبيل إلا إلى جوازها بقول الراجز، وبما أنشده الفرّاء، فلا مبالاة بمن مَنَعَ<sup>(1)</sup>.

ويُشار إلى أن في شاهد الرّجز السّابق شاهد احتفاء ابن مالك بشواهد النّحو؛ إذ ضمّنه نظم الكافية، فقال<sup>(2)</sup>:

وَنَحْوِ جَمِّ فَضْلَهُ، وَالْفَضْلَ أَوْ فَضْلٌ ضَعِيفٌ وَنَظِيرُهُ رَأْوَا  
بِبَهْمَةٍ مُنِيَتْ شَهْمِ قَلْبُ مُنَجِّدٍ لَا ذِي كَهَامٍ يَنْبُو

وإذا كانت شواهد ابن مالك السّابقة تحمل استشهاداً مباشراً بالنّص فإنّ استشهاده بمفهوم النّص ودلالاته غير المباشرة كثير في شواهد؛ ومنه: اعتراضه على قوم من النّحويين زعموا أنّ «جَيْرٌ» اسم بمعنى «حقاً». قال: «والصحيح أنّها حرف بمعنى «نعم»، وعلل ذلك بعلل قياسية، ثم قال: «ولو لم تكن بمعنى «نعم» لم تُعطف عليها في قول بعض الطائيين<sup>(3)</sup> [من الطويل]:

أَبَى كَرَمًا لَا أَلِفًا جَيْرٌ أَوْ نَعَمٍ بِأَحْسَنِ إِيْفَاءٍ وَأَنْجَزِ مَوْعِدِ

ولا أكّدت «نعم» بها في قول طفيل الغنوي<sup>(4)</sup> [من الطويل]:

وَقُلْنَ عَلَى الْبَرْدِيِّ أَوْلُ مَشْرَبٍ نَعَمٌ جَيْرٌ إِنْ كَانَتْ رِوَاءٌ أَسَافِلُهُ

(1) شرح التنهيل 96/3.

(2) شرح الكافية الشافية 1061/2.

(3) لم أقف على قائله. ينظر: الهمع 4/258، والدرر 4/246، ومعجم شواهد العربية 143.

(4) في ديوانه 115. وهو في: المفصل 398، وشرح شواهد المغني 361، برواية [أجل جبر]، في ورواياته اضطرابات وتغييرات من لدن النحاة ذكرها صاحب الخزّانة 117/10.

ولا قوبل بها «لا» في قول الراجز<sup>(1)</sup>:

إِذَا يَقُولُ «لَا» أَبُو الْعَجِيرِ

يَصْدُقُ «لَا» إِذْ يَقُولُ جَيْرِ

فهذا تقابل ظاهر، ومثله في قول الكميت<sup>(2)</sup> [من البسيط]:

يَرْجُونَ عَفْوِي وَلَا يَخْشَوْنَ بَادِرْتِي لَا جَيْرَ لَا جَيْرَ وَالْغَرَبَانَ لَمْ تَشِبْ

أراد: لا يُبْتِ مَرْجُوهُمْ، نَعَمْ تَلَحُّقُهُمْ بَادِرْتِي. وقريب منه اجتماع «أجل» و«لا» في

قول ذي الرمة<sup>(3)</sup> [من الطويل]:

تَرَى سَيْفَهُ لَا يَنْصِفُ السَّاقَ نَعْلُهُ أَجَلٌ لَا وَلَوْ كَانَتْ طَوَلًا مَحَامِلُهُ<sup>(4)</sup>

فهذه شواهد غير صريحة على حرفية «جير» ذكرها محتجاً مع بيان مفهومها، والدليل

على ذلك أنه أعقب ذكر ما سبق في شرح الكافية بقوله: «ومن شواهد كونها بمعنى «نعم»

قول الشاعر<sup>(5)</sup> [من الوافر]:

مَتَى تَبَأَى بِقَوْمِكَ فِي مَعَدِّ تَقُلْ تَصْدِيقَكَ الْعُلَمَاءُ: جَيْرِ<sup>(6)</sup>

ومما يؤكد اهتمام ابن مالك بشواهد الشعر أنه قد يصرف جزءاً من حديثه في تفسير

ما يُشكّل منها وتأويله، ولا سيما إن كان ظاهرُ الشاهد لا يتوافق مع القاعدة النحوية التي

اختارها، وقد فصلنا الحديث عن هذه المسألة في الفصل الماضي. ومن أمثلة ذلك توجيهه

(1) لم أقف على قائله. ينظر: الجني الداني 434، وشرح شواهد المغني 362، وفيه روايتان «والشاهد فيهما واحد» كما ذكر صاحب الدرر 249/4.

(2) ينظر: الجني الداني 435، وتمهيد القواعد 3137/6.

(3) في ديوانه 93/2. وينظر: مقاييس اللغة 432/5، وتمهيد القواعد 3137/6.

(4) شرح التسهيل 219/3.

(5) لم أقف على قائله. ينظر: المحكم 560/10، وقد نسب إنشاده إلى ابن جني، والأمالي الشجرية 149/2.

(6) شرح الكافية الشافية 886/2.



لشاهد ابن جني الذي استند عليه في القول بجواز تقديم المفعول معه على مصحوبه، نحو: «جَاءَ وَالطَّيَالِسَةَ الْبَرْدُ»؛ قال ابن مالك بعد عرض رأي ابن جني: «واستدلَّ بقول الشَّاعر<sup>(1)</sup> [من الطويل]:

جَمَعْتَ وَفُحْشَا غَيْبَةً وَنَمِيمَةً      ثَلَاثَ خِصَالٍ لَسْتَ عَنْهَا بُرْعَوِ

ومثله قول الآخر<sup>(2)</sup> [من البسيط]:

أَكْنِيهِ حِينَ أَنْدِيهِ لِأُكْرِمَهُ      وَلَا أَلْقِبُهُ وَالسَّوْءَةَ اللَّقْبَا

على رواية من نصب «السَّوْءَةَ» و«اللَّقْبَ»، ثم أخذ في تفسير معنى الشاهد قائلاً: «أراد: وَلَا أَلْقِبُهُ اللَّقْبَ وَالسَّوْءَةَ. أي: مَعَ السَّوْءَةَ؛ لِأَنَّ مِنَ اللَّقْبِ مَا يَكُونُ لغيرِ سَوْءَةٍ، كَتَلْقِيبِ الصَّدِيقِ أَبِي بَكْرٍ d «عَتِيقًا» لَعَتَاقَةٍ وَجِهَهُ. فلهذا قال هذا الشَّاعر: وَلَا أَلْقِبُهُ اللَّقْبَ مَعَ السَّوْءَةَ. فيفهم من هذا أَنَّهُ إِنْ لَقِبَهُ لَا مَعَ السَّوْءَةِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ»، واعترض هذين الشَّاهدين بقوله: «وَلَا حُجَّةَ لِابْنِ جَنِيِّ فِي الْبَيْتَيْنِ لِإِمْكَانِ جَعْلِ الْوَاوِ فِيهِمَا عَاطِفَةً قَدِّمَتْ هِيَ وَمَعْطُوفُهَا، وَذَلِكَ فِي الْأَوَّلِ ظَاهِرٌ. وَأَمَّا الثَّانِي فَعَلَى أَنْ يَكُونَ أَصْلُهُ: «وَلَا أَلْقِبُهُ اللَّقْبَ وَأَسْوَأُ السَّوْءَةَ»، ثُمَّ حُذِفَ نَاصِبُ «السَّوْءَةَ» كَمَا حُذِفَ نَاصِبُ «الْعِيُونَ» مِنْ قَوْلِهِ<sup>(3)</sup> [من الوافر]:

وَزَجَّجْنَ الْحَوَاجِبَ وَالْعِيُونََا

ثم قُدِّمَ الْعَاطِفُ، وَمَعْمُولُ الْفِعْلِ الْمَحذُوفُ<sup>(4)</sup>.

ومن خلال دراستنا لشواهد ابن مالك الشعرية يمكن أن نلاحظ بعض القضايا التي لا

(1) قائله يزيد بن الحكم الثقفي. ينظر: الخصائص 2/383، والأغاني 12/344، وأمالي أبي علي 1/67 برواية [خصالاً ثلاثاً].

(2) منسوب إلى بعض الفراريين. ينظر: شرح ديوان الحماسة 2/1146، وشرح ابن الناظم 205، والمقاصد النحوية 2/327.

(3) قائله الراعي النميري، ديوانه 156. وهو عجز بيت صدره: «إذا ما الغانيات برزن يوماً». ينظر: الخصائص 2/423،

والإنصاف 2/610، والمغني 4/364.

(4) شرح الكافية الشافية 2/696-698.

يسعنا تجاوزها في دراسة هذا المحور، والتي ترسم بمجموعها -مع ما سبق ذكره- صورة واضحة لأكثر دليل سماعي في تراث ابن مالك:

أولاً: وفرة شواهده الشعريّة وتعدد مصادرها والكم الكبير المحفوظ عند ابن مالك منها أتاح له مساحة واسعة من الاختيار فيما بينها للاستشهاد به على القواعد، وقد ظهر ذلك من خلال تصريحه بأفضليّة الشواهد الشعرية في الاحتجاج على القواعد المختارة وغير المختارة؛ ومنه أنّه قد أجاز نصب خبر «ما» المجازية إذا انتقض نفيها بدلالة «إلا» خلافاً للجمهور؛ قال: «واستشهد على ذلك بعض النحويين بقول الشاعر<sup>(1)</sup> [من الطويل]:

وَمَا الدَّهْرُ إِلَّا مَنْجُونًا بِأَهْلِهِ      وَمَا صَاحِبُ الحَاجَاتِ إِلَّا مُعَذَّبًا

ثم ذكر بعده احتمالاً بعيداً ومتكلفاً في تأويله من لدن بعض النحويين، وقد اعترض هذا التأويل ولم يقبله؛ لكن احتمال التأويل ولو على ضعف كان سبباً في أن يُعقّب بقوله: «وأقوى من الاستشهاد بهذا البيت الاستشهاد بقول مغلس<sup>(2)</sup> [من الوافر]:

وَمَا حَقَّ الَّذِي يَعْثُونَ هَارًا      وَيَسْرِقُ لَيْلُهُ إِلَّا نَكَالًا»<sup>(3)</sup>

وعليه فإنّ ما لا يتطرق إليه الاحتمال بوجه أقوى مما قد يرد فيه احتمال على وجه بعيد، أمّا إن كان وجه الاحتمال ظاهراً فلا حجة فيه أصلاً، وذلك بحسب ما ارتضاه من منهج؛ وهو أن «ما تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال».

ثانياً: استطراد ابن مالك في بيان وجه الاستشهاد، ويدفعه إلى ذلك مزيد البيان والتوضيح، أو رد تأويل سابق أو محتمل، ومن أمثلة ذلك استشهاده بقول الشاعر<sup>(4)</sup> [من

(1) سبق تخريجه ص 132.

(2) سبق تخريجه ص 134.

(3) شرح التسهيل 374/1.

(4) سبق تخريجه ص 46.

البيسط]:

قَوْمِي ذُرَا الْمَجْدِ بَانُوهَا وَقَدْ عَلِمْتُ بِكُنْهِ ذَلِكَ عَدْنَانُ وَقَحْطَانُ

في أن إبراز الضمير المتحمّل في الخبر المفرد المشتق الجاري على غير صاحب معناه عند أمن اللبس غير واجب؛ إذ قال بعد ذكر هذا الشاهد: «فـ(قومي) مبتدأ، و«ذرا المجد» مبتدأ ثان، و«بانوها» خبر جار على «ذرا المجد» في اللفظ، وهو في المعنى لـ(قومي)»، وقد استغنى باستكنان ضميره عن إبرازه لعدم اللبس»، ويظهر من هذا الاستطراد أنه أراد مزيد توضيح للشاهد، ودفعاً لتأويل سابق، بدليل قوله في ختام المسألة: «وتكلّف بعض المتعصّبين فقال في تقدير البيت الأول: قومي بانوا ذرا المجد بانوها... والصحيح حمل الأبيات على ظاهرها»<sup>(1)</sup>.

ثالثاً: تضمّنت مناقشات ابن مالك النحوية استدلالات بأبيات من الشعر منسوبة إلى شعراء وصفهم علماء الأصول بالمحدثين، ومن ذلك قول بشار بن برد<sup>(2)</sup> (167هـ) [من البسيط]:

رَدُّوا فَوَ اللَّهُ مَا ذُنُوكُمْ أَبَدًا مَا دَامَ فِي مَائِنَا وَرَدُّ لِنَزَالِ

وقول أبي العطاء السندي<sup>(3)</sup> (180هـ) [من البسيط]:

لَوْلَا أَبُوكَ وَلَوْلَا بَعْدَهُ عُمَرُ أَلَقْتُ إِلَيْكَ مَعَدُّ بِالْمَقَالِيدِ

(1) شرح التسهيل 308/1.

(2) أورده غير منسوب، ومثل به في شرح الكافية الشافية 844/2 على أن جواب القسم المنفي قد ينفي بـ«ما»، ومثل به في شرح التسهيل 30/1 برواية «لا ذنواكم» لنفيه بـ«لا». ونسبه إلى بشار الدكتور محمد حسن الجبل في الاحتجاج بالشعر 113، ولم يرد هذا الشاهد قبل ابن مالك، وقد قال صاحب الدرر 79/1: «ولم أعثر على قائله»، وكذلك فعل محققا شرح التسهيل وشرح الكافية.

(3) ذكره ابن مالك منسوباً إليه في شرح التسهيل 276/1، وقد مثل به ابن مالك لذكر الخبر بعد لولا، وقد ورد في أمالي أبي علي 45/3، برواية [قبله عمر].

وقول مروان النَّحوي<sup>(1)</sup> (190هـ) [من الكامل]:

أَلْقَى الصَّحِيفَةَ كَيْ يُخَفِّفَ رَحْلَهُ وَالزَّادَ حَتَّى نَعْلَهُ أَلْقَاهَا

وقول أبان اللاحقي<sup>(2)</sup> (200هـ) [من الكامل]:

حَذِرُ أُمُوراً لَا تُخَافُ وَآمِنُ مَا لَيْسَ مُنْجِيهِ مِنَ الْأَقْدَارِ

وقول أبي عبد الرحمن العتبي<sup>(3)</sup> (228هـ) [من الطويل]:

رَأَيْنَ الْغَوَانِي الشَّيْبَ لَاحَ بِمِفْرَقِي فَأَعْرَضْنَ عَنِّي بِالْخُدُودِ النَّوَاصِرِ

وقول أبي العَمَيْثَلِ بن خَليد<sup>(4)</sup> (240هـ) [من الوافر]:

(1) أورده غير منسوب. وقد مثل به ابن مالك في شرح التسهيل 167/3، وشرح الكافية الشافية 1210/3 على جواز الرفع والنصب والجرّ في «نعله» بعد «حتى»، وأشار إلى أنّ وجه النصب على العطف لا بد فيه من تأويل؛ ليكون المعطوف بها بعض ما قبلها. وهو من شواهد الكتاب 97/1 لابن مروان النَّحوي. قال العيني 166/3: «هذا البيت نسبة النَّاسِ إلى المتلمس، ولم يقع في ديوان شعره، وإنما هو لأبي مروان النَّحوي قاله في قصّة المتلمس حين فر من عمرو بن هند، حكى ذلك الأَخفش عن عيسى بن عمرو فيما ذكره أبو علي الفارسي».

(2) نسب إنشاده إلى سيبويه، وهو من شواهد الكتاب 113/1. قال العيني 31/3: «قائله هو أبو يحيى اللاحقي، قال المازني: زعم أبو يحيى أن سيبويه سأله: هل تعدي العرب فعلاً؟، قال فوضعت له هذا البيت، وعملته له، ونسبته إلى العرب، وأثبتته في كتابه، وكان هذا اللاحقي غير موثوق به». وقد ذكر ابن مالك في شرح التسهيل 81/3 هذا الشاهد على إعمال «فعل»، ثم علق على القصة المذكورة بقوله: «ووقع هذا مستبعد؛ فإن سيبويه لم يكن يحتج بشاهد لا يثق بانتسابه إلى من يحتج بقوله، وإنما يحمل القدح في البيت المذكور على أنه من وضع الحاسدين وتقول المتقولين، وقد جاء إعمال فعل فيما لا سبيل إلى القدح فيه». وذكر شاهداً آخر في دلالة على أنه لا يعد هذا الشاهد حجة؛ بل على سبيل التمثيل وتوضيح القاعدة.

(3) أورده ابن مالك في شرح التسهيل 117/2، وشرح الكافية 582/2 برواية: [بعارضي]، وشواهد التوضيح 193؛ غير منسوب ضمن عدد كبير من الشواهد التي جاءت على ما سماه «لغة يتعاقبون فيكم ملائكة»، ولم يرد هذا الشاهد في كتب النحو قبل ابن مالك؛ لكنه مشهور في كتب الأدب على اختلاف في نسبته، فهو منسوب إلى العتبي في البيان والتبيين 305، وإلى محمد بن أمية في العقد الفريد 340/2، وهو في ملحق ديوان عمر بن أبي ربيعة 264.

(4) ذكره ابن مالك غير منسوب، ومثل به مرتين؛ الأولى: في شرح التسهيل 306/1 على ورود الخبر الجامد متحملاً ضمير المبتدأ لأنه مؤول بمشتق في قوله: «أنت البلسكاء»، والثاني: على ما اشتهر من كلام العرب في ورود المصدر حالاً في قوله: «لصوقاً». ولم أعرّ عليه في كتب النحو قبل ابن مالك؛ لكنه مشتهر في كتب اللغة، فقد ذكره ابن سيده في المحكم 136/7، وذكره بعد ابن مالك منسوباً إلى أبي العمَيْثَلِ ابن منظور في اللسان 403/1 [بلسك]، وقال في معنى البلسكاء أنه «نبت إذا لصق بالثوب عسر زواله».

تُخَبِّرُنَا بِأَنَّكَ أَحْوَذِيٌّ وَأَنْتَ الْبَلْسَكَاءُ بِنَا لُصُوقًا

وقول أبي الطيب المتنبي<sup>(1)</sup> (354هـ) [من الطويل]:

إِذَا الْجُودُ لَمْ يُرْزَقْ خَلَاصًا مِنَ الْأَذَى فَلَا الْمَجْدُ مَكْسُوبًا وَلَا الْمَالُ بَاقِيًا

وقول أبي العلاء المعري<sup>(2)</sup> (449هـ) [من الوافر]:

يُذِيبُ الرَّعْبُ مِنْهُ كُلَّ عَضْبٍ فَلَوْلَا الْغَمْدُ يُمَسِّكُهُ لَسَالَا

وغير ذلك.

يلاحظ في هذه النصوص الشعرية أن معظمها جاء غير منسوب، والشواهد غير المنسوبة كثيرة في مصنفاته، مما قد يوسع من دائرة هذه الشواهد الخارجة عن النطاق الزماني المجمع عليه في الاحتجاج.

ومهما يكن من أمر فإن ما عرفت نسبه من هذه الأبيات يعد نادراً إذا ما قورن ببقية شواهد الشعرية، وهي مع ذلك لم ترد على سبيل الاحتجاج والاستشهاد في موطن

(1) أورده منسوباً في معرض حديثه عن إعمال «لا» عمل «ليس» في المعارف، قال في شرح التسهيل 377/1: «وقد حذا المتنبي حذو النابغة»، ثم ذكر هذا الشاهد للاستئناس بعد شاهد من شعر النابغة، ولاسيما أنه أجاز الوجه الوارد به وجعله مقيساً مخالفاً بذلك جمهور النحويين، الذين لحنوا أبا الطيب في هذا الشاهد، كما ذكر أبو حيان في البحر المحيط 323/1. وقد ذكر هذا الشاهد قبل ابن مالك ابن الشجري في الأمالي 431/1 الذي قال بعد ذكره: «ووجدت أبا الفتح عثمان بن جني غير منكر لذلك، في تفسيره لشعر المتنبي»، وخرّج ابن عدلان هذا الشاهد في الانتخاب 77 على أن سبب الإعمال هنا تكرار «لا»، ثم قال: «ولولا هو لم تدخل إلا على نكرة».

(2) أورده ابن مالك منسوباً في شرح التسهيل 276/1، وشرح الكافية 355/1، وشواهد التوضيح 67، وهو شاهده الوحيد في جواز إثبات خير «لولا» إن كان كوناً مقيداً متعيّناً. ولم يورده للاستشهاد والاحتجاج بل لمجرد التمثيل والاستئناس؛ لأننا نجد بعد ذكر أمثله الصناعية يقول: «ومن هذا القبيل قول المعري...»، ثم يقول: «وهذا الذي ذهبت إليه هو مذهب الرماني والشجري والشلوين وغفل عنه أكثر الناس»، وقد أورد ابن الشجري في أماليه 510/2 شواهد من القرآن على هذه الصورة، وهي قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: من الآية 83]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ﴾ [النساء: من الآية 113]. والذي يظهر أن هذا الشاهد قد ورد في كتب النحويين قبل ابن مالك، والدليل أن ابن مالك في شرح التسهيل وأبا حيان في الارتشاف 1090/3 وابن هشام في المغني 447/3 قد نسبوا إلى الجمهور تلحينهم وتخطئتهم لأبي العلاء.

الخلاف والنزاع؛ بل جاءت للتمثيل ولتوضيح القاعدة والاستئناس بالوجه الذي جاءت به، ومعظمها مما اشتهر في كتب النحويين قبل ابن مالك وبعده، ومن ثم يمكن القول إن ابن مالك -مع توسعه في شواهد السماع، وتركه التمثيل بما أجمع عليه للتمثيل بهذه الشواهد- لم يخرق إجماع النحويين في النظر إلى شعر المحدثين.

رابعاً: على الرغم من أن ابن مالك قد نسب كثيراً من الشواهد إلى القائلين بها أو إلى قبائلهم أو إلى من أنشدها من النحويين أو الرواة إلا أنه أنشد أبياتاً كثيرة لم يُعرف قائلوها، وبعضها لم يرد في كتب النحويين قبل ابن مالك، وقد وقف الباحثون والمحققون عاجزين عن نسبة كم هائل من نصوصه الشعرية إلى القائلين بها، وحين أرادوا توثيق بعضها لم يجدوا بدءاً من توثيقها من كتب المتأخرين بعد ابن مالك، ولا سيما الذين اطلعوا على مصنفاته كأبي حيان وابن هشام والعيني والسيوطي.

وللأصوليين رأي في مثل هذه الشواهد؛ فالأنباري في الإنصاف اعترض على الاستشهاد بالشعر في أكثر من موضع بعلّة الجهل بقائله، أمّا السيوطي فقد صرح بقوله: «لا يجوز الاحتجاج بشعر أو نثر لا يعرف قائله»، ثم ذكر علة هذا فقال: «وكان علة ذلك خوف أن يكون لمولد أو لمن لا يوثق بفصاحته»<sup>(1)</sup>.

بل ظهر في مناقشات ابن مالك استشهاده بأبيات نصّ النحويون قبله وبعده على أنها مجهولة القائل، ومن ذلك توجيهه لقول الشاعر<sup>(2)</sup> [من الطويل]:

أَرَدْتُ لِكَيْمَا أَنْ تَطِيرَ بِقَرْبَتِي فَتَرْكُهَا شَنَاً بِبَيْدَاءَ بَلْقَعِ

قال: «يحتمل أن تكون «كي» فيه بمعنى «أن»، وشذ اجتماعهما على سبيل التوكيد، ويحتمل أن تكون جارة، وشذ اجتماعها مع اللام»<sup>(3)</sup>. وقد قال الأنباري معترضاً على

(1) الاقتراح 149.

(2) مجهول القائل. ينظر: الإنصاف 2/580، والمقاصد النحوية 3/369، والخزانة 1/38.

(3) شرح الكافية الشافية 3/1533. وينظر: شرح التسهيل 1/224.

هذا الشاهد: «إن هذا البيت غير معروف ولا يعرف قائله؛ فلا يكون فيه حجة»<sup>(1)</sup>. فما هو الموقف من مثل هذه الشواهد في مصنفات ابن مالك؟.

الصحيح أن الاعتراض بجهالة القائل لا يردُّ أمام عدالة النَّاقِل؛ وهذا هو رأي ابن مالك الذي قبل الشاهد السَّابِق لَأَنَّهُ من إنشاد الفراء فالشَّاهد حجة إذا نقله عدلٌ ثقة، وقد ذكر الأنباري أن هذا رأي بعض النَّحويين، والعلة فيه «أنَّ المجهول صدر ممن لا يُتَّهم في نقله؛ لأنَّ التُّهمة لو تطرَّقت إلى نقله عن المجهول لتطرقت إلى نقله عن المعروف»<sup>(2)</sup>، وهذا المعنى مؤكَّد عند البغدادي الذي قال: «إنَّ الشَّاهد المجهول قائله وتمتمته إن صدر من ثقة يُعتمد عليه قَبْلَ وإلا فلا، ولهذا كانت أبيات سيبويه أصحَّ الشَّواهد اعتمد عليها خلف بعد سلف مع أنَّ فيها أبياتاً عديدة جهل قائلوها وما عيب بها ناقلوها»<sup>(3)</sup>.

ومن هنا فإنَّ ثقتنا في مجرد ابن مالك ودقته في الرواية وعدالته في النَّقل توجب القبول والاحتجاج بما جاء من نصوص شعرية في مصنَّفاته نسبها إلى من قال بها أم لم ينسبها.

وختاماً فإنَّ الحديث عن شواهد الشعر عند ابن مالك يُوجب الحديث عن موقفه من الأبيات مجهولة القائل، ورأيه في الروايات المتعدد للشَّواهد، ومفهومه للضرورة الشعرية، ولأنَّ هذه القضايا قد برزت جليَّة في اعتراضاته على النَّحويين فإنَّ الحديث عنها قد جاء مفصَّلاً في اعتراضاته على أدلة النَّحويين النَّقْلِيَّة، وذكرها مفصَّلاً بالدليل هناك مُغْنٍ عن إعادة الحديث عنها هنا.

(1) الإنصاف 583/2.

(2) لمع الأدلة 91.

(3) الخزانة 38/1.

# الباب الثالث:

## اجتهادات ابن مالك وأثرها في الدرس النحوي

الفصل الأول: اجتهاده في منهج التأليف.

الفصل الثاني: اجتهاده في عرض الموضوعات وتبويبها.

الفصل الثالث: اجتهاداته في الآراء النحوية.

الفصل الرابع: اجتهاداته في صياغة المصطلحات.



## توطئة :

الاجتهاد: افتعال من «الجهد»؛ قال ابن منظور: «الجهد» المشقة، وقيل: المبالغة والغاية، و«الجهد»: الوسع والطاقة؛ وقيل: هما لغتان في الوسع والطاقة، فأما في المشقة والغاية فالفتح لا غير<sup>(1)</sup>، وقيل «الاجتهاد لغة: أخذ النفس ببذل الطاقة وتحمل المشقة كإتباع الفكر في إحكام الرأي، وعُبر عنه ببذل المجهود في طلب المقصود»<sup>(2)</sup>.

والاجتهاد مصطلح أصولي، له عند الفقهاء أركانه وشروطه وضوابطه؛ ومعناه: «استفراغ الجهد في إدراك الأحكام الشرعية»<sup>(3)</sup>، وليس بعيداً عن هذا المعنى مفهومه في الدرس النحوي؛ لكن هناك فرق كبير بين «الاجتهاد الشرعي» و«الاجتهاد النحوي»، ولاسيما في صفات المجتهد وثمره الاجتهاد؛ فالأول له ضوابط وأركان صارمة علمية وسلوكية؛ لأن نتاجه قضايا تعبدية، أما في الاجتهاد النحوي فالأمر واسع؛ إذ هو على علم اجتهادي وأكثر أموره ظني، فهو «منترع من استقراء هذه اللغة؛ فكل من فرّق له عن علةٍ صحيحة وطريق نهجته كان خليل نفسه وأبا عمرو فكره»<sup>(4)</sup>.

وعلى الرغم من ذلك فإن طلاب العربية قديماً وحديثاً قد أقاموا ضوابط ومقاييس خفية للاجتهاد - لم تتضمنها كتب الأصول النحوي - تجعلهم يثقون في أقوال أئمة دون غيرهم، ولا سيما إن تعارضت آراؤهم، ومن أبرز مظاهر ذلك الانتصار للعلماء أو المذاهب النحوية، وانتقاء المتأخرين من مصنفات المتقدمين ما يولونه عنايتهم بالشرح والتعليق.

ولا شك في أن ابن مالك كان إماماً مجتهداً توافر فيه من الصفات ما جعلته أهلاً لإحداث

(1) اللسان 3/133. وينظر المحكم 4/153، والقاموس المحيط 1/351.

(2) التعاريف 35. وينظر التعريفات 23، ودستور العلماء 1/34.

(3) معجم مقاليد العلوم 67.

(4) الخصائص 1/189.

نقلة في تاريخ النحو العربي في التأليف والتصنيف، وصياغة القواعد والمصطلحات، وضبط الأدلة وإحكام الآراء، ومن أهم تلك الصفات التي تعد من أدوات الاجتهاد ومقوماته:

1- امتلاكه ثروة كبيرة من السماع المحفوظ، والمدوّن في تراث ضخّم بين يديه. وقد مكّنه ذلك من إعادة الاستقرار للغة العرب؛ فوصف المسموعات بالشذوذ والقلّة والكثرة والشيوع، كما هُدي إلى سماع ما لم يسمعه كثيرون، وبه استدرك على كبار النحويين في كثير من الأحكام.

2- تمكّنه من عملية القياس وقدرته في استنباط الأحكام، فأجاز ما لم يُسمع، وصدرت أوصاف الحسن والضعف والجواز والمنع والوجوب على أحكام النحويين عن منهج علمي رصين، والتزم طريقة منطقية متميزة في الربط بين الموضوعات والأبواب المختلفة.

3- اطلاعه على الموروث النحوي السابق، فعرف ما انعقد به الإجماع، وما ساغ فيه الاختلاف، وما انفرد به بعضهم، فاستطاع التمييز بين مناهج الدرس النحوي، وحكّم على آراء السابقين، وقوّم نصوصهم وبيّن غوامضها، وأدرك جوانب القصور في مصنفاتهم والخلل في اجتهاداتهم.

4- اتساع معارفه وتمكّنه من علوم مختلفة ذات صلة بالدرس النحوي؛ كالقراءات، والحديث، واللغة، وأشعار العرب، مما جعله يوظف تلك العلوم فيما يحتاجه النحو، فأضاف جديداً لأدلته، وبث روحاً فيما درّس من مفاهيمها.

هذا فضلاً عما كان عليه من «الدين المتين، وصدق اللهجة، وكثرة النوافل، وحسن السمّت، ورقة القلب، وكمال العقد والوقار والتؤدة»<sup>(1)</sup>.

(1) شذرات الذهب 5/339.

ونؤكد هنا أن الاجتهاد لا يستلزم بالضرورة التجديد، وإن كان هو المعنى المفهوم من إطلاق لفظ الاجتهاد؛ بل إن التجديد ما هو إلا ثمرة من ثمرات الاجتهاد، فبينهما إذن عموم وخصوص، وحين نسلط الضوء على اجتهادات ابن مالك في الدرس النحوي؛ فإننا سننظر إليه من خلال النظرة الشمولية الواسعة إلى تلك المجالات التي بذل فيها ابن مالك جهده وغاية وسعه في طلبها، مع التركيز على ما أحدث في الدرس النحوي وتميز به، من دون أن نغفل أن ابن مالك قد كان مسبقاً بما يقرب من خمسة قرون من المناقشة والتأليف النحوي، لم يصلنا منه إلا الجزء اليسير، مع قصور في استقراره؛ لكن الأمر يعود إلى ما عبّر عنه هو في مقدمة «التسهيل» بقوله: «إذا كانت العلوم منحاً إلهية ومواهب اختصاصية؛ فغير مستبعد أن يُدخِر لبعض المتأخرين ما عَسُرَ على كثير من المتقدمين»<sup>(1)</sup>.

ويمكن جعل ميادين اجتهاداته في الدرس النحوي - والتي تمثل فصول هذا الباب - على النحو التالي:

- اجتهاده في منهج التأليف.
- اجتهاده في عرض الموضوعات وتبويبها.
- اجتهاداته في الآراء.
- اجتهاداته في صياغة المصطلحات.

---

(1) التسهيل 2.

## الفصل الأول

# اجتهاده في منهج التأليف النحوي

- المبحث الأول: ابن مالك والمنهج الوصفي
- المبحث الثاني: ابن مالك والمنهج العقلي.
- المبحث الثالث: ابن مالك والمنهج التعليمي.

## الفصل الأول اجتهاده في منهج التّأليف النّحوي

منهج ابن مالك في التّأليف وأسلوبه في تناول المسائل وطريقته في ترتيب الموضوعات والأبواب جزء من اجتهاداته في الدّرس النّحوي، ويتمثل ذلك في كمّ كبير من المصنّفات ذات الطابع المميز، وذلك ما دفع أبا حيان إلى القول في أثناء حديثه عن «علم النّحو»: «وأحسن موضوع فيه وأجله» (كتاب) أبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر سيبويه رحمه الله تعالى، وأحسن ما وضعه المتأخرون من المختصرات وأجمعه للأحكام كتاب «تسهيل الفوائد» لأبي عبد الله محمد بن مالك الجيّاني الطّائي»<sup>(1)</sup>.

وفي هذا المعنى يقول الدكتور يوسف خليف: «وكأنما انقسم تاريخ النّحو العربي الطويل منذ نشأته إلى اليوم إلى مرحلتين أساسيتين؛ يقف سيبويه على قمة المرحلة الأولى، ويقف ابن مالك على قمة المرحلة الأخرى، وإذا كانت أهميّة سيبويه ترجع إلى أنه هو الذي سجّل قواعد النّحو العربي، وخطأ به الخطوة الأولى التي حدّدت معالمه ورسمت اتجاهه؛ فإنّ أهميّة ابن مالك ترجع إلى أنه هو الذي قام بأكبر عمليّة تصفية تمّت في تاريخ هذا النّحو، وخطأ به الخطوة الأخيرة التي استقرّ بعدها في صورته الثّابتة إلى اليوم»<sup>(2)</sup>.

أما الدكتور حسن عون<sup>(3)</sup> فقد جعل ابن مالك على رأس المدرسة الثّالثة من المدارس الأربع التي مرّ بها الدّرس النّحوي، مسبقاً بمدرسة سيبويه، ثم مدرسة الزمخشري، وتخلّفه مدرسة العصر الحديث، وبذا يكون ابن مالك صاحب أطول منهج مؤثّر في

(1) البحر المحيط 1/106.

(2) في تقديمه لتحقيق التسهيل (ه).

(3) ينظر: تطور الدرس النحوي 7. وقد تحدث في كتابه عن مدرستي سيبويه والزمخشري فحسب، واعتذر في آخر كتابه عن إكمال ما وعد به في مقدمته من الحديث عن مدرسة ابن مالك ومدرسة العصر الحديث؛ لأن مادة الكتاب كانت مجموع محاضراته في معهد البحوث العربي، وقد أدركه الوقت ولم يكمل منهجه.

## تاريخ النحو العربي.

ومن الملاحظ أنّ الكتب التي تناولت مناهج التّأليف النّحوي<sup>(1)</sup> كانت تعتمد على مصنّف واحد لكل علم من أعلام النّحو، ولاسيما أنّ النّحوي إذا ما أراد التّأليف ابتداءً في الموضوعات النّحوية فإنّه يتّجه إلى مصنّف واحد يضمّنه رأيه النّحوي في مسائل النّحو مجتمعة، فدرسوا -على سبيل المثال- منهج «الكتاب» و«المقتضب» و«الأصول» و«الجمّل» وغيرها، واختاروا من مصنّفات أبي علي الفارسي وابن جني والأنباري وابن الحاجب وابن عصفور «الإيضاح العضدي» و«اللمع» و«أسرار العربية» و«المفصل» و«شرح ابن الحاجب للكافية» و«المقرب». فكان الوقوف على مناهج النّحاة في التّأليف والتصنيف أمراً ميسوراً، وجاءت أحكامهم أقرب إلى القطعيّة لانحصار مجال الدّراسة<sup>(2)</sup>.

لكن الأمر يختلف مع ابن مالك؛ لأنّنا إذا ما أردنا معرفة منهجه فإننا سنقع على عدد من المصنّفات التي تتطرق إلى مضمار الدراسة نفسه، أي دراسة الموضوعات النّحوية، فهناك «التسهيل» وشرحه، و«عمدة الحفاظ» وشرحه، و«الكافية الشافية» وشرحها، و«الخلاصة الألفية» وشرحها<sup>(3)</sup>.

وأول ما يواجهنا من تميز ابن مالك واستقلالته في هذا الجانب هو هذا التّنوع الثري في التّأليف والتصنيف في الموضوع الواحد ما بين متون نثرية ونظميّة، وشروح لها قصيرة

(1) منها: «الدراسات النّحوية واللغوية عند الزمخشري» لفاضل السامرائي، و«تطور الدرس النّحوي» لحسن عون، و«النحو التعليمي في التراث العربي» لمحمد عبادة، و«النحو العربي ومناهج التّأليف والتحليل» لشعبان العبيدي، و«مناهج التّأليف النّحوي» لكریم الخالدي.

(2) تجنب معظم من درس حركة التّأليف النّحوي دراسة المؤلفات التي كتبت في قضايا متفرقة من النّحو، أو تلك التي تناولت قضايا الأصول التنظير العقلي، أو كتب معاني القرآن وأعاريه، أو كتب الشروح والحواشي؛ لأنها لا تمثل الصور الحقيقيّة لمنهجية التّأليف النّحوي لكونها تخضع لمنهج خارجي تفرضه طبيعة أخرى غير طبيعة المادة النّحوية.

(3) وهو مفقود، ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام 110/50، وينظر: بغية الوعاة 133/1.

ومتوسطة وطويلة. فلم يميّز ابن مالك نهج معاصريه فيختار من مصنفات المتقدمين متناً يشرع في شرحه لطلابه ومريديه، كما فعل ابن خروف مع «الكتاب»، أو ابن يعيش وابن الحاجب مع «المفصل»، أو الشلوبين مع «المقدمة الجزولية»، أو ابن عصفور مع «الجمل»؛ لكنّه آثر أن يجمع كل ذلك التراث في ذهنه، ثم يُعمل فيه عقله وفكره، ويخرجه بعد ذلك متوناً نظمية ونثرية مختصرة ومطولة، يتولى بنفسه شرحها لبيت في فكر التصنيف النحوي منهجاً متميزاً كان له تأثيره فيمن بعده.

إن تعدد مصنفات ابن مالك النحوية وتنوعها ما بين متون نظمية ونثرية وشروح مطولة ومتوسطة وقصيرة قد أتاح لنا فرصة النظر في عدد من مناهج التأليف في الدرس النحوي وأساليبه، التي سلكها ابن مالك مستفيداً من تنوع مناهج المتقدمين وطرائقهم في مناقشة الموضوعات النحوية<sup>(1)</sup>.

وفي هذا الفصل سنتناول بالدراسة المفصلة أبرز مظاهر اجتهادات ابن مالك في مناهج التأليف النحوي، وهي:

- المنهج الوصفي.
- المنهج العلمي.
- المنهج التعليمي.

---

(1) ذكر الدكتور محمد عبادة في «النحو التعليمي في التراث العربي» 15 أن لتصنيف النحوي طابعين رئيسيين: طابع تعليمي، وطابع نظري. أمّا الدكتور كريم الخالدي فقد ذكر في «مناهج التأليف النحوي» 23 أن مناهج التأليف النحوي من بداية التأليف وحتى زمن ابن هشام لم تخرج عن ثلاثة مناهج هي: المنهج الفطري (الوصفي)، والمنهج العقلي (الفلسفي)، والمنهج التعليمي.

## المبحث الأول: ابن مالك والمنهج الوصفي:

يقوم المنهج الوصفي على تحليل الظواهر اللغوية بالاعتماد على الاستقراء والملاحظة، ومن ثم التوصل إلى استنباط القاعدة<sup>(1)</sup>، وعلى هذا المنهج سار الدرس النحوي في العصر الأول؛ لأن طبيعة اللغة تستلزم هذه الطريقة التي تعتمد السماع أولاً<sup>(2)</sup>.

وفي نحو ابن مالك بعض الإشارات التي تمثل ركائز هذا المنهج الوصفي؛ منها ما سبق الإشارة إليه من تأكيده - في أكثر من موضع - أهمية «الاستقراء»، وأنه قد جنح إليه في الرد والاعتراض، ومنها قوله في تعليل بعض الأحكام: «ولا علة لذلك إلا مجرد الاتباع لما صحَّح من السماع»<sup>(3)</sup>. وقوله عن المادة السماعية: «يجب أن يُعتقد الصواب في كل ما نطق به العرب المأمون حدوث لحنهم بتغير الطباع»<sup>(4)</sup>. فإن قبول السماع من دون وضع معايير للخطأ والصواب يمثل روح المنهج الوصفي الحديث، وأساساً من أسسه؛ ونتج عن ذلك توسعه في آرائه النحوية فشرَّع مساحة واسعة لأحكام الجواز، بعيداً عن التضييق بأحكام اللزوم والاشتراطات.

ويمكن إيجاز أبرز ملامح هذا المنهج في مصنَّفات ابن مالك فيما يلي:

أولاً: ميله إلى السماع والتوسع في الرواية، وهذا ظاهر من كمية الشواهد التي تضمنتها مصنَّفاته، وقد تجاوزت شواهد القرآنية في «شرح التسهيل» أربعة أضعاف شواهد «الكتاب»، كما أنَّ شواهد الشعر تجاوزت ضعف شواهد «الكتاب». ويظهر تميُّز ابن مالك في تنوُّع الشواهد؛ من القرآن والحديث وكلام العرب.

(1) ينظر: اللغة بين الوصفية والمعيارية 149.

(2) يغلب هذا المنهج على المراحل الأولى من الدرس النحوي، وليس معنى ذلك أنه كان خالياً من بعض مظاهر العقل وفلسفة المنطق. ينظر: النزعة المنطقية في النحو العربي 51-90، وفيه تحدث عن نشأة هذه النزعة التي واكبت مراحل النحو الأولى، ودرسها عند سيبويه.

(3) شرح التسهيل 1/183.

(4) شرح التسهيل 2/52.



ومن منهجه الاعتراض بالسماع على كثرة المخالفين، وقد صرح بذلك في اعتراضه على أكثر النحويين المانعين تقدم الحال على صاحبها المجرور بحرف الجر؛ إذ إنهم «يُخَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ: «مَرَرْتُ جَالِسَةً بِهَيْدٍ»؛ وقد قال -بعد سرده عدداً من شواهد الشعر، ووقوفه مع وجه الاستشهاد في كل منها-: «وإنما كَثُرَتِ الشُّواهدُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ لِأَنَّ الْمَخَالَفِينَ كَثِيرُونَ»<sup>(1)</sup>.

ثانياً: انتصاره في كثير من الآراء للمذهب الكوفي، ولا سيما أن «المنهج الكوفي كان أقرب إلى المنهج الوصفي، لأن نظرتهم إلى النصوص كانت نظرة وصفية، لا تميل على النظرة العقلية أو الفلسفية، ومعالجة هذه النصوص -في حالات كثيرة- حسبما هي عليه»<sup>(2)</sup>. فرجح ابن مالك بعض تلك الآراء بعد أن اندثرت وأصبحت بعيدة عن مصنفات النحويين التي تعتمد القول الواحد في مسائل الخلاف.

وفي هذا المعنى يقول الدكتور عبد العال مكرم: «كان ابن مالك يعلم أن اللغة لا تُوتى أكلها ولا تكون أداة فعالة في نقل الحضارات المختلفة والمدنّيات المتعددة إلا إذا كانت متسعة، تستغرق هذا كله. ومن ثمّ كان يكره الضيق في اللغة، ويضيق ذرعاً بالأقيسة التي لا تدور إلا حول نصوص معينة مما لا يُساعد على اتّساع اللغة ونموّها وتطوُّرها، لهذا يوافق الكوفيين في كثير من المسائل التي تهدف إلى السهولة، والتّوسع في اللغة، في حين أنّه يتجنّب آراء البصريين ولا يأخذ بها في هذه المسائل التي لا تعود على اللغة بالنمو والتّطور»<sup>(3)</sup>، ومن ذلك قوله:

وَعَوْدُ خَافِضٍ لَدَى عَطْفٍ عَلَى ضَمِيرٍ خَفِضٍ لِأَزْمَاقٍ قَدْ جُعِلَ

هذا مذهب جمهور البصريين؛ بإعادته لازمة إلا في الضرورة، أما الكوفيون ويونس

(1) شرح عمدة الحفاظ 1/429.

(2) درس النحوي في القرن العشرين 230.

(3) المدرسة النحوية في مصر والشام في القرنين السابع والثامن 200.

والأخفش فقد ذهبوا إلى جواز العطف عليه من دون إعادة الخافض، وقد اختاره ابن مالك فقال<sup>(1)</sup>:

وَلَيْسَ عِنْدِي لِأَزِمًا إِذْ قَدْ أَتَى فِي النَّظْمِ وَالنَّسْرِ الصَّحِيحِ مُثَبَّتًا

ثالثاً: وصف القضايا النحوية والتعبير عنها بمثلها أو شواهد السماعية، وفي ذلك ربط لمسائل النحو بما هي به أولى، فضلاً عما يحمله ذلك من المبالغة في الاختصار؛ لذا فقد اشتهر مثل ذلك الأسلوب في متونه النظمية والنثرية، ولم تخل منه شروحه ومطولاته، قال في «التسهيل»: «ووافق الكسائي في جواز نحو: «زَيْدًا أَجْلُهُ مُحْرَزٌ»، لا في نحو: «زَيْدًا أَجْلُهُ أَحْرَزٌ»<sup>(2)</sup>، وفي «الكافية الشافية» يقول<sup>(3)</sup>:

فِي نَحْوِ: «كَانَ الْمَاءُ زَيْدًا شَارِبًا» مَنَعًا لِأَهْلِ الْبَصْرَةِ أَجْعَلَ نَاسِبًا

وَعَظِيمًا أَجْازَ وَالْجَوَازُ عَمَّ فِي نَحْوِ: «كَانَ الْمَالُ يَبْدُلُ الْخِصْمَ»

وَنَحْوِ: «كَانَ عِنْدَنَا زَيْدٌ حَضَرَ» أَجْزَ فَلِلظَرْفِ اتِّسَاعِ يُعْتَفَرُ

رابعاً: يظهر في كثير من قواعد ابن مالك أنها «تتناول الظواهر اللغوية على أساس شكلي،

وهو مبدأ من مبادئ النحو الوصفي»<sup>(4)</sup>؛ ففي ذكره علامات الاسم يقول<sup>(5)</sup>:

بِالْجَمْرِ وَالتَّنْوِينِ وَالنَّدَا وَ«أَلْ» وَمُسْنَدٍ لِالاسْمِ تَمْيِيزُ حَاصِلٌ

ويقول واصفاً الفاعل وأحواله<sup>(6)</sup>:

الْفَاعِلُ الَّذِي كَمَرُفُوعِي «أَتَى زَيْدٌ» «مُنْبِرًا وَجْهُهُ» «نِعْمَ الْفَتَى»

(1) الألفية [560، 561]. ينظر: توضيح المقاصد 2/1026.

(2) التسهيل 47.

(3) شرح الكافية الشافية 1/402.

(4) الدرس النحوي في القرن العشرين 229.

(5) الألفية [10].

(6) الألفية [225-228].

وَبَعْدَ فِعْلٍ فَاعِلٍ فَإِنْ ظَهَرَ فَهُوَ وَإِلَّا فَصَمِيرٌ اسْتَتَرَ  
وَجَرْدِ الْفِعْلِ إِذَا مَا أُسْنِدًا لِاثْنَيْنِ أَوْ جَمْعٍ كَفَازَ الشُّهَدَا  
وَقَدْ يُقَالُ: سَعِدَا وَسَعِدُوا وَالْفِعْلُ لِلظَّاهِرِ بَعْدَ مُسْنَدٍ

خامساً: يُظهر ابن مالك اهتمامه وثقافته الواسعة بلغات العرب؛ فقد اشتمل كتابه «التسهيل» -على سبيل المثال- على «كثير من نوادير اللغة، وغرائبها مما يعدُّ جديداً في بابها، وهذا هو سرُّ عظمتها، وأروع دليل على نضج عقلية مؤلفه، وسعة اطلاعه... فاجتمع له بمجهوده الشخصي وطول تنقيبه، ومطالعتة في كتب اللغة، ما لم يُسبق إليه»<sup>(1)</sup>. وكان يحرص كل الحرص في تقييده على التفريق بين اللهجات واللغات المختلفة، منبهاً على ما تختصُّ به بعض اللغات من أحكام وصفات، مع قبول تلك اللغات من أصحابها بلا تأويل، وما من شك في أنَّ هذه المنهجية هي من صميم المنهج الوصفي في البحث والتأليف.

ومن ذلك قوله: «ويُجرَّبُ بـ(لَعَلَّ) و(عَلَّ) في لغة عُقيل، وبـ(مَتَى) في لغة هُذيل»<sup>(2)</sup>، وقال في أثناء حديثه عن «لغة أكلوني البراغيث» المنسوبة إلى طيِّبٍ وأزد شنوءة: «وبعض النَّحويين يجعل ما ورد من هذا خبراً مقدِّماً ومبتدأً مؤخَّراً، وبعضهم يبدل ما بعد «الألف» و«الواو» و«الثون» منهنَّ، على أنها أسماء مسند إليها، وهذا غير ممتنع، إن كان من سُمع ذلك منه من أهل غير اللغة المذكورة. وأمَّا أن يُحمل جميع ما ورد من ذلك على أنَّ «الألف» و«الواو» و«الثون» فيه ضمائر فغير صحيح؛ لأنَّ أئمة هذا العلم متَّفِقون على أنَّ ذلك لغة قوم من العرب مخصوصين فوجب تصديقهم في ذلك كما تصدقهم في غيره، والله أعلم»<sup>(3)</sup>.

(1) ابن مالك وأثره في النحو 134.

(2) التسهيل 148.

(3) شرح التسهيل 117/2.

سادساً: يعتمد ابن مالك على مقابلة النصوص وتفسير بعضها ببعض؛ فقد استدلَّ على جواز مجيء «على» بمعنى «الباء» -خلاف رأي الجمهور- بقوله تعالى: ﴿حَقِيقٌ عَلَىٰ أَنْ لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ﴾ [الأعراف: من الآية 105]، وأكد هذا الحكم بقوله: «وقرأ أبي بن كعب<sup>(1)</sup> ﴿حَقِيقٌ بِالْأَلْفِ أَقُولَ﴾ فكانت قراءته مفسّرة لقراءة الجماعة»<sup>(2)</sup>.

ومن هذا المعنى ما نراه من إظهار ما قد يخفى من وجه الاستشهاد في بعض النصوص السماعية عن طريق مقابلتها بالمثل المصنوعة التي وجه الاستدلال فيها ظاهر بأدنى تأمل، ومنه قوله في مسألة عودة الضمير على متأخر: «ومثل «ضَرَبَ غُلَامُهُ زَيْدًا»، قوله تعالى: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةَ مُوسَى﴾ [طه: 67]، ومثل «غُلَامُهُ ضَرَبَ زَيْدًا»، قول العرب: «في بَيْتِهِ يُوتَى الْحَكْمُ»<sup>(3)</sup>، و«شَتَّى تَوْبُ الْحَلْبَةِ»<sup>(4)</sup>... ومثال «غُلَامٌ أَخِيهِ ضَرَبَ زَيْدًا»، قول الشاعر<sup>(5)</sup> [من الرمل]:

شَرُّ يَوْمَيْهَا وَأَغْوَاهُ لَهَا رَكِبَتْ عَنزٌ بِحَدَجٍ جَمَلًا

لأنَّ «شَرُّ يَوْمَيْهَا» ظرف لـ«رَكِبَتْ». ومثل «مَا أَرَادَ أَخَذَ زَيْدًا»، قول رجل من العرب<sup>(6)</sup> [من البسيط]:

مَا شَاءَ أَنْشَأَ رَبِّي وَالَّذِي هُوَ لَمْ يَشَأَ فَلَسْتَ تَرَاهُ نَاشِئًا أَبَدًا<sup>(1)</sup>

(1) سبق تخريجها ص 391.

(2) شرح التسهيل 165/3.

(3) ينظر: تهذيب اللغة 4/177، وجمهرة الأمثال 2/88.

(4) ينظر: تهذيب اللغة 5/57، وجمهرة الأمثال 1/541.

(5) صدره مثل سائر «يضرب لمن يُلطف باللسان، ويراد به الغوائل» منسوب في المستقصى في أمثال العرب 2/130 إلى عامر بن المجنون. وينظر: جمهرة الأمثال 1/539، والخزانة 1/311.

(6) لم أقف على قائله، وقد نقله ناظر الجيش مدرجاً في نص المصنف المنقول في تمهيد القواعد 1/548.

سابعاً: من مظاهر المنهج الوصفي في التّأليف ما يسمى «الطريقة الاستنتاجية»، وقد ذكر الدكتور حسن عون أنها من مميزات منهج سيوييه في «الكتاب»؛ فهو «يعرض في كل موضوع يعالجه عدداً من التّعابير والشّواهد اللغوية ذات الصّلة بنفس الموضوع، ثم يستنتج من ذلك ما يمكن أن يكون ضابطاً أو قاعدةً يمكن تطبيقها على كل ما يندرج تحتها من أمثلة تدخل في إطارها العام... وقد يلجأ إلى طريقة أخرى ولكنّها من نفس الميدان؛ فبدل أن يهتمّ بالتّفصيل في ذكر الأمثلة ثم ينتهي بالإجمال في استنتاج القوانين والأحكام نجده يبدأ بالإجمال، فيذكر أقسام الباب، وما يتعلق بكل قسم منها، ثم ينتهي بالتّفصيل حيث يذكر الأمثلة ويتناولها بالشرح والتّعليل والتّعليق»<sup>(1)</sup>.

وهذه الطريقة ظاهرة في «شواهد التّوضيح»<sup>(2)</sup>؛ إذ يعتمد في كثير من أبحاثه على ذكر النّصوص السّماعية التي جاءت على صورة معيّنة، ثم يخلص إلى بيان قاعدتها، وتأكيد ما إذا كانت قد خالفت المشهور من قواعد النّحويين.

ومن أساسيات هذه المنهجية التّعبير اللغوي عن كل جزئيات القاعدة؛ يقول ابن مالك في مسألة تعليق الأفعال القلبية: «وسبب التّعليق كون المعمول تالي استفهام، أو متضمّن معناه، أو مضافاً إلى مضمّنه، أو تالي «لام» الابتداء، أو القسم، أو «ما» أو «إن» النّافيتين، أو «لا»، نحو: ﴿وَإِنْ أَدْرَىٰ أَقْرَبُ أَمْ بَعِيدٌ مَا تُوعَدُونَ﴾ [الأنبياء: من الآية 109]، و﴿وَلَتَعْلَمُنَّ أَيُّنَا أَشَدُّ عَذَابًا﴾ [طه: من الآية 71]، ونحو: «عَلِمْتُ غُلَامٌ مِّنْ أَنْتَ»، و﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ﴾ [البقرة: من الآية 102]، وكقول الشّاعر<sup>(3)</sup> [من الكامل]:

وَلَقَدْ عَلِمْتُ لَتَأْتِيَنَّ مِنِّي  
إِنَّ الْمَنِيَا لَا تَطِيشُ سِهَامَهَا

(1) تطور الدّرس النّحوي 39.

(2) ينظر على سبيل المثال: ص 14، 24، 50، 77، 89، 98، 112، وغيرها.

(3) يُنسب إلى لبيد. قال العيني 160/2: «قائله: هو لبيد بن عامر الجعفري، هكذا قالت جماعة؛ ولكني لم أجد في ديوانه إلا الشطر الثاني». ينظر: الكتاب 110/3، وسر صناعة الإعراب 77/2، والخزانة 160/9.

وكقول الآخر<sup>(1)</sup> [من الطويل]:

وَقَدْ عَلِمَ الْأَقْوَامُ لَوْ أَنَّ حَاتِمًا      يُرِيدُ ثِرَاءَ الْمَالِ أَمْسَى لَهُ وَفَرُّ

وكقوله تعالى: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا هَؤُلَاءِ يَنْطِقُونَ﴾ [الأنبياء: من الآية 65]، وكقوله تعالى: ﴿وَتَطْمَنُّونَ إِنْ لَبِئْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: من الآية 52]، ومن أمثلة ابن السراج: «أَحْسَبُ لَا يَقُومُ زَيْدٌ»<sup>(2)</sup>، فلم يترك جزئية -فَعَدَّ لها- من دون نصٍّ يعبر عنها سواء كان سماعياً أم مصنوعاً نقله عن الثقة أو صنَّعه هو، وقد ترك لذهن القارئ استنتاج وجه الاستدلال في كل تعبير.

هذه أبرز ملامح الوصفية في منهج ابن مالك، وربما كانت هي معظم خصائص المنهج الوصفي، والذي يُحمد لابن مالك هنا هو إعادة هذا المنهج بقوة إلى الدرس النحوي، بعد أن اتَّجه به بعض النحويين من المعتزلة والفقهاء إلى أساليب الفلسفة المنطق والمنهج العقلي، فغلبت تلك النزعة على الدرس النحوي، ولاسيما بعد أن انتهى عصر الاحتجاج وجفَّت منابع الرواية، ووجد النحاة أنفسهم أمام تجربة جديدة؛ وهي أن يتكلموا في النحو من دون الاعتماد على جديد من السَّماع<sup>(3)</sup>.

### المبحث الثاني: ابن مالك والمنهج العقلي:

على الرغم من ميل ابن مالك إلى جانب الوصف في الدراسة النحوية واحترام السَّماع إلا أن ذلك لا يعني خلو مصنفاته من جانب عقلي أفاده من علوم أخرى، وشاع في الدرس النحوي؛ يقول الدكتور صاحب أبو الجناح: «إنَّ الذهنيَّة العامة التي شيَّدت البناء الجدلي

(1) قائله: حاتم الطائي ديوانه 52. وينظر: المحكم 204/10، وخزانة الأدب 4/198.

(2) شرح التسهيل 88/2.

(3) ينظر: اللغة بين المعيارية والوصفية 44.

النظري في هيكل النحو العربي - وهي في مجملها ذهنية متأثرة بمنهج المتكلمين والمناطقية والمتفلسفين - لم تكن عديمة التأثير في الفكر الاحتجاجي الجدلي عند ابن مالك<sup>(1)</sup>.

ويعبر الباحثون عن هذا المنهج العقلي الذهني بمسميات مختلفة؛ «فمنهم من أطلق عليه «المنهج المعياري»، ومنهم من سماه «المنهج التعليلي»، ومنهم من سماه «المنهج الفلسفي»، وهذه المسميات كلها تلتقي في وصفها لأساليب النحاة بأنها ذات صبغة عقلية مجردة، تبعد بها أحياناً عن الحس اللغوي الذي اتصفت به المؤلفات النحوية الأولى<sup>(2)</sup>.

وفي هذا الاتجاه تغليب للقاعدة على النص، لتكون القواعد النحوية قانوناً حتمياً يجب احترامه وطاعته، وبها يعرف الصحيح من الفاسد والخطأ من الصواب، فالقاعدة هي معيار الاستعمال اللغوي، مثلها في ذلك مثل المنطق القياسي<sup>(3)</sup>.

ويلاحظ المتعمق في دراسة منهج ابن مالك أنه يمزج بين المنهج الوصفي الذي أعاد له مكانته والمنهج العقلي؛ مؤكداً ألا تناقض بين الوصفية والمعيارية في مناهج البحث والتأليف اللغوي؛ «فليس ثمة مجال للقول بأن الفكر النحوي في العربية اشتمل على فترتين: فترة وصفية تقف عند عصر الاستشهاد، وفترة معيارية تبدأ بانتهائه<sup>(4)</sup>».

ومن الدقة بمكان القول إن العلماء اعتمدوا على أحد المنهجين في مرحلة من المراحل أكثر من الآخر؛ فهناك مرحلة غلب على درسها الوصف من دون غياب لمظاهر المعيار، ومرحلة ثانية غلب عليها المعيار من دون إغفال لجانب الوصف. وقد جاء ابن مالك في مرحلة غلبت فيها الدراسة المعيارية على الوصفية؛ فاجتهد في رد منهج الدراسة إلى سابق عهده، ليغلب عليه منهج الوصف والحس اللغوي، وأبرز ما يؤكد ذلك هو

(1) دراسات في نظرية النحو العربي 186.

(2) مناهج التأليف النحوي 81.

(3) ينظر: اللغة بين الوصفية والمعيارية 27 و31.

(4) ضوابط الفكر النحوي 86/1. وينظر: الفكر النحوي عند العرب 376.

توسعه في الآراء النحوية؛ فإنَّ «الصواب» و«الخطأ» -الذي تفرضه القواعد المعيارية على النصوص- يقابلهما في أحكام النحو «الوجوب» و«الامتناع»؛ وذلك أن النص إن وافق ما كان واجباً فهو صواب، وإن وافق ما هو ممتنع كان خطأ، وحين يفتح ابن مالك مساحة أرحب للجواز باعتراضه على كثير من أحكام اللزوم -وهي الوجوب والمنع- فهو يُمثّل عودة المنهج الوصفي الذي يعالج النصوص بعيداً عن معايير الخطأ والصواب.

ولاشك في أن مظاهر المنهج العقلي المعياري عند ابن مالك أقل مما هي عليه عند أعلام المدرسة البصرية، ويؤكد ذلك ما ذكره السيوطي في أثناء حديثه عن طريقة ابن مالك في النحو التي سلكها بين منهج البصرة ومنهج الكوفة، إذ قال: «إنَّ منهج الكوفيين القياس على الشاذ، ومذهب البصريين أتباع التأويلات البعيدة التي خالفها الظاهر... وابن مالك يُعلم بوقوع ذلك من غير حكم عليه بقياس ولا تأويل؛ بل يقول: إنه شاذ، أو ضرورة»<sup>(1)</sup>، وهذا المنهج أقرب إلى الوصفية منه إلى المنهج العقلي المعياري.

ومهما يكن من أمر فإنَّ العلاقة وثيقة بين هذين المنهجين؛ «لأنَّ المعيار في حقيقته يُستمدُّ من مجموعة كبرى من الاستعمالات المطردة، مما يشكل ظواهر لغوية مشتركة، وليس نتيجة فروض عقلية مبتورة الصلة عن الواقع اللغوي كما يُظن؛ فالنحوي -إذن- ينطلق من الاستعمال، ولكن لا يكون إلا بالتقريب بين المعطيات لتوصيفها، ثم استنتاج قوانين عامة منها، فهو يستغل الاستعمال لا لينقله كما هو؛ وإنما ليقدمه في شكل قواعد محدودة العدد»<sup>(2)</sup>.

وأبرز مظاهر الاتجاه العقلي عند ابن مالك حرصه على ذكر الخلافات النحوية والاعتراضات والأجوبة، وذلك ما سماه السيوطي «علم الجدل في النحو»<sup>(3)</sup>، وهو

(1) الاقتراح 440.

(2) ضوابط الفكر النحوي 90/1.

(3) الاقتراح 9.



وثيق الصلة بعلم الجدل عند الأصوليين، ويعرف بأنه «صناعة نظرية يُستفاد منها كيفية المناظرة وشرائطها صيانة عن الخبط في البحث، وإلزاماً للخصم وإفحامه. وقيل: قانون يفيد عرفان القدر الكافي من الهيئات، وأقسام الاعتراضات، والجوابات الموجهات منها وغير الموجهات»<sup>(1)</sup>.

وسأقتصر في حديثي على ثلاثة مظاهر في تراث ابن مالك والنحويين من قبله والتي تمثل صورة الاتجاه العقلي الفلسفي في المصنّفات النحوية:

### أولاً: الحدود والتعريفات:

يظهر ابن مالك عنايته الفائقة بالتعريفات والحدود التي لا يكاد يخلو منها باب من أبواب النحو، وهو يعتمد فيها على ما يسمى «المنهج الأرسطي» في الحدود والتعريفات «الذي يشترط أن يدخل في التعريف عناصر المَعْرِف فقط، وأن تنظم هذه العناصر تنظيمًا منسقًا، وأن تخرج منه العناصر الأخرى؛ ليتوصل بذلك إلى جوهره أو ماهيته»<sup>(2)</sup>.

ويؤكد ابن مالك هذا المنهج بتحليل هذا التعريف وبيان منهجه في اختيار ألفاظه، من خلال ذكر المحترزات ومدلولاتها. وهو يتعد في هذا المنهج عن مناهج المتقدمين في تعريفاتهم وحدودهم القائمة على تغليب الجانب اللغوي الوصفي من خلال تعريف الشيء بالتمثيل له أو بصفة من صفاته الظاهرة.

يقول سيبويه معرفاً المبتدأ: «المبتدأ كل اسم ابتدئ لئبني عليه كلام»<sup>(3)</sup>، أما ابن مالك فيعرفه بقوله: «هو ما عَدِمَ - حقيقةً أو حكماً - عاملاً لفظياً من مُحَبَّرٍ عنه، أو وَصَفٍ سَابِقٍ

(1) معجم مقاليد العلوم 76.

(2) الفكر النحوي عند العرب 344.

(3) الكتاب 2/126.

رَافِعٌ مَا انْفَصَلَ وَأَغْنَى»<sup>(1)</sup>.

وفي هذا التعريف من ألفاظ المنطق والعقل كـ«العدم» و«الحقيقة» و«العامل» و«الحكم» ما يجعله جديراً بالشرح والبيان، وحين نتأمل تحليل ابن مالك له ندرك أنه أراد منه أن يكون جامعاً مانعاً اعتماداً على تعبير مستمد من واقع عقلي تشيع فيه قضايا الأحكام والعوامل والعلل؛ إذ قال: «لم أصدر حدَّ المبتدأ بـ«الاسم» لأنه بعض ما يكون مبتدأ؛ بل صدرته بـ«ما عدم عاملاً لفظياً» ليتناول الاسم وغيره، واحتزرت بقولي: «أو حكماً» من المبتدأ المجرور بحرف زائد نحو: ﴿هَلْ مِنْ خَلْقٍ عِندَ اللَّهِ﴾ [فاطر: من الآية 3] فإن «خالقاً» مبتدأ، ولم يَعدَمَ عاملاً لفظياً عدماً حقيقياً، بل عدماً حكماً؛ لأن من زائدة، فهي – وإن وجدت لفظاً – معدومة حكماً. وقيد العامل الذي عدمه المبتدأ بكونه «لفظياً» إشعاراً بأن للمبتدأ عاملاً معنوياً، وهو الابتداء. ولما كان ما عدم عاملاً لفظياً صالحاً لتناول أسماء الأفعال، ولتناول الفعل المضارع العاري من ناصب وجازم، وكان المبتدأ ينقسم إلى مخبر عنه وغير مخبر عنه؛ ذكرت «مخبراً عنه» والوصف المقيّد منعاً لدخول ما لا يُقصد دخوله، وجمعاً لنوعي المبتدأ... وقيد الوصف بـ«سابق» احترازاً من نحو: «الزَيْدَانِ قَامَ أَبَوَاهُمَا»، وقيدته بـ«رافع» دون إضافة إلى فاعل؛ لأعم بذلك الوصف الرافع فاعلاً، والرافع مفعولاً، نحو: «مَا مَضْرُوبُ الْعَمْرَانِ». وأشرت بقولي: «بتقييد المرفوع بالانفصال» إلى أن المرفوع بالوصف المذكور لا يسد مسد الخبر إذا كان متصلاً، وذكر «الانفصال» أولى من ذكر الظهور....»<sup>(2)</sup>.

وعلى هذا سار في تفسير جميع ألفاظ التعريف، مع ذكر الأدلة التي تؤكد أن ألفاظه منتقاة بعناية ليكون جامعاً مانعاً، ولا يستغني التعريف عن أي لفظ منها؛ وإلا أدى إلى الخلل في ضبطه، مع المفاضلة بين الألفاظ المحتملة التي ربما ذكرها غيره، وهذا إغراق في

(1) التسهيل 44

(2) شرح التسهيل 1/267.

جانب العقل والمنطق.

وإذا كان تعريفه الثري غير مستغن عن بيان وتوضيح فإن حاجة تعريفاته التّظمية إلى ذلك أحقّ وأولى؛ لأنّ للنظم خصوصية أسلوبية لا تجعله يحتمل بعض التّقييدات، فهو في حاجة إلى الشّرح والتّقييد؛ يقول ابن مالك معرفاً الفاعل<sup>(1)</sup>:

مَا تَمَّ مُسْنَدُ لَهُ خِلْوٌ لَزِمَ سَبْقاً بِصَوْغِ الْأَصْلِ فَاعِلاً وَسِمَ

قال في الشّرح: «الفاعل هو المسند إليه فعل تامّ، مقدّم، فارغ، باقٍ على الصّوغ الأصلي، أو ما يقوم مقامه»، ويلاحظ أنّه أضاف كلمة «فارغ»، وجملة «أو ما يقوم مقامه» في نثر التّعريف لأنّ للنظم خصوصيته.

ثم قال محللاً هذا التّعريف: «فالمسند إليه» يُعَمُّ الفاعل والنائب عنه، والمبتدأ، والمنسوخ بالابتداء. والتّقييد بـ«التّمَام» يُخرج اسم «كان». والتّقديم والفراغ يُخرجان نحو: «يَقُومَانِ الزَّيْدَانِ» على لغة «أَكْلُونِي الْبَرَاعِيثُ». و«بقاء الصّوغ الأصلي» يُخرج النائب عن الفاعل. وذكر «ما يقوم مقامه» يُدخل الفاعل المسند إليه مصدر، أو اسم فعل أو صفة، أو ظرف، أو شبهه». ثم ذكر -على عاداته- قضية المفاضلة بين ما ذكره من ألفاظ التّعريف وما يتوقع ذكره أو ربما ذكره غيره؛ فقال: «ولم أُصدِرْ حدَّ الفاعل بـ«الاسم» لأنّ الفاعل قد يكون غير اسم نحو: «بَلَعْنِي أَنْكَ ذَاهِبٌ»، وهذا الذي فصلته مُجْمَلٌ فِي الْبَيْتِ الْأَوَّلِ»<sup>(2)</sup>.

يتضح مما سبق حرصه -في تعريفاته وحدوده- على ترك ذكر ما يخرج عن تعريفه، وفي المقابل لا يُدخل ضمنه ما ليس منه، «وطريقة الإدخال والإخراج هي تحقيق للمبدأ الذي يقوم عليه التّعريف بأن يكون جامعاً مانعاً»<sup>(3)</sup>.

(1) شرح الكافية الشافية 2/576.

(2) شرح الكافية الشافية 2/576.

(3) المصطلح العلمي عند العرب 184.

وإذا عجز عن التّعريف بهذا الأسلوب لجأ إلى مناهج القدماء القريبة من الحس اللغوي؛ قال: «من تعرض لحدّ «المعرفة» عجز عن الوصول إليه دون استدراك عليه»<sup>(1)</sup>؛ لذا قال: «المعرفة: مُضْمَرٌ، وَعَلَمٌ، وَمُشَارٌ بِهِ، وَمَنَادَى، وَمَوْصُولٌ، وَمُضَافٌ، وَذُو أَدَاةٍ»<sup>(2)</sup>، وهذا قريب مما عبّر به سيبويه عن المعرفة؛ إذ قال: «المعرفة خمسة أشياء: الأسماء التي هي أعلام خاصّة، والمضاف إلى المعرفة - إذا لم تُردْ معنى التّنوين -، والألف واللام، والأسماء المبهمة، والإضمار»<sup>(3)</sup>. وهذا حدُّ ببيان التّقسيمات؛ وهو من مناهج المتقدمين في الحدود والتعريفات<sup>(4)</sup>.

ويلاحظ في هذه التعريفات وفي غيرها<sup>(5)</sup> أنّ ابن مالك يضع الضوابط التي لامناس من توافرها في التّعريف الصحيح الذي به تدرك ماهية الأشياء، وهذا هو منهج «علم المنطق»، الذي عرفه ابن خلدون بقوله: «هو قوانين يعرف بها الصحيح من الفاسد في الحدود المفرقة للماهيات، والحجج المفيدة للتّصديقات»<sup>(6)</sup>.

## ثانياً: العامل والإعراب:

يبالغ ابن مالك في الاهتمام بنظرية العامل والعمل، وما يتبعها من توجيهات الإعراب، والقول بالحذف والزيادة والإضمار والتّقدير والإلغاء والتّعليق والكفّ، وغيرها. وهو

(1) التسهيل 21.

(2) شرح التسهيل 1/115.

(3) الكتاب 2/5.

(4) ينظر: الفكر النحوي عند العرب 339.

(5) ينظر على سبيل المثال تعريفات ابن مالك لكل من: «الكلام» و«الإعراب» و«التّنية» و«الجمع» و«المضمر» و«الظرف» و«المستثنى» و«الحال» و«التّمييز» و«الصفة المشبه» و«النعته»، في شرح التسهيل على التوالي: 1/5، 33،

59، 69، 120، 200/2، 264، 321، 379، 89/3، 306.

(6) مقدمة ابن خلدون 489.

يمثل في هذا الجانب امتداداً لمدرسة المشرق العربي<sup>(1)</sup> التي تبنت هذه النظرية منذ المحاولات الأولى لتفسير ظاهرة الإعراب في لغة العرب، والعلاقات اللفظية والمعنوية بين كلمات التركيب.

ويتجاذب هذه النظرية عدد من التفسيرات اللفظية والمعنوية والصوتية والإنسانية وغيرها<sup>(2)</sup>؛ لكنها «في أبسط صورها اقتران بين عنصرين يسمى الأول منهما عاملاً والثاني معمولاً. ووظيفة الأول طلب تقييد الثاني -المعمول- بالحكم الإعرابي الذي يناسب موقعه، ووظيفة الثاني التدليل على تنفيذ الطلب الأول -العامل- بعلامة إعرابية تصلح أمانة على الحكم الإعرابي، فيكون تفسير العلامة الإعرابية اقتضاء العامل لها، وهذا الاقتضاء ناتج عن الاقتران الشكلي المنتظم بين العامل والمعمول»<sup>(3)</sup>.

والعامل الإعرابي يمثل مظهراً من المظاهر العقلية في النحو؛ لأن «فكرة التأثر والتأثير منطقية أصلاً، وقد تركت ظلالها على عقول الباحثين في النحو الذين نقلوها بدورهم إلى البحث النحوي في وقت مبكر... ونضجت نتيجة المجهود الذهني العميق الذي بذله النحاة في التصور وتوليد الأفكار»<sup>(4)</sup>.

وقضايا العامل حاضرة في معظم أبواب النحو عند ابن مالك، وهو في مصنفاته يطنب في الحديث والمناقشة والاعتراض في كل ما يتعلق بمسألة عوامل الإعراب؛ إذ يحرص على ذكر الأقوال المختلفة وتحليلها واعتراضها في أساليب تقوم على ألفاظ وطرائق عقلية جدلية.

(1) تمثلت ثورة القدماء على نظرية العامل عند ابن مضاء الأندلسي (592هـ) في كتابه «الرد على النحاة»، وما عمله إلا ثمرة لإرهاصات ظهرت عند أعلام النحو الأندلسيين؛ إذ بدأت بذور هذا الاستقلال في المنهج عند ابن الطرواة (528هـ)، وسار على منهجيته تلميذه السهيلي (581هـ) الذي رسم محاور التجديد في نظرية العامل، ثم ظهر صدى ذلك كله في صورة متكاملة عند ابن مضاء القرطبي (592هـ). ينظر: اتجاهات تجديد النحو عند المحدثين 8.

(2) ينظر: مشكلة العامل النحوي ونظرية الاقتضاء 68-112.

(3) التفكير العلمي في النحو العربي 211.

(4) أصول النحو العربي 204.

وآراؤه في باب العوامل النَّحْوِيَّة تصدُر عن رؤية واضحة وأصول ثابتة؛ ففي مسألة «رافع الفاعل» يرى ابن مالك أنَّه ارتفع بعامل لفظي، وهو ما أُسند إليه من فعل أو ما ضُمَّنَ معناه، واعتراض على خلف الذي يرى أنَّه مرفوع بعامل معنوي هو الإسناد، وعلل اعتراضه بقوله: «لأنَّ الإسناد نسبة بين المسند والمسند إليه؛ وليس عملها في أحدهما بأولى من عملها في الآخر». ثم سطر إحدى قواعده في باب العوامل النَّحْوِيَّة قائلاً: «ولأنَّ العمل لا يُنسب إلى المعنى إلا إذا لم يوجد لفظ صالح للعمل، والفعل موجود فلا عدول عنه»، واستطرد في ذكر ما له صلة بهذه المسألة وبباب العوامل الذي يحمل مظهراً آخر من مظاهره العقلية؛ وهو القول بتفاوت العوامل قوة وضعفاً، قال: «وإن قُدِّم الاسم على الفعل أو ما ضُمَّنَ معناه صار مرفوعاً بالابتداء وبطل عمل ما تأخَّر فيه؛ لأنَّه تعرَّض بالتَّقدم لتسلُّط العوامل عليه، كقولك في: زَيْدٌ قَامَ، إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ؛ فتأثَّر «زَيْدٌ» بـ«إِنَّ» دليل على أنَّ الفعل شُغل عنه بفاعل مُضَمَّر، وأنَّ رَفَعَ «زَيْدٌ» إنَّما كان بالابتداء وهو عامل ضعيف، فلذلك انتسَخَ عمله بعمل «إِنَّ»؛ لأنَّ اللفظ أقوى من المعنى».

ثمَّ أخذ يؤكد أنَّ الفعل اشتُغل بمضمر عن رفعه الفاعل المتَّقدم، وقد أراد من هذا الاستطراد التَّمهيدَ لاعتراضه على بعض الكوفيين؛ فقال: «وزعم بعض الكوفيين أنَّ تأخَّر المسند لا يُخلُّ برفعه المسند إليه»<sup>(1)</sup>، وذكر أدلتهم الشعرية واعتراضها بالتَّقدير والتَّأويل.

ومثل هذا النوع من الاستطراد العقلي في قضايا العامل الإعرابي - في هذا الموضع وفي غيره من أبواب النَّحو<sup>(2)</sup> - صعب على الدارسين كثيراً من مسائل هذا العلم، ومن ثمَّ كانت قضية العامل عرضةً لكلِّ محاولات التيسير قديماً وحديثاً، التي طالبت بالتَّخفيف من

(1) شرح التسهيل 107/2.

(2) ينظر على سبيل المثال رأيه في: رافع المبتدأ والخبر، وناصب المفعول معه، والمستثنى، وجازم جواب الطلب. في شرح التسهيل 1/270، 2/248، 217. وشرح الكافية الشافية 1551. وتتنظر قضية اعتراضه على عوامل الإعراب وتوجيهاته في المبحث الثالث من الفصل الأول في الباب الأول.

سطوة نظرية العامل على الدرس النحوي. وعلى الرغم مما أثارته قضية العامل في الدرس النحوي من مشكلات وتناقضات وإغراق في الفرضيات فإن مثل هذه الدعوات يصدق عليها قول الأعشى:

كِنَاطِحِ صَخْرَةٍ يَوْمًا لِيَفْلِقَهَا      فَلَمْ يَضِرْهَا وَأَوْهَى قَرْنَهُ الْوَعْلُ<sup>(2)</sup>

### ثالثاً: التعليل:

مال ابن مالك إلى التعليل النحوي ومحاولة «تفسير الظواهر اللغوية، والتفوذ إلى ما وراءها، وشرح الأسباب التي جعلتها على ما هي عليه، وكثيراً ما يتجاوز الأمر الحقائق اللغوية، ويصل إلى المحاكمة الذهنية الصّرف»<sup>(1)</sup>.

وقد ظهرت العلة النحوية في مصنفات النحويين مع بداية التصنيف، فهي قرينة التأليف النحوي، وقد كانت تعتمد في بداياتها على الفطرة والحس، كما أنها قريبة في عرضها من الجزم والتقرير. ولكن بعد أن كثر الاهتمام بها وأُفردت بالتأليف منذ بدايات القرن الرابع مالت إلى النظرة الفلسفية في أسلوب يميل إلى الجدل والتأويل<sup>(2)</sup>.

ومهما يكن من أمر فإن مجرد الميل إلى التعليل هو إعمال للعقل والمنطق؛ لأنه نفاذ إلى ما خفي لتفسيره والإبانة عنه، لذا فإنّ تعليقات ابن مالك لم تخل من مظاهر إعمال العقل وفلسفات المنطق، على الرغم مما وصفت به من أنها غير متكلفّة؛ إذ هي أقرب إلى المنهج اللغوي، وإلى السليقة العربية، وأكثر ما تكون متعلقة بالإفهام، والابتعاد عن اللبس، وإرادة التناسب في الألفاظ<sup>(3)</sup>.

ويغلب على علل ابن مالك أنها من العلل الأولية أو التعليمية التي عرفها الزجاجي

(1) أصول النحو العربي 108.

(2) ينظر: العلة النحوية نشأتها وتطورها 69 و129.

(3) ينظر: تاريخ النحو العربي في المشرق والمغرب 390.

وَمَثَلٌ لَهَا بِقَوْلِهِ: «هي التي يُتوصل بها إلى تعلُّم كلام العرب... فمن هذا النَّوع من العلل قولنا: إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ، إِنَّ قَيْلًا: بِمَنْ نَصَبْتُمْ زَيْدًا؟ قلنا: بـ«إِنَّ»؛ لَأَنَّهَا تَنْصَبُ الْاسْمَ وَتَرْفَعُ الْخَبْرَ، لِأَنَّ كَذَلِكَ عَلِمْنَاهُ وَنَعَلَّمُهُ»<sup>(1)</sup>، وهذا النَّوع هو أبعد أنواع التعليل الثلاثة التعليمية والقياسية والجدلية من التَّكَلُّف؛ لذا فهو محلُّ إجماع من النَّحْوِيِّين قديماً وحديثاً.

ومن تلك العلل الأولية التي لا تخلو من مظهر عقلي علة التنبيه على الأصل المتروك، التي فسَّرَ بها بعض مظاهر مخالفة الأصل، ومنه قوله في البحث الرابع والعشرين من شواهد التوضيح «في وقوع خبر «جَعَلَ»، وغيرها من أفعال المقاربة مفرداً، وجملة اسمية، وجملة من فعل ماضٍ»: «وَحَقُّهُ أَنْ يَكُونَ فِعْلاً مُضَارِعاً... وَمَا جَاءَ بِخِلَافِهِ فَهُوَ مِنْبَهُ عَلَى أَصْلِ مَتْرُوكٍ». ثم شرع في تفسير هذه العلة فقال: «وذلك أنَّ أفعال الإنشاء وسائر أفعال المقاربة مثل «كان» في الدخول على مبتدأ وخبر؛ فالأصل أن يكون خبرها مثل خبر «كان» في وقوعه مفرداً، وجملة اسمية، وفعليّة، وظرفاً. فترك الأصل والتزم كون الخبر فعلاً مضارعاً، ثمَّ نبّه شذوذاً على الأصل المتروك بوقوعه مفرداً في: «عَسَيْتُ صَائِماً»<sup>(2)</sup>، و«مَا كَدْتُ آيِماً»<sup>(3)</sup>، وبوقوعه جملة اسمية في قوله<sup>(4)</sup> [من الوافر]:

وَقَدْ جَعَلْتَ قَلُوصَ بَنِي زِيَادٍ  
مِنَ الْأَكْوَارِ مَرَّتُعُهَا قَرِيبٌ

(1) الإيضاح 64.

(2) هذا جزء من بيت رجز نُسب إلى ربيعة، وقيل: إن قائله مجهول، ونصه:

أَكْثَرْتَ فِي الْعَدْلِ مَلِحاً دَائِماً  
لَا تُكْثِرُنِ إِنِّي عَسَيْتُ صَائِماً

واستشهد به كاملاً في شرح التسهيل 393/1، برواية: (لا تلحني) مكان (لا تكثرن). ينظر: الخصائص 98/1، ومغني

الليبي 421/2، وشرح شواهد 444/1، والخزانة 378/8.

(3) شطر بيت من الطويل قائله تأبط شراً، ونصه:

فَأَبْتُ إِلَى فَهْمٍ وَمَا كَدْتُ آيِماً  
وَكَمْ مِثْلَهَا فَارَقْتُهَا وَهِيَ تَصْفُرُ

وفيه رواية أخرى (وما كنت آيماً)، ولا شاهد فيها. وقد أشار إلى الروايتين ابن مالك في استشهاده بهذا البيت في شرح

التسهيل 393/1. ينظر: الخصائص 391/1، والإنصاف 544/2، والدرر 150/2.

(4) غير منسوب في: شرح ديوان الحماسة 310/1، والأوضح 304/1، والخزانة 118/5، والدرر 152/2. وفيه رواية (ابني

سهيل) بالثنية.



وبوقوعه جملة من فعل ماضٍ مقدم عليه «كلماً» في: «جَعَلَ كَلِمًا جَاءَ لِيُخْرِجَ»<sup>(1)</sup>،  
وفي «جَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرِجَ أَرْسَلَ رَسُولًا»<sup>(2)</sup>»<sup>(3)</sup>.

بل لقد جعل ابن مالك علة التنبية على الأصل المتروك من عادة العرب في كلامها؛  
قال: «من عادة العرب في بعض ما له أصل متروك - وقد استمر الاستعمال بخلافه - أن  
يُنَبِّهوا على ذلك الأصل لئلا يُجهل»<sup>(4)</sup>.

وهذا الاعتماد الظاهر عند ابن مالك على التعليل الأولي التعليمي لا ينفي ميله إلى  
التعليلات القياسية ولاسيما في «شرح التسهيل»، ومن ذلك تعليله جواز بناء «أي»  
الموصولة؛ إذ اعترض على الخليل ويونس اللذين أوجبا فيها الإعراب بقوله: «بناء «أي»  
عند حذف شطر صلتها غير لازم، وإنما هو أحق من الإعراب، ومن شواهد الإعراب قراءة  
طلحة بن مصرف ومعاذ بن مسلم<sup>(5)</sup>: ﴿لَنْزَعَنَّ مِنْ كُلِّ شَيْعَةٍ أَيْهَمٌ﴾ [مریم: من الآية 69]  
بالنصب».

ثم ذكر أن الإعراب مع قلته أقوى، وعلل لذلك بعله قياسية، تجاوز في ذكرها حد  
الحمل عليها إلى بيان وجه الشبه والاختلاف بين الأصل والفرع، ثم اعتمد في حكمه  
على قاعدة لم يصرح بها؛ وهي أن الفروع تنحط عن درجة الأصول فقال: «لأنها في  
الشَّرْطِ والاستفهام تُعَرَّبُ قولاً واحداً لمخالفتها غيرها في أسماء الشَّرْطِ والاستفهام،  
بإضافتها ووافقها في المعنى لـ «بعض» إن أُضيفت إلى معرفة، ولـ «كل» إن أُضيفت إلى

(1) شطر حديث طويل أخرجه البخاري في صحيحه 466/1: «باب ما قيل في أولاد المشركين»، برقم [1320]. ولم يذكر  
ابن مالك فيما سبق موطن الشاهد اكتفاء بذكره في بداية البحث. والشاهد: «فَجَعَلَ كَلِمًا جَاءَ لِيُخْرِجَ رَمَى فِيهِ  
بِحَجْرٍ».

(2) شطر حديث من قول ابن عباس أخرجه البخاري في صحيحه 1787/4: «باب وأندر عشيرتك الأفريين...»، برقم  
[4492].

(3) شواهد التوضيح 78.

(4) شرح التسهيل 393/1.

(5) سبق تخريجها ص 437.

نكرة. والموصولة أيضاً مخالفة لغيرها من الأسماء الموصولة بإضافتها؛ إلا أنها لا تُضاف إلا إلى معرفة، فوفقت في المعنى «بعضاً» دون «كل»، فَضَعُفَ بذلك موجب إعرابها، فجعل لها حالان: حال بناء، وحال إعراب، وكان أولى أحوالها بالبناء الحال التي يُحذف فيها شطر صلتها مع التصريح بما تُضاف إليه؛ لأنَّ حذف شطر صلتها لم يُستحسن فيها ولا في غيرها إلا لتنزيل ما تُضاف إليه منزلته، وذلك يستلزم تنزيلها حينئذ منزلة غير مضاف لفظاً ولا نيةً، وإنما أعربت لإضافتها، فإذا صارت في تقدير ما لم يُصَفَّ ضَعُفَ سبب إعرابها فُبْنِيَتْ غالباً»<sup>(1)</sup>.

هذا نموذج من تعليقات ابن مالك التي لها علاقة بعملية القياس الذي هو منهج استدلال عقلية، وقد نص في أكثر من موضع على الاستدلال به وإن لم يرد السماع، كما أن في اعتراضه على أقيسة النحويين العقلية ضرباً من ضروب الجدل والاتجاه العقلي<sup>(2)</sup>.

وربما استحكمت قضايا القياس العقلي في تراث ابن مالك ليظهر لديه جانب معياري في النَّظَر إلى أقوال العرب؛ فقد يصف بعض اللغات بالضعف، ويرد شواهد السماع لمخالفة القياس، ومن ذلك ما رأيناه -سابقاً- من نصوص تمثل نظرة ابن مالك المعيارية، وذلك في اعتراضه على الأخفش الذي أجاز: «مَا قَائِمًا إِلَّا زَيْدٌ» بحذف اسم «ما»، والاستغناء عنه ببدله الموجب بـ«إلا»؛ قال ابن مالك: «ومثل هذا لو سُمِعَ من العرب لكان جديراً بالردِّ»<sup>(3)</sup>. صحيحٌ أنَّ أحداً من العرب لم يقل ذلك ولكن يُفهم منه إمكانية أن يخطأ العربي إذا قاله.

(1) شرح التسهيل 208/1.

(2) ينظر ص من البحث، وفيه دراسة مفصلة لاعتراضات ابن مالك على أدلة القياس.

(3) شرح التسهيل 372/1.

### المبحث الثالث: ابن مالك والمنهج التعليمي:

المنهج التّعليمي قرين الدرس النحوي؛ إذ «تجمع الروايات المختلفة على أنّ وضع النّحو كان لغرض تعليمي، ومن ثمّ اتّسمت الكثير من المؤلفات في النّحو بهذه السمة سواء في ذلك المطولات والمختصرات»<sup>(1)</sup>.

وهذا المنهج هو السّائد في تراث ابن مالك النّحوي، وما كانت المظاهر الوصفية أو العقلية في مصنّفاته ترد -غالباً- إلا في سبيل خدمة هذا المنهج، وفي رأيي أنّ سرّ نجاح هذا النّمودج النّحوي عند ابن مالك، وأهم عامل كتب له الاستمرار والثبات على مدى سبعة قرون؛ هو اعتماده على منهج تعليمي متميّز، قريب المأخذ، سهل التناول، متنوع الأسلوب.

ومما يؤكّد تأثير هذا المنهج في مصنّفات ابن مالك أنّه كان مسيطراً على فكر صاحبه في فكرة التّأليف وترتيب الأبواب والموضوعات وصياغة القواعد وسهولة الأسلوب وعرض الآراء؛ لذا سنقف عند أبرز مظاهر هذا المنهج في نحو ابن مالك، والمتمثلة فيما يلي:

أولاً: التنوع في التصنيف والتدرج فيه بحسب مستوى الفئة المستهدفة من طلابه؛ يقول الدكتور عبد المنعم هريدي: «ويظهر أنّ ابن مالك أتجه أولاً إلى تصنيف الكتب الواسعة التي تشتمل على دقائق الفنّ مفصلة، فلما رأى بين طلبته من هو في أوّل الطريق، ويحتاج إلى معلومات في مستوى إدراكه؛ عمد إلى وضع مقدمات تشتمل على أهم ما يجب على الطالب أن يتقنه، حتى يكون أهلاً لخوض بحور هذا العلم، وكذلك فعل في النّظم فابتدأ بنظم القصائد المطوّلة، ثم وضع خلاصتها»<sup>(2)</sup>.

ومن أبرز شواهد هذا التّنوع المقصود في التّأليف ما نراه من إحالات في بعض المصنّفات

(1) النحو التعليمي في التراث العربي 19.

(2) ابن مالك وأثره في النحو 156.

إلى مصنّفات أخرى؛ لأنّ الاستطراد في المسألة مما لا ينسجم مع المنهج الذي ارتضاه في مصنّف ورضيه في غيره؛ ومنه قوله في «شرح الكافية الشافية»: «وأما الخبر فرافعه المبتدأ وحده، أو الابتداء وحده، أو المبتدأ والابتداء معاً؛ هذه الثلاثة أقوال البصريين. والأول قول سيوييه؛ وهو الصحيح، والاستدلال على صحته وضعف ما سواه يفتقر إلى بسط، وهو أليق بشرح كتابي الكبير. فمن أحب الوقوف عليه فليسارع إليه»<sup>(1)</sup>.

ويلاحظ المتأمل أنّ في «عمدة الحافظ» و«الخلاصة الألفية» من السهولة واليسر ووضوح العبارة ونقائها ما يجعلهما قرييين من طلاب العلم في أول مراحل الطلب؛ في حين أنّ في «التسهيل» و«نظم الكافية»-على تفاوت بينهما- من التفصيل والاستطراد وذكر الخلافات ما يجعلهما لمرحلة متقدمة من التّعليم. وينسحب هذا الحكم على شروح هذه المتون؛ لذا فإننا قد نجد أبواباً في بعض مصنّفاتة لا نجدها في غيرها، فمثلاً لم يتضمن «عمدة الحافظ» وشرحه الحديث عن باب الاشتغال أو التنازع كما في بقية مصنّفاتة، وفي المقابل أفرد فيه أسماء الاستفهام بباب مستقل، ولم يرد لها ذكر في الألفية، وهكذا، أمّا على مستوى التّفصيلات والموضوعات داخل الأبواب العامة فالفروقات بين المصنّفات أكثر من أن تحصى أو يقارن بينها.

ثانياً: التّمهيد للأبواب والموضوعات بما يناسبها، والتّدرج في العرض، وتعريف المصطلحات التي تكون من صلب الموضوع، أو تلك التي تعرض بطريقة غير مباشرة ولأول مرة.

ومن التّمهيد بما يناسب حصر موضوع الدّراسة ما فعله في صدر باب التّعجب؛ إذ قال: «للتّعجب ألفاظ كثيرة لا يتعرض لها النّحويون في باب التّعجب كقول العرب: «لله أنت»، «وواهاً له»، وكقول النّبي S لأبي هريرة d: «سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا

(1) شرح الكافية الشافية 1/334.

يَنْجُسُ»<sup>(1)</sup>، ومن ألفاظه «فَعَلَ» المتقدّم ذكره في باب «نَعَم»، نحو: «قَضَوِ الرَّجُلُ زَيْدًا»، ومنها المذكور في «باب الاستغاثة» نحو: ياللماء، ومنها ما يُذكر في «باب القسم»، من نحو: لله لا يُؤخّرُ الأجلَ». ثم حدّد موضوع الدّراسة في هذا الباب عند النّحويين فقال: «وإنّما يُؤبّب في النّحو من ألفاظه لـ«أفعل»، و«أفعل...»<sup>(2)</sup>.

وكثيراً ما يمهد للموضوع بتعريف المصطلحات التي يقوم عليها لغة واصطلاحاً أو كليهما؛ فمثلاً قال في بداية الفصل الذي تحدث فيه عن تعليق الأفعال القلبية أو الغائها: «التعليق: عبارة عن إبطال العمل لفظاً لا محلاً على سبيل الوجوب، بخلاف الإلغاء: فهو إبطاله لفظاً ومحلاً على سبيل الجواز، ولا يكونان إلا في فعل قلبي متصرّف، وقد أُلْحَق في التّعليق بالقلبيّة ما يأتي ذكره»<sup>(3)</sup>، ثم شرع في ذكر أسباب التعليق ومواضعه، مع ذكر الشواهد التفصيلية، وختم بالخلافات بين النّحويين في المسألة.

وقد يضطر إلى تعريف بعض المصطلحات التي ليس لها علاقة مباشرة بالموضوع، لكنّها من مقتضيات فهمه وإدراكه؛ فقد بدأ باب «كيفية التّثنية وجمعي التّصحیح» بتعريف «المقصور» و«المنقوص» و«الممدود»، قال: «تبيين كيفية التّثنية وجمعي التّصحیح مفتقر إلى معرفة المقصور والمنقوص والممدود، حتى إذا جرى في الباب ذكر بعضها لم يجهل المعنى به»<sup>(4)</sup>.

ثالثاً: يسعى ابن مالك عند صياغة القواعد في مختصراته النّحوية التّعليمية إلى ذكرها وفق ما هو مشهور رغبة في التيسير والابتعاد عما يششت ذهن المتعلّم، ولو كان في ذلك مخالفة للأصل، أو لما يراه هو في المسألة؛ ومن ذلك قوله في صدر باب اسم الإشارة في «التّسهيل»: «وهو ما وضع لمسمّى وإشارة إليه، وهو في القرب مفرداً مذكراً «ذا»،

(1) أخرجه مسلم في صحيحه 282/1: «باب الدليل على أن المؤمن لا ينجس»، برقم: [371].

(2) شرح التسهيل 30/3.

(3) شرح التسهيل 88/2.

(4) شرح التسهيل 89/1.

ثم «ذاك»، ثم «ذلك» و«آلك»...<sup>(1)</sup>، فظهر أنّ لأسماء الإشارة ثلاث مراتب: قريبة ومتوسطة وبعيدة، وهذا هو المشهور الذي بنيت عليه القاعدة السابقة، وفي الشرح رجح أن لها مرتبتين، ثم قال: «وقد سردتها على وفق ما هو مشهور؛ لأنّه السابق إلى أكثر الأذهان، فما عطفته بالواو فهو لغة فيما عطفَ عليه وفي مرتبته، وما عطفته بـ«ثم» فهو في المرتبة التي تلي»<sup>(2)</sup>.

وقد يخالف الأصل في الصياغة رغبةً في التيسير بسهولة التعبير، ومن ذلك قوله في استعمال «فاعل» المصوغ من العدد: «وإن قُصِدَ بِفَاعِلِ المصوغ من ثلاثة إلى عشرة جَعُلُ الذي تحت أصله معدوداً به استعمل مع المجعول استعمالَ جاعل؛ لأنّ له فعلاً»<sup>(3)</sup>. وقد بين في الشرح مخالفته الأصل في صياغة القاعدة السابقة، وعله ذلك، فقال: «وقولي «المصوغ من ثلاثة» تقريبٌ على المتعلم، والحقيقة أن يُقال: من «الثَلثِ» و«الرَّبْعِ» و«التَّسْعِ» و«العَشْرِ». والمراد بـ«الثَلثِ» وما عطف عليه مصادر ثلثت الاثنيْن، ورَبَعَتِ الثَّلَاثَةَ، إلى عَشَرَتِ التَّسْعَةَ. وإنما كانت الحقيقة هذا لأنّ «فاعلاً» المشار إليه اسم فاعل، واسم الفاعل مشتق من المصدر إلا أن في هذا غموضاً، وفي الأوّل وضوح وسهولة فكان التعبير به أولى»<sup>(4)</sup>.

رابعاً: يلاحظ في بعض مصنّفاته -ولاسيما في «عمدة الحافظ» و«الخلاصة الألفية»- مبالغته في الاقتصار والاختصار، واكتفائه بالمهم من رؤوس المسائل بعيداً عن التّفصّيلات أو الخلافات النّحويّة. وهذا هو اللائق بالمبتدئين من طلاب العلم، ومن ذلك قاعده في المنادى المفرد في نظم الألفيّة<sup>(5)</sup>:

(1) التسهيل 39.

(2) شرح التسهيل 239/1.

(3) التسهيل 121.

(4) شرح التسهيل 413/2.

(5) الألفية [577].

## وَأَبْنِ الْمَعْرِفَ الْمُنَادَى الْمَفْرَدًا عَلَى الَّذِي فِي رَفْعِهِ قَدْ عُوِّدًا

وفي هذه القاعدة اختصار واقتصار على أصل المسألة، وفيها بُعد عن بعض التفرّيعات والتقييدات التي بيّنها في «التسهيل» فقال: «يبنى المنادى لفظاً أو تقديراً على ما كان يُرفع به لو لم يناد؛ إن كان ذا تعريفٍ مستدام أو حادث، بقصد وإقبال غير مجرور باللام، ولا عامل فيما بعده، ولا مُكَمَّلٌ قبل النداء بعطف نسق»<sup>(1)</sup>. فظهر في «التسهيل» تقييدات لم يُشر إليها في الألفية، منها تقييد الحكم بالألا يكون المنادى مجروراً باللام، نحو: بِالزَّيْدِ لَعَمْرُو فِي الْاِسْتِغَاثَةِ، وَيَاللَّمَاءِ فِي التَّعْجَبِ.

ومن وضوح العبارة وسهولة التعبير والبعد عن الخلافات قوله في «عمدة الحفاظ»: «الإعراب ما جلبته العوامل في آخر الاسم الذي لا يُشبه الحرف من رفع، نحو: «نَفَعَنِي زَيْدٌ»، وَنَصَبٌ نَحْوُ: «نَفَعْتُ زَيْدًا»، وَجَرٌّ نَحْوُ: «انْتَفَعْتُ بِزَيْدٍ»، وَفِي آخِرِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ مِنْ رَفْعِ نَحْوِ: «أَقُومُ» وَنَصَبِ، نَحْوِ: «لَنْ أَقُومَ»، وَجَزْمِ نَحْوِ: «لَمْ أَقُمْ»، فَ«نَفَعَنِي» عَامِلٌ جَلَبَ رَفْعَ زَيْدٍ بِالضَّمَّةِ، وَ«نَفَعْتُ» عَامِلٌ جَلَبَ نَصْبَهُ بِالْفَتْحَةِ، وَ«الْبَاءُ» عَامِلٌ جَلَبَ جَرَّهُ بِالْكَسْرَةِ، وَ«لَنْ» عَامِلٌ جَلَبَ نَصَبَ «أَقُومَ» بِالْفَتْحَةِ، وَ«لَمْ» عَامِلٌ جَلَبَ جَزْمَهُ بِالسُّكُونِ»<sup>(2)</sup>.

ففي هذه العبارة وضوح وبعد عن مسائل الخلاف في معنى الإعراب وعلله وعلاماته الأصلية والفرعية. وكل تلك القضايا والتفرّيعات تضمنها متن «التسهيل» في هذا الموضع؛ إذ قال: «الإعراب ما جيء به لبيان مقتضى العامل من حركة، أو حرف، أو سكون، أو حذف. وهو في الاسم أصلٌ لوجوب قبوله بصيغة واحدة معاني مختلفة، والفعل والحرف ليسا كذلك فنياً، إلا المضارع فإنه شابه الاسم بجواز شبه ما وجب له فأعرب، ما لم تتصل

(1) التسهيل 179.

(2) شرح عمدة الحفاظ 107/1.

به نون التوكيد أو إناث»<sup>(1)</sup>.

وفي المقارنة بين هذين النّصين السّابقين ما يؤكّد الاختلاف في الفئة المخاطبة، ومن ثمّ مستوى صياغة القاعدة، ولم يفته في «شرح العمدة» الإشارة بإيجاز إلى ما في المسألة من خلافات، مما يؤكّد إرادته الابتعاد عن ذكرها في المتن فقال: «ذكرت عوامل الرّفْع والنّصب والجرّ في «زيد»، وعاملي النّصب والجرم في «أقوم»؛ لأنها لفظيّة متفق على نسبة العمل إليها عند المحققين. ولم أذكر عامل الرّفْع في الفعل لأنّه مُخْتَلَفٌ فيه... واقتصرت في أمثلة الإعراب على رَفْعِ بضمّة، ونّصْبٍ بفتحة، وجرٍّ بكسرة، وجرمٍ بسكون؛ ليعلم أنّ هذا هو الأصل وما سواه نائب عنه...»<sup>(2)</sup>.

خامساً: يظهر في مصنّفات ابن مالك اهتمامه بضرب المثال، وهي طريقة تعليمية لها تأثير كبير في تقريب المادة العلميّة وتصويرها في ذهن المتعلم، وهذه المثل التي يسوقها توضيحاً للقواعد وتبيّناً لتفاصيلها قد تكون مستفعاة مما جرى على ألسنة العرب، أو مصنوعة نقلها، أو صنعها بنفسه، وغالباً ما يحرص ابن مالك عليها لبيان القاعدة، وقبل الشروع في شواهد النحويين الشعرية والنثرية.

ومن ذلك قاعدته التي قال فيها: «إذا قصد إعمال الصّفة المشبّهة: فإمّا أن تكون مجردة من الألف واللام، وإمّا أن تكون مصاحبة لهما. والمعمول: إمّا مصاحبٌ لهما، وإمّا مضافٌ، وإمّا مجردٌ. وهو في أحواله الثلاثة مع المجردة: مرفوعٌ للفاعليّة، أو مجرورٌ للإضافة، أو منصوبٌ على التّمييز إن كان نكرة، وعلى التّشبيه بالمفعول به إن كان معرفة. وكذلك هو مع المصاحبة للألف واللام، إلا أنّ عملها الجرّ مشروطٌ بكون المعمول مصاحباً للألف واللام، أو مضافاً إلى المصاحب لهما»، وبعد أن قرر هذه القاعدة أخذ في التّمثيل لكل جزئية منها بمثال يصورها في اللفظ، فقال: «وذلك نحو: رَأَيْتُ رَجُلًا جَمِيلًا وَجْهًا،

(1) التسهيل 7.

(2) شرح عمدة الحفاظ 108/1.



وجمياً وَجْهُهُ، وجمياً الْوَجْهُ، وجمياً وَجْهًا، وجمياً وَجْهَهُ، وجمياً الْوَجْهَ، وجمياً وَجْهَ، وجمياً وَجْهَهُ، وجمياً الْوَجْهَ. ورَأَيْتُ الرَّجُلَ الْجَمِيلَ وَجْهَهُ، وَالْجَمِيلَ وَجْهَهُ، وَالْجَمِيلَ الْوَجْهَ، وَالْجَمِيلَ وَجْهًا، وَالْجَمِيلَ وَجْهَهُ، وَالْجَمِيلَ الْوَجْهَ، وَالْجَمِيلَ الْوَجْهَ. فهذه سِتَّةَ عَشْرَ وَجْهًا، وَيَنْضُمُ إِلَيْهَا مَا يَكُونُ الْمَعْمُولُ فِيهِ سَببًا مِضَافًا إِلَى سَبَبِيٍّ، وَوَجْهَهُ أَيْضًا سِتَّةَ عَشْرَ، نَحْوُ: رَأَيْتُ رَجُلًا حَسَنًا وَجْهَهُ أَبَ، وَحَسَنًا وَجْهَهُ أَبَ، وَحَسَنَ وَجْهَهُ أَبِيه...»، وهكذا استوفى التمثيل لجميع الأوجه، ثم أخذ في عرض شواهد السَّماع على هذه الحالات مع ربط كل شاهد بمثاله المصنوع، ومن ذلك قوله: «أَنْشَدَ سَبِيوِيهَ -رَحِمَهُ اللهُ- لِرَوْبَةِ(1):

### الْحَزْنُ بَابًا وَالْعَقُورُ كَلْبًا

وهو نظير قولنا: «الْجَمِيلُ وَجْهًا...»، وعلى هذا النَّهج يسير في هذا الفصل مقابلاً بين أمثله المصنوعة وشواهد النَّحويين، إلى أن يستشهد في آخر الفصل بقول الشاعر(2)

[من الطويل]:

لَقَدْ عَلِمَ الْأَيْقَاطُ أَحْفِيَةَ الْكَرَى تَزَجَّجَهَا مِنْ حَالِكٍ وَانْحَالَهَا

إذ قال فيه: «ويجوز في «أَحْفِيَةَ الْكَرَى» الجرُّ بالإضافة، والرَّفْعُ على الفاعليَّة، والنَّصْبُ على التَّشْبِيهِ بالمفعول به. وهو نظير قولنا: «الْحَسَنُ وَجْهَهُ الْأَبَ» بالأَوْجُهِ الثَّلَاثَةِ(3).

وقد تتجاوز الأمثلة التعليمية عند ابن مالك توضيح القواعد إلى كونها تمثل أقساماً وتفريعات لقواعد مجملة، اكتفى بذكرها لتؤدي دوراً مزدوجاً في الإفهام والإبانة عن القواعد من جهة، وفي الإيجاز والاختصار من جهة أخرى؛ فمثلاً نجد يقول في حديثه عن علامات الحرف في «عمدة الحافظ»: «وَيُعْرَفُ الْحَرْفُ بِخَلْوِهِ مِنْ عِلَامَاتٍ

(1) الديوان 15. وينظر: الكتاب 1/220، والمقتضب 4/162، والخزانة 8/229.

(2) نُسِبَ إِلَى الْكَمِيْتِ. ينظر: سر صناعة الإعراب 1/51، والأمالِي الشجرية 1/159، والمقاصد النحوية 3/58.

(3) شرح الكافية الشافية 2/1058-1072.

الأسماء والأفعال، نحو: «هَلْ» و«لَيْتَ» و«سَوْفَ»، فذكر أمثلة ثلاثة، لم تقف عند حد توضيح الحرف بالمثال؛ بل تجاوزت الأمر لتعبّر عن أقسامه وقال في الشرح: «وحصل بذكر «هل» و«ليت» و«سوف» تنبيه على انقسام الحروف إلى ثلاثة أقسام، قسم يصحب الأسماء والأفعال كـ«هَلْ»، وقسم يختص بالأسماء كـ«لَيْتَ»، وقسم يختص بالأفعال كـ«سَوْفَ»<sup>(1)</sup>.

ومن شواهد المنهجية التعليمية في الأمثلة النحوية أن بعضها لا يخلو من معان وقيم تربوية سامية؛ إذ قد يتعد ابن مالك في درسه النحوي عن قوالب التمثيل السابقة عند النحويين، التي لا تحمل معنى غير توضيح القواعد، ومن ذلك ما نجده في «شرح الكافية الشافية» بعد أن ذكر أضرب حروف الجر التي يتعدى بها «أفعل التفضيل»؛ قال: «ولفعل التعجب من هذا الاستعمال ما لأفعل التفضيل، نحو: مَا أَحَبَّ الْمُؤْمِنَ لِلَّهِ، وَأَحَبَّهُ إِلَى اللَّهِ، وَمَا أَعْرَفَهُ بِنَفْسِهِ، وَأَقْطَعَهُ لِلْعَوَائِقِ، وَأَغْضَهُ لَطَرْفِهِ، وَأَزْهَدَهُ فِي الدُّنْيَا، وَأَسْرَعَهُ إِلَى الْخَيْرِ، وَأَحْرَصَهُ عَلَيْهِ، وَأَجْدَرَهُ بِهِ»<sup>(2)</sup>. فهذه المثل القيمة في معناها المؤدية لغرض الإبانة تأتي في مقابل ما يعبر عنه النحويون بقولهم: مَا أَحَبَّ زَيْدًا إِلَى عَمْرٍو، وَمَا أَمَقَّتْ زَيْدًا لِخَالِدٍ، وَمَا أَبْصَرَ بَكْرًا بِالشُّعْرِ.

سادساً: قد يقف عند بعض الشواهد النحوية - ولاسيما الشعرية - لبيّن بالتفصيل وجه الاستدلال والاستشهاد، وربما قاده ذلك إلى شرح بعض المفردات الغامضة.

فمن بيان وجه الاستشهاد ما نراه في اعتراضه على الخليل وسيبويه اللذين لا يجيزان لحاق ألف الندبة آخر نعت المندوب، فقد قال: «وأجاز ذلك يونس، نحو أن يقول: وَازَيْدُ الْبَطْلَانِ. ويؤيد قول يونس قول بعض العرب<sup>(3)</sup>: «وَأَجْمُجَمَّتِي الشَّامِيَّيْنَاهُ»، وقول

(1) شرح عمدة الحفاظ 1/106.

(2) شرح الكافية الشافية 2/1144.

(3) ينظر: الكتاب 2/226، والإنصاف 1/365.

الشاعر<sup>(1)</sup> [من الهزج]:

أَلَا يَا عَمْرُو عَمْرَاهُ وَعَمْرُو بْنُ الزَّبِيرَاهُ

فلحقت في: «الشَّامِيَّتِيَّاهُ»، وهو نعت المندوب، ولحقت في: «عَمْرَاهُ»، وهو توكيد مندوب، ولحقت في «الزَّبِيرَاهُ»، وهو مضاف إليه نعت معطوف على مندوب<sup>(2)</sup>. وهذا الاستطراد في بيان وجه الاستدلال جاء لزيادة تأكيد الحكم النَّحوي، ولاسيما أنه يوافق في رأيه هذا يونس، ويخالف جمهور النَّحويين من المتقدمين والمتأخرين.

ومن شرحه بعض مفردات الشواهد ما ذكره في مسألة الفصل بين الجار والمجرور، إذ أجاز الفصل في ضرورة الشعر بالمفعول به مستشهداً بشعر نسبه إلى الفرزدق<sup>(3)</sup>، وهو قوله [من الطويل]:

وَإِنِّي لِأَطْوِي الكَشْحَ مِنْ دُونِ مَنْ طَوَى وَأَقْطَعُ بِالحَرْقِ الهَبُوعِ المَرَاجِمِ

ثم قال: «أراد: وَأَقْطَعُ الحَرْقَ بِالهَبُوعِ المَرَاجِمِ. و«الهبع»: البعير الماد عنقه في السير، و«المراجم»: الذي يخبط بقوائمه<sup>(4)</sup>».

سابعاً: من منهج ابن مالك حرصه على وضع قواعد مختصرة يصدر بها مسائله المفصلة أو يختم بها التفصيلات والأقوال المختلفة، وهي خلاصات تحمل رأياً واحداً في قالب مختصر هو النتيجة النهائية التي يراها في المسألة.

فمن قواعده المختصرة التي يعرضها بعد التمهيد للموضوع وقبل الشروع في الخلافات والتفصيلات قوله بعد أن بين وجه الشبه بين قضايا «نعم» و«حبذا»: «والحاصل أن «حَبَّ»

(1) مجهول القائل. ينظر: المقرب 253، والمقاصد النحوية 262/3 وفيه نقل نص وجه الاستشهاد السابق عن ابن مالك، والدرر 42/3.

(2) شرح التسهيل 416/3.

(3) لم أجده في الديوان. ينظر: المحكم 127/1، وتمهيد القواعد 3064/6، والهمع 227/4، والدرر 202/4.

(4) شرح الكافية الشافية 832/2.

فعل فاعله: «ذا»، ولا يؤنَّث، ولا يثنى، ولا يُجمع؛ لأنه بمنزلة المثل، والأمثال لا تُغيَّر»،  
 هذه قاعدته في «حبذا» التي صَدَّرَ بها مسائل الخلاف في المسألة، وقال بعدها مباشرة:  
 «ولا يصحُّ قول من قال: «حَبْدًا» في موضع رفع بالابتداء، والخبر ما بعده، ولا قول من  
 قال: «حَبْدًا» فعل يرتفع به المخصوص على أنه فاعل...»<sup>(1)</sup>، واعترض هذه الأقوال.

ومن قواعده التي ذكرها في ختام تفصيلات المسألة وأدلثها التي قد ينسي بعضها  
 بعضاً قوله بعد أن ذكر مرجحات النَّصب في باب الاشتغال: «فحاصل ما تقدّم أربعة  
 أقسام: قسم يجب فيه النَّصب، وقسم يجب فيه الرَّفع، وقسم يُختار فيه النَّصب، وقسم  
 يسوّى فيه بين الرَّفع والنَّصب. وبقي قسم خامس يترجّح فيه الرَّفع، وذلك نحو: «زَيْدٌ  
 لَقَيْتُهُ»<sup>(2)</sup>، ثم علل حكم الترجيح في هذا القسم بأنه ليس فيه ما في غيره من الأقسام  
 الأربعة الأخرى.

ووضع الملخصات غير مختص بالقواعد التي يطول فيها الشرح والتفصيل؛ بل قد يعتمد  
 في نقوله من كتب النحويين إلى تلخيص فكرة النص المنقول بعد إيراده كما هو، ومن  
 ذلك أنه نقل عن كتاب سيبويه نصوصاً متفرقة في مسألة الممنوع من الصّرف للتأنيث  
 والتعريف، وتضمّنت أحكاماً ولغات مختلفة وشواهد سماعية، ثم قال في ختام نقله:  
 «فحاصل كلامه أن الواقع من أسماء الأجناس على مؤنّث حقيقيٍّ أو مجازيٍّ إذا لم تكن  
 فيه علامة فهو إمّا اسمٌ أو صفةٌ؛ فالاسم: تأنيثه مُعْتَبَرٌ قولاً واحداً كـ«هَبُوطٌ» و«صَعُودٌ».  
 والصفة: تأنيثه غيرُ مُعْتَبَرٍ إن سُمِّيَ به مذكّرٌ كـ«حَائِضٌ» و«ضِنَاكٌ». وإن كان صفة على  
 لغة، واسماً على لغة كـ«جُنُوبٌ»؛ اعتبر تأنيثه إن سُمِّيَ به على لغة من جعله اسماً، ولم يُعتبر  
 على لغة من جعله صفةً»<sup>(3)</sup>.

(1) شرح الكافية الشافية 2/1117.

(2) شرح الكافية الشافية 2/621.

(3) شرح الكافية الشافية 3/1489.

هذه أبرز مظاهر المنهج التعليمي في مصنّفات ابن مالك، ويبقى الحديث عن مظهر لا يستهان به من مظاهر المنهج التعليمي في التأليف والتصنيف؛ وهو منهج ترتيب الأبواب والموضوعات؛ ولأهمية هذا الجانب واجتهادات ابن مالك فيه سيفرد بالحديث في الفصل التالي.

## الفصل الثاني

### اجتهاده في عرض الموضوعات

### النحوية وتبويبها

## الفصل الثاني

### اجتهاده في عرض الموضوعات النحوية وتبويبها

التبويب النحوي هو تشكيل لنتائج تحليل المادة المستقرأة ضمن قواعد كليّة تتضمن جزئيات وفروعاً. ومنهج التبويب يقوم في أساسه على هدف علمي يسعى المؤلف من خلاله إلى ربط السابق باللاحق، وإيصال المادة العلميّة وفق طريقة منظّمة ومنسّقة، محبّبة إلى الدّارسين وقريبة من أذهانهم؛ «لأنّ سعة المعرفة وكثرة المعلومات وصحتها ودقتها وشموليتها لا يمكن أن تُقدّم مؤلّفاً جيداً ومتميّزاً؛ ما لم تكن تلك المعلومات قد عُرضت في نسق منظّم، يتدرج في إيصالها إلى القارئ بطريقة تمكّنه من استيعابها، واستكناه مضامينها وإدراك مرامي مؤلّفها»<sup>(1)</sup>.

ومن ثمّ فإنّ منهجيّة التّرتيب والتّبويب تتجاوز بُعدها البحثي الشكلي لتكون ذات طابع علمي ينم عن فقه المصنّف، وإدراكه لجزئيات علمه وخفائيه التي ربما غابت عن الآخرين. ونذكر على سبيل المثال أنّه قد كتب كثير من الدّراسات قديماً وحديثاً حول طريقة الإمام البخاري في ترتيب أحاديث الصّحيح؛ وقد قال ابن حجر رداً على الكرمانى الذي وصف البخاري بقلة الاهتمام بالترتيب: «والعجب من دعوى الكرمانى أنّه لا يقصد تحسين التّرتيب بين الأبواب؛ مع أنّه لا يُعرف لأحد من المصنّفين على الأبواب من اعتنى بذلك غيره، حتى قال جَمْعٌ من الأئمة: «فقه البُخاري في تراجمه»<sup>(2)</sup>، ثم أخذ في سرد أدلة على منهجيّة التّرتيب والتّبويب تبين تمكّن البخاري من علم الحديث ودلالاته، وفقهه في إيجاد الروابط الخفيّة بين السابق واللاحق.

وإذا كان منهج تبويب الأحاديث متأثراً بالأحكام الشرعيّة والفقهية فإنّ التّبويب في

(1) مناهج التّأليف النحوي 135.

(2) فتح الباري 1/243.

التأليف النحوي كان متأثراً بالمظاهر العقلية والمنطقية، التي من شأنها أن تتطور باتجاه النضج والكمال.

ويلاحظ الناظر في المصنّفات النحوية القديمة—من بداية التأليف إلى ما قبل القرن الرابع— أنها لم تكن ذات ترتيب منطقي واضح؛ إذ ليس هناك خطة ومنهجية متبعة، بل هناك الخلط في الموضوعات، والغموض في الأساليب والاضطراب في المصطلحات، يقول الدكتور فاضل السامرائي: «وهكذا نرى التأليف النحوي يبدأ بلا ترتيب أو تنسيق، ثم يظهر الترتيب والتنسيق في القرن الرابع بصورة واضحة، ولكن—كما يظهر جلياً— لم يُتفق على ترتيب واحد، وليس المهم أن يُتفق على ترتيب معين؛ ولكن المهم أن يكون ترتيباً»<sup>(1)</sup>.

وتعود أسباب هذا التبويب المنظم إلى التطور التدريجي للعقلية العلمية مع مرور الزمن؛ إذ إن التجربة توجب على اللاحق الإفادة من السابق ومحاولة تطويره والتجديد فيه، ومن هنا فلا يُتصور أن يكون القرن الرابع مفصلاً قطعياً بين الخلط والتنظيم، بل كان التطور تدريجياً تميّز بصورة واضحة عند علماء القرن الرابع، الذين عاشوا واقعاً ثقافياً متأثراً بمعارف ومناهج العلوم المختلفة، ولاسيما علوم الأصول والفلسفة والمنطق.

وذكر الدكتور حامد المؤمن تفسيراً آخر<sup>(2)</sup>؛ وهو أن القرن الرابع قد شهد بدايات التأليف التعليمي الهادف إلى تحقيق الغرض من دراسة النحو وتدرسه، وهذا يعني أن المؤلفات السابقة لهذا العصر كانت ذات طابع علمي. أما المنهج التعليمي في التأليف فقد بدأ متأخراً عن المنهج العلمي؛ لأن الحاجة إلى تعلم النحو جاءت متأخرة بحكم أن عصور الفصاحة مازالت تلقي بظلالها على لغة القوم، وكانت آنذاك مصدراً للرواية.

وأتسمت المؤلفات التعليمية بأنها «تعتمد على التحليل؛ أي الاتجاه من المركب إلى

(1) الدراسات النحوية واللغوية عند الزمخشري 42.

(2) في مقدمة تحقيق اللمع 22-25.



الأجزاء التي تُؤلّفه، فمتى عُرفت هذه الأجزاء أمكننا بعد ذلك ترتيبها، وبيان كيفية اشتراكها في تأليف الكلّ. على عكس المنهج العلمي الذي يعتمد على التركيب في رصد العلاقات الكائنة فيما بين الظواهر المتعددة في محاولة لتنظيمها، وربطها بعضها ببعض، وتفسيرها في ضوء نظام علمي واحد هو القانون أو القاعدة».

وذكر الدكتور حامد أنّ من أقدم ما وصل إلينا من كتب تهدف إلى التّعليم ووضع القواعد النّحوية موضع التّطبيق والممارسة: «الموجز» لابن السّراج (316هـ)، و«الجمل» للزّجاجي (337هـ)، و«الإرشاد» في النّحو، لابن درستويه المتوفى (347هـ)، و«الإيضاح» لأبي علي الفارسي (392هـ)، ثم كتاب «اللمع» في العربية لابن جني (377هـ).

وقد اجتهد المعاصرون في محاولة معرفة الأسس التي اعتمدها النّحاة في التبويب أو ترتيب موضوعات الدّرس النّحوي، وأذكر من تلك الاجتهادات:

1- اجتهاد الدكتور حسن عون<sup>(1)</sup> الذي ذكر أنّ قراءة المصنّفات النّحوية في الفترة التي سبقت الزّمخشري توحى بأنّ فكرة التّصنيف النّحوي تظهر في أربع صور:

الصورة الأولى: تصنيف النّحو على أساس نظريّة العامل؛ بمعنى أنّ العامل النّحوي هو المتحكّم في سير التّصنيف والمنظّم لفصول النّحو وأبوابه، ومن تلك المصنّفات كتاب «الجمل» للزّجاجي الذي تأثر بنظرية العامل ابتداءً؛ لكنه لم يلبث طويلاً حتى ازدحمت عليه القضايا النّحوية وضاع الخيط من يده، ومثله كتاب «التفاحة في النّحو» للنّحاس.

الصورة الثانية: تصنيف النّحو على أساس تأثير العامل أو الشكل الإعرابي؛ فشكل الكلمة في الجملة هو المتحكّم في عملية التّصنيف، ومنها كتاب «اللمع» لابن جني، و«ملحة الإعراب» للحريري، بيد أن هذه

(1) ينظر: تطور الدرس النحوي 85-88 بتصرف.

المنهجية في كلا المصنفين لم تلبث طويلاً حتى اهتزت واضطربت، ولم تعد تتحكم بفاعلية في سير التصنيف.

الصورة الثالثة: تصنيف الأحكام اللغوية على أساس الفصل بين قضايا النحو وقضايا الصّرف.

الصورة الرابعة: تصنيف الأحكام النحوية على أساس المفرد والمركب؛ أي البحث في المفرد وأحكامه، ثم البحث في التركيب اللغوي أو الإسنادي.

ثم قال: «هذه الفكرة في صورها الأربع ظلت ماثلة - كما يبدو - في تصور النحاة؛ ولكن حين كان يراد لها التنفيذ والظهور تبقى غامضة مبهمّة، إمّا بتزاحم صورها تحت ضغط الموضوع، وإمّا بنسيانها أو تناسيها أثناء سير التصنيف».

2- ما ذكره الدكتور محمد إبراهيم عبادة<sup>(1)</sup> من أنّ التبويب والترتيب وعرض المسائل جاء على أربعة أنماط:

النمط الأول: نمط رائد عالج أصحابه النحو في إطار التراكيب بوجه عام من دون الانتظام في نسق معين، كما هو الحال في كتاب سيويه.

النمط الثاني: نمط عالج النحو من منطلق المعمولات، ويمثله كتاب اللمع لابن جني.

النمط الثالث: نمط عالج النحو من منطلق العوامل، ويمثله مقدمة في النحو لخلف الأحمر.

النمط الرابع: نمط عالج النحو من منطلق عناصر الكلام، ويمثله كتاب المفصل للزمخشري.

ولم يغفل في ختام هذه الأنماط الإشارة إلى وجود أنماط أخرى لا تندرج تحت ما سبق

(1) ينظر: النحو التعليمي في التراث العربي 19-20 بتصرف.

كالجمل والمقرب والمغني وغيرها. كما احترز بالتنبيه على أن هذه الأنماط قد تتداخل، وقد ينفرد عقدها، ويضطر المصنف للخروج عن الإطار العام الذي بدأ به.

3- ما ذكره الدكتور حسن الملمخ<sup>(1)</sup> الذي حصر مجال دراسته بين سيبويه وابن السراج في بدايات القرن الرابع؛ إذ رأى أن تشكيل مادة النحو العربي في تلك المدة برز في أربعة اتجاهات:

الاتجاه الأول: نحو المسائل؛ وهو ينظر إلى النحو على أنه سلسلة من المسائل فيبحث كل مسألة على حدة. واستدل على هذا الاتجاه ببعض النماذج من الكتاب والمقتضب.

الاتجاه الثاني: نحو الأبواب؛ وهو اتجاه يراعي أن تكون المادة النحوية على أبواب متعددة، كل باب يشكل وحدة داخلية علمية. وهذا الاتجاه يظهر في بعض أجزاء الكتاب والمقتضب وأصول ابن السراج.

الاتجاه الثالث: نحو الأحكام؛ وهو تشكيل المادة النحوية وفق الإحكام الإعرابية الأربعة: المرفوعات والمنصوبات والمجرورات والمجزومات؛ وهو المنهج الذي أخذ به مؤلف كتاب «الجمل في النحو» المنسوب إلى الخليل بن أحمد. وثمة مشكلات علمية تعترى هذا الاتجاه مثل: ظاهرة التوابع، وبعض الأساليب العربية.

الاتجاه الرابع: نحو الظواهر؛ ويقصد به تشكيل المادة النحوية وفق ظواهر العربية التركيبية، كالقديم والتأخير والنفي والحذف. ويظهر هذا الاتجاه عند ابن السراج في الأصول.

ونبه الدكتور الملمخ بعد ذلك إلى أن لهذه الاتجاهات الأربعة حسناتها وإيجابياتها، ولها

(1) ينظر: التفكير العلمي في النحو العربي 148-154. بتصرف.

عيوبها وسلبياتها. ثم ذكر أن اتجاهات التصنيف والتبويب اتسعت بدءاً من القرن الرابع.

4- دراسة متخصصة في هذا الجانب أقامها الدكتور كريم الخالدي<sup>(1)</sup> ذكر فيها عدداً من الأسس الافتراضية المستنتجة من استقراء مفردات مناهج النحاة في تأليفهم، متحرزاً بقوله: «ولا يمكن افتراض أنّ هذه الأسس متوافرة في جميع المؤلفات النحوية، أو أنها يجب أن تجتمع في مؤلف واحد»، وقد أجمل هذه الأسس فيما يلي:

الأساس الأوّل: العامل؛ وقد هيمنت فكرته على التأليف النحوية الأولى وفي مقدمتها كتاب سيبويه، وعلى ضوء هذا الأساس وشروطه قدم النحاة الأبواب التي يكون العامل فيها الفعل، ثم الأبواب التي يكون فيها العامل الاسم، وأخروا التي يكون فيها العامل الحرف، ثم قال محترزاً: «وجدير بالذكر هنا أنّ فكرة العامل لا يمكنها استيعاب جميع الموضوعات النحوية؛ ولذا كان كثير منها يحشر على غير ترتيب منهجي».

الأساس الثاني: الإعراب والبناء؛ وهو من أهم الأسس، وقد تفاوتت النحاة في اعتمادهم على هذا الأساس، وأول من اعتمده في التبويب -علاوة على اعتماده تقسيم الكلمة إلى اسم فعل وحرف- أبو بكر بن السراج في كتابه الأصول في النحو.

الأساس الثالث: تقسيم الكلمة إلى اسم وفعل وحرف؛ وقد ورد أول مرة في كتاب سيبويه، ولم يخرج عن هذا التقسيم الثلاثي إلا الزمخشري حين ابتدع قسماً رابعاً سماه المشترك، ويقدر ما كان هذا التقسيم مساعداً على استيعاب معظم الموضوعات النحوية ومفيداً في تبويب الكتب؛ فإنّه أسهم بقسط كبير في توجيه الدراسات النحوية لقصر أنشطة البحث

(1) ينظر: مناهج التأليف النحوي 138-151 بتصرف.

على الكلمة المفردة من دون التوسع في بحث الجملة.

الأساس الرابع: المفرد والجملة؛ ولم يكن له الحظ الوافر إذا ما قيس بالتقسيم الثلاثي، ومع ذلك فدراسة الجملة شغلت حيزاً كبيراً بين أبواب النحو، وكان رائد ذلك سيوييه في «الكتاب» والمبرد في «المقتضب»، بيد أن أول من اعتنى بالجملة عناية واضحة وخصص لها جزءاً مهماً من كتابه هو ابن السراج في كتابه «الأصول»، ثم الزمخشري في كتابه «المفرد والمؤلف» الذي درس فيه أحوال المفرد والتركيب. ثم ابن هشام في «المغني» إذ درس الجملة وشبه الجملة في دراسة مستقلة ومفصلة.

الأساس الخامس: علاقة المباحث النحوية بالمباحث الصرفية؛ وظل هذا الأساس مضطرباً طيلة مراحل التأليف، إذ تتفاوت وجهات نظر العلماء في العلاقة بين النحو والصرف؛ فمنهم من فصل مباحث النحو عن الصرف كسيوييه وابن السراج، ومنهم من تداخلت لديه موضوعات النحو والصرف كما فعل المبرد والزمخشري وأبو حيان.

5- أما الدكتور فاضل السامرائي<sup>(1)</sup> فقد آثر -عند حديثه عن ترتيب الموضوعات النحوية ضمن تطور الدرس النحوي - أن يتناول أبرز المؤلفات منفردة وأن يقرأها قراءة وصفية من دون وضع أطر واتجاهات تصنف على أساسها مؤلفات النحويين. وفي رأيه أن هذه هي أدق الطرائق المتبعة في دراسة مناهج التبويب والترتيب، وأبعدها عن التكلف في البحث عن خصائص مشتركة نسبية بين المصنفات النحوية، وتقويم المصنفات على ضوءها.

هذه أبرز المراجع التي اطلعت عليها، واجتهد أصحابها في وضع أطر عامة للتبويب والترتيب في مجال التأليف النحوي.

(1) ينظر: الدراسات النحوية واللغوية عند الزمخشري 34-42.

أما ابن مالك فلا شك في أنه قد أحدث نقلة في منهج التأليف، وأحدث تجديداً جعله على رأس مدرسة نحوية في التأليف حازت الإعجاب قديماً وحديثاً، مما جعل لكتبه قبولاً عند الشراح من أعلام المتأخرين، كما هي عليه لدى الدارسين والمتعلمين. وسنعرض لمنهج ابن مالك في تبويب «التسهيل» وترتيبه، ومن ثم نقف عند أبرز ملامحه ومظاهر التجديد فيه، وقد اخترت «التسهيل» ليكون مجال الدراسة ومحور الحديث لسببين:

1- أنه يعد خلاصة فكر ابن مالك وتجربته النحوية؛ إذ هو آخر مصنّفاته على الأرجح.

2- أنه قد تضمن -مع شرحه- تعليل التصنيف في أكثر من موضع، ومناسبة وضع الباب أو الفصل في هذا الموضع، مما يجعلنا نبتعد قدر الإمكان عن التأويل ومحاولة تفسير منهجه، ونقترب من فهم الفكر الحقيقي الذي أراده هو من ترتيب موضوعات كتابه.

وقد جاء الكتاب في ثمانين باباً تضمّنت مئتين وأحد عشر فصلاً، استوعب فيها مسائل النحو الصّرف ومخارج الحروف، وقد جعل المسائل الكبرى أبواباً وفروعها فصولاً فكان على النحو التالي:

- المقدمات النحويّة: جاءت في باب واحد تحدث فيه عن «الكلمة والكلام»، وما يتعلق بذلك من أقسام، وعلامات كل قسم.

- الإعراب والبناء: جاءت في أربعة أبواب، بدأها بتعريف الإعراب وذكر علاماته الأصلية والفرعية، مع تفصيل الحديث عما خالف الأصل في الإعراب بالعلامات الأصلية من الأسماء، فتحدث عن إعراب المعتل والمثنى والمجموع على حدة، وقاده ذلك للحديث عن كيفية التثنية وجمعي التصحيح، وهي قضايا صرفية جرى ذكرها عند ورود المناسبة.

– النكرة والمعرفة: وعبر عن فكرة ذكره لهذه المجموعة من الأبواب بقوله: «من تعرض لحد المعرفة عجز عن الوصول إليه دون استدراك عليه... فإذا ثبت كون الاسم المعرفة بهذه المثابة فأحسن ما يبين به ذكر أقسامه مستقصاه، ثم يقال: وما سوى ذلك فهو نكرة»<sup>(1)</sup>.

وكان قد صدر باب النكرة والمعرفة بقوله: «المعرفة: مضمرة، وعلم، ومشار إليه، ومنادى، وموصول، ومضاف، وذو أداة»<sup>(2)</sup>. وقد رتبها هنا بحسب الأعراف في رأيه؛ لكننا نلاحظ أمرين في عرضه لهذه الأبواب:

الأول: أنه ذكر للمعرفة سبعة أنواع وتحدث عن خمسة منها في خمسة أبواب فحسب، فلم يذكر المنادى والمضاف في هذا الموضع، وعلل ذلك ناظر الجيش بقوله: «لأن الأول منصوب، والثاني يجر ما بعده؛ فناسب ألا يذكر إلا بعد الدخول في أبواب المعربات وذكر المرفوعات ومنصوبات»<sup>(3)</sup>.

الثاني: أنه بدأ في ترتيب الأبواب بحسب الأعراف؛ فعرض أولاً «باب المضمرة»، ثم «باب الاسم العلم»، لكن ترتيبه اختل بتقديم «باب الموصول» على «باب اسم الإشارة»؛ قال السيوطي: «وليس لما صنعه وجه من المناسبة»<sup>(4)</sup>، ثم «باب المعرف بالأداة». وقد التزم الترتيب بحسب الأعراف من دون اضطراب في «الخلاصة الألفيَّة».

وقد ختم آخر أبواب المعارف بفصل ذكر فيه منهجه فيما سيرد من الأبواب؛ فقال: «مدلول إعراب الاسم ما هو به عمدة، أو فضلة، أو بينهما؛ فالرفع للعمدة، وهي مبتدأ أو خبر أو فاعل أو نائبه أو شبيهه به لفظاً. وأصلها المبتدأ أو الفاعل، أو كلاهما أصل. والنصب

(1) شرح التسهيل 1/116.

(2) التسهيل 21.

(3) تمهيد القواعد 1/447.

(4) الهمع 1/271.

للفضلة، وهي: مفعول مطلق أو مقيد أو مستثنى أو حال أو تمييز أو مشبه بالمفعول به. والجر لما بين العمدة والفضلة، وهو المضاف إليه، وألحق من العمد بالفضلات المنصوب في باب «كان» و«إن» و«لا»<sup>(1)</sup>.

فكان الحديث أولاً عن العُمد المرفوعة من الأسماء وما يلحق بها، فجاءت على النحو التالي:

- «المبتدأ والخبر» وما يتعلق بهما: وجاءت في ستة أبواب تضمّنت الحديث عن المبتدأ والخبر، ثم نواسخ الابتداء مبتدئاً بـ«الأفعال الناقصة»، وما يلحق بها، وأردف بـ«أفعال المقاربة»، وقد قال في صدر حديثه عنها معللاً ذكرها في هذا الموضوع: «حق أفعال هذا الباب أن تذكر في باب كان، لمساواتها لها في الدخول على مبتدأ وخبر، ورفع الاسم ونصب الخبر، إلا أن هذه الأفعال رفض فيها غالباً ترك الإخبار بجملته فعلية، فلذلك أفردت بباب»<sup>(2)</sup>.

ثم تحدث عن «الحروف الناسخة» وما يلحق بها، وختم هذه السلسلة المترابطة بالحديث عن «الأفعال الناصبة لمفعولين أصلهما المبتدأ والخبر»، وقد ذكر في صدر حديثه عنها فلسفته في ذكر هذه المواضيع بهذا الترتيب فقال: «أفعال هذا الباب هي النوع الثالث من نواسخ الابتداء، وأخر بابها؛ لأنّ جُزأي الإسناد فيه مستويان في النّصب، كما هما في باب الابتداء مستويان في الرّفْع، فجُعلا طرفين في التّرتيب، واكتنّفأ بابي «كان» و«إنّ»؛ لأنّ أحد الجزأين فيهما مرفوع الآخر منصوب، فلم يفترقا»<sup>(3)</sup>.

ويلاحظ أنّه تحدث هنا عن بعض المنصوبات وألحقها بالعمد المرفوعة لتستكمل الفكرة بتمامها؛ في حين أن غيره تحدث عن خبر كان واسم إنّ وبقية المنصوبات في مواضع

(1) التسهيل 43.

(2) شرح التسهيل 389/1.

(3) شرح التسهيل 72/2.



أخرى، فاختلفت الوحدة الموضوعية التي سعى إليها ابن مالك.

- «الفاعل» و«نائبه» وما يتعلق بهما: وجاء الحديث عنها على باين الأول عن الفاعل والثاني عن نائبه.

ثم أردف بالحديث عن المنصوبات من الأسماء، وهي:

- المفعولات وما يتعلق بها: وبدأ بالمفعولات لأنها الأصل في المنصوبات، وغيرها محمول عليها ومثبه بها، وجاء الحديث عنها في سبعة أبواب تناول فيها «الاشتغال»، و«التعدي واللزوم»، و«التنازع»، وكل ذلك له علاقة بالمفعول به، وهو أول المفعولات ذكراً؛ قال ابن هشام معللاً أتباعه لمنهج ابن مالك: «وبدأت من المفاعيل بالمفعول به كما فعل الفارسي وجماعة منهم صاحباً المقرب والتسهيل، لا بالمفعول المطلق كما فعل الزمخشري وابن الحاجب؛ ووجه ما اخترناه أن المفعول به أحوج إلى الإعراب، لأنه الذي يقع بينه وبين الفاعل الالتباس»<sup>(1)</sup>.

ثم تحدث عن «المفعول المطلق»، وربما كان منهجه في ذلك ما عبّر عنه ابن هشام: «وسمي مطلقاً لأنه يقع عليه اسم المفعول بلا قيد، تقول: ضَرَبْتُ ضَرْباً؛ فالضرب مفعول لأنه نفس الشيء الذي فعلته... ولهذا العلة قدم الزمخشري وابن الحاجب في الذكر المفعول المطلق على غيره؛ لأنه المفعول حقيقة»<sup>(2)</sup>. ثم تحدث عن «المفعول له»؛ ومناسبة ذكره بعد المفعول المطلق أن المفعول له لا بد أن يكون مصدراً، قال في بداية هذا الباب في الكافية الشافية<sup>(3)</sup>:

مَصْدَرٌ اتَّعِلَّ لِـمَصْدَرٍ      شَارَكَهُ فِي وَقْتِهِ وَالْمَصْدَرِ  
سَمَوُهُ «مَفْعُولاً لَهُ» وَيَتَّصِبُ      بِمَا بِهِ عُلِّلَ، وَالسَّلَامُ تَجِبُ

(1) شرح شذور الذهب 239.

(2) شرح شذور الذهب 250.

(3) شرح الكافية الشافية 270/2.

وبقي من المفعولات: «المفعول فيه»، و«المفعول معه»، وقد قدم الأوّل لعلّ ترجح تأخر الثّاني، وتجعل المفعول معه آخر المفعولات، فقد ذكر ابن هشام علتين لتأخره؛ قال: «وإنما جعل آخرها في الذّكر لأمرين: أحدهما أنهم اختلفوا فيه؛ هل هو قياسي أم سماعي؟ وغيره من المفعولات لا يختلفون في أنّه قياسي. والثّاني: أن العامل إنّما يصل إليه بواسطة حرف ملفوظ به، وهو الواو، بخلاف سائر المفعولات»<sup>(1)</sup>. وأضيف علة ثالثة تبيّن عمقاً في منهجية ابن مالك في ربط الأبواب والموضوعات؛ إذ إنّني أرى أنّه أراد من تأخر باب المفعول معه حسن التخلّص والانتقال من باب المفعولات إلى غيره من أضرب المنصوبات، فإن أسلوب المفعول معه شبيه في صورته بأسلوب الاستثناء؛ إذ فيهما عامل ثم حرف هو أصل الباب، ثم معمول منصوب، ولذلك تقاربت الأقوال في عامل نصب المفعول معه والمستثنى، وحمل بعض الآراء على بعض.

– «باب المستثنى»: وجعله خمسة فصول، فصل فيها الحديث عن تعريفه وأحكامه. ومما يؤكّد ارتباط هذا الباب بما سبقه أنه أثر مخالفة المشهور في تسميته؛ إذ عدل عن تسمية «باب الاستثناء» واختار «باب المستثنى»، وفي ذلك نقل ناظر الجيش ما نصّه: «قيل إنّما عدل المصنف عن الاستثناء وإن وافق تبويب الأكثرين؛ لأنه أجراه على ما قبله من: باب المفعول معه، فكما بوب لما بعد واو «مع» بالمفعول معه كذلك بوب لما بعد «إلا» وما أشبهها بالمستثنى»<sup>(2)</sup>.

– «باب الحال»: وفصل الحديث عنه في ثمانية فصول؛ سبعة منها ذات علاقة مباشرة بأحكام الحال وموضوعاته. أما الفصل الثامن فقد تحدث فيه عن «الجمل التي لا محل لها من الإعراب»، ولم يُغفل ابن مالك التنبية على وجه ذكرها في هذا الموضوع من الدّرس النحوي فقال: «لما انقضى الكلام على الجملة الحالّية وكان من الجمل جملتان

(1) شرح شذور الذهب 260.

(2) تمهيد القواعد 2107/5. وينظر: الهمع 3/248.

تشابهاتها وتغايرانها وجب التنبية عليهما، وعلى ما يتمييزان به، فالجملتان هما المفسرة والاعتراضية<sup>(1)</sup>. وهكذا يرتبط الحديث عن هذا الموضوع تحت هذا الباب وهو من عدم تأخيره البيان عن وقت الحاجة.

- «باب التمييز»: وجاء هذا الباب عقب باب الحال؛ لأنَّ الربط بين هذين الموضوعين ضرورة تعليمية لما فيهما من التشابه المؤدي إلى الخلط، فكلاهما اسم، نكرة، منصوب، فضلة، مبين لإبهام، فكان ارتباط الحديث عنهما مما يسهم في تمايزهما والتفريق بينهما، وقد صدر ابن مالك باب التمييز بتعريفه فقال: «وهو ما فيه معنى «من» الجنسية...»، وقال في الشرح: «وحدّد جرّه بما فيه معنى «من» احترازاً من الحال؛ فإنّها تشاركه فيما سوى ذلك من القيود»<sup>(2)</sup>.

أما تقديم الحال وتأخير التمييز فرمما كان لعله رجحت تأخير التمييز؛ إذ إن إرادة التناسب وحسن التخلص من باب المنصوبات ترجح تأخره، لأن إدراكه يمهد الحديث عن أبواب أخرى، وهي:

- «باب العدد»: وكنياته «باب كم وكأين وكذا»: قال في صدر باب العدد: «مفسر ما بين عشرة ومئة واحد منصوب على التمييز»، وصرح بإرادة التناسب بين بابي التمييز والعدد في الشرح؛ إذ قال: «لما كان بعض المفسرات للعدد جعلت بابه متصلاً ببابه. وقدمت فيه الكلام على العدد المميز بمنصوب»<sup>(3)</sup>. ونلاحظ - إلى جانب ذلك - أنه تجاوز إرادة التناسب في وضع الباب إلى إرادته في ترتيب موضوعات الباب الواحد، فقد عمق الارتباط بأن قدم الحديث عن هذه الأعداد النَّاصِبة للمميز دون سواها.

وباب «كم وكأين وكذا» وثيق الصلة باب العدد؛ إذ إنَّهِنَّ كُنَايَاتٍ عَنِ الْعَدَدِ، وَفِي

(1) شرح التسهيل 375/2.

(2) شرح التسهيل 379/2.

(3) شرح التسهيل 392/2.

حاجة إلى التَّمييز؛ قال ابن مالك: «كم اسم لعدد مبهم فيفتقر إلى ميمز لا يحذف إلا بدليل»، وفي فصل آخر يقول: «معنى كأين وكذا كمعنى كم الخبرية، ويقتضيان ميمزاً منصوباً»<sup>(1)</sup>. ومن هنا فإن الصلة وثيقة بين باب التَّمييز وبابي العدد وكم.

– «باب نعم وبئس» و«باب حبذا»: إنَّ ارتباط باب «نعم وبئس» باب «التَّمييز» وثيق؛ إذ يعمل الفعلان في فاعل و تمييز مختلف في اجتماعهما، وقد خالف ابن مالك الجمهور فأجاز اجتماع التَّمييز وإظهار الفاعل، وكان يشير في رده واعتراضاته إلى بعض قضايا التَّمييز؛ قال في الكافية<sup>(2)</sup>:

وَمَعَ ظُهُورِ الْفَاعِلِ التَّمْيِيزِ دَعُ فِي رَأْيِ عَمْرٍو وَهُوَ فِي ذَا لَمْ يُطْع

ولأن البيان لا يؤخر عن وقت الحاجة فقد تناول بالدراسة في آخر باب نعم وبئس إحدى صيغ التعجب؛ وهي «فُعَلٌ» لأنها تجري مجرى نَعَمَ باطراد.

وكما يقال في المدح: «نَعَمٌ» يُقال: «حَبْدًا»، وفي الذم «بئس» و«لَا حَبْدًا»، ومن ثم فقد أَرَدَف ابن مالك بالحديث عن «حَبْدًا»، وأفردها بباب مستقل، وهي في «الكافية الشَّافية» و«الخلاصة الألفية» ضمن «باب نعم وبئس»؛ وذلك للصلة الوثيقة بينهما التي عبَّر عنها في «عمدة الحفاظ» بقوله: «ويَجْرِي مَجْرَى «نَعَمٍ» وفاعلها «حَبْدًا»، وفي إفراد وتذكير، وغيرهما. ويُجاءُ بعد «ذا» بالمخصوص، كمخصوص «نعم» مبتدأ خَبْرُهُ «حَبْدًا»، ولا يُقَدَّم ولا تُنسخ ابتدائيُّه، وقد يُحذف إن عُلِمَ»<sup>(3)</sup>، هذا فضلاً عن ارتباطهما من جهة الرابط العام وهو «التَّمييز»؛ فإنهم «قد يستغنون عن مخصوص «حَبْدًا». بمثل ما يستغنون عن مخصوص «نَعَمٍ»، وأحسن ما يكون ذلك بعد تمييز»<sup>(4)</sup>.

(1) التسهيل 124 و125.

(2) شرح الكافية الشافية 2/1104.

(3) شرح عمدة الحفاظ 2/800.

(4) شرح الكافية الشافية 2/1115.

كما أنه يكثر وقوع التمييز قبل مخصوص حبذا أو بعده؛ بل التزم بعض المتأخرين كون المنصوب بعد «ذا» تمييزاً، ولاختصاص «حبذا» ببعض الأحكام كان من المناسب إفرادها بباب مستقل كما فعل في «التسهيل»، و«عمدة الحفاظ».

وتجدر الإشارة إلى أنه قال في آخر باب «حبذا»: «وقد يجر فاعل «حب» بباء زائدة، تشبيهاً بفاعل أفعل التعجب»<sup>(1)</sup>، ومن هنا فقد مهد للحديث عن أفعل التعجب، وما أشبهه:

- «باب التعجب» و«باب أفعل التفضيل»: وبين هذين البابين من التلازم ما يجعلهما قرينين في جميع مصنفاته النحوية، ويظهر ارتباطهما من جانب المعنى والصياغة، ولتوثيق الارتباط أرجأ ابن مالك الحديث عن أحكام بناء فعلي التعجب إلى آخر الباب؛ ليبدأ باب اسم التفضيل بأحكام بنائه، قال: «يصاغ للتفضيل موازن أفعل اسماً مما صيغ منه في التعجب فعلاً على نحو ما سبق من اطراد وشدوذ ونيابة أشد وشبهه»<sup>(2)</sup>.

وبذا يكون ابن مالك قد ختم باب أفعل التفضيل بالحديث عن إعمال اسم التفضيل، فهو من المشتقات العاملة؛ إلا أن شبهه بأفعل المتعجب به «أوجب له القصور عن الصفة المشبهة في اللفظ وفي العمل. أما في اللفظ فلزومه في حال التنكير لفظاً واحداً، وأما في العمل فكونه لا يرفع فاعلاً ظاهراً إلا على لغة ضعيفة حكاهما سيبويه»<sup>(3)</sup>. وكان هذا الختام خير تمهيد للحديث عن المشتقات العاملة.

- المشتقات العاملة: وهي سبعة تحدث عنها في ثلاثة أبواب؛ الأول «باب اسم الفاعل»، وضمّنه فصلاً تحدث فيه عن «صيغ المبالغة»، وهي محولة عن صيغة فاعل لقصد المبالغة فكان من المناسب ذكرها في هذا الباب، وختمه بفصل عرض فيه لـ «اسم المفعول»، ووجه

(1) التسهيل 129.

(2) التسهيل 133.

(3) شرح التسهيل 65/3.

ذكره ضمن هذا الباب أنه «يشترط في إعماله ما شرط في إعمال اسم الفاعل من اعتماد على صاحب مذكور أو منوي أو على نفي صريح أو مؤول أو على استفهام موجود أو مقدر أو غير ذلك»<sup>(1)</sup>.

وفي الباب الثاني تحدث عن «الصفة المشبهة باسم الفاعل»، وختم الحديث عن المشتقات العاملة بـ«باب إعمال المصدر»، ولا أجد وجهاً لتأخره؛ إذ الأصل أن يُقدّم على غيره كما فعل في «شرح الكافية الشافية»، لأنّ جميع المشتقات محمولة في العمل على أقوى العوامل وهو الفعل، وهي مشتقة منه، أما المصدر فهو أصل والفعل فرعه. وقد ضمن هذا الباب الحديث عن «اسم المصدر»، وختمه بالحديث عن «أسماء الأفعال».

وبعد أن ختم حديثه عن المنصوبات شرع في ذكر المجرورات، وجاءت في ثلاثة أبواب:

- «باب حروف الجر سوى المستثنى بها»: وفصل فيه الحديث عن حروف الجر ومعانيها ونيابتها عن بعضها، وختم بالحديث عن إعمالها محذوفة، وعن قضايا الفصل بين الجار والمجرور. وقدّم الحديث عن حروف الجر لأنّ المجرور بالحرف هو الأصل، وغيره محمول عليه.

- «باب القسم»: ووجه ذكره في هذا الموضع أنّ حروف القسم جارة للمقسم به؛ لذا فإن ذكر حروف القسم جرى عند النحويين في حديثهم عن معاني حروف الجر لاستوائها في عمل الجر. وقد أفرده بباب في «التسهيل» و«الكافية الشافية»، لوجود أحكام وتفريعات يختص بها أسلوب القسم، وربما أفرد لأنّ وجود الحرف الجار في أسلوب القسم فرع عن ذكر فعله؛ قال ابن مالك: «الأصل: أقسم قسماً، ثم حذف الفعل، وناب اسم مصدره عنه، وكذلك يحذفون الفعل ويدعون المحلوف به مجروراً

(1) شرح التسهيل 88/3.

بأحد الحروف المستعملة في القسم»<sup>(1)</sup>.

- «باب الإضافة»: وضمنه سبعة فصول تحدث فيها عن أحكام الإضافة، وقد أخرجت لأن الجر بالإضافة فرع عن الجر بالحرف، فهو خفض على نية تقدير الحرف. وقد ختمه بفصل تحدث فيه عن أحكام المضاف إلى ياء المتكلم، ولأنه لا يؤخر البيان عن وقت الحاجة فصل في أحكام نداء المضاف إلى ياء المتكلم، وكان قد خصها بمبحث مستقل بعد باب النداء في «الخلاصة الألفية».

وبذلك ينتهي من أنواع المجرورات، ويستوفى ذكر مجموعات الأشكال الإعرابية الجارية على الأسماء، ويشترع في دراسة التوابع التي لا يمكن إدراجها تحت أي من المجموعات السابقة؛ لأنها ترفع إن كانت تابعة لمرفوع، وتنصب إن كانت تابعة لمنصوب، وتجر إن كانت تابعة لمجرور، فحكمها حكم متبوعها:

- «باب التوابع»: وجعلها ستة أبواب؛ تحدث في أولها عن حد التابع وبعض أحكامه العامة، ثم تحدث عن التوابع الخمسة، ورتبها على النحو التالي: «التوكيد»، ثم «النعته»، ثم «عطف البيان»، ثم «البدل»، ثم «عطف النسق».

وقد خالف بذلك المشهور في الترتيب، وما ألمح إليه هو في آخر «باب البدل»: إذ قال: «ويبدأ اجتماع التوابع بالنعته؛ لأنه كجزء من متبوعه، ثم بعطف البيان لأنه جار مجراه، ثم بالتوكيد؛ لأنه شبيه بعطف البيان في جريانه مجرى النعته، ثم بالبدل لكونه تابعاً كلاً تابع؛ لكونه كالمستقل، ثم بعطف النسق لأنه تابع بواسطة، فيقال: مَرَرْتُ بِأَخِيكَ الْكَرِيمِ مُحَمَّدٍ نَفْسِهِ رَجُلٍ صَالِحٍ وَرَجُلٍ آخَرَ»<sup>(2)</sup>.

ويبدو أن ابن مالك قد اقتدى في ترتيبه السابق بصاحب «الإيضاح» كما ذكر ناظر

(1) شرح الكافية الشافية 2/860.

(2) شرح التسهيل 3/342.

الجيش<sup>(1)</sup>، فيُعْتَدِر له بما اعتُذِر لأبي علي في ترتيبه التوابع؛ وهو أن «التوكيد أولى بالتبعية من الصفة؛ لأن مدلول المؤكّد والمؤكّد واحد. وأمّا الصّفة فما يستفاد منها زائد على ما يستفاد من الأوّل؛ فلذلك قدّم أبو علي التوكيد ثم أتى بالنّعت بعده؛ لأنّ النّعت والمنعوت كالشّيء الواحد؛ لأنّه المنعوت في المعنى، ثم أتى بعطف البيان؛ لأنّ الأصل فيه أن يكون بدلاً، وإنما أُجْرِي مجرّى النّعت وليس به. وأمّا البدل فهو على تقدير تكرير العامل؛ فالتبعية فيه ليست بيّنة فوجب أن يُذكر بعد النّعت وما جرى مجراه وهو عطف البيان. وأمّا العطف بحرف فالثاني فيه غير الأوّل، وإن كان مثله في الإعراب، والبدل ليس كذلك بل هو الأوّل في المعنى أو منزّل منزلته؛ فلذلك كان العطف بالحرف مؤخراً عنه»<sup>(2)</sup>.

وقال الأشموني: «قدم في التسهيل باب التوكيد على باب النّعت، وكذا فعل ابن السّراج وأبو علي والزّمخشري وهو حسن؛ لأنّ التوكيد بمعنى الأوّل، والنّعت على خلاف معناه؛ لأنّه يتضمّن حقيقة الأوّل وحالاً من أحواله، والتوكيد يتضمّن حقيقة الأوّل فقط، وقدّم في الكافية النّعت»<sup>(3)</sup>.

وبعد ذلك تحدّث ابن مالك عن «باب النداء»، ووجه ذكره في آخر الحديث عن المعربات من الأسماء أنّ المنادى يعرض له البناء فليس معرباً على الإطلاق، فكان تأخيره مناسباً لضعفه عن درجة المعربات مطلقاً.

- «باب النداء»، وتوابعه: وتحدّث في خمسة فصول عن أحكامه المختلفة، ولم يُغفل الإشارة إلى مسألة نداء المضاف إلى ياء المتكلم؛ فقال: «قد تقدم في باب الإضافة تبيين حال المضاف إلى الياء إذا كان منادى ببسط واستيفاء؛ فأغنى ذلك عن التكلم فيه الآن»<sup>(4)</sup>.

(1) قال في تمهيد القواعد 3283/7 في صدر باب التوكيد: «ولا أعلم السبب في تقديم المصنف له في الذّكر على النّعت، وكأنّه اقتدى بصاحب الإيضاح فإنه قدم ذكر التوكيد على بقية التوابع».

(2) تمهيد القواعد 3283/7. وهذا النص هو ما تعلل به ابن أبي الربيع لصاحب الإيضاح.

(3) شرح الأشموني بمتن حاشية الصبان 1033/3.

(4) شرح التسهيل 405/3.



ثم ذكر توابع النداء؛ وهي: «الاستغاثة والتعجب والشبيه بها»، و«الندبة»، و«أسماء لازمت النداء»، و«ترخيم المنادى». وجميع الأسماء في هذه الأبواب - ولاسيما المستغاث والمندوب والمرخم وغيرها - هي في الأصل مناداة، وإنما أفردت بأبواب مستقلة لتفردها عن باب النداء ببعض الأحكام الفرعية.

- «باب الاختصاص» و«باب التحذير والإغراء وما ألحق بهما»: ووجه ذكر هذه الأبواب بعد باب النداء وتوابعه أن الاسم المنصوب فيها عمل فيه فعل محذوف لا يجوز إظهاره، وقدم الاختصاص لأنه أوثق شبيهاً بالنداء؛ قال في صدر الباب: «إذا قصد المتكلم بعد ضمير يخصه أو يشارك فيه تأكيد الاختصاص أولاه «أيًا» معطيها ما لها في النداء إلا حرفه»<sup>(1)</sup>؛ لذا قال في الخلاصة الألفية<sup>(2)</sup>:

الِاخْتِصَاصُ كِنِدَاءِ دُونَ «يَا» كَأَيْهَا الْفَتَى بِإِثْرِ أَرْجُونِيَا

قال الصبان: «وجه شبه الاختصاص بالنداء كونه على صورته «أي» غالباً، فلا يرد أن المنصوب على الاختصاص المقرون بـ«أل» ليس على صورة المنادى. ولك أن تقول وجه الشبه أن كلاً من الاختصاص والنداء يوجد معه الاسم تارة مبنياً على الضم وتارة منصوباً، وهذا أوجه من قول شيخنا السيد: مجيئه على صورة النداء؛ إنما هو في أيها وأيتها لا غير»<sup>(3)</sup>.

وقبل أن يدرس ابن مالك مجموعة الأفعال مهد لها بمجموعة من الموضوعات الصرفية، وهي: «أبنية الأفعال ومعانيها»، وضمنه ثمانية فصول؛ قال ابن عقيل: «هذا الباب يذكر في التصريف، وكان المصنف ذكره هنا لبيان حال العامل الذي انقضى الكلام في

(1) التسهيل 191.

(2) الألفية [620].

(3) حاشية الصبان 1220/3-1221.

معمولاته»<sup>(1)</sup>، ثم «باب همزة الوصل»، وقد قال في صدر شرحه رابطاً إياه بما قبله: «لَمَّا فُرِغَ من استيفاء أبنية الأفعال، وعُلم المبدوء منها بهمزة وما ليس كذلك، واحتيج إلى تبيان همزة الوصل؛ استعين على ذلك بالإحالة على ما تقدم»<sup>(2)</sup>. ثم «مصادر الثلاثي»، و«مصادر غير الثلاثي»، ثم «باب ما زيدت الميم في أوله لغير ما تقدم وليس بصفة»، و«باب أسماء الأفعال والأصوات».

ثم شرع في الحديث عن إعراب الفعل مبتدأ بحالة البناء التي تعرض للفعل المضارع، فدرس:

- «باب نوني التوكيد»، ثم «باب منع الصرف»، و«باب التسمية بلفظ كائن ماكان»: وقد ضمن باب التوكيد ثلاثة فصول، ختمها بالحديث عن «التنوين»، ليمهد لدراسة المنوع من الصرف، وذكر هذا الباب من الأسماء في دراسة الأفعال؛ لأن الأصل في الاسم أن يكون منصرفاً، فلما أشبه الفعل منع من الصرف، كما أنه إذا أشبه الحرف بُني<sup>(3)</sup>.

وبين نوني التوكيد والمنوع من الصرف تلازم في مصنفات ابن مالك، وفي تعليل ذلك يقول الصبان في بداية موضوع ما لا ينصرف: «ذكره عقب نوني التوكيد لأن فيه شبه الفعل، فله تعلق به كما أن لهما تعلقاً به؛ ولأن نوني التوكيد ثقيلة وخفيفة، وهذا الباب مشتمل على الثقيل وما لا ينصرف، والخفيف وهو المنصرف. وإن لم يكن مقصوداً من الباب بالذات»<sup>(4)</sup>.

وفي باب المنوع من الصرف ظهرت بوضوح بعض الأحكام المتعلقة بقضايا التسمية؛ كالتسمية ببعض الأوصاف، أو تسمية المذكر بالموث، أو بالأعداد المركبة، أو بالفعل، أو

(1) المساعد 2/585.

(2) شرح التسهيل 3/464.

(3) ينظر: توضيح المقاصد 3/1189.

(4) حاشية الصبان 3/1279.

بأعجمي غير علم في لغته، أو التسمية بـ«يد» ونحوه، أو بـ«كلتا»، أو بأوزان الجموع، أو غير ذلك، وأثرها في مسألة المنع من الصرف. وفي رأبي أنّ هذه المسائل -وما تحمله من غرابة وتفرّيعات- قادت به إلى وضع باب مستقل بعد المنوع من الصرف هو: «باب التسمية بلفظ كائن ما كان»؛ أي التسمية بأي لفظ كان.

- «باب إعراب الفعل وعوامله»: وفي هذا الجزء من «التسهيل» عرض ابن مالك لأوجه الإعراب الممكنة في الأفعال، وهي الرفع والنصب والجزم، وقد رتبها بحسب ترتيبه للمعربات من الأسماء؛ فتحدث أولاً عن رفع الفعل، ثم نصبه، ثم ما انفرد به عن الاسم وهو الجزم، في مقابل حديثه عن المجرورات من الأسماء. ويشار إلى أنه قد عرض لذلك كله في باين؛ الأول: وفيه رفع الفعل ونصبه، والثاني: عوامل الجزم». وجعل الرفع والنصب في باب لأنّ عامل رفع الفعل معنوي، إذ اكتفى بقوله: «يرفع الفعل المضارع لتعريفه من الناصب والجزم، لا لوقوعه موقع الاسم خلافاً للبصريين»<sup>(1)</sup>. ثم شرع بالحديث عن عوامل النصب.

وختم مباحث النحو ببعض الأبواب المتفرقة، وهي:

- «باب تنميم الكلام على كلمات مفتقرة إلى ذلك»: وجعله للحديث عن كلمات متفرقة؛ قال ابن عقيل: «لكثرة دورانها، وتشعب أحكامها، وعدم تعلقها بتمام معناها، واستعمالها بباب من الأبواب السابقة؛ أفردت بالذكر، وكان التعبير: «بتنميم الكلمات» لأنّ سبق في الأبواب ذكر شيء من أحكامها»<sup>(2)</sup>.

وعلى الرغم من أنّه لا رابط بين هذه الكلمات إلا أنّ ابن مالك عرضه بتنظيم يتمثل في الإفادة من الفصول الدّاخلية، ومما عرض له: كيف، وقد، وهل، وحروف التحضيض، وحرفا التنبيه «ها» و«يا»، وحروف الجواب «نعم» و«إي» و«بلى»،

(1) التسهيل 228.

(2) المساعد 202/3.

و«كلا»، و«أما»....

- «باب الحكاية» و«باب الإخبار»؛ أي الإخبار بالذي وفروعه، وبالألف واللام. ووجه الختام بهذا الباب ما ذكره ابن هشام بقوله: «وهو باب وضع النحويون للتدريب في الأحكام النحوية، كما وضع التصريفيون مسائل التمرين في القواعد التصريفية»<sup>(1)</sup>.

وأنتهى ابن مالك كتابه بمجموعات صرفية ولغوية وصوتية وهجائية.

هذا عرض لمنهج ابن مالك في ترتيب الموضوعات النحوية، وهو كما يظهر عملية ذات أبعاد علمية وفكرية وأصولية، تضافرت لتكوّن منهجاً تعليمياً فريداً في تدرّج الموضوعات وترابطها، واستدعاء اللاحق للسابق، حتى غدا هذا المنهج هو الصورة السائدة في مجال الدّراسات النّحوية.

ولا يفوتني التّنبية على أنّ الوحدة الموضوعية كانت حاضرة في فصول الأبواب كما كانت في الأبواب ذاتها، فقد كان للفصول ضمن كل باب صلة وثيقة بموضوع الباب؛ فهو يبدأ بذكر التعريفات والمحترزات حتى يتحدد مفهوم الباب، ثم يذكر قضية الإعراب وعلامته والعامل فيه، ثم يشرع في الفصول التي غالباً ما تكون قضايا جزئية ضمن الباب، وقد تتضمن بعض الأحكام المخالفة لأصله، وهو يبدوّها بالأشهر والأظهر، ويتدرج حتى يصل إلى القضايا العقلية، ولاسيما الحذف والتقدير والتأويل.

وبعد هذا العرض يمكن القول إنّ ابن مالك كان يسير وفق خطة واضحة وترابط منهجي بين الأبواب، وهو يرى ذلك جزءاً من القضايا العلمية في الدّرس النّحوي، ودليل ذلك حرصه على ذكر مناسبة الأبواب والموضوعات وربطها ببعض، ثم سار على ذلك شراح تراثه من بعده الذين استدركوا عليه ربط ما أغفله من مناسبات الأبواب؛ وما ذاك إلا لقناعتهم بتلك المنهجية في الترتيب غير المسبوق في التأليف النحوي.

(1) أوضح المسالك 4/238.

ثم إنه قد ظهر واضحاً من نصه أنّ فكرته في التبويب تقوم على أساس المعمولات، أو الأشكال الإعرابية؛ بمعنى أنّ التبويب والتقسيم الداخلي يقوم على أوجه الإعراب، فهناك المرفوعات ثم المنصوبات ثم المجرورات ثم المجزومات، «وكان في هذا المنطلق محاولة للربط بين المسائل النحوية ليتسنى جمعها للمتعلم فتيسر عليه تلقي النحو وتعلمه»<sup>(1)</sup>. ولم يكن ابن مالك أول من سار على هذا المنهج؛ بل سبق بمصنفات منها «اللمع في العربية» لابن جني، و«المقدمة في النحو» للمجاشعي، و«ملحة الإعراب» للحريري؛ لكنها لم تخل من إغفال موضوعات رئيسة في الدرس النحوي بحجة التيسير والتسهيل، فضلاً عن الوقوع في التكرار والاضطراب<sup>(2)</sup>.

وقد بلغ «التسهيل» من التنظيم والترتيب مبلغاً كبيراً؛ فلا نكاد نجد فيه خلطاً، أو اضطراباً، أو ضياعاً للمنهجية في التأليف، أو غير ذلك؛ لأنه «اهتدى بفكره المنظم إلى أنّ خير طريقة لعرض المادة النحوية والصرفية هو جمع المتشابه منها في مجموعات منسقة، تلم شتات عدد من الموضوعات التي كانت توزع في المؤلفات السابقة -على وفق أسس معينة- في ثنايا الكتاب كأبواب مستقلة، أو ضمن أبواب موضوعات أخرى»<sup>(3)</sup>.

ويشار إلى أنّ تقسيم المادة إلى أبواب والأبواب إلى الفصول مظهر من مظاهر التجديد في مناهج التأليف عند ابن مالك، يقول الدكتور محمد بركات: «اعتمد صاحب الكتاب على تقسيم النحو إلى أبواب، ووقف الزمخشري عند تقسيمه إلى فصول، وسار ابن الحاجب على نهج صاحب المفصل في التقسيم، دون اهتمام بتبويب أو تفصيل، ثم جاء ابن مالك فنظّم رؤوس المسائل في أبواب، وفروعها في فصول، مما يعد أحدث مناهج التقسيم في التأليف»<sup>(4)</sup>.

(1) النحو التعليمي 27.

(2) ينظر: تطور الدرس النحوي 88، والنحو التعليمي 27-32.

(3) مناهج التأليف النحوي 236.

(4) التسهيل 44، دراسة التحقيق.

وختاماً فإنَّ «الكافية الشافية» وخلصتها «الألفية» -على خلاف عمدة المحافظ - لم تبعدا عن هذا المنهج، وإن اختلف بعض الترتيب أو ظهرت بعض الموضوعات مستقلة، لكن المنهجية واضحة؛ إذ لا تزال المجموعات النحوية مترابطة وإن تغير ترتيبها، وهذه الفروق الشكلية «إن دلت على شيء فإنما تدل على اجتهاد ابن مالك، وميله إلى التطوير والتجديد في كل مرحلة من مراحل التصنيف»<sup>(1)</sup>.

---

(1) التسهيل 84، دراسة التحقيق.

## الفصل الثالث

# اجتهاده في الآراء النحوية

- المبحث الأول: أبرز دلائل الاجتهاد في الإاء النحوية عند ابن مالك.
- المبحث الثاني: صور اجتهاداته في الآراء النحوية وشواهداها.

## الفصل الثالث اجتهاده في الآراء النحوية

أدرك أعلام النحو بعد ابن مالك - قبل المعاصرين الذين تجمعت بين أيديهم مصنّفات الأوّلين والآخريين - أنه كان نسيجاً وحده، وفريد عصره، فلم يتعصب لمذهب أو رأي، ولم يقف مقدساً لأقوال المتقدمين؛ بل كان كثير المناقشة لهم، ناقماً على المقلّدين من العلماء والمصنّفين، يقول ابن الطيّب: «أمّا الإمام ابن مالك فلقوّة اجتهاده وسعة معرفته في الفنون العربيّة لا يتقيّد بمذهب من المذاهب؛ لأنّ الحق - كما قال ابن هشام - لا يتقيّد بهم، بل ينظر في المسائل النحوية نظر المجتهدين»<sup>(1)</sup>.

وإنّ النظرة الاجتهادية من ابن مالك تجاه مسائل النحو وقضاياها تعدّ من أهم العوامل التي تُفسّر ظاهرة تعارض أقواله النحوية بين مصنّفاتة المختلفة؛ بل رأى بعض الباحثين<sup>(2)</sup> هذا الاضطراب في الآراء منقبة يُحمد عليها، لأنها تحمل دلالة على أنّ ابن مالك كان رجّاعاً إلى الحق، خالص النية، لا تأخذه العزة فيبقى على الخطأ بعد تكشف الصواب، يقول الدكتور عبد العال مكرم: «ولعل ولع ابن مالك بالتماس الأدلة للمسائل النحوية، وحرصه على ذلك إيماناً منه بأنّ الرأى الذي لا دليل عليه لا يلتفت إليه، وما اتّصف به من فضيلة الرجوع إلى الحق؛ كان داعياً له إلى تعديل آرائه أو تغييرها»<sup>(3)</sup>.

(1) فيض نشر الإشراف 453/1.

(2) منهم الدكتور عبد العال مكرم في بحثه «تعارض الآراء في نحو ابن مالك»، وهو بحث منشور في مجلة البحث العلمي والتراث الإسلامي (ع 4-س 1401هـ). والدكتور مصطفى السمين في كتابه «التردد في بعض آراء ابن مالك النحوية والصرفية بين الكافية والألفية والتسهيل».

(3) «تعارض الآراء في نحو ابن مالك» 181.



## المبحث الأول: أبرز دلائل الاجتهاد في آراء ابن مالك النحوية:

ما من شك في أن الوقوف على اجتهادات ابن مالك في مسائل النحو ليس بالأمر المجهد؛ لأن معظم تلك الاجتهادات كانت ترد في سياقين بارزين، ودليلين واضحين، يلحظان بأدنى تأمل:

### الدليل الأول:

إشاراتة الموحية باجتهاده في المسألة، وهي تبلغ في كثير من الأحيان حد التصريح بأسبقيته إلى القول بهذا الرأي أو التوجيه أو التعليل؛ فمن ألفاظ الإشارة ما ذكره في اعتراضه على سيوييه الذي جعل «عسى» تامة عند اقتران خبرها بـ«إن»، قال ابن مالك: «قلت: والوجه عندي أن تجعل «عسى» ناقصة أبدأ»<sup>(1)</sup>. ومن التلميح بالتجديد في التعليل قوله بعد أن ذكر علة امتناع صوغ أفعال التعجب من الأفعال التي بناء الوصف منها للمذكر «أفعل» وللمؤنث «فعلاء»: «وهذا التعليل هو المشهور عند النحويين، وعندني تعليل آخر أسهل منه...»<sup>(2)</sup>. وقد يشير إلى استدراكه على المجتهدين أنفسهم ما أغفلوه، ومنه قوله في حديثه عن الأفعال الناقصة: «جرت عادة النحويين بإطلاق القول في كون هذه الأفعال تدخل على المبتدأ، فلا يبيئون امتناع بعض المبتدآت من دخولها عليها، وقد تعرض لذلك بعضهم دون حصر، وقد بينت ما أغفلوه من ذلك، فإن الحاجة داعية إلى معرفته»<sup>(3)</sup>.

وقال في مسألة ثبوت خبر المبتدأ بعد «لولا»: «وهو مما خفي على النحويين إلا الرماني والشجري، وقد يسرت لي في هذه المسألة زيادة على ما ذكره»<sup>(4)</sup>.

(1) شرح التسهيل 394/1.

(2) شرح التسهيل 45/3.

(3) شرح التسهيل 335/1.

(4) شواهد التوضيح 65.

فهذه بعض الإشارات التي يُفهم من خلالها اجتهاده وتجديده في بعض المسائل النحوية.

أما تصريحاته الواضحة في الدلالة على اجتهاده في الوصول إلى الصواب وأسبقيته إليه فمنها أنه استثمر القول بإمكانية حذف المميز في باب «نعم» و«بئس» للعلم به في توجيه النصوص التي يوهم ظاهرها أن فاعل «نعم» و«بئس» علم أو مضاف إلى علم، فتكون «نعم» في نحو قول النبي ﷺ: «نعم عبد الله خالد بن الوليد»<sup>(1)</sup> مسندة إلى ضمير حذف مفسره للعلم به، و«عبد الله» مبتدأ، و«خالد» بدل؛ قال ابن مالك: «وهذه توجيهات أعنت عليها ولم أسبق إليها»<sup>(2)</sup>.

وفي موضع آخر حاول ابن مالك توجيه إشكال جاء عن سيوييه حين مثل بـ«رُبَّ رَجُلٍ يَقُولُ ذَلِكَ»، ثم حكم بتعدية الفعل «يقول» إلى «رجل» بـ«رب»، والإشكال حاصل في أن هذا القول يتضمّن إعمال فعل ضمير متّصل في مفسره، وهو غير جائز بإجماع؛ قال ابن مالك: «وقد أخذ أكثر الناس هذا المثال على ظاهره، فمنهم من خطأ فيه سيوييه، ومنهم من صوبه وتكلف في تأويله، وأحسنهم مأخذاً في التأويل أبو الحسن بن خروف»، وذكر تأويله، ثم وصفه بالتكلف، وقال: «وقد يسر لي بحمد الله تخريجه بوجه لا تخطئة فيه ولا تكلف»<sup>(3)</sup>.

وقال بعد أن أجاب ابن مالك على بعض أوجه الاعتراض الواردة على قول الجرجاني بأن المضاف إلى ياء المتكلم مبني: «وهذا التوجيه والذي قبله من المعاني التي انفردت بالعثور عليها دون سبق إليها»<sup>(4)</sup>.

(1) أخرجه الترمذي في سننه 688/5: «باب مناقب لخالد بن الوليد<sup>d</sup>»، برقم [3846].

(2) شرح التسهيل 14/3.

(3) شرح التسهيل 183/3.

(4) شرح التسهيل 280/3.

وإذا ما أردنا النَّظْرَ إلى الاجتهاد بمفهومه العام الذي لا يستلزم الأوليّة فسيبرز في هذا الجانب كم كبير من المسائل التي حرص ابن مالك على إبرازها ومناقشتها، ولاسيما في «شواهد التوضيح والتصحيح»، وعبرَ فيها بألفاظ متقاربة تدور حول أمرين؛ إمّا «غفلة من النَّحْوِيِّين» في مناقشة المسألة أو في الوصول إلى الصواب فيها، أو «خفاء في المسائل» أودى إلى خطأ في الأحكام، كقوله: «وهو مما خفي على أكثر النَّحْوِيِّين»<sup>(1)</sup>، أو «وقد أغفل النَّحْوِيُّونَ كذا...»<sup>(2)</sup>، أو «وأغفل ذلك أكثر المصنِّفين»<sup>(3)</sup>، أو «وقد غفل عن هذا كثير من النَّحْوِيِّين»<sup>(4)</sup>، أو «وأكثر النَّحْوِيِّونَ لا يعرفون هذا»<sup>(5)</sup>.

ويلاحظ أنَّه في معظم هذه المسائل كان يوجه نقده إلى «أكثر النَّحْوِيِّين»، مما يُحمل على أنه اجتهاد لا يستلزم تجديداً، واتجه نقده في بعضها إلى «النَّحْوِيِّين» جميعهم؛ مما يمكن أن يُعدَّ تجديداً في الرأي وأسبقية إليه، بيد أن إطلاق هذه الأحكام من ابن مالك في هذا الموضوع لا يمكن أن يُؤخذ على ظاهره؛ فمِمَّا لاحظته الدكتور محمد عزيمة على ابن مالك في «شواهد التوضيح» أنَّه «كان ذا وجهين، إذا تكلم في «شواهد التوضيح» عن مسألة قال: هذا مما فات النَّحْوِيِّين، وإذا تكلم عن هذه المسألة في كتبه النَّحْوِيَّة تكلم بكلام النَّحْوِيِّين، وهذه ظاهرة شائعة كثيراً في هذا الكتاب»<sup>(6)</sup>.

## الدليل الثاني :

مسائل أشار المشتغلون بتراث ابن مالك في شروحه وحواشيهم وتعليقاتهم بأسبقية

(1) ينظر: شرح التسهيل 261/3، وشواهد التوضيح 67، 99، 130، 139، 150، 193، 216.

(2) ينظر: شرح التسهيل 27/3 و221، وشرح الكافية الشافية 906/2، 1170/3، وشواهد التوضيح 42 و52 و139.

(3) ينظر: شرح التسهيل 104/3 و291.

(4) ينظر: شرح الكافية الشافية 616/2، وشواهد التوضيح 9 و122.

(5) ينظر: شرح الكافية الشافية 704/2، وشواهد التوضيح 121.

(6) تنظر رسالته إلى الدكتور محمود فجال، وقد نشرها في مقدمة كتابه «الحديث النبوي في النحو العربي».

في القول بها. وتأخذ هذه الصورة أهميتها البالغة من خلال المساحة الواسعة التي شغلتها مصنفات ابن مالك لدى المتأخرين، وطبيعة المرحلة من حيث الازدهار الفكري والثقافي، وكثرة طلاب العربية وعلمائها، وانتشار مصنفاتها القديمة والحديثة، واتخاذ الدرس النحوي المنحى التعليمي المحض القائم على تدارس كتب السابقين وشرحها والتعليق عليها.

ويشار إلى أن تلك الإشارات من النحويين جاءت في سياقين رئيسين؛ أحدهما ما جاء في معرض الانتصار لابن مالك، وبيان أهمية رأيه في توجيه المسألة توجيهها سليماً، والسياق الثاني ما جاء على سبيل الطعن في رأيه بمخالفة النحويين، وخرق إجماعهم.

وكان من أوائل النحويين حرصاً على إبراز اجتهادات ابن مالك والتصريح بها أبو حيان، ولا سيما في «التذيل والتكميل»، وقد تنوعت تعبيراته في هذا الجانب؛ فقد قال في مسألة تعليل ابن مالك بناء الاسم بشبه الحرف فقط: «ولا أعلم أحداً سلك هذا المسلك غير هذا المصنّف»<sup>(1)</sup>. وقال في موضع آخر: «ولا أعلم أحداً ذهب إلى هذا التفصيل في المضمر فجعل العلم أعرف من الضمير الغائب إلا هذا الرجل»<sup>(2)</sup>. وقال في موضع ثالث: «وهذا الذي ذهب إليه المصنّف لم يذهب إليه أحد، وهو أن يكون الجار والمجرور يقوم مقام الفاعل، فيكونان في موضع رفع؛ بل في ذلك مذاهب، ليس قول المصنّف واحداً منها»<sup>(3)</sup>، وغير ذلك.

أمّا المرادي في «الجنى الداني» فأكثر من نقل أقوال ابن مالك، وكان حريصاً على إبراز تفرّداته، وذلك في مقارنة آرائه بآراء غيره من المتقدمين؛ فيشير إلى مخالفته لهم، أو إضافته على ما قالوا، أو تركيبه من مذاهبهم مذهباً جديداً، ومن ذلك ما قاله صدر حديثه عن

(1) التذيل والتكميل 1/132.

(2) التذيل والتكميل 2/114.

(3) التذيل والتكميل 6/227.

«أو» العاطفة: «ومذهب الجمهور أنها تُشرك في الإعراب لا في المعنى... وقال ابن مالك: إنها تُشرك في الإعراب والبناء»<sup>(1)</sup>، وذكر في موضع آخر أن مجرور «حتى» الجارة إمّا اسم صريح، أو مصدر مؤول من «أن» والفعل المضارع، ثم قال: «هذا مذهب البصريين، وزاد ابن مالك في أقسام مجرورها أن يكون مصدرًا مؤولاً من «أن» وفعل ماضٍ»<sup>(2)</sup>، وفي حديثه عن «لما» التعليقية ذكر أن للنحويين فيها مذهبين؛ أحدهما لسيبويه وهو أنها حرف، والثاني للفراسي وهو أنها ظرف بمعنى «حين»، ثم قال: «وجمع ابن مالك في «التسهيل» بين المذهبين؛ فقال: إذا ولي «لما» فعل ماضٍ لفظاً ومعنى فهي ظرف بمعنى «إذ»، فيه معنى الشرط، أو حرف يقتضي فيما مضى، وجوباً لوجوب»<sup>(3)</sup>.

وابن هشام على اختلاف مصنفاته وتعدد موضوعاته كان حريصاً على إبراز رأي ابن مالك وتفرداته ولاسيما في «المعنى»، ومن ذلك أنه قال بعد ذكر رأي النحويين في أن «أم» المنقطعة لا تدخل على المفردات: «وخرق ابن مالك في بعض كتبه إجماع النحويين... وزعم أنها تعطف المفردات ك«بل»»<sup>(4)</sup>. كما أكثر من الإشارة إلى مخالفة ابن مالك للجمهور وعرض أدلته في ذلك، ومنه قوله: «وأجاز النحويون أن يكون البدل مضمراً تابِعاً لمضمرك «رَأَيْتُهُ إِيَّاهُ»، أو لظاهر ك«رَأَيْتُ زَيْدًا إِيَّاهُ». وخالفهم في ذلك ابن مالك فقال: إنَّ الثَّانِي لم يُسمع، وإنَّ الصَّوَاب في الأوَّل قول الكوفيِّين إنَّه توكيد كما في «قُمْتَ أَنْتَ»»<sup>(5)</sup>.

ومن صور ذكر اجتهادات ابن مالك وتفرداته أنه قد يجعله على رأس بعض الأقوال النحوية، وعلماً عليها في مقابل أعلام المتقدمين، ومن ذلك ما قاله في أثناء حديثه عن

(1) الجنى الداني 227.

(2) الجنى الداني 543.

(3) الجنى الداني 594.

(4) المعنى 1/299.

(5) المعنى 5/383.

عبارة: «مَا قَامَ زَيْدٌ وَلَكِنْ عَمَرُو»؛ فقد ذكر أن للنحويين في «لكن» هنا أربعة أقوال، وقال: «الثاني: لابن مالك: إن «لكن» غير عاطفة، والواو عاطفة لجملة حُذِفَ بعضها على جملة صُرِّحَ بجميعها...»<sup>(1)</sup>، وقال في أثناء حديثه عن أقسام خبر «كاد» وأخواتها بالنظر إلى اقترانه بـ«أن» وتجرده منها: «أحدها: ما يجب اقترانه بها، وهو «حَرَى» و«اخْلَوْلَقَ»، تقول: «حَرَى زَيْدٌ أَنْ يَفْعَلَ»، و«اخْلَوْلَقَتِ السَّمَاءُ أَنْ تُمْطِرَ»، ولا أعرف من ذكر «حَرَى» من النحويين غير ابن مالك»<sup>(2)</sup>.

ومن اهتمَّ بإبراز اجتهادات ابن مالك وتفرداته الدماميني في «تعليق الفرائد»، ومن ذلك أنه نقل عن ابن مالك الفرق بين نوعي الإسناد لديه: المعنوي واللفظي، وأنَّ الأول خاصٌّ بالاسم، والثاني مشترك بين الاسم والفعل والحرف؛ بل ويكون للجمل أيضاً، فلا يكون من علامات الأسماء؛ قال الدماميني: «والمحققون على خلاف ما ذهب إليه المصنف»<sup>(3)</sup>.

وقال في حديثه عن حرفي التنفيس «السين» و«سوف»: «ولا يعرف البصريون غيرهما، و«سوف» عندهم أكثر تنفيساً من السين، وخالف المصنّف -رحمه الله تعالى- في ذلك، واستند فيه إلى السَّماع والقياس»<sup>(4)</sup>. ويرى ابن مالك أنَّ حرف الجرِّ قبل الألف واللام الموصولة يتعلق بمحذوف دل عليه صلتها؛ ففي نحو قوله تعالى: ﴿وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ﴾ [يوسف: من الآية 20]، و﴿إِنِّي لَعَمَلِكُمْ مِنْ الْقَالِينَ﴾ [الشعراء: من الآية 168] يتعلق حرف الجرِّ بمحذوف تقديره «زاهدين» و«قال»؛ قال الدماميني: «وغير المصنّف يقدر «أعني»، وليس بجيد»<sup>(5)</sup>.

(1) المغني 3/551.

(2) شرح شذور الذهب 289.

(3) تعليق الفرائد 1/73.

(4) تعليق الفرائد 1/105.

(5) تعليق الفرائد 2/303.

هؤلاء هم أبرز من أشار إلى تفردات ابن مالك في نظري، ولم تخل كذلك مصنّفات كل من: المالقي، والإربلي، وابن عقيل، وناظر الجيش، والأزهري، والسيوطي، والأشموني، والعلمي، وغيرهم من الإشارة إلى اجتهادات ابن مالك مع بيان موقفهم منها قبولاً أو رفضاً.

وعلينا أن نحترز فنقول: إن هذه الإحكام بالتفرد والأسبقيّة التي نسبها ابن مالك إلى نفسه، أو نسبها غيره إليه تصريحاً أو تلميحاً لا تؤخذ على ظاهرها؛ بل هي أحكام قابلة للمناقشة والأخذ والرد، وفي مصنّفات النحويين كثير من مسائل الاعتراض القائمة على نفي أسبقيته في بعض الآراء.

ومن ذلك ما نسبّه إلى نفسه من أوليّة في شرح الكافية؛ إذ قال: «وإنما قلت: و«ما» و«مهما» في الأشهر؛ لأنّ جميع النحويين يجعلون «ما» و«مهما» مثل «من» في لزوم التجرد عن الظرفيّة مع أنّ استعمالهما ظرفين ثابت في أشعار الفصحاء من العرب...»<sup>(1)</sup>، فأثبت لنفسه أسبقيّة القول بأنّ «مهما» ظرف زمان لفعل الشرط، واعترض ذلك ابن هشام فقال: «وهذه المقالة سبّق إليها ابن مالك غيره، وشدّد الزمخشريّ الإنكار على من قال بها»<sup>(2)</sup>.

وفي شاهد آخر نسب ابن مالك إلى نفسه القول بقسم ثالث من أقسام الإضافة أغفله النحويون؛ فقال: «وقد أغفل النحويون الإضافة التي بمعنى «في» وهي ثابتة في الكلام الفصيح بالنقل الصحيح»<sup>(3)</sup>، ويؤكد ذلك أبو حيان فيقول: «لا أعلم أحداً ذهب إلى أنّ

(1) شرح الكافية الشافية 1625/3.

(2) المغني 223/4. وينظر: الكشف 138/2 في اعتراضه على من قال بظرفيتها في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتِيَا بِهِ﴾ [الأعراف: من الآية 132]. وبين ابن مالك والزمخشري قرابة قرن ونصف.

(3) شرح التسهيل 221/3. ونصه في شرح الكافية 906/2: «وأغفل أكثر النحويين...»، وقد استفاد منه ناظر الجيش في الاعتذار لابن مالك في نسبه إلى نفسه شرف الأسبقيّة؛ فقال في تمهيد القواعد 3163/7: «ولكن قول المصنّف: قد أغفل ذلك أكثر النحويين؛ يفهم منه أن أقلهم لم يغفله بل ذكره؛ ثم إن ابن الحاجب ذكر المسألة في مقدمته، وربما تبع في ذلك الزمخشري».

الإضافة بمعنى «في» غيره<sup>(1)</sup>. وأنكر هذه الأوليّة بعض النّحويين منهم الشّيوطي؛ إذ قال معلقاً على نصّ أبي حيان: «وهو مردود؛ فقد قال بها الجماعة المذكورون معه، كما صرّحت بنقله عنهم تقوية لابن مالك ورد لدعوة تفرّده. وصرح ابن الحاجب في مقدمته: بأنّ تقدير «في» أقل من تقدير «اللام» و«من»<sup>(2)</sup>.

كما نسب إليه المرادي<sup>(3)</sup> وابن هشام<sup>(4)</sup> تفرده في القول بأنّ من أقسام مجرور «حتى» المصدر المؤول من «أن» والفعل الماضي، وجعل منه قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ عَفَوا وَقَالُوا﴾ [الأعراف: من الآية 95]، والحق أنّ هذا القسم قد ذكر قبل ابن مالك عند العكبري؛ إذ قدّر الآية السابقة بقوله: «أي إلى أن عَفَوا»<sup>(5)</sup>، فقدر مجرور «حتى» بـ«أن»، والفعل الماضي.

وستتناول بالدراسة التفصيلية بعضاً من تلك المسائل الاجتهاديّة، لنقف على أبرز صور اجتهاداته في الآراء النّحوية، وليتكشف لنا جزء مهمّ من فكره النّحوي.

### المبحث الثاني: صور اجتهاداته في الآراء وشواهداها:

قبل الشّروع في ذلك لا بد من التّنبية على مسألة من الأهمية بمكان في اجتهادات ابن مالك، وقد تقدم الحديث عنها مفصّلاً؛ وهي مسألة اجتهاده في الأدلّة النّحوية ولاسيما النّقلية، وهي أهم ما دفعه إلى الاجتهاد في الآراء، وعليها اتّكأ كثيراً في تأكيد التّفرد والأسبقيّة ومخالفة الجمهور، ويمكن التّذكير بأهم معالم هذا الضّرب من الاجتهاد

(1) ينظر: تمهيد القواعد 3163/7.

(2) الهمع 267/4. وينظر: رأي الزمخشري في الكشف 278/1 في نوع الإضافة في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَصَّ﴾ [البقرة: من الآية 204]، كما صرّح بهذا النوع من الإضافة ابن الحاجب في الكافية بشرح الرضي 237/2.

(3) ينظر: الجنى الداني 543.

(4) ينظر: المغني 289/2، وقال: «ولا أعرف له في ذلك سلفاً».

(5) التبيان 584/1.



فيما يلي:

- 1- قبوله القراءات الشاذة، والاستشهاد بها متى صحّت نسبتها.
  - 2- توسّعه غير المسبوق في الاستدلال بالحديث الشريف.
  - 3- استشهاده بكثير من شواهد الشعر التي لم تُرَ في مصنّفات النحويين من قبله.
  - 4- مخالفته النحويين وادّعاؤه موافقة سيبويه في النّظر إلى مفهوم الضّرورة الشعرية.
- وبالنّظر إلى عدد كبير من المسائل التي وصّف رأي ابن مالك فيها بالتّفرد والاجتهاد يمكن الخلوص إلى بعض صور اجتهاده في الآراء، ونعرضها مع شواهد ما يلي:

### أولاً: التوسع في أحكام الجواز:

اشتهر ابن مالك بتوسعه في الأحكام والآراء، وكثير من هذه التوسّعات كانت من اجتهاداته ولم يُسبق إليها؛ إذ ابتعد في بعض أحكامه عن أحكام اللزوم التي أثبتتها الأقدمون، وهذا التوسع يرد في صورتين رئيسيتين؛ أولاهما: أن يُجيز المسألة التي مُنعت بالكلية، والثانية: أن يستثني بعض صورها من حكم المنع المطلق ويقول فيها بالجواز.

ومن شواهد هذا المظهر من مظاهر الاجتهاد:

- 1- إذا اجتمع نكرة ومعرفة في باب «كان» فإنّ الجمهور<sup>(1)</sup> يوجبون رفع المعرفة على أنها الاسم، ونصب النكرة على أنها الخبر، ولا يعكس ذلك إلا في الضّرورة؛ يقول المبرّد: «واعلم أنّ الشعراء يضطرون فيجعلون الاسم نكرة والخبر معرفة؛ وإنما حملهم على ذلك معرفتهم أنّ الاسم والخبر يرجعان إلى شيء واحد»<sup>(2)</sup>؛ فمع منعهم إياه في الاختيار وقصره على ضرورة الشعر اشترطوا فيه أمن اللبس.

(1) ينظر: الأصول 83/1، واللمع 86، والتبصرة والتذكرة 186/1، والهمع 96/2.

(2) المقتضب 91/1.

ومما ذكروه من شواهد الشعر قول حسان<sup>d(1)</sup> [من الوافر]:

كَأَنَّ سُلَافَةً فِي بَيْتِ رَأْسٍ      يَكُونُ مِزَاجُهَا عَسَلٌ وَمَاءٌ

ومثله قول القطامي<sup>(2)</sup> [من الوافر]:

فِي قَبْلِ التَّفْرِقِ يَا ضِبَاعَا      وَلَا يَكُ مَوْقِفٌ مِنْكَ الْوَدَاعَا

وقد خالفهم ابن مالك الرأي فأجاز في الاختيار معتمداً على مفهومه الخاص بالضرورة الشعرية، مع ضبط الجواز بالاشتراط؛ فقال: «ولما كان المرفوع هنا مشبهاً بالفاعل والمنصوب مشبهاً بالمفعول جاز أن يغني هنا تعريف المنصوب عن تعريف المرفوع، كما جاز ذلك في باب الفاعل، لكن بشرط الفائدة، وكون النكرة غير صفة محضة». ثم ذكر شواهد الجمهور السابقة، نافيةً أن تنحصر دلالتها في تقييد الجواز بضرورة الشعر؛ فقال عن بيت حسان<sup>d</sup>: «فجعل «مزاجها» وهو معرفة خبر «كان»، و«عسل» اسمها وهي نكرة، وليس القائل مضطراً لتمكُّنه من أن يقول: «يَكُونُ مِزَاجُهَا عَسَلٌ وَمَاءٌ»، فيجعل اسم «كان» ضمير «سلافة»، و«مِزَاجُهَا عَسَلٌ»، مبتدأ وخبر في موضع نصب بـ«كان»». وقال عن بيت القطامي: «فأخبر بالمعرفة عن النكرة مختاراً لا مضطراً؛ لتمكُّنه من أن يقول: «وَلَا يَكُ مَوْقِفِي مِنْكَ الْوَدَاعَا»، أو: «وَلَا يَكُ مَوْقِفَنَا الْوَدَاعَا»»<sup>(3)</sup>.

ولأن دليل ابن مالك في المسألة يستند إلى مفهومه المتفرّد للضرورة الشعرية، وأنها تنحصر فيما ليس للشاعر عنه مندوحة؛ فإن رأيه في المسألة لم يلق قبولاً لدى المتأخرين من النحويين، فهذا هو أبو حيان يعقب - بعد ذكر نص ابن مالك السابق - «وقد أجحف المصنّف في هذا الباب...»<sup>(4)</sup>. وزاد ابن هشام في اعتراض ابن مالك أن خرّج قراءة ابن

(1) ديوانه 17/1، وصدّره برواية [كأن سبيئة في بيت رأس]. وينظر: الكتاب 49/1، والمقتضب 92/4، وضرائر الشعر 230.

(2) في ديوانه 31. وينظر: المقتضب 94/4، والأصول 83/1، وضرائر الشعر 230.

(3) شرح التسهيل 356/1، وينظر: شواهد التوضيح 36.

(4) التذييل التكميل 186/4.

عامر<sup>(1)</sup>: ﴿أَوْلَمْ تَكُنْ لَهُمْ آيَةٌ أَنْ يَعْلَمَهُ﴾ [الشعراء: من الآية 197] بتأنيث تكن ورفع آية، والتي تقوي من الجواز في السعة والاختيار؛ فقال: «إن قَدَّرت «تكن» تامة فاللام متعلقة بها، و«آية» فاعلها، و«أن يعلمه» بدل من آية أو خبر لمحذوف؛ أي «هي أن يعلمه»، وإن قَدَّرتها ناقصة فاسمها ضمير القصة، و«أن يعلمه» مبتدأ، و«آية» خبره، والجمله خبر «كان»، أو «آية» اسمها، و«لهم» خبرها، و«أن يعلمه» بدل أو خبر لمحذوف<sup>(2)</sup>. وقال البغدادي معقباً على رأي ابن مالك: «وهذا مبني على تفسير الضرورة بما لا مندوحة للشاعر عنه، وهذا فاسد من وجوه...»<sup>(3)</sup>.

والأولى في نظري موافقة الجمهور، وأطراد تعريف المبتدأ وتنكير الخبر، ولاسيما أن تأويل ما خالف ظاهره من النصوص سائغ بتقدير معرفة محذوف يكون اسماً للفعل الناسخ، أو بجعل كان تامة.

2- تأتي «أما» بالفتح والتخفيف على وجه<sup>(4)</sup>. منها: أن تكون استفتاحية بمعنى «ألا»، وحينئذ فإن النحويين يوجبون كسر همزة «إن» بعدها، وقد ترد بمعنى «حقاً» فتُفتح بعدها همزة «إن»، قال سيبويه: «وتقول: «أما إنه ذاهبٌ»، و«أما أنه منطلقٌ»؛ فسألت الخليل عن ذلك فقال: إذا قال: «أما أنه منطلقٌ» فإنه يجعله كقولك: «حقاً أنه منطلقٌ»، وإذا قال: «أما إنه منطلقٌ» فإنه بمنزلة قوله: ألا، كأنك قلت: «ألا إنه ذاهبٌ»<sup>(5)</sup>.

أمّا ابن مالك فأجاز في نحو «أما أنك ذاهبٌ» فتح همزة «إن» مع إرادة معنى الاستفتاح في «أما»، وقال عن همزة «إن»: «ويجوز كسرهما بعد «أما» مقصوداً بها معنى «ألا»

(1) تنظر في: الحجة لأبي علي 226/3 والكافي 172، وشرح طيبة النشر 289.

(2) المغني 372/5.

(3) الخزانة 288/9.

(4) ينظر: الجنى الداني 390، والمغني 343/1.

(5) الكتاب 122/3. وينظر: شرح الجمل لابن خروف 468/1، وشرحه لابن عصفور 467/1، والمغني في النحو 187/3.

الاستفتاحية»<sup>(1)</sup>. وقال في شرح التسهيل مفصلاً رأيه: «وتكون «أما» مع الفتح [أي: فتح همزة أن] للاستفتاح أيضاً، وهي وما بعدها مبتدأ وخبره محذوف، كأنه قال: أما معلوم أنك ذاهب»<sup>(2)</sup>.

قال أبو حيان: «وأما تجويز المصنّف في «أما إنك ذاهب» بفتح «أنك» أن تكون «أما» للاستفتاح، وما بعدها بتقدير مبتدأ محذوف الخبر، كأنه قال: أما معلوم أنك ذاهب فشيء خالف فيه النحويين»، ثم اعترض عليه قائلاً: «ويُطله أنه لو كان على ما ذهب إليه لصرّحت العرب بهذا الخبر الذي قدره في موضع ما مع «أن»<sup>(3)</sup>، وأجاب على هذا الاعتراض تلميذه ناظر الجيش منتصراً لابن مالك؛ فقال: «ولا يلزم من كون العرب لم تصرّح به عدم جواز تقديره؛ فكم للعرب من مقدر لا يُلفظ به»<sup>(4)</sup>.

ومما يقوي رأي ابن مالك في المسألة أن من السابقين من أجاز فتح همزة إن بعد «ألا» الاستفتاحية نفسها؛ فكيف بجوازه بعد ما هو محمول عليها في المعنى<sup>(5)</sup>.

3- يطلق النحويون الحكم بمنع تقديم حال المجرور عليه، وقد قالوا: «حال المجرور لا يتقدم عليه»<sup>(6)</sup>، وجمهورهم يقصد من ذلك المجرور بالحرف؛ لأنهم لا يرون مجيء الحال من المجرور بالإضافة. أما ابن مالك فإن له على هذه القاعدة العامة استثناءين؛ الأول: سبق إليه واشتهر هو بالانتصار له وتقويته، وهو جواز تقديم الحال على صاحبه المجرور بحرف كما في نحو: «مَرَرْتُ جَالِسَةً بِهِنْدٍ»، وهو رأي الفارسي وابن كيسان وابن برهان.

(1) شرح الكافية الشافية 487/1.

(2) شرح التسهيل 24/2.

(3) التذليل والتكميل 88/5.

(4) تمهيد القواعد 1341/3.

(5) قال الدماميني في تعليق الفرائد 41/4 معترضاً على رأي ابن مالك: «وفيه بُعد؛ لاستلزامه جواز الفتح بعد «ألا» الاستفتاحية، وإن ذكره بعضهم». وتنظر: حاشية الصبان 430/1.

(6) اللمع 118، وأمالى ابن الشجري 156/2، واللباب 291/1.

الثاني - وهو الشاهد هنا-: استثناء نسب إليه واشتهر بتفرده به؛ وهو إجازته تقديم حال المجرور بإضافة غير محضة، نحو: «هذا شاربُ السَّويقِ مَلْتوتاً»، مخالفاً رأي المانعين مطلقاً تقديم حال المضاف عليه، وقد عبر عن رأيهم ابن النَّاظم بقوله: «ولا يجوز في نحو هذا تقديم الحال على صاحبها، واقعة بعد المضاف، لئلا يلزم الفصل بين المضاف والمضاف إليه، ولا قبله؛ لأنَّ نسبة المضاف إليه من المضاف كنسبة الصلة من الموصول، فكما لا يتقدم ما يتعلق بالصلة على الموصول كذلك لا يتقدم ما يتعلق بالمضاف إليه على المضاف»<sup>(1)</sup>.

قال ابن مالك عن نوعي الإضافة: «وإذا كان صاحب الحال مجروراً بإضافة محضة لم يجز تقديم الحال عليه بإجماع؛ لأنَّ نسبة المضاف إليه من المضاف كنسبة الصلة من الموصول. فإن كانت الإضافة غير محضة جاز تقديم الحال على المضاف كقولك: «هَذَا شَارِبُ السَّويقِ مَلْتوتاً الْآنَ أو غداً»؛ لأنَّ الإضافة في نية الانفصال فلا يعتد بها»<sup>(2)</sup>.

ورأي ابن مالك في المسألة وجيه؛ لأنَّ علة المنع قائمة على الاعتداد بشدة الاتصال بين طرفي الإضافة؛ فإذا ما ضعفت تلك الصلة بأن تكون الإضافة إضافة اللفظية غير المحضة جاز الفصل بين المتضايين بحال الثاني منهما، فيقال: «هذا شاربُ مَلْتوتاً السَّويقِ».

وتجدر الإشارة إلى أن ابن مالك وافق الجمهور في شرح الكافية في إطلاق الحكم من دون تفصيل فقال: «إذا كان صاحب الحال مجروراً بالإضافة لم يجز تقديم الحال عليه بإجماع»<sup>(3)</sup>. لكنه قال في شرح العمدة: «وبعض النحويين أجاز ذلك فيما إضافته غير محضة، نحو: هذا شارب السويق ملتوتاً الآن؛ لأنَّ المضاف في تقدير التنوين؛ فيجوز مع تقديره ما يجوز مع وجوده، نحو: هذا مَلْتوتاً شَارِبُ السَّويقِ الْآنَ، والمنع عندي أولى»<sup>(4)</sup>.

(1) شرح ابن الناظم 235. وينظر: التصريح 639/2، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 729/2.

(2) شرح التسهيل 335/2.

(3) شرح الكافية الشافية 743/2.

(4) شرح العمدة 424/1.

وقد جعله السيوطي<sup>(1)</sup> من اضطراب رأي ابن مالك في المسألة، وأرى أن بين الصورتين اختلافاً؛ فرأيه في شرح التسهيل يختص بتقديم الحال على صاحبها المضاف فقط، لا على العامل وهو المضاف إليه؛ أي توسطها بين المضاف والمضاف إليه، أما في شرح العمدة فيظهر من مثاله في المسألة أنه يقصد تقديم الحال على صاحبها والعامل فيها؛ أي على المضاف إليه.

4- منع النَّحْوِيُّونَ تَأْنِيثَ الْفِعْلِ إِذَا كَانَ الْفَاعِلُ مُؤَنَّثًا مَفْصُولًا عَنِ الْفِعْلِ بِ«إِلَّا»، نحو: «مَا قَامَ إِلَّا هِنْدٌ»؛ ويعود هذا الحكم بالمنع إلى ما ذكره الفراء بقوله: «لأنَّ العرب إذا جعلت فعل المؤنث قبل «إِلَّا» ذكروه، فقالوا: لم يَقُمْ إِلَّا جَارِيَتُكَ، وَمَا قَامَ إِلَّا جَارِيَتُكَ، ولا يكادون يقولون: مَا قَامَتْ إِلَّا جَارِيَتُكَ، وذلك أَنَّ المتروك «أَحَدٌ»، فد«أَحَدٌ» إذا كانت مؤنَّثٌ أو مذكر ففعلها لمذكر»<sup>(2)</sup>؛ أراد أن تقدير الكلام: مَا قَامَ أَحَدٌ إِلَّا هِنْدٌ.

ومن النَّحْوِيِّينَ من أجاز ذلك في ضرورة الشَّعر، ونُسب ذلك إلى سيبويه<sup>(3)</sup> والأخفش<sup>(4)</sup>، وهو رأي ابن عصفور الذي قال: «إِذَا أُسْنِدَ الْفِعْلُ إِلَى مُؤَنَّثٍ فَإِنْ فُصِّلَ بَيْنَهُمَا بِ«إِلَّا» لَمْ تَلْحَقْهُ عِلَامَةُ تَأْنِيثٍ، نَحْوَ قَوْلِكَ: «مَا قَامَ إِلَّا هِنْدٌ»، ولا يُقال: «مَا قَامَتْ...» إلا في ضرورة»<sup>(5)</sup>.

وتوسَّع ابن مالك فأجاز ذلك مطلقاً محكوماً بقلته وضعفه، فقال: «والصحيح جوازها في غير الشَّعر، لكن على ضعف، ومنه قراءة مالك بن دينار وأبي الرجاء والمجحدري بخلاف عنه»<sup>(6)</sup>: ﴿فَأَصْبَحُوا لَا تُرَى إِلَّا مَسَاكِنُهُمْ﴾ [الأحقاف:

(1) الهمع 4/25.

(2) معاني القرآن 3/55.

(3) نسبه إليه أبو حيان في تذكرة النُّحاة 113.

(4) نسبه ابن هشام في الأوضح 2/113.

(5) المقرب 380.

(6) سبق تخريجها ص 385.

من الآية 25]»<sup>(1)</sup>، وأشار إلى ذلك في الألفية فقال<sup>(2)</sup>:

وَالْحَذْفُ مَعَ فَضْلِ بٍ «إِلَّا» فَضْلاً كَـ «مَازَكَ إِلاَّ فَتَاةُ ابْنِ الْعَلَاءِ»

وقد صححه المرادي<sup>(3)</sup> على قلة، ووافقه ابن هشام الذي جعل التذكير هنا أرجح مع جواز التأنيث، مضيفاً دليلاً آخر من النثر قائلاً: «والدليل على جوازه قراءة بعضهم<sup>(4)</sup>: ﴿إِنْ كَانَتْ إِلاَّ صَيْحَةً وَاحِدَةً﴾ [يس: من الآية 29] برفع ﴿صَيْحَةً﴾»<sup>(5)</sup>.

وكان لقلة الشواهد وشدوذا أثر في رفض بعض المعاصرين هذا الرأي؛ فالغلابيني<sup>(6)</sup> يوجب تذكير الفعل، وعباس حسن<sup>(7)</sup> يرى التأنيث غير فصيح.

وَأَجْمَلُ فيما يلي بعض المسائل التي اشتهرت عن ابن مالك؛ وكان لها علاقة بتوسعه في أحكام الجواز:

1- أجاز -قياساً- تننية جمع التكسير واسم الجمع، إذا لم يمنع من ذلك عدم شبه الواحد<sup>(8)</sup>.

2- لم يشترط حذف عائد الصلة المجرور بحرف جر إذا تعين أن يُجرَّ الموصول أو المضاف إليه أو الموصوف به بمثله لفظاً ومعنى ومتعلقاً<sup>(9)</sup>.

3- استثنى من الحكم المطلق بمنع توكيد فاعل نعم وئس التوكيد اللفظي فأجازه<sup>(10)</sup>.

(1) شرح التسهيل 114/2.

(2) الألفية [233]. والبيت نفسه ضمن متن الكافية الشافية. ينظر: شرح الكافية 594/2.

(3) ينظر: توضيح المقاصد 589/2.

(4) وهي قراءة أبي جعفر. ينظر: مختصر في شواذ القرآن 125، والإتحاف 466.

(5) شرح شذور الذهب 203.

(6) ينظر: جامع الدروس العربية 155/2.

(7) ينظر: النحو الوافي 76/2.

(8) ينظر: شرح التسهيل 105/1، والارتشاف 550/2، والهمع 139/1.

(9) ينظر: شرح التسهيل 207/1، والارتشاف 1020/2، والهمع 310/1.

(10) ينظر: شرح التسهيل 10/3، والارتشاف 2046/4، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 990/3.

- 4- استثنى من حكم منع صياغة فعلي التعجب من فعلٍ فهو أفعالٌ ومؤنثه فعلاً مطلقاً؛ ما إذا أفهم الفعل عُسراً أو جهلاً، وجعله مقيساً<sup>(1)</sup>.
- 5- لم يشترط لإعمال المصدر أن يُقدر بحرف مصدري وفعل؛ بل جعله غالباً لا لازماً<sup>(2)</sup>.
- 6- أجاز ابن مالك أن يكون المجرور بـ«حتى» آخر مسبوقتها، أو ملاقياً لآخر مسبوقتها، ولم يوجب ذلك<sup>(3)</sup>.
- 7- أجاز في الاختيار حذف حرف الجر وبقاء عمله في جواب ما تضمن مثله<sup>(4)</sup>.
- 8- أجاز على قلة تلقي القسم بمبتدأ غير مقرون باللام أو «إن» من دون استطالة<sup>(5)</sup>.
- 9- أجاز بندرة تصدير جملة جواب القسم المنفية بـ«لن»، من دون قصر على الضرورة<sup>(6)</sup>.
- 10- أجاز الاستغناء بإضافة «كل» إلى ظاهر مماثل للمؤكد عن الإضافة إلى ضميره<sup>(7)</sup>.
- 11- أجاز عطف المفردات بـ«أم» المنقطعة<sup>(8)</sup>.

(1) ينظر: شرح التسهيل 46/3، وتوضيح المقاصد 896/2، والارتشاف 2080/4.

(2) ينظر: شرح التسهيل 111/3، وتوضيح المقاصد 841/2، والارتشاف 2256/5، والهمع 68/5. ويظهر في نص الكافية الشافية 1011/2 اشتراطه موافقاً للجمهور.

(3) ينظر: 186/3، وجواهر الأدب 497، والجنى الداني 544، والمغني 264/2، والتصريح 65/3. وهو يوجب على رأي الجمهور في شرح الكافية الشافية 799/2.

(4) ينظر: شرح التسهيل 189/3، وشواهد التوضيح 94، والارتشاف 1758/4، والهمع 223/4. وقد قال موضع سابق من شرح التسهيل 150/2: «ولا خلاف في شذوذ حذف حرف الجر وبقاء عمله»، فوافق الجمهور بإطلاق المنع.

(5) ينظر: شرح التسهيل 205/3، وشواهد التوضيح 166، والارتشاف 1776/4.

(6) ينظر: شرح التسهيل 207/3، وشرح الكافية الشافية 848/2؛ وفيها قال: «وذلك في غاية من الغرابة»، والجنى الداني 270، والارتشاف 1779/4، والهمع 244/4.

(7) ينظر: شرح التسهيل 292/3، والارتشاف 1949/4، والمغني 88/3، شرح الأشموني بحاشية الصبان 1058/3.

(8) ينظر: شرح التسهيل 362/3، والمغني 299/1، والتصريح 590/3.



## 12-أجاز الفصل بين حرف النداء والمنادى بفعل الأمر<sup>(1)</sup>.

وفي مقابل هذا التوجه الظاهر للتوسع بالجواز لا بد من الإشارة إلى أن ثمة مسائل قليلة اجتهد ابن مالك فيها، وتفرّد مخالفاً الجمهور في حكمهم بالجواز، فأوجب ومنع، ومن ذلك ما نراه في مسألة اجتماع الشرط والقسم مع تقدم طالب خبر؛ إذ أجاز جمهور النحويين أن يكون الجواب لأداة الشرط، أمّا ابن مالك فقد أوجبه، سواء تقدم الشرط أو تأخر؛ قال: «إذا توالى قسم وأداة شرط غير امتناعي استغني بجواب الأداة مطلقاً إن سبق ذو خبر، وإلا فبجواب ما سبق منهما»<sup>(2)</sup>.

وفي مقابل ذلك منع ابن مالك في نحو: «رَأَيْتُ زَيْدًا إِيَّاهُ» ما يراه الجمهور من جواز هذا الأسلوب، وجعله من باب إبدال المضمّر من المظهر؛ فقال: «والصحيح عندي أنّ نحو: (رَأَيْتُ زَيْدًا إِيَّاهُ) لم يُستعمل في كلام العرب نثره ونظمه، ولو استعمل لكان تأكيداً لا بدلاً»<sup>(3)</sup>.

### ثانياً: الاستدراك على النحويين بوضع الضوابط والقيود للأحكام المطلقة :

من صور اجتهاد ابن مالك في المسائل النحوية استدراكه على النحويين أو من خالفهم متفرداً برأيه في بعض الأحكام المطلقة، فوضع بعض الضوابط والاشتراطات ليسوغ القول فيها باللزوم أو الجواز، ومن شواهد ذلك:

1- منع بعض النحويين دخول «صار» و«ليس» و«دام» وأخواتها على مبتدأ خبره فعل ماضٍ مطلقاً، وعلل ذلك السّيرافي بقوله: «لأنّ هذه تُفهم الدّوام على الفعل، واتّصّاله

(1) ينظر: شرح التسهيل 3/390، والارتشاف 4/2182.

(2) التسهيل 153. وينظر: الارتشاف 4/1748.

(3) شرح التسهيل 3/332. وينظر: الارتشاف 4/1963، والهمع 5/220، وحاشية الصبان 3/1140.

بزمن الإخبار، والماضي يفهم الانقطاع فتدافعاً<sup>(1)</sup>. ومنهم من استثنى «ليس» فأجاز دخولها على ما خبره فعل ماض، وعلل ذلك الشلو بين بما ذكره من أن «ليس» لانتفاء الصفة عن الموصوف في الحال إذا لم يتقيد الخبر بزمان؛ فإن تقيد بزمان -أي زمان- كانت نعته، كقولهم: «لَيْسَ خَلَقَ اللَّهُ مِثْلَهُمْ»<sup>(2)</sup>، وقولهم: «لَيْسَ قَالَهَا زَيْدٌ»، وحكى ابن عصفور الإجماع على ذلك<sup>(3)</sup>.

أمّا ابن مالك فلم يطلق المنع كما لم يطلق الجواز؛ بل أجاز ذلك بشرط: «ولا تدخل «صار» وما بعدها على ما خبره فعل ماض، وقد تدخل عليه «ليس» إن كان ضمير الشأن»<sup>(4)</sup>. وربما نظر ابن مالك إلى السماع فوجده مما يجب فيه تقدير ضمير الشأن فاشتراطه؛ ولذا قال الدماميني معلقاً على هذا الرأي: «ولم يشترط غيره هذا الشرط، ولم أر من تعرّض لوجهه، ولكن السماع كذلك جاء، فوقف عندما ورد، وأمّا غيره فعمم؛ إمّا ذهولاً عن ضابط المسموع، أو لأنه رأى أن لا فرق فقاس»<sup>(5)</sup>. واختلف النحويون من بعده؛ فخالفه أبو حيان<sup>(6)</sup>، ووافقه ناظر الجيش<sup>(7)</sup>.

وذهب الدكتور عباس حسن<sup>(8)</sup> إلى أن الأمثل في هذا الأسلوب ونظائره أن تكون «ليس» حرف نفي مهمل؛ وهو الأيسر في مثل هذا التركيب.

2- يرى النحويون أطراد حذف حرف الجر قبل «أن» و«أن» المصدريين، نحو: «عَجِبْتُ أَنْكَ قَائِمٌ»، و«عَجِبْتُ أَنْ قَامَ زَيْدٌ»، وعللوا ذلك بأن الموصول الاسمي طويل

(1) ينظر: تعليق الفرائد 185/3.

(2) التوطئة 228.

(3) قال في شرح الجمل 364/1: «إنه يجوز ذلك فيها باتفاق إجراء لها مجرى ما حكى سيبويه: «لَيْسَ خَلَقَ اللَّهُ مِثْلَهُ»».

(4) التسهيل 53. وليس هذا القيد المذكوراً في نسخة التسهيل بشرحه، كما لم يُشر إلى هذه المسألة في الشرح.

(5) تعليق الفرائد 185/3.

(6) التذليل والتكميل 150/4.

(7) تمهيد القواعد 1097/3.

(8) النحو الوافي 506/1.

بالصلة، والطول يستدعي التخفيف<sup>(1)</sup>، ولم يذكروا عند مناقشة المسألة أي قيود أو اشتراطات.

وقد اجتهد ابن مالك فضبط الجواز بمسألة أمن اللبس؛ إذ قال: «واطرّد حذف حرف الجر مع «أَنَّ» و«أَنَّ» إن تعيّن عند حذفه نحو: «عَجِبْتُ أَنْ يُنْعَضَ نَاصِحٌ»، «وَطَمَعْتُ أَنَّكَ تُقْبَلُ»، فلو لم يتعيّن الحرف عند حذفه مع «أَنَّ» و«أَنَّ» لامتنع الحذف، نحو: «رَغِبْتُ أَنْ يَكُونَ كَذَا»؛ فإنه لا يدرى هل المراد: رَغِبْتُ فِي أَنْ يَكُونَ، أو عَنْ أَنْ يَكُونَ، والمرادان متضادّان معنًى فيمتنع الحذف في مثل هذا»<sup>(2)</sup>.

وقد استدرك بعض المتأخرين كأبي حيان<sup>(3)</sup> وابن هشام على ابن مالك لذكره هذا الضابط؛ وقال ابن هشام: «ويُشكَلُ عليه ﴿وَرَعِبُونَ أَنْ تَنَكِّحُوهُنَّ﴾ [النساء: من الآية 127]، فحذف الحرف مع أن المفسرين اختلفوا في المراد»<sup>(4)</sup>. وقد أجاب عن ذلك الإشكال جمع من النحويين<sup>(5)</sup>؛ منهم المرادي الذي قال: «فإن قلت: فقد حذف في قوله تعالى: ﴿وَرَعِبُونَ أَنْ تَنَكِّحُوهُنَّ﴾ قلت: عنه جوابان؛ أحدهما: أن يكون حذف اعتماداً على القرينة الرافعة للبس... والآخر: أن يكون حذف لقصد الإبهام ليرتدع في ذلك من يرغب فيهن لجمالهن ومالهن، ومن يرغب عنهن لدمامتهن وفقرهن»<sup>(6)</sup>.

وقد أصبح التقييد بأمن اللبس ملازماً لهذه القاعدة بعد ابن مالك<sup>(7)</sup>.

(1) ينظر: المقتضب 2/342، وشرح الجمل لابن عصفور 1/279.

(2) شرح التسهيل 2/150، وإلى ذلك أشار في الألفية [273]، ولم يذكر هذا الشرط في شرح الكافية الشافية 2/633؛ بل أطلق الحكم على عادة الجمهور، فقال: «ويجوز حذف الجر من «أَنَّ» و«أَنَّ» فيقال: «عَجِبْتُ أَنَّكَ ذَاهِبٌ»، و«أَنَّ قَامَ زَيْدٌ».

(3) ينظر: تمهيد القواعد 4/1728.

(4) أوضح المسالك 2/182.

(5) ينظر: تمهيد القواعد 4/1728، وتعليق الفرائد 5/14، والتصريح 2/407، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 2/596.

(6) توضيح المقاصد 2/625.

(7) ينظر: الهمع 5/11، والنحو الوافي 2/175.

3- منع جمهور التحويين نعت فاعل «نعم» و«بئس» مطلقاً، وعللوا ذلك بنحو ما ذكره الفارسي من «أنَّ فاعل «نعم» إذا كان ظاهراً فالمقصود به الجنس، وليس بعد الجنس شيء يلبس فيفصل بينهما»<sup>(1)</sup>. وعمدوا إلى بعض الشواهد الشعرية فخرَّجوها بما يترد على رأيهم، ومن ذلك قول ابن السراج في بيت زهير<sup>(2)</sup> [من الكامل]:

نِعْمَ الْفَتَى الْمُرِّيُّ أَنْتَ إِذَا هُمْ حَضَرُوا لَدَى الْحُجْرَاتِ نَارَ الْمُوقِدِ

إذ قال: «يجوز أن يكون بدلاً غير نعت؛ فكأنه قال: نِعْمَ الْمُرِّيُّ أَنْتَ»<sup>(3)</sup>، وفي مقابل ذلك أجاز ابن جني نعته مطلقاً<sup>(4)</sup>.

وبين هذين الحكمين يتفرد ابن مالك بذكر ضابط للجواز؛ فيقول: «وَأَمَّا النَّعْتُ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَمْنَعَ عَلَى الْإِطْلَاقِ؛ بَلْ يَمْنَعُ إِذَا قَصِدَ بِهِ التَّخْصِيسُ مَعَ إِقَامَةِ الْفَاعِلِ مَقَامَ الْجِنْسِ، لِأَنَّ تَخْصِيسَهُ حَيْثُذُ مَنْفٍ لِدَلِّكَ الْقَصْدِ، وَأَمَّا إِذَا تَوَوَّلَ بِالْجَامِعِ لِأَكْمَلِ الْخِصَالِ فَلَا مَانِعَ مِنْ نَعْتِهِ حَيْثُذُ؛ لِإِمْكَانِ أَنْ يَنْوِي فِي النَّعْتِ مَا نَوِي فِي الْمَنْعُوتِ، وَعَلَى هَذَا يَحْمَلُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

نِعْمَ الْفَتَى الْمُرِّيُّ أَنْتَ إِذَا هُمْ حَضَرُوا لَدَى الْحُجْرَاتِ نَارَ الْمُوقِدِ

وحمل ابن السراج وأبو علي مثل هذا على البدل، وأبيا النعت ولا حجة لهما»<sup>(5)</sup>. ولم تخل مصنفات المتأخرين<sup>(6)</sup> من ذكر رأي ابن مالك، إذ عدوه رأياً ثالثاً في المسألة، وصاغ بعض المعاصرين قواعده على ضوءه؛ فقال الدكتور عباس حسن: «وَأَمَّا النَّعْتُ

(1) ينظر: الخزانة 480/9.

(2) في ديوانه 275. وينظر: الأصول 120/1، والمقاصد النحوية 92/3، وشرح شواهد المغني 915/2.

(3) الأصول 120/1.

(4) ينظر: شرح الأشموني بحاشية الصبان 990/3، والخزانة 408/9. وبعضهم ينسب إلى ابن السراج والفارسي القول بالجواز المطلق، ينظر: الارتشاف 2045/4، والهمع 31/5، وحاشية الدسوقي 310/3.

(5) شرح التسهيل 10/3.

(6) ينظر: توضيح المقاصد 910/2، والهمع 32/5، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 991/3.

فيجوز إذا أُريد به الإيضاح والكشف، لا التَّخصيص»، وفَسَّر ذلك بقوله: «إذا أُريد به الكشف والإيضاح على تأويل أنه الجامع لكل الصِّفَات صَحَّ النَّعْتُ بِهِ»<sup>(1)</sup>.

4-أجاز البصريون العطف بـ«حتى»<sup>(2)</sup>، واختلفوا في مسألة عطف المجرور بها؛ فمنهم من يوجب إعادة حرف الجر، يقول ابن السَّرَّاج معللاً: «فإذا قلت: «مَرَرْتُ بِالْقَوْمِ حَتَّى زَيْدٌ» فإن أردت العطف فينبغي أن تُعيد الباء لتفَرِّق بين ما أُجر بالباء وبين ما أُجر بحتى»<sup>(3)</sup>، وذلك أنه موضع يُحتمل فيه أن تكون «حتى» حرف جر، ويمكن أن تكون حرف عاطف، يقول ابن أبي الربيع: «والأكثر في «حتى» أن تكون حرف جر، فينبغي فيها هنا أن تؤخذ على الأكثر»<sup>(4)</sup>، فاللبس حاصل. ومن النحويين من يرى أن إعادة الجار مترجحة لا واجبة؛ قال ابن عصفور: «الأحسن إعادة الخافض ليقع الفرق بين العاطفة والجار»<sup>(5)</sup>.

أمَّا ابن مالك فتفرَّد حين قيَّد اللزوم بالألا يتَّعِين العطف؛ إذ قال: «وإن عطف بـ«حتى» على مجرور وخيف توهم كون المعطوف مجروراً بـ«حتى» لزم إعادة الجار؛ نحو: اعْتَكَفْتُ فِي الشَّهْرِ حَتَّى فِي آخِرِهِ، فَإِنَّ أَمِنْ ذَلِكَ لَمْ تَلْزَمْ إِعَادَةَ الْجَارِ، نَحْو: عَجِبْتُ مِنَ الْقَوْمِ حَتَّى بَنِيهِمْ، وَنَحْوُ قَوْلِ الشَّاعِرِ<sup>(6)</sup> [من الخفيف]:

جُودٌ يُمْنَاكَ فَاصٌّ فِي الْخَلْقِ حَتَّى      بَائِسٌ دَانَ بِالإِسَاءَةِ حِينَا»<sup>(3)</sup>

واختلف النحويون من بعده، فلم يقبل هذا الرأي الإربلي<sup>(7)</sup>، وشكك في صحته

(1) النحو الوافي 376/3.

(2) ينظر: أوضح المسالك 364/3، والتصريح 576/3، وفيه أن الكوفيين ينكرون العطف بها بالكلية ويحملون ما جاء منه «على أن «حتى» فيه ابتدائية، وأن ما بعدها على إضمار عامل».

(3) الأصول 425/1. وهو رأي ابن الحَبَّاز وأبي عبد الله الجلبس، ينظر: الارتشاف 2000/4، والجنى الداني 551.

(4) البسيط 333/1.

(5) ينظر: توضيح المقاصد 1002/2، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 1092/3.

(6) قائله مجهول. ينظر: المغني 284/2، وشرح شواهد 377/1، والدرر 142/6، وقافيته في هذه المصادر: [...ديننا].

(7) ينظر: جواهر الأدب 501. ولم يشر إلى رأي ابن مالك مع عنايته بآرائه؛ وقال: «ولو عطف بها على مجرور وجب رد الجار».

المرادِي<sup>(1)</sup>، واعترضه أبو حيان ذاكراً «أنَّ «حتى» في المثال جارة، وفي البيت محتملة»<sup>(2)</sup>، ووافقه في اعتراضه الدماميني<sup>(3)</sup>؛ لكن ابن هشام حسَّنه، وأجاب على اعتراض أبي حيان مشيراً إلى أنه لم يصح الجر في المثال والبيت؛ لأن «إلى» ليست بمعنى «حتى»، وللافتقار إلى شرط الجر بـ«حتى»؛ إذ ما بعدها ليس آخرأً ولا متصلاً بآخر<sup>(4)</sup>.

وأجملُ فيما يلي بعض الضوابط والقيود التي اشتهرت عن ابن مالك؛ وجاءت استدراكاً على النحويين في أحكامهم المطلقة:

1- قصر معنى «الإسناد» الذي هو من علامات الأسماء على الإسناد المعنوي دون اللفظي<sup>(5)</sup>.

2- حدد المبتدآت التي يصلح دخول الأفعال النَّاسخة عليها، وقد جرت عادة النحويين على إطلاق القول في كون هذه الأفعال تدخل على المبتدأ من دون قيد<sup>(6)</sup>.

3- قيَّد وجوب دخول اللام المؤكِّدة على ما بعد «إنَّ» المخففة خوفاً من التباسها بالنَّافية بأن يكون الموضوع محتملاً للإثبات والنَّفي، فإن كان الموضوع لا يقبل النَّفي فلا تلزم اللام<sup>(7)</sup>.

(1) قال بعد عرضه في الجنى 551: «وفيه نظر».

(2) ينظر: المغني 284/2، والهمع 260/5.

(3) ينظر: حاشية الصبان 1093/3، وحاشية الدسوقي 349/1.

(4) ينظر: المغني 285/2.

(5) ينظر: شرح التسهيل 9/1، وتعليق الفرائد 73/1، والهمع 11/1، والتصريح 162/1. ويشار إلى أنه في شرح الكافية الشافية 165/1، أطلق لفظ الإسناد من دون تقييد.

(6) ينظر: شرح التسهيل 335/1، وقد أشار هو إلى اجتهاده في المسألة، وبيان ما أغفله النحوي ون من مبتدآت يتمتع دخول الأفعال الناقصة عليها. وتعليق الفرائد 160/3.

(7) ينظر: شواهد التوضيح 52، وفيه يقول: «وقد أغفل النحويون التنبيه على جواز حذف اللام عند الاستغناء عنها بكون الموضوع غير صالح للنفي». فنسب إلى نفسه التفرد في وضع هذا القيد مستنداً على عدد من شواهد الحديث. وينظر: شرح التسهيل 34/2.

- 4- اشترط في جواز تنازع فعلي التعجب أن يكون الأعمال للثاني منهما<sup>(1)</sup>.
- 5- اشترط لجواز نيابة اسم الإشارة عن المصدر أن يوصف اسم الإشارة بذلك المصدر<sup>(2)</sup>.
- 6- قيد جواز تقديم معمول جواب القسم المصدر باللام بكونه ظرفاً أو مجروراً بالحرف<sup>(3)</sup>.
- 7- اشترط لإعراب ما بعد «إلا» بدلاً في الاستثناء التام المنفي ألا يكون الكلام مترخياً فيطول الفصل بين البدل والمبدل منه<sup>(4)</sup>.
- 8- ضبط حكم زيادة الكاف الجارة توكيداً بأن يؤمن اللبس بكون الموضع غير صالح للتشبيه<sup>(5)</sup>.

هذه أبرز اجتهاداته في وضع الضوابط والقيود، ويلاحظ أنها تتعلق بمسألة ضبط صياغة القواعد النحوية غالباً، ولا تأخذ صورة المسائل الخلافية، ومرجع ذلك أن معظم تلك الاستدراكات ذات صلة بقضية أمن اللبس وأهمية الإفادة ودقة التعبير عن المقصود، وهي قضية تعد محل إجماع بين النحويين.

### ثالثاً: التجديد في التأويلات والتوجيهات المعنوية للمفردات والتراكيب النحوية:

استطاع ابن مالك من خلال تأمل كم كبير من نصوص الأقدمين وإدراك تام لدلالاتها المعنوية أن يضع قواعد النحوية، ولاسيما فيما يتعلق بدلالة المفردات والتراكيب؛ فظهرت

(1) ينظر: شرح التسهيل 177/2، وتمهيد القواعد 1808/4، والهمع 145/5.

(2) ينظر: شرح التسهيل 181/2، والارتشاف 1356/3، والهمع 102/3، والتصريح 459/2.

(3) ينظر: شرح التسهيل 218/3، والارتشاف 1787/4، وتمهيد القواعد 3138/6، والهمع 225/4.

(4) ينظر: شرح التسهيل 282/2، والارتشاف 1508/3، والهمع 254/3.

(5) ينظر: شرح التسهيل 170/3، وتمهيد القواعد 3009/6، والهمع 195/4.

في مصنفاته بعض ملامح الاجتهاد والتفرد والأسبقية، والمتمثلة في مخالفة الأقدمين في بعض التوجيهات المعنوية، وزيادة معان جديدة لبعض المفردات، ومن أبرز دلائل ذلك:

1- اختلاف التوجيهات المعنوية عند النحويين في قول العرب: «لَا أَبَالَكَ»، و«لَا أَبَاكَ»؛ فَفَسَّرَهُ الزَّجَّاجِي بقوله: «وإنما يراد بقولهم: «لَا أَبَالَكَ» أَنَّهُ لَا أَبَ لَكَ مِنْ آبَاءِ الْأَشْرَافِ، أَوْ مِنَ آبَاءِ الْمَذْكُورِينَ، فَإِنَّمَا هُوَ كَلَامٌ مَجْرَاهُ مَجْرَى السَّبِّ، وَرَبَّمَا وَضَعَ مَوْضِعَ الْمَدْحِ كَقَوْلِكَ لِلرَّئِيسِ الْفَاضِلِ: «لَا أَبَالَكَ» إِنَّمَا تَرِيدُ: لَا أَبَالَكَ مِنَ آبَاءِ الْخَامِلِينَ النَّاقِصِينَ»<sup>(1)</sup>. أمَّا ابن جنبي فقد نقل تفسير أبي علي الفارسي وهو «أَنَّ قَوْلَهُمْ: «لَا أَبَالَكَ» كَلَامٌ جَرَى مَجْرَى الْمُثَلِّ، وَذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ هَذَا فَإِنَّكَ لَا تَنْفِي فِي الْحَقِيقَةِ أَبَاهُ؛ وَإِنَّمَا تَخْرُجُهُ مَخْرَجَ الدُّعَاءِ، أَي أَنْتَ عِنْدِي مَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُدْعَى عَلَيْهِ بِفَقْدِ أَبِيهِ كَذَا فَسَّرَهُ أَبُو عَلِيٍّ، وَكَذَلِكَ هُوَ لِمَتَأَمَّلَهُ»<sup>(2)</sup>.

فإنهم - وإن اختلفوا في المعنى - متفقون على أن «أبا» اسمٌ، وقد خالفهم ابن مالك فقال: «والوجه عندي في «لا أبالك»، و«لا أباك»، أن يكون دعاء على المخاطب بأن لا يأباه الموت، وهذا توجيه ليس فيه من التكلف شيء والحمد لله»<sup>(3)</sup>، فجعل «أبي» فعلاً ماضياً، وفاعله ضمير يعود على الاسم الذي قبله.

ودفعه إلى هذا التأويل ما يمكن أن يُفْضِي إليه القول باسمية «أبا» من ممتنع يتمثل في أحد أمرين: فإمّا «أن يكون «أب» مضاف إلى الكاف عاملاً فيها، أو يكون مقدّر الانفصال باللام وهي العاملة في الكاف مع حذفها؛ فالأول ممنوع لاستلزامه تعريف اسم «لا»، أو تقدير عدم تمحُّض الإضافة فيما إضافته محضة، والثاني ممنوع؛ لاستلزامه وجود ضمير متّصل معمول لعامل غير منطوق به، وهو شيء لا يعلم له نظير فوجب الإعراض

(1) اللامات 105.

(2) الخصائص 343/1.

(3) شرح التسهيل 64/2.



عنه والتبرؤ منه»<sup>(1)</sup>.

ولم يلق هذا التأويل قبولاً لدى المتأخرين؛ فاعترضه أبو حيان بقوله: «وَأَمَّا تَأْوِيل المصنّف... ففي غاية الفساد»<sup>(2)</sup>، وأبطله بثلاثة وجوه وجبهة اضطرت من حاول الانتصار لابن مالك إلى القول: «بأنّه لم يدع ذلك على الإطلاق؛ بل إنما ادّعاها في البيتين اللذين أنشدتهما»<sup>(3)</sup>. وهو انتصار ضعيف، ويفهم منه امتناع اطّراد هذا المعنى ومن ثمّ فساده.

2- رأي جمهور النحويين في أنّ «الواو» العاطفة تُفيد مطلق الجمع، من دون اعتداد بإفادته ترتيب أو معيّة، وقد نصّ على ذلك سيبويه في بضعة عشر موضعاً من كتابه<sup>(4)</sup>، منها قوله: «(مَا مَرَرْتُ بِرَجُلٍ وَحِمَارٍ)؛ أي: مَا مَرَرْتُ بِهِمَا، وليس في هذا دليل على أنّه بدأ بشيء قبل شيء ولا بشيء مع شيء؛ لأنّه يجوز أن تقول: مررتُ بزيد وعمرو، والمبدوءُ به في المرور عمرو، ويجوز أن يكون زيداً، ويجوز أن يكون المرور وَقَعَ عليهما في حالة واحدة؛ فالواوُ تَجْمَع هذه الأشياء على هذه المعاني»<sup>(5)</sup>.

وقد ذكر السّيرافي والفارسي اتفاق أئمة العربية عليه<sup>(6)</sup>، وقال ابن يعيش: «ولا نعلم أحداً يوثق بعربيته يذهب إلى أنّ «الواو» تفيد الترتيب»<sup>(7)</sup>.

وفي كلامهم نظر؛ لأنّ في المسألة أقوالاً نقلت عن أئمة أعلام<sup>(8)</sup>، منها: أنها للترتيب

(1) شرح التسهيل 63/2.

(2) التذيل والتكميل 271/5.

(3) تمهيد القواعد 1426/3.

(4) ينظر: الفصول المفيدة في الواو المزيدة 67.

(5) الكتاب 418/1.

(6) قال الفارسي في الإغفال 250/1 معلقاً على رأي سيبويه بعد أن نقل نصه السابق: «وقد ذكر هذا المعنى فيها في عدة مواضع من كتابه، وهو قول جميع أصحابه، ولا أعلم للكوفيين خلافاً في ذلك». وينظر: الارتشاف 1982/4، والجنى الداني 159، والمغني 354/4.

(7) شرح المفصل 7/5.

(8) تنظر هذه الأقوال في: معاني الحروف للرماني 37، ووصف المباني 474، وجواهر الأدب 207، والفصول المفيدة 67، والهمع 224/5.

مطلقاً، ونُسب إلى قطرب وثعلب والرعي وهشام وغيرهم. وقيل: إنها تكون للجمع بقيد المعية، فإذا استعملت في غير ذلك كان مجازاً، ونُسب إلى ابن كيسان. وقيل: هي للترتيب حيث يستحيل الجمع، ونُسب إلى الفرءاء.

أمّا ابن مالك فقد قال: «المعطوف بالواو إذا عُرِّي من القرائن احتمل المعية احتمالاً راجحاً، والتأخر احتمالاً متوسطاً، والتقدم احتمالاً قليلاً»<sup>(1)</sup>، قال أبو حيان: «وهو قول مخترع مخالف لمذهب الأكثرين وغيرهم»<sup>(2)</sup>، وقد وصفه المرادي<sup>(3)</sup> وابن عقيل<sup>(4)</sup> بالتفرد، وجعلاه رأياً مستقلاً.

والتدقيق يُظهر أنّ قول ابن مالك هو قول الجمهور؛ غير أنّ فيه وصفاً لما استُقرئ من السَّماع وضبطاً للقواعد وفق دلالات النُّصوص، وفي هذا يقول الأزهري معلقاً على بيت الألفية<sup>(5)</sup>:

فَاعْطِفْ بِوَاوٍ لَاحِقًا أَوْ سَابِقًا فِي الْحُكْمِ أَوْ مُصَاحِبًا مُوَافِقًا

«فهذه ثلاث مراتب، وهي مختلفة في الكثرة والقلة؛ فمجيئها للمصاحبة أكثر، ولترتيب كثير، ولعكس الترتيب قليل؛ فتكون عند الاحتمال والتجرد من القرائن للمعية بأرجحية، وللتأخر برجحان، وللتقدم بمرجوحية؛ هذا مراد التسهيل وهو تحقيق للواقع لا قول ثالث»<sup>(6)</sup>.

3- «قَطُّ» عند النحويين ظرف مبني يدل على ما مضى من الزَّمان؛ فمعنى «مَا رَأَيْتُهُ قَطُّ» ما رأيته فيما مضى من عمري، وهو عند جمهورهم مختص بالنَّفي، قال الزَّجاجي:

(1) شرح التسهيل 3/348. ولم يتعرض إلى شيء من ذلك في شرح الكافية الشافية 3/1203؛ بل جاء نصه موافقاً للجمهور.

(2) نقله بنصه السيوطي في الهمع 5/225 عن التذليل، وهو معنى كلامه في الارتشاف 4/1981.

(3) ينظر: الجنى الداني 160، قال: «وهو مخالف في ذلك لكلام سيبويه وغيره».

(4) ينظر: المساعد 2/444، قال: «وهذا كلام مخالف لقول الناس».

(5) الألفية [543].

(6) التصريح 3/557.

«قَطُّ» تكون في الأمد، فتقول: مَا رَأَيْتُهُ قَطُّ، ولا تقع في هذا الوجه إلا في النَّفْيِ، لو قلت: رَأَيْتُهُ قَطُّ؛ كان محالاً<sup>(1)</sup>.

وخالفهم ابن مالك؛ إذ أجاز أن تُستعمل في الإثبات، فقال: «وقد يقع «قَطُّ» مع فعل غير منفي لفظاً ولا معنى، كقول بعض الصَّحابة - رضي الله عنهم - : «قصرنا بالصَّلَاة مع النَّبِيِّ ﷺ أكثر ما كُنَّا قَطُّ وآمنه»<sup>(2)</sup>. وقد يخلو من النَّفْيِ لفظاً لا معنىً، وأشير بذلك إلى ما في الحديث «أَنَّ أُمَّيًّا قَالَ: كَأَيِّنَ تَقْرَأُ سُورَةَ الْأَحْزَابِ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ، فَقَالَ: قَطُّ»<sup>(3)</sup>؛ أي ما كانت كذا قَطُّ»<sup>(4)</sup>. وقال في شواهد التَّوْضِيح: «وفي قوله: «ونحن أكثر ما كُنَّا قَطُّ» استعمال «قَطُّ» غير مسبوقه بنفي. وهو مما خفي على كثير من النَّحْوِيِّين؛ لِأَنَّ الْمُعْهَدِ اسْتِعْمَالَهَا فِي اسْتِغْرَاقِ الزَّمَانِ الْمَاضِي بَعْدَ نَفْيِ، نَحْو: مَا فَعَلْتُ ذَلِكَ قَطُّ. وقد جاء في هذا الحديث دون نفي، وله نظائر»<sup>(5)</sup>.

ولم يؤثر هذا الرأي في المتأخرين<sup>(6)</sup>؛ فصاغوا قواعدهم وفق ما رآه الجمهور، من دون ذكر لتفرد ابن مالك؛ إلا ما كان من أبي حيان، إذ عرَّض برأي ابن مالك بما ينبي عن اعتراضه عليه؛ فقال: «وقال ابن مالك: ربما استعمل «قَطُّ» دون نفي لفظاً ومعنىً، أو لفظاً لا معنىً، واستدلَّ على ذلك بما ورد في الحديث على عاداته»<sup>(7)</sup>.

وفسر بعض من تأثر برأي ابن مالك قواعد النَّحْوِيِّين بأنه نُظِرَ فِي صِيَاغَتِهَا إِلَى الْأَكْثَرِ فِي الِاسْتِعْمَالِ؛ قَالَ الدَّسُوقِيُّ مَفْسُراً نَصَّ ابْنُ هِشَامٍ: «قَوْلُهُ: «تَخْتَصُّ بِالنَّفْيِ»؛ الْبَاءُ دَاخِلَةٌ

(1) حروف المعاني 35.

(2) سبق تخريجه ص 459.

(3) سبق تخريجه ص 459.

(4) شرح التسهيل 221/2.

(5) شواهد التوضيح 193.

(6) منهم ابن هشام في المغني 549/2، والسيوطي في الهمع 212/3، والأزهري في التصريح 520/2.

(7) الارتشاف 1425/3.

على المقصور عليه، وقد تأتي بدون تقدم نفي قليلاً، فقوله: «وتختص» بالنظر إلى الشائع، ومن استعمالها في الإثبات قول بعض الصحابة: «قصرنا الصلاة في السفر مع رسول الله ﷺ أكثر ما كنا قطُّ»؛ أي: أكثر وجودنا فيما مضى<sup>(1)</sup>، واختار الدكتور عباس حسن صياغة قاعدته في «قط» على النحو التالي: «(قط) ظرف زمان لاستغراق الماضي، ولا يستعمل -في الغالب- إلا بعد نفي أو شبهه»<sup>(2)</sup>.

4- أكثر ما يلفت النظر في اجتهاداته في باب الدلالات المعنوية للمفردات إضافته كثيراً من المعاني لحروف الجر، إذ كان يأخذ بدلالة ظاهر النصوص، ولذا أضاف معاني لم يسبق إليها، وفصل معاني جملة، واستعان على إثبات كل ذلك بالأدلة السماعية من مصادرها المختلفة. وأذكر من ذلك ما ذكره في معاني «من» الجارة؛ فقد «ذكر القدماء أن معانيها ثلاثة: ابتداء الغاية، والتبيين، والتبعيض، وجاءت مزيدة في غيرهن»<sup>(3)</sup>؛ بل إن بعضهم كالمرد<sup>(4)</sup> وابن السراج<sup>(5)</sup> يرى أنها لا تكون إلا لابتداء الغاية، وسائر المعاني التي ذكرت ترجع إلى هذا المعنى.

أما المتأخرون فقد أفاضوا في ذكر معانيها، حتى وصلت في المغني<sup>(6)</sup> إلى خمسة عشر معنى، أذكر منها ما اشتهرت نسبتها إلى ابن مالك، وهو «الفصل».

قال ابن مالك في شرح التسهيل - بعد إشارته إلى هذا المعنى في المتن -: «وأشرت بذكر الفصل إلى دخولها على ثاني المتضادين، نحو: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: من الآية 220]، و﴿حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَيْبَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ [آل عمران: من الآية 179]، ومنه قول

(1) حاشية الدسوقي 479/1.

(2) النحو الوافي 246/2.

(3) جواهر الأدب 335.

(4) ينظر: المقتضب 44/1.

(5) ينظر: الأصول 409/1.

(6) ينظر: المغني 136/4.

الشاعر<sup>(1)</sup> [من المتقارب]:

إِذَا مَا ابْتَدَأَتْ أَمْرًا جَاهِلًا      بِبِرِّ فَقَصَّرَ عَنْ فِعْلِهِ  
وَلَمْ تَرَهُ قَائِلًا لِلْجَمِيلِ      وَلَا عَرَفَ الْعِزَّ مِنْ ذُلِّهِ  
فَسُمُّهُ الْهَوَانُ فَإِنَّ الْهَوَانَ      دَوَاءَ لِدِي الْجَهْلِ مِنْ جَهْلِهِ<sup>(4)</sup>

قال أبو حيان بعد ذكر هذا المعنى وغيره: «وهذا الذي ذكره ابن مالك من المعاني لم يذكره أصحابنا، ويتأولون ما ظاهره ذلك»<sup>(2)</sup>. لكن معظم النحويين قبلوا معنى «الفصل» ولاسيما فيما ذكر من شواهد قرآنية<sup>(3)</sup>، وأضاف بعضهم تفسيرات له؛ فذكر الإربلي بأن «من» الفصلية «هي التي تدخل على ثاني المتقابلين لتفصله عن الأول»<sup>(4)</sup>، وأضاف المرادي: «وقد تدخل على ثاني المتباينين من غير تضاد»<sup>(5)</sup>، وجميع هذه التفسيرات توحى بقبول هذا المعنى.

أمّا ابن هشام فقد قال: «وفيه نظر؛ لأنّ الفصل مستفاد من العامل، فإنّ ماز وميّز بمعنى فصل، والعلم صفة توجب التّمييز، والظاهر أنّ «من» في الآيتين للابتداء، أو بمعنى «عن»<sup>(6)</sup>، وفهّم السيوطي<sup>(7)</sup> أنّ في هذا الاعتراض ردّاً من ابن هشام لهذا المعنى، أمّا الدسوقي<sup>(8)</sup> فهّم منه ترجيح ابن هشام لمعنى الابتداء أو المجاوزة من غير إنكار لمعنى الفصل.

(1) لم أقف على قائل هذه الأبيات؛ وذهب محقق شرح التسهيل 3/137 (3) إلى أنها قد تكون لعبد الله بن معاوية.

(2) الارتشاف 4/1721.

(3) ينظر: البرهان 4/421، والإتقان 517.

(4) جواهر الأدب 340.

(5) الجنى الداني 314.

(6) المعنى 4/161.

(7) ينظر: الهمع 4/214.

(8) ينظر: حاشية الدسوقي 2/263.

والصحيح عندي أنها للفصل؛ إذ لا معنى للابتداء والمجازة هنا إلا إذا كان جاوزه بمعنى انفصل عنه، فتعود إلى معنى الفصل أيضاً، ثم إنَّ الأخذ بظاهر النَّصِّ أولى من التأويل؛ لأنَّ فتح باب التأويل في معاني حروف الجر يؤدي إلى إنكار كثير منها، وحملها بتكلف التأويل على معانيها الأصلية.

وَأُجْمِلُ فيما يلي بعض التوجيهات المعنوية التي اشتهرت عن ابن مالك:

- 1- ذكر أن «إذا» قد تخرج عن معنى الظرفية إلى معنى المفعولية<sup>(1)</sup>.
- 2- أجاز خروج «الآن» عن معنى الظرفية لتكون في موضع رفع بالابتداء<sup>(2)</sup>.
- 3- يرى أن «مع» إذا أفردت عن الإضافة تكون بمعنى «جميعاً»<sup>(3)</sup>.
- 4- زاد معنى «التعليل»، أو «السببية» إلى معاني «من» الجارة<sup>(4)</sup>.
- 5- زاد معنى «التبيين» إلى معاني «إلى» الجارة، كما ذكر أنها تأتي بمعنى «اللام»<sup>(5)</sup>.
- 6- زاد على معاني «في» الجارة «التعليل» و«المقايسة» و«التعويض»<sup>(6)</sup>.

(1) ينظر: شرح التسهيل 210/2، والارتشاف 1408/3، والجنى الداني 373، والمغني 79/2، والهمع 178/3.

(2) ينظر: شرح التسهيل 219/2، والارتشاف 1424/3، والهمع 184/3.

(3) ينظر: شرح التسهيل 239/2، وشرح الكافية الشافية 950/2، والارتشاف 1458/3، والجنى الداني 308، والمغني 236/4، والهمع 229/3، وحاشية الدسوقي 287/2.

(4) ينظر: شرح التسهيل 134/3، وجواهر الأدب 339، والارتشاف 1720/4، والجنى الداني 310، والهمع 214/4.

(5) ينظر في معنى «التبيين»: شرح التسهيل 142/3، والارتشاف 1732/4، والجنى الداني 386، والمغني 493/1 مع هامش التحقيق (1). وينظر في معنى «اللام» الجارة: شرح التسهيل 142/3، والارتشاف 1732/4، والجنى 387، والمغني 493/1 مع هامش التحقيق (6).

(6) ينظر في معنى «التعليل»: شرح التسهيل 155/3، وشواهد التوضيح 67، والارتشاف 1726/4، والهمع 194/4. وينظر في معنى «المقايسة»: شرح التسهيل 156/3، والارتشاف 1726/4، والهمع 194/4. وينظر في معنى «التعويض»: شرح التسهيل 162/3، والجنى الداني 252، والمغني 520/2، والتصريح 49/3.

7- زاد معنى «البدل» إلى معاني «عن» الجارة؛ أي: أن يحسن في موضعها كلمة «بدل»<sup>(1)</sup>.

8- أضاف ثلاثة معانٍ للنَّعت؛ وهي: «التَّعميم» و«التَّفصيل» و«الإيهام»<sup>(2)</sup>.

#### رابعاً: إضافة بعض الأقسام والأنواع:

قد يعتمد ابن مالك إلى زيادة بعض الأقسام والأصناف فيما ذكره النحويون، وهو يعتمد في ذلك على أمور رئيسة؛ الأول: شواهد سماعية لم يذكرها النحويون، يُتوصل من خلالها إلى الاستدراك على بعض القواعد بإضافة ما يلزم من تقسيمات، لتتنظم تحتها تلك الشواهد والنصوص. الثاني: تفصيل ما أجمله النحويون من قواعد عامة، وتجزئتها إلى تفريعات مستقلة. الثالث: إعمال العقل في إضافة بعض التقسيمات المنطقية. ومن أبرز شواهد هذه الصورة:

1- يُجمع النحويون على أن الأصل في المبتدأ أن يكون معرفة، ويجوز الابتداء بالثَّكرة وفق ضوابط وشروط أفاض المتأخرون في تفصيلها؛ على خلاف ما كان عليه السَّابِقون، يقول ابن هشام: «لم يعوّل المتقدِّمون في ضابط ذلك إلا على حصول الفائدة، ورأى المتأخرون أنه ليس كل أحد يهتدي إلى مواطن الفائدة، فتتبعوها، فمن مُقِلُّ مُجَلٍّ، ومن مكثر مورد ما لا يصلح، أو معدِّد لأُمور متداخلة»<sup>(3)</sup>. فمنهم من أجمل فأرجعها إلى شيئين: العموم والخصوص، ومنهم من فصل فأوصلها إلى نيف وثلاثين موضعاً<sup>(4)</sup>.

(1) ينظر: شرح التسهيل 159/3، والارتشاف 1728/4، والهمع 192/4. وشواهد استشهد الأربلي في جواهر الأدب 404،

والمرادي في الجنى 245، وابن هشام في المغني 394/2.

(2) ينظر: شرح التسهيل 306/3، وتمهيد القواعد 3313/7.

(3) المغني 439/5.

(4) ينظر: شرح القطر للفاكهي 235/1.

ولأنَّ المنهج التعليمي ظاهر في مصنَّفات ابن مالك فإن من مقتضياته أن يُفصّل في مسوغات الابتداء بالنكرة ليسهل الاهتداء إلى مواطن حصول الفائدة، فظهر لديه من المسوغات ما تفرّد به ونُسب إليه؛ إذ ذكر من مواضع الابتداء بالنكرة أن يكون المبتدأ «تالي استفهام أو نفيّاً أو لولا أو «واو» الحال أو «فاء» الجزاء أو ظرفاً مختصّاً أو لاحقاً به»<sup>(1)</sup>، وفسّر الأخير بقوله: «وأشرت بقولي: «أو لاحق به» إلى الجار والمجرور المختص، نحو: لَكَ مَالٌ. وإلى الجملة المشتملة على فائدة، نحو: قَصَدَكَ غَلَامُهُ رَجُلٌ، فإنّه جائز جواز: عِنْدَكَ رَجُلٌ؛ لأنّ في تقديم هذه الجملة وشبهها خبراً ما في تقديم الظرف من رفع توهم الوصفية، مع عدم قبول الابتداء»<sup>(2)</sup>. فألحق هذه الجملة بالظرف والجار والمجرور المختصين المتقدمين، وقد دفعه إلى ذكر هذا الموضوع الجديد قوله بأطراد العلة، وأنّ الحكم يدور معها وجوداً وعدمًا؛ قال أبو حيان: «ولا أعلم أحداً أجرى هذه الجملة مجرى الظرف والمجرور إلا هذا المصنّف»<sup>(3)</sup>، وقال المرادي: «ولم نرّه لغيره»<sup>(4)</sup>.

ولا عجب في أن يلقي هذا المسوّغ الجديد من مسوغات الابتداء بالنكرة قبولاً عند من أغرق في ذكر التفصيلات والتفريعات في هذه المسألة كبهاء الدين بن النّحاس<sup>(5)</sup>؛ إذ قال السيوطي مستدركاً على أبي حيان وموافقاً لابن مالك في رأيه: «وقد وافقه عصره البهاء بن النّحاس شيخ أبي حيان في تعليقه على «المقرب»»<sup>(6)</sup>.

ولأنّ النظرة في وضع هذا المسوّغ الجديد ذات صبغة عقلية لا تستند إلى سماع عن العرب فإنّ هذه الإضافة لم تلق قبولاً لدى كثير من النّحويين، ليس اعتراضاً عليها؛ وإنما

(1) التسهيل 46

(2) شرح التسهيل 1/294.

(3) التذيل والتكميل 3/330.

(4) توضيح المقاصد 1/481.

(5) ذكر الخصري في حاشيته 1/218 أن بهاء الدين بن النحاس ذكر نيّفاً وثلاثين موضعاً للابتداء بالنكرة.

(6) الهمع 2/31.



طلباً للإيجاز والبعد عند الإطناب، ومن هنا لم تخل بعض مطوّلات المتأخرين والمعاصرين من الإشارة إليها والتعريح عليها<sup>(1)</sup>.

2- المذكور في كتب النحويين<sup>(2)</sup> أنّ الإضافة تنقسم إلى قسمين؛ الأول: الإضافة المحضة، وتسمى الحقيقية أو المعنوية؛ وهي التي تفيد تعريف المضاف أو تخصيصه، وسميت محضة؛ «لأنها خالصة من شائبة الانفصال»<sup>(3)</sup>، والثاني: الإضافة غير المحضة، وتسمى المجازية أو اللفظية؛ وهي التي تفيد تعريف المضاف لا تخصيصه، وإنما ترد لغرض تخفيف اللفظ بحذف النون والتنوين، وضابطها عند ابن مالك أن يكون المضاف في هذا النوع: اسم فاعل أو أي صيغة من صيغ المبالغة منه، أو اسم مفعول، أو صفة مشبهة<sup>(4)</sup>. وسميت غير محضة «لأنها في تقدير الانفصال؛ لأنّ نحو: «ضَارِبٌ زَيْدٍ» -مثلاً- في تقدير: «ضَارِبٌ هو زَيْدٍ»، فالضمير المستتر في الصفة فاصل بينها وبين مجرورها»<sup>(5)</sup>.

ويرجع هذا التقسيم الثنائي للإضافة عند النحويين إلى قضية الاتصال والانفصال بين المتضامنين، وهذا الأمر يدفعهم إلى تصنيف ما سمع من أساليب العرب وفق ما قرروه من تقسيم مع مراعاة الأسس التي بني عليها.

لكن المتأمل في مصنفاتهم يجد أنهم وقفوا أمام أساليب من الإضافة فيها اتصال من وجه، وانفصال من وجه؛ فاختلّفوا تحت أي القسمين توضع هذه الإضافة، وكان أبرز

(1) ممن ذكره من المتأخرين: ابن هشام في الأوضح 204/1، والسيوطي في الهمع 31/2، والأشموني في شرح الألفية بحاشية

الصبان 317/1، وذكره من المعاصرين الدكتور عباس حسن في النحو الوافي 441/1.

(2) ينظر: الأصول 5/2، وشرح ملحّة الإعراب 32، والمفصل 119، واللباب 389/1، والإيضاح في شرح المفصل 368/1، والمقرب 283.

(3) توضيح المقاصد 786/2.

(4) من النحويين من ألحق بها «المصدر» كابن طاهر وابن برهان وابن الطراوة، ومنهم من ألحق «اسم التفضيل» كابن السراج والفارسي والعكبري والكوفيّين وابن عصفور الذي نسبه إلى سيبويه، ينظر: التسهيل 155، وتوضيح المقاصد 786/2، والتصريح 108/3.

(5) التصريح 117/3.

اختلافهم في مسألة «إضافة الموصوف إلى صفته»؛ نحو: ﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ﴾ [يوسف: من الآية 109]، و«صلاة الأولى»، و«مسجد الجامع»، وغيرها. وقد دفع هذا الأمر ابن مالك إلى وضع قسم ثالث من أقسام الإضافة عبر عنه بقوله: «وإضافة الاسم إلى الصفة شبيهة بالمحضة لا محضة»<sup>(1)</sup>، قال أبو حيان: «ولم يسبقه أحد إلى ذكر هذا القسم»<sup>(2)</sup>، وقال ناظر الجيش: «ولم يعرف ذلك لغيره من النحاة؛ لأن الإضافة عندهم إما محضة وإما غير محضة»<sup>(3)</sup>.

وقد ذكر ابن مالك سبب إضافة هذا القسم بأن فيه أمرين: اتصال من وجه، وانفصال من وجه؛ «فالاتصال من قبل أن الأول غير مفصول بضمير منوي كما هو في إضافة الصفة إلى مرفوعها أو منصوبها؛ ولأن موقعه لا يصلح للفعل فيقدر تنكيره»، واعتراض من حَكَمَ بأنها شبيهة بالمحضة فقدّر انفصالها بموصوف محذوف أقيمت الصفة مقامه، فالآية على تقدير: «دَارِ الْحَيَاةِ الْآخِرَةِ»، وقدروا «مَسْجِدَ الْجَامِعِ» بـ«مَسْجِدِ الْوَقْتِ الْجَامِعِ»، و«صَلَاةِ الْأُولَى» بـ«صَلَاةِ السَّاعَةِ الْأُولَى»<sup>(4)</sup>. قال: «وهذا إذا سُلِّمَ لا يمتنع به تمحُّض الإضافة؛ لأن الحكم لا يتغيّر بحذف الموصوف وإقامة الصفة مقامه... وأما الانفصال في مثل هذا النوع فمعتبر من قبل أن المعنى يصح به من دون تكلف ما يخرج به عن الظاهر. ألا ترى أن نحو: «الْجَانِبُ الْعَرَبِيُّ»، و«الصَّلَاةُ الْأُولَى» و«المَسْجِدُ الْجَامِعُ»، و«الدَّارُ الْآخِرَةُ»، و«الْحَبَّةُ الْحَمَقَاءُ» مكنتى بلفظه في صحة معناه، وأن نحو: «جَانِبُ الْعَرَبِيِّ» و«صَلَاةُ الْأُولَى» و«دَارُ الْآخِرَةِ» و«مَسْجِدُ الْجَامِعِ» و«حَبَّةُ الْحَمَقَاءِ» غير مكنتى بلفظه في صحّة معناه؛ بل يُحتاج فيه إلى تكلف التقدير، بأن يُقال: «جَانِبُ الْمَكَانِ الْعَرَبِيِّ»،

(1) التسهيل 156.

(2) نقله عنه السيوطي في الهمع 277/4، ونصه في الارتشاف 1806/4: «ولا أعلم له سلفاً في ذلك».

(3) تمهيد القواعد 3187/7.

(4) قال ابن الأنباري في أسرار العربية 252: «فلما كان الموصوف هنا مقدراً كانت الإضافة غير محضة»، وهذا هو رأي جمهور البصريين، ومنهم ابن السراج في الأصول 8/2، والعكبري في اللباب 391/1، وابن يعيش في شرح المفصل 168/2، وابن الحاجب في الإيضاح 386/1.

و«صَلَاةُ السَّاعَةِ الْأُولَى»... وأيضاً جعلُ الأوَّل من هذا النوع منوعاً والثاني نعتاً مُطَرِّدٌ... والإضافة غير مطردة؛ لأنها مقصورة على السَّماع، واعتبار المطرَّد أولى من اعتبار غير المطرَّد»<sup>(1)</sup>.

وأشار بعد ذلك إلى أن هناك ضرباً من الإضافات تجري مجرى هذا النوع؛ وهي: إضافة المسمى إلى الاسم، والصِّفة إلى الموصوف، والموصوف إلى القائم مقام الوصف، والمؤكِّد إلى المؤكِّد، والملغى إلى المعتبر، والمعتبر إلى الملغى. وفصل الحديث عن كل نوع مع الاستدلال وضرب الأمثلة.

وقد حسن ناظر الجيش هذا الرَّأي لابن مالك، وانتهى إلى تلخيص رأيه في أنواع الإضافة وضوابطها فقال: «ولا شك أن هذا الذي اعتدَّ به المصنِّف حسنٌ لا بُدَّ فيه ولا إشكال، وهو أن الثاني من المتضامنين إن لم يكن له تعلق بالأوَّل من غير جهة الإضافة فالإضافة محضة، وإن كان له تعلق به؛ فإمَّا أن يكون الأوَّل يتحمل ضميراً، والثاني معمول له قبل الإضافة فالإضافة غير محضة، وإمَّا ألا يكون كذلك فالإضافة مشبهة بالمحضة»<sup>(2)</sup>.

وعلى الرغم من تفرُّد هذا الرَّأي؛ وما رأيناه من قوة وإطناب في عرضه، واستحسان بعض المتأخرين له، وإسهامه في حل إشكال وخلاف بين النحويين؛ على الرغم من ذلك كله لم يأخذ هذا التَّقسيم الجديد حقه في مصنِّفات المتأخرين والمعاصرين، إلا ما كان من إشارة عابرة إليه من دون أن يؤخذ به في التقعيد، وربما يرجع ذلك إلى إعراض النحويين عن مزيد من التفريعات والتَّقسيمات، ولاسيما إن فهم من نصه ما فهمه الصبان إذ قال -معلقاً على ما ذكره الأشموني من زيادة ابن مالك هذا النوع من الإضافة-: «والذي يظهر أنه ليس زائداً في الحقيقة على هذين النوعين؛ بل هو قسم من غير المحضة، بدليل تسميته مشبهاً بالمحضة، وحينئذ لا يجوز تسميته مشبهاً بغير المحضة؛ لاقتضائه أنه ليس

(1) شرح التسهيل 229/3.

(2) تمهيد القواعد 3187/7.

من غير المحضة، فتجوز البعض -تبعاً لشيخنا- تسميته مشبهاً بغير المحضة مبني على تباين الثلاثة المتبادر من تثليث القسمة، وهو خلاف ما حققناه<sup>(1)</sup>.

وفي الاعتماد على لفظ التسمية في «التسهيل» فقط قصور وضعف؛ لأنه سماها في الشرح: «واسطة بين المحضة وغير المحضة» فأراد بلفظه تثليث القسمة.

وأجمل بعض ما اشتهر عنه من آراء في إضافة بعض الأنواع والأقسام:

1- ذكر أن «لو» من معلقات أفعال القلوب، زيادة على ما ذكره النحويون من معلقات<sup>(2)</sup>.

2- أشار إلى نوع ثالث من أنواع الإضافة، وهي التي بمعنى «في»، مضيفاً على ما اشتهر عند النحويين من نوعي الإضافة، وهو وإن كان مسبوقاً به فأثره في شهرته ظاهر<sup>(3)</sup>.

3- يرى النحويون أن الجملة لا تنعت إلا نكرة، وأضاف جواز نعتها الاسم المعرف بـ«أل» الجنسية<sup>(4)</sup>.

### خامساً: اجتهاده في تعليل بعض الأحكام:

من صور اجتهادات ابن مالك في الآراء النحوية مخالفته جمهور النحويين في تعليل بعض الأحكام، وترجع مخالفته علل النحويين إلى بعض اجتهاداته في النظر إلى العلة

(1) حاشية الصبان 827/2.

(2) ينظر: شرح التسهيل 89/2، والارتشاف 2115/4، والهمع 234/2.

(3) ينظر: شرح التسهيل 221/3.

(4) ينظر: شرح التسهيل 311/3، وتوضيح المقاصد 953/2، والمساعد 406/2، وتمهيد القواعد 3335/7، والتصريح 476/3، وفي هذه المراجع ما يشير إلى أولية ابن مالك في هذا القول، والصحيح أنه وإن اشتهر به فليس هو أول من ذكره؛ بل سبقه الزمخشري في الكشف 589/1، 17/4 و531.

النحوية من حيث صحة العلة واطرادها، وسهولتها وبعدها عن التكلف.

ومن شواهد ذلك:

1- تعليل تسمية «نون الوقاية»، وهي النون الزائدة التي تسبق ياء المتكلم عند اتصالها بالأفعال وبعض الأدوات وأسماء الأفعال؛ إذ يرى جمهور النحويين أن «نون الوقاية» سميت بهذا الاسم؛ لأنها تقي الفعل وما حمل عليه من الكسر المشبه للجر<sup>(1)</sup>، يقول ابن الشجري: «وهذه النون لا تصحب ياء الضمير إلا إذا اتصلت بالفعل، من نحو: أَكْرَمَنِي وَيُكْرِمُنِي، أو بما شابه الفعل من الحروف من نحو: لَيْتَنِي وَكَأَنَّنِي، ولم يقولوا في الاسم: غلامني، ولا في الصفة: مكرمني؛ وإنما اتصلت هذه النون بآخر الفعل لتقي آخره الكسرة»<sup>(2)</sup>.

ونجد عند ابن مالك علة أخرى على خلاف ما يراه النحويون فقد قال: «وينبغي الآن أن تعلم أن فعل الأمر أحقُّ بها من غيره؛ لأنه لو اتصل بياء المتكلم من دونها لزم محذوران: أحدهما التباس ياء المتكلم بياء المخاطب. والثاني: التباس أمر المذكر بأمر المؤنث. فبهذه النون تُوقي هذان المحذوران فسميت نون الوقاية لذلك، لأنها وقت الفعل من الكسر»<sup>(3)</sup>. أراد أن علة التسمية أنها تقي الفعل اللبس في نحو: أَكْرَمَنِي وَأَكْرَمِي، فلولا النون لالتبست ياء المخاطبة بياء المتكلم، وأمر المذكر بأمر المؤنثة؛ ومن ثمَّ «ففاعل الأمر أحقُّ بها من غيره، ثم حمل الماضي والمضارع على الأمر»<sup>(4)</sup>.

ثم أخذ ابن مالك في تقوية رأيه فذكر من ذلك أن «الكسر يلحق الفعل مع ياء المخاطبة لحاقاً هو أثبت من لحاق الكسر لأجل ياء المتكلم؛ لأنَّ ياء المتكلم فضلة فهي في تقدير

(1) ينظر: الكتاب 2/369، وأسرار العربية 116، اللباب 1/483، وشرح المفصل 2/347.

(2) الأمالي 2/393.

(3) شرح التسهيل 1/135.

(4) شرح الأشموني بحاشية الصبان 1/194.

الانفصال، بخلاف ياء المخاطبة لأنها عمدة...»<sup>(1)</sup>. لكنّه لم يترك المسألة قبل أن يجيب عن اعتراض قد يرد على رأيه مفاده أنّ الكسر المقصود في كلام النّحويين هو شبيهه الجر وأخوه أي المختص بالاسم، وهو الذي بسبب ياء المتكلم، أمّا الكسر الذي لا يختص بالاسم كالذي قبل ياء المخاطبة أو الذي يدخل للتخلّص من التّقاء السّاكنين فلا حاجة لصون الفعل عنه<sup>(2)</sup>.

قال ابن مالك مجيباً على هذا الاعتراض: «وهذا فرق حسن؛ لكنّه مرتب على ما لا أثر له في المعنى، بخلاف الذي اعتبرته فإنّه مرتّب على صون من الخلل ولبس فكان أولى»<sup>(3)</sup>.

وقد نقل بعض المتأخّرين<sup>(4)</sup> هذه العلة في التّسمية عن ابن مالك لكنهم لم يأخذوا بها، ولم يضمّوها قواعدهم؛ بل أشاروا إليها، واعترضها بعضهم بما أجاب عنه ابن مالك، وكأنّ إجابته عن هذا الاعتراض لم تكن بالدرجة التي عليها شبه الاعتراض، وأمر آخر - في ظني - أدى إلى ترك المتأخّرين لتعليل ابن مالك هو أنّ هناك تقارباً كبيراً بين المعنى الدّلالي للمصطلح والمعنى الاصطلاحي المشتهر في كتب النّحويين، وكان لهذا الارتباط أثره في سهولة التعليل وبقاء المتأخّرين على التعليل السائغ المألوف والذي له وجهه من الصّواب والصحّة التي لم ينكرها ابن مالك نفسه.

وقد رأى الدكتور عباس حسن أن يجمع بين الآراء؛ فذهب إلى أنها تقي الفعل من الكسر، وتمنع اللبس، وختم بقوله: «وأصحّ تعليل أنّه استعمال العرب»<sup>(5)</sup>.

2- أجاز النّحويون إضافة المبهم من أسماء الزّمان إلى الجملة، وهم متفقون على جواز إعرابه وبنائه عندما يضاف إلى جملة مصدرّة بفعل مبني، والشاهد العلم في المسألة قول

(1) شرح التسهيل 1/135.

(2) ينظر: شرح الكافية للرضي 3/55، والتنريح 1/349، وحاشية الصبان 1/194، وحاشية الخضري 1/125.

(3) شرح التسهيل 1/135.

(4) ينظر: الجنى الداني 151، وتمهيد القواعد 1/485، والهمع 1/223، وحاشية الصبان 1/194، وحاشية الخضري 1/125.

(5) النحو الوافي 1/252.

النَّابِغَةُ الذَّبِيَانِي (1) [من الطويل]:

عَلَى حِينٍ عَاتَبْتُ الْمَشِيبَ عَلَى الصَّبَا      وَقُلْتُ: أَلْمَا أَصْحُ وَالشَّيْبُ وَازِعُ

فهو يُنشد بفتح «حين» على البناء، وجرها بالكسر جرياً على الأصل في الإعراب. وشاهدنا أن الجمهور يرون أن علة البناء هي المشاكلة وإرادة التَّناسب<sup>(2)</sup>، يقول الورَّاق: «وإنما جاز بناؤه لأنه أُضيف إلى فعل مبنيٍّ، فأجري مجراه»<sup>(3)</sup>؛ «لأنَّ المضاف يكتسي من المضاف إليه ما فيه من التَّعريف والتَّنكير، والجزاء والاستفهام... فَمَنْ بَنَى هذه المبهمة إذا أضافها إلى مبني جعل البناء أحد ما يكتسيه من المضاف إليه»<sup>(4)</sup>.

أمَّا ابن مالك فخالفهم في هذه العلة واعترضهم، فقال: «سبب بناء المضاف إلى جملة مصدرَّة بفعل مبني؛ إمَّا قصد المشاكلة، وإمَّا غير ذلك، فلا يجوز أن يكون قصد المشاكلة لأمرين؛ أحدهما: أن البناء قد ثبت مع تصدير الجملة المضاف إليها باسم معرب ولا مشاكلة، فامتنع أن يكون البناء لقصدها. الثاني: أن يُقال: المضاف إلى جملة مصدرَّة بفعل مبني لو كان سببه قصد المشاكلة لكان بناء ما أُضيف إلى اسم مبني أولى؛ لأنَّ إضافة ما أُضيف إلى اسم مفرد إضافة في اللفظ والمعنى، وإضافة ما أُضيف إلى الجملة إضافة إليها في اللفظ وإلى المصدر في التَّقدير، وتأثير ما يخالف لفظه معناه أضعف من تأثير ما لا تخالف فيه؛ أعنى إضافة اسم الزمان إلى مفرد من الأسماء معنى. ولا خلاف في انتفاء سبب الأقوى فانتفاء سبب الأضعف أولى»<sup>(5)</sup>.

ولا شك في أن وجه الاعتراض الأول مبني على رأيه الموافق للكوفيين في جواز بناء ما

(1) في ديوانه 80. وينظر: الكتاب 2/330، والمقاصد النحوية 2/534، والخزانة 6/500.

(2) ينظر: رأي ابن السراج في الأصول 1/275، وابن جني في سر صناعة الإعراب 2/166، وابن الأنباري في الإنصاف 1/291، والصيمري في البصرة والتذكرة 1/293.

(3) علل النحو 445.

(4) الأمالي الشجرية 2/603.

(5) شرح التسهيل 3/257.

أضيف إلى معرب<sup>(1)</sup>، وهذا مما يضعف وجه الاستدلال.

ثم ذكر رأيه في العلة فقال: «ثبت بهذا كون بناء المضاف إلى الجملة مسبباً عن أمر آخر، وهو شبه المضاف... بحرف الشرط في جعل الجملة التي تليه مفتقرة إليه وإلى غيره. فَإِنَّ «قُمْتُ» من قولك: «حين قُمْتُ قُمْتُ»، و«إِنْ قُمْتُ قُمْتُ» كان كلاماً تاماً قبل دخول «حين» و«إِنْ» عليه، وبدخولهما عليه حدث له افتقار إليهما وإلى ما بعدهما، فشُبِّه «حين» وأمثاله بـ«إِنْ» وجُعِل ذلك سبباً للبناء المشار إليه على وجه لا يخالف القاعدة العامة، وهي ترتيب بناء الأسماء على مناسبة الحرف بوجه»<sup>(2)</sup>.

وكما نرى في هذا التعليل أن ابن مالك وإن اشتهر به في هذه المسألة -مخالفاً البصريين- إلا أن رأيه أصلاً عند المتقدمين لم يغيب عنه في هذا الموضوع؛ وهو أن الاسم إنما يعرب لمشابهة الحرف<sup>(3)</sup>، وقد قال في موضع آخر: «إنَّ المضاف إلى غير المتمكن لا يُبنى لمجرد إضافته؛ بل للإضافة مع كونه قبلها مناسباً للحرف في الإبهام والجمود»<sup>(4)</sup>.

والملاحظ أن من المتأخرين من أخذ بتعليل الجمهور، من دون الإشارة إلى رأي ابن مالك<sup>(5)</sup>، وأمّا من ذكر علة فقد عرضها منسوبة إليه من دون إغفال لذكر علة الجمهور، وكأنه يرى الرأيين في المسألة<sup>(6)</sup>؛ وعليه فلم يكن لاعتراض ابن مالك أثره في إعراض المتأخرين عن علة المتقدمين.

(1) ينظر: أوضح المسالك 136/3.

(2) شرح التسهيل 257/3.

(3) قال الزركشي في تأصيل البناء 31: «حصر علة البناء في شبه الحرف هو قول إمام النحو سيبويه، قال ابن هشام في «شرح الإيضاح»: «لم يذكر سيبويه -رحمه الله- في أول كتابه في توجيه البناء إلا شبه الحرف، وهو صحيح؛ لأن تضمن معنى الحرف شبيه به... وهو مذهب أبي الفتح بن جني أيضاً، قال صاحب «البيسط»: «اختلف النحاة في علة البناء فذهب أبو الفتح إلى أنها شبه الحرف فقط».

(4) شرح التسهيل 280/3.

(5) منهم: الرضي في شرح الكافية 261/3، وابن هشام في الأوضح 133/3، والأشموني في شرحه بحاشية الصبان 849/2، والدسوقي في حاشيته 153/3.

(6) منهم: المرادي في توضيح المقاصد 806/2، الأزهري في التصريح 162/3.



وأجمل بعض اجتهادات ابن مالك في تعليل الأحكام النَّحوية:

1- علل زيادة النَّون في المثني وجمع المذكر السالم بأنها لرفع توهم الإضافة أو الإفراد<sup>(1)</sup>.

2- علل تسكين آخر الفعل المسند إلى «تاء» الفاعل أو «نا» الفاعلين أو «نون» النسوة بأن سببه تمييز الفاعل من المفعول في المسند إلى «نا» الفاعلين، وأُحقَّ بها التَّاء والنُّون للتَّساوي في الرفع والاتصال وعدم الاعتلال<sup>(2)</sup>.

3- علل امتناع بناء صيغة التعجب من الأفعال التي بناء الوصف منها للمذكر أفعل والمؤنث فعلاء أن ذلك مؤد إلى التباس الوصف بأفعل التفضيل، وفعل التعجب كأفعل التفضيل وزناً ومعنى<sup>(3)</sup>.

نلاحظ في تعليقات ابن مالك أهمية وضوح المعنى ورفع الالتباس، مع ما كان يسعى إليه من تسهيل العلل، والأخذ بها بعيداً عن التكلف؛ لكنه وقع فيما كان يحذر عندما أظنَّ في عرضها والاستدلال عليها مع تعريضه بعلم الجمهور واعتراضها، وكل ذلك دفع أبا حيان إلى انتقاده في بعض تلك التعليقات؛ فوصفها - بعد الإشارة إليها من دون تطويل في عرضها - بأنها «علل ليس تحتها طائل وهي من فضول الكلام»<sup>(4)</sup>. وقال في موضع آخر بعد ذكر تعليل ابن مالك لتسكين آخر المسند إلى «التاء» و«النون» و«نا»: «وهذه التعاليل تسويد للورق وتخرض على العرب في موضوعات كلامها»<sup>(5)</sup>.

(1) ينظر: شرح التسهيل 1/75، والارتشاف 2/570، والهمع 1/163.

(2) ينظر: شرح التسهيل 1/124، وتعليق الفرائد 2/32، والهمع 1/197.

(3) ينظر: شرح التسهيل 3/45، وتوضيح المقاصد 2/896، والتصريح 3/395، وحاشية الصبان 3/977.

(4) التذييل والتكميل 1/302.

(5) التذييل والتكميل 2/145.

## سادساً: الدَّمَجُ والتَّرْكِيبُ من مذاهب المتقدمين:

من أبرز مظاهر التفرد والتجرد في النظر إلى القضايا النحوية أن ابن مالك قد يعتمد إلى تركيب مذهب جديد من مذهبين أو أكثر سبقه إليها النحويون، ومن شواهد ذلك:

1- اختلف النحويون في توجيه تركيب ورد في القرآن الكريم وأشعار العرب؛ وهو في ظاهره جمعٌ بين متعاطفين يصح وقوع العامل على الأوَّل منهما ولا يصح على الثاني، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ [الحشر: من الآية 9]، فالفعل «تَبَوَّءُوا» يصح أن يقع على «الدار» ولا يصح على «الإيمان»، ومثله قوله تعالى: ﴿فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ﴾ [يونس: من الآية 71]، ف«أَجْمِعُوا» فعل متعلق بالمعاني من دون الذوات فيصح وقوعه على «الأمر»، ولا يصح وقوعه على «الشركاء». ومن الأشعار قول الراعي النميري<sup>(1)</sup> [من الوافر]:

إِذَا مَا الْغَانِيَاتُ بَرَزْنَ يَوْمًا      وَزَجَّجْنَ الْحَوَاجِبَ وَالْعِيُونََا

فالتزجيج يقع على «الحواجب» دون «العيون»، ومثله «الجدع» الذي لا يصح وقوعه إلا على «الأنف» في قول علقمة<sup>(2)</sup> [من الطويل]:

تَرَاهُ كَأَنَّ اللَّهَ يَجْدَعُ أَنْفَهُ      وَعَيْنَيْهِ إِنْ مَوْلَاهُ ثَابَ لَهُ وَفُرُّ

وللنحويين في توجيه هذه الشواهد مذاهب أشهرها مذهب<sup>(3)</sup>؛

الأول: منسوب إلى الفراء والفراسي وغيرهما<sup>(4)</sup>، ونقله بعضهم عن الجمهور<sup>(5)</sup>، وهو

(1) سبق تخريجه ص 502.

(2) في ديوانه 110، ونُسب إلى غيره. ينظر: الخصائص 431/2، والإنصاف 611/2، والمقاصد النحوية 192/3.

(3) مما قيل في توجيه المسألة أن الواو للمعية، واختاره الفرسي في الإغفال 246/1 في آية يونس. وأجزاه في شواهد النحويين ابن عقيل في شرح الألفية بحاشية الحضري 457/1. وقد ضعفه ابن هشام في شرح شذور الذهب 265.

(4) ينظر: الارتشاف 1983/4، وتوضيح المقاصد 1030/2، وأوضح المسالك 249/2، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 672/2.

(5) نقله عنهم السيوطي في الهمع 229/5.

أنَّ الثاني من المتعاطفين في الشواهد السابقة منتصب بفعل محذوف، يقدر بحسب دلالة السياق، وهذا من عطف الجمل؛ لأنَّ عطف المفردتين متعذر، إذ لا يصح تسلط الفعل علي الثاني منهما.

الثاني: نُسب إلى الجرمي والمازني والمبرد وأبي عبيدة وغيرهم<sup>(1)</sup>، وهو أنَّ هذا التَّركيب من عطف المفردات، وذلك بتضمين الفعل معنى يصح أن يقع به على المتعاطفين معاً.

أمَّا ابن مالك فقد جاء ذكر المسألة في معرض حديثه عمَّا تنفرد به الواو العاطفة، فذكر جواز أن يعطف بها ((عامل مضمَر على عامل ظاهر يجمعهما معنى واحد))<sup>(2)</sup>، على نحو قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ فَإِنَّ أصله: تبوءوا الدار واعتقدوا الايمان، فاستغنى بمفعول اعتقدوا عنه، وهو معطوف على تبوءوا، وجاز ذلك لأنَّ في اعتقدوا وتبوءوا معنى لازم، واستصحب بهذا معنى قولي: ((يجمعهما معنى واحد))... ومن هذا القبيل قول الشاعر:

إِذَا مَا الْغَانِيَاتُ بَرَزْنَ يَوْمًا      وَزَجَّجْنَ الْحَوَاجِبَ وَالْعِيُونَا

فاستغنى بمفعول كَحَلْنَ عنه، وهو معطوف على زَجَّجْنَ، وجاز ذلك لأنَّ في زَجَّجَ وَكَحَلَ معنى حَسَنَ، وأمثال ذلك كثيرة<sup>(3)</sup>.

وعلى هذا التوجيه سار في تخريجه لشواهد النَّحويين في المسألة؛ فهو يرى أنها من إضمار عامل موافق يعمل في الثاني، مع ضرورة أن يتضمَّن العامل الأوَّل معنى صالح

(1) ينظر: الارتشاف 4/1983، وتوضيح المقاصد 2/1030، وأوضح المسالك 2/249، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 672/2.

(2) التسهيل 175. وينظر بيتا الألفية [561-562].

(3) شرح التسهيل 3/350. وينظر: شرح الكافية الشافية 3/1264، وشرح عمدة الحفاظ 2/634، وظاهر رأيه فيهما موافقة الجمهور؛ إذ ليس في نصه ما يشير إلى إرادة معنى التضمين أو ضرورته.

للوقوع على المعطوف والمعطوف عليه، ويظهر في كلامه دمج وتكبيبه للمذهبيين السابقين؛ لذا قال أبو حيان: «وهذا الذي ذكره فيه مذهبان خلطهما ابن مالك، وركب منهما مذهباً ثالثاً»<sup>(1)</sup>. وقال ابن عقيل بعد أن نقل توجيه ابن مالك: «وهذان مذهبان في المسألة جمعهما المصنّف، أحدهما إضمار عامل موافق، والثاني تضمين الأول معنى يصلح للمعمولين»<sup>(2)</sup>.

والذي يظهر لي أنّ رأي ابن مالك يطابق قول الجمهور في الصنّاعة النّحوية، فهو يقدر عاملاً محذوفاً في المعطوف، كما أنّ في مراعاته جانب المعنى يقترب من رأي القائلين بالتضمين؛ وربما كان لهذا الدمج أثره في رأي أبي حيان الذي تفرد بالتفصيل في المسألة فقال: «والذي أختاره التفصيل؛ فإن كان العامل الأول يصح نسبته إلى الاسم الذي يليه حقيقة، كان الثاني محمولاً على الإضمار؛ لأنّ الإضمار أكثر من التضمين... وإن كان لا يصح كان العامل متضمناً معنى ما يصح نسبته إليه؛ لأنّه لا يمكن الإضمار نحو قول العرب: عَلَفْتُ الدَّابَّةَ مَاءً وَتَبْنًا؛ أي: أطعمتها أو غذوتها ماءً وتبنًا»<sup>(3)</sup>.

وأما المتأخرون فلم يذكروا رأي ابن مالك إلا على سبيل الإشارة إليه بالبيان والإيضاح، وهم مختلفون على الرأيين السابقين، فجمهورهم على الإضمار<sup>(4)</sup>، ومنهم من يرى التّضمين<sup>(5)</sup>؛ أمّا الشيخ الغلابي فقد أجاز أوجه المسألة المحتملة كلها: الإضمار والتّضمين والمعيّة<sup>(6)</sup>.

(1) الارتشاف/4.1983.

(2) المساعد/2.446.

(3) الارتشاف/4.1984.

(4) وهو رأي ابن الناظم في شرح الألفية 389، وابن هشام في الأوضح 2/249، والعيني في المقاصد النحوية 3/193، ومن

المعاصرين عباس حسن في النحو الوافي 2/290.

(5) وهو رأي الأشموني في شرح الألفية بحاشية الصبان 2/671.

(6) ينظر: جامع الدروس العربية 3/53.

2- «لام الجحود» أو «لام النَّفي» هي اللام الداخلة على الفعل المسبوق بـ«كان» الناقصة المنفية الماضية لفظاً نحو قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ﴾ [الأنفال: من الآية 33]، أو الماضية معنى نحو قوله تعالى: ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ﴾ [النساء: من الآية 168].

وللنحويين في توجيه نصب الفعل المضارع بعد هذه اللام، وما يُبنى على ذلك من تعيين خبر كان قولان رئيسان<sup>(1)</sup>:

الأول: رأي البصريين الذين ذهبوا إلى أن الفعل منتصب بـ«أن» المضمرة وجوباً بعد اللام، واللام جارة للمصدر المنسبك من «أن» والفعل المضارع؛ وبناء عليه فإنَّ خبر كان محذوف وهو متعلّق الجار والمجرور؛ فالتقدير عندهم: «مَا كَانَ اللَّهُ مُرِيداً لِيُعَذِّبَهُمْ».

الثاني: رأي الكوفيين الذين يرون أن الفعل منتصب باللام نفسها، وهي لامٌ لتوكيد النَّفي، وبناء عليه فإنَّ خبر «كان» هو الفعل المضارع نفسه.

وتظهر ثمرة الخلاف بين المدرستين في نحو قولك: «مَا كَانَ مُحَمَّدٌ طَعَامَكَ لِيَأْكُلَ» «فإنَّه لا يجوز على رأي البصري؛ لأنَّ ما في حيز «أن» لا يعمل فيما قبلها، ويجوز على رأي الكوفي؛ لأنَّ اللام لا تمنع العمل فيما قبلها»<sup>(2)</sup>، ولديهم في هذا شاهد يتأوله البصريون.

أمَّا ابن مالك فقد قال في التسهيل: «ويُنصب الفعل بـ«أن» لازمة الإضمار بعد اللام المؤكدة لنفي في خبر كان ماضية لفظاً أو معنى»<sup>(3)</sup>. وفي شرح العمدة قال: «لام الجحود: وهي الداخلة على الخبر بعد ما كان، أو لم يكن»<sup>(4)</sup>.

(1) تنظر آراء النحويين في: الإنصاف 593/2، والبيان 124، شرح المفصل 243/3، والمغني 164/3، والمساعد 77/3، والهمع 109/4.

(2) حاشية العليمي على شرح القطر للفاكهي 157/1.

(3) التسهيل 230.

(4) شرح عمدة الحفاظ 335/1.

فيظهر في هذين النصين المقتضيين أنه في الأول يرى انتصاب الفعل بـ «أن لازمة الإضمار» على رأي البصريين؛ لكنّه فيهما وصف هذا الفعل نفسه بأنه «خبر كان»، وهذا ما جعل جمعاً من المتأخرين يرون في رأي ابن مالك رأياً مركباً ومتفرداً<sup>(1)</sup>؛ قال أبو حيان: «ويتركب من قول ابن مالك مذهب لم يقل به أحد»<sup>(2)</sup>. ونص المرادي على أن ابن مالك «وافق الكوفيين على أن الفعل الذي بعدها هو الخبر، ولم يجعلها ناصبة بنفسها؛ بل جعل «أن» مضمرة بعدها وفاقاً للبصريين، فهو قول ثالث مركب من المذهبين»<sup>(3)</sup>.

واختلف المتأخرون في عرض رأي ابن مالك؛ فمنهم من رآه رأياً ثالثاً في المسألة مع الإشارة إلى أنه موافق الكوفيين في تعيين خبر «كان»<sup>(4)</sup>، ومنهم من حاول توجيه نص ابن مالك -ولاسيما أن نصوصه في هذا المعنى مختصرة لم تُفصّل بالشرح- ليجعله مطابقاً لما يراه البصريون، فقال العليمي معلقاً على شرح ابن الناظم لكلام والده: «قال في شرح التسهيل: «سُميت مؤكدة لصحة الكلام بدونها لأنها زائدة؛ إذ لو كانت زائدة لم يكن لنصب الفعل بعدها وجه صحيح، وإنما هي لام الاختصاص دخلت على الفعل لقصد ما كان زيد مقدراً أو هاماً لأن يفعل» انتهى. وحينئذ فقد يُقال: ما قاله لا يخالف قول البصريين فتأمل... وقال المصنف في الحواشي: قد يكون ما ذهب إليه ابن مالك كقولنا في الظرف والمجرور أنه الخبر تجوّزاً لا تحقيقاً»<sup>(5)</sup>.

وأجمل بعض المسائل التي دمج فيها ابن مالك بين آراء السابقين ليتفرد فيها برأيه:

1- يرى أن الإعراب أصل في الأسماء فرع في الأفعال موافقاً للبصريين؛ لكنّه يعلل

(1) ممن ذكره الفاكهي في شرح القطر بحاشية العليمي 1/175، والحضري في حاشيته على ابن عقيل 2/259.

(2) الارتشاف 4/1658. وينظر: تمهيد القواعد 8/4175.

(3) الجنى الداني 120.

(4) ينظر: الارتشاف 4/1658، والجنى الداني 120، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 3/1317، وشرح القطر للفاكهي بحاشية

العليمي 1/157، وحاشية الحضري 2/259.

(5) في حاشيته على شرح الفاكهي 1/157. وينظر: شرح التسهيل 4/22.

ذلك بتعليلات الكوفيين<sup>(1)</sup>.

2- للنحويين في تعيين النَّائب عن الفاعل في نحو: «سِيرَ بَزِيدٌ»، و«غَضِبَ عَلَيْهِ» أقوال منها رأي الجمهور الذين يرون أنَّ النَّائب هو الاسم المجرور وحده، والفراء يرى أنَّ النَّائب هو حرف الجر وحده. ومن هذين القولين ركب ابن مالك رأيه وهو أنَّ النَّائب حرف والاسم المجرور معاً. وفي المسألة أقوال أخرى<sup>(2)</sup>.

هذه أبرز صور اجتهادات ابن مالك والتي تعددت شواهداها في مصنَّفاتهِ؛ ومن أجل محاولة تقصي جميع صور الاجتهاد تجدر الإشارة إلى بعض الصور التي وردت شواهد بقلّة، ومن ذلك:

#### ✦ اجتهاده في بعض أحكام الإلحاق:

ألحق «حرى» باب أفعال المقاربة<sup>(3)</sup>، وفي ذلك يقول ابن هشام: «ولا أعرف من ذكر «حرى» من النحويين غير ابن مالك»<sup>(4)</sup>.

وذكر أبو حيان إلحاق ابن مالك الفعل «نسي» بأفعال القلوب في التعلّيق<sup>(5)</sup>، واعتراضه فقال بأنه استدل بما لا حجة فيه؛ ثم قال: «وإذا احتمل البيتان هذا التأويل لم يكن في ذلك حجة على تعليق نسي، ولذلك - والله أعلم - لم يذكر أصحابنا تعليق نسي»<sup>(6)</sup>.

(1) ينظر: شرح التسهيل 34/1، والتذيل والتكميل 124/1، وتمهيد القواعد 55/1، والهمع 233/1.

(2) ينظر: شرح التسهيل 126/2، والتذيل والتكميل 227/6، وتمهيد القواعد 1620/4، والهمع 267/2، وحاشية الصبان 554/2.

(3) ينظر: التسهيل 59.

(4) شرح شذور الذهب 289. وينظر: التذيل والتكميل 330/4، وتمهيد القواعد 1263/3.

(5) ينظر: شرح التسهيل 90/2.

(6) التذيل والتكميل 92/6. وينظر: تعليق الفرائد 177/4، والهمع 236/2.

### ◆ اجتهاده في بعض التوجيهات الإعرابية :

ذكر ابن مالك أنّ المضاف إلى ياء المتكلم معرب بحركات مقدّرة إلا في حالة الجر فحركة ظاهرة<sup>(1)</sup>؛ قال أبو حيان: «ولا أعرف له سلفاً في هذا المذهب»<sup>(2)</sup>، وقال ناظر الجيش: «والحق أنّ ما اختاره المصنّف في المسألة ضعيف؛ لقيام الدليل على خلافه، وكأنّه قول لبعض النحاة ولا معول عليه»<sup>(3)</sup>. فاعترضه مع الإشارة إلى أنّه قد يكون مسبوقاً إليه.

### ◆ تفردّه في عرض قضايا لم يذكرها السابقون :

أشار ابن مالك إلى إمكانية الاستغناء بـ«كُلُّهُمَا» عن «كِلَيْهِمَا» و«كِلْتَيْهِمَا»، فيقال: قَامَ الرَّجُلَانِ كُلُّهُمَا، وَقَامَتِ الْمَرْأَتَانِ كُلُّهُمَا<sup>(4)</sup>. قال أبو حيان وغيره: «ويحتاج ذلك إلى سماع من العرب»<sup>(5)</sup>.

(1) ينظر: شرح التسهيل 279/3.

(2) الارتشاف 1847/4.

(3) تمهيد القواعد 3274/7.

(4) ينظر: شرح التسهيل 292/3.

(5) الارتشاف 1949/4. وينظر: المساعد 387/2.



## الفصل الرابع

# اجتهادهُ في صياغة المصطلحات النحوية

## الفصل الرابع اجتهادهُ في صياغة المصطلحات النحوية

«المصطلح»: مصدر ميمي من الفعل «اصطلح»، ويدور في كتب اللّغة حول معنى الاتفاق والتّعارف<sup>(1)</sup>. ويعرفه أهل الاختصاص بأنّه اتّفاق طائفة على وضع اللفظ بإزاء المعنى. وقيل: «(الاصطلاح) لفظ معين بين قوم معينين<sup>(2)</sup>»، «وقد يكون ذلك المصطلح من وضع [اقتراح] أحد العلماء أو بعضهم؛ فمتى تلقاه أهل الاختصاص بالقبول أخذ شرعيته، وشاع بينهم، وأدى غرضه بالدلالة على مفهومه أو مدلوله، فحينما يستخدمه أحدهم تفهم الجماعة دلالة معناه»<sup>(3)</sup>.

والمصطلح هو أداة البحث، ولغة التّفاهم بين العلماء، وهو جزء من المنهج؛ إذ لا يستقيم المنهج العلمي من دون مصطلحات دقيقة تعبّر عن مفاهيمه وحقائقه، لذا فإنّ نشأة المصطلح متزامنة مع نشأة علمه الذي يعبر عن مفاهيمه، والمصطلح النّحوي غير بعيد عن هذا المفهوم للمصطلح العلمي؛ إذ نشأ مع نشأة النّحو. وما تلك المصطلحات التي تضمنها كتاب سيبويه إلا تسجيلاً لمصطلحات ذكرها الإمام علي بن أبي طالب، ثم أبو الأسود الدؤلي وتلامذته: عطاء بن أبي الأسود، ونصر بن عاصم، ويحيى بن يعمر، ثم عبد الله بن أبي إسحاق، وعيسى بن عمر، وأبو عمر بن العلاء. ثم مصطلحات الخليل ويونس، وأخيراً ما أضافه هو نفسه<sup>(4)</sup>.

(1) تنظر مادة [صلح] في: تهذيب اللغة 4/142، واللسان 2/517، وتاج العروس 6/548.

(2) ينظر: التعريفات 44.

(3) «قراءة في مصطلح سيبويه: تحليل ونقد»، بحث منشور في مجلة علوم اللغة (س9، ع1) ص67، للدكتور: علي توفيق الحمد.

(4) ينظر: مراحل تطور الدرس النحوي 102، وفي عدد مجلة علوم اللغة السابق: «المصطلح النحوي في مرحلة النشأة» ص37، للدكتور: عصام نور الدين.

ولا يزال النحويون منذ عهد النشأة والتكوين حتى عصرنا الحديث يعملون فكرهم في المصطلح النحوي، ويدعون إلى النظر فيه بتأمل وتمحيص؛ لأنهم يرون تغييره والخلاف فيه ضرباً من الاجتهاد، وأثراً من آثار التطور العلمي والنضج العقلي، وربما كان ذلك إيماناً منهم بأن «المصطلح في تطور دائم مادام العلم في تطور، ولا يكون هذا المصطلح ثابتاً ونهائياً إلا حين يتوقف العلم عن التطور؛ أي حين يجمد ويموت، ذلك أن تطور العلم لا يكون بتكرار المعارف السابقة، بل بتجاوزها، ولا يكون تجاوز القديم إلا بالبناء عليه وتجديده، أو بالقطيعة معه، فلا بد للتطور إذن من أن يُنتج مفاهيم جديدة تحتاج إلى مصطلحات جديدة للتعبير عنها»<sup>(1)</sup>.

ولا شك في أن إماماً مجتهداً كابن مالك كان له رأيه في مصطلحات فنه الذي برع فيه؛ فقد أولى ابن مالك عناية كبيرة بالمصطلح النحوي، ويمكن إيجاز أبرز مظاهر اهتمامه فيما يلي:

أولاً: سعى ابن مالك جاهداً لضبط المصطلحات النحوية بوضع الحدود والتعريفات؛ إذ «ليس الاصطلاح مجرد اتفاق بين أهل العلم أو الصناعة على مدلول خاص فحسب؛ بل إنه قائم على معايير. إن أي محاولة للتصنيف في أقسام ينبغي أن تقوم على وجوه شبه أو خلاف في كل ما يدخل في القسم المفترض وتميزه عمّا عداه، ولهذا لجأ أهل الاصطلاح إلى التعريف لكي يحدوا به المعرف بحيث يكون جامعاً مانعاً»<sup>(2)</sup>.

والناظر في مصنفات ابن مالك يرى من منهجه أنه لم يترك باباً من أبواب النحو من دون تحديد بتعريف لمصطلحاته الأصلية والفرعية، إمّا بحده أو بذكر أنواعه، وقد يعتمد إلى تعريف ما أغفل النحويون تعريفه، ومن ذلك تعريفه «التابع» بقوله: «هو ما ليس خبراً

(1) «في تطور المصطلح النحوي العربي»، بحث منشور في العدد السابق من مجلة علوم اللغة ص 16، للدكتور: حسن حمزة.

(2) المصطلح العلمي عند العرب 177.

من مشارك ما قبله في إعرابه وعامله مطلقاً»<sup>(1)</sup>. وقد اكتفى الجمهور بعده من غير حدٍّ؛ قال السيوطي: «قال أبو حيان: «ولم يحده جمهور النحاة؛ لأنَّه محصور بالعدِّ، فلا يحتاج إلى حدٍّ»<sup>(2)</sup>. كما أنَّ ابن مالك لم يكتفِ بعدد «العُمد» و«الفَضلات»؛ بل حدَّها قائلاً: «العمدة في الاصطلاح: ما عدَم الاستغناء عنه أصيلاً لا عارض، كالمبتدأ والخبر. والفضلة في الاصطلاح: ما جواز الاستغناء عنه أصيلاً لا عارض، كالمفعول والحال»<sup>(3)</sup>.

ثم إنَّ ابن مالك لا يقف عند حدِّ التَّعريف؛ بل يعقب بشرح ألفاظه وذكر تقييداته ومحترزاته، وذلك بهدف زيادة ضبط المصطلحات ودقة تحديدها.

وقد مر بنا أنَّ دقة تحديد مدلول المصطلح كانت مدار خلاف مع النحويين؛ فقد يوفِّقهم في صياغته ويخالفهم في مفهومه ودلالته، وأشهر مثال على ذلك مخالفته الجمهور في تحديد مفهوم «الضرورة الشرعية» مع موافقتهم في صياغة المصطلح<sup>(4)</sup>، وكذلك خالف المبرد -ومن وافقه- في تحديد مفهوم «المشتمل» في بدل الاشتمال مع الموافقة في صياغة مصطلحه<sup>(5)</sup>.

ثانياً: لا يُغفل ابن مالك ذكر المصطلحات المختلفة للشيء الواحد؛ فقد قال في صدر شرحه لباب التمييز: «التَّمييزُ والتَّبْيِينُ والتَّفْسِيرُ والمُمَيِّزُ والمُبَيِّنُ والمُفَسِّرُ أسماءٌ للنَّكرة الرَّافعة للإبهام في نحو: «امْتَلَأْ الإِنَاءَ مَاءً»،...»<sup>(6)</sup>.

وقد يذكر ابن مالك المصطلحات النحوية المستعملة عند البصريين والكوفيين، ومثال ذلك قوله: «إِذَا قَصَدَ المتكلم أَن يَسْتَعْظِمَ السَّامِعَ حديثه؛ فقبَّلَ الأخذ فيه افتتحه بالضَّمير

(1) التسهيل 163.

(2) الهمع 165/5. وينظر: الارتشاف 4/1907.

(3) شرح التسهيل 321/2.

(4) ينظر: شرح الكافية الشافية 1/300.

(5) ينظر: شرح التسهيل 3/338.

(6) شرح التسهيل 2/79.

المسمى «ضمير الشأن» عند البصريين، و«ضمير المجهول» عند الكوفيين»<sup>(1)</sup>.

ثالثاً: يسعى إلى تعليل وجه اشتقاق المصطلح، ولاسيما عند اختلاف المصطلحات المعبرة عن المفهوم الواحد، في إشارة منه إلى قبولها مادامت مشتهرة ومقبولة وواضحة الدلالة لدى الدارسين، ومن ذلك تعليل تسمية «ضمير الفصل» عند البصريين في مقابل «ضمير العماد» عند الكوفيين؛ قال ابن مالك: «الضمير المسمى فصلاً وعماداً كـ«هو» من قولك: «حَسِبْتُ زَيْدًا هُوَ الْكَرِيمُ»؛ فَسُمِّي «فَصْلاً» للفصل به بين شيئين لا يستغني أحدهما عن الآخر، ولانفصال السامع عن توهم الخبر تابعاً. وَسُمِّي «عِمَاداً»؛ لِأَنَّهُ مُعْتَمَدٌ عَلَيْهِ فِي تَقْرِيرِ الْمَرَادِ وَمَزِيدِ الْبَيَانِ»<sup>(2)</sup>.

كما أنه بيّن في أثناءه في حديثه عن الحروف الخمسة المصطلح على تسميتها عند البصريين بـ«حروف التّحضيض» دلالة المصطلح عندهم؛ إذ إنها مأخوذة من أصل الدلالة الوضعية لكلمة «حَضٌّ»، قال: «يُقَالُ: حَضَّ فُلَانٌ فُلَانًا عَلَى الشَّيْءِ إِذَا رَغَبَهُ فِي فِعْلِهِ، وَحَذَّرَهُ مِنْ تَرْكِهِ»، ثم تحدث في ثنايا الفصل عن علة تسمية الكوفيين لها بـ«حروف الاستفهام»، قائلاً: «وهي مستحقة للتصدير لأنّ فيها معنى الاستفهام؛ إذ في: «هَلَّا فَعَلْتَ» معنى «لَمْ تَفْعَلْ؟»؛ ولذلك يُسَمِّيهَا الْكُوفِيُّونَ «حُرُوفَ اسْتِفْهَامٍ»»<sup>(3)</sup>.

وقد يختلف ابن مالك مع الجمهور فيما ما اصطلاحوا عليه جميعاً، وأشهر مثال على ذلك تسمية كان وأخواته بـ«الأفعال الناقصة»؛ قال ابن مالك: «وتسمى نواقص لعدم اكتنائها بمرفوع؛ لا لأنها تدل على زمن دون حدث»<sup>(4)</sup>. وأبطل ابن مالك حجة من ذهب إلى أنها ناقصة لأنها تدل على زمن وقوع الحدث لا على الحدث وحده من عشرة أوجه، ثم قال: «فإذا ثبت بالدلائل المذكورة أنّ هذه الأفعال -غير «ليس»- دالة على

(1) شرح التسهيل 1/163.

(2) شرح التسهيل 1/167.

(3) شرح عمدة الحفاظ 1/315.

(4) التسهيل 52-53.

الحدث والزمان كغيرها من الأفعال فليعلم أنّ سبب تسميتها نواقص إنما هو عدم اكتفائها بمرفوع<sup>(1)</sup>. وذكر أنّه موافق في ذلك لسيبويه والمبرد<sup>(2)</sup>.

وخالف الجمهور في علة تسمية «نون الوقاية»؛ فقد ذهب إلى أنّ سبب التسمية هو أنها تقى فعل الأمر المسند إلى ياء المتكلم من التباس ياء المتكلم بياء المخاطب، ومن التباس أمر المذكر بأمر المؤنث، ثم قال: «فهذه النون تُوقِّي بها محذوران فُسِّمَت نون الوقاية لذلك؛ لا لأنها وقت الفعل من الكسر»<sup>(3)</sup>، وعلل ذلك بعلة قياسية.

رابعاً: قد تقوده المقابلة بين المصطلحات النحوية إلى المفاضلة بينها مع التعليل؛ ففي معرض حديثه عن المعارف أشار إلى أنّ منها المعرف بـ«أل»، ويُسمى المعرف بالألف واللام، والتسمية الأولى هي تسمية الخليل وسيبويه، والثانية تسمية الجمهور، ثم ذكر أنّ «التعبير بـ«أل» أولى من التعبير بالألف واللام». وعلل ذلك بقوله: «لئسلك في ذلك سبيل التعبير عن سائر الأدوات كـ«هل» و«بل»، فكما لا يُعبّر عن «هل» و«بل» بالهاء واللام، والباء واللام، بل يُحكى لفظهما؛ كذا ينبغي أن يُفعل بالكلمة المشار إليها»<sup>(4)</sup>.

ويشار إلى أنّ ابن مالك لم يلتزم التعبير بالمصطلح الذي اختاره؛ إذ لم يتجاوز هذا الباب حتى عاد ليعبر بمصطلح «المعرف بالألف واللام»<sup>(5)</sup>.

ومن ذلك أيضاً التعبير عن «ما» الداخلة على «دام» بالمصدرية والتوقيتية؛ قال ابن مالك: «والتعبير عنها بالتوقيتية أجود من التعبير عنها بالمصدرية؛ لأنّ كل توقيتية مصدرية،

(1) شرح التسهيل 1/341.

(2) المقصود بموافقة سيبويه والمبرد هو أنهما يرون دلالتها على الحدث والزمان، وحاجتها إلى الخبر، ولا يقصد موافقته لهما في التعليل للمصطلح؛ لأنّ الثابت أنّ سيبويه والمبرد لم يستعملا مصطلح «الأفعال الناقصة»؛ بيد أنهما شرحا معناها شرحاً وصفيّاً. ينظر: تطور المصطلح النحوي البصري 40.

(3) شرح التسهيل 1/135.

(4) شرح الكافية الشافية 1/297.

(5) ينظر: شرح الكافية الشافية 1/313.

وليست كل مصدرية توقيتية<sup>(1)</sup>. وذلك أن المصدرية إما أن تكون توقيتية ظرفية أو غير توقيتية؛ فإن اتصلت «دام» بالمصدرية غير التوقيتية لم تعمل.

وليس اطراد استعمال هذا المصطلح بأفضل حالاً من سابقه؛ إذ لم يلتزم ابن مالك هذه التسمية<sup>(2)</sup>.

خامساً: على الرغم من أن المصطلح النحوي قد اتضح وأخذ شكل الاستقرار على يد الخليل بن أحمد وتلميذه سيبويه؛ إلا أن هذا لا يفي أن جزءاً من الغموض والصعوبة في «الكتاب» ناتجة عن بعض مصطلحاته الموحية بالتداخل والخلط، لذا فإن جزءاً من اهتمام ابن مالك بالمصطلح كان منصباً على بيان دلالة المصطلحات عند سيبويه، والتي ربما كان إطلاقها موهماً ومخالفاً لما اشتهر لاحقاً، ومن ذلك ما ذكره في أثناء حديثه عن المفعول معه: «وربما سمّاه سيبويه مفعولاً به»، ونقل نصّه من الكتاب<sup>(3)</sup>. ثم فسّر هذا الاستعمال الاصطلاحي بقوله: «وهذا من أجل أن الباء تساوي «مع» في الدلالة على المصاحبة؛ كقولك: بعثت الفرسَ بسرجه ولجامه، والدارَ بأثاثها، أي مع سرجه ولجامه، ومع أثاثها»<sup>(4)</sup>.

ومثل ذلك ما ذكره في حديثه عن اسم «كان» وخبرها: «الشائع في عرف النحويين التعبير عن مرفوع هذا الباب ومنصوبه باسم وخبر، وعبر سيبويه عنهما باسم الفاعل واسم المفعول». ثم نقل نصه من «الكتاب» الذي يعبر فيه بهذا المصطلح عن هذا المفهوم<sup>(5)</sup>، ثم قال متوسعاً: «فأي التعبيرين استعمل النحوي أصاب؛ ولكن الاستعمال الأشهر أولى»<sup>(6)</sup>.

(1) عمدة الحفاظ 1/200.

(2) ينظر: شرح الكافية الشافية 1/385.

(3) ينظر: الكتاب 1/297.

(4) شرح التسهيل 2/247.

(5) ينظر: الكتاب 1/45.

(6) شرح التسهيل 1/337.

ومعرفة هذا الضابط في المصطلح عند ابن مالك وهو «شهرته في الاستعمال» من الأهمية بمكان؛ إذ ربما يُفسَّر به كثرة عدول ابن مالك عن استعمال بعض المصطلحات التي يرجحها - كما عرضنا سابقاً - إلى استعمال ما خالف الأولى في - رأيه - مادام واضح الدلالة عند المتلقي وأكثر شهرة، وربما كان هذا من باب أنه «لا مشاحة في الاصطلاح» على رأي الأصوليين.

سادساً: تبلغ ذروة الاهتمام بالمصطلح ودلالته عند ابن مالك أنه صاغ مصطلحات جديدة لم يسبق إليها، منها ما نسبه إليه المتأخرون ومنها ما أوحى نصوصه بأسبقيته إليه..

وستكون هذه الاجتهادات والتجديدات في المصطلحات النحوية مدار الحديث فيما يلي؛ إذ سنعرض أبرز هذه المصطلحات ونضعها في دائرة البحث والتحري لمعرفة وجه الجدة ومدى دقته، ومن ثم منهجه في تجديدها، وسنرتب هذه المصطلحات وفقاً لما سار عليه من ترتيب في أبوابه وموضوعاته النحوية:

## 1- مصطلح «الشبه الوضعي»:

وافق ابن مالك المحققين من النحويين<sup>(1)</sup> في أن الاسم يُبنى لمشابهته الحرف، ثم فصل أوجه الشبه. فقال في الألفية<sup>(2)</sup>:

كـ«الشَّبهِ الوَضْعِيّ» فِي اسْمِي «جِئْنَا» وَالْمَعْنَوِيّ فِي «مَتَى» وَفِي «هَنَا»  
وَ كِنْيَابَةِ عَنِ الْفِعْلِ بِأَلَا تَأْتُرُ وَ كَافِتِقَارِ أُصْلَا

(1) علة بناء الاسم مسألة خلافية، وقصُرُها على شبه الحرف هو رأي ابن مالك، وقد أخطأ أبو حيان في التذييل 131/1 عندما ذكر تفرد ابن مالك به؛ بل هو رأي سيبويه والزرجاني والفارسي وابن جني وابن أبي الربيع، كما نص عليه ابن عقيل في شرحه بحاشية الخصري 52/1، والعلمي في حاشية على شرح القطر للفاكهي 40/1.  
(2) الألفية [16-17].



فتضمّنت هذه الأبيات ذكر أربعة أنواع من الشَّبه؛ هي: «الشَّبه الوضعي»، و«الشَّبه المعنوي»، و«الشَّبه الاستعمالي»، و«الشَّبه الافتقاري»، ولم يُردُّ من ذلك الإحاطة بجميع أوجه الشَّبه؛ بل ذكر بعضها على سبيل التَّمثيل<sup>(1)</sup>.

والذي يعيننا هنا قوله: «الشَّبه الوضعي»، والمراد به: أنَّ الاسم يُبنى إذا وُضِعَ على حرف واحد، أو حرفين. وفي هذه المسألة اعْتَرَضَ على ابن مالك من وجهين؛ والإجابة عنهما تضعنا أمام تفرُّد ودقَّة في المصطلح أضافها ابن مالك إلى الدَّرس النَّحوي، قال الزركشي: «وقد اعْتَرَضَ عليه في هذا القسم من وجهين؛ أحدهما: انفراده بذكره، قال الشَّيخ أبو حيان: لم أفِ على مراعاة هذا الشَّبه الوضعي إلا لهذا الرَّجل، والذي قال: «شَبَّهُ الحَرْفِ» فسَّره بالافتقاري. الثَّاني: انتقاضه بأخ وحَم وهن؛ فإنها معربة مع أنها ثنائية»<sup>(2)</sup>.

وقد أجابَ الزُّركشي عن هذين الاعتراضين؛ فذكر -معتزلاً على أبي حيان- أنَّ «عدم وجدانه لشخص لا يدل على عدم وجوده في كلام العرب، ومن وجد حجة على من لم يجد، وقد قال ابن مالك: «ولذا كانت العلوم منحا إلهية»». ثم أشار إلى أنَّ مفهوم «الشَّبه الوضعي» مذكور قبل ابن مالك عند ابن جني؛ لكنَّه لم يُشر إلى تعبير ابن جني عن هذا المفهوم بقوله: «الشَّبه اللفظي»، فقد ذكر في الخصائص أنَّ الشَّبه المعنوي «مؤثر داع إلى البناء والشَّبه اللفظي أقوى من الشَّبه المعنوي، فقد كان يجب على هذا أن يُبنى ما جاء من الأسماء على حرفين وله أصل في الثلاثة...»<sup>(3)</sup>. وعلى ذلك فنحن أمام مصطلحين أحدهما لابن جني وهو «الشَّبه اللفظي»، والثاني لابن مالك وهو «الشَّبه الوضعي»، ولهما الدَّلالة والمفهوم نفسه، فأبي المصطلحين أدقُّ وأولى؟.

(1) ينظر: توضيح المقاصد 301/1.

(2) تأصيل البُنا 35.

(3) الخصائص 169/1.

والإجابة عن هذا التساؤل على صلة وثيقة بالإجابة عن الاعتراض الثاني على ابن مالك، وقد أجاب عنه الزركشي وعدد من المتأخرين<sup>(1)</sup> الذين رجحوا تعبير ابن مالك، ومنهم السيوطي الذي أجاب على الاعتراض بوجود أسماء معربة على حرفين، نحو: «أب»، و«أخ»، و«يد» بقوله: «الجواب: أنها وضعت ثلاثية، ثم حُذفت لاماتها، والعبرة بالوضع الأصلي لا بالحذف الطارئ»<sup>(2)</sup>؛ فالعبرة بأصل الوضع لا بظاهر اللفظ، لذا قال الصبان: «لما كان التعبير بالوضعي منبهاً على شرط تأثير هذا الشبه اختاره على التعبير باللفظي الأنسب في مقابلة المعنوي»<sup>(3)</sup>. فُعلم أن مصطلح «الشبه الوضعي» أدق من تعبير ابن جني بـ«الشبه اللفظي».

## 2- مصطلح «المعرّف بالأداة»، أو «المعرف بأداة التعريف»، أو «ذو الأداة»:

عقد ابن مالك في «التسهيل» عند حديثه عن أنواع المعرفة باباً بعنوان: «باب المعرف بالأداة»<sup>(4)</sup>. وعبر عنه في باب المعرفة والنكرة حين عد أنواع المعرفة بـ«ذو الأداة»<sup>(5)</sup>، وقال في شرح الكافية الشافية: «فصل في المعرف بالأداة»<sup>(6)</sup>، وقريب من هذا التعبير ما ذكره في الألفية؛ إذ عنون بقوله: «المعرف بأداة التعريف»<sup>(7)</sup>.

وتقابل هذه المصطلحات عند ابن مالك ما اصطاح السابقون على تسميته «المعرف

(1) ينظر: توضيح المقاصد 299/1، تأصيل البنا 37، والهمع 50/1، وشرح القطر للفاكهي بحاشية العليمي 41/1، وحاشية الصبان 84/1، وحاشية الخضري 53/1.

(2) الهمع 50/1.

(3) حاشية الصبان 84/1.

(4) التسهيل 42.

(5) التسهيل 21.

(6) شرح الكافية الشافية 319/1.

(7) الألفية ص 17.

بالألف واللام»<sup>(1)</sup>، أو «المعرف باللام»<sup>(2)</sup>، أو «المعرف بأل»<sup>(3)</sup>.

وابن مالك بتعبيراته السابقة عن هذا المفهوم يتوخى الدقة في التعبير، والخروج بالاصطلاح النحوي من الخلاف المشهور بين النحويين في ماهية المعرف، الذي أشار إلى طرف منه بقوله: «قد اشتهر عند المتأخرين أن أداة التعريف هي «اللام» وحدها، وأن المعبر عنها بـ«الألف واللام» تارك لما هو أولى، وكذا المعبر عنها بـ«أل»<sup>(4)</sup>.

فمن النحويين من يرى أن أداة التعريف هي الألف واللام، ومنهم من يرى أنها اللام وحدها، ومنهم من يرى أنها الهمزة وحدها، والتعبير بـ«المعرف بالأداة» أو «المعرف بأداة التعريف» أو «ذي الأداة» يُخرج المصطلح عن هذا النزاع، ليكون أشمل في التعبير عن الآراء المختلفة، كما أن هذا المصطلح يجري على ما ذكر من قوله: «وقد تخلفها «أم»<sup>(5)</sup>، ويقصد بذلك «أم» الحميرية، هذا فضلاً عما في هذه المصطلحات -ولاسيما «ذو الأداة»- من الاختصار الموفى بالدلالة، وهو من أهم شروط المصطلح الناجح؛ قال الصبان معلقاً على ترجمة ابن مالك في الألفية بـ«المعرف بأداة التعريف»: «الأخصر، والأنسب بترجم بقية المعارف أن يقول «ذو الأداة»، والتعبير بـ«أداة التعريف» أولى من التعبير بـ«أل» لجريانه على جميع الأقوال، وصدقه على «أم» في لغة حمير»<sup>(6)</sup>.

(1) اختلف النحويون اختلافاً يسيراً في التعبير عن هذا المصطلح؛ فحذف سبويه لفظ المعرف وعبر عنه في الكتاب 5/2 بـ«الألف واللام»، وأشار إليه المبرد في المقتضب 277/4 بقوله: «ما أدخلت عليه الألف واللام»، وقال عنه ابن السراج في الأصول 150/1: «ما فيه الألف واللام». وقال الصيمري في التبصرة 95/1: «الذي فيه الألف واللام».

(2) قال الزمخشري 150 في فصل أحكام الموصوف: «المعرف باللام يوصف بتمله». وفي الباب 473/1، عبر عنه بقوله: «ما فيه اللام».

(3) مر بنا استخدام ابن مالك لهذا المصطلح وترجيح استعماله على المعرف بالألف واللام. وينظر: شرح عمدة الحفاظ 152/1.

(4) شرح التسهيل 253/1.

(5) التسهيل 42.

(6) حاشية الصبان 274/1. وينظر: حاشية الحضري على شرح ابن عقيل 180/1. وشرح القطر للفاكهي بحاشية العليمي 23/1.

وقد لقيت مصطلحات ابن مالك قبولاً لدى المتأخرين؛ فهذا هو أبو حيان يعقد باباً عنوانه: «باب المعرّف بالأداة»<sup>(1)</sup>، وابن هشام يقول: «النوع الخامس من أنواع المعارف: ذو الأداة»<sup>(2)</sup>، والسيوطي يعنون للضرب الرابع من أضرب المعرفة بقوله: «أداة التعريف»<sup>(3)</sup>.

### 3- مصطلح «لغة يتعاقبون فيكم ملائكة»:

مذهب جمهور العرب أنّ الفعل إذا أسند إلى ظاهر مثني أو مجموع فإنه يُجرّد وجوباً من علامة تدلّ عليه، فيقال: «قَامَ الزَّيْدَانِ»، و«قَامَ الزَّيْدُونَ»، و«قَامَتِ الْهِنْدَاتِ»، وفي لهجة عربيّة<sup>(4)</sup> منسوبة إلى طيّئ أو أزد شنوءة أو بلحارث بن كعب تتصل علامة بالفعل تدلّ على تثنية الفاعل أو جمعه؛ قال سيبويه: «واعلم أنّ من العرب من يقول: «ضَرَبُونِي قَوْمُكَ»، و«ضَرَبَانِي أَخَوَاكَ»؛ فشَبَّهُوا هذا بالثناء التي يُظهرونها في «قَالَتْ فُلَانَةٌ»<sup>(5)</sup>، والنحويون يسمون هذه اللغة «لغة (أكلوني البراغيث)»<sup>(6)</sup>.

أمّا ابن مالك فقد سماها في أكثر من موضع<sup>(7)</sup> «لغة يتعاقبون فيكم ملائكة»، قال: «وقد تكلم بها النبي ﷺ فقال: «يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ»<sup>(8)</sup>»<sup>(9)</sup>. قال المرادي: «واعلم أنّ المصنّف - رحمه الله تعالى - يعبر عن هذه اللغة بـ«لغة يتعاقبون

(1) الارتشاف 2/985.

(2) شرح قطر الندى 134.

(3) الهمع 1/271.

(4) ينظر: الجني الداني 171، والمغني 4/403، واللسان 3/303، وتاج العروس 8/419.

(5) الكتاب 2/40.

(6) منهم: سيبويه في الكتاب 1/19، وابن السراج في الأصول 1/71، الفارسي في البغداديات 109، وابن جني في سر صناعة الإعراب 2/273، والحري في شرح ملحّة الإعراب 39، والزمخشري في الكشف 1/576، وغيرهم.

(7) ينظر: التسهيل 44، 140، 226.

(8) سبق تخريجه ص 467.

(9) شرح التسهيل 2/116. وينظر: شرح الكافية الشافية 2/582.

فيكم ملائكة»<sup>(1)</sup>، كما أكد نسبة هذا المصطلح إليه ابن عقيل<sup>(2)</sup> والسيوطي<sup>(3)</sup>.

وهذا المصطلح - كما هو ظاهر - مأخوذ من نص الحديث؛ ف«ملائكة» فاعل «يتعاقبون»، كما أن «البراغيث» فاعل «أكلوني»، والواو المتصلة بالفعلين - على رأي الجمهور ومنهم ابن مالك - حرف دالٌّ على حال الفاعل.

والجدير بالذكر أن هذا المصطلح الجديد الذي أطلقه ابن مالك لم يلق قبولاً كسابقيه لدى المتأخرين، وأرجع ذلك إلى أمرين:

الأول: أن هذا المصطلح قائم على قضية الاستدلال بالحديث الشريف، وهي قضية خلافية<sup>(4)</sup>، في مقابل مصطلح «أكلوني البراغيث» المأخوذ بالتواتر من لغة العرب، واصطلح التحويون على دلالاته، فلم يترك المتأخرون ما أجمع عليه إلى ما اختلف فيه.

الثاني: أن أول من استدل بهذا الحديث هو الإمام الشَّهيلي<sup>(5)</sup>، وقد أشار إلى أن الواو في «يتعاقبون» ضميرٌ في موضع الرفع على الفاعلية عائد على متقدم، معللاً بأن ما ذكر من نص الحديث هو اختصار من الراوي؛ إذ حذف صدره، ولفظه الذي رواه البزار هو: «إِنَّ لَهِ مَلَائِكَةً يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ؛ مَلَائِكَةً بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةً بِالنَّهَارِ»<sup>(6)</sup>.

(1) تعليق الفرائد 240/4.

(2) ينظر: شرح الألفية بحاشية الخضري 366/1.

(3) ينظر: الهمع 257/2.

(4) قال السيوطي في الهمع 257/2: «وكان ابن مالك يسميها لغة يتعاقبون فيكم ملائكة»، وهو مردود كما بينته في أصول النحو وغيره»، وكان قد ذكر في الاقتراح 97 استدلال ابن مالك بهذا الحديث، وذلك في معرض الاعتراض عليه في مسألة حجية الاستدلال بالحديث في مسائل النحو.

(5) ينظر رأيه في توضيح المقاصد 586/2، وحاشية الصبان 528/2. ولم أجده في نتائج الفكر، ولا في الأمالي.

(6) قال العيني في عمدة القاري 44/5: «وأخرجه ابن خزيمة والسراج من طريق أبي صالح عن أبي هريرة بلفظ: «إِنَّ لَهِ مَلَائِكَةً يَتَعَاقِبُونَ»، وهذه الطريقة أخرجهما البزار أيضاً، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» بإسناد صحيح من طريق أبي يونس عن أبي هريرة بلفظ «إِنَّ لَهِ مَلَائِكَةً يَتَعَاقِبُونَ».

وعليه فإنَّ «يتعاقبون» صفة لـ«ملائكة» الواقع اسم «إن»، و«الواو» ضمير راجع عليها، وليست علامة على الجمع. أمَّا «ملائكة» الثَّاني فهو جملة مستأنفة، خبر لمبتدأ محذوف وليس فاعلاً. ومن هنا فإن مصطلح ابن مالك لا يعبر عن المفهوم المراد في هذه اللغة<sup>(1)</sup>.

هذا فضلاً عن أنَّ هذا المصطلح الجديد لم يقدِّم اختصاراً في اللفظ يُسبغ عليه خفة تشفع له بالقبول عند الدارسين؛ بل فيه زيادة الجار والمجرور.

#### 4- مصطلح «النائب عن الفاعل»:

قد يُحذف الفاعل لغرض لفظيٍّ أو معنويٍّ، ويُبنى الفعل بعده للمجهول، ويُسند إلى المفعول به أو المصدر أو الظرف أو الجار والمجرور. وقد اختلف النحويون قبل ابن مالك في تسمية هذا المسند إليه، ومعظم مصطلحاتهم تعتمد التعبير الوصفي في الدلالة على المفهوم؛ فسَمَّاه سببويه «المفعول الذي لم يتعدَّ إليه فعل فاعل، ولم يتعدَّ فعله إلى مفعول آخر»<sup>(2)</sup>، وسَمَّاه في موضع آخر -في دلالة على غياب المنهجية الواضحة في الاصطلاح- «المفعول الذي تعداه فعله إلى مفعول»<sup>(3)</sup>. وقد حاول النحويون من بعده التعبير بمصطلح أكثر تحديداً، فهجروا مصطلحات سببويه، وعبروا عنه بعدد من التعبيرات، منها: «المفعول الذي لا يُذكر فاعله»<sup>(4)</sup>، و«المفعول الذي لم يُسمَّ من فعل به»<sup>(5)</sup>، و«ما لم يُسمَّ فاعله»<sup>(6)</sup>،

(1) وهذا هو مضمون نص ابن عقيل الذي بينه الحضري في حاشيته 366/1.

(2) الكتاب 33/1.

(3) الكتاب 41/1. وهذا المصطلح خاص بباب الفعل الناصب لمفعولين، نحو: كسى، وأعطى؛ إذا بني للمجهول وأسند إلى المفعول الأول.

(4) وهو مصلح المراد في المقتضب 50/4.

(5) هو أحد تعبيرات ابن السراج في الأصول 76/1.

(6) عبر به عدد من النحويين منهم: الوراق في علل النحو 277، والحريري في شرح ملحمة الإعراب 41، والأنباري في أسرار العربية 95.

و«المفعول الذي جعل الفعل حديثاً عنه وهو ما لم يسم فاعله»<sup>(1)</sup>، و«المفعول الذي أُقيم مقام الفاعل»<sup>(2)</sup>، ونُسب إلى الجمهور<sup>(3)</sup> مصطلح «مفعول ما لم يُسم فاعله».

أمّا ابن مالك فسمّاه «النائب عن الفاعل»<sup>(4)</sup>؛ قال أبو حيان: «هذا الاصطلاح في باب المفعول الذي لم يُسم فاعله بالنائب، لم أره لغير هذا المصنّف، وإنّما عبارة النحويين فيه أن يقولوا: «باب المفعول الذي لم يُسم فاعله»»<sup>(5)</sup>، وأكّد هذه النسبة لابن مالك الخُضريّ<sup>(6)</sup>، والعلمي<sup>(7)</sup>، وغيرهما، ويكاد يتفق المتأخرون والمعاصرون على أنّ هذا المصطلح هو من صنيع ابن مالك ولم يُسبق إليه.

والحق أنّ هذا المصطلح قد استعمل عند الجرجاني في اختصاره للعوامل المئة<sup>(8)</sup>، ولا ينفي هذا الأمر أنّ لابن مالك الأثر الأبرز في إظهار هذا المصطلح وشيوعه في الدرس النحوي، ولا سيما أنّه قد توافرت فيه من مميزات النّجاح ما جعلته يلقي قبولاً وشهرة لدى الدارسين، وتظهر هذه المميزات فيما يلي:

أولاً: اختصار ألفاظه.

ثانياً: وضوح معناه.

ثالثاً: دقّته في التعبير.

- 
- (1) وهو ما عبر به ابن جني في اللمع 82.  
(2) ممن عبر به ابن برهان في شرح اللمع 45/1.  
(3) أشار إلى ذلك أبو حيان في التذيل والتكميل 225/6، والصبان في حاشيته 549/2، والخضري في حاشيته 379/1، وغيرهم.  
(4) عنون به في: التسهيل 77، وشرح الكافية الشافية 602/2، وشرح عمدة الحفاظ 183/1، والألفية ص 25.  
(5) التذيل والتكميل 225/6.  
(6) حاشية الخضري على ابن عقيل 379/1.  
(7) في حاشيته على شرح القطر للفاكهي 74/2.  
(8) أشار إلى ذلك الدكتور: محمد إبراهيم عبادة في كتابه النحو التعليمي 53.

ومصطلحات المتقدمين - كما هو ظاهر - لا تسلم من طول وخفاء، أمّا الدقّة في التعبير فقد وقف المتأخرون<sup>(1)</sup> وأخذوا يقارنون بين مصطلح «النائب عن الفاعل» وغيره من المصطلحات - ولاسيما مصطلح الجمهور «مفعول ما لم يُسمَّ فاعله» - فأوه غير جامع ولا مانع، وقد وجه ابن هشام في «المغني» المُعَرَّب لاستخدام مصطلح «النائب عن الفاعل»، بدلاً من «مفعول ما لم يُسمَّ فاعله»؛ لطوله وخفائه، «ولصدق هذه العبارة على المنصوب من نحو: «أُعْطِيَ زَيْدٌ دِينَاراً»» ثم قال: «ألا ترى أنه مفعول لـ «أُعْطِيَ»، و«أُعْطِيَ» لم يُسمَّ فاعله؟ وأمّا «النائب عن الفاعل» فلا يصدق إلا على المرفوع<sup>(2)</sup>. وأضاف في «شرح شذور الذهب» وجهاً آخر يقلل فيه من دقّة مصطلح الجمهور؛ وهو أنّ ظاهره لا يشمل غير المفعول مع «أنّ النائب عن الفاعل يكون مفعولاً وغيره»<sup>(3)</sup>، وهذا الاعتراض يصدق على كل مصطلح تضمّن لفظة «المفعول»<sup>(4)</sup>.

أمّا مصطلح «ما لم يُسمَّ فاعله» ففيه اختصار ليس في غيره من مصطلحات المتقدمين، إلا أنّه غير دقيق في الدلالة على نائب الفاعل؛ إذ يدخل ضمن هذه التسمية الفعل المبني للمجهول نفسه، لأنّ الفاعليّة ترتبط بالمفعول والفعل على السواء، فهو مردود لعدم تفرّده في الدلالة على المفهوم، وهو شرط في دقة المصطلح<sup>(5)</sup>.

ومن هنا نخلص إلى أنّ هذا المصطلح الذي أشاعه ابن مالك قد لقي قبولاً في مجال الدّراسة النّحوية من بعده، مع الإشارة إلى أنّ ما فعله ابن مالك ما كان إلا مرحلة من

(1) ينظر: المغني 588/6، وشرح شذور الذهب 188، والبهجة المرضية 155، وحاشية العليمي على شرح القطر للفاكهي 74/2، وحاشية الصبان 549/2، وحاشية الخضري 379/1.

(2) المغني 588/6. وينظر: موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب 274.

(3) شرح شذور الذهب 188.

(4) قال العليمي 74/2 بعد ذكر هذا الوجه من الاعتراض لابن هشام: «ونازعه الجوهري بأنّ «المفعول الذي لم يسم فاعله» صار في العرف علماً بالغلبة على ما يقوم مقام الفاعل من مفعول وغيره، بحيث لو أطلق فهم منه ذلك ولا يدخل فيه غيره».

(5) ينظر: «قراءة في مصطلح سيبويه تحليل ونقد»، البحث المنشور في مجلة علوم اللغة (س9، ع1) ص69.



مراحل التَّجديد والتَّطوُّير في هذا الاصطلاح، فهاهو اليوم -مع دقته ووضوح دلالته- يظهر أكثر اختصاراً بمسمًى «نائب الفاعل»<sup>(1)</sup>.

## 5- مصطلح «عديل الظرف»:

بين «الظرف» و«الجار والمجرور» تلازم كبير في المعنى؛ والظرف يتضمن معنى حرف الجر «في» باطراد، ويشترك معه في كثير من المسائل النَّحوية، ومن ذلك أنه لا بد من تعلقهما بفعل أو ما في معناه، كما أن حكمهما بعد المعارف والنَّكرات حكم الجمل، وإذا وقع أحدهما صفة أو صلة أو خبراً أو حالاً أو جاء معتمداً على نفي أو استفهام جاز أن يرفع فاعلاً على الأرجح<sup>(2)</sup>، وقد قال ابن هشام: «الظرف والجارُّ والمجرور أخوان»<sup>(3)</sup>؛ فإنه يُتوسَّع فيهما ما لا يُتوسَّع في غيرهما، فتعمل فيهما رائحة الأفعال، كما أُجيز الفصل بهما بين كثير من العوامل ومعمولاتها، ولاسيما أنه اشتد اتصاليهما حتى عدا كالشيء الواحد، ومن ذلك جواز الفصل بهما بين «أن» المصدرية والفعل المضارع المنصوب، و«لا» النَّاهية والمضارع المجزوم، و«كم» الخبرية وتمييزها، والجار والمجرور، والمضاف والمضاف إليه، وأفعل التَّفصيل و«من» الجارة، وغير ذلك<sup>(4)</sup>.

وبما أنهما قد اشتركا في كثير من الأحكام فإنَّ الظرف عند معظم النَّحويين<sup>(5)</sup> «كثيراً ما يُطلق على المجرور مع ما يجره من حرف، قال الرضي: لأنَّ كثيراً من المجرورات

(1) ينظر: جامع الدروس العربية للغلابيني 159/2، والتطبيق النحوي لعهده الراجحي 184.

(2) ينظر: المغني 271/5-353، وموصل الطلاب 135-157.

(3) أوضح المسالك 239/2.

(4) ينظر: «ظاهرة الفصل عند النَّحويين»، وهو دراسة وصفية لأحكام الفصل بين الشئيين المتلازمين، ولا يكاد يخلو مبحث من مباحثه من جواز الفصل بالظرف أو الجار والمجرور، إما بالإجماع أو على خلاف، بالجواز المطلق أو بتخصيصه بالضرورة.

(5) منهم سيبويه في الكتاب 87/2، والمبرد في المقتضب 172/4، وابن السراج في الأصول 63/1، والزجاجي في الجمل 52، وابن جنبي في اللمع 117، والزمخشري في المفصل 134، والعكبري في اللباب 210/1، وغيرهم.

ظروف، وعلى ما شملهما وهو معروف، بحيث [إن] اقترنا أريد بكل معناه، وإن أفرد الظرف شمل شريكه وأخاه. وأمّا الاكتفاء بذكر أخيه. فلا يستغني الظرف عن النَّظَر فيه<sup>(1)</sup>.

وقد ذكر ابن مالك في حديثه عن «كيف» أنها لما أُوتت بـ«على أي حال؟» سُميت ظرفاً<sup>(2)</sup>، وذلك في إشارة إلى أن الظرف عند النحويين قد يُطلق من باب المجاز على الجار والمجرور كما نقل ذلك عنه ابن هشام ووافقه فيه<sup>(3)</sup>. لكنّه كثيراً ما يُعبّر عنهما بذكرهما جميعاً فيقول: «الظرف والجار والمجرور»، وفي «شرح عمدة الحفاظ» استعمل مصطلحاً جديداً انفرد به ولم يُسبق إليه<sup>(4)</sup>، وهو «الظرف وعديله»، يعني به «الجار والمجرور»، وذلك في عدد من المواضع منها قوله: «وكما انقسم المخبر به إلى مفرد وجملة وإلى ظرف وعديله، انقسم النَّعت إلى ذلك؛ لكنّ الجملة والظرف وعديله لا يُنعت بها إلا نكرة»<sup>(5)</sup>.

واستعمل ابن عقيل بعده مصطلح «شبه الظرف» في قوله: «ومثال الفصل بشبه الظرف قوله S في حديث أبي الدرداء: «هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لي صَاحِبِي»<sup>(6)</sup>»، وربما استفاده من تعبير ابن مالك في الألفية<sup>(8)</sup>:

(1) نزهة الطرف في الجار والمجرور والظرف 54.

(2) ينظر: التسهيل 242.

(3) قال في المغني 140/3: «وقال ابن مالك ما معناه: «لم يقل أحد إن «كيف» ظرف؛ إذ ليست زماناً ولا مكاناً، لكنها لما كانت تفسر بقولك: «على أي حال»، لكونها سؤالاً عن الأحوال العامة سميت ظرفاً؛ لأنها في تأويل الجار والمجرور، واسم الظرف يطلق عليهما مجازاً» انتهى، وهو حسن». وينظر: الهمع 215/3.

(4) ينظر: اختيارات ابن مالك النحوية 601.

(5) شرح عمدة الحفاظ 1/541. وينظر: 2/623 و636.

(6) سبق تخريجه ص 456.

(7) شرح ابن عقيل بحاشية الخصري 42/2.

(8) الألفية [217-218].

وَكَمْ تَنْظُنُّ أَجْعَلُ «تَقُولُ» إِنْ وَلِيَّ مُسْتَفْهَمًا بِهِ وَلَمْ يَنْفَصِلِ  
بِعَيْرِ ظَرْفٍ أَوْ كَظَرْفٍ أَوْ عَمَلٍ وَإِنْ بِيَعْضِ ذِي فَصَلَتٍ يُحْتَمَلُ

فقال: «ظرف أو كظرف» وهو الجار والمجرور، فجعله شبيهاً بالأداة. وبالجملة فإنَّ مصطلح «العديل» و«الشبيه» تؤدي الغرض نفسه؛ وهو النَّظِير والمثيل.

ويُشار إلى أنه لم يكتب لتعبير الجمهور ومصطلح ابن مالك الانتشار القبول لدى المتأخرين؛ على الرغم من أنَّ لفظ «الظرف وعديله» أدقُّ في التعبير من لفظ الجمهور الذين يُطلقوا لفظ «الظرف» على الظرف والجار والمرور معاً، وفي ذلك اشتراك وتعبير عن المفهوم بلفظ غيره، وهو مظنة الخطأ واللبس. وتفسير ذلك -في نظري- هو ظهور مصطلح «شبه الجملة» وانتشاره الكبير في أروقة الدَّرس النَّحوي على يد ابن هشام<sup>(1)</sup>، وهذا المصطلح هو الأقرب إلى منهج النَّحو التَّعليمي الذي يحفل بالتقسيم والتنظيم، وربط العلاقات بين أجزاء الدَّرس النَّحوي؛ إذ يمثل مصطلح «شبه الجملة» لأوَّل وهلة منزلة بين المفرد والجملة.

## 6- مصطلح «بدل المطابق» أو «بدل الموافق»:

البدل هو التَّابع المقصود بالحكم بلا واسطة، وقد تعدَّدت أنواعه عند النَّحويين، والمشهور أنَّه على أربعة أقسام: بدل كل، وبدل بعض، وبدل اشتمال، وبدل غلط ونسيان.

وقد اختلف النَّحويون في التَّعبير عن النَّوع الأوَّل، وهو الذي يستوي فيه البدل والمبدل منه في المعنى مع اختلافهما لفظاً في الغالب؛ فبدأ التَّعبير عنه وصفاً طويلاً عند

(1) ينظر الباب الثالث من المغني 271/5، وقد تضمن أحكام ما يشبه الجملة، وهو الظرف والجار والمجرور.

القدماء<sup>(1)</sup>، ثم كانت شهرة الوضع الاصطلاحي على يد ابن جني<sup>(2)</sup> الذي سمّاه: «بديل الكل»، ثم زاده بعض النحويين<sup>(3)</sup> تحديداً فعبروا عنه بـ«بديل الكل من الكل»، ولما كان في هذا الاصطلاح خطأ لغوي يتمثل في إدخال «أل» على كلمة «كل»<sup>(4)</sup> سمّاه الجمهور<sup>(5)</sup> «بديل كل من كل»، ومنهم ابن هشام الذي قال: «وإنما لم أقل «بديل الكل من الكل» حذراً من مذهب من لا يُجيز إدخال «أل» على «كل»، وقد استعمله الزجاجي في جملة واعتذر عنه بأنه تسامح فيه موافقة للناس»<sup>(6)</sup>.

وهناك مصطلح شاع استخدامه في التعبير عن هذا النوع عند بعض النحويين<sup>(7)</sup>، وهو «بديل الشيء من الشيء»، وهما لعين واحدة» أو نحوه، ونسبه ابن عقيل<sup>(8)</sup> إلى المغاربة.

أمّا ابن مالك فقد استخدم مصطلحين؛ جاء الأول منهما في «الكافية الشافية» و«الألفية»، وهو مصطلح «بديل المطابق أو المطابقة»؛ إذ قال في شرح الكافية في حديثه عن أنواع البديل: «منها «المطابق»، والمراد به ما يريد به النحويون بقولهم: «بديل كل من

(1) ينظر: الكتاب 14/2، 16، والمقتضب 26/1، والأصول 46/1.

(2) ينظر: اللمع 144، والخصائص 280/2. وجاء هذا الاصطلاح عند كثير من النحويين من بعده؛ منهم: الحريري في شرح ملحّة الإعراب 79، والعكبري في اللباب 413/1، وابن الحاجب في الكافية بشرح الرضي 379/2.

(3) منهم: الجرجاني في المقتصد 930/2، والأنباري في أسرار العربية 264. والزمخشري في المفصل 155.

(4) قال ابن مالك في شرح التسهيل 245/3: «وأما «كل» غير الواقع توكيداً ولا نعتاً فإنه لا زام الإضافة معنى لا لفظاً؛ لكنه لا يجرد من الإضافة لفظاً إلا وهو مضاف معنى؛ فلذلك لا تدخل عليه «أل»، وقد أدخلها عليه أبو القاسم الزجاجي في «جملة» واعتذر عن ذلك».

(5) نسبه إلى الجمهور ابن مالك في شرح التسهيل 333/3، وابن عقيل في المساعد 430/2.

(6) شرح قطر الندى 345. ولم يلتزم ابن هشام بما حذر منه، فوقع فيه كثيراً. ينظر: المغني 415/4، 612/5، 164/6.

(7) ذكره الزجاجي في الجمل 23. وهو عند المجاشعي في شرح عيون الإعراب 252، وابن الشجري في الأمالي 93/2، والصيمري في البصرة 156/1 «بديل الشيء من الشيء وهو هو»، وسماه الشلوبين في التوطئة 202 «بديل الشيء من الشيء» إذا كان إياه فيه»، واكتفى ابن عصفور في المقرب 321، وابن آجروم في مقدمته بشرح الكفراوي 116 بتسميته «بديل شيء من شيء»، «أو الشيء من الشيء».

(8) ينظر: المساعد 430/2.

«كل». وذكر «المطابقة» أولى؛ لأنها عبارة صالحة لكل بدلٍ يساوي المبدل منه في المعنى. بخلاف العبارة الأخرى فإنها لا تصدق إلا على ذي أجزاء، وذلك غير مشترك؛ للإجماع على صحة البدلية في أسماء الله تعالى كقراءة غير نافع وابن عامر<sup>(1)</sup>: ﴿إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ؛ اللَّهُ﴾ [إبراهيم: من الآية 1-2]»<sup>(2)</sup>.

والمصطلح الثاني «بدل موافق من موافق»، وجاء ذكره في شرح التسهيل؛ إذ قال معللاً نصّه في التسهيل: «وعبرت عن هذا النوع ببدل «كل من كل» جرياً على عادة النحويين، وهي عادة غير مطّردة، فإنّ المراد بها أن يكون مسمّى البدل والمبدل منه واحداً، فيدخل في ذلك ما لا يُطلق عليه كلُّ نحو: ﴿إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ؛ اللَّهُ﴾، فالعبارة الجيدة أن يُقال: «بدل موافق من موافق»»<sup>(3)</sup>.

وإذا كان ابن مالك أوّل من صاغ هذا الاصطلاح فإننا نجد عند بعض السّابقيين إشارة إلى لفظة المطابقة - وإنّ عنوا بها اللفظية - في البدل من دون صياغة مصطلح «بدل المطابقة»؛ قال ابن الوراق في إحدى علمتي ترجيح البدلية على النّصب في الاستثناء التّام المنفي: «أنّ البدل مطابق للفظ ما قبله، ومعناه ومعنى الاستثناء سواء، فلمّا كان المعنى واحداً كانت مطابقة اللفظ أولى من اختلاف يوجب تغيير حكم؛ فلذلك كان البدل أجود»<sup>(4)</sup>.

ولا شكّ في أنّ مصطلحي ابن مالك أدقّ من ناحية الدّلالة للعلّة التي ذكرها وكرّرها في أكثر من موضع، ومفادها أنّ المصطلح المشتمل على لفظة «كل» غير جامع لكل صور البدل المطابق، فضلاً عمّا في مصطلح «بدل المطابق» من اختصار في اللفظ موف بالدّلالة.

(1) وقراءتهما بالقطع والاستئناف، ورفع لفظ الجلالة على الابتداء. ينظر: الحجة 3/14، والتذكرة لابن غلبون 2/481،

(2) شرح الكافية الشافية 3/1276.

(3) شرح التسهيل 3/333.

(4) علل النحو 395.

أما مصطلح «إبدال الشّيء من الشّيء» فهو مصطلح لا يفني بالدلالة المطلوبة من دون تحديد؛ فإنّ الشّيء قد يُطلق على كلّ وعلى بعضه، وهذا ما جعل ابن برهان يحتز في تعبيره عن نوع البدل في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ﴾ [آل عمران: من الآية 97] فيقول: «فذلك بدل الشّيء من الشّيء وهو هو لا بعضه»<sup>(1)</sup>. وهذا الاحتراز أو الضابط مهم في دلالة المصطلح؛ لكنه يجعله طويلاً في اللفظ وقریباً من الوصف.

والذي ظهر لي أنّ مصطلح «بدل موافق من موافق» لم يلق قبولاً لدى المتأخّرين، على خلاف مصطلح «بدل المطابق»؛ وذلك يرجع إلى أنّ الثّاني أكثر اختصاراً في اللفظ، وجاء في أكثر متون ابن مالك شهرة وهي الألفيّة. وعلى الرغم من ذلك فإنّ شهرة مصطلح «بدل المطابق» لم تؤثر في حضور مصطلحات الجمهور، ولاسيما «بدل كل من كل» الذي لم يغيب عن مصنّفات النّحويين ومجالس النّحو؛ ففي معظم مصنّفات المتأخّرين<sup>(2)</sup> يرد المصطلحان إلى جانب بعضهما، وقد يُستعمل أحدهما في تفسير الآخر، ومرجع ذلك شهرة مصطلح الجمهور، وقربه من النّاحية التعليمية، ولاسيما في مقابلته للنّوع الثّاني وهو مصطلح «بدل بعض من كل»؛ ولذا فلا عجب أن يستعمله ابن مالك بعد أسطر قليلة من توهينه!

## 7- مصطلح «التّفريق المجرّد»:

«أو» حرف من حروف العطف، وقد تعدّدت معانيه في مصنّفات النّحويين، فجاء

(1) شرح اللمع 231/1.

(2) ينظر: شرح ابن النّاظم 393، وتوضيح المقاصد 1036/2، وأوضح المسالك 401/3، وشرح ابن عقيل بحاشية الحضري 161/2، وشرح المكودي 147، وشرح الأشموني بحاشية الصبان 1131/3، وشرح القطر للفاكهي بحاشية العلمي 251/2 وغيرها. أما أبو حيان فقد قابل في الارتشاف 1964/4 بين مصطلح «بدل موافق من موافق»، ومصطلحي الجمهور والمغاربة.

على معنى واحد عند بعض النحويين<sup>(1)</sup>، ووصلت معانيه عند بعض المتأخرين إلى اثني عشر<sup>(2)</sup>، وبين هذا وذاك تفاوت النحويون في ذكر معانيه؛ فاختلفوا في بعضها، وأدخل بعضهم بعضها في بعض.

قال المرادي: «ومذهب الجمهور أن «أو» لأحد الشئيين أو الأشياء، فإذا عطف بها في الطلب فهي للتخيير أو الإباحة، وإن عطف بها في الخبر، فهي للشك أو الإبهام أو التّقسيم»<sup>(3)</sup>.

والذي يعيننا في هذا الموضوع هو معنى «التّقسيم»، ويظهر في نحو قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾ [البقرة: من الآية 135]، وهذا المعنى ذكره ابن مالك في «الكافية الشافية»، ومثّل له بنحو: «الاسم نكرة أو معرفة»<sup>(4)</sup>، وكذا عبّر عنه في «الألفية»<sup>(5)</sup>، والجدير ذكره أن ابن مالك لم يكن أوّل من ذكر هذا المعنى بهذا الاصطلاح كما فهم من كلام بعض المتأخرين<sup>(6)</sup>؛ بل ذكره بعض النحويين<sup>(7)</sup> قبله، وقد يسمونه «التنويح»، وعبّر عنه بعضهم<sup>(8)</sup> بـ«التّفصيل»، وهو بمعناه.

أمّا ابن مالك فقد عدل عن هذا المصطلح في التّسهيل وشرحه، وآثر استعمال مصطلح «التّفريق المجرد» بدلاً من «التّقسيم»، ومثّل له بقوله تعالى: ﴿لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّن

(1) ذكر الوراق في علل النحو 377 معنى «الشك» فقط، واكتفى الزجاجي في الجمل 18 بذكر معنى «التّخيير»، وهما أشهر معانيه.

(2) ينظر: المغني 398/1.

(3) توضيح المقاصد 1011/2.

(4) شرح الكافية الشافية 1220/3.

(5) الألفية [551].

(6) منهم ابن هشام في المغني 422/1، والسيوطي في الهمع 249/5.

(7) منهم ابن السيد في إصلاح الخلل 119، والشلوبين في التوطئة 199، وقد أشار إليه ابن خروف في شرح الجمل 328/1 وجعل ما جاء على ذلك من أمثلة في معنى الشك.

(8) ذكره العكبري في الباب 423/1، وابن عصفور في المقرب 307.

ذَكَرَ أَوْ أُتِيَ ﴿آل عمران: من الآية 195﴾، وقوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَلَهُ أُوْلَىٰ بِهَمًّا﴾ [النساء: من الآية 135]. ثم قال معللاً التسمية ومرجحاً لها: «والمراد بوصف التفريق بالمجرد خلوّه من الشكّ والإبهام والإضراب والتّخيير؛ فإنّ مع كل واحد منها تفریقاً مصحوباً بغيره، والتّعبير عن هذا المعنى بالتّفريق أولى من التّعبير عنه بـ«التّقسيم»؛ لأنّ استعمال الواو فيما هو تقسيم أولى من استعمال «أو»، كقولك: «الكلمة اسمٌ وفعلٌ وحرفٌ، فالاسم ظاهرٌ ومُضمرٌ، والفعل ماضٍ وأمرٌ ومضارعٌ، والحرف عامِلٌ وغيرُ عامِلٍ». ومنه قول الشاعر<sup>(1)</sup> [من الطويل]:

وَنَنْصُرُ مَوْلَانَا وَنَعْلَمُ أَنَّهُ      كَمَا النَّاسِ مَجْرُومٌ عَلَيْهِ وَجَارِمٌ

ولو جيء هنا بـ«أو» لجاز، وكان التّقدير: منهم مجروم عليه أو جارم، والتّقدير مع الواو: منهم مجروم عليه ومنهم جارم، أو بعضهم مجروم عليه، وبعضهم جارم ومن الجائي بأو مع كون الواو أولى قول الشاعر<sup>(2)</sup> [من الطويل]:

فَقَالُوا لَنَا ثِنْتَانِ لِأَبَدٍ مِنْهُمَا      صُدُورٌ رِمَاحٍ أَشْرَعَتْ أَوْ سَلَابِلٌ<sup>(5)</sup>

فظهر أنّ تقييد المصطلح بـ«المجرد» ضرورة في تحديد دلالاته؛ فإنّ كلاً من الشكّ والإبهام والإضراب والتّخيير يتضمّن تقسيماً وتفریقاً، فحين يراد التّقسيم أو التّفريق وحده فلا بدّ من ذكر «المجرد»، أمّا وجه اختيار التّفريق بدلاً من التّقسيم فيرجع إلى أمرين:

الأول: الفرق بينهما والذي تحدّث عنه بعض المتأخرين، ومنهم الدسوقي في قوله: «الفرق بين «التّقسيم» و«التّفريق» أنّ الأوّل يقتضي سبق مقسّم؛ كلياً كان كالكلمة، أو كلاً كالنّاس والشتان. والتّفريق قطع الاتصال بين شيئين تقدم ما يشملهما أم لا»<sup>(3)</sup>؛ فمصطلح «التّفريق» بذلك أعمّ وأشمل.

(1) قائله: عمرو بن بركة النهمي. ينظر: الأمالي لأبي علي 122/2، وأوضح المسالك 67/3، والمقاصد النحوية 484/2.

(2) قائله: جعفر بن علبة الحارثي. ينظر: الأغاني 55/13، والمغني 424/1، والدرر 119/6.

(3) حاشية الدسوقي على المغني 180/1.



الثاني: أن ما جاء تقسيماً - وفق الفرق السابق - فاستعمال الواو فيه أولى من «أو»، وهو في هذا القول ينطلق من رأيه في مسألة جواز مجيء «أو». بمعنى الواو، وهي مسألة خلافية<sup>(1)</sup>.

ولم يلق مصطلح «التفريق المجرد» قبولاً لدى المتأخرين<sup>(2)</sup>؛ بل استخدموا كثيراً مصطلحي «التقسيم»، و«التفصيل»، وربما يرجع ذلك إلى ضالة الفرق بين المصطلحات مع ظهور معنى التقسيم واختصاره وذكره في الألفية.

نخلص مما سبق إلى أن ابن مالك نظر إلى المصطلح النحوي نظرتة إلى الآراء النحوية، فأعمل فيه فكره، وأقام في صياغته أدلته وأصوله، فخالف النحويين في صياغته ومفهومه، واختلف رأيه هو من مصنف إلى آخر بحسب ما يميله عليه نظره واجتهاده.

كما تبين لنا أن وفرة الإنتاج النحوي وغازاة التأليف وسعة انتشاره وقبوله كان له الأثر الكبير في أن تُنسب إلى ابن مالك بعض المصطلحات النحوية التي سبق إليها؛ فجمهور المتأخرين والمعاصرين نسبوا إليه صياغة مصطلح «النائب عن الفاعل»، وقد تبين أنه مسبوق بالجرجاني، كما رأينا من نسب إليه مصطلح «التقسيم»، وقد وجدناه عند ابن السيد والشلوبين.

وقد ظهر مما سبق الأثر الكبير للألفية في نشر المصطلحات النحوية؛ حتى في مؤلفات النحويين التي لا علاقة لها بها؛ إذ اشتهرت مصطلحاتها عنه، ولو خالفها في بقية مؤلفاته؛ فلم يلق مصطلح «بدل الموافق» شهرة «بدل المطابق»، ولم يجد مصطلح «التفريق المجرد» مكانه أمام مصطلح «التقسيم»، أمّا مصطلح «عديل الظرف» الذي لم يُذكر إلا في «شرح العمدة» فلا ذكر له لدى المتأخرين.

(1) ينظر: الإنصاف 478/2، واللباب 424/1.

(2) ينظر: شرح ابن الناظم 379، ورسف المباني 211، وجواهر الأدب 257، والبحر المحيط 587/1، وأوضح المسالك 378/3، وجامع الدروس العربية 175/3، والنحو الوافي 606/3. وغيرها.

وختاماً نقول ابن مالك كان يتحرى في صياغة المصطلح دقته في الدلالة على المفهوم المراد؛ بأن يكون جامعاً مانعاً، مختصر العبارة، مع صحتها وسلامتها، فلا تحمل خطأ لغوياً أو تُقضي إلى محذور شرعي.

## الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين،  
وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:

ففي ختام هذا التطواف في مفهوم الاعتراض النحوي وفكر ابن مالك أسطر أبرز ما  
خلص إليه هذا العمل من نتائج:

1- أظهر البحث الصلة الوثيقة بين «الاعتراض النحوي» و«علم الجدل» الذي أصَّله  
ووضع ضوابطه وقوانينه علماء أصول الفقه، ومن ثمَّ فإنَّ أثر علماء الأصول في  
مسيرة النَّحو يتجاوز سنَّ ضوابط الاستدلال من سماع وقياس وإجماع وغيرها،  
ليصل إلى وضع منهجية الاعتراض والإجابة وطرائقهما.

2- أثبت البحث بالشواهد والأدلة أنَّ ابن مالك «ما ترك للنحو حرمة»؛ إذ شملت  
اعتراضاته النَّحوية جميع صور الرأي النَّحوي وأدلتها، فطرق باب الأحكام  
النَّحوية، والحدود والتقسيمات، وكل ما له علاقة بالإعراب والتأويل، والمعاني  
والدلالات، وأدلة النَّحو النقلية والعقلية.

3- أكَّد هذا البحث النَّظرة التوسعية لابن مالك في رأيه النَّحوي؛ من خلال كثرة  
اعتراضاته على أحكام اللزوم والاشتراطات، في مقابل قلة اعتراضاته على أحكام  
الجواز المطلق.

4- بيَّن البحث أنَّ ابن مالك - مع ميله الشديد إلى حكم الجواز - كان يرجِّح بين طرفيه  
بقوله: «الأجود»، و«الأولى»، و«الأرجح»، وكثيراً ما يعتمد في ذلك على شهرة  
الرأي، أو كثرة وروده في الأساليب العالية، أو جريانه على الأصل، أو بعده عن  
التكلف.

- 5- كشف البحث عن جانب من القصور في مصنّفات علماء أصول النّحو، يتمثل في ضعف استقصاء أوجه الاعتراض على أدلة النّحو العقلية والنقلية.
- 6- أثبت البحث أنّ ابن مالك في اعتراضاته على الأدلة النقلية والعقلية قد أعمل عقله وفكره، ولم يقف عند حد تطبيق النّظريات السابقة؛ بل ظهرت لديه أوجه من الاعتراض لم يذكرها الأصوليون، وفي مقابل ذلك لم ترد لديه بعض أوجه الاعتراض التي أصلوها.
- 7- أكد البحث أهمية إعادة النظر في أصول علم الجدل والاعتراض النحوي، وعدم الوقوف عند ما تأصل في كتب الأصول الفقهية؛ بل لابد من الرجوع إلى كتب النحويين لاستنباط نظرياته وأصوله من تطبيقاتهم العملية.
- 8- أكّد البحث أنّ تأخر زمن ابن مالك وسعة اطلاعه مكّنه من النّظر في كم هائل من لغات العرب المدونة التي دعت إلى الاعتماد عليها في الاعتراض على ما أنكره القدماء من بعض مظاهر اللغة وأحكامها.
- 9- أظهر البحث ما كان عليه ابن مالك من براعة فائقة في تتبع آراء النّحويين في مظانها، وجمع ما تفرق منها، والنّظر فيها بتأمل وتدقيق؛ ودفعه ذلك إلى الاعتراض على آراء نُسبت إلى جمهور النّحويين وأعلامهم.
- 10- أوضح البحث أن أيّاً من النّحويين لم يبلغ في عقل ابن مالك وفكره مبلغ سيبويه، وما زالت الدراسات قاصرة في تتبع تلك العلاقة بين الرجلين، وقد أظهر البحث جزءاً يسيراً من ذلك؛ يتأكد من خلاله أنّ ابن مالك كان مستظهِراً للكتاب عالماً بمنهج وأسلوبه، مما جعله يقف سدّاً منيعاً أمام أي خطأ في فهم نصّه أو النّقل عنه.
- 11- كشف البحث عن عدد من الشواهد التي تؤكّد أن ابن مالك لم يقف عند حد ما توافر بين يديه من قواعد النّحويين وشواهدهم؛ بل جنح إلى استقراء النّصوص

المدونة والمحفوظة وتبعتها، ومن ثم إعادة صياغة القواعد النحوية على ضوءها.

12- فسّر البحث ما اشتهر به ابن مالك من تنوع في التّصنيف وتدرجه، وأرجع ذلك إلى أنّ تصدّره للتدريس جعل حياته جعل منه قريباً من ذهن المتعلّم مقدراً أهمية تحبيب هذا العلم إليه بالتيسير والبعد عن التكلف، وإعطاء كل طالب ما يناسب بالطريقة التي تناسب.

13- أوضح البحث القيمة العلمية لـ«شرح التسهيل»؛ إذ هو من أهم الكتب النحوية التي حفظت جزءاً كبيراً من مصنّفات النحاة المتقدّمين بنقله عنها، وعزوه إليها، فاستوعب - إلى جانب نحو ابن مالك - تراث النحاة الغابرين؛ إذ يحرص فيه على نسبة الرأي إلى قائله. وما يصرح بالمصدر، مع الدقة في عرض الرأي ودليله.

14- أوضح البحث موقف ابن مالك من المذاهب النحوية؛ فاعتراضاته على الكوفيين بلغت ضعف اعتراضاته على البصريين، ومن ثمّ فهو - مع تفردّه واجتهاده - أكثر قرباً وقناعة بمنهج الدّرس البصري. وقد جانب بعض الباحثين الصواب حين جعل المذهب الأندلسي مستقلاً في منهجه وفكره، وأفرده بالتأليف، ثم أقام ابن مالك علماً من أعلامه، وهو الذي أشرب منهج النحو في مصر وبلاد الشام منذ ريعان الشباب.

15- رصد البحث غياباً واضح لعلماء النصف الأول من القرن السابع الهجري في مناقشات ابن مالك واستنباطاته واعتراضاته، وهم الذين يفترض بهم أن يكونوا أساتذته وشيوخه، وهذا يقوي ما ذكر أبو حيان من أنّ ابن مالك كان «يقراً بنفسه ويأخذ العلم من الصحف بفهمه».

16- أظهر البحث التزام ابن مالك في أسلوب الاعتراض بأدب الحوار مع العلماء؛ فلم يخرج عن هذا المنهج إلا مع الزمخشري في بعض المواضع، ومع ذلك فهو يثني عليه

إذا أصاب في رأيه.

- 17- كشف البحث عن ألفاظ للاعتراض اعتمدها ابن مالك في مناقشاته النحوية تصور جرأته في الاعتراض، وثقته بنفسه، وتمكنه من علمه وأصوله.
- 18- رصد البحث موقف ابن مالك من مصادر السماع، وأظهر أن له في كل منها موقفاً المذكوراً أشار إليه المتأخرون؛ وهم ما بين راض مدافع عنه، وناقد معرض عنه، فقبل القراءات القرآنية التي صحت عن النبي  $S$  ودافع عن بعضها؛ ولاسيما تلك التي انتقدها المتقدمون وطعنوا في قارئها، كما وضع الحديث في موضعه اللائق وفتح الباب على مصراعيه للاحتجاج به، واستشهد بشواهد من الشعر لم تر في مصنفات النحويين من قبله، هذا فضلاً عن موقف خاص في النظر إلى ضرورة الشعر.
- 19- أكد البحث أهمية النظر إلى «القياس النحوي» وفق مفهومين مختلفين هما: قياس النصوص وقياس الأحكام، وأن الخلط بينهما يؤدي إلى الخلل والاضطراب.
- 20- بين البحث تميز ابن مالك عن جمهور السابقين في اعتماده على «استصحاب الأصل» في الاستدلال مصرحاً باسمه.
- 21- أظهر البحث أن «الإجماع» كان من أقل أوجه الاستدلال في اعتراضات ابن مالك على المخالفين؛ مما يدل على ضعف حجية «الإجماع» لديه.
- 22- رصد البحث نماذج مختلفة من مواقف النحويين - على اختلاف مناهجهم - في النظر إلى القراءات القرآنية، وأكد ابتعاد بعض الأحكام عن الدقة، منها: أن النحويين قد أطبقوا على الاحتجاج بالقراءات القرآنية ولو خالفت القياس، وأن من منهج الكوفيين قبول القراءات القرآنية مطلقاً اعتداداً منهم بالرواية؛ إذ أظهر البحث اعتراضات النحويين على قراءات خالفت القياس، وقد كان ممن رد هذه القراءات وطعن فيها بعض أعلام المدرسة الكوفية.

23- أوضح البحث منهج ابن مالك في النظر إلى القراءات القرآنية؛ فلم يكن محايداً أثرياً، كما لم يكن قياسياً صرفاً؛ بل كان معتدلاً في موقفه، وتعامل معها على أنها نص عربي موثوق.

24- فسر البحث أسباب اختلاف النحويين في نسبة شرف الأسبقية إلى الاحتجاج بالحديث النبوي في النحو قبل ابن مالك، وأرجع ذلك إلى أن اعتماد النحويين عن الحديث قبل ابن مالك قد اتخذ خطأً بيانياً تصاعدياً، مع تعرجات كثيرة بين عثرات وقفزات.

25- أكد البحث ما ذكر من أن موقف السهيلي من الاحتجاج بالحديث كان مقدمة صالحة لعمل ابن مالك، ولو وقفنا على مصنف له في أبواب النحو مفصلة لكان هو قائد عصر النهضة في الاحتجاج بالحديث.

26- أظهر البحث كيف فتح ابن مالك باباً واسعاً من الاحتجاج بالحديث في قضايا النحو؛ إذ تجاوز الأحاديث الصحيحة ليستشهد بأحاديث ضعيفة وموضوعة، وهو ما أخذه المتأخرون عليه، ودفع بعضهم إلى وضع ضوابط وقيود للأحاديث المستشهد بها في النحو.

27- بين البحث غلط بعض المتأخرين في قولهم بأن ما ذكره ابن مالك من الأحاديث في القواعد النحوية ليس للإثبات بل للاعتضاد، وما عرضناه من شواهد في هذا الموضوع يؤكد أن ابن مالك اعتمد على الحديث في بعض احتجاجه واعتراضه دون سواه من أضرب السماع.

28- أوضح البحث استمرار النحويين في تعليل ظاهرة قلة الاحتجاج بالحديث عند المتقدمين، ويحمل هذا التعليل تبايناً بينهم، فهم ما بين مفسر القلة، ومعلل الترك.

29- كشف البحث عن مصدر ابن مالك الرئيس في الرواية عن العرب وهو كتاب



سيبويه؛ إذ نقل ابن مالك عنه بنسبة ومن دون نسب ثقة في مروياته، وبلغ الأمر به أن نقل أمثلة سيبويه المصنوعة واعتدَّ بها؛ لأنَّه يرى أنها لم تجر على غير ما هو في لغة العرب.

30- انتهى البحث إلى أنَّ رواية كلام العرب عند ابن مالك وغيره تأخذ صورتين رئيسيتين؛ الأولى: رواية النصوص، وهي الأشهر والمراد عند إطلاق الرواية. والثانية رواية الأحكام، وهي التي لا تتعلق بنص محدد؛ بل تروى الأحكام العامة عن الظواهر اللغوية.

31- أظهر البحث عدداً من الشواهد الشعرية لشعراء محدثين، وقد تضمنتها مناقشات ابن مالك النحوية على سبيل التمثيل لا الاحتجاج.

32- فسر البحث حيرة بعض المتأخرين في أمر شواهد ابن مالك الشعرية، وأرجع ذلك إلى احتجاجه بكم كبير من شواهد الشعر غير منسوبة إلى أصحابها، ولم تر عند النحويين من قبله.

33- بين البحث أنَّ مما يحمد لابن مالك إعادة المنهج الوصفي إلى حياض الدرس النحوي بعد أن جنح به بعض النحويين من المعتزلة والفقهاء إلى أساليب الفلسفة والمنطق والمنهج العقلي، ولاسيما بعد أن انتهى عصر الاحتجاج وجفت منابع الرواية.

34- أثبت البحث أنَّ نحو ابن مالك لم يخلُ من جانب عقلي يتمثل في تغليب القاعدة على النص؛ لتكون هي معيار الصواب والخطأ، وتؤكد من ذلك أنَّه لا تناقض بين الوصف والمعياري في منهج الدراسة النحوية، فتلازمهما أمر واقع في مجال الدراسة النحوية.

35- فسر البحث ما لقيته مؤلفات ابن مالك من شهرة والقبول واسعتين، ولاسيما في حلق التعليم والتدريس، وأرجع ذلك إلى ما امتازت به من منهج تعليمي فريد يتمثل

في تنوع التصنيف بين نظم ونثر والتدرج فيه بحسب الفئة المستهدفة، مع ما يظهر من حسن التمهيد للأبواب والموضوعات، والدقة في صياغة القواعد، ووضوح في العبارة، والعناية بضرب الأمثلة التي تقوم بدور الإيجاز والإيضاح، مع ما تحمله من قيم معنوية سامية.

36- رصد البحث عدداً من المحاولات التي سعى أصحابها إلى معرفة الأسس التي اعتمدها النحاة في تبويب موضوعات الدرس النحوي وترتيبها، وترجح أنّ التدقيق يوجب النظر إلى المصنفات النحوية منفردة من دون التكلف في وضع أطر محددة، وصفات عامة ومجموعات مشتركة سارت عليها مؤلفات السابقين.

37- حقق البحث ما أحدثه ابن مالك من نقلة في منهج عرض المادة النحوية وطريقة ترتيبها، وأكد أن اعتماده على ترتيب علمي منطقي يربط اللاحق بالسابق، مع ذكر مناسبة الموضوعات، والإفادة من التقسيم الداخلي للأبواب؛ كل ذلك أسهم في وضع التصور الكلي للمادة النحوية في ذهن المتعلم، وكان له أثره في شيوع هذا النموذج واشتهاره.

38- أكد البحث أن ابن مالك كان عالماً مجتهداً، أدرك أن العلوم إنما هي «منح إلهية، ومواهب اختصاصية»، فلم يستبعد «أن يُدخِرَ لبعض المتأخرين ما عسُرَ على كثير من المتقدمين»، وقد ذكر ذلك في خطبة التسهيل، وأكدته البحث بالدليل والبرهان.

39- أثبت البحث أن أحكام تفرد ابن مالك وأسبقته التي نسبها إلى نفسه أو نسبها إليه غيره لا ينبغي أن تؤخذ على ظاهرها؛ بل لا بد من التمهيص والتدقيق، فقد أثبتت الدراسة أن كثيراً من هذه المسائل المذكور في كتب المتقدمين، وما زلت حركة تحقيق التراث المستمرة تكشف عن كثير من الآراء التي اشتهرت عن ابن مالك وهو مسبوق إليها.

40- انتهى البحث إلى أن قبول ابن مالك بعض القراءات الشاذة، وتوسعه في الاستدلال بالحديث، وما تفرّد بالاطلاع عليه من شواهد الشعر، ونظرته الخاصة إلى مفهوم الضرورة الشعرية؛ كل ذلك فتح له باباً واسعاً من الاعتراض على النحويين والاجتهاد في الآراء النحوية.

41- جمع البحث صور اجتهادات ابن مالك في الرأي النحوي، وأظهر من خلالها ميله إلى التوسع في الرأي، والاستدراك على النحويين ما أغفلوه، وإنزال المعنى منزلته في صياغة القواعد النحوية.

42- رصد البحث عدداً من المصطلحات النحوية التي اجتهد في صياغتها ونُسبت إليه، مما يؤكد أن نظره إلى المصطلح لا تختلف عن نظره إلى الرأي، إذ أعمل في فكره، وأقام في صياغته قواعده وأصوله.

43- أظهر البحث الأثر الكبير للألفية في نشر المصطلحات النحوية التي تفرد بها ابن مالك.

44- بين البحث أن وفرة الإنتاج النحوي، وغزارة التأليف، مع سعة انتشاره وقبول المتأخرين له؛ كان له أثره الكبير في نسبة بعض آراء والمصطلحات إليه مع أنه مسبق إليها.

هذا أبرز ما أظهرته هذه الدراسة، ولست أدعي بأي غير مسبق. بما توصلت إليه؛ وإنما شرف هذه النتائج يكمن في أنها جاءت خلاصة مداومة النظر في مصنفات ابن مالك النحوية جميعها، وفي كم كبير مما دفعته دور النشر إلى القارئ وما له صلة بابن مالك وتراثه النحوي.

)

## فهرس المصادر والمراجع

□ أولاً: الكتب المطبوعة:

- القرآن الكريم.
- «أبجد العلوم»، لأبي الطيب صديق بن حسن القنوجي. تحقيق: عبد الجبار زكار، دار الكتب العلمية، بيروت، 1978م.
- «ابن الحاجب النحوي»، للدكتور: إبراهيم عبد الله. دار سعد الدين، دمشق، الطبعة الأولى: 1426هـ=2005م.
- «ابن يعيش النحوي»، للدكتور: عبد الإله نبهان. منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، الطبعة الأولى: 1997م.
- «إبراز المعاني من حرز الأمانى فى القراءات السبع»، لأبى شامة المقدسى. تحقيق: إبراهيم عطوة، شركة مكتبة مصطفى البابى الحلبي، القاهرة.
- «اتجاهات تجديد النحو عند المحدثين»، لأحمد بن جار الله الزهراني. مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى: 1428هـ=2007م.
- «إتحاف فضلاء البشر فى القراءات الأربعة عشر»، لشهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الغنى الدمياطي. تحقيق: أنس مهزة، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1419هـ=1998م.
- «الإتقان فى علوم القرآن»، لجلال الدين السيوطي. تحقيق: سعيد المندوب، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى: 1416هـ=1996م.

- «أثر القرآن والقراءات في النحو العربي»، للدكتور: محمد سمير اللبدي. دار الكتب الثقافية، الكويت، الطبعة الأولى: 1398هـ=1978م.
- «الاحتجاج بالشعر في اللغة الواقع ودلالاته»، للدكتور: محمد حسن جبل. دار الفكر العربي، القاهرة.
- «الإحكام في أصول الأحكام»، لأبي الحسن الآمدي. تحقيق: سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى: 1404هـ.
- «أحكام القرآن» لابن العربي. تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الفكر، بيروت.
- «إحياء النحو»، لإبراهيم مصطفى. مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، 1937م.
- «أدب الكاتب» لابن قتيبة. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة السعادة، القاهرة، الطبعة الرابعة: 1936م.
- «ارتشاف الضرب من لسان العرب» لأبي حيان. تحقيق: رجب عثمان محمد، مراجعة: رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى: 1418هـ=1998م.
- «إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم»، لأبي السعود. منشورات دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- «إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول»، لمحمد بن علي الشوكاني. تحقيق: محمد سعيد البدري، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى: 1412هـ=1992م.
- «الأزهمية في علم الحروف» للهروي. تحقيق: عبد المعين الملوحي، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، 1413هـ=1993م.
- «أساس البلاغة» للزمخشري. من منشورات دار الفكر، بيروت، 1399هـ=1979م.

- «أساليب الطلب عند النحويين والبلاغيين»، للدكتور: قيس إسماعيل الأوسي. بيت الحكمة للنشر والترجمة والتوزيع، بغداد، 1988م.
- «الاستدلال النحوي في كتاب سيبويه وأثره في تاريخ النحو»، للدكتور: أمان الدين حتات. دار القلم العربي، حلب، الطبعة الأولى: 1427هـ=2006م،
- «أسرار العربية»، لأبي البركات الأنباري. تحقيق: فخر صالح قداره، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى: 1415هـ=1995م.
- «الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة»، لنور الدين الملا علي القاري. تحقيق: محمد الصباغ، دار الأمانة/ مؤسسة الرسالة، بيروت، 1391هـ=1971م.
- «إصلاح المنطق» لابن السكيت. تحقيق: أحمد محمد شاكر/ عبدالسلام هارون، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الرابعة.
- «الأصول» للدكتور: تمام حسان. عالم الكتب، القاهرة، 1420هـ=2000م.
- «أصول التفكير النحوي» للدكتور: علي أبو المكارم. دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، الطبعة الأولى: 2006م.
- «الأصول في النحو»، لأبي بكر بن السراج. تحقيق: عبد الحسين فتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة: 1417هـ=1996م.
- «أصول النحو دراسة في فكر ابن الأنباري»، للدكتور: محمد سالم صالح. دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة، الطبعة الأولى: 1427هـ=2006م.
- «أصول النحو العربي»، للدكتور: محمد خير الحلواني. جامعة تشرين، اللاذقية، 1979م.

- «أصول النحو العربي»، للدكتور: محمود أحمد نحلة. دار العلوم العربية، بيروت، الطبعة الأولى: 1407هـ=1987م.
- «أصول النحو العربي في ضوء مذهب ابن مضاء القرطبي»، للدكتور: بكري عبد الكريم. دار الكتاب الحديث، الجزائر، الطبعة الأولى: 1999م.
- «أصول النحو العربي في نظر النحاة ورأي ابن مضاء وضوء علم اللغة الحديث»، للدكتور: محمد عيد. عالم الكتب، القاهرة، الطبعة السادسة: 1997م.
- «أصول النحو عند السيوطي بين النظرية والتطبيق»، للدكتور: عصام أبو غربية. الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2006م.
- «اعتراض النحويين للدليل العقلي»، للدكتور: محمد السبيهي. من منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، الطبعة الأولى: 1426هـ=2005م.
- «إعراب القرآن»، لأبي جعفر النحاس. تحقيق: زهير غازي زاهد، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة: 1409هـ=1988م.
- «الإعراب في جدل الإعراب»، لأبي البركات الأنباري. تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الفكر.
- «الإغفال»، لأبي علي الفارسي. تحقيق: عبد الله بن عمر الحاج إبراهيم، المجمع الثقافي، أبوظبي، 1424هـ=2003م.
- «الاقتراح في علم أصول النحو»، لجلال الدين السيوطي. تحقيق: محمود سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية، 1426هـ=2006م.
- «ألفية ابن مالك في النحو والصرف»، ضبط وتقديم: سليمان إبراهيم البلكي، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، القاهرة.

- «الأُمالي»، لأبي علي القالي. من منشورات دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1416هـ=1996م.
- «أُمالي ابن الشجري». تحقيق: محمود الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- «أُمالي الزجاجي». تحقيق وشرح: عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، الطبعة الثانية: 1407هـ=1987م.
- «أُمالي السهيلي». تحقيق: محمد إبراهيم البناء، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، طبعة: 2002م.
- «الأُمالي في المشكلات القرآنية والحكم والأحاديث النبوية»، للزجاج. من منشورات دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية: 1403هـ=1983م.
- «الانتخاب لكشف الأبيات المشككة الإعراب»، لابن عدلان الموصلي. تحقيق: حاتم الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1405هـ=1985م.
- «الانتصار لسيبويه على المبرد»، لابن ولاد. تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى: 1416هـ=1996م.
- «الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين»، لأبي البركات الأنباري. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا/ بيروت، 1414هـ=1993م.
- «أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك»، لابن هشام. تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت/ صيدا.
- «الإيضاح في شرح المفصل»، لابن الحاجب. تحقيق: إبراهيم عبد الله، دار سعد الدين للطباعة والنشر، دمشق، الطبعة الأولى: 1425هـ=2005م.



- «الإيضاح في علل النحو»، للزجاجي. تحقيق: مازن المبارك، دار النفائس، بيروت، الطبعة السادسة: 1416هـ=1996م.

- ب -

- «البحث اللغوي عند العرب»، للأستاذ الدكتور: أحمد مختار عمر. عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الثامنة: 2003م.

- «البحر المحيط في أصول الفقه»، لبدر الدين الزركشي. تحقيق: محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1421هـ=2000م.

- «بدائع الفوائد»، لابن القيم الجوزية. تحقيق: هشام عبد العزيز عطا/ وآخرين، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، الطبعة الأولى: 1416هـ=1996م.

- «البرهان في علوم القرآن»، لبدر الدين الزركشي. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، 1391هـ.

- «البيسط في شرح جمل الزجاجي»، لابن أبي الربيع. تحقيق: عياد الثبتي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى: 1407هـ=1986م.

- «البغداديات» أو «المسائل المشكلة»، لأبي علي الفارسي. تحقيق: صلاح الدين السنكاوي، مطبعة العاني، بغداد.

- «بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة»، لجلال الدين السيوطي. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت/صيدا.

- «البهجة المرضية» لجلال الدين السيوطي. تحقيق: على سعد الشينوي، منشورات كلية الدعوة الإسلامية ولجنة الحفاظ على التراث الإسلامي، طرابلس، الطبعة الأولى: 1403 من وفاة الرسول S.

– «البيان في غريب إعراب القرآن»، للأنباري. تحقيق: بركات يوسف هبود، دار الأرقم، بيروت.

– «البيان والتبيين»، للجاحظ. تحقيق: فوزي عطوي، دار صعب، بيروت.

– ت –

– «تاج العروس من جواهر القاموس»، للزبيدي. تحقيق: مجموعة من المحققين، ونشرته دار الهداية.

– «تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام»، للذهبي. تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى: 1407هـ=1987م.

– «تاريخ ابن الوردي»، لزين الدين عمر بن الوردي. نشرته دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1417هـ=1996م.

– «تاريخ الاحتجاج النحوي بالحديث الشريف»، للدكتور: فخر الدين قباوة. دار الملتقى، حلب، الطبعة الأولى: 1425هـ=2004م.

– «تاريخ النحو العربي في المشرق والمغرب»، للدكتور: محمد المختار ولد أباه، دار التقريب بين المذاهب الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى: 1422هـ=2001م.

– «تأصيل البنا في تعليل البنا»، للزرکشي. تحقيق: عادل فتحي رياض، دار البصائر، القاهرة، الطبعة الأولى: 1428هـ=2007م.

– «التبصرة والتذكرة»، للصيمري. تحقيق: فتحي أحمد علي الدين، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى: 1402هـ=1982م.

– «التبيان في إعراب القرآن» لأبي البقاء العكبري. تحقيق: علي محمد البجاوي، منشورات عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة.

- «التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين»، لأبي البقاء العكبري. تحقيق: عبد الرحمن العثيمين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى: 1406هـ=1986م.
- «تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد»، لابن هشام. تحقيق: عباس الصالحي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى: 1406هـ=1986م.
- «تذكرة النُّحاة»، لأبي حيان. تحقيق: عفيف عبد الرحمن، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى: 1406هـ=1986م.
- «التذكرة في القراءات»، لابن غلبون. تحقيق: عبد الفتاح بحيري إبراهيم، الزاهرة للإعلام العربي، القاهرة، الطبعة الثانية: 1411هـ=1991م.
- «التذيل والتكميل في شرح كتاب التسهيل»، لأبي حيان. تحقيق: حسن هندراوي، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى: 1418هـ=1997م.
- «التراث اللغوي العربي وعلم اللغة الحديث»، للدكتور: حسام البهنساوي، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، الطبعة الأولى: 1425هـ=2004م.
- «التردد في بعض آراء ابن مالك النحوية والصرفية بين الكافية والألفية والتسهيل»، للدكتور: مصطفى سيد محمد السمين، مطبعة الأمانة، القاهرة، الطبعة الأولى: 1415هـ=1995م.
- «تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد»، لابن مالك. تحقيق: محمد كامل بركات، دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، 1387هـ=1968م.
- «التصريح بمضمون التوضيح»، للأزهري. تحقيق: عبد الفتاح بحيري إبراهيم، الزهراء للإعلام العربي، القاهرة، الطبعة الأولى: 1413هـ=1992م.

- «تطور الدرس النحوي»، للدكتور: حسن عون. من منشورات معهد البحوث والدراسات العربية، 1970م.
- «تطور المصطلح النحوي البصري من سيبويه حتى الزمخشري»، للدكتور: يحيى عطية عبابنة. جدارا للكتاب العالمي، عمان/ عالم الكتب الحديث، إربد، الطبعة الأولى: 2006م.
- «التعريفات»، لعلي الجرجاني. تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكاتب العربي، بيروت، الطبعة الأولى: 1405هـ.
- «تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد»، للدماميني. تحقيق: محمد بن عبد الرحمن المفدى، الطبعة الأولى: 1403هـ=1983م.
- «التعليل النحوي في الدرس اللغوي القديم والحديث»، للدكتور: خالد بن سليمان الكندي. دار المسيرة، عمان، الطبعة الأولى: 1427هـ=2007م.
- «تغيير النحويين للشواهد»، للدكتور: علي محمد فاخر. دار الطباعة المحمدية، القاهرة، الطبعة الأولى: 1416هـ=1996م.
- «تفسير البحر المحيط»، لأبي حيان. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود/ وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1422هـ=2001م.
- «التفكير العلمي في النحو العربي»، للدكتور: حسن خميس الملقح. دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى: 2002م.
- «تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد»، لمحب الدين ناظر الجيش. تحقيق: علي محمد فاخر/ وآخرين، دار السلام للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى: 1428هـ=2007م.

– «تهذيب اللغة»، للأزهري. تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى: 2001م.

– «التوسع في كتاب سيويه»، للدكتور: عادل هادي العبيدي. مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة.

– «توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك»، للمراي. تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الأولى: 1422هـ=2001م.

– «التوطئة» لأبي علي الشلوبيني. تحقيق: يوسف أحمد المطوع، الطبعة الثانية: 1401هـ=1981م.

– «التوقيف على مهمات التعاريف»، للمناوي. تحقيق: محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، بيروت/ دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى: 1410هـ.

– ث –

– «ثمرة الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين»، للدكتور: محمد حسنين صبرة. دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، 2001م.

– ج –

– «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»، لابن جرير الطبري. قدم له: الشيخ خليل الميس/ ضبط وتوثيق وتخريج: صدقي جميل العطار، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى: 1421هـ=2001م.

– «جامع الدروس العربية»، للغلاييني. ضبطه وخرج آياته وشواهد: محمد فريد، المكتبة التوفيقية، القاهرة.

- «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي. دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، الطبعة الثالثة: 1387هـ=1967م.
- «الجملة في النحو»، للزجاجي. تحقيق: على توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الخامسة: 1417هـ=1996م.
- «جمهرة أشعار العرب»، لأبي زيد القرشي. تحقيق: عمر فاروق الطباع، دار الأرقم، بيروت.
- «جمهرة الأمثال»، لأبي هلال العسكري. من منشورات دار الفكر، بيروت، 1408هـ=1988م.
- «جمهرة اللغة»، لابن دريد. تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الأولى: 1987م.
- «الجنى الداني في حروف المعاني»، للمراذي. تحقيق: فخر الدين قباوة/ ومحمد نديم فاضل، دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الثانية: 1403هـ=1983م.
- «جواهر الأدب في معرفة كلام العرب»، لعلاء الدين الأربلي. تحقيق: حامد أحمد نيل، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1404هـ=1384م.

– ح –

- «حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك». تحقيق: تركي فرحان المصطفى، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1419هـ=1998م.
- «حاشية الدسوقي على مغني اللبيب». تحقيق: عبد السلام محمد أمين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1421هـ=2000م.

- «حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك». من منشورات دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى: 1419هـ=1999م.
- «حاشية على شرح الفاكهي لقطر الندى»، للشيخ ياسين العليمي. من منشورات مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، القاهرة، الطبعة الثانية: 1390هـ=1971م.
- «الحجة في القراءات السبع»، لابن خالويه. تحقيق: عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت، الطبعة الرابعة: 1401هـ.
- «الحجة للقراء السبعة»، لأبي علي الفارسي. تحقيق: كامل مصطفى الهنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1421هـ=2001م.
- «الحجج النحوية حتى نهاية القرن الثالث الهجري»، للدكتور: محمد فاضل السامرائي. دار عمار للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى: 1424هـ=2004م.
- «الحديث النبوي في النحو العربي»، للدكتور: محمود فجال. أضواء السلف، الرياض، الطبعة الثانية، 1417هـ=1997م.
- «حروف المعاني»، للزجاجي. تحقيق: علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى: 1404هـ=1984م.
- «الحلل في إصلاح الخلل من كتاب الجمل»، لابن السيد البطليوسي. تحقيق: سعيد عبد الكريم سعودي، من منشورات وزارة الثقافة والإعلام، العراق، 1980م.
- «الحماسة البصرية»، لصدر الدين علي بن الحسن البصري. تحقيق: مختار الدين أحمد، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة: 1403هـ=1938م.

- خ -

- «خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب»، لعبد القادر البغدادي. تحقيق: محمد نبيل طريفي / وإميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1998م.
- «الخصائص»، لابن جني. تحقيق: محمد علي النجار، عالم الكتب، بيروت.
- «الخلاف بين النحويين»، للدكتور: السيد رزق الطويل. مكتبة الفيصلية، مكة المكرمة، الطبعة الأولى: 1405هـ=1984م.
- «الخلاف النحوي بين البصريين والكوفيين وكتاب الإنصاف»، للدكتور: محمد خير الحلواني.

- د -

- «الدر المصون في علوم الكتاب المكنون»، للسمين الحلبي . تحقيق: علي معوض / وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1414هـ=1994م.
- «الدراسات النحوية واللغوية عند الزمخشري»، للدكتور: فاضل السامرائي. دار عمار للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى: 1426هـ=2005م.
- «دراسات في العربية وتاريخها»، للأستاذ الدكتور: محمد الخضر حسين. المكتب الإسلامي / مكتبة دار الفتح، دمشق، الطبعة الثانية: 1380هـ=1960م.
- «دراسات في نظرية النحو العربي وتطبيقاتها»، للدكتور: صاحب أبو جناح. دار الفكر للطباعة والنشر، عمان، الطبعة الأولى: 1419هـ=1998م.
- «دراسات لأسلوب القرآن الكريم»، للدكتور: محمد عبد الخالق عزيمة. دار الحديث، القاهرة.



- «دراسة في النحو الكوفي»، للدكتور: المختار أحمد ديرة. منشورات جمعية الدعوة الإسلامية العالمية، ليبيا/طرابلس، الطبعة الثانية: 2003م.
- «درة الغواص في أوهام الخواص»، للحريري. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، 1997م.
- «الدرر اللوامع على همع الهوامع شرح جمع الجوامع»، لأحمد بن الأمين الشنقيطي. تحقيق: عبد العال سالم مكرم، عالم الكتب، القاهرة، 1421هـ=2001م.
- «دستور العلماء» أو «جامع العلوم في اصطلاحات الفنون»، للقاضي عبد النبي بن الأحمد نكري. تحقيق وتعريب: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1421هـ=2000م.
- «ديوان أبي الأسود الدؤلي»، صنعه: أبو سعيد السكري. تحقيق: محمد حسن آل ياسين، مؤسسة إيف للطباعة، بيروت، الطبعة الأولى: 1402هـ=1982م.
- «ديوان أبي ذؤيب الهذلي». شرح وتحقيق: سوهام المصري، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى: 1419هـ=1998م.
- «ديوان الأعشى». تحقيق: يوسف فرحات، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى: 1413هـ=1992م.
- «ديوان حاتم الطائي». شرح: إبراهيم الجزيني، دار الكاتب العربي، بيروت، الطبعة الأولى: 1968م.
- «ديوان الراعي النميري» = «شعر الراعي النميري»، جمعه: ناصر الحاني، مطبوعات المجمع العلمي العربي، دمشق، 1383هـ=1964م.

- «ديوان رؤبة» ضمن «مجموع أشعار العرب». اعتنى بتصحيحه وترتيبه: وليم بن الورد، طبع في برلين، 1903م.
- «ديوان الطرماح». تحقيق: عزة حسن، مطبوعات مديرية إحياء التراث القديم، دمشق، 1388هـ=1968م.
- «ديوان طفيل الغنوي بشرح الأصمعي». تحقيق: حسان فلاح أوغلي، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى: 1997م.
- «ديوان العجاج». تحقيق: سعدي ضناوي، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى: 1997م.
- «ديوان عمر بن أبي ربيعة». تحقيق: يوسف فرحات، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى: 1412هـ=1992م.
- «ديوان الفرزدق». شرح: علي مهدي زيتون، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى: 1417هـ=1997م.
- «ديوان القطامي». تحقيق: إبراهيم السامرائي / وأحمد مطلوب، دار الثقافة، بيروت، الطبعة الأولى: 1960م.
- «ديوان كثير عزة». جمع وشرح: إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، 1391هـ=1971م.
- «ديوان المتنبي بشرح العكبري». تحقيق: مصطفى السقا / وآخرين، دار المعرفة، بيروت.
- «ديوان النمر بن توبل العكلي». جمع وشرح وتحقيق: محمد نبيل طريفي، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى: 2000م.
- «ديوان امرئ القيس». تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة.

- «ديوان أمية بن الصلت». جمع وتحقيق ودراسة: عبد الحفيظ السطلي، المطبعة التعاونية، دمشق، 1974م.
- «ديوان تميم بن مقبل». تحقيق: عزة حسن، مطبوعات مديرية إحياء التراث القديم، دمشق، 1381هـ=1926م.
- «ديوان جرير بشرح محمد بن حبيب». تحقيق: نعمان طه، دار المعارف، القاهرة.
- «ديوان جميل بثينة». شرحه: أشرف أحمد عدرة، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى: 1416هـ=1996م.
- «ديوان حسان بن ثابت». تحقيق: وليد عرفات، دار صادر، بيروت، 1974م.
- «ديوان حميد بن ثور». صنعه: عبد العزيز الميمني، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، 1371هـ=1951م.
- «ديوان ذي الرمة بشرح أبي نصر الباهلي». تحقيق: واضح الصمد، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى: 1417هـ=1997م.
- «ديوان زهير» = «شرح ديوان زهير لأبي العباس ثعلب». مطبعة دار الكتب المصرية، الطبعة الثانية: 1416هـ=1995م.
- «ديوان طرفة بن العبد بشرح الأعلام». تحقيق: درية الخطيب/ولطفي الصقال، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، 1395هـ=1975م.
- «ديوان علقمة الفحل بشرح الأعلام». تحقيق: لطفي الصقال/ودرية الخطيب، دار الكتاب العربي، حلب، الطبعة الأولى: 1389هـ=1969م.
- «ديوان عنتر». دراسة وتحقيق: محمد سعيد مولوي، المكتب الإسلامي.

- «ديوان لبيد» = «شرح ديوان لبيد بن أبي ربيعة العامري للطوسي». تحقيق: إحسان عباس، دار التراث العربي، الكويت، 1962م.

- «ديوان النابغة الذبياني». تحقيق: فوزي عطوي، دار صعب، بيروت، 1980.

- ر -

- «الرد على النحاة»، لابن مضاء القرطبي. تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف، دار المعارف، القاهرة.

- «رسالة الإفصاح ببعض ما جاء من الخطأ في الإيضاح»، لابن الطراوة. تحقيق: حاتم الضامن، عالم الكتب، بيروت

- «رسالة في أصول الفقه»، لأبي علي الحسن العكبري الحنبلي. تحقيق: موفق عبد القادر، المكتبة المكية، مكة المكرمة، الطبعة الأولى: 1413هـ=1992م.

- «رصف المباني في شرح حروف المعاني»، للمالقي. تحقيق: أحمد الخراط، دار القلم، دمشق، الطبعة الثالثة: 1423هـ=2002م.

- س -

- «السبعة في القراءات»، لابن مجاهد. تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثانية: 1400هـ.

- «سر صناعة الإعراب»، لابن جني. تحقيق: محمد حسن إسماعيل / وأحمد رشدي شحاته، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1421هـ=2000م.

- «سنن البيهقي الصغرى»، لأحمد بن الحسين البيهقي. تحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى: 1410هـ=1989م.

- «سنن الترمذي» = «الجامع الصحيح»، لمحمد بن عيسى الترمذي. تحقيق: أحمد محمد شاكر/ وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- «السير الخثيث إلى الاستشهاد بالحديث في النحو العربي»، للدكتور: محمود فجال. من منشورات نادي أبها الأدبي، الطبعة الأولى: 1407هـ=1986م.

- «السيرة النبوية»، لابن هشام. تحقيق: طه سعد، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى: 1411هـ.

- ش -

- «شذرات الذهب في أخبار من ذهب»، لابن العماد الحنبلي. تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط/ ومحمود الأرناؤوط، دار بن كثير، دمشق، الطبعة الأولى: 1406هـ.

- «شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك». لبدر الدين بن مالك. تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1420هـ=2000م.

- «شرح الأمموزج في النحو»، لمحمد بن عبد الغني الأردبيلي. تحقيق: حسن شاذلي فرهود، دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض، الطبعة الأولى: 1411هـ=1990م.

- «شرح التسهيل» لابن مالك. تحقيق: عبد الرحمن السيد/ ومحمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر، القاهرة، الطبعة الأولى: 1410هـ=1990م.

- «شرح جمل الزجاجي»، لابن خروف. تحقيق: سلوى محمد عمر عرب، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، 1419هـ.

- «شرح جمل الزجاجي»، لابن عصفور. قدم له ووضع هوامشه وفهارسه: فواز الشعار، إشراف: إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1419هـ=1998م.

- «شرح ديوان الحماسة»، للمرزوقي. تحقيق: أحمد أمين/ وعبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى: 1411هـ=1991م.
- «شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب»، لابن هشام. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت/ صيدا، 1421هـ.
- «شرح شواهد المغني»، للسيوطي. ذيل بتصحيحات وتعليقات العلامة الشيخ: محمد محمود بن التلاميذ المركزي الشنقيطي. دار ومكتبة الحياة للطباعة والنشر.
- «شرح طيبة النشر في القراءات العشر»، لابن الجزري. تحقيق: أنس مهرة، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية: 1420هـ=2000م.
- «شرح عمدة الحفاظ وعدة اللافظ» لابن مالك. تحقيق: عدنان عبد الرحمن الدوري، مطبعة العاني، بغداد، 1397هـ=1977م.
- «شرح عيون الإعراب»، لأبي الحسن علي بن فضال المجاشعي. تحقيق: عبد الفتاح سليم، مكتبة الآداب، القاهرة، الطبعة الثانية: 1426هـ=2005م.
- «شرح قطر الندى وبل الصدى»، لابن هشام. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت/ صيدا، الطبعة الثالثة: 1419هـ=1998م.
- «شرح كافية ابن الحاجب»، للرضي. تحقيق: أحمد السيد أحمد، المكتبة التوفيقية، القاهرة.
- «شرح الكافية الشافية»، لابن مالك. تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، مركز البحث العلمي وإحياء التراث، مكة المكرمة.
- «شرح كتاب سيويوه»، للسيرافي. تحقيق: رمضان عبد التواب/ وآخرين، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1986م.

- «شرح الكفراوي على متن الأجرومية». روجعت وصححت على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء، دار الفكر للطباعة والنشر.
- «شرح اللمع»، لابن برهان العكبري. تحقيق: فائز فارس، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، الطبعة الأولى: 1405هـ=1984م.
- «شرح المفصل للزمخشري»، لابن يعيش. تحقيق: إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1422هـ=2001م.
- «شرح المقدمة الجزولية الكبير»، لأبي علي الشلوبين. تحقيق: تركي بن سهو العتيبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية: 1414هـ=1994م.
- «شرح المقرب لابن عصفور»، للدكتور: علي محمد فاخر. دار الطباعة المحمدية، القاهرة، الطبعة الأولى: 1414هـ=1994م. (القسم الثاني «المنصوبات»).
- «شرح المكودي على الألفية»، لأبي زيد عبد الرحمن بن صالح المكودي. دار الفكر للطباعة والنشر.
- «شرح ملححة الإعراب» للحريري. شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الأخيرة: 1417هـ=1997م.
- «شعر أبي دؤاد الإيادي»، ضمن كتاب «دراسات في الأدب العربي» لغوستاف فون. ترجمة: إحسان عباس وآخرين، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت/ ومؤسسة فرانكلين المساهمة، بيروت/ نيويورك، 1959م.
- «شعر عمرو بن أحمر الباهلي»، جمعه وحققه: حسين علوان. مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق.

- «شفاء العليل في إيضاح التسهيل»، لأبي عبد الله محمد بن عيسى السلسلي. تحقيق: الشريف عبد الله علي الحسيني البركاتي، مكتبة الفيصلية، مكة المكرمة، الطبعة الأولى: 1406هـ=1986م.

- «الشكل والدلالة»، للدكتور: عبد السلام السيد. دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، 2002م.

- «شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح»، لابن مالك. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة: 1403هـ=1383م.

- ص -

- «الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها»، لأحمد بن فارس. تحقيق: مصطفى الشويبي، مؤسسة بدران للطباعة والنشر، بيروت، 1382هـ=1963م.

- «صحيح ابن خزيمة»، لمحمد بن إسحاق بن خزيمة. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي. المكتب الإسلامي، بيروت، 1390هـ=1970م.

- «صحيح البخاري» = «الجامع الصحيح المختصر»، لمحمد بن إسماعيل البخاري. تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير/ اليمامة، بيروت، الطبعة الثالثة: 1407هـ=1987م.

- «صحيح مسلم»، لمسلم بن الحجاج النيسابوي. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- ض -

- «ضرائر الشعر»، لابن عصفور. تحقيق: خليل عمران المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1420هـ=1999م.



– «الضرورة الشعرية في النحو العربي»، للدكتور: محمد حماسة عبد اللطيف. مكتبة دار العلوم.

– «ضوابط الفكر النحوي»، للدكتور: محمد عبد الفتاح الخطيب. دار البصائر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة.

– ط –

– «طبقات فحول الشعراء»، لابن سلام الجمحي. قرأه وشرحه: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني، القاهرة.

– «طبقات الشافعية»، لابن قاضي شهبة. تحقيق: الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى: 1407هـ.

– ظ –

– «ظاهرة الحذف في الدرر الغوي»، للدكتور: طاهر سليمان حمودة. الدار الجامعية للطباعة والنشر، الإسكندرية، 1999م.

– «ظاهرة الفصل عند النحويين»، للدكتور: عبد العزيز محمد فاخر. الطبعة الأولى: 1426هـ=2005م.

– ع –

– «العقد الفريد»، لابن عبد ربه الأندلسي. من منشورات دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة: 1420هـ=1999م.

– «علة النحوية نشأتها وتطورها»، للدكتور: مازن المبارك. دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الثانية: 1391هـ=1971م.

– «علل النحو»، لأبي الحسن الوراق. تحقيق: محمود جاسم الدرويش، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى: 1420هـ=1999م.

– «عمدة القارى شرح صحيح البخاري»، لبدر الدين العيني. من منشورات دار إحياء التراث العربي، بيروت.

– «العين»، للخليل بن أحمد. تحقيق: مهدي المخزومي / وإبراهيم السامرائي، منشورات مؤسسة الأعلمي، بيروت، الطبعة الأولى: 1408هـ=1988م.

– غ –

– «غريب الحديث»، لابن قتيبة الدينوري. تحقيق: عبد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، الطبعة الأولى: 1397هـ.

– ف –

– «الفائق في غريب الحديث»، للزمخشري. تحقيق: علي محمد البجاوي / ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية.

– «فتح الباري شرح صحيح البخاري»، لان حجر العسقلاني. تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت.

– «الفصول المفيدة في الواو المزيدة» لصلاح الدين العلائي. تحقيق: حسن موسى الشاعر، دار البشير، عمان، الطبعة الأولى: 1410هـ=1990م.

– «فصول في فقه اللغة»، للدكتور: رمضان عبد التواب. مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثالثة: 1408هـ=1987م.

– «الفكر النحوي عند العرب أصوله ومناهجه»، للدكتور: علي مزهر الياسري. الدار العربية للموسوعات، بيروت، الطبعة الأولى: 1423هـ=2003م.

- «فوات الوفيات»، لمحمد بن شاكر الكتبي. تحقيق: علي محمد عوض الله/ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 2000م.
- «الفهرست» لابن النديم. منشورات دار المعرفة، بيروت، 1398هـ=1978م.
- «في أصول النحو»، لسعيد الأفغاني. المكتب الإسلامي، بيروت، 1407هـ=1987م.
- «فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح»، لابن الطيب الفاسي. تحقيق وشرح: محمود يوسف فجال، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، الطبعة الثانية: 1423هـ=2002م.

- ق -

- «القاعدة اللغوية والقراءات المخالفة»، للدكتور: مجدي محمد حسين. (من دون معلومات نشر).
- «القاعدة النحوية تحليل ونقد»، للدكتور: محمود حسن الجاسم. دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى: 1428هـ=2007م.
- «القاموس المحيط»، للفيروزآبادي. من منشورات مؤسسة الرسالة، بيروت.
- «القراءة واللهجات»، للدكتور: محمد محمد حماد. دار إشبيلية للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى: 1424هـ=2003م.
- «القياس في اللغة العربية»، للدكتور: محمد حسن عبد العزيز. دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الأولى: 1415هـ=195م.

- ك -

- «الكافي في القراءات السبع»، لابن شريح الأندلسي. تحقيق: أحمد محمود عبد السميع الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1421هـ=2000م.

– «الكامل»، للمبرد. تحقيق: محمد أحمد الدالي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة: 1418هـ=1997م.

– «الكتاب»، لسيبويه. تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، عالم الكتب، بيروت.

– «الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل»، للزمخشري. تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

– «كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس»، لإسماعيل ابن محمد الجراحي. تحقيق: أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الرابعة: 1405هـ.

#### – ل –

– «اللامات»، للزجاجي. تحقيق: مازن المبارك، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثانية: 1405هـ=1985م.

– «اللباب في علل البناء والإعراب»، لأبي البقاء العكبري. تحقيق: غازي مختار طليمات، دار الفكر المعاصر، بيروت/ دار الفكر، دمشق، الطبعة الثانية: 1422هـ=2001م.

– «لسان العرب» لابن منظور. من منشورات دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى.

– «اللغة بين المعيارية والوصفية»، للدكتور: تمام حسان. عالم الكتب، القاهرة، 2000م.

– «اللمع في العربية»، لابن جني. تحقيق: حامد المؤمن، عالم الكتب/ ومكتبة النهضة العربية، بيروت، الطبعة الثانية: 1405هـ=1985م.

– «لمع الأدلة في أصول النحو»، لأبي البركات الأنباري. تحقيق: سعيد الأفغاني. دار الفكر.

- «ما يحتمل الشعر من الضرورة»، لأبي سعيد السيرافي. تحقيق وتعليق: عوض بن حمد القوزي، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثانية: 1412هـ=1991م.
- «المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر»، لابن الأثير. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت/ صيدا، 1995م.
- «مجالس ثعلب»، لأبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب. شرح وتحقيق: عبد السلام هارون، دار المعارف، القاهرة، الطبعة السادسة: 2006م.
- «مجمع الأمثال»، لأبي الفضل أحمد بن محمد الميداني. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت.
- «المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها»، لابن جنبي. تحقيق: علي النجدي ناصف/ وآخرين، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، 1386هـ.
- «المحرر في النحو»، لعمر بن عيسى الهرمي. تحقيق: منصور علي عبد السمیع، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى: 1426هـ=2005م.
- «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز»، لابن عطية الأندلسي. تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1413هـ=1993م.
- «المحكم والمحيط الأعظم» لابن سيده. تحقيق: عبد الحميد هندراوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 2000م.
- «مختار الصحاح» لمحمد بن عبد القادر الرازي. تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، طبعة جديدة: 1415هـ=1995م.

- «مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع»، لابن خالويه. مكتبة المتنبى، القاهرة.
- «مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو»، للدكتور: مهدي المخزومي. شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، القاهرة، الطبعة الثانية.
- «المدرسة النحوية في مصر والشام في القرنين السابع والثامن»، للدكتور: عبد العال سالم مكرم. دار الشروق، القاهرة، الطبعة الأولى: 1400هـ=1980م.
- «مراحل تطور الدرس النحوي»، للدكتور: عبد الله بن حمد الخثران. دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1413هـ=1993م.
- «المنزه في علوم اللغة وأنواعها»، لجلال الدين السيوطي. تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1418هـ=1998م.
- «المسائل المنثورة»، لأبي علي الفارسي. تحقيق: مصطفى الحدري، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق.
- «مسائل خلافية في النحو»، لأبي البقاء العكبري. تحقيق: عبد الفتاح سليم، مكتبة الآداب، القاهرة، 1325هـ=2004م.
- «المساعد على تسهيل الفوائد»، لابن عقيل. تحقيق وتعليق: محمد كامل بركات، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، 1400هـ=1980م.
- «المستدرك على الصحيحين» لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1411هـ=1990م.
- «مسند الإمام أحمد بن حنبل» لأحمد بن حنبل الشيباني. من منشورات مؤسسة قرطبة، القاهرة.

- «مشكل إعراب القرآن» لمكي بن أبي طالب القيسي. تحقيق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية: 1405هـ.
- «مشكلات نحوية»، للدكتور: محمد عبد المجيد الطويل. مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، الطبعة الأولى.
- «مشكلة العامل النحوي ونظرية الاقتضاء»، للدكتور: فخر الدين قباوة. دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى: 142هـ=2003م.
- «المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي»، لأحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت.
- «المصطلح العلمي عند العرب»، للدكتور: محمد حسن عبد العزيز. (من دون معلومات نشر).
- «مصنف ابن أبي شيبة» = «الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار»، لأبي بكر عبد الله بن أبي شيبة الكوفي. تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى: 1409هـ.
- «(مع) في الدرس النحوي»، للدكتور: رياض الخوام. المكتبة العصرية، بيروت، 1422هـ.
- «معاجم غريب الحديث والأثر والاستشهاد بالحديث في اللغة والنحو»، للدكتور: السيد الشرقاوي. مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى: 1421هـ=2001م.
- «معاني القرآن»، للأخفش. تحقيق: عبد الأمير محمد أمين الورد، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى: 1405هـ=1985م.

- «معاني القرآن وإعرابه»، للزجاج. شرح وتحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الثانية: 1418هـ=1997م.
- «معجم الأدباء» = «إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب»، لياقوت الحموي. من منشورات دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1411هـ=1991م.
- «المعجم الوسيط (2+1)»، تأليف: إبراهيم مصطفى / وأحمد الزيات / وحامد عبد القادر / ومحمد النجار. تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة.
- «معجم شواهد العربية»، لعبد السلام هارون. مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثالثة.
- «معجم مقاليد العلوم»، لجلال الدين السيوطي. تحقيق: محمد إبراهيم عبادة. مكتبة الآداب، القاهرة، الطبعة الأولى: 1424هـ=2004م.
- «المعنى والإعراب عند النحويين ونظرية العامل»، للدكتور: عبد العزيز عبده أبو عبد الله. منشورات الكتاب والتوزيع والإعلان والمطابع، الجماهيرية الليبية، الطبعة الأولى: 1982م.
- «المعونة في الجدل»، لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي. تحقيق: علي بن عبد العزيز العميريني، منشورات مركز المخطوطات والتراث، الكويت، الطبعة الأولى: 1407هـ=1987م.
- «مغني اللبيب عن كتب الأعراب»، لابن هشام الأنصاري. تحقيق: عبد اللطيف محمد الخطيب، المجلس الوطني للثقافة والفنون الآداب، الكويت، الطبعة الأولى: 1423هـ=2002م.
- «المغني في النحو»، لمنصور بن فلاح اليميني. تقديم وتحقيق وتعليق: عبد الرزاق عبد الرحمن السعدي، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، الطبعة الأولى: 1999م.



- «المفصل في صنعة الإعراب»، للزمخشري. تحقيق: إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1420هـ=1999م.
- «المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية»، لبدر الدين العيني. تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1426هـ=2006م.
- «مقاييس اللغة»، لابن فارس. تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، الطبعة الثانية: 1420هـ=1999م.
- «المقتصد في شرح الإيضاح لأبي علي الفارسي» لعبد القاهر الجرجاني. تحقيق: كاظم بحر المرجان، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، 1982م.
- «المقتضب» للمبرد. تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب، بيروت.
- «مقدمة ابن خلدون»، لعبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي. من منشورات دار القلم، بيروت، الطبعة الخامسة: 1984م.
- «مقدمة في أصول الحديث»، لعبد الحق بن سيف الدين البخاري الدهلوي. تحقيق: سلمان الحسيني الندوي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الثانية: 1406هـ=1986م.
- «المقرب»، ومعه «مُثل المقرب»، لابن عصفور. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود/ وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1418هـ=1998م.
- «مناهج البحث وتحقيق النصوص»، للدكتور: يحيى وهيب الجبوري. دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى: 1993م.
- «مناهج التأليف النحوي»، للدكتور: كريم حسن ناصح الخالدي. دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى: 1427هـ=2007م.

- «منهج ابن هشام من خلال كتابه المغني»، للدكتور: عمران عبد السلام شعيب. الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، ليبيا، الطبعة الأولى: 1986م.
- «الموافقات في أصول الفقه»، لإبراهيم بن موسى الشاطبي. تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت.
- «موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب لابن هشام»، للشيخ خالد الأزهرري. تحقيق: علاء الدين عطية، راجعه: أيمن الشوا، مكتبة ابن عطية/ دار الغوثاني، دمشق، الطبعة الأولى.
- «موطأ الإمام مالك». تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، منشورات دار إحياء التراث العربي، القاهرة.
- «موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف»، للدكتورة: خديجة الحديثي. منشورات وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، 1981م.
- «موقف النحاة من القراءات القرآنية حتى نهاية القرن الرابع الهجري»، للدكتور: شعبان صلاح. دار غريب للطباعة والنشر، 2005م.
- ن -
- «نتائج التحصيل»، لمحمد بن أبي بكر الدلائي. تحقيق: مصطفى صادق العربي، الكتاب والتوزيع والإعلان والمطابع، الجماهيرية الليبية، 1970م.
- «نتائج الفكر في النحو»، لأبي القاسم السهيلي. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود/ وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى/ 1412هـ=1992م.
- «النحو التعليمي في التراث العربي»، للدكتور: محمد إبراهيم عبادة. منشأة المعارف، الإسكندرية.

- «النحو العربي ومناهج التأليف والتحليل»، للدكتور: شعبان عوض العبيدي. منشورات جامعة قاريونس، 1989م.
- «النحو الوافي»، لعباس حسن. دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثالثة.
- «النحو والدلالة»، للدكتور: محمد حماسة عبد اللطيف، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الأولى: 1420هـ=2000م.
- «النخبة البهية في الأحاديث المكذوبة على خير البرية»، لمحمد الأمير الكبير المالكي. تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى: 1409هـ=1988م.
- «نزهة الطرف في الجار والمجرور والظرف»، لصلاح بن الحسين الصنعاني، ومعه شرحه: «إحكام العقد الوسيم في أحكام الظرف والجار والمجرور وما لكل منهما من تقسيم»، لعبد القادر الكوكباني. تحقيق: عبد الرحمن بن عبد القادر المعلمي، مكتبة الإرشاد، صنعاء/ ودار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى: 1427هـ=2006م.
- «نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة»، للشيخ: محمد الطنطاوي. دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثالثة.
- «نظرية النحو العربي القديم»، للدكتور: كمال شاهين. دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الأولى: 1423هـ=2002م.
- «نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب»، لأحمد بن محمد المقري. تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت: 1388هـ.
- «النكت في تفسير كتاب سيبويه وتبيين الخفي من لفظه وشرح آياته وغريبه»، للأعلم الشنتمري. تحقيق: رشيد بلحبيب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1420هـ=1999م.

- «النهاية في غريب الحديث والأثر»، لابن الأثير. تحقيق: طاهر أحمد الزاوي/ ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ=1979م.

- «النوادر في اللغة»، لأبي زيد الأنصاري. تصحيح وتعليق: سعيد الخوري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية: 1387هـ=1967م.

- ه -

- «همع الهوامع في شرح جمع الجوامع»، لجلال الدين السيوطي. تحقيق: عبد العال سالم مكرم، عالم الكتب، القاهرة، 1421هـ=2001م.

- و -

- «الوافي بالوفيات» للصفدي. تحقيق: أحمد الأرناؤوط/ وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت: 1420هـ=2000م.

#### □ ثانياً: الرسائل العلمية:

- «ابن مالك وأثره في النحو»، لعبد المنعم هريدي. رسالة ماجستير، مكتبة جامعة الأزهر، القاهرة، 1967م.

- «اختيارات ابن مالك النحوية»، لمحمد بن علي الحازمي. رسالة ماجستير، مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، 1407/1408هـ.

- «اختيارات ابن مالك النحوية والصرفية في شرحه على الكافية الشافية»، لسماسم بسيوني عبد العزيز، رسالة ماجستير، مكتبة جامعة الأزهر، القاهرة، 1423هـ=2002م.

- «الإيضاح والتبيين لما قال عنه ابن مالك في كتاب شواهد التوضيح: (إنه خفي على أكثر النحويين)»، لإسماعيل محمد بشير، رسالة ماجستير، مكتبة جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1420/1421هـ.

□ ثالثاً: البحوث والمقالات:

- «الاحتجاج بالحديث الشريف»، قرار بمجلة مجمع فؤاد الأول للغة العربية، المطبعة الأميرية ببولاق، جـ 4/7، سنة 1937م.
- «تعارض الآراء في نحو ابن مالك»، للدكتور: عبد المنعم أحمد هريدي. مجلة البحث العلمي والتراث الإسلامي، العدد الرابع: 1401هـ، ص 181.
- «في تطور المصطلح النحوي»، للدكتور: حسن حمزة. مجلة علوم اللغة، المجلد التاسع، العدد الأول: 2006م، ص 16.
- «قراءة في مصطلح سيبويه تحليل ونقد»، للدكتور: علي توفيق الحمد. مجلة علوم اللغة، المجلد التاسع، العدد الأول: 2006م، ص 67.
- «الكشف عن صاحب البسيط في النحو»، للدكتور: حسن موسى الشاعر. مجلة الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، العدد 77-78: محرم 1408هـ، ص 145.
- «لحن الرواة وأثره في الحديث الشريف»، للدكتور: ملفي بن حسن الشهري. مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، السنة الحادية والعشرون، العدد 64، صفر 1427هـ=مارس 2006م، ص 87.
- «المصطلح النحوي في مرحلة النشأة»، للدكتور: عصام نور الدين. مجلة علوم اللغة، المجلد التاسع، العدد الأول: 2006م، ص 37.
- «مظاهر التيسير في نحو ابن مالك»، للدكتور: عبد الرحمن السيد. مجلة مجمع اللغة العربية، القاهرة، الجزء الخامس والسبعون: جمادى الآخرة 1415هـ=نوفمبر 1994م، ص 17.

- «مناهج المحدثين في رواية الحديث بالمعنى»، للدكتور: عبد الرزاق الشايحي/  
والدكتور: السيد محمد نوح. مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت،  
السنة الثالثة عشرة، العدد 34، ذو الجحفة 1418هـ=إبريل 1998م. ص 15.
- «نشأة الخلاف بين البصريين والكوفيين»، للأستاذ: مصطفى السقا. مجلة مجمع اللغة  
العربية بالقاهرة، الجزء العاشر، 195م، ص 91.

## المحتويات

|         |   |
|---------|---|
| 5.....  | الإهداء   |
| 7.....  | المقدمة   |
| 15..... | تمهيد: الاعتراض النحوي  |
| 17..... | معناه   |
| 20..... | نشأة الاعتراض وأسبابه   |
| 26..... | أركانه  |
| 27..... | جهود العلماء فيه  |
| 33..... | الباب الأول: مضمار الاعتراض النحوي ومسائله                              |
| 37..... | الفصل الأول: اعتراضاته على الآراء النحويّة                              |
| 40..... | المبحث الأول: اعتراضه على أحكام النحويين واشتراطاتهم:                   |
| 41..... | المحور الأول: اعتراضه على حكمي اللزوم:                                  |
| 41..... | الصورة الأولى: اعتراضه على أحكام المنع والقول فيها بالجواز المطلق: .... |
| 41..... | - توسيط خبر «مادام».....  |
| 43..... | - نيابة غير المفعول عن الفاعل مع وجوده.....                             |
| 44..... | - الاعتراض بأكثر من جملة.....   |
| 46..... | الصورة الثانية: اعتراضه على أحكام الوجوب والقول فيها بالجواز المطلق:    |
| 46..... | - إبراز ضمير الخبر المشتقّ الجاري على غير صاحبه.....                    |
| 48..... | - رفع الاسم بعد «إذا» الظرفيّة بفعل مضمّر.....                          |
|         | الصورة الثالثة: الاعتراض على أحكام اللزوم والقول فيها                   |
| 50..... | بالجواز المشروط:  |

- 50..... - تأكيد النكرة.
- 51..... - نيابة ثاني المفعولين في باب «ظنّ وأعلم».
- 52..... المحور الثاني: اعتراضه على أحكام الجواز: .....
- 53..... الصورة الأولى: اعتراضه على أحكام الجواز والقول فيها بالوجوب: .....
- 53..... - تقديم الضمير الأسبق رتبةً عند الاتصال. ....
- 54..... - تكرار «لا» النافية للجنس إذا بطل عملها. ....
- 55..... الصورة الثانية: اعتراضه على أحكام الجواز والقول فيها بالمنع: .....
- 55..... - تقديم المستثنى على المستثنى منه والمنسوب إليه. ....
- 57..... - نصب ما بعد «الواو» في نحو: «كُلُّ رَجُلٍ وَضِيعَتُهُ».....
- الصورة الثالثة: المحور اعتراضه على أحكام الجواز المطلق،  
والقول فيها بالجواز المشروط: .....
- 58..... - بناء «غير» على الفتح مطلقاً. ....
- 59..... - تأكيد حرف ليس من حروف الجواب. ....
- 61..... المحور الثالث: اعتراضه على تقييد النحويين للأحكام واشتراطاتهم: .....
- 61..... الصورة الأولى: اعتراضه على اشتراطاتٍ تتعلق بالمعاني والألفاظ: .....
- 61..... - إبدال النكرة من المعرفة. ....
- 62..... - زيادة من الجارة. ....
- 64..... - زيادة تخصيص التابع في عطف البيان. ....
- 65..... الصورة الثانية: اعتراضه على تقييد الأحكام بضرورة الشعر: .....
- 66..... - الفصل بين العاطف والمعطوف بشبه الجملة. ....
- 68..... - مجيء الشرط مضارعاً والجواب ماضياً.....
- 69..... المحور الرابع: اعتراضه على أحكام الترجيح: .....



- 70 - انفصال الضمير المنصوب بفعل ناقص .
- 72 - أحكام الترجيح في باب الاشتغال .
- 75 المبحث الثاني: اعتراضاته على تطبيقات الحدود وأحكام الأصول والتقسيمات ...
- 77 المحور الأول: اعتراضه على ماهية الكلمات :
- 77 - إذا الفجائية بين الحرفية والاسمية .
- 79 - مع بين الثنائية والثلاثية .
- 81 - نوع ما يلحق بـ«إيا» في ضمائر النصب المنفصلة .
- 84 - ماهية ما بعد «نعم» و«بئس» .
- 87 - مذ ومنذ .
- 88 - السين وسوف بين الأصالة والفرعية .
- 91 المحور الثاني: اعتراضه على أحكام الإلحاق :
- 92 - إلحاق لاسيما بباب الاستثناء .
- 93 - إلحاق الطريق بالظروف القياسية .
- 95 - جعل إضافة المصدر إلى ما بعده إضافة غير محضة .
- 98 المحور الثالث: اعتراضه على المراتب والتقسيمات :
- 98 - مراتب اسم الإشارة .
- 100 - أنواع الإضافة .
- 102 المبحث الثالث: اعتراضه على عوامل الإعراب وتوجيهاته .
- 104 المحور الأول: اعتراضه على العوامل النحوية :
- 104 - عامل النصب في المستثنى .
- 109 - الجر برب المحذوفة .
- 110 - رفع خبر «لا» النافية للجنس عند التركيب .

- المحور الثاني: اعتراضه على التوجيهات الإعرابية: 112.....
- 113..... - إعراب الاسم المرفوع الواقع بعد مذ ومنذ.
- 115..... - إعراب ﴿كَافَّةً﴾ في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ﴾.
- المحور الثالث: اعتراضه في باب علامات الإعراب: 117.....
- 118..... - علامة إعراب الأسماء الستة.
- 120..... - الكسرة في «إذ».
- المحور الرابع: اعتراضه على بعض الأحكام في الإعراب والبناء
- 122..... والمنع من الصرف:
- 123..... - «سوى» بين الإعراب والبناء.
- المبحث الرابع: اعتراضه على تأويلات النحويين وتقديراتهم 125.....
- المحور الأول: اعتراضه على تأويلات مفضية إلى ممتنع: 127.....
- 127..... - التأويل في قول العرب: «لا أبالك».
- 130..... - تأويل قول الفرزدق: «بين ذراعي وجبهة الأسد».
- المحور الثاني: اعتراضه على تأويلات لا حاجة إليها: 131.....
- 132..... - تأويل قول الشاعر: «وما الدهر إلا منجنوناً بأهله».
- المحور الثالث: اعتراضه على تأويلات لا دليل عليها. 134.....
- 134..... - تقدير معنى «أم» في قول العرب: «إِنَّهَا لِإِبِلٍ أُمَّ شَاءَ».
- 136..... - تقدير المحذوف بعد الياء التي لم تسبق المنادى.
- المحور الرابع: اعتراضه على تأويلات تخل بالمعنى. 139.....
- 140..... - تقدير فاعل «عدا» و«خلا» في الاستثناء.
- المحور الخامس: اعتراضه على تأويلات لا تطرد: 142.....
- 142..... - تقدير متعلق شبه الجملة الواقعة موقع الخبر.

- تقدير ناصب المفعول الجاري مجرى المثل في نحو  
 (فَأْمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ). ..... 144
- المبحث الخامس: اعتراضه على المعاني والدلالات. .... 146
- المحور الأول: اعتراضه على دلالة المفردات في أصل الوضع: ..... 148
- دلالة «لن» على تأييد النفي..... 149
- «رب» بين إفادة معنى التقليل أو التكثرير..... 150
- المحور الثاني: اعتراضه على أحكام الترادف بين معاني المفردات. .... 153
- استعمال بات بمعنى صار..... 154
- المحور الثالث: اعتراضه على دلالة التراكيب. .... 156
- معنى «من» بعد أفعل التفضيل. .... 157
- نوع الاستثناء في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ  
 وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾..... 158
- المحور الرابع: اعتراضه على دقة المصطلحات. .... 160
- مصطلح «باب الترخيم»..... 161
- مصطلح «المستغاث به»..... 162
- مصطلح «باء الاستعانة»..... 163
- الفصل الثاني: اعتراضات ابن مالك على أدلة النحويين: ..... 167
- المبحث الأول: اعتراضه على الأدلة النقلية: ..... 170
- المحور الأول: تأويل السماع على نحو يمنع الاحتجاج به: ..... 172
- مجيء «إلا» بمعنى «الواو»..... 174
- نصب الجزأين بـ«إن» وأخواتها. .... 175
- العطف على اسم «إن» بالرفع قبل تمام الخبر..... 176

- 178..... - الفصل بمعمول الخبر بين «كان» واسمها.
- 181..... المحور الثاني: الاعتراض على الدليل بالطعن في الإسناد:
- 184..... - دخول لام الابتداء على خبر «لكن».
- 187..... المحور الثالث: الاعتراض على رواية الشاهد:
- 188..... - جواز نصب «راغب» في نحو: «فِيكَ زَيْدٌ رَاغِبٌ».
- 189..... - ترخيم غير المنادى ضرورة.
- 191..... المحور الرابع: ضعف دلالة الشاهد في الاستدلال:
- 192..... - وقوع «أن» المصدرية موقع ظرف الزمان.
- 193..... المحور الخامس: الحكم على السماع بالضرورة أو الشذوذ:
- 197..... - إجراء اللازم مجرى المتعدي قياساً إذا أمن اللبس.
- 200..... - محيء إما عاطفة.
- 201..... مسألتان تلحقان بهذا المبحث:
- 201..... الأولى: لغات العرب في الاعتراض النحوي عند ابن مالك:
- 1: الاعتراض على ما أنكره بعض النحويين من مظاهر نحوية في بعض اللغات.
- 202.....
- 205..... 2: الاعتراض بلغات العرب على أدلة السماع.
- 3: الاعتراض على بعض أحكام الضرورة أو الشذوذ استناداً على لغة من لغات العرب.
- 207.....
- الثانية: اعتراضات ابن مالك على الاستدلال بالنقل عن النحويين أو فهم نُصُوصِهِم:
- 209.....
- 210..... 1: الاعتراض على آراء منسوبة إلى الجمهور.
- 213..... 2: الاعتراض على ما نسب إلى سيبويه أو فهم من نصوصه.

- المبحث الثاني: اعترضه على الدليل العقلي: 231.....
- المحور الأول: الاعتراض بالفرق بين المقيس والمقيس عليه. 238.....
- العامل الأولى بالعمل في التنازع. 240.....
- نصب المشغول عنه بعد «إذا» المفاجأة. 242.....
- المحور الثاني: الاعتراض بالمعارضة: 244.....
- إعراب اسم «لا» المثني. 244.....
- عامل الجر في «ها الله» ونحوه. 246.....
- المحور الثالث: الاعتراض بفساد الاعتبار. 248.....
- تقديم الحال على صاحبها المجرور بحرف الجر. 249.....
- وقوع «أي» نكرة موصوفة. 252.....
- المحور الرابع: الاعتراض بالنقض. 254.....
- علة بناء الآن. 254.....
- تقديم التمييز على عامله المتصرف. 256.....
- المحور الخامس: الاعتراض بفساد الوضع. 257.....
- تقديم خبر «ما زال» عليها. 258.....
- ويلحق بهذا المبحث مسألة: 261.....
- اعتراضات ابن مالك على قواعد التوجيه: 261.....
- الصورة الأولى: الاعتراض على القاعدة ونفيها بالكلية. 263.....
- 1: قولهم: «الأصل أحقُّ بكثرة الاستعمال من الفرع». 263.....
- 2: قولهم: «الشيء لا يُضاف إلى نفسه». 264.....
- 3: قولهم: «المؤكد فرع عن المؤكَّد». 264.....
- 4: قولهم: «التَّعريف من جهتين أقوى من التَّعريف من جهة واحدة». 265.....

- 265..... الصورة الثانية: الاعتراض على تعميم القاعدة وإطلاقها.
- 266..... 1: قولهم: «الشيء يُحمَل على ضده كما يُحمَل على نظيره».
- 267..... 2: قولهم: «تقديم المعمول مؤذن بتقديم العامل».
- 268..... 3: قولهم: «الصِّلة لا يتسلَّط عليها عامل الموصول».
- 271..... الباب الثاني: منهج الاعتراض النحوي وأدلته.
- 275..... الفصل الأول: أهداف الاعتراض وأبرز المعترض عليهم.
- 277..... المبحث الأول: أهداف الاعتراض النحوي عند ابن مالك.
- 277..... المحور الأول: تقويم القواعد النحوية وتصحيحها.
- 278..... 1: تجرده واستقلالته عند النظر إلى قواعد النحويين.
- 278..... 2: اعتماده على الاستقراء في صياغة القواعد أو اعتراضها.
- 278..... 3: امتلاكه عدداً هائلاً من الشواهد، ومقدرته على استحضارها
- 281..... في مسائل الاعتراض.
- 285..... المحور الثاني: ضبط الأدلة ومناهج التأصيل.
- 287..... المحور الثالث: تصحيح النقل عن النحويين وفهم نصوصهم.
- 291..... المحور الرابع: تحري الدقة في صياغة القواعد والمصطلحات.
- 294..... المحور الخامس: التيسير والبعد عن التكلّف.
- 296..... المبحث الثاني: أبرز من اعترض عليهم ابن مالك من المذاهب والنحويين.
- 317..... الفصل الثاني: منهج ابن مالك في اعتراضاته النحوية.
- 319..... المبحث الأول: منهجه في عرض الآراء المخالفة.
- 319..... 1: الاهتمام بنسبة الرأي إلى القائلين به.
- 324..... 2: الدقة في عرض الرأي المخالف، وتحرير موطن النزاع.
- 328..... 3: ذكر أدلة المخالف أو الاستدلال له.

- المبحث الثاني: أسلوبه في الاعتراض. 333.....
- 1: نفي الصحة عن القول وتعليطه. 337.....
- 2: وصف القول بالضعف. 339.....
- 3: تأكيد افتقار الرأى إلى الدليل، أو عدم الحجية في الاستدلال. 341.....
- 4: الحكم على القول بأنه مردود. 343.....
- 5: حكمه على القول بالبطلان أو الفساد. 344.....
- 6: وصف الرأى بالتكلف. 347.....
- 7: أساليب أخرى في الاعتراض. 348.....
- المبحث الثالث: منهجه في رد الأقوال المعترض عليها. 350.....
- 1: تقوية رأيه بموافقة أصول الاستدلال، أو تركيته بالسَّلامة من  
الموانع والعلل القادحة. 351.....
- 2: تأكيد مخالفة الآراء المُعترض عليها لأصول الاستدلال والدراسة النحوية. 356.....
- 3: نفي الأدلة عن الآراء المُعترض عليها، أو الطعن في حجية الاستدلال. 362.....
- 4: اعتراض القول بالنظر إلى الأساس الذي بُني عليه، أو المحذور  
المفضي إليه. 363.....
- 5: ذكر اعتراضات السابقين وتأكيدها. 365.....
- ويلحق بمنهجه. 367.....
- 1: تعزيز الاعتراض. 367.....
- 2: الاعتراض الضمني. 370.....
- الفصل الثالث: الأصول النحوية في اعتراضات ابن مالك. 375.....
- المبحث الأول: السماع. 378.....
- المحور الأول: مظاهر اعتداده بالسماع. 378.....

- 382.....المحور الثاني: شواهد اعتراضه بالسماع ومفهومه.
- 386.....المحور الثالث: أبرز ملامح السماع في اعتراضات ابن مالك.
- 392.....المبحث الثاني: القياس.
- 393.....المحور الأول: مظاهر اعتداده بالقياس.
- 398.....المحور الثاني: شواهد اعتراضه بالقياس وتطبيقاته.
- 401.....المحور الثالث: أبرز ملامح القياس في نحو ابن مالك.
- 409.....المبحث الثالث: الاستصحاب.
- 415.....المحور الأول: مظاهر اعتداده بالاستصحاب.
- 415.....المحور الثاني: شواهد اعتراضاته باستصحاب الحال وأصوله الاستدلالية.
- 418.....المبحث الرابع: الإجماع.
- 419.....المحور الأول: حُجِّيَّة الإجماع في اعتراضات ابن مالك.
- 423.....المحور الثاني: شواهد اعتراضاته بالإجماع ومقتضاه.
- 427.....الفصل الرابع: موقف ابن مالك من مصادر الاستشهاد.
- 430.....المبحث الأول: موقفه من القرآن الكريم وقرآئته.
- 448.....المبحث الثاني: موقفه من الحديث الشريف.
- 449.....- الاحتجاج بالحديث قبل ابن مالك.
- 454.....- ابن مالك واحتجاجه بالحديث.
- 472.....- احتجاج النحويين بالحديث بعد ابن مالك.
- 484.....المبحث الثالث: موقف ابن مالك من كلام العرب.
- 486.....المحور الأول: المفردات والتراكيب النَّثْرِيَّة.
- 494.....المحور الثاني: : أشعار العرب وأرجازهم.
- 509.....الباب الثالث: اجتهادات ابن مالك وأثرها في الدرس النحوي.



|     |   |
|-----|---|
| 511 | توطئة:  |
| 515 | الفصل الأول: اجتهاده في منهج التأليف النحوي:                    |
| 520 | المبحث الأول: ابن مالك والمنهج الوصفي.                          |
| 526 | المبحث الثاني: ابن مالك والمنهج العقلي.                         |
| 529 | 1: الحدود والتعريفات  |
| 532 | 2: العامل والإعراب  |
| 535 | 3: التعليل  |
| 539 | المبحث الثالث: ابن مالك والمنهج التعليمي.                       |
| 551 | الفصل الثاني: اجتهاده في عرض الموضوعات النحوية وتبويبها.        |
| 577 | الفصل الثالث: اجتهاده في الآراء النحوية.                        |
| 580 | المبحث الأول: أبرز دلائل اجتهاده في الآراء النحوية.             |
| 580 | الدليل الأول: تصريحه بالاجتهاد.                                 |
| 582 | الدليل الثاني: تنبيه المتأخرين على اجتهاده.                     |
| 587 | المبحث الثاني: صور اجتهاداته في الآراء النحوية وشواهداها.       |
| 588 | 1: التوسع في أحكام الجواز.                                      |
| 596 | 2: الاستدراك على النحويين بوضع الضوابط والقيود للأحكام المطلقة. |
|     | 3: التجديد في التأويلات والتوجيهات المعنوية للمفردات            |
| 602 | والتراكيب النحوية.  |
| 610 | 4: إضافة بعض الأقسام والأنواع.                                  |
| 615 | 5: اجتهاده في تعليل بعض الأحكام.                                |
| 621 | 6: الدمج والتراكيب من مذاهب المتقدمين.                          |
| 626 | – يلحق بهذه الصور ما جاء على قلة.                               |

- 626..... 1: اجتهاده في بعض أحكام الإلحاق .
- 627..... 2: اجتهاده في بعض التوجيهات الإعرابية .
- 627..... 3: تفرد في عرض قضايا لم يذكرها السابقون .
- 629..... الفصل الرابع: اجتهاده في صياغة بعض المصطلحات النحوية.
- 637..... 1: مصطلح «الشَّبه الوضعي» .
- 2: مصطلح «المُعَرَّف بالأداة»، أو «المعرِّف بأداة التعريف»، أو  
«ذو الأداة» .
- 639.....
- 641..... 3: مصطلح «لغة (يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ)» .
- 643..... 4: مصطلح «النَّائب عن الفاعل» .
- 646..... 5: مصطلح «عديل الظرف» .
- 648..... 6: مصطلح «بدل المطابق» أو «بدل الموافق» .
- 651..... 7: مصطلح «التَّفْرِيق المجرَّد» .
- 657..... الخاتمة
- 667..... فهرس المصادر والمراجع

# الاعتراض النحوي

إذا كانت العلوم منحا إلهية، ومواهب اختصاصية؛ فغير مستبعد أن يدخر لبعض المتأخرين ما عسر على كثير من المتقدمين، وما بين أيدينا من تراث نحوي ضخم يمثل مراحل الدرس النحوي على مر العصور يؤكد أن هذه المهمة لم تقتصر على القدماء؛ بل واصل المتأخرون من بعدهم النشاط في تشييد هذا البناء، وجاء بعضهم بما لم يأت به الأوائل.

ومن أبرز علماء العربية على مر العصور وتعاقب الأزمان أبو عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك الطائي الجبالي، واسطة عقد علماء العربية، وأحد أعلام القرن السابع الهجري. وعلى الرغم من شهرة أن مالك ومكانته بين علماء العربية إلا أن ثمة جانباً ثرياً من الفكر النحوي عنده لم يطرق من قبل أو لم يعط حقه؛ وهو الاعتراض النحوي، وما ينتج عنه من مظاهر التجديد والاجتهاد في مجال الدراسة النحوية. وهنا تكمن أهمية هذه الدراسة التي تسلط الضوء على مضمار الاعتراض النحوي عند ابن مالك، ومنهج الاعتراض وأدلتها، وأخيراً اجتهادات ابن مالك وأثرها في الدرس النحوي.



الوطنية للثقافة والتراث  
ABU DHABI CULTURE & HERITAGE